

جامعة أمّ القري
سم الدراسات العليا
فروع الكتاب والسنة
كلية الشريعة
مكة المكرمة



١٠٠٦٥٦٨

رسالة ماجستير
عبد الجبار بن عبد الله بن عمرو الأنصاري

من عند الأمام أحمد بن حنبل رحمه الله

رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه



إعداد


عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد العتيق

بإشراف

فضيلة الدكتور/ محمد أبو شهبه

ع

١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م



مقدمة :

الحمد لله الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق وأنزل عليه كتابا عربيا مبينا غير ذي عوج يهدي الى الحق والى طريق مستقيم . وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ببيانه وتنفيذ احكامه باقواله وافعاله . قال الله عز وجل :

﴿ ١٠٠٠ . . . واتزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون ﴾ (١)

ليكون للأمة من ذلك كله دستور كامل لا يغادر من امور دينهم ولا دنياهم صغيرة ولا كبيرة الا بين قواعدها وقرراصولها وأثار طريق الوصول اليها ثم الصلاة والسلام على خيرة خلقه المنتخب لرسالته المفضل على جميع خلقه الذي ارضى جوامع الكلم وخص ببدايع الحكم وعلى صفوة خلقه الأختيار من الانبياء والمرسلين وعلى آل نبينا الطيبين الطاهرين وعلى أصحابه الغرالميامين الذين بذلوا النفس بالنفيس في نصرة الشريعة الغراء والحنيفة السمحة البيضاء وهدم جميع بنيان الكفر وأنطعمان وعلى التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين .

اما بعد : فان الله عزوجل أنزل الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الهامل من

بين يديه ولا من خلفه وجعله الاصل الاول لهذا الدين وتكفل بحفظه فقال تعالى (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحفظون) (٢) وجعل

رسوله الكريم البين لاحكامه والمفضل لاجماله والعدل على طرق تطبيقه فكانت سنته المطهرة سواء كانت قولية او فعلية او تحريرية او صفة من صفاته هي الاصل الثاني واختار لنبيه نخبة هم اكرم الخلق على الله عزوجل بعد الرسل فحفظوا هذه السنة وبالغوا في حفظها حتى انهم انصرفوا الى الاشتغال بها انصرافا كاملا ثم أدوها كما سمعوها الى من بعدهم فحملها الخلف عن السلف وهكذا حتى أتسى عصر التصنيف .

لكن وجد في السنة ما هو دخیل عليها سواء كان عد أو غيره فجعل الله عزوجل لحفظ سنة نبيه صلى الله عليه وسلم سببين الاول عند النبي

(١) سورة النحل آية ٤٤

(٢) سورة الحجر آية ٩

بأنه يعرف القبول من المردود وهو من خصائص هذه الأمة وذلك انه ليس من

أخبارها ان يكتسبها ان تسند عن نبيها اسنادا متصلا غير هذه الامة. (١)

قال ابن السكيت: "الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء" (٢)

السبب الثاني ما قبض الله عز وجل لهذه السنة من عنى بالدفاع عنها من

المتقين الصالح ومن تبعهم باحسان فبحثوا في اسانيدها ومتونها وتعرفوا

على احوال روايتها . وصححتها من سقمها فنهجوا طريقة الفحص والتمحيص للسند

والمتن وينتظروا من قبل حديثه من يورد ليميز الخبيث من الطيب فنالت السنة

بجمهورهم ما لم تسلكه شريعة من الشرائع ولا نص من النصوص غير الكتاب العزيز .

(١) راجع مختصر علوم الحديث ١٥٩

(٢) مسوق علوم الحديث ٦ وراجع شرف اصحاب الحديث ٤١ والمحدث القائل ٢٠٩

حملنى على اختيار هذا الموضوع حب خدمة السنة النبوية وكنت منذ ان من الله على بالتخرج من جامعة الامام محمد بن سعود اتمنى ان اكون فى خدمتها وان يكون لى فيها عمل ينتفع به فى حياتى وبعد مماتى عملا بقوله صلى الله عليه وسلم " اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له " اخرجه مسلم (١) وغيره من حديث ابى هريرة ، فاحببت ان يكون موضوع رسالتى مرويات جابر بن عبد الله الانصارى لانه من المكثرين فاجمعها من مظانها وافردھا فى مؤلف مستقل عازيا الحديث الى مخرجه وبيننا ما فى رواته من الجرح والتعديل الى غير ذلك مما يحتاج اليه لكن فضيلة الدكتور محمد ابوشهبة حفظه الله تعالى وأمدنى عمره اصّر على ان يكون موضوع رسالتى مسند جابر من مسند الامام احمد خدمة لهذا المسند الجليل وكانت رغبته الملحّة ان تكون جهود كثير من الطلاب منصبة على خدمة هذا المسند اذ انه اصل كبير يرجع وثيق لاهل الحديث وغيرهم انتقاء امام اهل الحديث من احاديث كثيرة ومسموعات وغيره وقال لا ينفك عبد الله احتفظ بهذا المسند فانه سيكون للناس اماما (٢) وهو بحر لا ساحل له تنقضى الاعمار دون الاحاطة به لانه جعله على مسانيد الصحابة فلا يكاد يستفيد منه الا القليل .

قال الحافظ الذهبي فيه : فلعل الله تبارك وتعالى ان يقبض لهذا الديوان السامى من يخدمه ويسبب عليه ، ويتكلم على رجاله ويرتب هيئته ووضعته فانه محتو على اكثر الحديث النبوى ، وقل ان يثبت حديث الا وهو فيه " .
فاستصوبت ما اقترحه فضيلة الدكتور فحصرت على فى مسند جابر بن عبد الله الانصارى الذى هو احد جزئيات هذا المسند الكبير لا حقه وابوبه واترجم لرجالہ وأخرج احاديثه وأبين درجاتها مستعينا على ذلك بالعمل التقدير راجيا منه المسدد والمعون والسداد على اكمال هذا العمل انه جواد كريم .

(١) صحيح مسلم : كتاب الوصية ، باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته ٥٥/٣

(٢) مناقب الامام احمد لابن الجوزى ١٩١

(٣) المسند الأصمد ص ٢٩-٣٠

يستعمل في هذه الرسالة على الأمور الآتية :

أولاً : أجمع طرق الحديث الواحد من مسند جابر لان الامام احمد يذكر للفتن الواحد في غالب الاحيان طرقاً متعددة في اماكن مختلفة من مسند الصحابي فذكر الحديث الواحد باسناد ومتون متعددة .

ثانياً : جمعت طرق الحديث نظرت الى من رواه عن جابر فان رواه عن جابر اكثر من واحد وكان لكل واحد منهم اكثر من طريق ميزت طرق كل واحد منهم على حدة بالثقة منهم سواء كانت جميع طرقه صحيحة أو بعضها لان القوي فيها يمتد للضعيف .

ثالثاً : لان للحديث الواحد طرق ومتون متعددة فاني لا احذف شيئاً منها لان كلاهما لا يخلو من فائدة ولانني لا أريد ان اتعرض الى حذف شيء من نصوص المسند سواء كانت كل طرق الباب صحيحة أو ضعيفة أو فيها الصحيح والضعيف .

رابعاً : الطرق توثق بالحديث قوة ذلك انه كل ما كثرت التابعات قوى الظن كما في تراجم الحديث المتواتر . فقد يكون في بعضها تصريح بالسماع لمدهس او راو روى عن مخطوط قبل الاختلاط او تابع لضعيف أو غير ذلك لكن لو كان الحديث مكرراً من غير زيادة أو نقصان أثبت أحدهما في صلب الرسالة وأشير الى الآخر في الهامش وسأبين في آخر الرسالة عدد الاحاديث المكررة التي من هذا القبيل ومواضعها في هذه الرسالة .

ذلك في حذف من كل اسناد اوله لأن جميع نسخ المسند فيها اسناد ابن بكر القطيعي الى احمد يقول في كل سند حدثنا عبدالله حدثنا أبي وهذه هي طريقة المتقدمين يذكر الراوي اسناده الى مؤلف الكتاب في كل حديث او في اول كل باب او كتاب فوأيت ان احذف هذا ليكون التحديث في كل حديث من الامام احمد لان هذا اختصاراً غير مخل لكن اذكر في السبب الاول في اول طريقه في مسند بطريرين عبدالله بن الفرج الى الامام احمد ثم اقول بعد ذلك في اول حديث من كل باب قال الامام احمد فان كان هناك طرق قلت في بقيةها من طريق الامام احمد . قال " اعني بذلك الامام احمد . وان كان من

زوائد عبدالله بن الامام احمد أقول قال عبدالله أخبرني الخ

نعم هناك اشياء لم اذكرها ضمن مسند جابر لانها لا تدخل تحت الابواب
واثبتها هنا لانها لا تخلو من فوائد ربما يحتاج اليها .

الأول : قال الامام احمد ان عقيل بن معقل - هو ابو ابراهيم بن عقيل - قال ذهب
الى ابراهيم بن عقيل وكان عسرا لا يصل اليه فأقمت على بابيه باليمن يوما
أويومين حتى وصلت اليه فحدثني بحدثين وكان عنده احاديث وهب عن جابر
فلم أقدر ان اسمعها من عسره ولم يحدثنا بها اسمعيل بن عبد الكريم لانه كان
حيا فلم اسمعها من أحد آخر (١) .

والثاني : قال أحمد سمعت سفيان بن وكيع قال سمعت ابي وذكر عبد الرزاق
فقال يشبه رجال اهل العراق . (٢)

والثالث : قال احمد وما كان في قرية عبد الرزاق بئر فكنا نذهب نبكر على ميلين
نتوضأ ونحمل معنا الماء . (٣)

فوائد جمع الطرق في مكان واحد :

ولجمع طرق الحديث فوائد عند علماء هذا الشأن يدركها كل مهتم بها وأهم
هذه الفوائد :

اولا : == تحقيق المعنى الصحيح للحديث وتقوية اسانيدہ بانضمام بعضها الى بعض
قال علي بن المديني : " الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه " (٣) وذلك
ان الحديث قد يكون ضعيفا لا يقطع في سنده فيأتي من طريق آخر موصولا
اولعننة مدلس جاء تصريحه بالسماع من طريق آخر او اختلاط راو فيه لكنه
أتى من طريق راو آخرى عن هذا المختلط قبل الاختلاط او لضعف راو فيه
ضعف في شيخ معين او بلد كذلك فيأتي من طريق آخر حدث به هذا الراوي في
بلد آخر او عن شيخ آخر أو تابعه عن شيخه راو آخر ثقة او ضعيف مثله .
او يكون سنده صحيحا في الظاهر لثقة رواه الا انه ظهر بعد جمع طرقه ان فيه
علة هي الاختلاف فيه على راو مدار الحديث في جميع طرقه عليه او غير ذلك .

(١) المسند : ٢٩٤/٣ (٢) المسند : ٢٩٢/٣

(٣) راجع مقدمة ابن الصلاح ٤٣

==== جمعها في مكان واحد يسهل الحكم عليها في كلام شامل مختصر لانه لو حكم عليها في امكتها المتفرقة كان في ذلك تكرار او اجالات تدخل الملل والسامة على القارئ وتشتت افكاره .

ثالثا :

==== قد يكون في طريقين فاكثر ضعيف واحد ليس له تابع في بقية الطرق ففسى ذكر التابع له في مكان واحد اختصار وبعده عن الاحالات .

رابعا :

==== اذا جمعت طرق الباب في مكان واحد سهل ذكر شواهد .

وبعد انتهائي من جمع الطرق ووضع كل طريق مع شبيهه ارتبها على الكتب المتصلة على الابواب ثم اترجم الكتاب والباب مبتدأ بكتاب الايمان ثم العلم ثم الطهارة الخ لتيسير الوصول الى ما يريد القارئ في اقل وقت ممكن ذلك ان الامام احمد سلك في المسند مسلكا يتفق مع اهل عصره فرتبه على مسانيد الصحابة فيذكر الصحابي ثم يورد كل ما رواه عن الرسول صلى الله عليه وسلم من غير نظر الى موضوعاتها فكان كل هدفهم جمع احاديث هذا الصحابي فاذا نظرت في المسند وجدت حديثا في الفتن يليه آخر في الطهارة ويجاورها حديث في الجهاد وهكذا فلا يستطيع القارئ ان يهتدى الى حديث بعينه يريد الا بعد جهد ومشقة .

وترتيب مسند كل صحابي على الكتب والابواب له قيمة علمية جليلة لا تخفى على القراء وذلك انه لو ترك المسند على ما هو عليه لا يستطيع القارئ ان يقف على ما يريد في خصم هذا المسند العظيم وان رتب جميعه على الكتب والابواب كما فعل الشيخ احمد البنا رحمه الله في كتابه "الفتح الرباني" كان في ذلك صعوبة ايضا ذلك ان عصر طرق الحديث الواحد المروي عن اكثر من صحابي في مكان واحد يحتاج الى جهد جهيد يضطره الى حذف بعضها للاختصار وهذا لا ينبغي لانه لا يخلو المحذوف من فوائد جليلة يحتاج اليها فلورب مسند كل صحابي على الكتب والابواب ان كان هذا الصحابي من المكثرين او كل جماعة منهم ان كانوا من المقلين رضى الله عنهم اعطى هذا المسند حقه واضفى عليه كمالا وجمالا من غير اخلال بعد المسند وحرمانه من هذا الاسم واثبات جميع الطرق الى غير ذلك .

وكل مطلع على الحديث يعلم ان الحديث الواحد قد يدل على معان متعددة في مسائل وابواب متنوعة فرأيت بادي الامر ان اجعل هذا المتن في اليق الامكنة به ثم اجزئه بعد ذلك حسب الحاجة فأخذ كل قطعة فاجعلها في بابها لكن رأيت ان في هذا تكرارا وإطالة فاكفيت بذكر المتن المشار اليه في اليق الامكنة به فان وجد حديث قبله او بعده يماثل بعض ما في ذلك الحديث او بمعناه اكفيت بذكر التابع لاحد رواته وذكر التابع اراحنى من تقطيع الاحاديث أو تكرارها .

ثالثا وبعد الانتهاء من جمع الطرق وترتيبها اتجهت الى تحقيق نصوص مسند جابر ذلك اننى اعتمدت في نقل الاسانيد والمتون " الطبعة البيضية " لانها هي المعتمدة لدى طلبة العلم ولانها طبعة جيدة من ناحية التصحيح لكنني لا تعلم من بعض الخطأ فقامت بمقابلة اسانيدها ومقارنتها على بعض المخطوطات من نسخ المسند التي عشرت عليها لاصلاح الخطأ وهي ثلاث نسخ -

الاولى : توجد في مجمع مكبات يطلق عليه " مكبات المدينة المنورة " وهي نسخة صحيحة جيدة الضبط والاتقان نادرة الغلط وتقع في ستة اجزاء وبها شيا بعض التعليقات تتعلق بتصحيحها ورمزت لها بحرف " ا " .

الثانية : توجد في مكتبة الحرم المكي تقع في ثلاثة اجزاء وهي كثيرة الخطأ ورمزت لها بحرف " ب " .

والثالثة : توجد ايضا في مكتبة الحرم المكي ايضا تقع في ثلاثة اجزاء لكننا اكثر من سابقتيها في الاخطاء ورمزت لها بحرف " ت " .

وجميع هذه النسخ الثلاث نسخت بعد الالف والمائة وكنت اثناء المقابلة اكتب الصواب في كراريس لاضيفه فيما بعد الى مواضعه .

ثم قمت بعد ذلك بالرجوع الى كتاب " اطراف المسند المعتلى باطراف المسند الحنبلى للحافظ ابن حجر وهو مخطوط توجد منه نسخة في المكتبة السليمانية باستنبول ووجدت لها صورة عند الاخ الفاضل محمد بن عبدالله ولد كريم وقد مكنتى مشكورا من الاطلاع على ما يتعلق منها بمسند جابر وأخرى في مجمع مكبات يطلق عليه " مكبات المدينة المنورة " فاذا قلت الاطراف لوحة كذا واطلقت فالمراد بها النسخة التركية .

والى كلب غيبة المقصد في زوائد المسند للبيهقى وهو مخطوط توجد له صورة في مركز البحث العلوى في جامعة أم القرى .

والى كتاب " مجمع الزوائد " للمهيني ايضا وهو مطبوع .

وبعد ذلك كله رجعت الى جميع كتب الحديث مطبوعها ومخطوطها التي تمكنت من التوقف عليها ثم بعد ذلك الى كتب الرجال وغريب الحديث وقد يكون تصحيح بعض الطرق والمتمون من طرق اخرى او متونها وهكذا بذلت قصارى جهدى فى تصحيح المتن والاسانيد وقد استطعت بحمد الله بعد ذلك ان أحل مشكلات وأصح اخطاء صيظهر ذلك جليا للقارى اثناء القراءة .

فأثبت النصوص كما هى واجعل الصواب بالهامش قائلا هكذا فى الاصل صوابه كذا .
تتبعه ايمن معانى غريب الحديث سواء كان البيان يتعلق بلفظ او موضع او بلد معتمداً على ذلك على كتب غريب الحديث واللغة ومعاجم البلدان وغير ذلك وإذا لى اللفظ الغريب فى اكثر من موضع فأننى لا اكتبه الا فى موضع واحد معتمداً فى ذلك على الفهرس الذى سأجعله فى آخر الرسالة للغريب ، الا اذا كان اللفظ الغريب المتكرر يطلق على اكثر من معنى فأننى ابين المعنى المقصود من هذا اللفظ ولو تكرر .
تتبعه دراسة الاسانيد .

أولاً : التعرف على الراوى لانه قد يذكره الامام احمد بالاسم فقط او بالكنية فقط وهناك من يشاركه فى ذلك من طبقته وسبل معرفة ذلك هى النظر فى بقية طرق الحديث ان كان له اكثر من طريق لعله يكون موضحا فى بعضها فان لم يكن كذلك رجعت الى صلب السند ان كان الراوى من شيخ أحمد وكان يسرد أحاديثه .

ثم انظر الى شيوخه وتلاميذه فان ظهر لى والا رجعت الى كتاب " الاطراف للمزى ان كان الحديث اخرجه احد من الستة من طريق أحمد او بنفس السند او ببعضه اذا كان ما أرده فى البعض المخرج .

ثم انتقل بعد ذلك الى بقية كتب السنة اذا كان الحديث اخرجه احد منهم كذلك فان لم اجده رجعت الى ما ذكره شراح الحديث ونقاده كالحافظ ابن حجر والدارقطنى وغيرها .

ثانياً : وقبل ان اثبت ترجمة الراوى ادرس جميع المصادر المتعلقة به المذكورة فى الهامش فان كان من رجال الستة نظرت الى ما ذكره ابن حجر فى التقریب

فان كان كافيا اثبتته مع زيادات تظهر للقارى اثناء القراءة وذلك ان الحافظ يذكر في التقريب اهم الميزات التي تدل على الراوى واحواله فيذكر اسم الراوى واسم ابيه وجده ومقتضى اشهر نسبه وكنيته ولقبه ثم يحكم عليه باصح ما قيل فيه واعدل ما وصف به بالخص عبارته ثم يذكر الطبقة مشيرا بها الى عصر الراوى مكتفيا بذلك عن ذكر الشيخ والتلميذ ثم يذكر بعد ذلك من اخرج حديثه من وان كان غير كاف ادخلت في الترجمة ما يحتاج اليه الستة بالرموز فان لم يكن الراوى من رجال الستة اثبت ترجمته حسب الحاجة مراعيها في ذلك كل ما يحتاج اليه لمعرفة احواله واثبت ترجمة الراوى فى اول مكان ياتى ذكر الراوى فيه ثم اذا اتى بعد ذلك كتبت اسمه كاملا واشرت الى مكان ترجمته .

ثالثا : ادرس جميع ما قيل في الراوى من جهة الجرح والتعديل فان كان ما ذكره الحافظ ابن حجر حقا اثبتته والا اثبت سواء ولم اخالف حكم الحافظ ابن حجر على الراوى الا قليلا لانه واسع الاطلاع على احوال الرواة وما قيل فيهم . دقيق الملاحظة .

رابعا : التأكد من السند من جهة الاتصال ويمكن معرفة ذلك بالنظر الى بقية الطرق والى شيوخ الرواة وتلاميذهم والى تراجمهم ومما قيل عنهم فيها ثم الى من اخرج الحديث على التفصيل المتقدم فى التعرف على الراوى .

خامسا : التأكد من سلامة الاسانيد والتمون من الشذوذ والعلّة ويمكن معرفة ذلك بالتنصيص عليه من قبل علماء هذا الشأن وجمع طرق الحديث من كتب السنة والعلل والتاريخ والتراجم والغريب وكتب التفسير والعقيدة التي لم تجسّد متونها من السند وقد استطعت الوصول اليها سواء كانت مطبوعة او مخطوطة .

سادسا : التأكد من عدم معارضة الحديث لنص من كتاب الله او لما هو القوى منه من السنة معارضة لا يمكن الجمع معها .

وبعد الدراسات السابقة ياتى الحكم على الحديث الذى هو نتيجة تلك الدراسات فان كان الحديث عند الامام احمد مستوفيا شروط الحديث الصحيح قلت هو صحيح وان كان كذلك لكنه خف ضبط راويه او اكثر بان كان صدوقا او نحو ذلك قلت

الحديث حسن لذاته فان اتى من طريق آخر عند غير الامام احمد وكان مستوفيا
شروط الصحيح او الحسن لذاته قلت الحديث صحيح لغيره .
وان كان الحديث الذى ذكره الامام احمد مختلا فيه شرط او اكثر من شروط
الصحيح او الحسن قلت الحديث بهذا السند ضعيف مع بيان سبب ضعفه وهى
هذا السبب مستمر او زائل لمجيء الحديث من طريق آخر عند غير الامام احمد .
فان كان سبب ضعفه عنعنة مدلس فان اتى من وجه آخر مصرحاً به بالسماع
كان المدلس ممن يقبل حديثه اذا صرح بالسماع او ما فى حكمه كراو لا يروى عن
هذا المدلس الا مسوغاته والموصوف بذلك ثقة فالحديث صحيح وان كان صدوقاً
فالحديث حسن لذاته فان لم اتفق له على تصريح بالسماع نظرت هل تابعه احد
عند غير الامام احمد ام لا فان توبع وكان سند التابع صحيحاً فالحديث صحيح
من ذلك الطريق لو روي وان كان حسناً لذاته اوفيه ضعف محتمل فالحديث حسن لغيره .
او كان سبب ضعفه اختلاطاً روى فيه فان روى من وجه آخر فيه متابع لهذا
المختلط اوفيه روى عن هذا المختلط قبل الاختلاط ظهر لنا ان هذا الحديث
من صحيح حديثه فان كان المختلط ثقة قلت الحديث صحيح وان كان صدوقاً
وما فى معناه قلت الحديث حسن لذاته .
وان كان الضعيف صدوقاً لكنه وصف بسوء الحفظ او الوهم او الغلط فان تابعه
ظهر لنا انه حفظ هذا الحديث فحينئذ يكون حديثه حسناً لذاته .
وان كان سبب ضعف الحديث الانقطاع فان اتى من وجه آخر موصولاً فان كان
لوروده من ذلك
مستوفياً شروط الصحيح قلت الحديث صحيح/ الطريق وان كان مستوفياً شروط الحسن
قلت الحديث حسن فان لم يستوف شروط الصحيح او الحسن قلت الحديث
ضعيف .
وان كان ضعفه لعلة فيه كاختلاف فيه على راو معين او ارسال موصول او وقف
مرفوع او ادخال حديث فى حديث الى غير ذلك نظرت الى جميع طرقه عند احمد
وغيره فان ظهر لى زوال علته او نص احد العلماء على ذلك حكمت عليه بالصحة
ان كان مستوفياً لشروطه والا كان حسناً لذاته .
هذا كله اذا لم يكن فى الحديث قول او اقوال لعلماء هذا الشأن تتعلق بالصحة
والضعف فان وجدت ذلك ذكرته فان استصوبته اظهرت موافقتى والا اعرضت عليه .

وان كان الحديث من ثلاثيات مسند احمد بيته .

ثم اسرد بعد ذلك من روى حديث جابر عند غير الامام احمد مبتدأ بمن رواه عن جابر الى طبقة الامام احمد ومثال ذلك ان يروى الامام احمد حديثا عن يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ناقول رواه عن جابر مع عطاء عمرو بن دينار عند البخاري ومسلم وابي يعلى والبيهقي - ورواه عن عطاء مع ابن جريج عبد الملك بن ابي سليمان عند مسلم وابن ابي شيبة ورواه عن ابن جريج مع يحيى روح عند ابي داود والطحاوي ورواه عن يحيى مع احمد ابن سعد وهكذا .

وان كان الحديث له اكثر من طريق ابتداء بالطريق الاول ثم الذي يليه حتى نهاية الطرق تصادم ذلك بيان من اخرج حديث جابر وتقوية الحديث لانه كل ماكثر عدد الرواة زاد اليقين بالصحة ثم اذكر بعد ذلك شواهد اليك فان كان حديث جابر محتاجا لذلك لانه ضعيف فان كان في الصحيحين او في أحدهما شاهد واحد او اكثر فاني اسرد بقية الشواهد من غير تعرض لها من جهة الصحة والضعف وان لم يكن في الصحيحين او أحدهما شيء من الشواهد فاني اتعرض للشواهد من جهة الصحة والضعف ولا اخالف ذلك الا قليلا وان كان حديث جابر صحيحا لا يحتاج الى الشواهد من جهة التقوية فاني اسرد الشواهد ولا اتعرض لصحتها او ضعفها سواء كانت في الصحيحين اولم تكن .

واذكر الشواهد وان كان الحديث صحيحا لان الذي له شواهد اولى من الذي لا شواهد له وليبان ان جابرا لم يتفرد برواية هذا الحديث .

واذا كان الشاهد بمائل حديث الباب او بنحوه فاني اقبل له شاهد او شواهد واذكر اسم من رواه من الصحابة ومن اخرج حديثه ولا اكب لفظه فان كان يشهد لحديث الباب بالمعنى نقلته بنصه او موضع الاستشهاد ان كان الحديث مطولا .

ثالثا - اذا ذكر احمد حديثا لجابر في غير مسنده وله طريق آخر في مسنده اخذت التابع من الطريق الذي ليس في مسنده وجعلته في الطريق الذي ذكر في مسنده قاصدا من ذلك تقوية الحديث والاشارة الى انه يوجد حديث لجابر في المسند

في غير هذا الموضع وهذا لا يخلو من احد امرين .

الاول : ان يكون جابرا رواه عن صحابي آخر

والثاني : ان يكون جابر شاركا لصحابي آخر في رواية هذا الحديث واذا ذكر الامام احمد حديثا يرويه جابر في مسنده عن صحابي آخر فانتى اذكره كذلك تبعا للامام احمد واما اذا كان الحديث لصحابي آخر في مسند جابر فانتى لا اذكره من احاديث جابر وربما ذكرته في الشواهد .

— اذا كان في الباب ما يحتاج الى توضيح وبيان جعلت له تشبيها .

— جعلت لكل باب ارقاما متسلسلة مشيرا بها الى ما في الهامش وهذا في ما عدا المقدمة وجعلته فوق السطرين معكوفين وسلكت هذا المسلك للاختصار لان المصدر الواحد كثيرا ما يتكرر في الباب الواحد مرات فلو كررته في كل مرة واشرت اليه برقم جديد ادى هذا الى تضخم الرسالة فمثلا صحيح مسلم جعلت له رقم ٨ فنجد هذا الرقم تكرر بعد رقم ١٠ و ١٥ و ٢٧ الى غير ذلك .

وقد فانتى اثناء تبييض الرسالة الاشارة بالرقم الى اشياء استدركها فيما بعد بوضع

علامة النجم (*)

— جعلت لجميع ابواب الرسالة من اولها الى آخرها ارقاما متسلسلة ومثل ذلك

للاحاديث تسيلا على القارئ ولكي احيل عليها عند الحاجة .

نبذة في مصطلح الحديث

ولما كانت ثمرة العمل في مسند جابر هذا هي بيان درجة الحديث والكلام على الرواة فلا بد لي من تقديم نبذة عن مصطلح الحديث وعلومه مما يمكن ان يحتاج اليه القارئ اثناء قراءة هذه الرسالة .

اقسام الحديث المقبول

ينقسم الحديث المقبول الى أربعة اقسام اعلاها الصحيح لذاته ثم الصحيح لغيره ثم الحسن لذاته ثم الحسن لغيره (١) .

الصحيح لذاته : هو الحديث الذي اتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى متبناه ولا يكون شاذاً ولا معللاً (٢)

فعلى هذا تكون شروط الحديث الصحيح خمسة . الاول اتصال السند ، الثاني ان يكون الراي عدلاً الثالث ان يكون ضابطاً الرابع الا يكون الحديث شاذاً والخامس ان لا يكون معلولاً .

الصحيح لغيره : هو الذي لم تتوفر له اعلى صفات القبول كأن يخف ضبط الراي وهو الحسن لذاته الآتي ذكره لكن اصل الحديث روي من غير وجه فاجتمعت له القوة من الجهتين فارتقى من الحسن لذاته الى الصحيح لغيره وصار صحيحاً لا لذاته وإنما لا امر خارجي . (٣)

الحسن لذاته : عرف الترمذي ومن بعده من العلماء كالخطابي وابن الصلاح وغيرهما الحسن بتعريفات (٤) وأجمع ما جاء في تعريفه ما قاله الحافظ ابن حجر بعد ان عرف الصحيح فقال : وخبر الاحاد ينقل عدل تام الضابط ، متصل السند ، غير معلل ، ولا شاذ هو الصحيح لذاته . فان خف الضبط فالحسن لذاته . (٥)

(١) راجع نزهة النظر ٢٩

(٢) راجع / ابن الصلاح ٧-٨ والتقريب للنووي ٢٢ وارشاد الفحول ٦٤

(٣) راجع مقدمة ابن الصلاح ١٧ ونزهة النظر ٢٩

(٤) راجع شرح علل الترمذي ٢٨٩ ومقدمة ابن الصلاح ١٥ والتقيد والايضاح ٤٣ والغفر

العراقي وشرحها فتح المغيب للسخاوي ٦١/١ - ٦٢

(٥) نخبة الفكر ٢٩ ٣٤٤

فعلی هذا يكون تعريف الحسن هو ما اتصل بسنده برواية عدل ضابط خف ضبطه من غير شذوذ ولا علة وسوى حسنا لذاته لان حسنه انما جاء من توفر شروط خاصة فيه لانتيجة أمر خارج عنه . (١)

الحسن لغيره : هو الذى لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تتحقق اهليته وليس كثير الخطأ فيما يرويه ولا ظهر منه تعمد الكذب ولا سبب آخر مفسق ويكون من الحديث قد عرف بان روى مثله أو نحوه من وجه آخر كاجع شاهد . (٢)

حجية الحديث الحسن : والحسن بنوعيه محتج به كالصحيح عند الجمهور وان كان الحسن دون الصحيح فى القوة ولهذا ادرجه بعض العلماء فى طائفة الصحيح خزيمه وابن حبان والحاكم مع اعترافهم بانه دون الصحيح فى القوة . (٥)

(١) راجع نزهة النظر ٣٤
 (٢) راجع مقدمة مسلم على صحيحه ٥ - ٦
 (٤) راجع شرح مقدمة صحيح مسلم للنوى ٧٠/١ وراجع مقدمة شرح النوى لصحيح مسلم ٣٣-٣٤
 (٥) مقدمة النوى على شرحه لصحيح مسلم ٤٢ وافت الخثيث ٣٧ وتدريب الراى ١١

الحديث الضعيف

تعريفه : كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحسن فهو حديث ضعيف

ومن أنواعه :

المنقطع والشاذ والينكر والخروك والمعلل والمضطرب والمداس والمرسل .

المنقطع : هو الذي لم يتصل اسناده بان سقط منه راو من اول السند او من آخره . والغالب استعماله في رواية من دون التابعي عن الصحابة والمنقطع كالمرسل من حيث سقوط راو من سنده الا ان المرسل قيد بعدم ذكر الصحابي فيه (١)

حكمه : ليس بحجة (٢) للجبل بحال الراوي المنكوف الا ان ياتر من طريق آخر موصولا تبين به حال المنكوف هل هو ثقة ام لا فان كان ثقة قبل وان لا فلا .

الشاذ : قال الشافعي الشاذ ان يروى الثقة حديثا يخالف ما رواه الناس وروى الشاذ من الحديث ان يروى الثقة ما لا يروى غيره .
شروطه : التفرد والمخالفة فان تفرد راو ثقة بحديث لم يخالفه غيره فيه فحديثه صحيح غير شاذ فان خولف بارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او غير ذلك من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ والمرجح الشاذ . (٣)

(١) راجع معرفة علوم الحديث ٢٧-٢٨ والكفاية ٥٨-٥٩ والتقريب للنووي ٢٧

(٢) راجع فتح المنيث ١٥٤/١

(٣) راجع مقدمة ابن الصلاح ٣٦ وشرح علل الترمذي ٢٦٤ ونخبة الفكر

المنكر : هو ما رواه الضعيف مخالفاً به الثقات .

وله شرطان الاول التفرد مع الضعف والثاني المخالفة .
ولوتفرد راو ضعيف بحديث لم يخالف فيه الثقات لا يكون حديثه منكراً بل
ضعيفاً وان خولف برواية ثقة فالراجح يقال له المعروف والمرجوح المنكر . (١)
” وبين الشاذ والمنكر عموم وخصوص من وجه لان بينهما اجتماعاً في اشتراط
المخالفة واقتراحاً في ان الشاذ رويه ثقة او صدوق والمنكر رويه ضعيف وقد غفل
من سوى بينهما : (٢)

التروك : هو ما يرويه متهم بالكذب ولا يعرف الا من جهته ويكون مخالفاً
للقواعد المعلومة او معروفاً بالكذب في غير الحديث النبوي او كثير الغلط أو الفسق
او الغفلة . (٣)

المعلل : هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تفدح في صحته مع ان الظاهر السلامة
ضيقاً والعللة قد تكون في السند او تكون في المتن او قد تكون فيهما . (٤)

المضطرب : قال ابن الصلاح ” المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية
فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر يخالف له وانما نسيبه
مضطرباً اذا تساوت الروايتان اما اذا ترجحت اهداهما بحيث لا تقاومها الاخرى
بان يكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمرور عنه او غير ذلك من وجوه التوجيهات
المعمدة فالحكم للراجحة ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه . (٥)

المدلس : ولما كان التدليس امراً يتلى فيه كثير من المحدثين وقد وصف به بعض
رواة مسند جابر هذا فلا بد من التوسع فيه .
ينقسم التدليس في الاسناد الى قسمين :

(١) راجع نزهة النظر ٣٢ وقواعد التحديث ١٣١ (٢) نزهة النظر ٣٧

(٣) راجع تدريب الراوي ١٥٢ ونزهة النظر ٤٧

(٤) راجع مقدمة ابن الصلاح ٤٢-٤٣ وقواعد التحديث ١٣١

(٥) مقدمة ابن الصلاح ٤٤ وراجع اختصار علم الحديث ٧٢

القسم الاول : اسقاط احد الرواة والثاني تدليس الشيوخ .

القسم الاول : انواع منها :

أولا : هو ان يروي الراوي عن لقيه وسمع منه ما لم يسمع منه موها انه سمعه

منه على وجه هو هم السماع كأن يقول قال فلان عن فلان او ذكر فلان ونحو ذلك (١)

وله شرطان :

احدهما : ان يأتي بلفظ محتمل مثل عن فلان ونحوه .

ثانيهما : ان يكون عاصره (٢)

تنبية : واذا صدر الامر من معاصر لم يلحق من حدث عنه فانه يعتبر ارسالا خفيا

وليس تدليسا والفرق بينه وبين التدليس ان التدليس يكون ممن عاصره ولقيه والارسال

عن عاصره ولم يعرف عنه انه لقيه . (٣)

ثانياً :

ان يروي المدلس حديثا عن شيخ ثقة بسند فيه راو ضعيف فيحذفه المدلس من

بين الثقتين الذين لقي احدهما الاخر ويأتي بلفظ محتمل فيسمى الاسناد ويسمى

هذا النوع تدليس التسوية (٤)

وهو شر انواع التدليس لان الثقة الاول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويكون المدلس

قد صرح بسماعه من هذا الشيخ الثقة وهو كذلك فتزول تهمة تدليسه ، فيقف الواقف

على هذا السند فلا يرى فيه موضع علة ، لان المدلس صرح باتصاله والثقة

الاول ليس مدلسا وقد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالضحة وفيه ما فيه من الآفة (٥) ما ذكر

حكم هذا القسم : ذهب العلماء في حكمه الى ثلاثة مذاهب :

الاول : من عرف بالتدليس صار مجروحا مردود الرواية مطلقا ولو بين السماع ولو لم يعرف

انه دلس الا مرة واحدة .

(١) راجع الكفاية ٥٩ ومقدمة ابن الصلاح ٣٤ وجامع التحصيل ١١٠ والتقيد والايضاح

٩٧ واختصار علم الحديث ٥٣ والتقريب للنووي ^{وشرحه} تدريب الراوي ١٤٠

(٢) راجع تنقيح الانظار ٣٥٠/١ (٣) راجع نزهة النظر ٤٥

(٤) راجع التقيد والايضاح ٩٦ وفتح المغيبات ١٨٢/١ وفتح المليم ١٣

(٥) التقيد والايضاح ٩٧

والثاني : يقبل حديث المدلس جمهور من يقبل المرسل لان التدليس كالارسال .
والثالث : من عرف عنه التدليس فانه لا يقبل حديثه المروى بلفظ محتمل ويقبل الحديث
المروى بصيغة تفيد السماع اذا توفرت في المدلس شروط القبول وهذا مذهب
الجمهور من ائمة الحديث والفقه والاصول (١) وهو ارجحها . (٢)

القسم الثاني : تدليس الشيوخ : هو ان يسمي الراوي شيخه او يكتبه او ينسبه او يصفه
بما لا يشتهر به (٣) ويلحق بهذا القسم تدليس البلاد كان يقول المصري "حدثني
فلان بالاندلس" واراد موصفا بالقرافة او يقول "بزقاق حلب" واراد موصفا
بالقاهرة او يقول البغدادي حدثني "فلان بما وراء النهر" واراد نهر دجلة . (٤)

حكم هذا القسم : هو اخف ضررا من القسم الاول لان الراوي لا يعتمد الى اسقاط احد
من السند ولا الى ايها سماع ما لم يسمع الا انه مكروه عند علماء الحديث لما فيه
من توغير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفي هذا تضييع للمروى عنه
كما فيه تضييع للمروى لانه حين يذكر شيخه بما لا يعرف به يكون سببا في جهالة
نربما يبحث السامع عنه فلا يعرفه ، ويصير مجبولا فلا يلتفت الى مرويه وتختلف
كراهيته باختلاف الدافع على التدليس فان كان الدافع تاخر وفاة الشيخ وقد
شاركه في الرواية عنه جماعة دونه في السماع او يكون الشيخ اصغر سنا ممن
الراوي عنه او كان كثير الرواية عنه فلا يجب الاكثر من ذكر شخص واحد
على صورة واحدة واما ان يكون الدافع اليه ضعف الشيخ فيدلسه حتى لا تظهر روايته
عن الضعفاء فهو لا يجوز مطلقا لما فيه من الغش والتفريب . (٥)

وتدليس البلاد مكروه ايضا لما فيه من ايها الرحلة في طلب الحديث الا ان تكون
هناك قرينة تدل على عدم ارادة ذلك فلا كراهة في ذلك . (٦)

(١) راجع جامع التحصيل ١١١-١١٢ والكفاية ٥١٥ وتنقيح الانظار ١/٣٥٦

(٢) راجع نزهة النظر ٤٥

(٣) راجع الكفاية ٥٩ ٥٢٠٦ - ٥٢١٠ ومقدمة ابن الصلاح ٣٥ والتقريب للنووي ١٤٣

وجامع التحصيل ١١٨-١١٩ واختصار علم الحديث ٥٥ وتنقيح الانظار ١/٣٦٧ .

(٤) راجع توضيح الافكار ١/٣٧٢

(٥) راجع مقدمة ابن الصلاح ٣٥-٣٦ وتنقيح الانظار ١/٣٦٨

(٦) راجع فتح المغيب ١/١٨٤ وتوضيح الافكار ١/٣٧٣

قال النووي : " ما كان في الصحيحين عن المدلسين بعن ونحوها فمحمول على ثبوت

السمع من جهة أخرى وقد جاء كثير منه في الصحيح بالطريقتين جميعا فيذكر

رواية المدلس بعن ثم يذكرها بالسمع ويقصد به هذا المعنى الذي ذكرته (١)

وقال صاحب القدر المعلى : اكثر العلماء ان المعنعنات التي في الصحيحين

منزلة منزلة السماع يعني اما لمجيئها من وجه آخر بالتصريح او لكون المعنعن

لا يدلس الا عن ثقة او عن بعض شيوخه او لوقوعها من جهة بعض النقاد

المحققين لتصريح المعنعن بالسمع لها كسبعية اذا روي عن قتادة والاعشى وأبي

اسحق فلو وردت رواية عنه عن احد هؤلاء الثلاثة بعن فانها تحمل على السماع

لقوله كفيتمكم تدليس ثلاثة فذكر هؤلاء . وكالليث عن أبي الزبير لانه طلب منه

ان يعلم له على مسموعه من جابر . (٢)

وقال صاحب تنقيح الانظار : ويحتمل انهما لم يعرفنا سماع ذلك المدلس الذي روي

عنه لكن عرفنا لحديثه من التوابع ما يدل على صحته مما لو ذكرناه لظال

فاختارا اسناد الحديث الى المدلس لجلالته وامانته وانتفاء تهمة الضعف عن حديثه

ولم يكن في المتابعين الثقات الذين تابعوا المدلس من يماثله ولا يقاربه فضلا وشيهر

مثل ان يكون مدلس الحديث سفيان الثوري والحسن البصري او نحوهما ويتابعه

على روايته عن شيخه او عن شيخ شيخه من هو دونه من اهل الصدق ممن ليس

بمدلس . (٣)

قلت : او انهما من احاديث المدلسين الذين ذكرهم العلائي في المرتبة الاولى

والثانية من مراتبه المدلسين ويأتي ذكر هذه المراتب بعد قليل .

ثم ان الاحاديث التي في الصحيحين بالمعنعن من المدلسين ليست كلها في

الاحتجاج فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط ، واما ما كان

في التابعات ^{او الشواهد} فيحتصل التسامح في تخريجها كغيرها ذكره ابن حجر . (٤)

(١) مقدمة النووي على شرحه لصحيح مسلم ٤٨

(٢) راجع فتح المغيب ١٧٦/١-١٧٧ وفتح الملهم ٩١-٩٢ وانظر ترجمة ابي الزبير

في باب رقم واحد وترجمة شعبة في باب رقم ١٨

(٣) تنقيح الانظار ٣٥٦/١ (٤) راجع توضيح الافكار ٣٥٥/١

ولما اعترض ابو زرعة وابن واره على مسلم في اخراج احاديث لاقوام ضعفا
 بيدعتهم اعتذر مسلم بقوله قد اخرجت ليهؤلاء الضعفاء ما قد رواه الثقات عن
 شيوخهم الا انه ربما وقع لى عنهم بارتفاع ويكون عندى من رواية اوثق منهم بنزول
 فاقصر على ذلك وأصل الحديث معروف من رواية الثقات . (١)

واعرض قوم على قبول الاحاديث المعننة للمدلسين لكنه اعترض مردود
 لما سبق والله اعلم .

وقد قسم العلائي الموصفين بالتدليس في اسانيد الحديث النبوي الى خمس
 مراتب وهذبها ابن حجر في ورقات سماها طبقات المدلسين* وسانقلها بنصها
 من طبقات المدلسين لتحصل الافادة منها .

- المرتبة الاولى : من لم يوصف بذلك الا نادرا كحيى بن سعيد الانصارى .
- الثانية : من احتمل الائمة تدليسه واخرجوا له في الصحيح لا ماته وقلته
 تدليسه في جنب ما روى كالثوري او كان لا بدلس الا عن ثقة كابن عيينه .
- الثالثة : من اكثر من التدليس فلم يحتج الائمة من احاديثهم الا بما صرحوا
 فيه بالسمع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبله كابي الزبير المكي .
- الرابعة : من اتفق على انه لا يحتج بشئ* من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسمع
 لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد .
- الخامسة : من ضعف بامر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا
 بالسمع الا ان يوثق من كان ضعفه يسير كابن لهيعة . (٢)

المرسل : صورته التي لا خلاف فيها ما رفعه التابعي الكبير الذي لقي جماعة من
 الصحابة وجالسهم الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير والمشهور
 التصوية في ذلك بين كبار التابعين وصغارهم الا انه قيل ان ما رواه صغار التابعين

(١) مقدمة شرح النووي لصحيح مسلم ٣٢
 (٢) طبقات المدلسين ص ٢ وانظر جامع التحصيل ١٣٠ - ١٣١

من ذلك معضل لانه اكثر رواياتهم عن التابعين . والجمهور من الفقهاء والاصوليين
يعمونه في التابعين ومن دونهم . (١)

حكم المرسل : للعلماء في المراسيل ثلاثة مذاهب :

الأول : انه ليس بحجة مطلقا (٢)

قال مسلم : " والمرسل من الروايات في اصل قولنا وقول اهل العلم بالاخبار
ليس بحجة " (٣)

قال ابن ابي حاتم : سمعت ابي وابازرة يقولان لا يحتج بالمراسيل (٤)
ومثل ذلك قال الدارقطني (٥) .

قال النووي : المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين والشافعي وكثير من
الفقهاء وجماهير اصحاب الاصل والنظر . (٦)

قال : ودليلنا في رد المرسل مطلقا انه اذا كانت رواية المجبول المسمى لا تقبل
لجهالة حاله فرواية المرسل اولى لان المرور عنه محذوف مجبول العين والحال .
وقال ابن حجر : وانما ذكر في القسم المردود للجهيل بحال المحذوف . (٨)

الثاني : المرسل حجة مطلقا نقل هذا عن مالك وابي حنيفة واحمد في احد قوليه . (٩)

قال ابوداود في رسالته : واما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى
مثل سفيان الثوري ومالك والاوزاعي حتى جاء الشافعي رضي الله عنه فتكلم فيها وتايعه
عليه احمد وغيره . (١٠)

(١) راجع معرفة علم الحديث ٢٥ والكفاية ٥٨ ومقدمة ابن الصلاح ٢٦٢٥ وجامع

التحصيل ٢٤ واختصار علم الحديث ٤٨ وتدريب الراوي ١١٢-١١٨ وكشف

الاسرار ٣/٢٠٣ وفتح الطيب ٢٦٠

(٢) راجع الفقيه والحنيفة ١٠٣ ومقدمة ابن الصلاح ٢٦ وشرح علل الترمذي ٢٢٣

والاحكام في اصل الاحكام لابن حزم ٢/٢

(٣) مقدمة صحيح مسلم ٣٠ (٤) كتاب المراسيل ٧ (٥) شرح علل الترمذي ٢٣٠

(٦) راجع التقريب للنوري ١١٩ ومقدمة المجموع للنوري ١٠٣

(٧) مقدمة المجموع ١٠٣ (٨) نزهة النظر ٤٣

(٩) راجع مقدمة المجموع ١٠٣ وشرح علل الترمذي ٢٣١-٢٣٢ والمستصفي ١٦٩/١

(١٠) رسالة ابي داود الى اهل مكة ٢٤

قال ابن جرير اجمع التابعون باسراهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم انكاره
ولا عن أحد من الائمة بعدهم الى رأس الماتين (١)

الثالث :
==== الحديث المرسل يكون صحيحا مقبولا بشروط تكون في الراي المرسل
والخبر المرسل وهو مذهب الشافعي .

شروط الراي :

أحدها : ان لا يعرف له رواية عن غير مقبول الرواية من مجهول او مجروح .
ثانيها : ان لا يكون ممن يخالف الحفاظ اذا اسند الحديث فيما اسندوه فان كان ممن
يخالف الحفاظ عند الاسناد لم يقبل مرسله .

ثالثها : ان يكون من كبار التابعين فانهم لا يروون ظلما الا عن صحابي او تابعي
كبير واما غيرهم من صغار التابعين ومن بعدهم فيتوسعون في الرواية عن
لا تقبل روايته وايضا فكبار التابعين كانت الاحاديث في وقتهم الغالب
عليها الصحة ، واما من بعدهم فانتشرت في ايامهم الاحاديث المستحيلة وهي
الباطلة الموضوعة وكثير الكذب حينئذ .

شروط الخبر المرسل :

يشترط لصحة مخرجه وقبوله ان يعضده ما يدل على صحته وان له أصلا
والعاضد له اشياء :
أحدها وهو اقواها :
ان يسنده الحفاظ المأمونون من وجه آخر عن النبي صلى الله
عليه وسلم بمعنى ذلك المرسل فيكون دليلا على صحة المرسل وان الذي ارسل
عنه كان ثقة .

والثاني :
ان يوجد مرسل آخر موافق له عن عالم يروي عن غير من يروي عنه المرسل الاول
فيكون بذلك دليلا على تعدد مخرجه وان له اصلا بخلاف ما اذا كان المرسل الثاني
لا يروي الا عن يروي عنه الاول فان الظاهر ان مخرجها واحد لا تعدد فيه .

(١) تدريب الراي ١٢٠

والثالث :

لا يوجد شيء مرفوع يوافقه لا مسند ولا مرسل لكن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة فيستدل به على ان للمرسل اصلا صحيحا ايضا لان الظاهر ان الصحابي انما اخذ عن قوله صلى الله عليه وسلم .

والرابع :

ان لا يوجد للمرسل ما يوافقه لا مسند ولا مرسل ولا قول صحابي لكنه يوجد عن عامة اهل العلم القول به فانه يدل على ان له اصلا .
وانما اجتمعت هذه الشروط المتقدمة في المرسل ذلت على صحته وان له اصلا وقبل واحتج به لكنه دون المتصل في الحجة . (١)

تشبيهه :

ومرسل الصحابي كاخباره عن شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك مما نعلم انه لم يحضره لصفر سنة ، او لتأخر اسلامه او غير ذلك وانما رواه عن صحابي آخر فهو مقبول بالاجماع وجهالة الصحابي غير قاطحة لانه مقطوع بعقد التيمم (٢)
قال النووي : واطبق المحدثون المشترطون للصحيح القائلون بان المرسل ليس بحجة على الاحتجاج به وادخاله في الصحيح ، وفي صحيح البخاري ومسلم من هذا ما لا يحصى . (٣)

مراتب الحديث الضعيف :

ظهر لنا من انواع الحديث الضعيف المتقدمة ان منها ما هو شديد الضعف كالمنكر والمتروك ومنها ما هو خفيف كالمرسل . والحق في ذلك ان الضعيف يتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف روايته وخفته ، فمنه ما هو اوهى من غيره كما ان من الصحيح ما هو اصح . وفائدة معرفة ذلك ترجيح بعض الاسانيد على بعض وتمييز ما يصلح للاعتبار مما لا يصلح . (٤)

(١) شرح غل الترمذي ٢٣٦ وراجع الرسالة ٤٦٢ والاحكام في اصول الاحكام للآمدي ١٤٣/٢
(٢) راجع الفقيه والمتفقه ١٠٣ ومقدمة ابن الصلاح ٢٦ ومقدمة المجموع ١٠٦ وكشف الاسرار ٢/٣
(٣) مقدمة المجموع ١٠٦ (٤) راجع قواعد التحديث ١٠٩ وتدريب الراي ١٠٦

اعلم ان اسباب ضعف رواية الحديث تنحصر في صنفين :

الاول : ما يقدر في العدالة كالفسق وجهالة حال الراوي والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم او التهمة به وغير ذلك فحديث هؤلاء لا ينجبر بتمسده طرقه المماثلة له لقوة الضعف ، وتقاعد هذا الجاهل . نعم يرتقى بمجموعه عن كونه منكرا او لا أصل له وربما كثرت الطرق حتى اصلته الى درجة المستور والسيء الحفظ ، بحيث اذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ، ارتقى بمجموع ذلك الى درجة الحسن . (١)

الصنف الثاني : ينضوي تحته ما يقدر في الحفظ والضبط كالاختلاط والوهم والغفلة وسوء الحفظ فكل ما كان ضعفه بسبب عدم ضبط روايه الصدوق الامين الذي لم تنلم عدالته فان كثرة الطرق تقويه وينجبر ضعفه/من وجه آخر لانه ظهر لنا من الوجه الآخر ان حفظ الراوي في الطريق الاول لم يختل في ضبط هذا الحديث ومن هذا يرتقى من درجة الضعيف الى درجة الحسن لغيره . (٢)

وذكر ابن حجر ان الضعيف يكون حسنا لكن لا لذاته بل انما وصف بذلك باعتبار المجموع من التابع لان مع كل واحد منهم احتمال كون روايته صوابا او غير صواب على حد سواء فان جاءت من المعتبرين رواية موافقة لاحدهم رجح احد الجانبين من الاحتمالين المذكورين ودل ذلك على ان الحديث محفوظ فارتقى من درجة التوقف الى درجة القبول . (٣)

وقال النووي : اذا روى الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم ان يحصل من مجموعها حسن بل ما كان ضعفه لضعف حفظ روايه الصدوق الامين زال بمجيئه من وجه آخر صار حسنا وكذا اذا كان ضعفها لرسالة زال بمجيئه من وجه آخر ، واما الضعف لفسق الراوي فلا يورث فيه موافقة غيره . (٤)

(١) راجع قواعد التحديث ١٠٩ وتدريب الراوي ١٠٤ وفتح المغيث ٧١/١

(٢) راجع فتح المغيث ٧٠/١-٧١ وجامع التحصيل ٣٨

(٣) نخبة النكر وشرحها نزهة النظر ٥٤

(٤) التقريب للنووي ١٠٣-١٠٤

ونقل البخاري عن النووي قوله : وهذه وإن كانت اسانيد مفرداتها ضعيفة
فبمجموعها يقوى بعضها بعضا وصير الحديث حسنا ويحتج به . ثم قال وسبقه
البيهقي في تقوية الحديث بكثرة الطرق الضعيفة . (١)

حكم الحديث الضعيف :

وإذا وُجِدَ حديث ضعيف ضعفه محتمل ولم يكن له تابع ولا شاهد ولم يكن مناقضا
لأصول الشرعية والأدلة الصحيحة هل يجوز العمل به أم لا .

ذكر النووي بأنه يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الإسانيد
الضعيفة ورواية ما سوى الموضوع منها والعمل بها من غير بيان ضعفها في غير صفات
الله عز وجل والأحكام وذلك كالقصاص وفضائل الأعمال والمواعظ وغيرها (٢)
ونقل عنه / أن الحديث الضعيف لا يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة
وكذلك التابعي إلا بصيغة التمريض كأن يقال روى عنه أو نقل أو ذكر نحو ذلك
لأن صيغة الجزم تقتضي صحته في المضاف إليه فلا يطلق إلا فيما صح والأفكيكون
في معنى الكاذب . (٣)

للعلماء في العمل بالحديث الضعيف أقوال :

الأول : لا يعمل به مطلقا لا في الأحكام ولا في الفضائل حكاه ابن سيد الناس عن
يحيى بن معين وإليه ذهب أبو بكر بن العربي والظاهر أنه مذهب البخاري
ومسلم أيضا دل على ذلك شرط البخاري في صحيحه وتشنيع مسلم على
رواة الضعيف .

الثاني : يعمل به مطلقا عزى ذلك إلى أبي داود وأحمد لأنهما يريان ذلك أقوى
من رأى الرجال .

(١) فتح المغيث ٦٩/١

(٢) راجع التقريب للنووي ١٩٦ مقدمة ابن أبي حاتم على كتابه الجرح والتعديل ٦
والإذكار ٥ .

(٣) راجع فتح الملهم ١٤٠

الثالث : يعمل به في الفضائل بشروط ذكرها ابن حجر :

الاول - ان يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من الكذابين والعميين
• بالنكذب

والثاني - ان يندرج تحت اصل معمول به •

الثالث - ان لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط (١)

(١) راجع قواعد التحديث ١١٣ وتدريب الراي ١٩٦ وفتح المصنف ١٣٨

انواع من الحديث يشترك فيها الصحيح والحصن والضعيف

منها الموقوف والمسند والمتصل والمرفوع والمعنعن والمعلق والمتابع والشاهد

الموقوف :

ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من اقوالهم او افعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان منه ما يتصل الاسناد فيه الى الصحابة فيكون من الموقوف الموصول ومنه ما لا يتصل اسناده فيكون من الموقوف غير الموصول . . . وما ذكرنا من تخصيصه بالصحابي فذلك اذا ذكر الموقوف مخالفا وقد يستعمل مقيدا في غير الصحابي فيقال حديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء . (١)

وليس من الموقوف ما قاله الراي^{فيه} عند ذكر الصحابي يرفعه او ينيه او يبيّن به او يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الصلاح حكم ذلك عند اهل العلم حكم المرفوع صريحا (٢)

واما اذا قال الصحابي امرنا بكذا ونهينا عن كذا او من السنة كذا او مضت السنة بكذا او السنة كذا ونحو ذلك فقد قال النووي : " فكله مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على مذهبننا الصحيح المشهور ومذهب الجماهير . ولا فرق بين ان يقول ذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعده " (٣)

واما اذا قال الصحابي كنا نفعل كذا ونقول كذا او كانوا يقولون كذا ويفعلون كذا او لا يرون باسا بكذا او كان يقال او يفعل كذا ففيه اقوال للعلماء مرجعها الى ثلاثة : الاول : انه موقوف مطلقا .

الثاني : ان اضيف الى زمن الوحي فمرفوع عند الجمهور وان لم يضاف الى زمنه فموقوف .

الثالث : مذهب كثير من المحدثين والاصوليين والفقهاء انه مرفوع مطلقا سواء اضافه الى حياة النبي صلى الله عليه وسلم ام لم يضافه (٣)

(١) مقدمة ابن الصلاح ٢٢ وراجع معرفة علم الحديث ١٩ والكفاية ٥٨ واختصار علم الحديث ٤٥

(٢) راجع مقدمة ابن الصلاح ٢٤ - ٢٥

(٣) مقدمة المجموع للنووي ١٠٢ - ١٠٣ وراجع الاحكام للامدي ١٧/٢ - ١٨ والكواكب المنير وشرحه ٤٨٤/٢ - ٤٨٦ وروضة الناظر ٤٧ - ٤٨ وتنقيح الانتلار

وتوضيح الافكار ٢٧٣/١ - ٢٧٦

المسند : قال الحاكم : هو ما اتصل اسناده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخطيب : هو ما اتصل الى منتهاه . وحكى ابن عبد البر انه المراد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كان متصلا او منقطعا . فهذه اقوال ثلاثة . (١)

المتصل : ويقال له الموصول أيضا ، وهو ينفي الارسال والانقطاع ، ويشمل المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ، والموقوف على الصحابي او من دونه لكنه لا يطلق على من دون الصحابي الا مقيدا فيقال هذا متصل الى سعيد بن المسيب او الى الزهري او غير ذلك . (٢)

المرفوع : هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة من قول او فعل او تقرير سواء كان متصلا او منقطعا ، بسقوط الصحابي منه او غيره . ونفى الخطيب ان يكون مرسلا والمشهور الاول . (٣)

المعنعن : "الاسناد المعنعن وهو فلان عن فلان قيل انه مرسل والصحيح الذي عليه العمل قاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان لا يكون المعنعن - بالكسر - مدلسا وبشرط امكان لقاء بعضهم بعضا ، ونفى اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفة بالرواية عنه خلاف ، منهم من لم يشترط شيئا من ذلك وهو مذهب مسلم بن الحجاج وادعى الاجماع عليه ، ومنهم من شرط اللقاء وحده وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين ومنهم من شرط طول الصحبة ومنهم من شرط معرفته بالرواية عنه . (٤)

(١) اختصار علم الحديث ٤٤-٤٥ وراجع معرفة علم الحديث ١٧ والكفاية ٥٨ ومقدمة ابن الصلاح ٢١
 (٢) اختصار علم الحديث ٤٥ وتدريب الراي ١٠٨ وفتح المغيب ١٠٢/١
 (٣) راجع مقدمة ابن الصلاح ٢٢ واختصار علم الحديث ٤٥ والكفاية ٥٨ وفتح المغيب ١٨/
 (٤) التقريب للنوي ١٣٢-١٣٣ وراجع معرفة علم الحديث ٣٤ ومقدمة مسلم على صحيحه ٢٩-٣٠ وفتح المغيب ١٥٥/١- ومقدمة ابن الصلاح ٢٩

قال ابن حبان : " في هذا الخبر دليل على اجازة القدح في الضعفاء على سبيل الديانة لأن يتكبر عن الاحتجاج باخبارهم لا على سبيل القدح فيهم ولما كان ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في أبي جهم أنه لا يضع عصاه عن عاتقه وفي معاوية انه صلوك لا مال له عند مشورة استشير فيها كان ذكر مثله ما كان في الانسان مكونا ما لولم يبين ذلك احل حراما او حرم حلالا أجود، واظهار مثله أولى". (١)

والكلام في الرواة ليس من الغيبة في شيء عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بعث اخو العشيبة وبعث ابن العشيبة . فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانسبط اليه فلما انطلق الرجل قالته عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلعت في وجهه وانسبطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا عائشة متى عهدتني فاحشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شربه ". أخرجه الشيخان (٢)

قال ابن حبان : " وفي هذا الخبر دليل على ان اخبار الرجل بما في الرجل على جنس الابانة ليس بغيبة ، ان النبي صلى الله عليه وسلم قال " بعث اخو العشيبة او ابن العشيبة ولو كان هذا غيبة لم يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما الغيبة ما يريد القائل القدح في المقول فيه ، واثمتا رحمة الله عليهم فاتهم انما بينوا هذه الاشياء واطلقوا الجرح في غير العدول لكلا يحتج باخبارهم لا انهم أرادوا ثلهم والوقية فيهم والاخبار عن الشيء لا يكون غيبة اذا أراد القائل به غير الثب". (٣)

(١) المجروحين ٦١/١

(٢) صحيح البخاري: كتاب الادب ، باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفاحشا (فتح الباري ٤٥٢/١٠) وصحيح مسلم : كتاب البر والصلة والآداب باب مداراة من يتقى فحشه ٢٠٠٢/٤

(٣) المجروحين ١٨/١

إذا تعارض الجرح والتعديل أيهما يقدم :

في المسألة ثلاثة أقوال :

الأول : ان الجرح مقدم مطلقا وان كثر المعدلون لان مع الجرح زيادة علم لم يطلع عليه المعدل ولان الجرح مصدق للمعدل فيما اخبر به عن ظاهر حاله الا انه يخبر عن امر خفي على المعدل .

الثاني : ان كان عدد المعدلين اكثر من/قدم المعدلون ووجهه ان كثرة المعدلين تقوى حالهم وتوجب العمل بخبرهم وقلة الجارحين تضعف خبرهم وتُعقب بأنه خطأ لأن المعدلين وان كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما اخبر به الجارحون ولو اخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفى .

والثالث : ان الجرح والتعديل اذا تعارضا لا يترجح أحدهما على الآخر الا اذا وجد مرجح . (١)

والراجع القول الاول لانه هو مذهب الجمهور كما ذكره الخطيب . (٢)

ذكر ابن الصلاح (٣) انه هو الصحيح وصححه الاصوليون كالأندلس وغيره (٤) .

واعلم ان التعارض بين التعديل والتجريح انما يكون عند الوقوع في حقيقة التعارض

اما اذا امكن معرفة ما يرفع ذلك فلا تعارض البتة ، مثال ذلك ان يجرح هذا بفسق

قد علم وقوعه منه ولكن علمت ثوبته ايضا والجرح جرحه قبلها او يجرح بسوء حفظ

مختص بشيخ او بطائفة ، والتوثيق يختص بغيرهم او بسوء حفظ مختص باخر عمره لقلبة

حفظ او زوال عقل ، وقد تختلف احوال الناس فكم من عدل في بعض عمره دون

بعض (٥) .

(١) راجع توضيح الافكار ١٦١/٢ والمستصفي ١٦٣/١

(٢) الكفاية ١٧٧

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٥٢

(٤) الاحكام ٨٢/٢

(٥) تنقيح الانظار ١٦٢/٢

مراتب الجرح والتعديل :

وإذا تفحصنا احوال الرواة الذين نقلوا الحديث لم نجد هم على درجة واحدة من الحفظ والاتقان والعلم فمنهم الضابط الذي لا يبارى ومنهم من هو أقل حفظاً وضبطاً ومنهم من كان بهم قليلاً ومنهم المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهب مع عدالته وامانته .

ومنهم الكذابين الذين الصقوا انفسهم بزمرة اهل الحديث للكذب فيه فقيض الله

عز وجل لهم ولا مثالهم الجهادة النقاد فكشفوا امرهم ووضعوا لذلك احكاماً على مراتب مختلفة .

وأول من جعل الفاظ الجرح والتعديل على مراتب ابن ابي حاتم (١) ثم تبعه

العلماء في ذلك كابن الصلاح (٢) والنووي (٣) والذهبي (٤) والعراقي (٥) وابن حجر مع زيادات في المراتب والالفاظ التي تدرج تحتها وسانقلها بنصها كما ذكرها الحافظ ابن حجر لكالمها واختصارها .

المرتبة الأولى : الصحابة فاصح بذلك لشرفهم .

الثانية : من أكد مدحه اما بأفعل : كاثق الناس او بتكرير الصفة لفظاً كثقة ثقة ، أو معنى : كثقة حافظ .

الثالثة : من افرد بصفة كثقة او متقن او ثبت او عدل .

الرابعة : من قصر عن درجة الثالثة قليلاً واليه الاشارة بصدوق او لا بأس به أو ليس به بأس .

والخامسة : من قصر عن درجة الرابعة قليلاً واليه الاشارة بصدوق ، سبيء الحفظ

او صدوق بهم أوله او هام او يخطئ او تغير بآخره ويلتحق بذلك من رمى

بنوع من البدعة كالتشيع والقدر والنصب والارجاء والتجهيم مع بيان الداعية

من غيره .

(١) مقدمة الجرح والتعديل ١٠ (٢) مقدمة ابن الصلاح ٥٨

(٣) التقريب للنووي ٢٣٠ (٤) ميزان الاعتدال : ٤/١

(٥) الفية الحديث للعراقي (فتح المغيث للسخاوي ٢٣٥/١)

السادسة : من ليس له من الحديث الا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله واليه الاشارة بلفظ مقبول حيث يتابع والا فلين الحديث .
السابعة : من روى عنه اكثر من واحد ولم يوثق واليه الاشارة بلفظ مستور او مجهول الحال .

الثامنة : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ووجد فيه اطلاق الضعف ولو لم يفسر واليه الاشارة بلفظ ضعيف .

التاسعة : من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق واليه الاشارة بلفظ مجهول .

العاشرة : من لم يوثق البتة وضعف مع ذلك بقادح واليه الاشارة بمترك او متروك الحديث أو واهى الحديث او ساقط .

الحادية عشرة : من اتهم بالكذب .

الثانية عشرة : من اطلق عليه اسم الكذب والوضع . (١)

طبقات الرواة

قسم ابن حجر رواة التهذيب الى اثنتي عشرة طبقة في مقدمة كتابه التقريب وساقطها
بنصها لتيسير الوقوف عليها لمن أراد ذلك لاننى اثبت في ترجمة الراوى قول ابن حجر
هو من طبقة كذا.

الطبقة الاولى : الصحابة على اختلاف مراتبهم و تمييز من ليس له منهم الا مجرد الرواية من
غيره .

الثانية : طبقة كبار التابعين كابن المسيب فان كان مخضرا صرحت بذلك .

الثالثة : الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن سيرين .

الرابعة : طبقة تليها جل رواياتهم عن كبار التابعين كالزهري وقناة .

الخامسة : الطبقة الصفرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنين ولم يثبت لبعضهم
الساع من الصحابة كالأعمش .

السادسة : طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كابن جريج .

السابعة : طبقة كبار اتباع التابعين كمالك والثوري .

الثامنة : الطبقة الوسطى منهم كابن عيينة وابن علية .

التاسعة : الطبقة الصفرى من اتباع التابعين كيزيد بن هارون والشافعي وابي
داود الطيالسي وعبدالرزاق .

العاشرة : كبار الاخذين عن تبع الاتباع من لم يلق التابعين كاحمد بن حنبل .

الحادية عشرة : الطبقة الوسطى من ذلك كالذهلي والبخاري .

الثانية عشرة : صفار الاخذين عن تبع الاتباع كالترمذي . (١)

المختلطون

الاختلاط : هو فساد العقل وعدم انتظام الاقوال والافعال ويكون اما بخرف او ضرر او مرض او عرض من موت ابن وسرقة مال او نهاب كتب او احتراقها (١) .

حكم مروياتهم :

اذا كان الراوى ثقة وحدث بحديث قبل الاختلاط قبل حديثه وكذلك ما حدث به في حال اختلاطه اذا كان قد حدث بهذا الحديث في حال صحته ولم يخالف ما حدث به في حال صحته . وأما اذا حدث في حال اختلاطه اولم يظهر هل حدث به قبل الاختلاط أو بعده فان حديثه ليس بحجة بفردة في كلا الحالتين .

وما يقع في الصحيحين أو أحدهما من التخريج لمن وصف بالاختلاط من طريق من لم يسمع منه الا بعده فانها تعرف على ان ذلك ما ثبت عند الخرج انه من قديم حديثه ، ولو لم يكن من سمعه منه قبل الاختلاط على شرطه ولو ضعيفا يعتبر بحديثه فضلا عن غيره لحصول الأمان به من التغير* . (١)

(١) راجع فتح المغيب: ٣/٢٢١-٢٢٢

أهل البدع وحكم مروياتهم

أحمد وسهين و

أخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم بان الامم السابقة افتقرت على اثنتين وسبعين فرقة وان هذه الامة ستفتقر على ثلاث وسبعين كلها في النار الا واحدة يعني بهذه الواحدة الذين يكونون على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم وأصحابه (١) وقد وقع ما أخبر به صلى الله عليه وسلم من افتراق هذه الامة اذ انه قد احدث في الدين أمور لم تنقل عن الله عز وجل ولا عن رسوله صلى الله عليه وسلم ولم تكن في عهده صلى الله عليه وسلم ولا عهد أصحابه .

نفاة

وتفرقوا في اسما الله تعالى وصفاته الى معطلة وغلاة مثلية وفي باب الايمان

لوعد والوعيد الى مرجئة ووعديه وفي باب افعال الله عز وجل واقداره الى جبرية وقدرية وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته الى رافضة غلاة وناصبية حفاة الى غير ذلك من فرق الضلال وطوائف البدع والانتحال . ومن الموصوف انه انتفى الى هذه المذاهب خلق من رواية الحديث النبوي الشريف وقد اختلف العلماء في قبول رواية اهل البدعة .

قال النووي : "من كفر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق ومن لم يكفر قيل لا يحتج به مطلقا وقيل يحتج به ان لم يكن ممن يستحل الكذب على نصرته مذهبه او لاهل مذهبه وحكى عن الشافعي ، وقيل يحتج به ان لم يكن داعيه الى بدعته ولا يحتج به اذا كان داعيه وهذا هو الاظهر الاعدل وقول الكثير او الاكثر وضعف الاول باحتجاج صاحب الصحيحين وغيرهما بكثير من البتدعة غير الدعاة (٢)

وقيد جماعة قبول غير الداعية بما اذا لم يروا يقوى بدعته . (٣)

قلت : نقل السيوطي انكار الاتفاق على رد رواية من كفر ببدعته فقال " قيل دعوى الاتفاق منوعة فقد قيل انه يقبل مطلقا وقيل يقبل ان اعتقد حرمة الكذب . (٤)

(١) أنادته اخبار كثيرة رواها أبو هريرة ومعاوية وانس وعوف بن مالك وعبد الله بن عمر وسعد وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم وهي أحاديث صحيحة أو حسنة يحتج بها وقد تكلم فضيلة الشيخ الألباني على هذا الحديث مبينا الحق من الهاطل وهو كلام مستوفى فيرجع اليه من شاء (الاحاديث الصحيحة رقم الحديث ٢٠٣-٢٠٤)

(٢) التقريب ٢١٦-٢١٧

(٤) تدويب الراوي ٢١٦

(٤) تدويب الراوي ٢١٧

قال أحمد محمد شاكر : وهذه الاقوال كلها نظرية والعبارة في الرواية بصدق الراوي
 وأمانته والثقة بدينه وخلقه والمنتجع لاحوال الرواة يرى كثيرا من اهل البدع موضعا للثقة
 والاطمئنان وان رووا ما يوافق رأيهم ، ويرى كثيرا منهم لا يوثق بأى شئ يرويه (١)
 قلت والذي يظهر لى وتطمئن اليه النفس ان الحق في ذلك قبول رواية المبتدع
 سواء كفر ببدعته ام لا وسواء كان العروى يوافق مذهبهام لا -

قال الذهبي فى ترجمة أبان بن تغلب شيعى جلد ، لكه صدوق ، فلنا صدقه
 وعليه بدعته . (٢)

وقال ابن حجر : والتحقيق انه لا يرد كل مكر ببدعته لان كل طائفة تدعى أن مخالفتها
 مبتدعه ، وقد تبالغ فتكفر مخالفتها فلواخذ/على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع
 الطوائف فالمعتمد ان الذى ترد روايته من انكر أمرا متواترا من الشرع معلوما
 من الدين بالضرورة ، وكذا من اعتقد عكسه . فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم
 الى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله . (٣)

يوجد فى مسند جابر بن عبدالله هذا من ينتسب الى القدرية والمرجئة والخوارج
 والشيعة .

ومن ينتسب الى القدرية
 _____ هم هشام الدستوائى/ واسحق بن حازم ومحمد بن راشد المكحولى وزكريا

بن اسحق وثور بن يزيد ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي نقيب وعبد الوارث بن سعيد
 وعبد الحميد بن جعفر وسهل بن يوسف الانباطى وعبدالله بن ابي نجيب ويحيى
 ابن حمزة بن واقد وشيل بن عباد ومذهب القدرية التكذيب بالقدر وبما سبق فى أم
 الكتاب وجرى به القلم وهم من اتباع معبد الجهنى وغيلان الدمشقى وقد ظهرت هذه
 البدعة فى زمن المتأخرين من الصحابة كجابر وانس وغيرها . (٤)

(١) الباعث الحثيث ١٠٠

(٢) ميزان الاعتدال ٥/١

(٣) نزهة النظر ٥٢

١ راجع الطل والنحل ٤٧/١ والفرق بين الفرق ٨

ومحمد بن ميسر

ومن ينتهي الى المرجئة : هم ابو معاوية محمد بن خازم/والخصيب بن عبد الرحمن وحسن

بن محمد بن علي و ابراهيم بن طهمان و طلق بن حبيب العنزى وعمرو بن مرة والقاسم
بن الفضل الحزاني . والمرجئة هم الذين يقولون بتأخير العمل عن الايمان ويعتقدون
انه لا ينفع مع الكفر طاعة كما لا يضر مع الايمان معصية ولكن لعل هؤلاء المحدثين الذين
ذكرت اسماؤهم ممن يعتقدون ان العمل لا يدخل في مسي الايمان من حيث الاصطلاح
اللفظي وان كان يقولون بعقيدة اهل السنة في ذلك وهي ان الايمان لا يعتبر صحيحا
الا اذا قارنه العمل (١)

ومن ينتهي الى الخوارج : داود بن الحصين . والخوارج هم كل من خرج على الامام

الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسي خارجيا سواء كان الخروج في ايام الصحابة على الأئمة
الراشدين او كان بعدهم على التابعين باحسان والأئمة في كل زمان .
ويعتقد جميع فرق الخوارج اكفار على وعثمان والحكمين واصحاب الجمل من رضى
بتحكيم الحكمين ووجوب الخروج على الامام الجائر . (٢)

ومن ينتهي الى الشيعة : هم الربيع بن أنس وعبد الرزاق بن همام وعلي بن عاصم وهشام

بن سعد وسليمان بن قرق ^{ومحمد بن اسحق ومخول} ومحمد بن فضيل واسماعيل بن اهان والحسن بن صالح ويزيد
بن أبي زياد وأجلح بن عبد الله وعمرو بن جابر وعمار بن معاوية ومحمد بن علي بن
ربيعة وفطر بن خليفة وجعفر بن سليمان وضمهم رافضة ومن ينتهي اليهم جابسر
الجعفي .

والشيعة اسم لكل من فضل عليا على الخلفاء الراشدين قبله رضى الله عنهم ورأى

ان اهل البيت أحق بالخلافة .

ومن الشيعة الرافضة الذين يكفرون من قاتل عليا ويتبرأون من الشيخين . (٣)

(١) راجع الملل والنحل ١١٤/١ ١٣٩٠ والفصل في الملل والاهواء والنحل ١١٢/٢

وقواعد في علوم الحديث ٢٣٥ .

(٢) راجع الملل والنحل ١١٤/١ والفرق بين الفرق ٧٣ والفصل في الملل والاهواء

والنحل ١١٣/٢

(٣) راجع الملل والنحل ١٤٦/١ وميزان الاعتدال ٥/١ ٦- والفصل في الملل والاهواء

والنحل ١١٣/٢

يشتمل هذا الباب على فصلين - الاول خصائص المسند والثاني فى ترجمة جابر
بعض خصائص مسند أحمد :

يوجد لأبى موسى محمد بن عمر بن أحمد المدينى كتابه اسمه " خصائص المسند "
وأخر لشمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن على الجزرى اسمه " المصعد الاحمد
فى ختم مسند الامام احمد " وهما مطبوعان وسأذكر بعض ما قيل فى المسند
من هذين الكتابين

قال ابو موسى المدينى ^{وصف} فى المسند " هذا الكتاب اصل كبير ومرجع وثيق لاصحاب
الحديث انتقى من حديث كثير ومسموعات وافرة فجعله اماما ومعتمدا وعند التنازع طجأ
ومستندا. (١)

وروى بسنده عن عبدالله بن احمد قال قلت لأبى " لم كرهت وضع الكتب وقد عطت
المسند ؟ فقال عطت هذا الكتاب اماما ، اذا اختلف الناس فى سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجع اليه. (٢)

وروى شمس الدين ابن الجزرى فى كتابه "المصعد" بسنده عن حنبل بن اسحق قال
" جمعنا احمد بن حنبل انا وصالح وعبدالله وقرأ علينا المسند وما سمعنا غيرنا ، وقال
لنا هذا الكتاب جمعته وانتقيته من اكثر من سبعمائة الف حديث وخمسين الفا فما اختلف
فيه المسلمون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا اليه فان وجدتموه والا
فليس بحجة. (٣)

وقال ابو موسى المدينى عدد احاديث المسند ثم ازل اسمع من افواه الناس
انها اربعون الفا (٤) ثم ذكر ان ابا بكر بن مالك يذكر ان جطة ما فعاه المسند اربعون
الف حديث غير ثلاثين أو اربعين". (٥)

(١) خصائص المسند ص ٩

(٢) المصدر السابق ص ١١٤١٠

(٣) المصعد الاحمد فى ختم مسند الامام احمد ص ٢١

(٤) قال احمد شاكر تعليقا على هذا القول هو على اليقين اكثر من ثلاثين الفا ، وقد

لا يبلغ الاربعين الفا . مقدمة احمد شاكر على المسند ١/٢٣٠

وقال شمس الدين بن الجزرى بلغ رواية المسند من الصحابة ستمائة وثلاثة وتسعين ومن النساء الصحابات ستا وتسعين فبلغت جملتهم ثمان مائة سوى ما فيه من لم يسم من الابناء والمبهمات وغيرهم . وشيوخ احمد الذين روى عنهم في المسند مائتان وثلاثة وثمانون رجلا واما شيوخ ابنه عبدالله الذين روى عنهم في مسند أبيه فمائة وثلاثة وسبعون رجلا (١) .

قال ابو موسى العدينى ان احمد لم يخرج في مسنده الا عن ثبت عنده صدقه ود يانته دون من طعن في امانته . ولم يثبت في مسنده شيئا الا احتاط فيه اسنادا ومتنا ولم يرد فيه الا ما صح عنده واستدل على ذلك بقول احمد لا ينه عبدالله اضرب على حديث ابو هريرة الذى فيه يهلك امتى هذا الحى من قريش قالوا فما تأمرنا به يا رسول الله ؟ قال لو ان الناس اعتزلوهم ؟ فانه خلاف الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعنى قوله اسمعوا واطيعوا (واصبروا) (٢)

قال ابو موسى هذا مع ثقة رجال اسناده حين شذ لفظه عن الاحاديث المشاهير امر بالضرب عليه ، فقال عليه ما قلناه . وفيه نظائر له (٣)

وقال شمس الدين بن الجزرى قال الحافظ ابو القاسم اسمعيل التيمى رضى الله عنه لا يجوز ان يقال في المسند السقيم بل فيه الصحيح المشهور والحسن والغريب . (٤)
ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بان الناس تازعوا في مسند احمد / حديث موضوع أو لا فقال طائفة من حفاظ الحديث كابى العلاء الهمداني ونحوه ليس فيه موضوع وقال بعضهم كابن الجوزى فيه موضوع . قال ابن تيمية ولا منافاة بين القولين عند التحقيق فان الموضوع في اصطلاح ابن الجوزى هو الذى قام دليل على انه باطل وان كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه . وأما الحافظ ابى العلاء وأمثاله فانهم يريدون بالموضوع المختلف المصنوع الذى تعمد صاحبه الكذب . وهذا مما لا يعلم ان في المسند منه شيئا بل شرط المسند اقوى من شرط أبى داود في سننه . وقد روى ابو داود في سننه عن رجال اعرض عنهم احمد في المسند . (٥)

(١) راجع المصعد الاحمد ص ٢٤

(٢) انظر كلام احمد شاكر على حديث ابى هريرة هذا المقدم لاحمد شاكر على المسند

٢٤/١

(٣) خصائص المسند ص ١٣

(٤) المصعد الاحمد ص ٢٥

(٥) راجع مجموع فتاوى ٢٤٨/١ - ٢٥٠ والمصعد الاحمد ص ٢٥ ٢٦

نسبه : جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة
الانصارى وقيل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن عمرو بن سوار بن سلمة والاول
اشهر . واهله نسبية بنت عقبة بن عدى بن سنان بن نايى بن زيد بن حرام بن
كعب بن غنم تجتمع هي وابوه في حرام .

كنيته : يكنى ابا عبدالله و ابا عبد الرحمن و ابا محمد . وقال ابن عبد البر و ابن
الاثير اصح ما قيل فيه ابو عبدالله .

قبيلته : وقبيلته بنو سلمة من الانصار . وسلمة بن سعد بن علي بن اسد بن سارده

بالمعين الميمية - بن يزيد - بالتاء المثناة من فوق - بن جشم بن الخزرج (١)
ونسبه الى السلمي - بفتح السين الميمية واللام - النحويون والمحدثون يكسرون اللام .
ولادته واسلامه : ولد رضى الله عنه قبل الهجرة بستة عشر سنة تقريبا واسلم قبل بيعة العقبة
الثانية بمقام .

شاهدته : شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بدرًا وأحدًا

خلفه ابوه / اخواته وقيل انه شهد بدرًا قال البخارى قال لنا مسدد عن ابي عوانه

عن الاعشى عن ابي سفيان عن جابر قال كنت امنح اصحابي الماء يوم بدر . (٢)

قال ابن حجر " سنده صحيح " . (٤)

قلت التراجع انه لم يشهد بدرًا لما يأتى :

(٥) اولاً : في سنده عند البخارى ابو سفيان طلحة بن نافع وهو صدوق يدل على ربه بعن .

ثانياً : قال فيه ابن قتيبة : هذا غلط لان اهل السير مجمعون على انه لم يشهد

بدرًا (٦) وذكر مثل ذلك الحاكم عن محمد بن عمرو (٧)

(١) الانساب : ٤/٧ ١٨ وراجع جبهة انساب العرب ٣٥٩ وتهذيب الاسماء ١٤٣/١/١

(٢) المصادر السابقة وراجع الاكمال ٤ / ٥٢٤ والمشتهه ٣٦٥/١

(٣) التاريخ الكبير ٢٠٧/١

(٤) الاصابة ٢١٤/١

(٥) انظر ترجمته في باب رقم ٤

(٦) المعارف ١٣٣

(٧) المستدرک : كتاب معرفة الصحابة ، ذكر جابر بن عبد الله الانصارى ٥٦٥/٣

ثالثا : يردده الحديث الصحيح الذي أخرجه احمد ومسلم وغيرهما ولفظه قال جابر
رضي الله عنه : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم أشهد بدرا ولا أحدا

منعنى ابي (١)

وأول مشرّد شهيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حمراء الاسد التي خرج فيها رسول الله صلى
الله عليه وسلم لمطارد قريش ثاني يوم غزوة احد * ولم ينقطع رضى الله عنمن الجهاد بعد وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بل اشترك في الفتوحات الاسلامية وحضر المعارك الحاسمة وابلى فيها
بلاد حسنا ومن ذلك انه كان من الذين فتح الله عليهم بلاد الشام *

حياته العلمية :

كان رضى الله عنه احد رواة الحديث النبوى ونقلته حمل عن النبي صلى
الله عليه وسلم علما كثيرا نفعنا ولهذا كان من الصحابة المكثرين عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحافظين له سنته وقد بلغ عدة مسنده الف وخمسمائة واربعين حديثا
ورحل في آخر عمره الى مكة في احاديث سمعها ثم انصرف الى المدينة *

ورحل الى الشام ليمسح حديث القصاص من عند الله بن ابيس رضى الله عنه * قال جابر
بلغنى حديث عن رجل سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشترت بعبيرا
ثم شددت عليه رجلي فسرت اليه شيبرا حتى قدمت عليه الشام فاذا عبد الله
ابن ابيس فقلت للسبواب قل له جابر على الباب فقال ابن عبد الله قلت نعم
فخرج يثأ ثوبه فاعتنقنى واعتنقته فقلت حديثا بلغنى عنك انك سمعت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القصاص فخشيت ان تموت او اموت قبل ان اسمعه

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " يخشى الناس يوم القيامة او قال العباد
عزاة غر لا بهما الخ *

أخرجه احمد (٢) والبخارى (٣) وابن عبد البر (٤) والحاكم (٥) والخطيب (٦)

(١) انظر باب رقم ٢٧٠

(٢) مسند احمد : ٤٩٥/٣

(٣) الادب الفرد باب المعانقة (فضل الله الصمد ٤٣٣/٢)

(٤) جامع بيان العلم وفضله ٩٣/١

(٥) المستدرک : كتاب التفسير * سورة حم المؤمن ٤٣٧/٢ وكتاب الاحوال ٥٢٤/٤

(٦) الرحلة فى طلب الحديث ١١٠

وإذا رضي الله عنه قصارى جهده في أداء ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنه كان له حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه العلم فيها . وبلغ عدد تلاميذه أكثر من مائة وخمسة وعشرين نفساً ومن أشهرهم أبو الزبير محمد بن مسلم وعمرو بن دينار وسالم بن أبي الجعد وأبو صالح السمان وعامر الشعبي وعطاء بن أبي رباح ويزيد الفقيرومجاهد وابن المنكدر وأبو سفيان طحطاو وأولاد جابر عبد الرحمن ومحمد وعقل . وكان مفتي المدينة المنورة في زمانه وتفرد بالفتوى لما توفي ابن عمر . واشتهر بين رواة الحديث باسمه فقط فحيث ذكر جابري الحديث أريد به هو وإذا أريد غيره من اسمه جابريين فضائله : كان رضي الله عنه من سادات الصحابة وفضلائهم التحفين بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أنه كان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتزاوران فيمنهما . ومن فضائله أنه شهيد بيعة الرضوان التي قال الله عز وجل فيها * لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل الحكمة عليهم واشبههم فتحا قريباً * (١)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يدخل النار أحد من بايع تحت الشجرة " (٢)

وقال : " انتم اليوم خير اهل الارض " (٣)

واستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزوة التي اعيا فيها جملته خمساً و عشرين مرة (٤) وكان ممن شهيد بيعة العقبة الثانية . (٥) وهو أصغرهم سناً .

وطلبت زوجة جابر من رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يدعو لها ولزوجها فقال " اللهم صل عليهم " (٦)

وصب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مرض فضل وضوءه ونزل بسببه آية الكلاله . (٧)

وكان رضي الله عنه من التحملين للشدائد الصابرين فيها توفي أبوه وترك ديناً وبناتاً لا أخ لهن غيرهن . فقام جابر بسداد دين والده وقام على اخواته خيبر

(١) سورة الفتح آية ١٨ (٢) انظر باب رقم ٣٩٣

(٣) المستدرک کتاب معرفة الصحابة ، ذكر جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ٥٦٥/٣

(٤) انظر باب رقم ٣٩٦ (٥) انظر باب رقم ٤١٥

(٦) انظر باب رقم ٢٣٥ (٧) انظر باب رقم ٣٧٢ و ١٩٢

قيام واثرن على نفسه اذ تزوج امرأة شيئا من اجلين .

وختم الحجاج على يده بالرصاص كما يفعل بأهل الذمة استخفافا به (١)

وفقد بصره في آخر حياته .

وفاته : توفي رضي الله عنه في المدينة المنورة سنة سبع وسبعين وقيل ثمان وسبعين

وقيل غير ذلك وكان آخر من شهد بيعة العقبة الثانية موتا — وكان أحد المعمرين

فقد عاش اربعا وتسعين سنة منها ثمانون سنة في الاسلام (٢)

(١) الكامل في التاريخ لابن الاثير ٣٥٩/٤

(٢) يراجع في ترجمة جابر الصادر الآتي

الاصابة ٢١٤/١ وسير اعلام النبلاء ٨٦/١/٤ تهذيب الكمال ١٨٣/١ وتاريخ

الاسلام ١٤٣/٣ وتهذيب الاسماء ١٤٣/١/١ والمعارف ١٣٣ / وتذكرة الحفاظ

٤٣/١ ومرج الذهب ١٢٢/٣ والطبقات لخليفة بن خياط ١٠٢ والجرح والتعديل

٤٩٢ /٢ والتاريخ الكبير ٢٠٧/٢ واسد الغابة ٣٠٧/١ والاستيعاب ٢٢٣/١

وصفة السفوة ٦٤٨/١ وتهذيب التهذيب ٤٢/٢ — ٤٣ البداية والنهاية ٢٢/٩

والكامل في التاريخ ٤٤٧/٤ ومجمع الزوائد ٩/١٠ والوفيات ٨١ والمستدرک —

٥٦٤/٣ — ٥٦٥ و العقب ٨١/١

سند جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري

من سند الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

١ - باب مثل الموء من

(١) أخبرنا (*) الشيخ ابو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن احمد بن الحسين الشيباني قراءة عليه من اصل سماعه وأنا اسمع فاقربنه قال أخبرنا ابو علي الحسن ابن علي بن محمد التميمي الواعظ ويعرف بابن المذهب قراءة من اصل سماعه قال أخبرنا ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قراءة عليه قال ثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل حدثني ابي ثا موسى وحسن قال ثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " مثل الموء من كمثل السنبلة تخر مرة وتستقيم مرة ومثل الكافر مثل الأرز لا يزال مستقيماً حتى يخسر ولا يشعر " قال حسن : الأرزة . (١)

(٢) وقال : حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مثل الموء من مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة ومثل الكافر مثل الأرزة لا تزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر " . (٢)

(٣) وقال : حدثنا موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مثل الموء من مثل السنبلة مرة تستقيم ومرة تميل وتعتدل ومثل الكافر مثل الأرزة مستقيمة لا يشعر بها حتى تخر " . (٣)

— غريب الحديث —

الأرزة — " بفتح الراء : شجرة الأرز ، وروى بسكونها ، وهي شجرة الصنوبر والصنوبر ثمرها ، وروى : الأرزة : وهي الثابتة في الأرض " . (٤)

— رجال الحديث —

١ — موسى بن داود الضبي (٥) ، الخلقاني (٦) أبو عبد الله الطرطوسي عنزلي بغداد

(*) القائل " أخبرنا " حنبل بن عبد الله بن الفرغ الرصافي راوى المسند عن أبي القاسم راجع الصمد الا حمد ص ٣٤

(١) المسند : ٣٤٩/٣ (٢) المسند : ٣٨٧/٣ (٣) المسند : ٣٩٤/٣ - ٣٩٥

(٤) الفائق : ٤٠١/١ وراجع غريب الحديث لأبي عبيد : ١١٢/١ - ١١٨ والنهية ٣٨/١

(٥) " بفتح الضاد وتشديد الباء الموحدة — هذه النسبة الى ضبة بن أد بن طابخة

بن الياسرين مضر عم تميم بن مر بن أد " — راجع الانساب ٣/٣٨٠ - ٣٨١

(٦) بضم الخاء وسكون اللام وفتح القاف وفي آخرها نون هذه النسبة الى بيع الخلق

من الشيبان وغيرها . الانساب : ١٢٩/٥ - ١٨٠

ولي قضاء طرطوس، صدوق فقيه زاهد، له أوهام .

قلت : لكنه وثقه ابن نمير وابن سعد وابن عمار الموصلي والمعالي وابن حبان والدارقطني والذهبي ولم يضعفه مع ابن حجر الا أبو حاتم اذ قال في حديثه اضطراب ، من صغار الطبقة التاسعة ، مات سنة سبع عشرة واثنتين روى له مسلم في موضع واحد^(٧)، واستشهد به الترمذي في موضع واحد^(٨)، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه^(٩).

٢- الحسن بن موسى الأشيب^(١٠)، أبو علي ، البغدادي ، قاضي الموصل وغيرها ، ثقة ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة تسع أو عشرة واثنتين روى له الستة . (١١)

٣- عبدالله بن لبيبة - بفتح اللام وكسر الباء - بن عقبه الحضري ، ويقال النافقي^(١٢) أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي ، صدوق خلط ، وكان اختلاطه بعد احتراق كتبه ، وقيل : كان سببه سقوطه من حماره - وصفه ابن حبان في كتابه المجروحين بالتدليس^(١٣) وذكر في المرتبة الخامسة من المدلسين^{مراتب} - (١٤)

قال ابن حبان : " فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه "

(٧) صحح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له ٤٠٠/١

(٨) جامع الترمذي : ابواب الصوم ، باب ما جاء فيمن نزل بقم فلا يصوم الا باذنهم (تحفة الاحوذى ٦٧/٢ - ٦٨)

(٩) راجع تقريب التهذيب : ٢٨٢/٢ وتهذيب التهذيب : ١٠٠/٣٤٢-٣٤٣ والجرح والتعديل ، ١٤١/٨ والكاشف : ١٨٣/٣ والطبقات الكبرى : ٣٤٥/٧ وتاريخ بغداد : ١٣/٣٣-٣٤ (١٠) بفتح الالف وسكون الشين المعجمة وفتح الباء المنقوطة من تحتها باثنتين وفي آخرها الباء الموحدة - لسبق صاحب الترجمة . اللباب في تهذيب الانساب ٦٨/١

(١١) راجع تقريب التهذيب : ١٧١/١ وتهذيب التهذيب : ٢٢٣/٢ والجرح والتعديل - ٣٨-٣٧/٣ وتذكرة الحفاظ : ١/٣٦٩-٣٧٠ والتاريخ الكبير : ٣٠٦/٢ وطبقات الحنابلة : ١/١٣٩-١٤٠

(١٢) بفتح الغين المعجمة وكسر الفاء والقاف - هذه النسبة الى غنق ابن العاص بن عمرو بن مازن بن الأزدي بن الغوث - وقيل غنق بن الشاهد بن عك بن عدنان بن عبدالله ، بطن من الأزدي - راجع اللباب في تهذيب الانساب : ٣٧٣/٢

(١٣) المجروحين لا ابن حبان : ١٣/٢ (١٤) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠-

لما فيها من الاخبار المدلسة عن الضعفاء والشركين ويجب ترك الاحتجاج برواية
التأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه ما ليس من حديثه : (١٣)

قلت : لكن الحافظ ابن كثير يحسن حديثه اذا صرح بالسماع ذكره
صاحب " الفتح الرباني " (١٥) والحافظ ابن حجر اذا قال في طبقات المدلسين
" والخامسة من ضعف بأمر آخر سوى التدليس ، فحديثهم مردود ولو صرحوا
بالسماع الا ان يوثق من كان ضعفه يسير كابن لهيعة " (١٦)

ورواية عبدالله بن وهب بن مسلم وعبدالله بن المبارك وعبدالله بن
يزيد المقرئ وعبدالله بن مسلمة القعنبي عنه صحيحه / لانهم رروا عنه قبل
الاختلاط وهو من الطبقة السابعة ، مات سنة اربع وسبعين واثنة وقد زاد على
الثمانين ، قيل روى له البخاري (١٧) مقرونا بغيره وقد أبيه لضعفه -
وأخرج له مسلم مقرونا بعمرو بن الحارث - قال الحاكم : استشهد به مسلم
في موضعين وروى له ابوداود والترمذي وابن ماجه . (١٨)

٤٤ - محمد بن مسلم بن تدرس - بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء -

الأسدي (١٩) ، بالو لا ، أبو الزبير المكي ، صدوق ، الا انه يدلس

ذكر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين

==

(١٥) بلوغ الاماني من اسرار الفتح الرباني : ١٦ / ١٧٨

(١٦) طبقات المدلسين ص ٢ : وقد حسن حديثا لم يروه الا ابن لهيعة انظر باب رقم ١٤٥

(١٧) صحيح البخاري : كتاب التفسير سورة البقرة باب ٣٠ * وقائلوهم حتى لا تكون

فتنة ٠٠٠ * (فتح الباري ١٨٣ / ٨) وسورة النساء باب ١٩ * ان الذين

توفاهم الملائكة ٠٠٠ * (فتح الباري ١٢٦٢ / ٨) وكتاب الفتن ، باب من كره ان

يكثر سواد الفتن والظلم (فتح الباري ٣٧ / ١٣) .

(١٨) راجع تقريب التهذيب : ٤٤٤ / ١ وتهذيب التهذيب : ٣٧٣ / ٥ - ٣٧٩ والجرح

والتعديل : ١٤٥ / ٥ - ١٤٦ وبيزان الاحدال : ٤٧٥ / ٢ - ٤٨٣ وتذكرة الحفاظ :

١ / ٣٧٢ - ٣٧٩ وطبقات المدلسين ١٩ وحسن المحاضرة : ٣٠١ / ١ وتهذيب

الاسماء للنوري ١ / ١ - ٢٨٣ - ٢٨٤ وسير اعلام النبلاء ٦ / ٣ / لوحة ٢٩٥

(١٩) بفتح الالف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة - هذه النسخة الى آمد وهو

اسم عدة من القبائل - الانساب ١ / ١٤٢ وراجع المعنى في ضبط اسماء الرجال ص ٣٠

لا يقبل حديثه الا اذا صرح بالسماع الا فيما رواه عن جابر بالعنقة اذا رواه عنه الليث بن سعد لانه لما دفع له ابو الزبير كتابين طلب منه الليث ان يعلم له على ما سمعه من جابر ففعل ابو الزبير ، وهو من الطبقة الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومائة روى له الستة الا ان البخارى لم يروها له الا متابعة ، واما مسلم فقد اعتمد عليه . (٢٠)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا العند ضعيف لأن فيه ابوالزبير وهو صدوق يدلس وروى بعن ولم أقف له على تصريح بالسماع ولم يكن من رواية الليث عنه وفيه ابن لهيعة صدوق خلط ويدلس الا انه قال " حدثنا " .
لكن الحديث صح عن جابر ^{من} طريق أبي الزبير اذا تابعه عن جابر عطاء بن ابي رباح عند عبد بن حميد (٢١) قال : حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن عطاء عن جابر - ورجاله ثقات -
وأخرجه البزار (٢٢) والقضاعي (٢٣) وعلى بن الحسين الخلعى (٢٤) باسانيدهم عن احمد بن يونس - وذكر الهيثمي (٢٥) ان رجال البزار ثقات -

-
- (٢٠) راجع تقريب التهذيب: ٢٠٧/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٤٠/٩ - ٤٤٣ والجرح والتعديل: ٧٦ - ٧٤/٨ والتاريخ الكبير: ٢٢١/١ - ٢٢٢ وتذكرة الحفاظ: ١٢٦/١ - ١٢٧ والمحلى: ٢٣/١١ والمقدّم الثمين: ٣٥٤/٢ - ٣٥٥ والثقات للعلجى لوحة ٥٠ وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق لوحة ٢٩
(٢١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٢
(٢٢) كشف الاستار: ٣٢/١ - ٣٣
(٢٣) مسند الشهاب لوحة ١٥٢
(٢٤) الخلعيات لوحة ١٩٧
(٢٥) مجمع الزوائد: ٢٩٣/٢
- وسير اعلام النبلاء ٢٢٩/٢/٥
وطبقات خالد لسين ١٥
والمعركة ولتاريخ ٢٢/٢

وتابع ابا الزبير ايضا موسى بن عقبة عند البزار (٢٢) - وفي
 سنده عبد الرحمن بن ابي الزناد صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد . (٢٦)
 وتابعه ايضا الحسن البصري عند ابن عدى (٢٧) وفي سماعه من
 جابر خلاف والصحيح عدمه (٢٨) وفيه سعيد بن زريق شكر الحديث . (٢٩)
 وللحديث شواهد :

١ - عن كعب بن مالك رضى الله عنه :

اخرجه البخارى (٣٠) ومسلم (٣١) والترمذى (٣٢) والطيالسى (٣٣) واحمد (٣٤)
 والدارقنى (٣٥)

٢ - وعن ابي هريرة رضى الله عنه :

اخرجه البخارى (٣٠) ومسلم (٣١) وعبد الرزاق (٣٦) والبزار (٢٢) وأبو محمد
 البغوى (٣٧)

٣ - وعن انس رضى الله عنه :

اخرجه البخارى (٣٨) والبزار (٢٢) والبيهقى (٣٩)

٤ - وعن ابي بن كعب رضى الله عنه :

اخرجه احمد (٤٠)

وحديث انس وابى بن كعب مختصر ان لم يرد فيه الا وصف المؤمن -

(٢٦) انظر ترجمته في باب ٢٩ (٢٧) الكامل لا بين عدى ترجمة سعيد بن

زريق / ٥ / لوجه ٣٧ (٢٨) انظر ترجمته في باب ٢ (٢٩) تنقيح التمهيد ٢٩٥/١

(٣٠) صحيح البخارى : كتاب المرضى ٥ باب كفارة المرض (فتح البارى ١٠٣/١٠) وكتاب
 التوحيد باب في المشيئة والارادة (فتح البارى ٤٤٦/١٣)

(٣١) صحيح مسلم : كتاب صفات المنافقين واحكامهم / باب مثل المؤمن من كالزرع ومثل
 الكافر كشجر الارز ٢١٦٣/٤ - ٢١٦٤

(٣٢) جامع الترمذى : ابواب الامثال ، باب ما جاء في مثل المؤمن من القارى للقرآن وغير
 القارى (تحفة الاحوذى ٣٩/٤)

(٣٣) منحة المعبود : كتاب الايمان والاسلام ، باب ما جاء في فضل المؤمن من مثله وصفته ٢٩/١

(٣٤) مسند احمد : ٤٥٤/٣ (٣٥) سنن الدارقنى : كتاب الرقائق / باب مثل المؤمن من مثل الزرع
 ٢٩٠/٢

(٣٦) المصنف : كتاب الجامع / باب المرض وما يصيب الرجل ١٩٦/١١

(٣٧) تفسير البغوى : ١٣٠/١ (٣٨) التاريخ الكبير : ٤/٦

(٣٩) الامثال لوحدة ٤٢ (٤٠) مسند احمد : ١٤٢/٥

ك-باب في بيان ان كل مولود يولد على الفطرة

(٤) قال الامام احمد : ثنا هاشم حدثنا ابو جعفر عن الربيع بن انس عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فاذا اعرب عنه لسانه اما شاكرا واما كفورا " (١)

- غريب الحديث -

الفطرة : " الفطر : الابتداء والاختراع - والفطرة : الحالة منه ، كالجلسة والركبة - والمعنى انه يولد على نوع من الجبلسة والطبع التبيهي لقبول الدين ، فلوترك عليها لا مستمر على لزومها ولم يفارقها الى غيرها وقيل معناه كل مولود يولد على معرفة الله والاقرار به " (٢)

يعرب : " الاعراب والتعريب : الابانة ، يقال : اعرب عنه لسانه ، وعرب عنه " (٣)

- رجال الحديث -

١- هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي بالولاء ، البغدادي ، ابوالنضر ، مشهور بكنيته ، ولقبه قيصر ، ثقة ثبت ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وله ثلاث وسبعون سنة روى له الستة - (٤)

-
- (١) المسند: ٣٥٣/٣
(٢) النهاية: ٤٥٢/٣ وراجع المفردات ٣٨٢
(٣) الفائق: ٤٠٩/٢ وراجع النهاية: ٢٠٠/٣ والمغرب ٣٠٨
(٤) راجع تقريب التهذيب: ٣١٤/٢ وتهذيب التهذيب: ١١/١٨-١٩ والجرح والتعديل: ١٠٥/٩ وتذكرة الحفاظ: ٣٥٩/١ وتاريخ بغداد: ١٤/٦٣-٦٦

٢- ابو جعفر الرازي هو عيسى بن ابي عيسى عبدالله بن ماهان ، التميمي
بالولاء ، مشهور بكنيته ، اصله من مرو ، وكان يتجر الى الري ، صدوق في
الحفظ خصوصا عن غيره بن مقم ، من كبار الطبقة العابعة مات في
حدود الستين والمائة روى له البخاري في الادب المفرد وروى لــــه
أصحاب السنن الاربعة (٥)

٣- الربيع بن أنس البكري ، أو الخنفي ، بصرى ، نزل خراسان ، صدوق له
اوهام ، رمى بالتشيع وذكر ابن معين انه كان يفرط فيه .
قال ابن حبان الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية ابي جعفر عنه لان في احاديثه
اضطرابا كثيرا .

قلت : الحق ان يقال فيه صدوق صحيح الحديث الا فيما رواه ابو جعفر الرازي عنه لانني
لم اجد من ضعفه مع ابن حجر الا ما قاله ابن حبان فيه . واما ما قيل فيه
من التشيع فانه لا يؤثر في مروياته لان السراج من الاقوال في حكم مرويات
اهل البدع قبولها من الطبقة الخامسة مات سنة اربعين ومائة او قبلها
روى له اهل السنن الاربعة . (٦)

٤- الحسن بن ابي الحسن البصرى : اسم ابيه : يسار - بالتحتانية وسين المهملة
الانصارى بالولاء ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل ويدلن - قال
البيزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز وقول : حدثنا وخطبنا
يعنى قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة ، ولم يسمع من جابر بن عبدالله
على الصحيح لقول ابوحاتم و بهز بن اسد وأبو زرعة - وجزم المنذرى
بذلك لقول على بن المدينى وغيره بانه لم يسمع من جابر (٧) - وهو راس
الطبقة الثالثة مات سنة عشرين ومائة وقد قارب التسعين روى له الستة - (٨)

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٤٠٦/٢ وتهذيب التهذيب: ٥٦/١٢-٥٧ والمجروحين
لا بن حبان: ١٢٠/٢ وميزان الاعتدال: ٣١٩/٣-٣٢٠ والكواكب النيرات

٣١٢ وتاريخ بغداد: ١١/١٤٣-١٤٧ والطبقات الكبرى: ٣٨٠/٧

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٢٤٣/١ وتهذيب التهذيب: ٢٣٨/٣-٢٣٩ والجرح
والتعديل: ٤٥٤/٣ والتاريخ الكبير: ٢٧١/٣-٢٧٢

(٧) مختصر سنن ابي داود للمنذرى ٣٦٦/١

(*) انظر جرح: ٤٠-٤٩

(٨) راجع تقريب التهذيب: ١٦٥/١ وتهذيب التهذيب: ٢٦٣/٢-٢٦٤ والجرح والتعديل

تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي : " رواه احمد وفيه ابو جعفر الرازي وهو ثقة وفيه خلاف ، وبقيسة رجاله ثقات " (٩)

قلت : فيه الحسن البصري وان كان ثقة الا انه يرسل ويدلس وروى
بعن ، وفي سماعه من جابر خلاف والصحيح عدمه - وفيه ابو جعفر الرازي يروي
هذا الحديث عن الربيع وفي روايته عنه اضطراب كثير فعلى هذا يكون الحديث
بهذا السند ضعيفا - ولم أقف عليه لجابر من غير هذا الطريق .

الا ان متن الحديث صحيح لوروده من غير حديث جابر

١ - عن ابي هريرة رضي الله عنه :

أخرجه البخاري (١٠) ولفظه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من
مولود الا يولد على الفطرة ، فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه ، كما
تنتج البهيمة ببهيمة جمعاء ، هل تحسون فيها من جدعاء " . - وأخرجه
مسلم (١١) والترمذي (١٢) وابوداود (١٣) ومالك (١٤) والطيالسي (١٥)

ذكر اخبار اصيهان ٢٥٤/١

- === ٤٠/٣ وتذكرة الحفاظ: ١/٢١١ والطبقات الكبرى: ١٥٦/٧-١٧٧ والمراسيل لابن
ابى حاتم ٣١-٤٤ وجامع التحصيل في احكام المراسيل ١٩٤-١٩٩ والثقات لابن
حبان ٤/١٢٢-١٢٣ وتهذيب الاسماء للنوري: ١/١٦١-١٦٢ والعلل لابن الدريهم ٥١
(٩) مجمع الزوائد: ٢/٢١٨ -
(١٠) صحيح البخاري : كتاب الجنائز ، باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصل عليه ...
(فتح الباري ٢/٢١٩)
(١١) صحيح مسلم : كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ٤٠٠٠/٤٨٠٤
(١٢) جامع الترمذي : ابواب القدر ، باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة (تحفة
الاحوذى ٣/١٩٧)
(١٣) سنن ابي داود : كتاب السنة ، باب في ذراري المشركين (عون المعبود ٤/٣٦٦)
(١٤) موطأ مالك : كتاب الجنائز ، باب جامع الجنائز ١/٢٤١
(١٥) منحة المعبود كتاب قيام الساعة ... ، باب ما جاء في اطفال المسلمين والمشركين ...

والحميدى (١٦) واحمد (١٧) وابن قتيبة (١٨) والطحاوى (١٩) وابن حبان (٢٠)
والخطيب (٢١) .

٢ - وعن الاسود بن سريع رضى الله عنه :

وفيه قال صلى الله عليه وسلم " كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها
لسانها فابواها يعودانها او ينصرانها " اخرجاه احمد (٢٢) والنسائي (٢٣)
والطبرى (٢٤) والطحاوى (١٩) وابن حبان (٢٠) والطبرانى (٢٥) والحاكم (٢٦)
وابونعيم (٢٧) والبيهقى (٢٨) من طريق الحسن بن الاسود بن سريع
والحسن ثقة الا انه يرسل ويدلس لكنه صرح بالسمع عند الطحاوى
والحاكم والبيهقى .

وصحح اسناد النسائي العراقى (٢٣) وصححه ابن حبان اذ اخرجته فى

صححه (٢٠)

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه (٢٦) ووافقه الذهبى (٢٦)

قال ابونعيم : حديث الاسود مشهور ثابت (٢٧)

(١٦) مسند الحميدى : ٤٧٣/٢

(١٧) مسند احمد : ٢ / ٣٤٦-٣٤٧

(١٨) غريب الحديث لابن قتيبة ١ / ٣٥٠

(١٩) مشكل الآثار : ١٦٢/٢ - ١٦٣

(٢٠) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان كتاب الايمان ، باب الفطرة ١ / ١٩٠ ، ١٩٣

(٢١) تاريخ بغداد : ٣٥٥/٧ ترجمة الحسن بن عمر الجربى البصرى

(٢٢) مسند احمد : ٣ / ٤٣٥ (٢٣) المغنى عن حمل الاسفار فى الاسفار (احياء علم الدين

(٢٤) تفسير الطبرى سورة الاعراف آية ١٧٢ ١١٢/٩ - ١١٣ (٣١/٤

(٢٥) المعجم الكبير للطبرانى : ٢٦٠/١

(٢٦) المستدرک : كتاب الجهاد ، باب ما من نسمة تولد الا على الفطرة ٢ / ١٢٣

(٢٧) حلية الاولياء ٢٦٣/٨١ ترجمة ابواسحق الفزارى

(٢٨) السنن الكبرى : كتاب السير ، باب النهى عن قصد النساء والولدان

بالتقتل ٧٧/٩

٣ - وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه :

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل مولود يولد على الفطرة
فأبواه يهودانه أو ينصرانه " - أخرجه البزار (٩)

٤ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما :

مثل حديث سمرة -

أخرجه البزار (٩)

وفي سندهما ضعف ذكره البيهقي (٩)

باب غيبة الايمان عند الرجوع في المعاصي

(٥) قال الامام احمد : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير قال :
سالت جابرا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن . قال جابر لم
أسمعه قال جابر وأخبرني ابن عمرو (١) انه قد سمعه . (٢)

رجال الحديث -

- ١- موسى بن داود الضبي ابو عبد الله الطرطوسي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢- عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣- محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لأن فيه ابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدل على

رواه بعين - ولم أقف عليه لجابر في غير المسند الا ان متن الحديث صحيح لانه روى
عن غير جابر كما سيأتي -

تنبيه : هذا الحديث من مسند ابن عمر رضي الله عنهما لان جابرا رواه عنه
لكنني ذكرته لأن احمد أوردته في مسند جابر -

الشواهد

١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه :

أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (٦) والحميدي (٧)

(١) هكذا في الاصل وصوابه ابن عمر كما في نسخة ؟ ١٧٤/٤ وب: ٢٣١/٢ و

ت: ٥٩٢/٢ وغاية المقصد لوحة ١٥

(٢) المسند: ٣٤٦/٣

(٣) صحيح البخاري : كتاب الحدود باب الزنا وشرب الخمر (فتح الباري ١٢/٥٨-٥٩)

(٤) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، باب بيان نقصان الايمان بالمعاصي ١٠٠٠/٢٦

(٥) سنن النسائي : كتاب الاشربة ، ذكر الروايات المغلطات في شرب الخمر ٨/٢٨٠

(٦) سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب النبي عن النبي ١٢٩٨/٢-١٢٩٩

(٧) مسند الحميدي : ٤٧٨/٢

وأبو عوانة (٨) وابن حبان (٩) والبيهقي (١٠) والخطيب (١١) بزيادة النجبة وشرب
الخمير .

وأبو داود (١٢) وأحمد (١٣) والدارمي (١٤) وأبو نعيم (١٥) بزيادة شرب
الخمير .

والترمذي (١٦) مثل حديث الباب -

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما :

أخرجه البخاري (١٧) والنسائي (١٨) بزيادة شرب الخمر والقتل -

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها :

أخرجه أحمد (١٩) بزيادة شرب الخمر والنجبة

==

-
- (٨) مسند أبي عوانة: ١٩/١ - ٢٠
(٩) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الإيمان / فرض الإيمان ١/٢٣٥ - ٢٣٦
(١٠) السنن الكبرى: كتاب الشهادات ، جامع أبواب من تجوز شهادته
ومن لا تجوز ... ١٠/١٨٦
(١١) تاريخ بغداد: ٢/١٤٢ ترجمة محمد بن جعفر ابن الصابوني
(١٢) سنن أبي داود: كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (عون
المعبود ٤/٣٥٧)
(١٣) مسند أحمد: ٢/٢٤٣
(١٤) سنن الدارمي: كتاب الاشرية باب في التغليظ لمن شرب الخمر ٢/١١٥
(١٥) حلية الأولياء: ٨/٢٥٢ ترجمة ابوالسحق الفزاري .
(١٦) جامع الترمذي: أبواب الإيمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب لا يزنبي
الزاني وهو مؤمن (تحفة الاحوذى ٣/٣٦١)
(١٧) صحيح البخاري: كتاب الحدود ، باب اثم الزناة (فتح الباري ١٢/١١٤)
(١٨) سنن النسائي: كتاب القسامة ، ما جاء في كتاب القصاص من المجتبى ، مما
ليس في السنن ، تأويل قول الله عز وجل (ومن يقتل مؤمنا ...) ٨/٥٧
(١٩) مسند أحمد: ٦/١٣٩

• وابونعيم (٢٠) والخطيب (٢١) بزيادة شرب الخمر .
والبزار (٢٢) مثل حديث الباب -

٤ - وعن ابن ابي اوفى رضى الله عنه :

اخرجه الطيالسي (٢٣) بزيادة شرب الخمر والنهبة -
والبزار (٢٢) بزيادة النهبة

وابن ابي شيبة (٢٤) مقتصر على ذكر الزنا وكذلك عند احمد (٢٥)
الا انه زاد فيه ذكر " النهبة "

وانظر مزيدا من الشواهد في مجمع الزوائد (٢٦)

وهذا الحديث من الاحاديث المتواترة . (٢٧)

(٢٠) حلية الاولياء : ٢٥٦/٦ ترجمة حماد بن سلمة .

(٢١) تاريخ بغداد : ٢٢٣/٥ ترجمة احمد بن يونس ابو العباس الضبي

(٢٢) كشف الاستار : ٢٣/١١

(٢٣) منحة المعبود : كتاب الكبائر ، باب ما جاء في الكبائر ٥٧/٢٠٠٠

(٢٤) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب النكاح ، باب ما ذكر في الزنا وما جاء فيه

٤٠٤/٤

(٢٥) مسند أحمد : ٣٥٣/٤

(٢٦) مجمع الزوائد : ١٠٠/١

(٢٧) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٣٠

باب أى الإسلام أفضل ؟

(٦) قال الامام احمد : ثنا النضر بن اسمعيل أبو المغيرة ثنا ابن ابي ليلى عن
أبي الزبير عن جابر قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال :
يا رسول الله أى الصلاة أفضل ؟ قال : " طول القنوت " قال : يا
رسول الله وأى الجهاد أفضل ؟ قال : " من عقر جواده وأريق دمه "
قال : يا رسول الله أى الهجرة أفضل ؟ قال : " من هجر ما كرهه الله
عز وجل " قال : يا رسول الله فأى المسلمين أفضل ؟ قال : " من علم
المسلمون من لسانه ويده " قال : يا رسول الله فما الموجبتان ؟ قال :
" من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئاً
دخل النار. " (١)

(٧) قال : ثنا عبدالله بن الوليد يعنى العدنى ثنا سفيان عن الاعمش عن أبى
سفيان عن جابر قال : قال رجل : للنبي صلى الله عليه وسلم أى الإسلام
أفضل ؟ قال : " أن يعلم المسلمون من لسانك ويدك " . (٢)
(٨) قال : حدثنا وكيع عن الأعمش . (٣)

— غريب الحديث —

القنوت : يطلق على معان متعددة كالطاعة ، والخشوع ، والصلاة ، والدعاء ،
والعبادة ، والقيام ، وطول القيام والسكوت ويراد به هنا طول
القيام . (٣)

عقر : جرح يقال : عقرت الفرس أى قطعت قوائمه بالسيف . (٤)

(٢) المسند : ٣ / ٣٧٢

(١) المسند : ٣ / ٣٩١ - ٣٩٢

(٣) راجع النهاية : ٤ / ١١١ و غريب الحديث لابن قتيبة : ١ / ١٢١ وقايمس اللغة : ٥ / ٣١

(٤) راجع قاييمس اللغة : ٤ / ٩٠ وتهذيب الصحاح : ١ / ٣٠٩ ولسان العرب : ٤ / ٥٩٣

— رجال الحديث —

- ١ — النضر اسماعيل بن حازم البجلي (٥) ، ابوالمخيرة الكوفى ، القاص ، ليس بالقوى ، من كبار الطبقة الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة روى له الترمذى والنسائى (٦)
- ٢ — محمد بن عبد الرحمن بن أبى لىلى الانصارى ، الكوفى ، القاضى ، أبو عبد الرحمن ، صدوق سبى ، الحفظ جدا ، من الطبقة السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة روى له أهل السنن الأربعة . (٧)
- ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ — عبدالله بن الوليد بن ميمون ، أبو محمد المكي ، المعروف بالمعدنى ، صدوق ربما أخطأ ، من كبار الطبقة العاشرة ، روى له البخارى تعليقا وروى له أبو داود والترمذى والنسائى . (٨)
- ٥ — سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى (٩) ، أبو عبدالله الكوفى ، ثقة حافظ فقيه ، عابد امام حجة ، من رؤس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس

-
- (٥) يفتح الباء والجهم — نسبة الى بجيلة وهو ابن انمار بن ارأش بن عمرو بن الغوث ، وقيل بجيلة اسم امهم وهى من سعد العشيرة راجع الانساب للسمرقانى ١١/٢ ، ولاكمال لا بن ماكولا: ٣٨٦/١
 - (٦) راجع تقريب التهذيب: ٣٠١/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٣٤/١٠ — ٤٣٥ والتاريخ لابن معين: ٢٧٥/٣ والجرح والتعديل: ٤٧٤/٨ والمغنى في الضعفاء: ٦٩٧/٢ والمجروحين لابن حبان ٥١/٣
 - (٧) راجع تقريب التهذيب: ١٨٤/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٠١/٩ — ٣٠٣ والجرح والتعديل: ٢٤٦/٢ — ٣٢٢/٢ وميزان الاحدال: ٦١٣/٣ والمجروحين لابن حبان: ٤٣٣/٢ — ٤٤٦
 - (٨) راجع تقريب التهذيب: ٤٥٩/١ وتهذيب التهذيب: ٧٠/٦ والجرح والتعديل: ١٨٨/٥ وميزان الاحدال: ٥٢٠/٢ — ٥٢١ وهدى السارى: ٢٢٩/٢ والتاريخ الكبير: ٢١٨/٥ — ٢١٧/٥ والعقد الثمين: ٢٩٥/٥ — ٢٩٦
 - (٩) بذخ الثناء المثلثة وفي آخرها الرا — هذه نسبة الى بطن من همدان وبطن من بنى تميم وسفيان من ثور تميم — راجع اللباب في تهذيب الانساب ٢٤٤/١

- ٣ - وعن ابي هريرة رضى الله عنه :
اخرجه الترمذى (٤٥) والنسائى (٤٧) واحمد (٤٨) وابن حبان (٢١) والحاكم (٢٢)
- ٤ - وعن ائمن رضى الله عنه :
اخرجه احمد (٤٩) والبزار (٥٠) والحاكم (٤٢) وابونعيم (٥١)
- ٥ - وعن فضالة بن عبيد رضى الله عنه :
اخرجه احمد (٥٢) والحاكم (٤٢)
- ٦ - وعن عمرو بن عبسة رضى الله عنه :
اخرجه احمد (٥٣)
- ٧ - وعن معاذ بن سهل الجهنى رضى الله عنه :
اخرجه احمد (٥٤)
- ٨ - وعن وائلة رضى الله عنه :
اخرجه الطبرانى (٥٥)
- وحدیث " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " من الاحاديث المتواترة . (٥٦)

- (٤٧) سنن النسائى : كتاب الايمان وشرائعه باب صفة المسلم ١٢/٨
- (٤٨) مسند احمد : ٣٧٩/٢
- (٤٩) مسند احمد : ١٥٤/٣
- (٥٠) كشف الاستار : ١٩/١
- (٥١) حلية الاولياء : ٢٤/٣ ترجمة يونس بن عبيد
- (٥٢) مسند احمد : ٢٢-٢١/٦
- (٥٣) مسند احمد : ٣٨٥/٤
- (٥٤) مسند احمد : ٤٤٠/٣
- (٥٥) الجامع الصغير (فيض القدير ٢٧٠/٦)
- (٥٦) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٣٠

٩ - عبد الرزاق بن همام بن نافع ، الحميري (١٦) بالولاء ، ابوبكر الصنعاني ، ثقة ، حافظ ، حنف ، شهير عسى في آخر عمره فتغير وسامع الامام احمد منه كان قبل الماتين قبل فقدان بصره ، وكان يتشيع الا انه لم يكن من الغلاط - قال عبدالله بن احمد : سمعت سلمة بن شبيب يقول سمعت عبدا الرزاق يقول والله ما انشج صدرى قط ان افضل عليا على ابي بكر وعمر - من الطبقة التاسعة مات سنة احدى عشرة ومائتين وله خمس وثمانون سنة روى له الستة (١٧)

- ١٠ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في الباب الذي قبله
- ١١ - سليمان بن مهران الاسدي الأعشى سبقت ترجمته في الباب الذي قبله
- ١٢ - طلحة بن نافع الواسطي أبو سفيان الاسكافي سبقت ترجمته في الباب الذي قبله
- ١٣ - يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل من القراء ، من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين روى له الستة (١٨)
- ١٤ - محمد بن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي ، عسى في صغره ، ثقة ، حافظ الناس لحديث الأعشى ، وقد بهم في حديث غيره ، وقد رمى بالارجاء من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ومائة - وله ثمانون سنة

(١٦) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة من تحتها وفي آخرها راء مكسورة هذه النسبة الى حمير وهو من اصول القبائل التي باليمن - الانساب ٢٦٤/٤

(١٧) راجع تقريب التهذيب: ٥٠٥/١ و تهذيب التهذيب: ٣١٠/٦-٣١٥ جزء فيمن تكلم فيه وهو موثق للذهبي لائحة ٢١ وتذكرة الحفاظ: ٣٦٤/١ والكواكب النيرات ١٦٦ و رقيات الاعيان: ٢١٦/٣-٢١٧ والطبقات الكبرى: ٥٤٨/٥ وطبقات الحنابلة: ٢٠٩/١

(١٨) راجع تقريب التهذيب: ٣٤١/٢ و تهذيب التهذيب: ١٧٥/١١-١٧٦، وتذكرة

١٥ - عبدالله بن نمير - بنون مصفرا - الهمداني (٢٠) ، ابو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ومائة ، وله أربع وثمانون سنة روى له الستة (٢١)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث يشتمل على ستة طرق - في الثلاثة الاولى أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في الطريق الاول وبقية رجالها ثقات الا عبد الصمد وواصل في الطريق الثاني فهما صدوقان . والنضر بن اسماعيل في الطريق الثالث ليس بالقوى وابن ابي ليلى وهو صدوق سيئ الحفظ جدا لكن الحديث صح عن ابي الزبير من غير هذا الطريق كما في الاول والثاني فعلى هذا يكون حديث ابي الزبير حسنا لذاته .

وفي بقية الطرق ابوسفیان صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع عند

الحفاظ: ٣٥٩/١ - ٣٦٠ والطبقات الكبرى: ٤٠٢/٦ ومعرفة القراء الكبار للذهبي: ١٣٧/١ - ١٣٩ وطبقات الحنابلة: ٣٩٩/١ - ٤٠٠ (١٩) راجع تقريب التهذيب: ١٥٧/٢٠ وتهذيب التهذيب: ١٣٧/١ - ١٣٩ والكشاف: ٣٧/٣ وتذكرة الحفاظ: ٢٩٤/١ - ٢٩٥ والجرح والتعديل: ٤٦/٧ - ٤٨ والطبقات الكبرى: ٣٩٢/٦٠

(٢٠) بفتح الهمزة وسكون الميم وفتح الدال المهملة وبعد الالف نون - هذه النسبة الى همدان واسمه اوسلة بن مالك بن زيد بن ربيعة اوسلة بن الخيار بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان - اللباب في تهذيب الانساب: ٣٩١/٣

(٢١) راجع تقريب التهذيب: ٤٥٧/١ وتهذيب التهذيب: ٥٧/٦ - ٥٨ والجرح والتعديل: ١٨٦/٥ وتذكرة الحفاظ: ٣٢٧/١ والتاريخ الكبير: ٢١٦/٥ والطبقات الكبرى:

ابن حبان (٢٢) وبقيّة رجالها ثقات - فعلى هذا يكون حديثه حسنا لذاته ايضا -

فيقوى حديث أبي الزبير فيكون صحيحا لغيره .
رواه عن جابر مع أبي الزبير وأبي سفيان ابوصالح السمان عند ابن أبي شيبة

ورواه عن أبي الزبير مع من في الباب عكرمة بن عمار عند الخطيب (٢٤)
وهو صدوق يغلط (٢٥)

ورواه عن ابن جريج مع روح ابوعاصم عند عبد بن حميد (٢٦)

ورواه عن واصل مع مهدي عبد الرحمن الراسي عند الخطيب (٢٧)

ورواه عن مهدي مع عبد الصمد ابوالنعمان عامر عند مسلم (٢٨) والبيهقي (٢٩)

ورواه عن ابن سفيان مع الأعمش عبد الملك بن أبجر عند أبي نعيم (٣٠)

ورواه عن الأعمش مع سفيان وابن نمير وأبي معاوية

عيسى بن يونس عند مسلم (٢٨) وأبي داود (٣١)

وجريير عند مسلم (٢٨) وأبي يعلى (٣٢) وأخرجه ابن حبان (٢٢) من طريق

أبي يعلى ويحيى بن زكريا عند مسلم (٢٨) والبيهقي (٢٩) وسـ

(٢٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الرقائق باب حسن الظن باللعمز

وجل : ٢٠-١٩/٢

(٢٣) تلخيص الحبير : ١٠٤/٢ (٢٤) تاريخ بغداد : ١٤/٣٤٧-٣٤٨ ترجمة يزيد

(٢٥) انظر ترجمته في باب ٢٧٣ (٢٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٣٤٨
بن عمر المدائني

(٢٧) تاريخ بغداد : ١٢/٣٩٢ ترجمة فارس بن نصر الخباز

(٢٨) صحيح مسلم : كتاب الجنة صفة نعمتها واهليها باب الامر بحسن الظن بالله عز

وجل عند الموت ٤/٢٢٠٥-٢٢٠٦

(٢٩) السنن الكبرى : كتاب الجنائز باب المريض يحسن ظنه بالله عز وجل

وهرجوا رحمه ٣/٣٢٨

(٣٠) حلية الاولياء : ٥/٨٢ ترجمة عبد الملك بن أبجر -

(٣١) سنن أبي داود : كتاب الجنائز باب ما يستحب الى من حسن الظن بالله عند الموت

(عون المعبود ٣/١٥٨)

(٣٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٤

عند الطيالسي (٣٣)

ويعلی بن عیید عند عبد بن حمید (٣٤) والبيهقي (٣٥)

وفضیل بن عیاض عند ابن حبان (٢٢) وأبو نعیم (٣٦)

وأبو جعفر الرازی عند ابن شاهین (٣٧) وأبي محمد البغوی (٣٨)

وسفيان بن عيينه عند أبي نعیم (٣٠)

وأبن المبارك عند القضاة (٣٩)

ورواه عن سفيان مع عبد الرزاق محمد بن كثير العبدی عند ابن حبان (٢٢)

ورواه عن أبي معاوية مع أحمد

أبو كريب عند مسلم (٢٨) ومحمد بن طريف عند ابن ماجه (٤٠) ورواه

عن أبي معاوية ابن سعد (٤١) والحسين عند ابن المبارك (٤٢) وزهير بن حرب عند

أبي يعلى (٤٣)

(٣٣) منحة المعبود : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في حسن الظن بالله ... ١٠٠ / ١٥٢

(٣٤) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١١

(٣٥) شعب الايمان ١ / لوحة ١٨٩

(٣٦) حلية الاولياء : ١٢١ / ٨ ترجمة الفضيل بن عياض

(٣٧) الترغيب في فضائل الاعمال لابن شاهين لوحة ٥٦

(٣٨) شرح السنة ٥ / ٢٧٣ وانظر تفسير البغوي ١ / ١١٤

(٣٩) مسند الشهاب لوحة ١٠٩ - ١١٠

(٤٠) سنن ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب التوكل واليقين ٢ / ١٣٩٥

(٤١) الطبقات الكبير : ٢ / ٢٥٥

(٤٢) الزهد لابن المبارك ٣٦٦ - (٤٣) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١١٠

ورواه عن عبدالله بن نمير مع احمد محمد بن عبدالله بن نمير عند ابي يعلى (٤٤)

وللحديث شواهد عن ابي هريرة وانس وواثلة وفيها

قال : النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى : انا عند حسن ظن

عبدى بسى ٥

فحديث ابي هريرة رضى الله عنه : اخرجه البخارى (٤٥) ومسلم (٤٦) والترمذى (٤٧)

وابن ماجه (٤٨) واحمد (٤٩) وابن حبان (٢٢)

وحديث انس رضى الله عنه : اخرجه احمد (٥٠)

وحديث واثلة رضى الله عنه : اخرجه احمد (٥١) والدارى (٥٢) وابن حبان (٢٢)

(٤٤) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٢٤

(٤٥) صحيح البخارى : كتاب التوحيد ، باب ١٥ - قول الله عز وجل ﴿ وحذركم

الله نفسه ٠٠٠ ﴾ (فتح البارى ١٣/٣٨٤)

(٤٦) صحيح مسلم : كتاب التوبه ، باب الحض على التوبه والفرح بها ٤/٢١٠٢

(٤٧) جامع الترمذى : ابواب الزهد ، باب حسن الظن بالله تعالى (تحفة الاحوذى

٢٨١/٣)

(٤٨) سنن ابن ماجه : كتاب الادب ، باب فضل العمل ٢/١٢٥٥

(٤٩) مسند احمد : ٢/٢٥١

(٥٠) مسند احمد : ٣/٢١٠

(٥١) مسند احمد : ٣/٤٩١ وانظر ٤/١٠٦

(٥٢) سنن الدارى : كتاب الرقائق ، باب حسن الظن بالله عز وجل ٢/٣٠٥

باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة

- (١٥) قال الامام أحمد : ثنا هاشم ثنا المبارك ثنا بكر بن عبدالله المزني عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : * الموجبتان من لقي الله عزوجل ولا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقي الله عزوجل وهو مشرك دخل النار * . (١)
- (١٦) قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله ما الموجبتان ؟ قال : * من مات لا يشرك بالله عزوجل شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله دخل النار * . (٢)
- (١٧) قال : ثنا محمد بن عبيد ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما الموجبتان ؟ فذكر الحديث . (٢)
- (١٨) قال : ثنا كثير بن هشام ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : * من لقي الله عزوجل لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقي الله يشرك به دخل النار * . (٣)
- (١٩) قال : ثنا ابو عبيدة الحداد ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : * من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك به دخل النار * . (٤)

(١) المسند : ٣/٣٤٤ - ٣٤٥

(٢) المسند : ٣/٣٩١

(٣) المسند : ٣/٣٧٤

(٤) المسند : ٣/٣٣٥

— رجال الحديث —

- ١ — ابو النضر هاشم بن القاسم بن معلم سبقت ترجمته في باب ٢
- ٢ — مبارك بن فضالة - بفتح الفاء وتخفيف المعجمة - ابو فضالة البصرى - صدوق يدلس ويسوى ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين^{مراتب} (٥) - قال ابن عدى : أرجو ان تكون احاديثه مستقيمة - وقال ابو زرعة : اذا قال حدثنا فهو ثقة - وقال احمد : ما روى عن الحسن يحتج به ، من الطبقة السادسة ما سنة ست وستين و مائة على الصحيح روى له البخارى تعليقا^{وروي له} / ابو داود والترمذى وابن ماجه (٦)
- ٣ — بكر بن عبدالله بن عمرو بن هلال المزنى ابو عبدالله البصرى ، ثقة ثبت جليل ، من الطبقة الثالثة ، مات سنة ست و مائة وقيل ثمان و مائة روى له الستة (٧)
- ٤ — ابو معاوية محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٥ — سليمان بن مهران الاعشى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٦ — طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ — محمد بن عبيد ، بخير اضافة ، ابن ابي أمية الطنائفى (٨) ، الكوفى ، الأحدب ثقة يحفظ ، من الطبقة الحادية عشرة ، مات سنة اربع و مائتين روى له

(٥) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢١

والصبر ٢٤٤/١

(٦) راجع تقريب التهذيب ٢٢٧/٢٤ و تهذيب التهذيب ١٠٠/٢٨ - ٣١ / والجرح والتعديل ،

٣٣٨/٨ - ٣٣٩ وطبقات المدلسين : ص ١٤ - وتذكرة الحفاظ : ١/٢٠٠ - ٢٠١

وهدى السارى : ٢/٢٠٠ والكشاف : ٣/١١٨ والخلاصة ٣٦٨ وذكر أصبهان ٢/٣١٨

(٧) راجع تقريب التهذيب : ١/١٠٦ و تهذيب التهذيب : ١/٤٨٤ والكشاف : ١/١٦٢

والجرح والتعديل : ٢/٣٨٨ والثقات لابن حبان : ٤/٧٤

(٨) بفتح الطاء والنون وسكون الالف وكسر الفاء وفي آخرها سين مهملة - هذه نسبة الى

الطنفسة - والطنفس هي البسط - راجع اللباب في تهذيب الانتخاب ٢/٢٨٥ والمفنى

في ضبط اسماء الرجال ص ١٦٠

٨ - كثير بن هشام الكلابي (١٠) ابوسهل الرقي (١١) نزيل بغداد ، شقة ، مات سنة سبع او ثمان ومائتين روى له البخارى في الادب المفرد وسلم وأهل السنن الأربعة. (١٢)

٩ - هشام بن ابي عبدالله خير ، وزن جعفر - ابوبكر الدستواي ، شقة ثبت حجة ، وقد رمى بالقدر من كبار الطبقة السابعة ، مات سنة اربع وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة روى له الستة. (١٣)

١٠ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير السكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

١١ - عبد الواحد بن واصل السدوسي (١٤) بالولاء ، ابو عميدة الحداد ، البصري نزيل بغداد ، شقة قال ابن معين فيه كان من المثبتين ما / ، من الطبقة التاسعة مات سنة خمسين (١٥) ومائة روى له البخارى في الصلاة مقرونا بغيره وروى له

(٩) راجع تقريب التهذيب : ١٨٨/٢ وتهذيب التهذيب : ٣٢٧/٩ - ٣٢٩ والجرح والتعديل : ١٠/٨ - ١١ وتذكرة الحفاظ : ٣٣٣/١ - ٣٣٤ والطبقات الكبرى : ٣٩٧/٦ (١٠) بكسر اولها وبعد اللام الفباة موحدة - هذه النسبة الى عدة قبائل راجع الانساب : ١٨٣/١١

(١١) بفتح الراء وتشديد القاف - هذه النسبة الى الرقة ، وهي مدينة على طرف الفرات راجع الانساب : ١٥٦/٦ ومعجم البلدان : ٥٩/٣

(١٢) راجع تقريب التهذيب : ١٣٤/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٢٩/٨ - ٤٣٠ والكاشف : ٢/٣ والجرح والتعديل : ١٥٨/٧ وتاريخ بغداد : ٤٨٢/١٢ - ٤٨٤ والطبقات الكبرى : ٣٣٤/٧

(١٣) راجع تقريب التهذيب : ٣١٩/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٣/١١ - ٤٥ والجرح والتعديل : ٥٩/٩ - ٦١ وتذكرة الحفاظ : ١٦٤/١ - ١٦٥ وتاريخ ابن معين : ٢٠٩/٤

(١٤) بفتح السين وضم الدال المهملتين وسكون الواو وفي آخرها سين أخرى - هذه النسبة الى سدوس بن شيسان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابه بن صعب بن علي بن بكر بن وائل - اللباب في تهذيب الانساب : ١٠٩/٢

(١٥) هكذا في نسخة التقريب الطبعة الاولى في القاهرة وفي الطبعة الهندية " مات "

— تخريج الحديث وبيان درجته —

في الطريق الاصل مبارك بن فضالة صدوق يدل على كونه صرحاً بالتحديث وبقية رجاله ثقات وقد روى بعضهم عن بعض فيكون حسناً لذاته —

وأما الطريق الثاني والثالث ففيهما ابوسفيان صدوق يدل على انه صرح بالسمع عنده ابن منده (١٧) وبقية رجالهما ثقات وروى بعضهم عن بعض فحديثه حسن لذاته ايضاً .

وأما الطريق الرابع والخامس ففيهما ابوالزبير صدوق يدل على كونه صرحاً بالتحديث عند مسلم (١٨) وأبى نعيم (١٩) وبقية رجالهما ثقات وروى بعضهم عن بعض فحديثه حسن لذاته كذلك .

فيكون الحديث بجميع طرقه صحيحاً لغيره —

رواه عن جابر مع بكر بن عبدالله وأبى سفيان وأبى الزبير وهب بن منبه وسليمان بن قيس ومحارب بن دثار وعمرو بن دينار وعطاء والحسن وما عز التميمي —

فأما حديث وهب بن منبه وسليمان بن قيس فاخرجهما ابن خزيمة (٢٠)

وتسعون ص ٣٣٧ وفي تذكرة الحفاظ قال : مائة ومع وتسعون . والصاب مائة وتسعون كما ورد في الطبعة الهندية والكاشف وتهذيب التهذيب ولا ن عبد الملك بن محمد الرقاشى أبوقلابه قال : انه ولد يوم مات ابو عبيدة الحداد سنة تسعين ومائة .

(١٦) راجع تقريب التهذيب = ٥٢٦/١ وتهذيب التهذيب = ٤٤٠/٦ وتاريخ بغداد

٢٤/١١ = ٥-٣/١١ وتذكرة الحفاظ = ٣١٣/١ = ٣١٤ والجرح والتعديل = ٢٤/٦

(١٧) الايمان لابن منده لائحة ١٢

(١٨) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، باب من مات لا يشرك بالله دخل الجنة... ١٤/١

(١٩) المستخرج لائحة ١٨ (٢٠) التوحيد لابن خزيمة ٣٥٩-٣٦٢

حديث ما عز التيمسي اخرججه الطبري والطبراني (٢١) *

حارب بن دثار اخرججه ابن عدي (٢٢) وأبونعيم (٢٣)

حديث عمرو بن دينار ذكره الدارقطني (٢٤) وابن مندة (١٧)

وحدث عطاء والحنن ذكرهما الدارقطني (٢٤)

رواه عن المبارك مع هاشم أسد بن موسى عند أبي نعيم (٢٥)

رواه عن الأعمش مع أبي معاوية ومحمد بن عبيد - عيسى بن يونس

عند ابن خزيمة (٢٠) ومالك بن سعيد وسفيان ومحمد بن الفضل عند أبي

عبد الواحد بن زياد عند ابن مندة (١٧) وحفص وسليمان بن

عبدالله بن نمير ومهاجر وشيبان ذكر ابن مندة (١٧)

رواه عن أبي معاوية مع أحمد

أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب عند مسلم (١٨) وإسحق بن إبراهيم

عند أبي نعيم (١٩) والبيهقي (٢٧) ويحيى بن عبد الحميد عند أبي نعيم (١٩)

عند ابن حماد عند أبي محمد البغوي (٢٨) وأخرججه ابونعيم عن طريق

(١٩)

(٢٢) تهذيب الآثار لوحة ١٤٣

(٢٢) الكامل لابن عدي ٢١٣/٤ ترجمة خالد بن عبد الرحمن المخزومي

(٢٣) حلية الاولياء: ٢٢٣/٧ ترجمة مسمر بن كدام

(٢٤) ظل الدارقطني / لوحة ١٢٧

(٢٥) حلية الاولياء: ٢٣١/٢ ترجمة بكر بن عبدالله المزني

(٢٦) عند أبي عوانة: ١٧/١-١٨

(٢٧) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب قبل الله تعالى ﴿لئن اشركت ليجنن عملك﴾

٤٤/٧

(٢٨) شرح السنة: ٩٥/١ وتفسير البغوي: ٥٤٤/١

(٢٩) عند الشافيين لوحة ٢٠٣

ورواه عن محمد بن محمد بن عبيد مع احمد - محمد بن عبدالله بن نمير عند
 يعلى (٢٩) وابو هاشم وعبيده عند ابن خزيمة (٢٠) وابراهيم بن عبدالله بن سليمان
 عند ابن منده (١٧)

ورواه عن ابي الزبير مع هشام الدستوائي ، قره بن خالد عند مسلم (١٨)
 وابو عوانه (٢٦) وابن منده (١٧) والبيهقي (٣٠) وابن ابي لولى عند احمد
 كما سبق في باب رقم ٤ وعند عبد بن حميد (٣١) - وسفيان عند ابي عوانه (٢٦)
 وعبدالرحمن بن اسحق ذكره ابن خزيمة (٢٠) والحسن بن ابي جعفر عند الخطيب (٣٢)

ورواه عن هشام مع كثير بن هشام وابي عبيده ، معاذ عند مسلم (١٨) وابي
 نعيم (١٩) وسلم بن ابراهيم عند عبد بن حميد (٣٣) وابو عوانه (٢٦) وابن
 منده (١٧)

وخالد بن الحارث عند ابن خزيمة (٢٠) وابو داود الطيالسي عند
 ابن منده (١٧)

(٢٩) مسند ابي يعلى ^{لوحة} ١٢٤/١
 (٣٠) شعب الايمان للبيهقي ١/لوحه ٩١
 (٣١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٥٣
 (٣٢) تاريخ بغداد: ١٤/١٢٩٠ ترجمة يعقوب بن اسحق
 (٣٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٥٥

وورد عن جابر رضى الله عنه بسند صحيح انه حدثه من شهيد معاذ
 رضى الله عنه حين حضرته الوفاة يقول : اكشفوا عنى سجد القبة
 احدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مرة : اخبركم
 بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمنعنى ان احدثكموه الا ان
 كنتوا سمعته يقول : " من شهد ان لا اله الا الله مخلصا من قلبه أو يقينا من قلبه
 يدخل النار أو يدخل الجنة " . وقال مرة دخل الجنة ولم تسمه النار " (٣٤)

وللحديث شواهد :

- ١ - عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : اخرج به البخارى (٣٥) ومسلم (١٨)
 وأحمد (٣٦) وابن خزيمة (٢٠) وابوعوانة (٢٦) وابن حبان (٣٧)
- ٢ - وعن أبى ذر رضى الله عنه : اخرج به البخارى (٣٥) ومسلم (١٨) والترمذى (٣٨)
 وأحمد (٣٩) وابوعوانة (٢٦) وابن حبان (٤٠) وابونعيم (١٩) والخطيب (٤١)

- (٣٤) مسند احمد : ٣٤٦/٤ ، ٢٣٦/٥ وموارد الظمان ٣٠
- (٣٥) صحيح البخارى : كتاب الجنائز ، باب في الجنائز ، ومن كان آخر كلامه لا اله الا الله
 (فتح البارى ١١٠/٣)
- (٣٦) مسند احمد : ٣٢٤/١
- (٣٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الايمان ، باب ما جاء في الشرك
 والنفاق ٢٧٦/١
- (٣٨) جامع الترمذى : ابواب الايمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب فيمن يموت
 وهو يشهد ان لا اله الا الله (تحفة الاحوذى ٣٦٩/٣)
- (٣٩) مسند احمد : ١٥٢/٥
- (٤٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الايمان باب فرض الايمان ٢٥٤/١
- (٤١) تاريخ بغداد : ٨٠/٣ ترجمة محمد بن على الماذرائى الكاتب .

- ٣ - وعن انس رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٤٢) واحمد (٤٣) وابو نعيم (٤٤)
- ٤ - وعن مرة عن عبد الله رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٤٥)
- ٥ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه احمد (٤٦)
- ٦ - وعن أبى ايوب رضى الله عنه : أخرجه ابن سعد (٤٧) واحمد (٤٨)
- ٧ - وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه احمد (٤٩)
- ٨ - وعن أبى الدرداء رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥٠) والبخارى (٥١)
- ٩ - وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥٢)
- ١٠ - وعن خريم بن فاتك رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥٣) والطبرانى (٥٤)
- ١١ - وعن سلمة بن نعيم رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥٥)
- ١٢ - وعن عقبه بن عامر رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٥٦) واحمد (٥٧)
- ١٣ - وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥٨) والبخارى (٥٩)
- وابن خزيمة (٦٠) وابن حبان (٤٠)

(٤٢) صحيح البخارى : كتاب العلم ، باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا (فتح البارى ١/٢٢٧)

(٤٣) مسند احمد : ٣/١٥٧

(٤٤) حلية الاولياء : ٣/٣٤ ترجمة سليمان بن طرخان

(٤٥) سنن النسائى : كتاب الصلاة ١/١٨٢

(٤٦) مسند احمد : ٢/٣٦٢

(٤٧) الطبقات الكبرى : ٣/٤٨٤

(٤٨) مسند احمد : ٥/٤١٦

(٤٩) مسند احمد : ٢/١٧٠

(٥٠) مسند احمد : ٦/٤٤٧

(٥١) كشف الاستار : ١/١١

(٥٢) مسند احمد : ٥/٢٤٠

(٥٣) مسند احمد : ٤/٣٢٢

(٥٤) المعجم الكبير : ٤/٢٤٦

(٥٥) مسند احمد : ٤/٢٦٠

(٥٦) سنن ابن ماجه : كتاب الديات باب التغليظ في قتل مسلم ظلما ٢/٨٧٣

(٥٧) مسند احمد : ٤/١٨٤

(٥٨) مسند احمد : ٣/٧٩

٧- باب أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله

(٢٠) قال الامام احمد : ثنا عبدالرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك عصموا (١) دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله " (٢)

(٢١) وقال : ثنا وكيع عن سفيان ح وعبد الرحمن ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله ثم قرأ ﴿ فذكرنا انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر ﴾ (٣)

(٢٢) وقال : حدثنا اسحق بن عيسى حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل " (٤)

(٢٣) وقال : ثنا ابو عامر ثنا زهير (٥) ح وأبو النضر ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم وأنفسهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل " (٦)

(١) هكذا في الاصل وصوابه " عصموا مني " كما في نسخة ب ٢٠٠/٢ و ٥٣٨/٢

وفي بقية الطرق .

(٢) المسند : ٢٩٥/٣ (ج) سورة الفاشية آية ٢١-٢٢

(٣) المسند : ٣٠٠/٣

(٤) المسند : ٣٩٤/٣ (٥) هكذا في الاصل وصوابه شريك كما في الاطراف لوجه ٤٧

(٦) المسند : ٣٣٢/٣

(٢٤) وقال : ثنا أسود ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر رفع الحديث قال : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فاذا قالوها حرمت علي دماءهم وأموالهم وعلى الله حسابهم أو حسابهم على الله عز وجل " (٧)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب ٥
- ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في باب ٥
- ٣ — أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ — وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٥ — سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٦ — عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري (٨) بالولاء أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت ، حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه من الطبقة التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة وهو ابن ثلاث وسبعين سنة روى له الستة (٩)
- ٧ — اسحق بن عيسى بن نجيع البغدادي ، أبو يعقوب بن الطباع (١٠) ، مسكن أذنة (١١) صدوق من الطبقة التاسعة ، مات سنة أربع عشرة ومائتين ، وقيل

(٧) المسند : ٣/٣٣٩

(٨) بفتح العين المهملة والنون الساكنة وفتح الباء المعجمة بوحدة هذه النسبة الى

بني العنبر الانساب : ٩/٣٨٢ وراجع الاكمال لابن ماكولا : ٦/٣٩٨

(٩) راجع تقريب التهذيب : ١/٤٩٩ وتهذيب التهذيب : ٦/٢٧٩-٢٨١ وتذكرة الحفاظ :

١/٢٢٩-٢٣٢ والجرح والتعديل : ٥/٢٨٨-٢٩٠ والتاريخ الكبير : ٥/٣٥٤ وترتيب

المدارك : ١/٣٩٩-٤٠٤ وطبقات الحنابلة : ١/٢٠٧

(١٠) بفتح الظاء والباء الموحدة المشددة وفي آخرها عين مهملة هذا يقال لمن يعمل

السيوف . اللباب في تهذيب الانساب : ٢/٢٧٢

(١١) "محرقة بلد قرب طرسوس" . القاموس المحيط : ٤/٩٧ وراجع معجم البلدان : ١/١٣٣

بعدها بسنة روى له مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه . (١٢)

٨ - شريك بن عبدالله النخعي (١٣) الكوفي ، القاضي بواسط ثم الكوفة ، ابو
عبدالله صدوق يخطى كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، فمن سمع
منه بواسط ليس في روايته تخليط مثل يزيد بن هارون واسحق الازرق ومن سمع
منه بالكوفة ففي روايته أوهام ، من الطبقة الثامنة مات سنة سبع أو ثمان وسبعين
وهائة روى له البخارى تعليقا في موضع واحد وروى له مسلم مقرونا بغيره وروى له
أهل السنن الاربعة . (١٤)

٩ - عبدالله بن محمد بن عقيل ، ابن ابي طالب الهاشمي ، ابو محمد المدني ، امه
زينب بنت علي ، صدوق في حديثه لين ويقال تغير في آخر حياته ، قال الترمذى :
سمعت البخارى يقول كان احمد واسحق والحميدى يحتجون بحديثه وقال حنبل :
عن احمد منكر الحديث قلت : اختلف في الاحتجاج بحديثه لكن حديثه لا ينزل عن
درجة الحسن وقال البخارى فيما نقله الترمذى هو مقارب الحديث وقال الذهبي
بعده ما ذكر اقوال العلماء فيه حديثه في مرتبة الحسن . وكان الترمذى في جامعه
يصحح ويحسن حديثه ويصححه الحاكم والذهبي ، من الطبقة الرابعة ، روى له

(١٢) راجع تقريب التهذيب : ٦٠ / ١ والكاشف : ١١٢ / ١ وترتيب المدارك : ١ / ٤٢٠ وتهذيب
التهذيب : ١ / ٢٤٥ والجرح والتعديل : ٢ / ٢٣٠ - ٢٣١
(١٣) بفتح النون والذاء وبعدها عين مهملة - هذه النسبة الى النخع ، وهي قبيلة كبيرة
من مذحج - اللباب في تهذيب الانساب : ٣ / ٣٠٤
(١٤) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٣٥١ وتهذيب التهذيب : ٤ / ٣٣٤ - ٣٣٧ وتذكرة الحفاظ :
١ / ٢٣٢ وهدى السارى : ٢ / ٢٢٨ ووفيات الاعيان : ٢ / ٤٦٤ - ٤٦٨ والجرح والتعديل :
٢ / ٢٣٠ - ٢٣١ وتاريخ بغداد : ١ / ٢٢٩ - ٢٩٥ والكواكب النيرات : ١٥٤ - ١٥٧
وشرح غل الترمذى ١٢٦ وسير اعلام النبلاء ٣ / ٦ / لوحة ٣٩١

- البخاري في الادب المفرد وروى له ابو داود والترمذي وابن ماجه (١٥)
- ١٠ - عبد الملك بن عمرو القيسي (١٦) ابو عامر العقدي (١٧) شقة من الطبقة التاسعة، مات سنة اربع او خمس ومائتين روى له الستة (١٨)
- ١١ - أبو النضر هاشم بن القاسم بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ١٢ - الأسود بن عامر الشامي - نزيل بغداد، كنيته ابو عبد الرحمن، ولقبه شانان، شقة من الطبقة التاسعة، توفي في أول سنة ثمان ومائتين روى له الستة (١٩)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان في الطريق الاول والثاني ابا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في حديث ابن جريج في الطريق الاول - وفي حديث سفيان عند الطبري (٢٠) ورفع احتمال التدليس من ابن جريج تصريحه بالسماع .

وأما بقية الطرق فضعيفة لان فيها شريك وهو صدوق يخطئ كثيرا لكن الحديث صح عن جابر من غير طريقه .

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ٤٤٧/١ و ٤٤٨ وتهذيب التهذيب: ١٣/٦ - ١٥ والجرح والتعديل: ١٥٣/٥٠ - ١٥٤ ويزان الاعتدال: ٤٨٤/٢ - ٤٨٥ وجامع الترمذي (تحفة الاحوذى ١٤/١) والشقات للمجلى لوحة ٣٤ - وتهذيب الاسماء للنوري ٢٨٧/١/١ .

(١٦) سبق ضبطه وسبته في ترجمة روح بن عبادة في باب حسن الظن بالله .

(١٧) يفتح العين والقف وفي آخرها الدال المهملة - هذه النسبة الى بطن من بجيلة وقيل من قيس - اللباب في تهذيب الانساب: ٣٤٨/٢

(١٨) راجع تقريب التهذيب: ٥٢١/١ و تهذيب التهذيب: ٤٠٩/٦ - ٤١٠ والكاشف: ٢١٢/٢ والجرح والتعديل: ٣٥٩/٥ - ٣٦٠ وتذكرة الحفاظ: ١/٣٤٧ - ٣٤٨ والطبقات الكبرى: ٢٩٩/٧ .

(١٩) راجع تقريب التهذيب: ٧٦/١ و تهذيب التهذيب: ٣٤٠/١ والكاشف: ١/١٣١ والجرح والتعديل: ٢٩٤/٢ وتذكرة الحفاظ: ١/٣٦٩ طبقات الحنابلة: ١١٨/١ - ١١٩

(٢٠) تفسير الطبري: سورة الفاشية آية ٢٦ - ١٦٦/٣٠ - ١٦٧

رواه عن جابر مع أبي الزبير وعبد الله بن محمد بن عجيل ابوسفيان طلحة
 بن نافع عند مسلم (٢١) والنعماني (٢٢) وابن ماجه (٢٣) وأبي يعلى (٢٤) والطحاوي (٢٥)
 وأبي نعيم (٢٦) والبيهقي (٢٧) فيقوى حديث أبي الزبير فيكون صحيحا لغيره -
 ورواه عن جابر أيضا طاوس بن كيسان عند الطبراني (٢٨) والرامهرمزي (٢٩) وأبي نعيم (٣٠)
 وفي سنده عندهم سفيان بن عامر ضعيف . (٣١)
 ورواه عن سفيان مع من في الباب مهيران عند الطبري (٢٠) وأبو داود عمرو
 ابن سعيد الحنفري عند الحاكم (٣٢) وأبو اسحق الفزاري عند أبي نعيم (٢٦) وأبو
 نعيم الفضل بن دكين والفرياي عند البيهقي (٣٣)
 وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٣٤) ورواه مع عبد الرزاق عن
 ابن جريج ، ابوعاصم الضحاك بن مخلد عند الطحاوي (٢٥)

-
- (٢١) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
 محمد رسول الله ٥١/١ - ٥٣
- (٢٢) سنن النعماني : كتاب تحريم الدم ٧٠/٧ - ٧٤
- (٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب الكف عن من قال : لا اله الا الله ١٢٥٩/٢
- (٢٤) مسند أبي يعلى (١) / لوحة ١٢٤
- (٢٥) شرح معاني الآثار : كتاب الجهاد ، باب ما يكون الرجل به مسلما ١٣/٣ - ٢١٦
- (٢٦) المستخرج لوحة ١٣
- (٢٧) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب لا يأتيهم مسلم بكافر ٩٢/٣
- (٢٨) المعجم الكبير : ١٩٨/٢
- (٢٩) المحدث الفاصل ٤٦٤
- (٣٠) حلية الاولياء : ٢٢/٤ ، ترجمة طاوس بن كيسان
- (٣١) لسان الميزان : ٥٣/٣
- (٣٢) المستدرک كتاب التفسير ، سورة الغاشية ٥٢٢/٢
- (٣٣) السنن الكبرى : كتاب المرتد ، باب ما يحرم به الدم من الاسلام زنديقا
 كان او غيره ١٩٦/٨
- (٣٤) المصنف : كتاب اهل الكتاب ، باب اقاتلهم حتى يقولوا لا اله الا الله ٦٧/٦ وانظر :

ورواه عن وكيع مع احمد ابو بكر بن ابي شيبة عند مسلم (٢١) وأبي
نعيم (٢٦) ويوسف بن موسى القطان عند الطبري (٢٠)

ورواه عن عبد الرحمن مهدي مع احمد ، محمد بن المثنى عند مسلم (٢١)
ومحمد بن يشار عند الترمذي (٣٥) والطبري (٢٠) ومحمد بن ابي بكر عند أبي
نعيم (٢٦)

تنبه : ذكر ابن حجر في الاطراف (٣٦) طريقا سادسا يرويه احمد عن زكريا بن
عدي عن عبيد الله بن عمرو عن ابن عقيل ولم اجده في مسند جابر .
وله شواهد :

١ - عن ابي هريرة رضى الله عنه :

أخرجه البخاري (٣٧) ومسلم (٢١) والترمذي (٣٨) وابوداود (٣٩) والنسائي (٢٢)
وابن ماجة (٢٣) والشافعي (٤٠) وابوعبيد (٤١) واحمد (٤٢) وابن خزيمة (٤٣)
والطحاوي (٢٥) وأبونعيم (٢٦) والبيهقي (٤٤) والخطيب (٤٥)

(٣٥) جامع الترمذي : ابواب تفسير القرآن ، سورة الغاشية (تحفة الاحوذى ٢١٣/٤)

(٣٦) اطراف المسند المعتلى لوحة ٤٧

(٣٧) صحيح البخاري : كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة (فتح الباري ٢٦٢ / ٣)

(٣٨) جامع الترمذي : ابواب الايمان باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله

الا الله (تحفة الاحوذى ٣٥٠ / ٣)

(٣٩) سنن ابي داود : كتاب الزكاة (عون المعبود ١ / ٢)

(٤٠) مسند الشافعي ١٦٩ ، ١٩٧ ، والام : ٢٢٧ / ١ ، ٩٤ / ٤٥ واختلاف الحديث بهامش

الام ١٥١ / ١

(٤١) الاموال ٢٧ (٤٢) مسند أحمد : ٥٢٨ / ٢

(٤٣) صحيح ابن خزيمة ٨ / ٤ باب رقم ٢٧٦

(٤٤) السنن الكبرى : كتاب الزكاة باب الوالي يأخذ منه زكاة امواله الظاهرة

احب ذلك او كرهه ١١٤ / ٤

(٤٥) الفيه والمثقه ٧٠ - ٧١

- ٢ - وعن ابن مالك الاشجعي عن أبيه :
اخرجه مسلم (٢١) وأبو عبيد (٤١) واحمد (٤٦) والطحاوي (٢٥)
- ٣ - وعن اوس بن ابي اوس رضى الله عنه :
اخرجه النسائي (٢٢) وابن ماجه (٢٣) والطيالسي (٤٧) واحمد (٤٨)
والداري (٤٩) والطحاوي (٢٥)
- ٤ - وعن نعمان بن بشير رضى الله عنه :
اخرجه النسائي (٢٢) والبزار (٥٠)
- ٥ - وعن ابي بكر الصديق رضى الله عنه اخرجه ابوبكر العروزي (٥١) .
وحديث امرت ان اقاتل الناس من الأحاديث المتواترة . (٥٢)

(٤٦) مسند احمد ٤٧٢ / ٣

(٤٧) منحة المعبود : كتاب الايمان والاسلام ، باب حكم الاقرار بالشهادتين وفضل

لا اله الا الله ٢٦ / ١

(٤٨) مسند احمد : ٨ / ٤

(٤٩) سنن الداري : كتاب الجهاد ، باب في القتال عن قول النبي صلى الله عليه

وسلم ... ٢١٨ / ٢

(٥٠) كشف الاستارة ١٥ / ١ مسند ابي بكر الصديق ١٢١

(٥٢) راجع نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ٢٩ وفيض القدير ١٨٩ / ٢

٨- باب لا يدخل الجنة الا مؤمن

(٢٥) قال الامام احمد : حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير قال : سألت جابرا عن القتيل الذي قتل فاذن فيه سحيم^(١) قال : كنا بحنين فامر النبي صلى الله عليه وسلم سحيما أن يؤذن في الناس ان لا يدخل الجنة الا مؤمن . قال : ولا اعلمه قتل احد قال موسى بن داود قتل احدا . (٢)

(٢٦) قال : ثنا موسى انا ابن لهيعة عن ابي الزبير قال : سألت جابرا عن القتيل فاذن فيه سحيم فقال جابر : أمر النبي صلى الله عليه وسلم سحيما أن يؤذن في الناس ألا لا يدخل الجنة الا مؤمن قال جابر ولا اعلمه قتل احدا . (٢)

— غريب الحديث —

حنين : هو واد بين مكة والطائف ، وراء عرفات بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا . (٣)

— رجال الحديث —

- ١ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) سحيم صحابي جليل غير منسوب ، ويحتمل انه الخزاعي الاصابة : ١٥/٢ ،

واسد الغابة : ٣٢٢/٢

(٢) المسند : ٣٤٩/٣

(٣) تهذيب الاسماء واللغات ٨٦/١ / ٢ وراجع القاموس : ١٩/٤

—تخريج الحديث وبيان درجته—

قال البيهقي : " رواه احمد وفيه ابن لبيبة واسناده حسن " (٤)

قلت : هو كما قال لان ابن لبيبة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح

بالتحديث في الطريق الثاني والحديث متصل الاسناد لان رواه روى بعضهم عن
بعض *

وله شاهد صحيح يقويه

عن ابي هريرة رضى الله عنه :

اخرجه مسلم (٥) وفيه " ثم امر بلالا فنادى في الناس انه لا يدخل

الجنة الا نفس مسلمة وورد في اول حديثه ان ذلك في حنين كما في حديث

جابر—

وأخرجه البخاري (٦) وأحمد (٧) الا انه ورد عندهما ان ذلك كان

في خيبر—

(٤) مجمع الزوائد: ٥٣/١

(٥) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، باب غلظ تحريم قتل الانسان نفسه ... ١٠٥/١

(٦) صحيح البخاري : كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر (فتح الباري ٤٧١/٧)

(٧) مسند احمد: ٣٠٩/٢

٩- باب سؤال النعمان بن قوئل النبي صلى الله عليه وسلم

عن الاعمال التي تدخل الجنة -

(٢٧) قال الامام احمد : ثنا أبو معاوية عن الاعمش وابن نمير انا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن قوئل (١) فقال : يا رسول الله أرأيت ان حللت الحلال وحرمت الحرام وصليت المكتوبات وقال ابن نمير في حديثه ولم أزد على ذلك أَدْخَلَ الجنة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . (٢)

(٢٨) وقال : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر ان نعمان بن قوئل جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت اذا صليت المكتوبات وصمت رمضان وحرمت الحرام واحللت الحلال ولم أزد على ذلك شيئاً أفأَدْخَلَ الجنة ؟ قال : نعم . فقال والله لا أزيد على ذلك شيئاً . (٣)

رجال الحديث -

- ١ - محمد بن خازم أبو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ - عبد الله بن نمير سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٤ - طلحة بن نافع أبو سفيان سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٥ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٧ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) النعمان بن قوئل بن اصرم بن فهير بن ثعلبة بن غنم بن عمرو بن عوف ذكره موسى بن عتبة وابن اسحق فيمن استشهد باحد وكان شهيد بدرا - الاصابة :

٥٣٤/٣ وراجع اسد الغابة : ٣٣٨/٥

(٢) المسند : ٣٤٨/٣

(٣) المسند : ٣١٦/٣

تخريج الحديث وبيان درجته -

في الطريق الاول أبو سفيان صدوق يدلس وروى بعن لكن مسلماً (٤)
 اخرج له هذا الحديث الا انه قرنه بابي صالح وبقية رجاله ثقات .
 وأما الطريق الثاني ففيه ابو الزبير صدوق يدلس وروى بعن لكن مسلماً (٤)
 اخرج له هذا الحديث ايضاً ، وفيه ابن لهيعة / خلط ^{صدوق} ويدلس وقد عنعن لكنه
 تابعه عن ابي الزبير معقل عند مسلم (٤) وابن منده (٥) وأبي نعيم (٦)
 وتابع ابا سفيان و ابا الزبير عن جابر ابوصالح عند مسلم (٤) وأبي عوانه (٧)
 وابن منده (٥) وابوصالح ثقة ثبت (٨) فعلى هذا يكون حديث الباب صحيحاً لغيره .
 رواه عن الأعمش مع ابي معاوية وابن نمير ، وشيبان عند مسلم (٤)
 وأبي عوانه (٧) وابن منده (٥) وأبي نعيم (٦) وعلى بن مسهر وحفص بن غياث وابن
 يحيى الحماني وابو خالد الأحمر والقاسم بن معن وحكيم بن حزام ذكر ذلك
 الدارقطني . (٩)

ورواه عن ابي معاوية مع احمد ابوبكر ابن شعبة عند مسلم (٤) وأبي
 نعيم (٦) والبيهقي (١٠) وابوكريب عند مسلم (٤) واسحق بن ابراهيم عند محمد
 بن نصر المرزى (١١) ومن طريقه اخرج به البيهقي (١٠) وابوخيثمة زهير بن

(٤) صحيح مسلم : كتاب الايمان باب الايمان الذي يدخل به الجنة ... ٤٤/١

(٥) الايمان لابن منده لوحة ١٩

(٦) المستخرج لوحة ١١

(٧) مسند ابي عوانه : ٤/١ - ٥

(٨) انظر ترجمته في باب رقم ١٦٠ (٩) العلل للدارقطني ٤ / لوحة ١٣٣

(١٠) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب ما حرم على بني اسرائيل ثم ورد

عليه النسخ بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ١/١٠

(١١) قيام الليل ص ١٠

حرب عند أبي يعلى (١٢) وعلی بن حرب وعلی بن اشکاب عند أبي عوانه (٧)
ومحمد بن العلاء عند ابن منده (٥)

ورواه عن ابن نسمير مع احمد محمد بن عبدالله بن نمير عند أبي يعلى (١٣)
والحسن بن علی بن عفان عند ابن منده (٥)

وأخرجه الحاكم (١٤) بمسند عن ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن

النعمان بن قوئل وسكت عنه وكذلك الذهبي -

(١٢) مسند أبي يعلى / ١ / لوحة ١١٠

(١٣) مسند أبي يعلى / ١ / لوحة ١٢٤

(١٤) المستدرک : کتاب معرفة الصحابة هذکر النعمان بن قوئل الانصاری رضی الله

عنه ٥٨٩/٣

١٠- باب كل ميسر لما خلق له

(٢٩) قال الامام احمد : ثنا هرون بن معروف ثنا ابن وهب اخبرني عمرو عن ابي الزبير عن جابر انه قال : يا رسول الله انعمل لامر قد فرغ منه أم لا مر نأتنفه قال لا أمر قد فرغ منه فقال سراقه (١) ففيم العمل اذا: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل عامل ميسر لعمله " (٢)

(٣٠) قال ثنا هشيم أنا علي بن بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ان سراقه بن مالك قال يا رسول الله فيم العمل أفي شيء قد فرغ منه أو في شيء نستأنفه فقال بل في شيء قد فرغ منه قال ففيم العمل اذا ؟ قال : " اعلموا فكل ميسر لما خلق له " (٣)

— رجال الحديث —

- ١ - هارون بن معروف المروزي (٤) ابو علي الخزاز ، الضير ، نزيل بغداد ، ثقة من الطبقة العاشرة مات سنة احدى وثلاثين وأثنين ، وله اربع وسبعون سنة روى له البخاري ومسلم وابوداود . (٥)
- ٢ - عبد الله بن وهب بن مسلم ، القرشي بالولاء ابو محمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنان وسبعون

(١) سراقه بن مالك بن جعشم بن مالك ، ابو سفيان الكنعاني المدلجي ، صحابي جليل - راجع الاصابة : ١٨/٢ - ١٩ - واسد الغابة : ٣٣١/٢ - ٣٣٢

(٢) المسند : ٣٣٥/٣ (٣) المسند : ٣٠٤/٣ واخرجه كذلك في كتاب السنة ١١٠

(٤) " بفتح الميم وسكون الراء " فتح الواو وفي آخرها زاي . هذه النسبة الى مرو الشاهجان

اللباب في تهذيب الانساب : ١٩٩/٣ وراجع الاكمال لابن ماكولا : ٣١٣/٢

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٣١٣/٢ وتهذيب التهذيب : ١١/١١ - ١٢ والكاشف : ٢١٥/٣ والجرح والتعديل : ٩٦/٩١ والتاريخ الكبير : ٢٢٦/٨ وتاريخ بغداد : ١٤١/١٤ - ١٥

والتفات للمجلد لوجه ٥٢

- ٣ - عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصاري بالولاء ، المصري ابو ايوب ، ثقة حافظ نقيه ، من الطبقة السابعة ، مات قديما قبل الخمسين ومائة روى له الستة . (٧)
- ٤ - ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - هشيم - بالتصغير - ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار الواسطي ابو معاوية ، ثقة ثبت ، كثير الحديث الا انه كثير التدليس والارسال الخفي ، ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين^{مراتب} (٨) قال ابن سعد : فاذا قال اخبرنا فهو حجة وما لم يقل ذلك فليس بشيء .
- من الطبقة السابعة ، ولد سنة اربع مائة ومات سنة ثلاث وثمانين ومائة روى له الستة . (٩)

- ٦ - علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان ، التميمي (١٠) البصري ، اصله حجازي ، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب ابوه الى جسد جده ، ضعيف ، من الطبقة الرابعة ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة وقيل قبلها ، روى

(٦) راجع تقريب التهذيب: ١/٤٦٠ وتهذيب التهذيب: ٦/١٧٤-٢٤ والجرح والتعديل ١٨٩/٥-١٩٠ وتذكرة الحفاظ: ١١/٣٠٤-٣٠٦ والتاريخ الكبير: ٥/١٨٠ وترتيب المدارك: ١/٤٢١-٤٣٣ وحسن المحاضرة: ١/٣٠٢-٣٠٣

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٢/٦٧ وتهذيب التهذيب: ٨/١٤-١٦ والكشاف: ٢/٣٢٦ والجرح والتعديل: ٦/٢٢٥-٢٢٦ وتذكرة الحفاظ: ١/١٨٣-١٨٥

(٨) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٢/٣٢٠ وتهذيب التهذيب: ١١/٥٩-٦٣ وتذكرة الحفاظ: ١/٢٤٨-٢٤٩ والجرح والتعديل: ٩/١١٥-١١٦ والطبقات الكبرى: ٧/٣٢٥ وتاريخ بغداد: ١٤/٨٥-٩٤ وتهذيب الاسماء للنوي: ١/١٣٨-١٣٩ وطبقات المدلسين ص ١٦ وسير اعلام النبلاء: ٦/٤٠٦/٤ لوحة ٤٢٩ وطبقات الحفاظ: ١٠٥

(١٠) يفتح التاء المشاة من فوقها وسكون الياء المشاة من تحتها وفي آخرها الميم ،

له البخارى في الادب المفرد ومسلم مقرونا وروى له أهل السنن الاربعة . (١١)

٧ - محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير - بالتصغير - التيسى (١٠) المدني ،
شقة فاضل ، من الطبقة الثالثة مات سنة ثلاثين ومائة او بعدها روى له الستة . (١٢)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن رجال الطريق الاول ثقات . الا ابا الزبير وهو صدوق

يدلس وروى بعن لكن مسلما اخرج له هذا الحديث . (١٣)

وأما الطريق الثاني ففيه على بن زيد ضعيف لكن الحديث صح عن جابر من

غير هذا الطريق .

رواه عن ابي الزبير مع عمرو بن الحارث ، زهير بن معاوية عند

احمد (١٤) و مسلم (١٣) والطيالسي (١٥) و ابي القاسم البغوي (١٦) وابن

هذه النسبة الى عدة قبائل اسمها تيم . الباب في تهذيب الانساب :

٢٣٣/١ وراجع الاكمال لابن ماكولا : ٥٤١/١

(١١) راجع تقريب التهذيب : ٣٧/٢ وتهذيب التهذيب : ٣٢٢/٧ - ٣٢٤ ويزان

الاعتدال : ١٢٧/٣ - ١٢٩ والمجروحين لابن حبان ١٠٢/٢ والطبقات الكبرى : ٢٥٢/٧

(١٢) راجع تقريب التهذيب : ٢١٠/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٧٣/٩ - ٤٧٥ وصنوة الصنوة ١٤٠/٢

والوفيات^{١٢٢} وتذكرة الحفاظ : ١٢٧/١ - ١٢٨ والنفقات لابن حبان ٣٥٠/٥ والنفقات

للمعجلي لوحة ٥١ - والمعارف ٢٠٣ والتاريخ الكبير : ١١٩/١ - ٢٢٠

(١٣) صحيح مسلم : كتاب القدر ، باب كيفية الخلق الآدي في بطن امه ... ٢٠٣٩/٤ -

٢٠٤١

(١٤) انظر باب رقم ١٥٢ طريق ابي الزبير

(١٥) منحة المعبود : كتاب القدر ، باب ما جاء في العمل مع القدر ٣١/١ - ٣٣

(١٦) الجعديات / لوجه ٣٢٧

حبان (١٧) وأخرجه أبو محمد البغوي (١٨) من طريق أبي القاسم البغوي
 وروح بن القاسم عند ابن حبان (١٩) وعبد الكريم أبو امية عند الطبراني (٢٠)
 ورواه عن ابن وهب مع هرون ، أبو الطاهر عند مسلم (١٣) وأصبغ عند
 البخاري (٢١) وأبو همام عند أبي يعلى (٢٢) ويونس عند الطبري (٢٣) وحرملة
 بن يحيى عند ابن حبان (١٩)

وحدِيث جابر أخرجه ابن مردويه (٢٤)

وللحدِيث شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

١ - عن علي رضي الله عنه :

أخرجه البخاري (٢٥) ومسلم (١٣) والترمذي (٢٦) وأبو داود (٢٧) وأبي

(١٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ٢٥

(١٨) شرح السنة: ١/١٣٤ وتفسير البغوي ٢/٢٥٢

(١٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب البر والاحسان باب ما جاء في الطاعات

وشايبها ١/٣٣٨ - ٣٣٠

(٢٠) مجمع البحرين^{لوحه} ٢٨٢/٢

(٢١) خلق افعال العباد ٢١-٢٢

(٢٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٤ ، ١١٦

(٢٣) تفسير الطبري : سورة الليل آية ٧ ٣٠/٢٢٣ - ٢٢٤

(٢٤) فتح الباري: ١١/٤٩٣

(٢٥) صحيح البخاري : كتاب التوحيد باب ٥٤ قول الله عز وجل ﴿ ولقد يسرنا

القرآن للذكر فهل من مذكر ﴾ (فتح الباري ١٣/٥٢١)

وانظر الادب المفرد باب قول الرجل عند التعجب سبحان الله (فضل الله

الصد ٢/٣٤٧)

(٢٦) جامع الترمذي ، ابواب القدر باب ما جاء في الشقاء والسعادة (تحفة الاحوذى

١٩٦/٣)

(٢٧) سنن أبي داود : كتاب السنة ، باب في القدر (عون المعبود ٤/٣٥٨-٣٥٩)

ماجه (٢٨) واحد (٢٩) والطبري (٢٣) وابن حبان (١٩) والطبراني (٣٠)

٢ - وعن عمران بن حصين رضى الله عنه :

أخرجه البخاري (٢٥) ومسلم (١٣) وأبو داود (٢٧) والطيالسي (١٥) وأحمد (٣١)
وابن حبان (١٨)

٣ - وعن عمر رضى الله عنه :

أخرجه الترمذي (٢٦) والطيالسي (١٥) وأحمد (٣٢) والبخاري (٢١)

٤ - وعن سراقه بن مالك رضى الله عنه :

أخرجه ابن ماجه (٢٨)

٥ - وعن ذي اللحية الكلابي رضى الله عنه

أخرجه أحمد (٣٣) والطبراني (٣٤)

٦ - وعن أبي بكر رضى الله عنه :

أخرجه أحمد (٣٥)

٧ - وعن أبي الدرداء رضى الله عنه :

أخرجه أحمد (٣٦)

(٢٨) سنن ابن ماجه : المقدمة باب في القدر ٣٠/١-٣٥

(٢٩) مسند أحمد : ٨٢/١

(٣٠) المعجم الصغير : ٦٧/٢

(٣١) مسند أحمد : ٤٢٧/٤ وكتاب السنة ١١٠

(٣٢) مسند أحمد : ٢٩/١ و ٥٢/٢

(٣٣) مسند أحمد : ٦٧/٤

(٣٤) المعجم الكبير : ٢٨٠/٤

(٣٥) مسند أحمد : ٦/١

(٣٦) مسند أحمد : ٤٤١/٦

(٣١) قال الامام أحمد : ثنا أحمد بن عبد الملك ثنا الخطاب بن القاسم عن خصيف عن ابي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا استقرت النطفة في الرحم أربعين يوماً أو أربعين ليلة بعث اليها ملكاً فيقول يا رب ما رزقه فيقال له فيقول يا رب ما أجله فيقال له فيقول يا رب ذكر أو أنثى فيعلم فيقول يا رب شقي أو سعيد فيعلم " (١)

— رجال الحديث —

- ١ - أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني (٢) أبو يحيى ، الأسيدي (٣) بالولاء شقة لم يتكلم فيه الا اهل بلده ، قيل لأحمد اهل حران سيئون الشاء عليه فقال اهل حران قل أن يرضوا عن انسان هو يمشى السلطان لصنيعة له من الدابة العاشرة مات سنة احدى وعشرين ومائة روى له البخارى والنسائى وابن ماجه (٤)
- ٢ - الخطاب بن القاسم الحراني (٢) قاضيها شقة اختط قبل موته ، من الطبقة الثامنة روى له ابوداود والنسائى . (٥)

(١) المسند: ٣/٣٩٧

(٢) بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون - هذه النسبة الى حران ، وهي مدينة بالجزيرة - راجع الانساب: ١٠٧/٤ و المغنى في ضبط اسماء الرجال ٨٦ -
 (٣) بفتح الالف والمسين المهمله وبعدها الدال المهمله هذه النسبة الى اسد ، وهو اسم عدة من القبائل - الانساب : ٢١٤/١ ؛
 (٤) راجع تقريب التهذيب: ٢٠/١ وتهذيب التهذيب: ٥٧/١ والجرح والتعديل : ٦١/٢-٦٢ والكشاف: ٦٤/١ والتاريخ الكبير: ٣/٢
 (٥) راجع تقريب التهذيب: ٢٢٤/١ وتهذيب التهذيب: ١٤٦/٣-١٤٧ والجرح والتعديل : ٣٨٦/٣ وميزان الاعتدال: ٦٥٦/١

الخصيف (٦) - بالصاد المهملة - مصفرا ، بن عبد الرحمن الجزري (٧) أبو عون
صدوق سيي* الحفظ ، ورمى بالارجاء من الطبقة الخامسة ، مات سنة
سبع وثلاثين ومائة وقيل غير ذلك روى له الاربعة . (٨)

أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد وفيه خصيف وشقه ابن معين وجماعة ، وفيه
خلاف وبقية رجاله شكا " . (٩)

قلت : فيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعن - ولم أقف له على
تصريح بالسمع وخصيف صدوق سيي* الحفظ فعلى هذا يكون الحديث ^{بهذا السند} ضعيفا -
رواه عن خصيف مع الخطاب بن القاسم ، عتاب بن بشير - عند الطحاوي . (١٠)
وحديث جابر أخرجه الفريابي . (١١)

قال الدارقطني : " اختلف فيه على أبي الزبير فرواه خصيف عن أبي
الزبير عن جابر وخالفه جماعة من الحفاظ منهم ابن جريج وعمرو بن الحرث روه
عن أبي الزبير عن أبي اسمعيل عن حذيفة بن اسيد الغفاري عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهو الصواب " . (١٢)

(٦) وفي التقريب " الخصيب " وهو خطأ والصواب ما اثبت كما هو في التهذيب
وغيره من كتب الرجال .

(٧) بفتح الجيم والزاي وكسر الراء هذه النسبة الى الجزيرة - الانساب : ٢٦٩/٣

(٨) راجع تقريب التهذيب : ٢٢٤/١ وتهذيب التهذيب : ١٤٣/٣ - ١٤٤ وشذرات الذهب :

٢٠٦/١ وميزان الاعتدال : ٦٥٣/١ - ٦٥٤ والثقات لابن شاهين لوحة ٢٩

والطبقات الكبرى : ٤٨٢/٧ والمجروحين لابن حبان : ٢٨٢/١

(٩) مجمع الزوائد : ١٩٢/٧

(١٠) مشكل الآثار : ٢٧٨/٣ - ٢٧٩

(١١) فتح الباري : ٤٧٧/١١ (١٢) العلل للدارقطني / لوحة ٨٣

وحدیث حذیفة الذی رواه ابن جریر وعمر بن الحرث عن
ابی الزبیر أخرجه مسلم (۱۳)

وورد عن حذیفة من غیر طریق ابی الزبیر
أخرجه مسلم (۱۳) وأحمد (۱۴) والطحاوی (۱۰) والطبرانی (۱۵) فعلى

هذا يكون متن حدیث الباب صحیحا .

(۱۳) صحیح مسلم : كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمی ... ۲۰۳۷/۴

(۱۴) مسند أحمد : ۶/۴

(۱۵) المعجم الكبير : ۱۹۸/۳ - ۱۹۹

كتاب العلم

١٢ - باب وعيد من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم

(٢٢) قال الامام أحمد : ثنا هشيم انا ابو الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " (١)

- رجال الحديث -

- ١ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٢ - ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المسكني سبقت ترجمته في باب واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابوالزبير وهو صدوق يدلس يروي عن ولم ارفعها بالسمع وتابعه عن جابر عبدالله بن محمد بن عقيل عند ابن عدي (٢) ومن طريقه اخرجه ابن الجوزي (٣) وذكر ابن عدي بان هذا الحديث لا يرويه الا القاسم بن محمد عن جده عبدالله بن محمد بن عقيل وللقاسم عن جده عن جابر احاديث غريبة محفوظة (٢)

تابع ابوالزبير ايضا يزيد الفقير عند ابن الجوزي (٣) وذكره الدارقطني (٤) وذكر بأنه روى من طريق يزيد الفقير عن جابر وروى من طريقه عن ابي سعيد الخدري وهو الصواب (٤) لكن متن الحديث صحيح لانه رواه عدد من الصحابة كما سيأتي

(١) السند: ٣٠٣/٣
(٢) الكامل لابن عدي : ٧ / لوحة ١ ترجمة قاسم بن محمد بن عبدالله
(٣) الموضوعات لابن الجوزي: ١ / ٧٢
(٤) العلل للدارقطني ٤ / لوحة ١٣٢

حديث جابر رواء عن هشيم مع احمد زهير بن حرب عند ابن ماجه (٥) وابن يعلى (٦)
ومحمد بن عيسى عند الدارمي (٧) وذكريا بن يحيى الواسطي عند ابن يعلى (٨)
وعبد الرحمن بن مهدي عند ابن نعيم (٩) وحديث هشيم من ثلاثيات أحمد (١٠)

قال ابن الجوزي : " قد رواء من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم احد وستون نفما" (١١)

ثم سرد بعد ذلك احاديثهم ومن بينهم جابر .
قال أبو موسى محمد بن عمرو بن احمد المديني " يرويه نحو مائة من
الصحابة " (١٢) وقد قسم ابن حجر احاديث هؤلاء المائة الى صحيح وحسن والسي
ضعيف محتمل والى ساقط مع ان فيها ما هو في مطلق ذم الكذب عليه من غير تقييد
بهذا الوعيد الخاص فقال : " صح أيضا في غير الصحيحين من حديث عثمان
بن عفان وابن مسعود وابن عمرو بن قتادة وجابر وزيد بن ارقم ، وورد باسانيد
حسان من حديث طلحة بن عبد الله وسعيد بن زيد وابن عبيدة الجراح وسعد
ابن ابى وقاص ومعاذ بن جبل وعقبة بن عامر وعمران بن حصين وابن عباس وسلمان
الفارسي ومعاوية بن ابى سفيان ورافع بن خديج وطارق الاشجعي والمائب بن يزيد
وخالد بن عرفطة وابن امامة وابن قرقانة وابن موسى الخافقي وطائفة ، فهؤلاء
ثلاثة وثلاثون نفما من الصحابة ، وورد ايضا عن نحو من خمسين غيرهم باسانيد
ضعيفة ، وعن نحو من عشرين آخرين باسانيد ساقطة . (١٢)

(٥) سنن ابن ماجه : المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله صلى الله

عليه وسلم ١٣/١ - ١٤

(٦) مسند ابن يعلى ١/ لوجه ١٠٦

(٧) سنن الدارمي : المقدمة باب اتقاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والتثبت

فيه ٢٦/١ - ٢٧

(٨) مسند ابن يعلى ١/ لوجه ١١٠ (٩) حلية الاولياء : ٥٩/١ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

(١٠) ثلاثيات مسند أحمد : ١٤٨/١

(١١) الموضوعات لابن الجوزي : ٥٦/١ (١٢) فتح الباري : ٢٠٣/١

ونقل النووي : انه روى عن نحو مائتين من الصحابة . (١٣)

وهو من الاحاديث المتواترة .

قال ابن حجر : " فطريق انس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت

عندهم . نعم وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم وكذا حديث

ابن مسعود وابي هريرة وعبدالله بن عمرو ، فلوقيل في كل منها انه متواتر عن

صحابيه لكان صحيحا فان العدد المعين لا يشترط في التواتر بل ما افاد العلم

كفي ، والصفات العملية في الرواة تقوم مقام العدد ، وتزيد عليه . " (١٤)

ومن الشواهد ما يأتي :

١ - عن علي رضي الله عنه :

اخرجه البخاري (١٤) ومسلم (١٥) والترمذي (١٦) وابن ماجه (٥) والطحاوي (١٧)
واحمد (١٨) والطحاوي (١٩) .

٢ - وعن انس رضي الله عنه :

اخرجه البخاري (١٤) ومسلم (١٥) والترمذي (١٦) وابن ماجه (٥) والطحاوي (١٧) والدارمي (٧)
والطحاوي (١٩) وابونعيم (٢٠)

(١٣) شرح مقدمة صحيح مسلم: ١/٩٢

(١٤) صحيح البخاري : كتاب العلم : باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه

وسلم (فتح الباري ١/١٩٩-٢٠٢)

(١٥) صحيح مسلم : المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ١/٩-١٠

(١٦) جامع الترمذي : ابواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب في تغليظ

الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (تحفة الاحوذى ٣/٢٢٢)

(١٧) منحة العبيد : كتاب العلم باب ما جاء في تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله

عليه وسلم ٣٨/١

(١٨) مسند أحمد : ١/٧٨ (١٩) مشكل الآثار : ١/١٦٥-١٧٣

(٢٠) حلية الاولياء : ٣/٣٢ ترجمة سليمان بن طرخان

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه :

اخرجه البخارى (١٤) وسلم (١٥) وابن ماجه (٥) والطيالسى (١٢) والشافعى (٢١)
والحميدى (٢٢) واحمد (٢٣) والطحاوى (١٩) والحاكم (٢٤) والبيهقى (٢٥)
والخطيب (٢٦)

٤ - وعن مغيرة بن شعبة رضي الله عنه :

اخرجه البخارى (٢٧) وسلم (١٥) واحمد (٢٨) والطحاوى (١٩)

٥ - وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه :

اخرجه البخارى (١٤) وابو داود (٢٩) وابن ماجه (٥) وابن سعد (٣٠) والدارى (٧)
والطحاوى (١٩)

٦ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما :

اخرجه البخارى (٣١) والترمذى (١٦) واحمد (٣٢) والطحاوى (١٩) وابن حبان (٣٣)
==

(٢١) الرسالة ٣٩٦ (٢٢) مسند الحميدى : ٤٩٢/٢

(٢٣) مسند احمد : ٤١٠/٢

(٢٤) المستدرک كتاب العلم ، باب من قال على ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار ١٠٣/١

(٢٥) معرفة السنن والآثار ٤٥ - ٤٦

(٢٦) الفقيه والمتفقه : ١٥٥/٢

(٢٧) صحيح البخارى : كتاب الجوائز ، باب ما يكره من النياحة على الميت (فتح البارى
١٦٠/٣)

(٢٨) مسند احمد : ٢٤٥/٤

(٢٩) سنن ابي داود : كتاب العلم ، باب التشديد في الكذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم (عون المعبود ٣٥٧/٣)

(٣٠) الطبقات الكبرى : ١٠٧/٣

(٣١) صحيح البخارى : كتاب احاديث الانبياء ، باب ما ذكر عن بني اسرائيل (فتح
البارى ٤٩٦/٦)

(٣٢) مسند احمد : ١٥٩/٢

(٣٣) المجروحون لابن حبان ٦/١

وأيونعم (٣٤) والخطيب (٣٥)

٧ - وعن سلمة بن الأكوع رض الله عنه :

أخرجه البخاري (١٤) وأحمد (٣٦)

٨ - وعن أبي سعيد الخدري رض الله عنه :

أخرجه مسلم (٣٧) وابن ماجه (٥) وعبد الرزاق (٣٨) وأحمد (٣٩) والطحاوي (١٩)

والخطيب (٤٠)

٩ - وعن ابن مسعود رض الله عنه :

أخرجه الترمذي (١٦) وابن ماجه (٥) وأحمد (٤١) والطحاوي (١٩)

١٠ - وعن أبي قتادة رض الله عنه :

أخرجه ابن ماجه (٥) وأحمد (٤٢) والداري (٧) والطحاوي (١٩) والحاكم (٤٣)

١١ - وعن عثمان بن عفان رض الله عنه :

أخرجه الطيالسي (١٧) وأحمد (٤٤) والبخاري (٤٥) والطحاوي (١٩)

١٢ - وعن ابن عباس رض الله عنهما :

أخرجه أحمد (٤٦) والداري (٧) والطحاوي (١٩)

(٣٤) حلية الأولياء: ٧٨/٦ ترجمة حسان بن عطية

(٣٥) شرف أصحاب الحديث ١٤

(٣٦) مسند أحمد: ٤٧/٤

(٣٧) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرفائق باب التثبيت في الحديث وحكم كتابته

العلم ٢٢٩٨/٤ - ٢٢٩٩

(٣٨) المصنف كتاب الجامع، باب الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم: ٢٦١/١١

(٣٩) مسند أحمد: ٣٩/٣ (٤٠) تاريخ بغداد: ١٨٤/٢ ترجمة

(٤١) مسند أحمد: ٤٣٦/١ (٤٢) مسند أحمد: ٩٧/٥ أحمد بن الحسن أبو عوانة الباصلي

(٤٣) المستدرک: كتاب العلم باب التوقي عن كثرة رواية الحديث ١١٢/١

(٤٤) مسند أحمد: ٦٥/١ (٤٥) كشف الاستار: ١١٣/١ - ١١٧

(٤٦) مسند أحمد: ٢٩٣/١

- ١٣ - وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما :
أخرجه أحمد (٤٧) والطحاوي (١٩) والخطيب (٤٨)
- ١٤ - وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه :
أخرجه أحمد (٤٩) والطحاوي (١٩)
- ١٥ - وعن أبي موسى الشافعي رضي الله عنه :
أخرجه أحمد (٥٠) والبزار (٤٥)
- ١٦ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه :
أخرجه أحمد (٥١) والبزار (٤٥) والطحاوي (١٩)
- ١٧ - وعن خالد بن عرفطة رضي الله عنه :
أخرجه أحمد (٥٢) والطحاوي (١٩) والطبراني (٥٣) والحاكم (٥٤)
- ١٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما :
أخرجه الشافعي (٢١) وأحمد (٥٥) والبزار (٤٥) والطحاوي (١٩) والبيهقي (٢٥)
والخطيب (٥٦)
- ١٩ - وعن يعلى بن مرة رضي الله عنه :
أخرجه الدارقي (٧)

-
- (٤٧) مسند أحمد : ١٠٠/٤
- (٤٨) تاريخ بغداد : ١٣٠/٤٠ ترجمة أحمد بن خليل أبو علي التاجر
- (٤٩) مسند أحمد : ٢٠١٤/٤١٥٦/٤ (٥٠) مسند أحمد : ٣٣٤/٤
- (٥١) مسند أحمد : ٣٦٧/٤ (٥٢) مسند أحمد : ٢٩٢/٥
- (٥٣) المعجم الكبير : ٢٢٥/٤
- (٥٤) المستدرک : کتاب المناقب ، مناقب خالد بن عرفطة رضي الله عنه ٢٨٠/٣
- (٥٥) مسند أحمد : ٢٢٢/٢ ، ١٠٣٤ ، ١٤٤٤
- (٥٦) تاريخ بغداد : ٢٣٨/٣ ترجمة محمد بن محمد أبو منصور

- ٢٠- وعن عائشة رضی الله عنها : أخرجه الطحاوي (١٩)
- ٢١- وعن طلحة بن عبيد الله رضی الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٩)
- ٢٢- وعن بريدة رضی الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٩)
- ٢٣- وعن سعيد بن زيد رضی الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٩) والبخاري (٤٥)
- ٢٤- وعن عمران بن حصين رضی الله عنه : أخرجه البخاري (٤٥) والخطيب (٥٧)
- ٢٥- وعن أسيد بن أسيد عن امه : أخرجه البيهقي (٢٥)
- ٢٦- وعن عمر بن الخطاب رضی الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٩)
- ٢٧- وعن مالك بن عبادة رضی الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٩)
- ٢٨- وعن أبي بكر الصديق رضی الله عنه أخرجه ابوبكر المروزي (٥٨)
قد وردت احاديث اخرين من الصحابة في مسانيد معاجم (٥٩)

(٥٧) تاريخ بغداد : ٢٢٥/١٤ ترجمة يحيى بن المختار النيسابوري

(٥٨) مسند ابى بكر الصديق ١١١

(٥٩) مطالب العلية : ١٣٥/٣-١٣٦ ومجمع الزوائد ، ١٤٢/١-٢٤٨ والموضوعات

لابن الجوزي ١/٥٥-٩٢

واللحديث شواهد تقويته فيكون حسنا لغيره :

١ - عن عبد الله بن ثابت رضي الله عنه :

اخرجه احمد (٢٧) والبخاري (١٩) والطبراني (١٧) وفيه جابر الجعفي ضعيف (٢٨)

٢ - وعن ابي الدرداء رضي الله عنه :

اخرجه الطبراني في الكبير (١٧) . قال البيهقي : * فيه ابو عامر القاسم بسن

محمد ولم ار من ترجمه وبقية رجاله موثقون * (١٧)

٣ - وعن ابي قلابه :

ذكره ابو داود في المراسيل . (٢٩)

(٢٧) مسند احمد : ٣ / ٤٧٠ - ٤٧١

(٢٨) انظر ترجمته في باب رقم ٢٢٥

(٢٩) المراسيل لأبي داود ٤٨

١٤ - باب دعائه صلى الله عليه وسلم عند موته بصحيفة

(٣٥) قال الامام أحمد : ثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتابا لا يظنون بعده قال : فخالف عليها عمر بن الخطاب حتى رفضها . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وروى عن ولم أر له تفريرا بالسماع الا عند ابن سعد (٢) وفي سننه محمد بن عبد الله الانصاري ابوسلمة البصري كذبوه . (٣)

وفيه أيضا عند احمد عبد الله بن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس وروى عن ، لكنه تابعه قره بن خالد عند ابن سعد والنسائي (٢) في السنن الكبرى (٤) وأبي يعلى (٥) ورجال النسائي وأبي يعلى ثقات الا ابا الزبير وسبق الكلام عليه . وتابع ابن لهيعة أيضا ابراهيم بن يزيد عند ابن سعد (٢) وهو متروك الحديث . (٦)

(١) المسند ٣/٣٤٦

(٢) الطبقات الكبرى : ٢٤٣/٢ - ٢٤٤

(٣) تقريب التهذيب : ١٧٢/٢

(٤) تحفة الاشراف : ٣٣٢/٢

(٥) مسند أبي يعلى ١/١٠٧ (٦) تقريب التهذيب : ٤٦/١

الا أن سنن الحديث صحيح لأنه روى عن غير جابر

عن ابن عباس رضی اللہ عنہما أخرجه البخاری (۷) ولفظه قال :

" لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال " أتسونى بكتاب اكب لكم كتابا لا تضلوا بعده " قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع ، وعندنا كتاب الله حسينا ، فاختلفوا ، وكثر اللغظ قال : قوموا عنى ، ولا ينبغي عندى التنازع فخرج ابن عباس يقول : ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه "

وأخرجه مسلم (۸) وابن سعد (۲) وأحمد (۹) والطبري (۱۰)

(۷) صحيح البخاری : كتاب العلم ، باب كتابة العلم (فتح الباری ۲۰۸/۱)

(۸) صحيح مسلم : كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى

فيه ۱۲۵۹/۳

(۹) مسند احمد : ۳۲۴/۱ - ۳۲۵

(۱۰) تاريخ الطبري ، ۱۹۲/۳ - ۱۹۳

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه اسحق بن حازم وهو صدوق وأبى القاسم
بن ابي الزناد ليس به بأس والحديث متصل الاسناد لأن رجاله روى بعضهم
عن بعض .

رواه عن جابر مع عبدالله بن مقسم ، ابو الزبير عند الطبراني (٧)
والدارقطني (٨) والحاكم (٩) اشار ابن حجر الى حديث ابي الزبير قال : " واسناده
حسن ليس فيه الا ما يخشى من التدليس (١٠) . يعني تدليس ابن جريج وابى
الزبير لانهما مدلسان وقد عنعننا .

قال ابو علي ابن السكن : حديث جابر أصح ما روى في هذا الباب (١٠)
صححه ابن خزيمة وابن حبان اذا اخرجاه في صحيحهما كما سيأتي .

وأخرجه من طريق أحمد ابن ماجه (١١) وابن خزيمة (١٢) وابن
حبان (١٣) والدارقطني (٨) وابونعيم (١٤) والبيهقي (١٥) والخطيب (١٦) .

تنبيه : قال ابن الترمذاني : " ذكر ابن منده ان هذا الحديث لا يثبت ويمكن ان
يكون عمله بالاختلاف في اسناده فان عبد العزيز بن عمران وهو ابن ابي ثابت
رواه عن اسحق بن حازم الزيات مولى آل نوفل عن وهب بن كيسان عن جابر عن ابي

(٧) المعجم الكبير: ٢٠٣/٢

(٨) سنن الدارقطني : كتاب الطهارة ، باب في ماء البحر ١/٢٤-٣٧

(٩) المستدرک : كتاب الطهارة باب البحر هو الطهور وماؤه الحل ميتته ١/١٤٠-١٤٣

(١٠) تلخيص الحبير ١/٩-١٢

(١١) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة و سننها ، باب الوضوء بماء البحر ١/١٣٦-١٣٧

(١٢) صحيح ابن خزيمة كتاب الوضوء باب رقم ١٨٦-١٨٩

(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة باب المياه ٢/٣٩٠-٣٩١

(١٤) حلية الاولياء : ٢٢٩/٩ ترجمة أحمد بن حنبل

(١٥) السنن الكبرى : كتاب الطهارة باب الحوت يموت في الماء والجراد ١/٢٥٣

(١٦) تاريخ بغداد : ٣٩٨/١٤ ترجمة ابو القاسم بن ابي الزناد .

بكر الصديق رضي الله عنه أخرجه الدارقطني (٨) وقال عبد العزيز ليس بالقوي
وقال عبد الحق في أحكامه اسحق بن حازم شيخ مدرسي ليس بالقوي" (١٧)

قلت : لعل ما أشار إليه ابن منداه حديث وهب بن كيسان الذي أخرجه
الدارقطني كما سبق . وأما قول ابن التركماني : " ويمكن ان يكون علله بالاختلاف
في اسناده " يعنى الاختلاف فيه على اسحق بن حازم ان رواه عنه ابوالقاسم
بن ابي الزناد عن عبيد الله بن مقسم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه
عبد العزيز بن عمران فرواه عنه عن وهب بن كيسان عن جابر عن ابي بكر الصديق .
وعبد العزيز بن عمران هذا لا يعتد بمخالفته لأن الدارقطني قال فيه لما ذكر
حديثه ليس بالقوي وقال في التقريب : متروك (١٨) وأما قول عبد الحق في
اسحق بن حازم " ليس بالقوي " فاجحاف في حقه لاننى لم اجد من جرحه ولا ينزل
حديثه عن درجة الحسن الا انه يرى القدر وهذا لا تأثير له لماضى في حكم ^(١٩) عرويات أهل
وذكر الدارقطني (٨) حديثه وتكلم في عبد العزيز بن عمران الراوى عنه ولم
يتكلم فيه .

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

١ - عن ابي هريرة رضي الله عنه : (٢٠) . (٢١) . (١٧) . مالك (٢٢) والشافعي (٢٣)
أخرجه الترمذي (١٩) وابوداود والنسائي وابن ماجه .

(١٧) الجوهر النقى في هامش السنن الكبرى للبيهقي ٢٥٣/١ - ٢٥٤

(١٨) تقريب التهذيب: ٥١١/١

(١٩) جامع الترمذي: ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب في ماء

البحر انه طهور (تحفة الاحوذى ١/٧٢ - ٧٤)

(٢٠) سنن ابي داود : كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر (عون المعبود ١/٣١)

(٢١) سنن النسائي : كتاب الطهارة ، باب ماء البحر ٤٤/١

(٢٢) موطا مالك : كتاب الطهارة ، باب الطهور للوضوء ٢٢/١

(٢٣) مسند الشافعي ٧ والام ٢/١

(*) انظر ص ٢٩ - ٤٠

واحيد (٢٤) والداري (٢٥) وابن الجارود (٢٦) وابن خزيمه (١٢) وابن حبان (١٣)
والدارقطني (٨) والحاكم (٩) والبيهقي (٢٧) - اخرجه هؤلاء كلهم من طريق
مالك بن انس -

قال الشافعي : " في اسناده من لا اعرفه . " (٢٣)

وقال البيهقي : " يحتفل ان يريد سعيد بن سلمة او المغيرة او كليهما " (٢٧)

وقال ابن حجر : " لم ينفرد به سعيد عن المغيرة فقد رواه عنه يحيى بن

سعيد الانصاري الا انه اختلف عليه والاضطراب منه " (١٠)

قلت : ورواه عنه ايضا يزيد بن محمد القرشي عند الحاكم (٩) وتابع

المغيرة بن ابي بردة عن ابي هريرة سعيد بن المسيب وابوسلمة بن عبد الرحمن

عند الدارقطني (٨) والحاكم (٩) - ولمزيد الفائدة انظر (٢٨)

وذكر ابن حجر اقوال العلماء في رفع الجمالة عن المغيرة او سعيد

ابن سلمة او كليهما . (١٠)

(٢٤) مسند احمد: ٢/٢٣٧

(٢٥) سنن الدارمي : كتاب الطهارة باب الوضوء من ماء البحر ١/١٨٥ - ١٨٦

(٢٦) المنتقى : كتاب الطهارة باب في طهارة الماء والقدر الذي ينجس ولا ينجس ٥ -

(٢٧) السنن الكبرى : كتاب الطهارة باب التطهير بماء البحر ١/٣

(٢٨) تلخيص الحبير: ١/٩ - ١١ ونيل الاوطار: ١/٢٥ - ٢٦ الاحاديث الصحيحة للالباني

وقال الحاكم بعد ذكر التابعات " وان مثل هذا الحديث لا يعقل بجهالة

سعيد بن سلمة والمغيرة بن ابي بردة على ان اسم الجهالة مرفوع عنهما بيده
التابعات. (٩)

قال ابن منده : " اتفاق صفوان والجلاح يوجب شهرة سعيد بن

سلمة واتفاق يحيى بن سعيد وسعيد بن سلمة عن المغيرة يوجب شهرته
فصار الاسناد مشهورا انتهى كلامه. (٢٩)

قال الترمذي فيه : " هذا حديث حسن صحيح. (١٩) و صححه

البخاري (١٠) وابن خزيمة (١٢) وابن حبان (١٣) وابن المنذر (١٠) وأبو محمد
البنهي (٣٠)

وقال ابن الاثير في الشافى شرح مسند الشافى " هذا حديث صحيح

مشهور اخرجاه الائمة في كتبهم واحتجوا به ورجاله ثقات. (٣١)

٢ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما :

اخرجه احمد (٣٢) والدارقطنى (٨) والحاكم (٩) - قال الحاكم فيـه :

" هذا حديث صحيح على شرط مسلم وواقفه الذهبي (٩) -

وقال ابن حجر " رواه ثقات " (١٠)

وقال الدارقطنى " والصواب مقوف " (٨)

٣ - وعن ابن الفراسى اخرجاه ابن ماجه (١١) بسنده عن مسلم بن كُحَيْشٍ عنه

قال البوصيرى : " هذا سند رجاله ثقات الا ان مسلما لم يسمع من الفراسى

وانما سمع من ابن الفراسى وابن الفراسى لا صحبة له وانما روى هذا الحديث

عن ابيه فالظاهر انه سقط من هذا الطريق - (٣٣)

(٢٩) الجوهر النقى في هامش السنن الكبرى للبيهقى ٤/١

(٢٠) نيل الاوطار: ١/٢٥

(٣٠) شرح السنة: ٥٦/٢

(٣٣) مصباح الزجاجاة لوجه ٢٩

(٣) مسند احمد: ١/٢٧٩

قال الترمذى : " سألت محمدا عنه فقال هذا مرسل لم يدرك ابن
 الفراسى النبى صلى الله عليه وسلم والفراسى له صحبة . (١٠)
 وقال ابن حجر : كأنه سقط من الرواية عن "أبيه" " او ان قوله " ابن "
 زيادة . (١٠)

- ٤ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :
 اخرجہ الدارقطنى (٨) والحاكم (٩) وهو من طريق المشنى عن عمرو والمشنى
 ضعيف وقع في رواية الحاكم الاوزاعى بدل المشنى وهو غير محفوظ . (١٠)
- ٥ - وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه :
 اخرجہ الدارقطنى (٨) والحاكم (٩)
 قال ابن حجر " وفي اسناده من لا يعرف " . (١٠)

١٦- باب النهي عن البول في الماء الراكد

(٣٧) قال الامام احمد : حدثنا حجين ويونس قالوا حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى أن يسبال في الماء الراكد . (١)

(٣٨) قال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر قال زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسبال في الماء الراكد . (٢)

— غريب الحديث —

الراكد : " هو الدائم الساكن الذي لا يجرى " (٣)

— رجال الحديث —

- ١ — حجين بن المشني اليماني (٤) ابو عمير ، نزيل بغداد ومات بها ، ولسي قضاء خراسان ، شقة من الطبقة التاسعة روى له الستة الا ابن ماجه . (٥)
- ٢ — يونس بن محمد بن مسلم البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٣ — الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهسي (٦) أبو الحارث ، المصري ، شقة ثبت فقيه امام مشهور ، من الطبقة السابعة ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين

(١) المسند : ٣٥٠ / ٣ (٢) المسند : ٣٤١ / ٣

(٣) النهاية : ٢٥٨ / ٢ وراجع تهذيب الاسماء واللغات ١٢٥ / ١ / ٢

(٤) بفتح الياء والميم وبعد الالف ميم ثانية — هذه النسبة الى اليمامة ، وهي مدينة بالبادية من بلاد العوالي اكثر اهلها بنو حنيفة " اللباب في تهذيب الانساب ٤١٧ / ٣ وراجع معجم البلدان : ٤٤٢ / ٥

(٥) راجع تقريب التهذيب : ١٥٥ / ١ وتهذيب التهذيب : ٢١٦ / ٤ والكاشفة : ٢٠٩ / ١

وتاريخ بغداد : ٢٨٢ / ٨ — ٢٨٣ طبقات الحفاظ ٩٥ وفيات الاعيان ١٢٧ / ٤ — ١٢٨

(٦) بفتح الفاء وسكون الهاء ، وفي اخرها ميم هذه النسبة الى فهم وهو وطن من قيس عيلان

==

ومائة روى له السنة . (٧)

٤ - أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٦ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن رجاله ثقات إلا أبا الزبير فهو صدوق يدلس وروى

(٨)

بعض لكن الليث رواه عنه - وأذا روى الليث عن أبي الزبير ارتفع احتمال تدليسه

وأين لهيعة في الطريق الثاني وهو صدوق خلط. ويدلس لكنه صرح بالتحديث

وتابعه مع الليث محمد بن سوقة عند أبي نعيم (٩) وقال : " غريب

من حديث محمد عن أبي الزبير لم نكتبه إلا من هذا الوجه - ومحمد بن سوقة

ثقة (١٠) إلا أن في سنده سويد بن سعيد صدوق في نفسه إلا أنه عسى فصار

يتلقن ما ليس من حديثه وافحش فيه ابن معين القول . (١١)

وتابعه أيضا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عند ابن أبي شيبة (١٢)

والطحاوي (١٣) وهو صدوق سيء الحفظ جدا (١٤) والأوزاعي عند الخطيب (١٥) وهو

اللباب في تهذيب الانساب = ٤٤٨/٢ وراجع المغنى في ضبط أسماء الرجال ١٩٩ -

(٧) راجع تقريب التهذيب = ١٣٨/٢ وتهذيب التهذيب = ٤٥٩/٨ - ٤٦٥ وتذكرة

الحفاظ = ٢٢٤/١ - ٢٢٦ والجرح والتعديل = ١٧٩/٧ - ١٨٠ ووفيات الاعيان :

١٢٧/٤ - ١٣٢ والثقات لابن شاهين لوحة ٨٦ والثقات للمعجل (٤٨٠) وحسن

الحاضرة ٣٠١/١٣

(٨) انظر ترجمة أبي الزبير في باب رقم واحد

(٩) حلية الاولياء = ١٤/٥ ترجمة محمد بن سوقة

(١٠) تقريب التهذيب = ١٦٨/٢ (١١) تقريب التهذيب = ٣٤٠/١

(١٢) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الطهارات باب من كان يكره أن يبول في الماء الراكد ١٤١/١

(١٣) شرح معاني الآثار : الطهارة ١/١٤ - ١٥ (١٤) انظر ترجمته في باب رقم ٤

(١٥) تاريخ بغداد = ٢٥٢/٤ ترجمة أحمد بن عبد الله أبو الطيب الداري .

شقة (١٦) إلا ان في سنده الحارث بن عطية البصرى وهو صدوق بهم (١٧) وعباد بن
 كثير عند ابي نعيم (١٨) وهو متروك (١٩) فظهير بهذا ان ابن لهيعة لم يخلص
 في هذا الحديث .
 روى الحديث عن الليث مع حجين ويونس يحيى بن يحيى عند مسلم (٢٠)
 وابي عوانه (٢١) والبيهقى (٢٢) ومحمد بن ربح عند مسلم (٢٠) وابن ماجه (٢٣)
 وقتيبة عند مسلم (٢٠) والنسائى (٢٤) وأبى نعيم (٢٥) وشعيب بن الليث عند ابي
 عوانه (٢١) ويزيد بن وهب عند ابن حبان (٢٦) واحمد بن يونس عند ابي
 نعيم (٢٥) وعبد الله بن يزيد المقرئ عند البيهقى (٢٢)
 وللحديث شاهدان يقويانه فيكون صحيحا لغيره :

١ - عن ابي هريرة رضى الله عنه :

اخرجه البخارى (٢٧) ومسلم (٢٠) والترمذى (٢٨) وابوداود (٢٩) والنسائى (٣٠)

(١٦) انظر ترجمته في باب رقم ١٠٤

(١٧) تقريب التهذيب ١٠ / ١٤٢

(١٨) حلية الاولياء = ٢٢ / ٨ ترجمة شقيق البلخى (١٩) تقريب التهذيب ١٠ / ٣٩٣

(٢٠) صحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب النهى عن البول في الماء الراكد ١ / ٢٣٥

(٢١) مسند ابي عوانه : ١ / ٢١٦

(٢٢) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب النهى عن البول في الماء الراكد ١ / ٩٢

(٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها ، باب النهى عن البول في الماء الراكد

١ / ١٢٤

(٢٤) سنن النسائى : كتاب الطهارة ، باب النهى عن البول في الماء الراكد ١ / ٣٢

(٢٥) المستخرج لائحة ٥٩

(٢٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة ، باب المياه ٢ / ٣٩٤ - ٣٩٥

(٢٧) صحيح البخارى كتاب الوضوء ، باب البول في الماء الدائم (فتح البارى ١ / ٣٤٦)

(٢٨) جامع الترمذى : ابواب الطهارة ، باب كراهية البول في الماء الراكد (تحفة الاحوذى

٢٦ / ١) سنن ابي داود : كتاب الطهارة ، باب البول في الماء الراكد (عون المعبود ١ / ٢٦)

(٣٠) سنن النسائى : كتاب الطهارة ، باب الماء الدائم ١ / ٤٤

وابن ماجة (٢٢) والشافعي (٣١) وعبد الرزاق (٣٢) والحميدي (٣٣) وابن
ابي شيبة (١٢) واحمد (٣٤) والدارمي (٣٥) وابن خزيمة (٣٦) وابو
عوانه (٣٧) والطحاوي (١٣) وابن حبان (٢٦) وابونعيم (٢٥) والبيهقي (٢٢)

٢ - وعن ابن عمر رضى الله عنهما :

أخرجه ابن ماجه (٢٣) .

تنبيه :

يدل حديث جابر هذا في مفهومه على ان البول في الماء الجاري لا يشمل
النهي لكنه ورد عن جابر من طريق ابى الزبير بلفظ " نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يسبالم في الماء الجاري " اخرجه الطبراني في الاوسط (٣٨)

قال المنذرى : اسناده جيد (٣٩)

قلت : فيه عنعنات ابى الزبير وفيه الحارث بن عطيه صدوق يهيم . (١٧)

(٣١) اختلاف الحديث بهامش الام ١٠٦/٧

(٣٢) المصنف : كتاب الطهارة ، باب البول في الماء الراكد ٨٩/١

(٣٣) مسند الحميدي : ٤٢٩/٢ (٣٤) مسند احمد : ٢٥٩/٢

(٣٥) سنن الدارمي : كتاب الطهارة ، باب الوضوء في الماء الراكد ١٨٦/١

(٣٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب رقم ٤٩ - ٣٧/١

(٣٧) مسند ابى عوانه : ٢٧٦/١ (٣٨) مجمع البحرين لوحة ٣٣

(٣٩) الترغيب والترهيب : ١٣٦/١

١٧ - باب حكم آتية المشركين

- (٣٩) قال الامام احمد : ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن برد عن عطاء عن جابر قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من آتية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بهم (١) فلا يعاب علينا. (٢)
- (٤٠) وقال : ثنا سريج ثنا محمد يعني ابن راشد عن سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : كنا نصيب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغانمنا من المشركين الاسقية والاعية فيقسمها وكلها ميتة. (٣)
- (٤١) قال : ثنا حسين بن محمد ثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر قال : كنا نصيب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغانمنا من المشركين الاسقيه والاعية فنقسمها وكلها ميتة. (٤)
- (٤٢) قال : ثنا أبو النضر ثنا محمد يعني ابن راشد عن سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : كنا نصيب مع النبي صلى الله عليه وسلم في مغانمنا من المشركين الاسقية والاعية فنقسمها وكلها ميتة. (٥)

— غريب الحديث —

الاسقية : السقاء ظرف الماء او اللبن من الجلد — ويجمع على أسقية وأسقيات وأساق. (٦)

-
- (١) هكذا في الاصل وصوابه " فنستمتع بها " كما في نسخة ب ٢٥١/٢ و ٢٢٤/٢
(٢) المسند : ٣٧٩/٣
(٣) المسند : ٣٨٩/٣
(٤) المسند : ٣٤٣/٣
(٥) المسند : ٣٧٧/٣
(٦) راجع النهاية : ٢٨١/٢ والقاموس المحيط : ٣٤٥/٤ وتهذيب الصحاح : ٩٩٣/٣

— رجال الحديث —

١ — عبد الاعلى بن عبد الاعلى ، البصرى ، السامى (٧) ، أبو محمد ، وكان يغضب اذا قيل له أبو همام ، ثقة من الطبقة الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ومائة روى له الستة (٨)

٢ — برد بن سنان ، أبو العلاء الدمشقى ، نزيل البصرة ، مولى قريش ، صدوق ، رمى بالقدر ، من الطبقة الخامسة ، توفى سنة خمس وثلاثين ومائة روى له البخارى فى الادب المفرد ^{اهل} ورواه / السنن الأربعة (٩)

٣ — عطاء بن ابي رباح — بفتح الراء الموحدة — واسم ابي رباح اسلم ، القرشى بالولاء ، المكى ، ثقة فقيه فاضل ، لكنه كثير الارسال ، من الطبقة الثالثة ، مات سنة اربع عشرة ومائة على المشهور وقيل تغير فى آخر حياته ولم يكن ذلك منه روى له الستة (١٠)

٤ — سريج بن النعمان بن مروان الجوهرى سبقت ترجمته فى باب رقم ١٣

(٧) بفتح السين المهملة وسكون الالف وفى آخرها الميم — هذه النسبة الى سامة بن لؤى بن غالب — اللباب فى تهذيب الانساب : ٩٥/٢

(٨) راجع تقريب التهذيب : ٤٦٥/١ و تهذيب التهذيب : ٩٦/٦ والتاريخ الكبير : ٧٣/٦ والطبقات الكبرى : ٢٩٠/٧ وتذكرة الحفاظ : ٢٩٦/١ و جزء فىمن تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوحة ٢٠ والثقات لابن شاهين لوحة ٧٣

(٩) راجع تقريب التهذيب : ٩٥/١ و تهذيب التهذيب : ٤٢٨/١ والجرح والتعديل : ٤٢٢/٢ والكشاف : ١٥١/١ وتاريخ ابن معين : ٢٨٠/٤

(١٠) راجع تقريب التهذيب : ٢٢/٢ و تهذيب التهذيب : ١٩٩/٧ والطبقات لابن خياط : ٢٨٠ وتذكرة الحفاظ : ٩٨/١ و تهذيب الكمال : ٩٢٥/٤ والجرح والتعديل : ٣٣١-٣٣٠/٦ والثقات للعجلي لوحة ٥١ وفيات الاعيان : ٢٦٣-٢٦١/٣ والثقات لابن حبان : ١٩٨/٥-١٩٩ و الوفيات ١١٢

٥ - محمد بن راشد المكحولي (١١) الخزازي (١٢) ، الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق
يهم ، وروى بالقدر من الطبقة السابعة ، مات بعد الستين والمائة روى له
اهل السنة الاربعة - (١٣)

٦ - سليمان بن موسى ، الاموي بالولاء ، الدمشقي ، الأشدق ، صدوق نقيه في حديثه
بعث ليين ، ارسل عن جابرو وخط قبل موته بقليل ، من الطبقة الخامسة
روى له مسلم في مقدمة صحيحه وأهل السنن الاربعة - (١٤)

٧ - حسين بن محمد بن بهرام التميمي ، ابواحمد ، المروزي (١٥) ، نزيل بغداد
ثقة من الطبقة التاسعة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين لوبعدها بسنة او سنتين
روى له الستة - (١٦)

٨ - ابوالنضر هاشم بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ٢

- تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال الطريق الاول ثقات الا برد بن سنان صدوق وكونه رمى بالقدر
لايؤثر لانه سبق ان الراجح من الاقوال في حكم مرويات اهل البدع
قبولها اذا كان ضابطا ورعا^(*) فلهذا يكون حديثه حسنا لذاته .

- (١١) بفتح الميم وسكون الكاف وضم الحاء المهملة وسكون الواو في آخرها لام - هذه النسبة
الى مكحول وهو جد جماعة " . اللباب في تهذيب الانساب: ٢٥١/٣
- (١٢) بضم الخاء وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة - هذه النسبة الى خزاعة " .
اللباب في تهذيب الانساب: ٤٣٩/١
- (١٣) راجع تقريب التهذيب: ١٦٠/٢ وتهذيب التهذيب: ١٥٨/٩ - ١٦٠ والجرح والتعديل:
٢٥٣/٧ وتهذيب الكمال: ١١٩٦/٦ والمغني في الضعفاء: ٥٢٨/٢
- (١٤) راجع تقريب التهذيب: ٣٣١/١ وتهذيب التهذيب: ٢٢٦/٤ - ٢٢٧ والجرح والتعديل:
١٤١/٤ - ١٤٢ وميزان الاعتدال: ٢٢٥/٢ - ٢٢٦ ، تهذيب الكمال: ٥٥١/٣ والضعفاء
والمتروكين للنسائي ٥٠ وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوحة ١٥
- (١٥) بالذال المعجمة وبتشديد الراء ، نسبة الى مرو الروذ واكثر ما يقال فيه المروزي
وربما قيل فيه المروزي^{الراجح} الاكمال لابن ماكولا: ٣١٣/٧ واللباب في تهذيب الانساب: ١٩٨/٣
- (١٦) راجع تقريب التهذيب: ١٢٩/١ وتهذيب التهذيب: ٣٦٦/٤ - ٣٦٧ وتذكرة
الحفاظ: ٤٠٦/١ وتهذيب الكمال: ٢٩٨/٢ والتاريخ الكبير: ٢١٠/٢

وأما بقية الطرق ففيها سليمان بن موسى صدوق في حديثه بعض
ليكن لكنه تابعه عن عطاء برد في الطريق الأول فثبت بهذا انه حفظ هذا الحديث .

ومحمد بن راشد صدوق يهيم لكنه تابعه عن سليمان عتبة بن أبي حكيم
عند الطبري (١٧) وهو صدوق يخطئ كثيرا (١٨) فدل هذا على ان محمد بن راشد
لم يهيم في هذا الحديث فيكون حديث موسى حسنا لذاته ايضا فيقول حديث برد
فيكون صحيحا لغيره .

رواه عن برد مع عبد الاعلى بن عبد الاعلى ، اسماعيل بن عباس عند
أبي داود (١٩) وابن أبي شعبة (٢٠) والطبراني (٢١) واخرجه البيهقي^٢ من طريق
أبي داود

وسفيان عند^١ أبي شعبة (٢٣) والبيهقي (٢٤) وبزيد بن زريع
والعلاء بن برد عند الطبراني (٢١)

رواه عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى مع أحمد عثمان بن أبي شعبة عند
أبي داود (١٩) ومن طريقه اخرجه البيهقي (٢٢)

(١٧) تهذيب الآثار لوحة ١٩٢

(١٨) تقريب التهذيب : ٤/٢

(١٩) سنن أبي داود : كتاب الاطعمة ، باب استعمال آنية اهل الكتاب (عون المعبود
٤٢٨/٣)

(٢٠) مصنف ابن أبي شعبة ٦٩/١/٢

(٢١) مسند الشاميين لوحة ٦٩

(٢٢) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الطهارة باب التطهر^٢ أواني المشركين- ٣٢ / ١

(٢٣) مصنف ابن أبي شعبة ٢١٥/٢/٢

(٢٤) السنن الكبرى : كتاب الضحايا باب استعمال أواني المشركين والاكل من

طعامهم ١١/١٠

ورواه عن محمد بن راشد مع من في الباب ابوغسان عند الطحاوي (٢٥)
وعبد الرحمن بن مهدي عند الطبري (١٧) وعاصم بن علي عند ابن عدي (٢٦) وسعيد
بن عنترة عند السهوي (٢٧) وحديث جابر اخرج به الحارث بن ابي اسامة (٢٨)
وله شاهدان :

١ - عن عبدالله بن مغفل رضى الله عنه :

عند البخاري (٢٩) ولفظه : قال " كنا محاصرين قصر خيبر ، فروي انمان
بجرب فيه شحم ، فنزوت لا آخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم
فاستحيت منه .

واخرجه مسلم (٣٠) وأبو داود (٣١) والنسائي (٣٢) وأحمد (٣٣) والدارقطني (٣٤)

(٢٥) شرح معانى الآثار: كتاب الصلاة، باب دباغ الميتة هل يطهرها أم لا ٤٧٣/١٧

(٢٦) الكامل لابن عدي : ١/٥ ترجمة سليمان بن موسى

(٢٧) تاريخ جرجان ٣٥٥

(٢٨) مطالب العالمة : ١٣/١

(٢٩) صحيح البخاري : كتاب فرض الخمس، باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب

(فتح الباري ٢٥٥/٦)

(٣٠) صحيح مسلم : كتاب الجهاد والسير ، باب جواز الاكل من طعام الغنمية في

دار الحرب ١٣٩٣/٣

(٣١) سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في اباحة الطعام في ارض العدو -

(عون المعبود ١٨/٣)

(٣٢) سنن النسائي : كتاب الضحايا ، باب ذبائح اليهود ٢٠٩/٧

(٣٣) مسند أحمد : ٨٦/٤

(٣٤) سنن الدارقطني : كتاب السير ، باب اكل الطعام قبل ان تقسم الغنمية ٢٣٤/٢

وعن عمران بن حصين رضى الله عنه :

وفيه ان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه توضعوا وشربوا من
مزادتى الشركية

أخرجه البخارى (٣٥) ومسلم (٣٦) وأحمد (٣٧) وابن خزيمة (٣٨)
والدارقطنى (٣٩) والبيهقى (٤٢).

(٣٥) صحيح البخارى : كتاب التيمم ، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه
من الماء (فتح البارى ١ / ٤٤٧ - ٤٤٨)

(٣٦) صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفاتية
واستحباب تعجيل قضاها ١ / ٤٧٥ - ٤٧٦

(٣٧) مسند أحمد : ٤ / ٤٣٤ - ٤٣٥

(٣٨) صحيح ابن خزيمة كتاب الوضوء باب ٢٠٥ ١ / ١٣٧

(٣٩) سنن الدارقطنى : كتاب الطهارة ، باب الوضوء والتيمم من أنية المشركين

١ / ٢٠٠ - ٢٠١

(٤٣) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن أبي اسحق انه سمع سعيد بن أبي كريب أو شعيب بن أبي كريب قال سمعت جابر بن عبد الله - وهو على جمل - يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ويل للعراقيب من النار" . (١)

(٤٤) وقال : ثنا أسود بن عامر ثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال : رأى النسي صلى الله عليه وسلم في رجل رجل منا مثل الدرهم لم يغسله فقال : "ويل للعقب من النار" . (٢)

(٤٥) قال : ثنا حسين ثنا يزيد بن عطاء عن أبي اسحق عن سعيد بن أبي كريب وعبد الله مرشد عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ويل للعراقيب من النار" . (٣)

(٤٦) وقال : ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضؤون فلم يمس أعقابهم الماء فقال : "ويل للاعقاب من النار" . (٤)

غريب الحديث -

العراقيب : العرقوب عصب غليظ فوق عقب الانسان . (٥)

رجال الحديث -

١ - محمد بن جعفر المدني ، البصرى ، المعروف بغندر (٦) ثقة صحيح الكتاب ، وأراد بعضهم ان يخطئه فلم يقدروا الا ان فيه غفلة ، قال ابن مهدي غندر أثبت في شعبه من الطبقة التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع وتسمين واثية

(١) المسند ٣/٣٦٩ (٢) المسند ٣/٣٩٠ (٣) المسند ٣/٣٩٣

(٤) المسند ٣/٣١٦ (٥) القاموس المحيط ١/١٠٢ وراجع النهاية ٣/٢٢١

(٦) بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهلطة وقد تضم لقب محمد بن جعفر - المعنى في ضبط أسماء الرجال ١٩١

روى له الستة . (٧)

٢ - شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي (٨) بالولاء ، أبو بسطام - بكسر الباء وسكون

السين - الواسطي ، ثم البصري ، ثقة حافظ متقن ، كان الثوري يقول : هو
أمير المؤمنين في الحديث .

قال الشافعي : لولا شعبه ما عرف الحديث بل لعراق - وهو اول من فتح بالعراق
عن الرجال ، وذب عن السنة ، وكان يقول كفيتمكم تدليس ثلاثة الاعمش وأبو
اسحق السبيعي وقتاده يعني أنه اذا روى حديثا عن أحد هؤلاء
الثلاثة فان احتمال التدليس فيه منتف . وكان عابدا من الطبقة السابعة
مات سنة ستين ومائة روى له الستة . (٩)

٣ - عمرو بن عبدالله الهمداني (١٠) أبو اسحق السبيعي (١١) مكث ، ثقة عابد ،

الا انه يدل في المرتبة الثالثة من مراتب ^{الدلسين (١٢)} واختلط في آخر عمره ، وروى عنه

قبل الاختلاط اسراييل بن يونس ويوسف بن اسحق وزكريا وعمران بن ابي زائدة
وزهير بن معاوية والثوري وهما اثبت الناس فيه وابوالاحوص سلام بن سليم ،
وشريك وشعبة وجوير بن حازم واسماعيل بن ابي خالد ورقية بن مقله
والاعمش وسليمان بن معاذ وعمار بن زريق ومالك بن مغول ومسلم .
قال ابن حجر : لم أر في البخاري من الرواية عنه الا عن القداماء من اصحابه =

(٧) راجع تقريب التهذيب: ١٥١/٢ وتهذيب التهذيب: ٩٦/٩ - ٩٨ وتذكرة الحفاظ:

٣٠٠/١ - ٣٠٢ والجرح والتعديل: ٢٢١/٧ - ٢٢٢ والطبقات الكبرى: ٢٩٦/٧

(٨) يفتح العين والتاء المثناة من فوقها وفي آخرها كاف - هذه النسبة الى العتيك

وهو بطن من الأزد - اللباب في تهذيب الانساب: ٣٢٢/٢

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٣٥١/١ وتهذيب التهذيب: ٣٣٨/٤ - ٣٤٦ وتذكرة الحفاظ:

١٩٣/١ - ١٩٧ والجرح والتعديل: ٣٦٩/٤ - ٣٧٠ وتاريخ بغداد: ٢٥٥/٩ - ٢٦٦

وفيات الاعيان: ٤٦٩/٢ - ٤٧٠ وتهذيب الاسماء للنوري: ٢٤٥/١ - ٢٤٦

(١٠) يفتح الباء وسكون الميم وفتح الدال المهملة ومع الالف نون هذه النسبة الى همدان

واسمه أوسلة بن مالك بن زيد بن ربيعة أوسلة بن الخيار بن مالك بن زيد بن كهلان

بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان . اللباب في تهذيب الانساب: ٣٩١/٣

(١١) يفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها ساكنة

وفي آخرها عين مهملة هذه النسبة الى سبيع وهو بطن من همدان . اللباب في تهذيب

الانساب: ١٠٦/٢ (١٢) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص. ٢

كالثوري وشعبه لا عن المتأخرين كابن عيينه وغيره . مات سنة تسع
وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك روى له السنة (١٣)

سعيد بن أبي كريب الهمداني (١٠) ، وثقه ابو زرعة ، وذكره ابن حبان
في الثقات . وقال ابن المديني : لم يرو عنه غير ابي اسحق وهو
مجهول . قلت : هذه الجهالة جهالة عين لا جهالة حال
اذ انه لم يرو عنه الا راو واحد هو ابو اسحق السيمي وكل من كان كذلك
فهو مجهول العين (١٤) وقد/الذي انفرد عنه ثقة - وقد وثقه غير من
انفرد عنه ابو زرعة وابن حبان كما سبق وهو من الطبقة الرابعة روى له
ابن ماجه (١٥)

أسود بن عامر الشامي سبقت ترجمته في باب رقم ٧

اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السيمي ، (١١) الهمداني (١٠) أبو يوسف الكوفي ، ثقة الا في
حديثه عن ابي يحيى الثقات روى عنه من اكبر ، وكان اثبت الناس في ابي اسحق ، من الطبقة السابعة
مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها روى له السنة (١٦)

(١٣) راجع تقريب التهذيب: ٧٣/٢ وتهذيب التهذيب: ٦٣/٨ - ٦٧ وشرح غل الترمذي
٣٧٦ - ٣٧٣ والكواكب النيرات ٢٢٥ وتذكرة الحفاظ: ١١٤/١ - ١١٥ وميزان
الاعتدال: ٢٧٠/٣ والطبقات الكبرى: ٣١٣/٦ - ٣١٥ والجرح والتعديل: ٤٢/٦ -
٢٤٣ وهدى الساري: ١٩٩/٢ وفتح المغيث: ٣٣٤/٣ - ٣٣٥ وطبقات المدلسين
ص ١٤ وسير اعلام النبلاء ٥/٢/لوحه ٢٢٧

(١٤) انظر الكلام على الجهالة في باب رقم ٢١

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ٣٠٤/١ وتهذيب التهذيب: ٧٥/٤ والجرح والتعديل:

٥٧/٤ والثقات لا بن حبان: ٢٨٦/٤ والكشاف: ٣٧١/١

(١٦) راجع تقريب التهذيب: ٦٤/١ وتهذيب التهذيب: ٢٦١/١ - ٢٦٣ وتذكرة الحفاظ:

- ٧ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٨ - يزيد بن عطاء اليشكري (١٧) ، ويقال غير ذلك في نسبه ، أبو خالد الواسطي ،
البيزاز (١٨) سيد أبي عوانه ، عين الحديث ، وقال ابن عدي يزيد بن
عطاء مع لينه حسن الحديث من الطبقة السابعة مات سنة تسع وسبعين
وهائة روى له البخاري في خلق افعال العباد وروى له ابو داود (١٩)
- ٩ - عبد الله بن مرثد عن جابر وعنه أبو اسحق السبعمي لا يدري من هو اخرج
احمد حديثه مقرونا بسعيد بن أبي كريب كلاهما عن جابر وهو عند
ابن ماجه وحده عن سعيد عن جابر وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقد
أفرد البخاري وتبعه ابن أبي حاتم بأنه روى عن جابر (٢٠)
- قلت : لم يفرد البخاري في تاريخه وإنما قرنه بسعيد بن أبي كريب .
- ١٠ - أبو معاوية : محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١١ - الأعمش : سليمان بن مهران الأعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٢ - أبو سفيان : طلحة بن نافع أبو سفيان سبقت ترجمته في باب رقم ٤

-
- ٢١٤/١ والجرح والتعديل: ٣٢٠/٢ - ٣٣١ وجامع التخصيل في احكام المراسيل
١٧١ والثقات للمعالي لوحة ٦ وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوحة ٥
(١٧) يفتح الباء وسكون الشين وضم الكاف وبعدها راء نسبة الى يشكر بن بكر بن وائل
راجع للباب في تهذيب الانساب: ٤١٣/٣
- (١٨) يفتح الباء الموحدة والزايين بينهما الف - هذه النسبة لمن يبيع البز وهو الثياب
اللباب في تهذيب الانساب: ١٤٦/١
- (١٩) راجع تقريب التهذيب: ٣٦٩/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٥٠/١١ - ٣٥١ والجرح
والتعديل: ٢٨٢/٩ والمجروحين لابن حبان: ١٠٣/٣ - ١٠٤ ووزان الاعتدال
٤٣٤/٤ - ٤٣٥ وكتاب الضعفاء والتركيب للنسائي ١١١
- (٢٠) راجع تعجيل الضعفة ١٥٧ والجرح والتعديل ١٧٢/٥ والثقات لابن حبان
٣٦/٥

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لأن رجال الطرق الثلاثة الأولى ثقات الا يزيد بن عطاء في الطريق

الثالث فهو لين الحديث لكنه تابعه عن ابي اسحق مع شعبه واسرائيل ابوالاحوص
 سلام بن سليم عند ابن ابي شيبة (٢١) ومن طريقه اخرجه ابن ماجه (٢٢) وابي
 يعلى (٢٣) . ووقع في سنن ابن ماجه في /احوص ^{النسخة الطبريه} وهو خطأ والصواب ابوالاحوص كما
 عند ابن ابي شيبة وكما في تحفة الاشراف (٢٤) و ابوالاحوص ثقة متقن (٢٥)
 واخو يزيد بن عطاء ذكره البخاري في التاريخ (٢٦) واسمه سليمان بن
 عطاء بن يزيد (٢٧) وسفيان الثوري عند الطبري (٢٨) والطحاوي (٢٩) و ابي
 نعم (٣٠) فدل ذلك هذه التابعات على ان يزيد حفظ هذا الحديث وكون
 ابواسحق السبعمي يدلس واختلط بأخر عمره لا يؤثر في هذا الحديث
 لانه صرح بالسماع في الطريق الاول ولانه رواه عنه شعبه واسرائيل وهما ممن
 روى عنه قبل الاختلاط والحديث متصل الاسناد لان رجال هذه الطرق روى
 بعضهم عن بعض .

- (٢١) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الطهارات ، باب من كان يأمر بامسباغ الوضوء ١/٢٦
 (٢٢) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها ، باب غسل العراقيب ١/١٥٤ - ١٥٥
 (٢٣) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٥
 (٢٤) تحفة الاشراف : ١٨١/٢ وانظر مصباح الزجاجه لوحه ٣٣
 (٢٥) تقريب التهذيب : ١/٣٤٢ (٢٦) التاريخ الكبير : ١٠/٥
 (٢٧) التاريخ الكبير : ٤/٢٨ والجرح والتعديل : ٤/١٣٣
 (٢٨) تفسير الطبري : سورة المائدة آية ٦ ٦/١٣١ - ١٣٤
 (٢٩) شرح معاني الآثار : كتاب الطهارة ، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة ١/٣٨
 (٣٠) حلية الاولياء : ٩/٢٥ ترجمة عمه الرحمن بن مهدي .

وأما الطريق الرابع ففيه أبو سفيان صدوق يدلس وروى بعن لكن الحديث

صح عن جابر من غير طريقه كما سبق .

رواه عن سعيد بن أبي كريب مع أبي اسحق السبيعي سليمان

بن كيسان ذكره المزى (٣١) ورواه عن أبي اسحق مع من في الباب محمد بن أبان

عند الطبري (٢٨) ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر يحيى بن سعيد وخالد

بن الحارث والنضر عند الطبري (٢٨) ورواه عن اسراويل مع اسود بن عامر أبو نعيم

عند الطحاوي (٢٩)

ورواه عن الأعمش مع أبي معاوية محاضر عند أبي يعلى (٣٢) وذلك

بن سعيد عند أبي عوانه (٣٣) والوليد بن القاسم عند الطبري (٢٨) والطبراني (٣٤)

وحفص عند الطبري (٢٨)

ورواه عن أبي معاوية مع أحمد ابن أبي شيبه (٢١)

وله شواهد :

— عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما :

أخرجه البخاري (٣٥) ومسلم (٣٦) وأبو داود (٣٧) والنسائي (٣٨) وابن ماجه (٢٢)

وابن أبي شيبه (٢١) وأحمد (٣٩) والداري (٤٠) وابن خزيمة (٤١) وأبو

(٣١) تحفة الاشراف: ١٨١/٢ (٣٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٥

(٣٣) مسند ابن عوانه: ١/٢٥٠-٢٥٢ (٣٤) المعجم الصغير: ٧/٢

(٣٥) صحيح البخاري : كتاب العلم ، باب من رفع صوته بالمعلم (فتح الباري ١/١٤٣)

(٣٦) صحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما ١/٢١٣-٢١٤

(٣٧) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب في اسباغ الوضوء (عون المعبود ١/٣٦)

(٣٨) سنن النسائي : كتاب الطهارة ، باب ايجاب غسل الرجلين ١/٦٦

(٣٩) مسند أحمد : ١٩٣/٢

(٤٠) سنن الداري : كتاب الطهارة ، باب ويل للاعقاب من النار ١/١٧٩

(٤١) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب رقم ١٢٥-١٢٦ ١/٨٣-٨٤

عوانه (٣٣) والطحاوي (٢١) والبيهقي (٤٢)

— وعن أبي هريرة رضى الله عنه :

أخرجه البخاري (٤٣) ومسلم (٣٦) والترمذي (٤٤) والنسائي (٣٨) وابن ماجه (٢٢)
وابن ابي شيبة (٢١) واحمد (٤٥) والدارسي (٤٠) والطبري (٢٨) وابن خزيمة (٤١)
وابوعوانه (٣٣) والطحاوي (٢٩) والبيهقي (٤٢)

— وعن عائشة رضى الله عنها :

أخرجه مسلم (٣٦) وابن ماجه (٢٢) ومالك (٤٦) والشافعي (٤٧) والحميدي (٤٨)
وابن ابي شيبة (٢١) واحمد (٤٩) والطبري (٢٨) وابوعوانه (٣٣) والطحاوي (٢٩)
وابن حبان (٥٠) والدارقطني (٥١) والبيهقي (٤٢)

— وعن عبدالله بن الحرث رضى الله عنه :

أخرجه أحمد (٥٢) وابن خزيمة (٤١) والطحاوي (٢٩) والدارقطني (٥١)
والحاكم (٥٣) والبيهقي (٤٢)

(٤٢) السنن الكبرى : كتاب الطهارة باب الدليل على ان فرض الرجلين الغسل وان مسحهما

لا يجزى ٦٨/١-٧٠

(٤٣) صحيح البخاري : كتاب الوضوء باب غسل الاعقاب (فتح الباري ١/٢٦٧)

(٤٤) جامع الترمذي : ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء

ويل للاعتاب من النار (تحفة الاحوذى ١/٥٠)

(٤٥) مسند أحمد : ٢٢٨/٢

(٤٦) موطا مالك : كتاب الطهارة باب العمل في الوضوء ١٩/١-٢٠

(٤٧) مسند الشافعي : ١٢٥ (٤٨) مسند الحميدي ١/٨٧

(٤٩) مسند أحمد : ٨١/٦

(٥٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة باب فرض الوضوء ٢/٢٨٣

(٥١) سنن الدارقطني : كتاب الطهارة باب وجوب غسل القدمين والقعبين ١/٩٥

(٥٢) مسند أحمد : ١٩١/٤

(٥٣) المستدرک : كتاب الطهارة باب سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون نفسي

الطهور والدعا ١/١٦٢

- وعن خالد بن الوليد وشرحبيل بن حسنة ويزيد بن ابي سفيان وعمرو بن العاص
رضى الله عنهم اخرج احاديثهم ابن ماجه (٢٢)

- وعن معيقب رضى الله عنه

أخرجه احمد (٥٤) والطبرى (٢٨)

- وعن ابي امامة رضى الله عنه :

أخرجه ابن ابي شيبه (٢١) والطبرى (٢٨)

وحديث ويل للاعتاب من النار من الاحاديث المتواترة (٥٥)

(٥٤) مسند أحمد: ٤٢٦/٣

(٥٥) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٤٠-٤١

١٩ - باب ما يجزى من الماء للوضوء والغسل

(٤٧) قال الامام احمد : ثنا هشيم أنا يزيد بن ابي زياد عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد. (١)

(٤٨) وقال : ثنا علي بن عاصم عن يزيد يعني بن ابي زياد عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يجزى من الوضوء المد من الماء ومن الجنابة الصاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر قد كفى من هو خير منك وأكثر شعرا رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٢)

- غريب الحديث -

مد : المد في الأصل ربع الصاع - هورطل وثلاث بالعراقي عند الشافعي وأهل الحجاز ورطلان عند أبي حنيفة وأهل العراق - وقيل أن أصل المد مقدر بان يمد الرجل يديه فيملا كفيه طعاما ويجمع على امداد ومددة كعنبية ومداد. (٣)

الصاع : هو مكيال يسع أربعة امداد - وعن الاختلاف في المد يكون الصاع خمسة ارطال وثلاثا عند الشافعي وثمانية ارطال عند أبي حنيفة ويجمع على اصوع وصيعان (٤)

- رجال الحديث -

١ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

(١) المسند : ٣٠٣/٣ (٢) المسند : ٣٢٠/٣

(٣) راجع النهاية : ٣٠٨/٤ والقاموس المحيط : ٣٤٩/١

(٤) راجع النهاية : ٦٠/٣ وغريب الحديث لابن قتيبة : ١١٢/١ - ١١٣ والمغرب ٢٢٤

- ٢ - يزيد بن أبي زياد ، الهاشمي بالولاء ، الكوفي ، ضعف الجمهور حديثه ، الا انه ليس بمتروك ، كبير فتغير وصار يتلقن ، وكان شيعيا ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، روى له البخاري تعليقا في موضع واحد في اللباس وسلم مقرضا وروى له أهل السنن الاربعة . (٥)
- ٣ - سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني (٦) ، الأشجعي (٧) بالولاء ، الكوفي ، شقة ، وكان يرسل كثيرا من الطبقة الثالثة ، مات سنة سبع او ثمان وتسعين وقبل مائة أو بعد ذلك ، ولم يثبت انه جاز المائة روى له الستة . (٨)
- ٤ - علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التميمي بالولاء ، صدوق يخطب روى بالتحسين والتشبيح ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة احدى ومائتين وقد جاز التسعين روى له ابوداود والترمذي وابن ماجه . (٩)

- (٥) راجع تقريب التهذيب: ٣٦٥/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٢٩/١١ - ٣٣١ وهدى الساري: ٢٣١/٢ ووزان الاعتدال: ٤٢٣/٤ - ٤٢٥ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ١١٢ ، والطبقات الكبرى: ٣٤٠/٦ والمجروحين لابن حبان ٩٩/٣ - ١٠١
- (٦) بفتح الغين والطاء المهملة والفاء وبعد الالف نون - هذه النسبة الى قبيلة كبيرة من قيس عيلان وهو غطفان بن سعد بن قيس عيلان . اللباب في تهذيب الانساب: ٣٨٦/٢ وراجع المغنى في ضبط اسما الرجال ١٩٣
- (٧) هذه النسبة الى اشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان قبيلة مشهورة اللباب في تهذيب الانساب ٦٤/١
- (٨) راجع تقريب التهذيب: ٢٧٩/١ وتهذيب التهذيب: ٤٣٢/٣ - ٤٣٣ والكاشف: ٣٤٣/١ والجرح والتعديل: ١٨١/٤ والثقات لابن حبان ٣٠٥/٤ والطبقات الكبرى: ٢٩١/٦ وجامع التحصيل ٢١٧ وسير اعلام النبلاء ١/٥/١/لوحه ٦٥
- (٩) راجع تقريب التهذيب: ٣٩/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٤٤/٧ - ٣٤٨ والجرح والتعديل: ١٩٨/٦ - ١٩٩ ووزان الاعتدال: ١٣٥/٣ - ١٣٨ والمجروحين لابن حبان: ١١٣/٢ وكتاب الضعفاء الصغير للبخاري ٨٢

الحديث فيه يزيد بن أبي زياد ضعيف وفيه أيضا علي بن عاصم صدوق

خطيء — لكنه تابع يزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد حصين بن
عبد الرحمن عند ابن خزيمة (١٠) والحاكم (١١) والبيهقي (١٢) وهوثقة (١٣)

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا
اللفظ (١١) ووافقه الذهبي (١١) .

قلت : حديث حصين بن عبد الرحمن حسن لذاته لان فيه محمد بن فضهل

وهارون بن اسحق اليمداني عند ابن خزيمة (١٠) والحاكم (١١) ومحمد بن فضيل عند
البيهقي (١٢) وهما صدوقان (١٤) فعلى هذا يكون حديث سالم حسنا لغيره .

رواه عن جابر مع سالم بن أبي الجعد أبو الزبير محمد بن مسلم عند ابن

ماجه (١٥) وعبد بن حميد (١٦) وابن عدى (١٧) وأخرجه السهبي (١٨) من

طريق ابن عدى وهو صدوق يدلس (١٩) وروى بعض فحديثه ضعيف — ومحمد

بن عيسى عند البخاري (٢٠) والنسائي (٢١) والبيهقي (١٢) الا أن حديثه مقتصر

(١٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء، باب ٩١ / ١ ٦٢

(١١) الاستدرك : كتاب الطهارة، باب ما يجزى من الماء للوضوء والغسل ١٦١/١

(١٢) السنن الكبرى : كتاب الطهارة باب استحباب ان لا ينقص في الوضوء من مد ولا في

الغسل من صاع ١٩٥/١

(١٣) تقريب التهذيب: ١٨٢/١ (١٤) تقريب التهذيب: ٢٠١/٢ ٢١١

(١٥) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسنها باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل

من الجنابة ٩٩/١ (١٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦٣

(١٧) الكامل لابن عدى ٤/لوحه ٣٤٢ ٤٧/٦ ٢٣/٧

(١٨) تاريخ جرجان ٢٦٨ (١٩) انظر ترجمته في باب رقم واحد

(٢٠) صحيح البخاري : كتاب الغسل، باب الغسل بالصاع ونحوه (فتح الباري ٣٦٤/١ —
٣٦٥)

(٢١) سنن النسائي : كتاب الطهارة، باب ذكر القدر الذي يكفي به الرجل من الماء للغسل ١٠٧/١

على ذكر الصاع في الغسل وعبيد الله بن مقسم عند الطيالسي (٢٢) وحديثه كحديث

محمد بن علي .

فعلى هذا يكون حديث الباب صحيحا لغيره - وصح حديث سالم بن أبي

الجمد ابن القطان (٢٣) وابن حجر (٢٤) .

رواه عن يزيد مع هشيم وعلي بن عاصم محمد بن فضيل عن ابن أبي شيبة (٢٥)

وابن خزيمة (١٠) والبيهقي (١٢) أخرجه عبد بن حميد (٢٦) من طريق ابن أبي

شيبه وأبو عوانه عند الطحاوي (٢٧)

وروى حديث هشيم أبو داود (٢٨) وأبو محمد البغوي (٢٩) من طريق

أحمد . ورواه عن عاصم بن علي مع أحمد أبو عبيد (٣٠)

وله شواهد تقويه وتشهد له بالصحة أيضا :

١ - عن أنس بن مالك رضى الله عنه :

أخرجه البخاري (٣١) ومسلم (٣٢) وأبو داود (٢٨) والنسائي (٣٣) والطيالسي (٢٢)

(٢٢) منحة المعبود : كتاب الطهارة ، باب مقدار الماء الغسل وغسل الرجلين خارج المنتعل

٦١/١

(٢٣) نيل الاوطار : ٢٩٥/١ (٢٤) فتح الباري : ٣٠٥/١

(٢٥) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الطهارات ، باب في الجنب كم يكفيه لغسله ممن

الماء ٦٥/١

(٢٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٠٦

(٢٧) شرح معاني الآثار : كتاب الزكاة ، باب وزن الصاع كم هو ٤٩/٢ - ٥٠

(٢٨) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب ما يجزى من الماء في الوضوء (عون المعبود ٣٥/١)

(٢٩) شرح السنة : ٥٤/٢ (٣٠) الاموال لا يبي عبيد ٦٨٨ - ٦٨٩

(٣١) صحيح البخاري : كتاب الوضوء ، باب الوضوء بالمد (فتح الباري ٣٠٤/١)

(٣٢) صحيح مسلم : كتاب الحيض ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ٢٥٦/١ -

٢٥٨

(٣٣) سنن النسائي : كتاب المياه ، باب القدر الذي يكفي به الانسان من الماء للوضوء والغسل ١٤٧/١

واحمد (٣٤) والدارقطني (٣٥) وابن خزيمة (٣٦) وأبو عوانة (٣٧) والطحاوي (٣٨) وابن حبان (٣٩).

٦ - وعن عائشة رضی اللہ عنہا :

أخرجه البزار (٢٠) ومسلم (٣٢) والنسائي (٣٣) وابن ماجه (١٥) وأبو عبيد (٣٠)

واحمد (٤٠) والطحاوي (٢٧) وابن حبان (٣٨) والدارقطني (٣٩) والبيهقي (١٢)

٣ - وعن سفينة رضی اللہ عنہ :

أخرجه مسلم (٣٦) والترمذي (٤١) وابن ماجه (١٥) وابن أبي شيبة (٢٥)

وأبو عبيد (٣٠) وأحمد (٤٢) والدارقطني (٣٩) وابن ماجه (١٥) والطحاوي (٢٧)

والدارقطني (٣٩) والبيهقي (١٢)

٤ - وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما :

أخرجه أحمد (٤٣) والبزار (٤٤)

٥ - وعن عقيل بن أبي طالب رضی اللہ عنہ : أخرجه ابن ماجه (١٥)

(٣٤) مسند أحمد : ١٧٩/٣ (٣٥) سنن الدارقطني : كتاب الطهارة ، باب كم يكن في

الوضوء من الماء ١٧٥/١

(٣٦) صحيح ابن خزيمة كتاب الوضوء باب رقم ٩٠ ٦١/١

(٣٧) مسند أبي عوانة : ٢٣٣/١ كتاب

(٣٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان / الطهارة باب قدر ماء الغسل ٣٦٧/٢ - ٣٦٨

(٣٩) سنن الدارقطني : كتاب الطهارة ، باب ما يستحب للتوضوء والمغتسل ان يستعمله

من الماء ٩٤/١

(٤٠) مسند أحمد : ١٢١/٦

(٤١) جامع الترمذي ابواب الطهارة باب الوضوء بالمد (تحفة الأحمدي ٥٩/١)

(٤٢) مسند أحمد : ٢٢٢/٣ (٤٣) مسند أحمد : ٢٨٩/١

(٤٤) كشف الاستار : ١٣٤/١

(٤٩) قال الامام احمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج ومحمد بن بكر أخبرني ابن جريج أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبدالله يقول : قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ولحم ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فاكل ثم قام الى الصلاة ولم يتوضأ ثم دخلت مع عمر فوضعت له ههنا جفنة وقال ابن بكر امامنا جفنة فيها خبز ولحم وههنا جفنة فيها خبز ولحم فاكل عمر ثم قام الى الصلاة ولم يتوضأ. (١)

(٥٠) وقال : ثنا سفيان سمعت ابن المنكدر غير مرة يقول عن جابر وكانى سمعته مرة يقول : أخبرني من سمع جابرا وظننته (٢) سمعه من ابن عقيل وابن المنكدر (٣) وعبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ وان أبا بكر أكل لبأ ثم صلى ولم يتوضأ وان عمر أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ. (٤)

(٥١) وقال : ثنا هشيم عن علي بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر خبزا ولحما فصلوا ولم يتوضأوا. (٥)

(٥٢) وقال : حدثنا عفان وبهز قال حدثنا هشام قال بهز ثنا قتادة قال قال لي سليمان بن هشام (٦) ان هذا يعني الزهري (٧) لا يدعنا نأكل

(١) المسند : ٣ / ٣٢٢ (٢) هكذا في الاصل وفي نسخة ١٤٤ / ٤ وثلاثيات لمسند ١١٦ / ١ وسائل الامام احمد لابن داود ٣٢٢ " فظننته "

(٣) هكذا في الاصل وصوابه " سمعه من ابن عقيل ابن المنكدر عن جابر وذكر ابن عقيل في المرة الثانية تكرار لا معنى له راجع ثلاثيات مسند احمد ١١٦ / ١ وسائل الامام احمد لابن داود ٣٢٢ (٤) المسند ٣ / ٣٠٧ (٥) المسند ٣ / ٣٠٤

(٦) سليمان بن هشام بن عبد الملك بن مروان من بنى أمية . الكامل في التاريخ : ٣٣١ / ٥

(٧) هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب انظر ترجمته في باب رقم ٦٣

شيئا الا أمرنا أن نتوضأ منه يعني ما مسته النار قال فقلت له سألت عنه سعيد
ابن المسيب (٨) فقال اذا أكلته فهو طيب ليس عليك فيه وضوء فاذا خرج فهو
خبث عليك فيه الوضوء قال فهل بالبلد أحد قال : قلت نعم أقدم رجل في
جزيرة العرب علما قال من قلت عطاء بن أبي رباح قال بهز : فأرسل اليه فجسى
به قال فبعث اليه فقال حدثني جابر انهم أكلوا مع أبي بكر الصديق خبزاً
ولحماً فصلى ولم يتوضأ قال قال لعطاء ما تقول يعني في العمري قال حدثني
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال العمري جائزة . (٩)

(٥٣) وقال (١٠) : ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله
قال مشيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة من الانصار فذبحت
لنا شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخلن رجل من اهل الجنة
فدخل أبو بكر فقال ليدخلن رجل من أهل الجنة فدخل عمر فقال ليدخلن رجل
من أهل الجنة فقال اللهم ان شئت فاجعله عليا فدخل علي ثم اتينا بطعام
فاكلنا فقمنا الى صلاة الظهر ولم يتوضأ أحد منا ثم اتينا ببقية الطعام ثم قمنا
الى العصر وما مس احد منا ماء . (١١)

(٥٤) وقال : سفيان ثنا ابن عقيل عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم أكل
خبزاً ولحماً فصلى ولم يتوضأ . (١٢)

(٥٥) وقال : ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل
بن أبي طالب قال : دخلت على جابر بن عبد الله أخى بنى سلمة ومعنى
محمد بن عمرو بن حسن بن علي (١٣) وأبو الاسباط مولى لعبد الله بن جعفر

(٨) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب أحد العلماء الاثبات تقريب التهذيب :
(٩) المسند : ٣٦٤/٣] ٣٠٥/١ وطبقات الحفاظ ١٧
(١٠) هكذا في الاصل وصوابه * ثنا أبو سعيد * كما في نسخة ٢٠٥/٤
(١١) المسند : ٣٨٧/٣ (١٢) المسند : ٣٨١/٣
(١٣) محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب ثقة انظر ترجمته في باب ٣٣

كان يتبع العلم قال فسالناه عن الرضوء مما مست النار من الطعام فقال خرجت ازيد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده فلم أجده فسالت عنه فقيل لي هو
بالاسواق (١٤) عند بنات سعد بن الربيع أنفى بلحرث بن الحرث بسن
الخزرج يقسم بينهن ميراثهن من أبيهن قال وكن أول نسوة ورثن من أبيهن
في الاسلام قال فخرجت حتى جئت الاسواق (١٤) وهو مال سعد بسن
الربيع فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صور من نخل قد رش له فهو
فيه قال : فاتى بغداد من خبز ولحم قد صنع له فاكل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأكل القوم معه قال ثم يال ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم للظهير
وتوضأ القوم معه قال ثم صلى بهم الظهير قال ثم قعد رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعض ما بقى من قسمته لهن حتى حضرت الصلاة وفرغ من أمره
منهن قال فردوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل غدائه من الخبز
واللحم فأكل وأكل القوم معه ثم نهض ف صلى بنا العصر وما من ماء ولا أحد
من القوم (١٥)

— غريب الحديث —

- جفنة : هي وعاء الطعام وهي الصحف • قال ابن الاعرابي : قالت الدبيرية
القعر والمعجن والشيزى والدسبعة هي الجفنة (١٦)
— لبيا : هو اول ما يحلب بعد الولادة (١٧)

(١٤) هكذا في الأصل وصوابه " الاسواق " بالفاء كما في اطراف المسند لوحة
٤٧ ومسند الشاميين لوحة ١٢٦ وهو موضع في المدينة ذكره الازهرى
واقوت الحموي صاحب القاموس انظر رقم ٢٠ وأما الاسواق بالقاف فلا ذكر
له في المدينة •

(١٥) المسند : ٣٢٤/٣ — ٣٢٥

(١٦) راجع المفردات ٩٤ وتفسير البيضاوي سورة سبا آية ١٣ ١٢٣/٢ وتهذيب

اللغة : ٢٢٩/١ (١٧) راجع النهاية : ٢٢١/٤ والقاموس المحيط : ٢٨/١

جزيرة العرب : قال أبو عبيد هو اسم صقع من الارض وهو ما بين حفر ابي موسى
الاشعري الى اقصى اليمن في الطول ، وما بين رمل يسبرين
الى منقطع السماوه في العرض . وقيل هو من اقصى عدن ابيسن
الى ريف العراق طولاً ومن جدة وساحل البحر الى اطراف
الشام عرضاً . قال الازهرى : سميت جزيرة العرب لان بحر فارس
وحر السودان احاطا بجانبيهما واحاط بالجانب الشمالى دجلة
والفراء . و قال مالك بن انس اراد بجزيرة العرب المدينة
نفسها . (١٨)

العمرى : يقال اعمرته الدار عمرى : اى جعلتها له يسكنها مدة عمره ، فاذا
مات عادت الى وكذا كانوا يفعلون في الجاهلية . (١٩)
الاسواق : موضع بالمدينة (٢٠)

صور : صور النخل الصغار أو المجتمع (٢١)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى . سبقت ترجمته فى باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح . سبقت ترجمته فى باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن بكر بن عثمان البرسانى (٢٢) ، ابو عثمان البصرى ، صدوق يخطى

(١٨) النهاية : ٢٦٨ / ١٠ وراجع غريب الحديث لابسى عيد : ٦٢ / ٢ وتهذيب
الصحاح : ٢٦٥ / ١

(١٩) النهاية : ٢٩٨ / ٣ وراجع المصباح المنير ٤٢٩

(٢٠) تهذيب اللغة : ٩٢ / ١٣ والقاموس المحيط : ١٦٠ / ٣ ومعجم البلدان : ١٩١ / ١

(٢١) القاموس المحيط : ٧٦ / ٢ وراجع النهاية : ٥٩ / ٣

(٢٢) بضم الباء الموحدة وسكون الراء بعدها السين المهملة وفي آخرها النون - هذه

النسبة الى برسان وهى قبيلة من الأزد . اللباب فى تهذيب الانساب ١٣٨ / ١

من الطبقة التاسعة مات سنة ثلاث أو اربع ومائتين روى له الستة (٢٣)

- ٤ - محمد بن المنكدر بن عبدالله بن الهدير سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
٥ - سفيان بن عيينه بن أبي عمران ميمون الهلالي (٢٤) ابو محمد الكوفي
هشم الكوفي هاشقة حافظ فقيه امام حجة الا انه تغير حفظه سنة
سبع وتسعين قاله يحيى بن سعيد القطان -
وقال الذهبي : و يغلب على ظني ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا
منه قبل سنة سبع . وكان ربما دلس ذكر في المرتبة الثانية من مراتب
المدلسين (٢٥) لكنه لا يدلس الا عن الثقات ، من رؤس الطبقة الثامنة
وكان اثبت الناس في عمرو بن دينار مات في رجب سنة ثمان وتسعين
ومائة وله احدى وتسعون سنة روى له الستة . (٢٦)

- ٦ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
٧ - علي بن زيد بن عبدالله بن زهير بن جدعان سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
٨ - عفاف بن مسلم بن عبدالله الباهلي (٢٧) ابو عثمان الصغار (٢٨) البصري

النسبة الى بوسان وهي قبيلة من الأزد . اللباب في تهذيب الانساب ١٢٨/١ -

١٣٩

(٢٣) راجع تقريب التهذيب : ١٤٧/٢ - ١٤٨ - وتهذيب التهذيب : ٧٧/٩ - ٧٨ وميزان

الاعتدال : ٤٩٢/٣ والجرح والتعديل : ١٢/٧ والطبقات بن خياط ٢٢٦

والطبقات الكبرى : ٢٩٦/٧

(٢٤) بكسر الهاء هذه النسبة الى هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن

قبيلة مشهورة . اللباب في تهذيب الانساب : ٣٩٦/٣

(٢٥) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠

(٢٦) راجع تقريب التهذيب : ٣١٢/١ وتهذيب التهذيب : ١١٧/٤ - ١٢٢ فتح المغيبي

٣٤٣/٣ - ٣٤٥ والجرح والتعديل : ٢٢٥/٤ - ٢٢٧ والكواكب النيرات ١٠٣ وتاريخ

بغداد ١٧٤/٩ - ١٨٤ والمعقد الثمين : ٥٩١/٤ - ٥٩٢ وتذكرة الحفاظ

٢٦٢/١ - ٢٦٥ ووفيات الاعيان ٣٩١/٢ - ٣٩٣ وميزان الاعتدال ١٧٠/٢ -

١٧١

(٢٧) بفتح الباء المنقوطة بواحدة وكسر الهاء واللام هذه النسبة الى باهلة امرأة مالك

بن اعمر ثم تزوجها ابن زوجها معن بن مالك - راجع اللباب في تهذيب الانساب

١١٦/١ - ١١٧

(٢٨) بفتح الصاد وتشديد الفاء وفي آخرها الراء هذه اللفظة تقال لمن يسبغ الأواني

الصفرية . اللباب في تهذيب الانساب ٢٤٣/٢

- ثقة ثبت ، وربما وهم ، قال ابن المديني : كان اذا شك فسي
حرف من الحديث تركه ، وقال ابن معين انكرناه في صفر سنة تسع عشرة ،
ومات بعدها بيسير ، من كبار الطبقة العاشرة روى له الستة . (٢٩)
- ٩ - بيز بن أسد العي (٣٠) ، ابو الاسود البصري ، ثقة ثبت ، من الطبقة
التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين وائة وقيل بعد المائتين روى له الستة . (٣١)
- ١٠ - همام بن يحيى بن دينار العموي (٣٢) ، ابو عبدالله او ابوبكر البصري ، ثقة
ربما وهم ، قال ابن المبارك : همام ثبت في قتادة ، من الطبقة السابعة
مات سنة اربع او خمس وستين وائة روى له الستة . (٣٣)
- ١١ - قتادة بن دعامة السدوسي (٣٤) ابو الخطاب البصري ، ثقة ثبت الا انه

- (٢٩) راجع تقريب التهذيب: ٢٥/٢ و تهذيب التهذيب: ٢٣٠/٧-٢٣٥ وتذكرة
الحفاظ ٣٧٩/١ - ٣٨١ والثقات للمعجلى لوحة ٤١ والطبقات الكبرى: ٢٩٨/٧
- (٣٠) بفتح العين وتشديد الميم هذه النسبة الى العم وهوبطن في تميم . اللباب
في تهذيب الانساب: ٣٥٩/٢
- (٣١) راجع تقريب التهذيب: ١٠٩/١ و تهذيب التهذيب: ٤٩٧/١ = ٤٩٨ والتاريخ
الكبير: ١٤٣/٢ وتذكرة الحفاظ: ٣٤١/١ - ٣٤٢ والثقات للمعجلى لوحة ٩
- (٣٢) بفتح العين وسكون الواو وفي آخرها ذال معجمة هذه النسبة الى عوذ بن
سود بن الحجر بن عمران بن عمرو مزقياء بن عامر ماء السماء بطمن
من الأزد . اللباب في تهذيب الانساب: ٣٦٣/٢
- (٣٣) راجع تقريب التهذيب: ٣٢١/٢ و تهذيب التهذيب: ٦٧/١١ - ٧٠ وتذكرة الحفاظ :
٢٠١/١ والطبقات الكبرى: ٢٨٢/٧ و جزء فيمن تكلم فيه وهو موثق للذهبي لوحة
٣١ والجرح والتعديل: ١٠٧/٩ - ١٠٩
- (٣٤) بفتح السين وضم الدال المهملتين وسكون الواو وفي آخرها سين اخرى هذه النسبة
الى سدوس بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن علي بن
بكر بن وائل . اللباب في تهذيب الانساب ١٠٩/٢

كثير التدليس ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين ^{مراتب} (٣٥) الا في رواية شعبية
 بن الحجاج عنه لقوله كنت اتفقد فم قتادة فاذا قال ثنا وسعت حفظته
 واذا قال حدث فلان تركته ، يقال انه ولد اكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة
 مات سنة بضع عشرة ومائة روى له الستة (٣٦)

١٢ - عطاء بن ابي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

١٣ - عبد الرحمن بن عبدالله بن عبيد البصرى ، ابو سعيد مولى بنى هاشم ، نزيل
 مكة ، لقبه جردقة - بفتح الجيم والبدال بينهما راه ساكن ثم قاف - صدوق
 ربما اخطأ من الطبقة التاسعة مات سنة سبع وتسعين ومائة اخرج له
 البخارى حديثا واحدا من روايته عن صخر بن جويرة عن نافع عن ابن عمر
 في صدقة عمر بن الخطاب توبيع عليه عنده وابوداود في فضائل الانصار
 وروى له النسائي وابن ماجه . (٣٧)

١٤ - زائدة بن قدامة الشقي (٣٨) ، ابو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب
 سنة ، من الطبقة السابعة ، مات غازيا في ارض الروم سنة ستين ومائة
 وقيل بعدها روى له الستة . (٣٩)

(٣٥) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠

(٣٦) راجع تقريب التهذيب: ١٢٣/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٥٦-٣٥١/٨ والكشاف: ٣٩٦/٢

والمعارف ٢٠٣-٣٠٣ والمراسيل لابن ابي حاتم ١٦٨-١٧٥ والجرح والتعديل:

١٣٥-١٣٣/٧ وطبقات المدلسين ٩٤ والطبقات الكبرى: ٢٢٩/٧-٢٣١

(٣٧) راجع تقريب التهذيب: ٤٨٧/١ وتهذيب التهذيب: ٢٠٩/٦-٢١٠ والكشاف: ١٧١/٢

والجرح والتعديل: ٢٥٤/٥ وميزان الاعتدال: ٥٧٤/٢ وهدى السارى: ١٨٣/٢ والعقد

الشرين: ٣٧٧/٥-٣٧٨

(٣٨) بفتح الراء المثلثة والقاف والفاء هذه النسبة الى ثقيف ، وهو ثقيف بن منبه بن

بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان وقيل

ان اسم ثقيف قصى " اللباب في تهذيب الانساب: ٢٤٠/١-٢٤١

(٣٩) راجع تقريب التهذيب: ٢٥٦/١ وتهذيب التهذيب: ٣٠٦/٣-٣٠٧ والجرح والتعديل:

٦١٣/٣ وتذكرة الحفاظ: ٢١٥/١-٢١٦ والطبقات الكبرى: ٣٧٨/٦ والخلاصة

١٥ - عبد الله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧

١٦ - يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (٤٠) ،

ابو يوسف المدني ، نزيل بغداد ، ثقة فاضل ، وكان ورعا ، من صغار
الطبقة التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين روى له الستة . (٤١)

١٧ - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (٤٠) ، ابو اسحق

المدني ، نزيل بغداد ، ثقة حجة ، ولى قضاء المدينة ، من الطبقة
الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ومائة روى له الستة . (٤٢)

١٨ - محمد بن اسحاق بن يسار أبو بكر ، المطلبى بالولاء ، المدني ، نزيل

العراق امام المغازي ، صدوق يدلس ذكر في المرتبة الرابعة (٤٣) من مراتب

المدلسين ورمى بالشيخ والقدر ، من صغار الطبقة الخامسة ، مات سنة

خمسين ومائة ويقال بعدها ، روى له البخاري تعليقا وروى له مسلم وأهل

السنن الأربعة . (٤٤)

(٤٠) بضم الزاي وسكون الهاء وفي آخرها الراء هذه النسبة الى زهرة بن كلاب بن مرة

بن كعب بن لؤي . اللباب في تهذيب الانساب : ٨٢ / ٢

(٤١) راجع تقريب التهذيب : ٣٧٤ / ٢ وتهذيب التهذيب : ٣٨٠ - ٣٨٩ وتذكرة

الحفاظ ٣٣٥ / ١ - ٣٣٦ والجرح والتعديل : ٢٠٢ / ٩

(٤٢) راجع تقريب التهذيب : ٣٥ / ١ وتهذيب التهذيب : ١٢١ / ١ - ١٢٣ وتذكرة الحفاظ

١ / ٢٥٢ - ٢٥٣ والتاريخ الكبير : ٢٨٨ / ١ والثقات للعجلي لوحة ٥ وجزء فيمن

تكلم فيه وهو موثوق للذهبي لوحة رقم واحد وطبقات الحفاظ ١٠٧

(٤٣) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠

(٤٤) راجع تقريب التهذيب : ١٤٤ / ٢ وتهذيب التهذيب : ٣٨ / ٩ - ٣٨١ / ١ ١٤١ - ٢٣٤

والجرح والتعديل : ١٩١ / ٢ - ١٩٤ وطبقات المدلسين ص ١٨ وفيات الاعيان

٤ / ٢٧٦ - ٢٧٧ والمعارف ٢١٥ وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ٢٦٥

تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال الطرق الثلاثة الاولى ثقات الا على بن زيد في الطريق الثالث وهو ضعيف لكنه تابعه مع سفيان وابن جريج معمر عند عبد الرزاق (٤٥) وابن حبان (٤٦) وجريز عند ابي يعلى (٤٧) وابن حبان (٤٦) وابو معشر نجيج عند ابي يعلى (٤٨) وروح بن القاسم عند الطحاوي (٤٩) وابن حبان (٤٦) واسامة بن زيد وابن سميان عند الطحاوي (٤٩) والبيهقي (٥٠) وابو علقمة عبدالله بن محمد بن ابي فروة المدني وعبدالله بن نعم وايوب عند ابن حبان (٤٦) وسهيل بن ابي صالح (٥١) ومالك (٥٢) ويونس بن عبيد (٥٣) عند ابن عدى - وقزعة بن سويد بن حجر الباهلي عند ابن غيلان (٥٤)

(٤٥) المصنف : كتاب الطهارة، باب من قال لا يتوضأ مما مست النار ١/١٦٣ - ١٧١

(٤٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة، باب نواقض الوضوء

٣٣٣ - ٣٢٦/٢

(٤٧) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١١٩

(٤٨) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١١٦

(٤٩) شرح معاني الآثار : كتاب الطهارة، باب اكل ما غيرت النار هل يوجب الوضوء

أم لا ١/٦٤ - ٦٨

(٥٠) السنن الكبرى : كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار ١/١٥٣ - ١٥٨

(٥١) الكامل لابن عدى ٥ / لوحة ١١٧ ترجمة عبدالله بن عمر بن حفص

(٥٢) الكامل لابن عدى ٥ / لوحة ١٥٧ ترجمة عبدالله بن محمد بن ربيعة

(٥٣) الكامل لابن عدى ٤ / ٣٧٣ ترجمة زهير بن اسحاق السلولي

(٥٤) الغيلانيات لوحة ١٨٤

وتابع علي بن زيد أيضا شعيب بن أبي حمزة عند أبي داود (٥٥)
والنسائي (٥٦) وابن الجارود (٥٧) وابن خزيمة (٥٨) والطحاوي (٤٩) وابن حبان (٤٦)
والطبراني (٥٩) والحاكم (٦٠) وابن غيلان (٦١) والبيهقي (٥٠) والخطيب (٦٢)
وابن حزم (٦٣) والحازي (٦٤) وقد أخرجه ابن حبان من طريق ابن خزيمة
والخطيب من طريق الطبراني وابن حزم والحازي من طريق النسائي .

قال ابن أبي حاتم " سألت أبا عنبيد عن حديث رواه علي بن عياش عن شعيب
بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : كان آخر الأمرين من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار فسمعت أبا عنبيد يقول هذا حديث مضطرب
المتن إنما هو أن النبي صلى الله عليه وسلم أكمل كتفا ولم يتوضأ - كذا رواه الثقات
عن ابن المنكدر عن جابر ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه فوهم فيه (٦٥)
ونحو ذلك قال ابن حبان (٤٦)

قال الطبراني " لم يرو هذا الحديث عن ابن المنكدر إلا شعيب بن أبي
حمزة يعني حديث كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
مما مسته النار . (٥٩)

واختلف في سماع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر قال البخاري في
التاريخ الصغير : " ثنا علي قلت لسفيان ان ابا علقمة الفروي قال عن ابن المنكدر عن جابر
رضي الله عنه اكل النبي صلى الله عليه وسلم لحما ولم يتوضأ فقال احسبني سمعت
ابن المنكدر اخبرني من سمع جابرا اكل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال بعضهم
عن ابن المنكدر سمعت جابرا ولا يصح " (٦٦)

(٥٥) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب في ترك الوضوء مما مسته النار (عون المعبود
٢٥٠/١ - ٢٦٦)

(٥٦) سنن النسائي : كتاب الطهارة ، باب ترك الوضوء مما غيرت النار (١٠/١)

(٥٧) إسنن لابن الجارود / الطهارة باب ما جاء في ترك الوضوء مما مسته النار ١٨

(٥٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب رقم ٣٠ - ٣١ ٢٧/١ - ٢٨

(٥٩) المعجم الصغير : ٢٤٠/١ (٦٠) معرفة علوم الحديث ٨٥ - ٨٦

(٦١) الغيلا نيات لوحة ١١٢ (٦٢) الفقيه والمتفقه : ١٢٨/١

(٦٣) المحلى : ٣٣٠/١ (٦٤) الإخبار في بيان الناسخ والضموخ من الآثار ٥٠ - ٥٢

(٦٥) عل الحديث / (٦٦) التاريخ الصغير ٢٥ / ٢ وراجع تلخيص الصبير ١١٦/١

وقال البيهقي : " رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي سَنَنِ حَرَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ مُخْتَصِرًا ثُمَّ قَالَ : لَمْ يَسْمَعْ ابْنَ الْمُنْكَدَرِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جَابِرٍ ، إِنَّمَا سَمِعَهُ
مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرٍ - وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الشَّافِعِيُّ مُحْتَمَلٌ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ
صَاحِبِي الصَّحِيحِ لَمْ يَخْرِجَا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جِهَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرٍ
فِي الصَّحِيحِ مَعَ كَوْنِ إِسْنَادِهِ مِنْ شَرَطِهِمَا ، وَلِأَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَدْ
رَوَاهُ إِضَاعًا عَنْ جَابِرٍ وَرَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْ حِجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ
وَمُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فذَكَرُوا
هَذَا الْحَدِيثَ فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ ذِكْرُ السَّمَاعِ فِيهِ وَهُمَا مِنْ ابْنِ جَرِيرٍ ، فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ
عَلَى شَرَطِ صَاحِبِي الصَّحِيحِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " . (٦٧)

قلت سفيان رَوَاهُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ
عَنْ جَابِرٍ كَمَا فِي الطَّرِيقِ الثَّانِي - لَكِنَّ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ مِنَ الثَّقَاتِ رَوَوْهُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدَرِ
عَنْ جَابِرٍ كَمَا سَبَقَ فِي مَتَابَعَةِ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَإِنْظُرِ النَّصَّ الْمَنْقُولَ مِنَ الْعِلَلِ .
وَقَدْ صَرَحَ ابْنُ الْمُنْكَدَرِ فِي سَمَاعِهِ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جَابِرٍ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ
وَمُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ فِي الطَّرِيقِ الْأَوَّلِ - وَفِي رِوَايَةِ حِجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٥٥)
كَلِمَةً عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ وَتَابِعَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي ذَلِكَ أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ قَالَ سَأَلْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدَرِ عَنِ الْوَضْعِ فَقَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٤٨)
لَكِنَّ أَبَا مَعْشَرٍ ضَعِيفٌ (٦٨) وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ عَمْرٍو بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ شُعَيْبِ
بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ (٥٦) وَمِنْ طَرِيقِهِ / ابْنِ حَزْمٍ ^{أَمْرُهُ} (٦٣) وَالْحَازِمِيُّ (٦٤)
وَعَمْرٍو بْنِ مَنْصُورٍ النَّسَائِيُّ ثِقَةٌ ثَبَتَ . (٦٩)

(٦٧) معرفة السنن والآثار ١/٣٩٥-٣٩٦

(٦٩) تقريب التهذيب : ٢/٧٩

(٦٨) تقريب التهذيب : ٢/٢٩٨

وعلى فرض ان ابن المنكدر روى هذا الحديث عن ابن عقيل فان اصل حديث

جابر يقويه ما ورد عند البخارى أخرجه بسنده عن سعيد بن الحارث عن جابر بن

عبدالله رضى الله عنهما أنه سأله عن الوضوء مما مست النار فقال لا قد كنا زمان النبى

صلى الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن

لنا / الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلى ولا نتوضأ (٧٠) وأخرجه ابن ماجه (٧١)

ثم ان ابن عقيل لا ينزل حديثه عن درجة الحسن .

وأما الطريق الرابع فرجاله ثقات لكنه فعل ابى بكر - وبقيّة الطرق فيها

ابن عقيل صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وتابعه مع ابى

المنكدر عمرو بن دينار عند ابن ماجه (٧٢) ورجالهم ثقات وحديث عمرو بن دينار

أخرجه الحاكم . (٦٠)

وأبو الزبير عند الطيالسى (٧٣) وهو صدوق يدلس (٧٤) وروى عن وقية

رجال طرق ابن عقيل ثقات الا ابا سعيد مولى بنى هاشم في الطريق الخامس صدوق ربما

اخطأ لكنه تابعه عن زائدة ابو داود الطيالسى (٧٣) ومن طريقه أخرجه الطحاوى (٤٩)

فظهر أنه لم يخطئ في هذا الحديث .

ومحمد بن اسحاق في الطريق السابع صدوق يدلس لكنه صرح بالتحديث

فعلى هذا يكون حديث ابن عقيل صحيحا لغيره .

أخرجه عبد الرزاق (٤٥) عن ابن جريج كما في الطريق الاول . ورواه عن

ابن جريج مع عبد الرزاق ومحمد بن بكر حجاج عند ابى داود (٥٥) وابن وهب

عند الطحاوى (٤٩) وعلى بن وهب عن البيهقى . (٥٠)

(٧٠) صحيح البخارى : كتاب الاطعمة ، باب المنديل (فتح البارى ١/٥٢٩)

(٧١) سنن ابن ماجه : كتاب الاطعمة ، باب مسح اليد بعد الطعام ٢/١٠٩٢

(٧٢) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها ، باب الوضوء مما مست النار باب الرخصة في

ذلك ١/١٦٤ - ١٦٥

(٧٣) ضحة المعبود : كتاب الطهارة ، باب الوضوء مما مست النار والرخصة في ذلك ١/٥٨

(٧٤) انظر ترجمته في باب رقم واحد

رواه عن عبد الرزاق مع أحمد اسحق بن ابراهيم عن ابن حبان (٤٦)
 ورواه عن ابن عيينه مع أحمد ابن ابي عمرو عند الترمذى (٧٥) ومحمد
 بن الصباح عند ابن ماجه (٧٢) واسحق عند ابي يعلى (٧٦) والحميدى عند
 الحاكم (٦٠) وعلى بن حرب عند البيهقى (٥٠) . وحديث ابن عيينه من ثلاثيات
 أحمد (٧٧)

ورواه عن هشيم مع أحمد ابن ابي شيبة (٧٨) وورد في النسخة المطبوعة لمصنفه
 على بن يزيد وهو خطأ وصوابه على بن زيد وزكريا عند ابي يعلى (٧٩)
 تابع عطاء في حديثه عن جابر أنهم اكلوا مع ابي بكر الصديق خبزا
 ولحما فصلى ولم يتوضأ .

عمرو بن دينار عند عبد الرزاق (٤٥) وابن ابي شيبة (٧٨) والطحاوى (٤٩)
 والبيهقى (٥٠) وابو الزبير عند ابن ابي شيبة (٧٨) والطحاوى (٤٩) والبيهقى (٥٠)
 ووهب بن كيسان عند الطحاوى (٤٩) والبيهقى (٥٠) .

وسليمان بن قيس وابن عقيل عند الطحاوى (٤٩) وفليح بن سليمان
 عند الحازمي (٦٤)

ورواه عن عطاء ابن جريج ويحيى بن ربيعة عند عبد الرزاق (٤٥)
 ورواه بن ابي معروف والاوزاعي عند الطحاوى (٤٩) ورواه عن همام ابو عمرو
 الحوضى عند الطحاوى (٤٩) .

(٧٥) جامع الترمذى : ابواب الطهارة ، باب ترك الوضوء مما غمرت النار (تحفة الاحوذى
 ٨٢ / ١) وانظر اشعائل للترمذى (امواهب اللدنية ٩٤)

(٧٦) مسند ابي يعلى : ١ / لوحة ١١٢ (٧٧) ثلاثيات مسند أحمد : ١ / ١٦٦

(٧٨) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الطهارات ، باب من كان لا يتوضأ مما مست النار
 ٤٧ / ١ - ٤٩

(٧٩) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١١١ .

ورواه عن ابن عقيل مع من في الباب عبدالله بن عمرو عند الطحاوي
 والوثمين بن عطاء عند الطبراني في مسند الشاميين (٣) وسفيان الثوري
 عند الخطيب (٨٠) إذ أخرجه بسنده عن ابن عيينه عن الثوري عن عبد الله
 ابن محمد وقال : " قال علي بن عمر هذا حديث غريب من حديث ابن عيينه
 الثوري ، تفرد به طاهر بن الفضل قال لنا البرقاني رواه ابو حذيفة عن الثوري
 فقال عن محمد بن المنكدر وعن ابن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم و
 رواه عن ابن عيينه عن ابن عقيل مع احمد ابن ابي عمرو عن
 الترمذي (٧٥) ومحمد بن الصباح عند ابن ماجه (٧٢) ورواه عن ابن عيينه ايضا
 الحميدي (٨١) ومن طريقه أخرجه الحاكم (٦٠) واسحق عند ابن عمير (٧٦)
 وله شواهد :

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما :

- أخرجه البخاري (٨٢) ومسلم (٨٣) وابوداود (٥٥) والنسائي (٥٦) وابو
- ماجة (٧٢) ومالك (٨٤) والطيالسي (٧٣) وعبد الرزاق (٤٥) وابن ابي
- شيبه (٧٨) واحمد (٨٥) وابن الجارود (٥٧) وابن خزيمة (٥٨) وابوعوان
- والطحاوي (٤٩) وابن حبان (٤٦) والبيهقي (٥٠) والخطيب (٦٢)
- والحازمي (٦٤)

(٨٠) تاريخ بغداد : ١٤/٤ ترجمة احمد بن ابراهيم ابو الحسن العطار

(٨١) مسند الحميدي : ٥٣٣/٢

(٨٢) صحيح البخاري : كتاب الوضوء ، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق (٥)
 الباري (٣١٠/١ - ٣١١)

(٨٣) صحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب نسخ الوضوء مما مست النار (٢٧٣/١ - ٢٧٤)

(٨٤) موطا مالك : كتاب الطهارة ، باب ترك الوضوء مما مسته النار (٢٥/١ - ٢٦)

(٨٥) مسند احمد : ٣٣٠/١ (٨٦) مسند ابي حنيفة (٢٦٩/١ - ٢٧٠)

(*) مسند الشاميين لومه ١٢٦

- وعن عمرو بن أمية الضمري رضى الله عنه :

أخرجه البخارى (٨٢) ومسلم (٨٣) والترمذى (٨٧) وابن ماجه (٧٢)
والطيالسى (٧٣) والشافعى (٨٨) وعبد الرزاق (٤٥) والحميدى (٨٩) وابن ابي
شيبه (٧٨) وأحمد (٩٠) والدارى (٩١) وابن الجارود (٥٧) وابوعوانه (٨٦)
والطحاوى (٤٩) وابن حبان (٤٦) والبيهقى (٥٠) والحازى (٦٤)

- وعن ميمونة رضى الله عنها :

أخرجه البخارى (٩٢) ومسلم (٨٣) وأحمد (٩٣) والبيهقى (٥٠) والحازى (٦٤)

- وعن ابي رافع رضى الله عنه :

أخرجه مسلم (٨٣) وابن ابي شيبه (٧٨) وأحمد (٩٤) وابوعوانه (٨٦) والطحاوى (٤٩)
 وابن حبان (٤٦) والطبرانى (٩٥)

- وعن أم سلمة رضى الله عنها :

أخرجه النسائى (٥٦) وابن ماجه (٧٢) وعبد الرزاق (٤٥) وابن ابي شيبه (٧٨)
وأحمد (٩٦) وابن خزيمة (٥٨) والطحاوى (٤٩) والبيهقى (٥٠)

- وعن مغيرة بن شعبة رضى الله عنه :

أخرجه ابوداود (٥٥)

(٨٧) جامع الترمذى ابواب الاطعمة باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرخصة

في قطع اللحم بالسكين (تحفة الاحوذى ٩٤/٣)

(٨٨) مسند الشافعى ١٣ والام ١٧/١ (٨٩) مسند الحميدى ٣٩٩/٢

(٩٠) مسند أحمد: ١٣٩/٤ (٩١) سنن الدارمى: كتاب الصلوة والطهارة باب الرخصة

في ترك الوضوء ١٨٥/١

(٩٢) صحيح البخارى: كتاب الوضوء: باب من تمضمض من السويق ولم يتوضأ (فتح

البارى ٣١٢/١)

(٩٤) مسند احمد: ٨/٦

(٩٣) مسند احمد: ٣٣١/٦

(٩٦) مسند احمد: ٢٩٢/٦

(٩٥) المعجم الكبير ٣٠١/١

— وعن عبد الله بن الحرث رضى الله عنه :

أخرجه أبو داود (٥٥) وأحمد (٩٧) والطحاوي (٤٩)

— وعن أبي هريرة رضى الله عنه :

أخرجه ابن ماجه (٧٢) والطيالسي (٧٣) وابن خزيمة (٥٨) وأبو عوانه (٨٦)

والطحاوي (٤٩) والبيهقي (٥٠)

— وعن ابن مسعود رضى الله عنه :

أخرجه أحمد (٩٨)

— وعن ضباعة بنت الزبير رضى الله عنها :

أخرجه أحمد (٩٩) والبزار (١٠٠)

— وعن عثمان رضى الله عنه :

أخرجه البزار (١٠٠)

— وعن أم حكيم وعبيد الله عن جده وهند بنت سعد عن عتها وعمرو بن عبد

وأم عامر بنت يزيد عند الطحاوي (٤٩)

وترك الموضوع ما سته النار من الاحاديث المتواترة . (١٠١)

(٩٧) مسند أحمد : ١٩٠/٤
 (٩٨) مسند أحمد : ٤٠٠/١
 (٩٩) مسند أحمد : ٤١٩/٦
 (١٠٠) كشف الاستار : ١٥٣/١
 (١٠١) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٤٨

(٥٦) قال الامام احمد : ثنا يعقوب ثنا ابي عن محمد بن اسحق حدثني
 صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر بن عبد الله الانصاري فيما يذكر
 من اجتهاد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبادة قال : خرجنا مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله قال ابي وفي موضع آخر خرجنا
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة من نجد فاصيبت امرأة رجل من
 المشركين ، الى نجد فغشينا دارا من دور المشركين قال فاصبنا امرأة رجل منهم
 قال ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا وجاء صاحبها وكان غائبا
 فذكر له مصابها فحلف لا يرجع حتى يهريق في اصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم دما قال فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض الطريق
 نزل في شعب من الشعاب وقال من رجلان يكلاآنا في ليلتنا هذه من عدونا
 قال فقال رجل من المهاجرين ورجل من الانصار نحن نكلوك يا رسول الله
 قال فخرجنا الى فم الشعب دون العسكر ثم قال الانصاري للمهاجري أتكفيني
 اول الليل واكفيك آخره أم تكفيني آخره واكفيك اوله قال فقال المهاجري
 بل اكفيني اوله واكفيك آخره فنام المهاجري وقام الانصاري يصلي فقال
 فافتح سورة من القرآن فبينما هو فيها يقرأ اذ جاء زوج المرأة قال فلما
 رأى الرجل قائما عرف انه ربيثة القوم فينتزع له بسيم فيضعه فيه قال فينزع
 فيضعه وهو قائم يقرأ في السورة التي هو فيها ولم يتحرك كراهية ان يقطعها
 قال ثم عاد له زوج المرأة بسيم آخر فوضعه فيه فانتزع فوضعه وهو قائم
 يصلي ولم يتحرك كراهية ان يقطعها قل ثم عاد له زوج المرأة الثالثة بسيم
 فوضعه فيه فانتزع فوضعه ثم ركع فسجد ثم قال لصاحبه اقعدي فقد اوتيت
 قال فجلس المهاجري فلما رأها صاحب المرأة هرب وعرف انه قد نذر بسيم
 قال واذا الانصاري يموج دما من رميات صاحب المرأة قال فقال له أخوه
 المهاجري يغفر الله لك الا كنت آذنتني اول ما رماك قال فقال كنت نفسي
 سورة من القرآن قد افتحتها أصلي بها فكرهت ان اقطعها وإيم الله لولا ان
 أصبح ثغرا أمرني به رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه لقطع نفسي

قبل ان اقطعها (١)

سنا

(٥٧) وقال : ثنا ابراهيم بن اسحق / ابن المبارك عن محمد بن اسحق قراءة حد

صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع فاصيبت امرأة من المشركين
فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلا وجاء زوجها وكان غائبا فحسب
أن لا ينتهي حتى يهريق دما في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فخب
يتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلا فقال
رجل يكلؤنا ليلتنا هذه فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصاريين
فقالا نحن يا رسول الله قال فكونوا بقم الشعب قال وكانوا نزلوا الى شعب من
الوادى فلما خرج الرجلان الى قم الشعب قال الانصاري للمهاجري أي اللب
أحب اليك أن اكفيك أوله أو آخره قال اكفني أوله فاضطج
المهاجري فنام وقام الانصاري يصلى وأتى الرجل فلما رأى شخص الرجل
عرف أنه ربيثة القوم فرماه بسهم فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما
ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه فنزعه فوضعه وثبت قائما ثم عاد له بثالث ^{فوضعه}
فوضعه ثم ركع وسجد ثم أهب صاحبه فقال اجلس فقد أوتيت فوثب فلما
رأها الرجل عرف ان قد نذروا به فهرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري
من الدماء قال سبحان الله الا أهبتني قال كنت في سورة اقرأها فلم أحب
ان اقطعها حتى أنفذهها فلما تابع (٢) الرمي ركعت فاذتكت وأبى
الله لولا أن أضيع ثغرا أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ
لقطع نفسي قبل أن اقطعها أو انفذهها . (٣)

(١) المسند: ٣/٣٥٩

(٢) وفي نسخة ٢ ١٧٢/٤ " فلما تابع على الرمي "

(٣) المسند: ٣/٣٤٣ - ٣٤٤

غريب الحديث

- ١ - يكلانا : يحرسنا ويحفظنا (٤)
٢ - ربيضة : عين القوم وكالثم وكان الربيزة الثنايا واليهضاب (٥)
٣ - ثغر - الثغرة الموضع الذي يكون حدا فاصلا بين المسلمين والكفار
وهو موضع المخافة من اطراف البلاد (٦)
٤ - ذات الرقاع : سميت بجبل قريب من المدينة فيه يقع حمرة وسواد وبياض
كانها رقاع - وقيل سميت بذلك لانهم شدوا الخسرق
على أرجلهم لحفاؤها وعدم النعال (٧)

رجال الحديث

- ١ - يعقوب بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٢ - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٣ - محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٤ - صدقة بن يسار الجزري (٨) نزيل مكة ثقة قليل الحديث ه من الطبقة الرابعة
مات في اول خلافة بنى العباس وكان ذلك سنة اثنتين وثلاثين ومائة روى
له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه (٩)
٥ - عقيل - بفتح اوله - ابن جابر بن عبدالله الانصارى المدني ه وقيل

(٤) راجع النهاية : ١٩٤/٤ ومقاييس اللغة : ١٣١/٥ والفردات ٤٤١ -

(٥) غريب الحديث لابن قتيبة : ٦٩٩/٣

(٦) النهاية : ٢١٣/١ وراجع القاموس المحيط : ٣٩٧/١ وتهذيب الاسماء واللغات :

٤٤/١/٢ - ٤٥

(٧) راجع المغرب ١٩٥ والقاموس المحيط : ٣٢/٣ والمصباح المنير : ٢٣٥

(٨) هذه النسبة الى الجزيرة اللباب في تهذيب الانساب : ٢٧٧/١

(٩) راجع تقريب التهذيب : ٣٦٦/١ وتهذيب التهذيب : ٤١٩/٤ والخلاصة ١٧٣ والعقد

ابن حبان من الطبقة الرابعة روى له أبو داود (١٠)

٦ - إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البناني (١١) ، أبو إسحاق الطالقاني (١٢) ، تنزيل

مرو ، وربما نسب إلى جده صدوق يغرب وقال إبراهيم بن عبد الرحمن
الدارمي : روى عن ابن المبارك أحاديث غرائب ، من الطبقة التاسعة
مات سنة خمس عشرة ومائتين روى له الترمذي وأبو داود ومسلم في مقدمة
صحيحه . (١٣)

٧ - عبد الله بن المبارك بن واضح أبو عبد الرحمن المرزبي (١٤) ، مولى بني حنظلة

شقة ثبت فقيه ، عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير من الطبقة
الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة روى له الستة (١٥)

الثمين : ٣٨-٣٧/٥ والجرح والتعديل ، ٤٢٨/٤ والطبقات الكبرى لابن سعد : ٥/٥
والعرفة والتاريخ : ٤٣٧/١٠

(١٠) راجع تقريب التهذيب : ٢٩/٢ وتهذيب التهذيب : ٢٥٣/٧ والجرح والتعديل : ١٨/٦

والمنحني في الضعفاء : ٤٣٨/١٠ والثقات لابن حبان : ٢٧٢/٥

(١١) بضم الباء الموحدة والثون المفتوحة - هذه النسبة إلى بنانة وهو بنانة بن سعد بن

لوئى بن غالب وصارت بنانة محلة بالبصرة لتزول هذه القبيلة بها . اللباب

في تهذيب الانساب : ١٧٨/١

(١٢) بفتح الطاء وسكون اللام وفتح القاف وعد الالف نون - هذه النسبة إلى الطالقاني

بخراسان وهي بلدة بين مرو الروذ وبلخ مما يلي الجبل . اللباب في تهذيب

الانساب : ٢٦٩/٢

(١٣) راجع تقريب التهذيب : ٣١/١ وتهذيب التهذيب : ١٠٣/١-١٠٤ والجرح والتعديل

٨٦/٢ والتاريخ الكبير : ٢٧٣/١ والخلاصة : ١٥

(١٤) بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو في آخرها زاي - هذه النسبة إلى مرو الشاهجان

اللباب في تهذيب الانساب : ١٩٩/٣

(١٥) تقريب التهذيب : ٤٤٥/١ وتهذيب التهذيب : ٣٨٢/٥ - ٣٨٢ وتذكرة الحفاظ :

١٨١-٢٧٤/١ ووفيات الأعيان : ٣٤-٣٣/٣ والجرح والتعديل : ١٧٩/٥-١٨١

والتاريخ الكبير : ٢١٢/٥ وتهذيب الاسماء للنوري : ١/١-٢٨٥-٢٨٧ وتهذيب

المدارك : ٣١٠-٣٠٠/١ وتهذيب الكمال : ٢٣٢/٤

الحديث فيسه عقيل بن جابر قال الذهبي فيه : جهالة ما روى عنه
سوى صدقة بن يسار (١٦) قلت : هذه الجهالة جهالة عين لا جهالة حال لانه
يشترك عنه راو واحد وكل من هو كذلك فهو مجهول العين والحق ان مجهول
العين ان وثقه أحد من أئمة الجرح والتعديل ارتفعت جهالته .
قال ابن حجر : " فان سى الراوى وانفرد راو واحد بالرواية
عنه فهو مجهول العين كالسليم فلا يقبل حديثه الا ان يوثقه غير من يفسد
عنه على الاصح وكذا من ينفرد عنه اذا كان متأهلا لذلك " (١٧)
وقد وثقه ابن حبان كما سبق وصح حديثه (١٨) وكذلك ابن خزيمة (١٩)
لا سيما أخرجا حديثه في صحيحهما .
وصححه الحاكم (٢٠) وقال في عقيل هو أحسن حالا من أخويه عبد
الرحمن ومحمد ومثله قال الذهبي (٢٠) وحسن اسناده النووي (٢١)
قال ابن حجر : " وقد روى جابر البياضى عن ثلاثة من ولد جابر عن جابر
فوصل لنا راو آخر وان كان ضعيفا عن عقيل مع صدقه لان جابرا له ثلاثة
أولاد روا الحديث ، هذا وعبد الرحمن ومحمد (٢٢)

(١٦) راجع ميزان الاعتدال : ٨٨ / ٢

(١٧) نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر وأنظر المرتبة التاسعة من مراتب الجرح والتعديل
في المقدمة ص ٢٦

(١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان / كتاب الطهارة ، باب نواقض الوضوء ٣٠٢ / ٢

(١٩) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب رقم ٢٧ ٢٤ / ١ - ٢٥

(٢٠) المستدرک : كتاب الطهارة ، باب عدم انتقاض الصلاة من سيلان الدم ١٥٦ / ١ - ١٥٧

(٢١) المجموع : ٥٥ / ٢ (٢٢) تهذيب التهذيب : ٢٥٣ / ٢

قلت : ذكر لجابر ابن رابع اسمه عبدالله (٢٣) وابن خامس اسمه محمود ذكره البخاري لكن أبو حاتم الرازي قال : محمود بن جابر بن عبدالله لا اعرفه وانما اعرف محمد بن جابر (٢٤)

وفيه محمد بن اسحق صدوق يدلس لكنه صرح بالتحديث وابراهيم بن اسحق في الطريق الثاني صدوق يغرب وحديثه عن ابن المبارك غرائب وروى هذا الحديث عنه الا انه تابعه الربيع بن نافع عند أبي داود (٢٥) ومن طريقه اخرجه البيهقي (٢٦) وحبان بن موسى عند ابن حبان (١٨) .

والحديث متصل الاسناد لان رواه روى بعضهم عن بعض فعلى هذا يكون حسنا لذاته .

رواه عن ابن اسحق مع ابراهيم بن سعد وابن المبارك يونس بن بكير عند ابن خزيمة (١٩) والدارقطني (٢٧) والحاكم (٢٠) والبيهقي (٢٨) وجرير ابن حازم عند الحاكم (٢٠)

وزياد بن عبدالله بن الطفيل البكائي عند ابن هشام (٢٩) ومحمد بن نصر المروزي (٣٠) واخرجه عن ابن اسحق ابن المبارك (٣١) وعلقه البخاري فقال " ويذكر عن جابر " فذكر الحديث مختصر (٣٢) حديث جابر اخرجه سعيد بن منصور (٣٣)

تنبيه اسم الانصاري " عباد بن بشر " والمهاجري " عمار بن ياسر " والسورة " الكهف (٣٣)

(٢٣) التاريخ الكبير: ٦٠/٥ والجرح والتعديل: ٢٦/٥ والثقات لابن حبان: ١٨/٥
 (٢٤) الجرح والتعديل: ٢٩١/٨ والتاريخ الكبير: ٤٠٤/٧
 (٢٥) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب الوضوء من الدم (عن المعبود ٧٧/١)
 (٢٦) السنن الكبرى: كتاب الطهارة باب ترك الوضوء من خروج الدم- ١٤٠/١
 (٢٧) سنن الدارقطني: كتاب الحيض، باب جواز الصلاة مع خروج الدم السائل من البدن ٣/١
 (٢٨) السنن الكبرى: كتاب السير، باب صلاة الحرس ١٥٠/٩ (٢٩) سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ٢٤٥/٣
 (٣٠) قيام الليل ١٠٦ (٣١) كتاب الجهاد ١٤٩
 (٣٢) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين من القبيل والدبر (فتح الباري ١/٢٨٠) (٣٣) فتح الباري ١/٢٨٠-٢٨١

٢٢- باب صفة الغسل

(٥٨١) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن مخلوع عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفرغ على رأسه ثلاثا قال شعبه اظنه في الغسل من الجنابة فقال رجل من بنى هاشم ان شعري كثير فقال جابر : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر شعرا منك وأطيب . (١)

(٥٨٢) وقال : ثنا سعيد بن عامر قال شعبة أنا عن مخلوع عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل أفرغ على رأسه ثلاثا قال : فقال رجل من بنى هاشم : ان شعري كثير فقال جابر : ان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اكثر من شعرك بأطيب . (٢)

(٥٨٣) وقال ثنا يحيى عن جعفر حدثني أبي قال قال لي جابر قال سألتني ابن عمك الحسن بن محمد عن غسل الجنابة فقلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب بيديه على رأسه ثلاثا فقال اني كثير الشعر فقلت له يا ابن أخي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من شعرك بأطيب . (٣)

(٥٨٤) قال : ثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر عن أبيه عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من جنابة يصب على رأسه ثلاث حفنات فقال له الحسن بن محمد : ان شعري كثير قال : يا ابن أخي كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من شعرك وأطيب . (٤)

(٢) المسند : ٣ / ٣٧٠

(٤) المسند : ٣ / ٣٧٩

(١) المسند : ٣ / ٢٩٨ - ٢٩٩

(٣) المسند : ٣ / ٣١٩

(٦٢) وقال : حدثنا ابراهيم ثنا رباح عن معمر عن زيد بن اسلم عن عبيد الله بن مقيم قال كنت مع حسن بن محمد بن علي فسأل عن جابر بن عبد الله عن غسل الجنابة فقال : تبل الشعر وتغسل البشرة قال : رأسي كثير الشعر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحثوا على رأسه ثلاث حثيات من الماء قال الحسن بن محمد رأسي كثير الشعر قال كان رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر وأطيب (٥)

(٦٣) وقال : ثنا عبد الملك بن عمرو ثنا هشام يعني ابن سعد عن زيد بن اسلم عن عبيد الله بن مقيم قال : سألت الحسن بن محمد جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما عن الغسل من الجنابة فقال تبل الشعر وتغسل البشرة قال فكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل قال كان يصب على رأسه ثلاثا قال : ان رأسي كثير الشعر قال : كان رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من رأسك وأطيب . (٦)

(٦٤) وقال : ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني بشر (٧) بن أبي بشر مولى آل الزبير قال سمعت الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب يسأل جابر عن عبد الله الانصاري أخا بني سلمة عن الغسل من الجنابة فقال جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغرف على رأسه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده قال فقال له الحسن ان عمر رأسي كثير وأخشى أن لا تغسله ثلاث غرفات بيدي فقال له جابر رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أكثر وأطيب من رأسك . (٨)

(٦٥) وقال : ثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الغسل من الجنابة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما أني

(٥) المسند : ٣/ ٣٧٨ (٦) المسند : ٣/ ٢٩٢

(٧) هكذا في الاصل وصوابه " بشير بن أبي بشير " (٨) المسند : ٣/ ٣٧٥

(١٠) وقال : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير قال سألت جابراً عن
الغسل قال جابر أنت ثقيف النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ان ارضنا
بغير باردة فكيف تأمرنا بالغسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنا فاصب
على رأسى ثلاث مرات ولم يقل غير ذلك. (١٠)

— غريب الحديث —

(١١) حشيات : غرفات بيديه واحدها حثية. (١١)

(١٢) حشقات : الحفنة هي ما يملأ الكفين من دقيق أو غيره. (١٢)

— رجال الحديث —

محمد بن جعفر الهذلي غندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

محمد بن الحجاج الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

محمد بن بوزن محمد وقيل بوزن مخفف ، بن راشد أبو راشد ، ابن أبي مجالد
الهمداني (١٣) بالولاء الكوفي ، الحنظلي (١٤) ثقة نسب إلى التشيع
من الطبقة السادسة مات سنة أربعين ومائة روى له الستة إلا أنه ليس له
عنه البخاري غير حديث واحد توبع عليه عنده. (١٥)

محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة
فاضل ، من الطبقة الرابعة ، ولد سنة ست وخمسين ومات سنة بضع عشرة

(١٠) المسند : ٣٠٤/٣

(١٠) المسند : ٣٠٤/٣

(١١) وأجمع النهاية : ٣٣٩/١ والقاموس المحيط : ٣١٧/٤

(١٢) الطائفة : ٢٩٧/١ وراجع تهذيب الصحاح : ٨٢٦/٢ والقاموس المحيط : ٢١٧/٤

(١٣) فتح النون وسكون الهاء بعدها دال مهملة — هذه النسبة إلى نهد بن زيد بن

الحارث بن سواد بن أسلم بن الحارث بن قضاة . اللباب في تهذيب الانساب : ٣٣٦/٣

(١٤) فتح الحاء المهملة وتشديد النون وفي آخرها طاء مهملة — هذه النسبة إلى بوح

الحنظلة . اللباب في تهذيب الانساب : ٣٩٤/١

(١٥) وراجع تقريب التهذيب : ٢٣٦/٢ وتهذيب التهذيب : ٧٩/١٠ والكشاف : ١٢٩/٣

- ٥ - سعيد بن عامر الضبعي (١٧) ابو محمد البصري ، ثقة صالح ، قال ابو حاتم ربا وهم من الطبقة التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين وله ست وثمانون سنة روى له الستة (١٨)
- ٦ - يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - ابو سعيد القطان (١٩) البصري ، ثقة متقن حافظ ، امام قدوة من كبار الطبقة التاسعة ، ولد سنة عشرين ومائة ومات ثمان وتسعين ومائة روى له الستة (٢٠)
- ٧ - جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي ، ابو عبدالله المعروف بالصادق ، صدوق فقيه امام ، من الطبقة السادسة ، مات سنة ثمان واربعين ، وله ثمان وستون سنة روى له البخاري في الادب المفرد

-
- (١٦) راجع تقريب التهذيب : ١٩٢ / ٢ و تهذيب التهذيب : ٣٥٠ / ١ - ٣٥٢ والجرح والتعديل : ٢٦ / ٨ وتذكرة الحفاظ : ١٢٤ / ١ - ١٢٥ والثقات للمعجل لوحة ٥٠ و تهذيب الاسماء للنووي ١ / ١ - ٨٧ - ٨٨ والثقات لابن حبان : ٢٤٨ / ٥
- (١٧) بضم الصاد وفتح الباء الموحدة وفي آخرها عين مهملة - هذه النسبة الى خبيد اللباب في تهذيب الانساب : ٢٦٠ / ٢
- (١٨) راجع تقريب التهذيب : ٢٩٩ / ١ و تهذيب التهذيب : ٥٠ / ٤ - ٥١ والكاشف : ٢٤ / ١ وتذكرة الحفاظ : ٣٥١ / ١ والجرح والتعديل : ٤٨ / ٤ - ٤٩ والتاريخ الكبير : ٣ / ٣٠٢
- (١٩) بفتح اللقاف وتشديد الطاء المهملة وفي آخرها نون - هذه النسبة الى ببح القط اللباب في تهذيب الانساب : ٤٤ / ٣
- (٢٠) راجع تقريب التهذيب : ٣٤٨ / ٢ و تهذيب التهذيب : ١١٦ / ١١ - ٢٢٠ وشذرات الذهب : ٣٥٥ / ١ والجرح والتعديل : ١٥٠ / ٩ - ١٥١ وتذكرة الحفاظ : ١ / ٢٩٨ - والثقات لابن شاهين لوحة ١١٦ و تهذيب الاسماء للنووي ١ / ٢ - ١٥٤ - ١٥٥

وسلم وأهل السنن الأربعة . (٢١)

عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي (٢٢) أبو محمد البصري ، ثقة ،
مات قبل موته بثلاث سنين ، قال العقيلي : لم يحدث في تلك الحالة
إلا قال الذهبي ، من الطبقة الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة
من الهجرة من ثمانين سنة روى له الستة . (٢٣)

عبد بن خالد الصنعاني ، المؤذن ، ثقة ، من الطبقة التاسعة ، مات
في رأس المائتين - روى له أبو داود والنسائي (٢٤)

عبد بن زيد القرشي بالولاء ، الصنعاني ، ثقة فاضل من الطبقة التاسعة
مات سنة سبع وثمانين ومائة وهو ابن إحدى وثمانين روى له أبو داود والنسائي . (٢٥)

راجع تقريب التهذيب : ١٣٢ / ١ وتهذيب التهذيب : ١٠٣ / ٢ - ١٠٥ والجرح
والتعديل : ٤٨٧ / ٢ والتاريخ الكبير : ١٩٨ / ٢ وتذكرة الحفاظ : ١٦٦ / ١ - ١٦٧
في كتاب لا بن شاهين لوحة ١٥ وجزء في من تكلم فيه وهو موثق للذهبي لوحة
ومذرات الذهب : ٢٢٠ / ١

في إثناء المثلثة واللقاف والفاء - هذه النسبة إلى ثقف وهو ثقف بن ضبة بن
وكس بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان وقيل إن
ثقف قسي - الباب في تهذيب الانساب ٢٤٠ / ١

راجع تقريب التهذيب : ٥٢٨ / ١ وتهذيب التهذيب : ٤٤٩ / ٦ - ٤٥٠ والجرح
والتعديل ٦٩ / ٦ وتذكرة الحفاظ : ٣٢١ / ١ وهدى الساري : ٢٣٥ / ٢ - ٢٣٦ ،
ميزان الاعتدال : ٦٨٠ / ٢ - ٦٨١ والكواكب النيرات ٢٠٣ وتاريخ بغداد : ١١ / ١٨
راجع تقريب التهذيب : ٣٥ / ١ وتهذيب التهذيب : ١١٧ / ١ - ١١٨ والجرح والتعديل :

٢٧ / ٢ والكاشف : ٧٩ / ١ - ٨٠ والتاريخ الكبير : ٢٨٤ / ١

راجع تقريب التهذيب : ٢٤٢ / ١ وتهذيب التهذيب : ٢٣٣ / ٣ - ٢٣٤ والجرح والتعديل :
٤٩٠ / ١ والكاشف : ٣٠١ / ١

- ١١ - معمر بن راشد الأزدي (٢٦) أبو عروه البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل
 إلا أن في روايته عن ثابت والاعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به
 بالبصرة ، من كبار الطبقة السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ومائة وهو ابن
 ثمان وخمسين سنة روى له الستة (٢٧)
- ١٢ - زيد بن أسلم العدوي (٢٨) ، مولى عمر ، أبو عبدالله أو أبو أسامة المدني ، ثقة
 عالم ، وكان يرسل من الطبقة الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة روى له
 الستة (٢٩)
- ١٣ - عبيد الله بن مقسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٥
- ١٤ - حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني ، وأبوه ابن
 الحنفية ، ثقة فقيه ، يقال إنه أول من تكلم في الأرجاء من الطبقة الثالثة
 مات سنة مائة أو قبلها بسنة روى له الستة (٣٠)

- (٢٦) هذه النسبة إلى أزد شنوة بفتح الالف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة وهو
 أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ - اللباب في
 تهذيب الأنساب: ٤٦/١
- (٢٧) راجع تقريب التهذيب: ٢٦٦/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/٤٣٣-٢٤٦٦ وتذكرة
 الحفاظ: ١٩٠/١ - ١٩١ والجرح والتعديل: ٨/٢٥٥-٢٥٧ والثقات للمعالي
 لوحة ٥٤ والطبقات الكبرى: ٥٤٦/٥ وشرح غل الترمذي ٤٢٣ ، ٤٢٩ ، ٤٥٠ ،
 سير أعلام النبلاء ١/٦ / لوحة ٤
- (٢٨) بفتح العين والدال المهملتين - هذه النسبة إلى عدى راجع اللباب في تهذيب
 الأنساب: ٣٢٨/٢ - ٣٢٩
- (٢٩) راجع تقريب التهذيب: ٢٧٧/١ وتهذيب التهذيب: ٣/٣٩٥ - ٣٩٧ والجرح والتعديل
 ٣/٥٥٥ والكشاف: ١/٣٣٦ وشرحات الذهب: ١/١٩٤ والثقات لابن حبان ٤/٤٦
 وتهذيب الأسماء للنووي ١/١/٢٠٠
- (٣٠) راجع تقريب التهذيب: ١/١٧١ وتهذيب التهذيب: ٢/٣٢٠ - ٣٢١ والتاريخ
 الكبير: ٢/٣٠٥ والجرح والتعديل: ٣/٣٥ والكشاف: ١/٢٢٧ وتهذيب الأسماء
 والثقات لابن حبان: ٤/١٦٠

٢٠٠٠ المثلث بن عمرو أبو عمرو القيسي سبقت ترجمته في باب رقم ٢
٢٠٠١ هشام بن سعد المدني ، أبو عباد أو أبو سعد ، صدوق له أوهام ، وروى
٢٠٠٢ تشيع ، قال أبو داود : هوائت الناس في زيد بن أسلم من كبار الطبقة
٢٠٠٣ طبعة ، مات سنة ستين ومائة أو قبلها روى له البخاري تعليقا ومسلم وأهل
المسنن الأربعة . (٣١)

٢٠٠٤ يعقوب بن إبراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٢٠٠٥ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٢٠٠٦ محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٢٠٠٧ بشير - يفتح اوله - بن أبي بشير مولى آل الزبير عن جابر وعنه ابن
اسحق وثقه ابن حبان . (٣٢)

٢٠٠٨ هشيم بن بشير سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
٢٠٠٩ أبو بشر هو جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية - يفتح الواو وسكون المهملة
٢٠١٠ المعجمة وتثقيل التحتانية - ثقة أثبت الناس في سعيد بن جبير
٢٠١١ شعبة بن حبيب بن سالم وفي مجاهد من الطبقة الخامسة مات سنة
٢٠١٢ مائة وست وعشرين ومائة روى له الستة . (٣٣)

٢٠١٣ إسماعيل بن طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
٢٠١٤ موسى بن داود الخنسي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
٢٠١٥ عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
٢٠١٦ محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٢٠١٧ وأرجع تقريب التهذيب: ٣١٨/٢ وتهذيب التهذيب: ٤١٣٩/١١ والكاشف: ٢٢٢/٣
٢٠١٨ الجرح والتعديل: ٦١/٩-٦٢ وهدى الساري: ٢٣١/٢ والتاريخ الكبير: ٢٠٠/٨
٢٠١٩ الخلاصة ٤٠٩
٢٠٢٠ التذليل المنفعة ٣٨ وراجع الجرح والتعديل: ٣٧٢/٢ وجزء من الاكمال
٢٠٢١ طهسي لوحة ١٠ والثقات لابن حبان: ٢١/٤
٢٠٢٢ وأرجع تقريب التهذيب: ١٢٩/١ وتهذيب التهذيب: ٨٣/٢-٨٤ والكاشف:

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان رجال الطرق الستة الاولى ثقات الا جعفر بن محمد
في الطريق الثالث والرابع وهو صدوق لكنه تابعه اضافة الى مخلول ، معمر بن يحيى
بن سالم عند البخارى . (٣٤)

وهشام بن سعد في الطريق السادس صدوق له أوهام لكنه رواه عن زيد
بن اسلم وهو من اثبت الناس فيه .

وأما الطريق السابع ففيه محمد بن اسحق صدوق يدلس لكنه قال " حدثني
فحديثه حسن لذاته " وفي الطريق الثامن أبو سفيان صدوق يدلس وروى بعن لكن
مسلم (٣٥) اخرج له هذا الحديث — وتدليس هشيم غير محتمل لانه صرح بالسماع
عند مسلم (٣٥) فعلى هذا يكون حديث أبي سفيان حسنا لذاته ايضا .

وأما الطريق التاسع فضعيف لان فيه ابن لهيعة وصدوق خلط ويدلس

وروى بعن .

رواه عن جابر مع من في الباب عمرو بن دينار عند عبد الله بن رزاق (٣٦)

١٨٣/١ والجرح والتعديل : ٤٧٣/٢ وجامع التحصيل في احكام المراسيل ١٨٦

والثقات للمعلى لوحة ١٠ والتاريخ الكبير : ١٨٦/٢

(٣٤) صحيح البخارى : كتاب النسل ، باب من افاض على راسه ثلاثا (فتوح

البارى ٣٦٧/١ — ٣٦٨)

(٣٥) صحيح مسلم : كتاب الحيض ، باب استحباب افاضة الماء على الرأس وغيره

ثلاثا ٢٥٩/١

(٣٦) الصنف : كتاب الطهارة ، باب اغتسال الجنب ٢٦٠/١ — ٢٦٣

شعبة (٣٧) وحديثه موقوف .

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر وسعيد بن عامر ومخالد بن الحارث

(٣٨)

ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد محمد بن بشار عند البخاري (٣٤)

حديثه مختصر .

ورواه عن سعيد بن عامر مع أحمد أبو خيثمة عند أبي يعلى (٣٩)

عن الملك بن محمد الرقاشي عند البيهقي (٤٠)

ورواه عن جعفر مع يحيى وعبد الوهاب حفص بن غياث عند ابن

شعبة (٣٧) ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤١) وثقه قريب من متن الطريق التاسع

في المسائل فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم هو جابر بدل ثقف ورواه عنه

سفيان بن عيينه عند الشافعي (٤٢) والحميدي (٤٣) وأبي يعلى (٤٤) وابن

شعبة (٤٥) وأخرجه أبو عوانه (٤٦) والبيهقي (٤٠) من طريق الشافعي -

مسند البخاري (٤٧)

(٣٩) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الطهارات ، باب في الجنب كم يكفيه ١/٦٤-٦٥

(٤١) سنن النسائي : كتاب الغسل والتيمم ، باب ما يكفي الجنب من اضافة الماء عليه

١٧٠/١ (٣٩) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢١

(٤٢) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب التكرار في صب الماء على الرأس ١/١٧٦ وانظر

معرفة السنن والاثار ٤٢٧-٤٢٩

(٤٣) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها ، باب في الغسل من الجنابة

١٩٠/١-١٩١ (٤٢) الامم : ١/٣٥

(٤٤) مسند الحميدي : ٢/٥٣٢ (٤٤) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١٠٦

(٤٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب رقم ١٨٣-١٢٠/١-١٢١

(٤٦) مسند أبي عوانه : ١/٢٣٢

(٤٧) الاذب المفرد باب ٤٣٤ رقم الحديث ١٥٩ (فضل الله العبد ٢/٤٢٣)

ورواه يحيى بن سعيد مع أحمد عبد الله بن عمرو القواريري عند أبي يعلى (٤٨) ومحمد بن بشار عند ابن خزيمة (٤٥) ومحمد بن أبي بكر عند أبي نعيم (٤٩).

ورواه عن عبد الوهاب مع أحمد محمد بن المثنى عند مسلم (٣٥) ويحيى بن حكيم عند أبي نعيم (٤٩) وعبد الله بن محمد بن المثنى عند البيهقي (٤٠) ورواه عن معمر بن رباح عبد الرزاق (٣٦)

ورواه عن هشيم عن أبي بشر يحيى بن يحيى عند مسلم (٣٥) والصبغي (٥٠) وإسماعيل بن سالم عند مسلم (٣٥) ورواه عن هشيم الطيالسي مسنده وإسحاق بن إبراهيم عند أبي يعلى (٥٢) وسعيد بن منصور عند أبي عوانة (٥٣) وشجاع بن مخلد وحبان بن بشر عند أبي نعيم (٤٩).

وله شواهد :

- ١ - عن جبير بن مطعم رضي الله عنه : وابن ماجه (٤١)
- أخرجه البخاري (٣٤) ومسلم (٣٥) وأبو داود (٥٤) والنسائي (٣٨) والطيالسي (٥١)
- وعبد الرزاق (٣٦) وابن أبي شيبة (٣٧) وأحمد (٥٥) وأبو عوانة (٥٣) والطبراني (٥٦) وأبو نعيم (٤٩) والبيهقي (٤٠)

(٤٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٥ (٤٩) المستخرج لوحه ٦٣-٦٤
 (٥٠) تاريخ جرجان ١٩٥
 (٥١) ضحة المعبود : كتاب الطهارة، باب صفة الغسل من الجنابة.../٦٠
 (٥٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٢ (٥٣) مسند أبي عوانه: ١/٢٩٧
 (٥٤) سنن أبي داود : كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة (عون المعبود ١/٩٨-٩٩) (٥٥) مسند أحمد : ٤/٨٥
 (٥٦) المعجم الكبير: ٢/١١٣

وعن عائشة رضي الله عنها :

- (٥٧) ومسلم (٥٨) وأبو داود (٥٤) والنسائي (٥٩) ومالك (٦٠)
- (٦١) والحميدي (٦٦) وابن أبي شيبة (٣٧) وأحمد (٦٢) والدارقطني (٦٣)
- (٦٤) وابن خزيمة (٦٥) وابن حبان (٦٥) وأبو نعيم (٤٩) والبيهقي (٤٠)

وعن أم سلمة رضي الله عنها :

- (٣٥) ومسلم (٦٦) والحميدي (٦٦) وابن خزيمة (٦٧) وابن حبان (٦٥) وأبو نعيم (٤٩) والبيهقي (٤٠)

وعن ميمونة رضي الله عنها :

- (٦٨) والترمذي (٦٩) والنسائي (٦٩) وابن خزيمة (٧٠)

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٤١) وابن أبي شيبة (٣٧)
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٤١) والحميدي (٧١) وابن أبي شيبة (٣٧) والبزار (٧٢)

(٥٧) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الوضوء قبل الغسل (فتح الباري ١/٣٦٠)

(٥٨) صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة ١/٢٥٣

(٥٩) ابن أبي شيبة: كتاب الطهارة، باب تخليل الجنب رأسه ١/١١٢

(٦٠) أبو داود: كتاب الطهارة، باب العمل في غسل الجنابة ١/٤٤

(٦١) مسند الحميدي: ١/٨٨ (٦٢) مسند أحمد: ٦/١٠١

(٦٣) ابن أبي شيبة: كتاب الصلوة والطهارة، باب في الغسل من الجنابة ١/١٩١

(٦٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء، باب رقم ١٨٢ ١/١٢١

(٦٥) الإحسان في تهذيب صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة، باب الغسل ٢/٣٦٤-٣٦٥

(٦٦) مسند الحميدي: ١/١٤١ (٦٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء، باب ١٨٥ ١/١٢٢

(٦٨) جامع الترمذي: أبواب الطهارة، باب ما جاء في الغسل من الجنابة (تحفة الأحوذى ١/١٠٧)

(٦٩) ابن أبي شيبة: كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه ١/١٣٣

(٧٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء، باب رقم ١٨١ - ١/١٢٠

(٧١) مسند الحميدي ٢/٤٣١ (٧٢) كشف الاستار ١/١٥٩

٣٣- باب النهي عن قضاء الحاجة على قارة الطريق

(٦٧) قال الامام احمد : ثنا يزيد بن هارون ثنا هشام ابن حسان عن الحسن عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا كنتم في الخصب فامكنوا الركب اسنتها ولا تعدوا المنازل واذا كنتم في الجذب فاستنجوا وعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل فاذا تفولت بكم الغيلا فبادروا بالاذان ولا تصلوا على جواد الطريق ولا تنزلوا عليها فانها ماوى الحيات والسباع ولا تقضوا عليها الحوائج فانها الملاعن " (١)

(٦٨) وقال : ثنا محمد بن سلمة عن هشام عن الحسن عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا سرتم في الخصب فامكنوا الركب اسنتها ولا تجاوزوا المنازل واذا سرتم في الجذب فاستجدوا وعليكم بالدلج فان الارض تطوى بالليل واذا تفولت لكم الغيلا فنادوا بالاذان واياكم والصلاة على جواد الطريق والنزول عليها فانها ماوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة فانها الملاعن " (٢)

— غريب الحديث —

الخصب : — بكسر الخاء — كثرة العشب وهو ضد الجذب . (٣)
اسنتها : قال ابو عبيد : ان كانت اللفظة محفوظة فكانت جمع الاسنان : يقال لما تاكله الابل وترعاه من العشب سن وجمعه اسنان ، ثم اسنه . وقال غيره : الاسنان جمع السنان لا جمع الاسنان تقول العرب : الحمض يسن الابل على الخلة : اى يقويها كما يقوي

(٢) المسند : ٣٠٥ / ٣

(١) المسند : ٣٨١ / ٣ — ٣٨٢

(٣) راجع النهاية ، ٣٦ / ٢ ، والقاموس المحيط : ٦٤ / ١ ، وقايس اللغة : ١٨٨ / ٢

السن حد السكين فالخمر سنان لها على رعى الخلة والسنان

الاسم وهو القوة واستصوب الازهرى القولين معا . (٤)

الجذب : الأرض التي لا نبات بها . (٥)

فاستنجوا : أي اسرعوا السير . (٦)

دلجة : سير الليل يقال أدلج بالتخفيف اذا سار من اول الليل . وأدلج

بالتشديد اذا سار من آخره والاسم منيها الدلجة والدلجة ،

بالضم والفتح . . . ومنهم من يجعل الادلاج لليل كله وكأنه المراد

في هذا الحديث لانه عقبه بقوله " فان الارض تطوى بالليل "

ولم يفرق بين اوله وآخره " (٧)

الفيلان : جنس من الجن والشياطين وكانت العرب تزعم انهم يتراون للناس

في الفلاة فتقول تغولا اي تتلون تلونا في صور

شئ ، وتقولهم اي تضلمهم عن الطريق وتهلكهم . (٨)

— رجال الحديث —

ابن هارون بن زاذان ، أبو خالد الواسطي (٩) ثقة متقن ، عابد

بأدب ، مات سنة ٢٤٢ هـ عن فم بورك لي فيه ، من الطبقة

(٩) النهاية : ٤١١/٢ وراجع غريب الحديث لابي عبيد : ٧٠/٢ وتهذيب اللغة :

٣٠٢/١٢ - ٣٠٣

(١٠) راجع النهاية : ٢٤٢/١ والقاموس المحيط : ٦٤/١ وتهذيب الصحاح : ٤٤/١

(١١) النهاية : ٢٥/٥ (٧) النهاية : ١٢٩/٢ وراجع مقاييس اللغة : ٢٩٤/٢

(١٢) راجع النهاية : ٣٩٦/٣

(١٣) راجع الواو وسكون الالف وكسر السين وبعدها طاء مهملة هذه النسبة الى خمسة

الابواب في تهذيب الانساب : ٣٤٧/٣

- التاسعة ، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين روى له الستة . (١٠)
- ٢ - هشام بن حسان الازدي بالولاء ، القردوسي (١١) ، أبو عبدالله ، ثقة من اثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لا نه قيل كان يرسل عنهما ، من الطبقة السادسة مات سنة سبع او ثمان وأربعين ومائة روى له الستة (١٢)
- ٣ - الحسن بن ابي الحسن البصري سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٤ - محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي (١٣) بالولاء ، الحراني (١٤) ، ثقة ، من الطبقة الحادية عشرة مات سنة احدى وتسعين ومائة على الصحيح روى له البخاري في جزء القراءة ومسلم اثني عشر حديثا وروى له اهل السنن الاربعة (١٥)

- (١٠) راجع تقريب التهذيب: ٣٧٢/٢ و تهذيب التهذيب: ٣٦٦/١١ - ٣٦٩ والجرح والتعدية ٢٩٥/٩ وتذكرة الحفاظ: ٣١٧/١ - ٣٣٠ والتاريخ الكبير: ٣٦٨/٣ وطبقات الحنابلة ٤٢٢/١ وتاريخ بغداد: ٣٣٧/١٤ - ٣٤٧
- (١١) بضم القاف وسكون الراء وضم الدال المهيطة وبعد الواو سين مهيطة هذه النسبة الى القرايس بطن من الازد نسبوا الى قردوس بن الحارث بن مالك بن فهم نزلوا البصرة فنسبت المحلة اليهم . راجع اللباب في تهذيب الانساب: ٢٤/٣ وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه ١١٠٤/٣
- (١٢) راجع تقريب التهذيب: ٣١٨/٢ و تهذيب التهذيب: ٣٤/١١ - ٣٧ والجرح والتعدية ٥٤٤/٩ وميزان الاعتدال: ٢٩٥ - ٢٩٨ والطبقات الكبرى: ٢٧١/٧ وشرح ظل الترمذي ٤٣٨
- (١٣) بفتح الباء المنقوطة بواحدة وكسر الهاء واللام هذه النسبة الى باهلة اسم امرأة مالك بن اعهر ثم تزوجها ابن زوجها معن بن مالك راجع اللباب في تهذيب الانساب ١١٦/١
- (١٤) بفتح الحاء وتشديد الراء وهي آخرها نون - هذه النسبة الى حران وهي مدينة بالجزيرة . اللباب في تهذيب الانساب: ٣٥٣/١ وراجع المشتبه في الرجال - ١٥٧/١
- (١٥) راجع تقريب التهذيب: ١٦٦/٢ و تهذيب التهذيب: ١٩٣/٩ - ١٩٤ والجرح والتعدية ٢٧٦/٧ وتذكرة الحفاظ: ٣١٦/١ والتاريخ الكبير: ١٠٧/١

— تخريج الحديث وبيان درجته —

فهذا السند ضعيف لان فيه الحسن البصرى وان كان ثقة لكنه يرسل ويدلس
و في سماعه من جابر خلاف والصحيح عدمه . واما قوله " ثنا جابر " عند
(١٦) وابن خزيمة (١٧) فهذا لا يدل على سماعه هذا الحديث من

قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول حدثنا وخطبنا
فيهم الذين حدثوا وخطبوا بالبعرة (١٨) ثم ان في سنده عندهما ضعفا

وفيه عند أحمد ايضا هشام بن حسان ثقة الا ان في روايته عن الحسن
الذي كان يرسل عنه .

أخرج ابن ماجه (١٦) وابن خزيمة (١٧) من طريق عمرو بن ابي سلمة

قال سالم سمعت الحسن يقول ثنا جابر بن عبد الله قال : قال رسول
الله عليه وسلم " اياكم والتعر ليمس على جواد الطريق ، والصلاة عليها ، فانها
تجوز السباع وقضاء الحاجة عليها فانها من الملا عن ."

وحسن اسناده
قال المنذرى في حديث ابن ماجه " رواه ثقات " (١٩) / ابن حجر (٢٠)
ووافق السيوطى (٢١) ووافقه الالبانى (٢٢)

ابن ماجه : كتاب الطهارة وسنها ، باب النهى عن الخلا على قارعة
التي فوق ١١٩ / ١ - ١٢٠

ابن خزيمة : كتاب المناسك باب رقم ٤٩٣ ٤ / ١٤٤ - ١٤٥

الترغيب والترهيب : ١ / ١٣٥ (١٩)

في باب رقم ٢

(٢١) الجامع الصغير (فيض القدير : ٣ / ١٢٣)

١٠٥ / ١ : الحبير

الجامع الصغير / ٧ / ٣٨٣

لكن البصري (٢٣) ضعف اسناده لأن فيه سالم بن عبدالله الخياط البصري وهو ضعيف قلت : وفيه أيضا زهير بن محمد التميمي رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة (٢٤) وعمرو بن أبي سلمة الراوي من أهل الشام وهو صدوق لسنن أو هام (٢٥) والحسن البصري تقدم الكلام عليه .

وقد حسن الألباني حديث ابن ماجه ثم ضعفه عند الكلام على حديث ابن خزيمة الذي رواه الحسن عن جابر قال " علته الانقطاع في اسناده بين الحسن وجابر قلت : أخرجه ابن خزيمة (١٧) من طريق آخر اذا أخرجه بسنده عن هشام عن الحسن البصري وسبق القول في هشام والحسن البصري .

رواه عن الحسن مع هشام بن حسان ، سالم عند ابن ماجه (١٦) وابن خزيمة (١٧) ورواه عن هشام بن حسان مع يزيد بن هارون ومحمد بن سلمة يحيى بن يمان عند ابن خزيمة (١٧) وسويد بن عبدالعزيز عند ابن السنن . (٢٧)

ورواه عن يزيد بن هارون مع احمد ابن أبي شعبة (٢٨) وعثمان بن أبي شعبة عند أبي داود (٢٩) وزهير بن حرب عند أبي يعلى (٣٠) والحسن بن علي عند الأزهرى (٣١) .

-
- (٢٣) مصباح الزجاجة لوحة ٢٤ (٢٤) انظر ترجمته في باب رقم ٧٢
(٢٥) تقريب التهذيب : ٧١/٢ (٢٦) انظر تعليق على صحيح ابن خزيمة ٤٥/٤
(٢٧) عمل اليوم والليلة ص ١٩٥
(٢٨) مصنف ابن أبي شعبة : كتاب الصلوات ، باب الصلوة في الطريق ٤٠١/٢
(٢٩) سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في سرعة السير والنهي عن التعريس في الطريق (عون المعبود ٣٣٣/٢)
(٣٠) مسند أبي يعلى ١/لوحة ١٢١
(٣١) تهذيب اللغة : ٣٠٣/١٢

والنهي عن قضاء الحاجة على قارعة الطريق ورد في حديث :

أبي هريرة رضي الله عنه : عند مسلم (٣٢) وأبي داود (٣٣)

(٣٤) وابن الجارود (٣٥) وأبو عوانة (٣٦) وابن حبان (٣٧) والبيهقي (٣٨)

وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما : عند ابن ماجه (١٦) وفي سننه

وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه : عند أبي داود (٣٣) وابن

والحاكم (٣٩) والبيهقي (٣٨) - صححه ابن السكن (٢٠)

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاستاد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (٣٩)

وقال ابن حجر : فيه نظر لأن أبا سعيد لم يسمع من معاذ ولا يعرف هذا

الحديث بغير هذا الاسناد (٢٠)

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما : عند أحمد (٤٠) وفيه ابن لهيعة .

عن الصلاة على جواد الطريق ورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند

(٤١) وابن ماجه (١٦) .

(٣٢) صحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في الطريق والطلال ٢٢٦/١

(٣٣) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب المواضع التي نهى عن البول فيها (عون

المعبود ١١/١) (٣٤) مسند أحمد : ٣٢٢/٢

(٣٥) البيهقي لابن الجارود باب ما يتقى من المواضع للغائط والبول ٢٢

(٣٦) مسند أبي عوانة : ١٩٤/١

(٣٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة ، باب الاستطابة ٤٩٥/٢

(٣٨) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في طرق الناس ٩٧/١

(٣٩) المستدرک : كتاب الطهارة ، باب اتقوا الملاعن الثلاثة ١٠٠٠/١٦٧

(٤٠) مسند أحمد : ٢٩٩/١

(٤١) جامع الترمذي : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في كراهية ما يصلى اليه (تحفة

الاصولي ٢٨٠/١)

(٦٩) قال الامام أحمد : ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني أبان بن صالح عن مجاهد بن جبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا اهرقنا الماء . قال : ثم رأيتُه قبل موته بعام يسبول مستقبل القبلة . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - يعقوب بن ابراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٣ - محمد بن اسحاق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٤ - أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القريش بالولاء، وثقه الأئمة، وروى ابن حزم فجعله ابن عبد البر ضعفاً، قال الخطيب ابن حجر: وهذه غفلة منهما وخطأ توارداً عليه ظم بضعفه أحد قبلهما من الطبقة الخامسة ولد سنة ستين ومات سنة بضع عشرة ومائة روى له البخاري عليهما في مواضع من صحيحه وروى له أهل السنن الأربعة (٢)
- ٥ - مجاهد بن جبير - بفتح الجيم وسكون الموحدة - أبو الحجاج المخزومي (٣) بالولاء المكي ، ثقة امام في التفسير وفي العلم، من الطبقة الثالثة مات سنة إحدى أو اثنتين

(١) المسند، ٣٠/٣٦٠

(٢) راجع تقريب التهذيب: ٣٠/١ و تهذيب التهذيب: ١/٩٤-٩٥ والكاشف: ١/٧٤

والجرح والتعديل: ٢/٢٩٧ وهدى الساري: ٢/٢٢٧

(٣) بفتح الميم وسكون الخاء وضم الزاي وفي آخرها ميم - هذه النسبة الى مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب - راجع اللباب في تهذيب الانساب ٣/١٧٩

أو ثلاث أو أربع ومائة وله ثلاث وثمانون سنة روى له السنة. (٤)

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن رجاله ثقات إلا محمد بن اسحق فهو صدوق يدل على كونه
مخرجاً بالحديث وحسنه الترمذى (٥) والبزار (٦) والنووى (٧)
وصححه البخارى فيما نقله عنه الترمذى (٦) وصححه ابن خزيمة (٨) وابن
حبان (٩) إذ أخرجهما في صحيحهما - صححه ابن المكن (٦) - وأخرجه الدار
قطنى (١٠) بسنده عن يعقوب بن ابراهيم وقال في اسناده " رجاله ثقات " . وأخرجه
الحاكم (١١) كذلك وقال قبل ذكر السند والسنن " صحيح على شرط مسلم " ووافقه
الذهبي -

قال ابن حجر : وضعفه ابن عبد البر بابان بن صالح ورواه في ذلك ، فإنه
شقة بانفاق . وادعى ابن حزم أنه مجهول فغلط (٦)

رواه عن محمد بن اسحق مع ابراهيم بن سعد جرير عند الترمذى (٥) وابن

(٤) راجع تقريب التهذيب: ٢٢٩/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٢-٤٤ / ١٠ والكاشف: ٣٠/١٢٠
والجرح والتعديل: ٣١٩/٨٠ وتذكرة الحفاظ: ٩٢-٩٣ / ١ والثقات للعجلي لوحة ٥١
والثقات لابن حبان: ٤١٩/٥

(٥) جامع الترمذى : ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء من
الرخصة في ذلك (تحفة الاحوذى ٢٠/١ - ٢٢)

(٦) تلخيص الحبير: ١٠٤/١

(٧) المجموع شرح المهذب: ٨٥/٢ وشرح مسلم للنووى: ٢٧١/٢

(٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء ، باب ٤٣ ٤٣/١

(٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الطهارة ، باب الاستطابة ٤٩٥/٢ - ٤٩٧ - ٥٠٣

(١٠) سنن الدارقطنى : كتاب الطهارة ، باب استقبال القبلة في الخلاه ٥٨/١ - ٦٠

(١١) المستدرک: كتاب الطهارة ، باب النبي عن البول مستقبل القبلة والرخصة فيه ١٥٤/١

داود (١٢) وابن ماجه (١٣) وابن خزيمة (٨) والحازمي (١٤)

ورواه عن يعقوب بن ابراهيم مع أحمد ابوالاظهر احمد بن ابي الازهر
ابن الجارود (١٥)

والدارقطني (١٠) واخرجه الحازمي (١٤) من طريق الدارقطني وعلي بن محمد
عند الطحاوي (١٦) وعمر بن محمد الناقد عند ابن حبان (٩)

ومحمد بن شوكر عند الدارقطني (١٠) ومن طريقه أخرجه البيهقي
ومحمد بن رافع عند الحاكم (١١) ومن طريقه اخرجه البيهقي (١٧)

وحديث جابر هذا يشتمل على النهي اولا ثم على جواز الاستقبال بعد
ذلك.

ولمشاهد عن عدد من الصحابة تشتمل على النهي فقط وعلى جواز الاستقبال
فقط فأما أحاديث النهي فرواها :

(١٢) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة
وباب الرخصة في ذلك (عون المعبود ٦/١-٧)

(١٣) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها ، باب النهي عن استقبال القبلة للغائط
والبول وباب الرخصة في ذلك ١١٥/١-١١٧

(١٤) الاعتبار في بيان النسخ والنسوخ من الآثار ٣٧-٤٠

(١٥) منتقى لابن الجارود : باب كراهية استقبال القبلة للغائط والبول
والاستنجاء ٢٠-٢١

(١٦) شوح معاني الآثار : كتاب الكراهية ، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط
والبول ٢٣٢/٤-٢٣٤

(١٧) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها
لغائط أو بول وباب الرخصة في ذلك في الابنية ٩١/١-٩٣ وانظر
معرفة السنن والآثار ٢٦٣-٢٧٨

- أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (١٩)
 والترمذي (٢٠) وأبو داود (١٢) والنسائي (٢١) وابن ماجه (١٣) ومالك (٢٢)
 والشافعي (٢٣) والحميدي (٢٤) وابن أبي شيبة (٢٥) وأحمد (٢٦) والدارقطني (٢٧)
 وابن خزيمة (٢٨) وأبو عوانه (٢٩) والطحاوي (١٦) وابن حبان (٩) والطبراني (٣٠)
 والدارقطني (١٠) والبيهقي (١٧) والخطيب (٣١) والحازمي (١٤)
- وسلمان الفارسي رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٩) وأبو داود (١٢)
 والنسائي (٣٢) وابن ماجه (٣٣) وأحمد (٣٤) وابن الجارود (١٥) والبيهقي (١٧)
 والحازمي (١٤)
- وأبو هريرة رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٩) وأبو داود (١٢)

- (١٨) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب لا يستقبل القبلة بغائط أو بول... (فتح الباري ١/٢٤٥)
 (١٩) صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب الاستطابة ١/٢٢٣-٢٢٥
 (٢٠) جامع الترمذي : ابواب الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول (تحفة
 الاحوذى ١/١٧)
 (٢١) سنن النسائي : كتاب الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة ١/٢٣
 (٢٢) موطأ مالك : كتاب القبلة، باب النهي عن استقبال القبلة ، والانسان على حاجة ١/١٩٣
 (٢٣) اختلاف الحديث على حاشية الأم ٧/٢٦٩-٢٧١
 (٢٤) مسند الحميدي : ١/١٨٢
 (٢٥) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الطهارات، باب في استقبال القبلة بالغائط والبول ١/١٥٠-
 ١٥١
 (٢٦) مسند أحمد: ٥/٤١٤ (٢٧) سنن الدارقي: كتاب الصلوة والطهارة، باب النهي
 عن استقبال القبلة... ١/١٧٠
 (٢٨) صحيح ابن خزيمة كتاب الوضوء، باب رقم ٤٢-٣٣/١ (٢٩) مسند أبي عوانة: ١/١٩٩-
 ٢٠١
 (٣٠) المعجم الصغير: ١/٢٠٠ والمعجم الكبير: ٤/١٦٤ (٣١) الفقيه والمتفقه: ٢٢٢
 (٣٢) سنن النسائي: كتاب الطهارة، باب النهي عن الاكتفاء في الاستطابة... ١/٣٦
 (٣٣) سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب الاستتجار بالحجارة... ٢/١١٤-١١٥
 (٣٤) مسند أحمد : ٥/٤٣٧

والنسائي (٢٥) وابن ماجه (٢٢) والشافعي (٢٦) والحميدي (٢٧) واحمد (٢٨) والدارقطني (٢٩) وابن خزيمة (٤٠) وابوعوانة (٢٩) والطحاوي (١٦) وابن حبان (٩) والبيهقي (١٧) والحازمي (١٣) وابن ابي شيبة (٢٥) واحمد (٤١) والطحاوي (١٦) والبيهقي (١٧) ومعتل بن ابي معتل رضي الله عنه : أخرجه ابوداود (١٢) وابن ماجه (١٣) وعبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٣) وابن ابي شيبة (٢٥) واحمد (٤٢) والطحاوي (١٦) وابن حبان (٩) والحازمي (١٤) .

وأبوسعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٣) واحمد (٤٣) وسهيل بن حنيف رضي الله عنه : أخرجه احمد (٤٤) والدارقطني (٢٧) ورجل من الانصار أخرجه مالك (٢٢) واحمد (٤٥) والطحاوي (١٦)

-
- (٢٥) سنن النسائي : كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستطابة بالروث ٣٥/١ - ٣٦
(٢٦) مسند الشافعي ١٣ والأُم : ١٨/١
(٢٧) مسند الحميدي ٤٣٥/٢
(٢٨) مسند أحمد : ٢٥٠/٢
(٢٩) سنن الدارمي : كتاب الصلوة والطهارة، باب الاستنجاء بالاحجار ١٧٢/١
(٤٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء، باب ٦٢ ٤٣/١ - ٤٤
(٤١) مسند أحمد ٢١٠/٤٩
(٤٢) مسند أحمد : ١٩٠/٤
(٤٣) مسند أحمد : ١٥/٣
(٤٤) مسند أحمد : ٤٨٧/٣
(٤٥) مسند أحمد ٤٣٠/٥

وأحاديث جواز الاستقبال رواها :

عبدالله بن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٤٦) ومسلم (١٩)
والترمذى (٥) وأبو داود (١٢) والنسائى (٤٧) وابن ماجه (١٣) ومالك (٤٨)
والشافعى (٢٣) واحمد (٤٩) والدارمى (٥٠) وابن الجارود (١٥) وأبو
خزيمة (٥١) وأبو عوانه (٢٩) والطحاوى (١٦) وابن حبان (٩) والدارقطنى (١٠)
والبيهقى (١٧) والخطيب (٣١)

وعائشة رضى الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (١٣) والطيالسى (٥٢)
وأحمد (٥٣) والبخارى (٥٤) والطحاوى (١٦) والدارقطنى (١٠) والبيهقى (١٧)
وفي سنده خالد بن أبى الصلت مقبول (٥٥) وقد تفرد بهذا الحديث .
وحسن اسناده النووى (٧) لکنه ذکر إشارة البخارى في ترجمة خالد بن أبى
الصلت الى ان فيه علة .

-
- (٤٦) صحيح البخارى : كتاب الوضوء ، باب من تبرز على لبنتين (فتح البارى ١/٢٤٢)
(٤٧) سنن النسائى : كتاب الطهارة باب الرخصة في ذلك في البيوت ٢٥/١
(٤٨) موطا مالك : كتاب القبلة ، باب الرخصة في استقبال القبلة ... ١/١٩٣ - ١٩٤
(٤٩) مسند أحمد : ١٢/٢
(٥٠) سنن الدارمى : كتاب الصلوة والطهارة ، باب الرخصة في استقبال القبلة ١/١٧١
(٥١) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب ٤٤ ٣٤/١ - ٣٥
(٥٢) منحة المعبود : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في استقبال القبلة للتخلى ١/٤٦
(٥٣) مسند أحمد : ١٨٣/٦ - ٢٣٩٤
(٥٤) التاريخ الكبير : ٣/١٥٥ - ١٥٦
(٥٥) تقريب التهذيب ، ١/٢١٤ وميزان الاعتدال : ١/٦٣٣ وتهذيب التهذيب : ٣/٩٧ - ٩٨

قلت : وحاصل كلام البخارى في التاريخ (٥٤) ان فيه علتين :

الأولى : الارسال بين عراك وعائشة . وانكر الامام أحمد سماعه
منها (٥٦) . وقال هو احسن ما روى في الرخصة وان كان مرسلًا فان مخرجه
حسن .

قال ابن رجب : ويعنى بارساله ان عراكا لم يسمع من عائشة وقال
انما يروى عن عروة عن عائشة فلعله حسنه لان عراكا قد عرف انه يروى حديث
عائشة عن عروة عنها . (٥٧)

العلة الثانية رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم وقد صح البخارى .
وقفه (٥٤)

قال الترمذى في العلل الكبير " سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا
الحديث فقال فيه اضطراب والصحيح عن عائشة قولها " (٥٨) ورجح ابو حاتم وقفه (٥٩)
والدارقطنى (٦٠) وجزم بان من صرح بسماع ذلك من عائشة ورفعها فقد وهم
سندا ومتنا .

وابوقتاده رضى الله عنه : أخرجه احمد (٦١) والطحاوى (١٦)
والطبرانى (٦٢)

(٥٦) راجع تهذيب التهذيب^{٩٨٤} والمراسيل لا بن ابى حاتم ١٦٢-١٦٣

(٥٧) شرح علل الترمذى ٢٤١

(٥٨) راجع تهذيب التهذيب ٩٨/٣ والمراسيل لا بن ابى حاتم ٦٠

(٥٩) علل الحديث لا بن ابى حاتم ٢٩/١

(٦٠) تخريج وتعليق لمسند عمر بن عبد العزيز ٢١٨-٢١٩

(٦١) مسند أحمد ٣٠٠/٥ (٦٢) المعجم الكبير ٢٧١/٣

(٧٠) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا استجمر أحدكم فليوتر " (١)

(٧١) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا تفرط أحدكم فليمسح ثلاث مرات " (٢)

(٧٢) وقال : ثنا علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثا " (٣)

— غريب الحديث —

استجمر - الاستجمار : التمسح بالجهار وهي الاحجار الصغار (٤)

تفرط - الغائط؛ المطئن من الأرض، واطلق على موضع قضاء الحاجة لأنها تقضى في العادة في المكان المنخفض من الأرض لأنه أستر له ثم توسع فيه فاطلق على النجس نفسه . (٥)

— رجال الحديث —

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند : ٢٩٤/٣ (٢) المسند : ٣٣٦/٣ (٣) المسند : ٤٠٠/٣
(٤) النهاية : ٢٩٢/١ وراجع غريب الحديث لابن قتيبة : ١٦٠/١ وتهذيب الصحاح : ١/٢٦٧
(٥) راجع النهاية : ٣٩٥/٣ و غريب الحديث لابن قتيبة : ١/١٦٠

- ٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - عبدالله بن لبيبة بن غيبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ - علي بن بحر بن بري - بفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ثقيلة - أبو الحسن البغدادي فارسي الأصل ، ثقة فاضل ، من الطبقة العاشرة مات سنة اربع وثلاثين ومائتين روى له البخاري تعليقا وروى له ابوداود والترمذي (٦)
- ٧ - عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي (٧) ، أخو اسرائيل كوفي ، نزل الشام مرابطا ، ثقة مأمون ، من الطبقة الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل سنة احدى وتسعين ومائة روى له الستة (٨)
- ٨ - سليمان بن مهران الأعشى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٩ - طلحة بن نافع ابو صفيان الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجال الطريق الاوّل والثاني ثقات الا ابا الزبير وهو صدوق يدلّس لكنه صرح بالسمع وابن لبيبة في الطريق الثاني وهو صدوق خلط ويدلّس لكنه صرح بالتحديث وتابعه مع ابن جريح ، معقل عند مسلم (٩) وابي نعيم (١٠) والبيهقي (١١) وفي حديثه " اذا استجر احدكم فليستجر بشو " =

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٣٢ / ٢ وتهذيب التهذيب: ٢٨٤ / ٧٤ - ٢٨٥ والجرح والتعديل

١٧٦ / ٦ وتذكرة الحفاظ: ٤٧٠ / ٢ وتاريخ بغداد: ٣٥٢ / ١١ - ٣٥٣ والثقات للم

لوحة (٤)

(٧) بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء معجمة باثنتين من تحتها ساكنة

وفي آخرها عين مهملة - هذه النسبة الى السبيعي وهو بطن من همدان - اللباب

في تهذيب الانساب: ١٠٢ / ٢ وراجع تبصير المنتبه بتحرير المشتبه: ٧٢٥ / ٢

(٨) راجع تقريب التهذيب: ١٠٣ / ٢ وتهذيب التهذيب: ٣٧ / ٨ - ٢٤٠ والكاشف: ٢ / ٣٧٢ -

٣٧٣ والجرح والتعديل: ٢٩١ / ٦ - ٢٩٢ وتذكرة الحفاظ: ٢٧٩ / ١ - ٢٨٢ والتاريخ

الكبير: ٤٠٦ / ٦ وشذرات الذهب: ٣٢٠ / ١

(٩) صحيح مسلم: كتاب الحج باب بيان ابي حمص الجمار سبع ٩٤٥ / ٢

(١٠) المستخرج لوحة ٥٣

(١١) السنن الكبرى: كتاب الحج باب كمال عدد الطواف ٩٠ / ٥

والجراح بن شهال عند ابن عدي (١٢) وهو منكر الحديث (١٢) فذلك متابعة

ابن جريج وعبدالله على ان ابن لهيعة لم يخلط في هذا الحديث .

وأما الطريق الثالث فقال الهيثمي فيه " رجاله ثقات " (١٣)

ففيه أبو سفيان صدوق يدل على روى بعين ولم أر له تصريحاً بالسمع فحديثه ضعيف .

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١٤)

ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد ، اسحق بن ابراهيم عند مسلم (١٥) وأبى

عوانة (١٦) وأبى نعيم (١٠) ومحمد بن رافع عند مسلم (١٥)

ورواه عن الأعمش مع عيسى بن يونس أبو معاوية عند ابن أبي شيبة (١٧)

وجزير عند ابن خزيمة (١٨) ومن طريقه أخرجه البيهقي (١٩) وسفيان عند

ابن خزيمة (١٨)

(١٢) الكامل لابن عدي : ٣ / لوحة ٢١٩ ترجمة الجراح بن شهال أبو

العطوف الجزري

(١٢) مجمع الزوائد : ١٠ / ٢١١

(١٤) المصنف : كتاب المناسك ، باب وتر الطواف ٤٩٩ / ٥

(١٥) صحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب في الايثار في الاستنثار والاستجمار ١٢ / ١ ٢١٣ - ٢

(١٦) مسند أبي عوانة : ١٧ / ١ ٢١٩ - ٢

(١٧) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الطهارات ، باب من كان يستنجي بالماء ويجتزي بالحجارة

١٥٤ / ١ - ١٥٥

(١٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب ٥٩ - ٦٠ ٤٢ / ١ - ٤٣

(١٩) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب الايثار في الاستجمار ١٠٣ / ١ - ١٠٤

ورواه عن عيسى بن يونس مع علي بن بحر يعقوب بن ابراهيم عند ابن خزيمة (١٨) وللحديث شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره.

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٠) ومسلم (١٥) وأبو داود (٢١) والنسائي (٢٢) وابن ماجه (٢٣) والشافعي (٢٤) والحميدي (٢٥) وأحمد (٢٦) والدارمي (٢٧) وابن خزيمة (١٨) والطحاوي (٢٨) وابن حبان (٢٩) والحاكم (٣٠) وأبو نعيم (١٠) والبيهقي (١٩)

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣١) والترمذي (٢) والنسائي (٣٣) وابن ماجه (٢٣) وابن أبي شيبة (١٧) وأحمد (٣٤) والطحاوي (٢٨) والدارقطني (٣٥) والبيهقي (٣٦)

(٢٠) صحيح البخاري : كتاب الوضوء، باب الاستئذان في الوضوء (فتح الباري ١/٦٢)
(٢١) سنن أبي داود : كتاب الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة
(عون المعبود ٦/١ - ٧)

(٢٢) سنن النسائي : كتاب الطهارة، باب النسي عن الاستطاب بالروث ٣٥/١

(٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة، وسننها : باب الاستنجاء بالحجارة ١١٤/١ - ١١٥

(٢٤) مسند الشافعي : ١٣ والام : ١٨/١

(٢٥) مسند الحميدي : ٤٢٥/١ (٢٦) مسند احمد : ٢٣٦/٢

(٢٧) سنن الدارمي : كتاب الصلاة والطهارة، باب الاستنجاء بالاحجار ١٧٢/١ - ١٧٣

(٢٨) شرح معاني الآثار : كتاب الطهارة، باب الاستجمار ١٢٠/١ - ١٢٢

(٢٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة، باب الاستطابة ٢/٤٩٢ -

٥٠٦ - ٥٠٧

(٣٠) المستدرک : كتاب الطهارة، باب من استجمر فليوتر ١٥٨/١

(٣١) صحيح البخاري : كتاب الوضوء، باب لا يستنجى بروث (فتح الباري ١/٢٥٦)

(٣٢) جامع الترمذي : ابواب الطهارة، باب الاستجمار بالحجارة، باب في الاستنجاء بالحجارة

(تحفة الاحوذى ١/٢٦ - ٢٧)

(٣٣) سنن النسائي : كتاب الطهارة، باب الرخصة في الاستطابة بحجرين ٣٦/١

(٣٤) مسند أحمد : ٣٨٨/١

(٣٥) سنن الدارقطني : كتاب الطهارة، باب الاستنجاء ٤/١ - ٥٧

(٣٦) السنن الكبرى : كتاب الطهارة، باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ١/١٠٢ - ١٠٣

وانظر معرفة السنن والآثار ٢٧٨.

وعن سلمان رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٣٧) والترمذى (٣٢) وأبو داود (٢١) والنسائى (٣٨) وابن ماجه (٢٤) وابن ابى شيبة (١٧) واحمد (٣٩) وابن شزيمة (٤٠) وابوعوانه (١٦) والدارقطنى (٣٥) والبيهقى (٣٦)

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٥) وابن حبان (٢٩)

وعن سلمة بن قيس رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٤١) وابن ماجه (٤٢) والطيالسى (٤٣) والحميدى (٤٤) واحمد (٤٥) والطحاوى (٢٨) وابن حبان (٢٩)

وعن خزيمه بن ثابت رضى الله عنه : أخرجه ابو داود (٤٦) وابن ماجه (٢٣) والشافعى (٢٤) واحمد (٤٢) والدارمى (٤٨) والطحاوى (٢٨) والبيهقى (٣٦)

وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه ابو داود (٤٦) والنسائى (٤٩) واحمد (٥٠) والدارمى (٤٨) والطحاوى (٢٨) والدارقطنى (٣٥) والبيهقى (٣٦)

وعن عقبه بن عامر رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥١)

وعن سهل بن سعد رضى الله عنه : أخرجه الدارقطنى (٣٥)

(٣٢) صحيح مسلم : كتاب الطهارة باب الاستطابة ٢٢٣/١

(٣٨) سنن النسائى : كتاب الطهارة باب النهى عن اكفاء في الاستطابة ٣٦/١

(٣٩) مسند احمد : ٤٣٧/٥ (٤٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء باب ٥٧ ٥١/١

(٤١) سنن النسائى : كتاب الطهارة باب الرخصة في الاستطابة ٣٨/١

(٤٢) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار ١٤٢/١

(٤٣) منحة المعبود : كتاب الطهارة باب الاستجمار ٤٨/١ (٤٤) مسند الحميدى : ٣٧٨/٢

(٤٥) مسند أحمد : ٣٣٩/٤

(٤٦) سنن ابى داود : كتاب الطهارة باب الاستنجاء بالاحجار (عون المعبود ١٥٠/١)

(٤٧) مسند احمد : ١٣/٥ (٤٨) سنن الدارقطنى : كتاب الصلاة والطهارة باب الاستطابة ١٧١/١

(٤٩) سنن النسائى : كتاب الطهارة باب الاجتزاء في الاستطابة ٣٨/١

(٥٠) مسند احمد : ١٠٨/٦ (٥١) مسند احمد : ١٥٦/٤

٢٦ باب النسي عن الاستنجاء بالمعظم ونحوه

- (٧٣) قال الامام أحمد : ثنا روح ثنا زكريا بن اسحق ثنا أبو الزبير انه سمع جا
 بن عبد الله يقول : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتمسح بمعظم أو بعر
 (١)
 (٧٤) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلـ
 الله عليه وسلم نهي أن يستنجى ببعرة أو بمعظم . (٢)

— غريب الحديث —

البعرة: واحدة البعر والبعر والبعر : رجيع الخف والظلف من الابل والشاة
 وبقرة الوحش والظباء الا البقرة الاهلى والجمع أبعار . (٣)

— رجال الحديث —

- ١ — روح بن عبادة بن العلاء القيسي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — زكريا بن اسحاق المكي ، ثقة رمى بالقدر ، من الطبقة السادسة ، روى
 له الستة . (٤)
- ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكسي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .
- ٤ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد .
- ٥ — عبد الله بن لهيعة بن عقيسة سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

(١) المسند: ٣/٣٤٣ • ٣٨٤

(٢) المسند: ٣/٣٣٦

(٣) لسان العرب: ٤/٧١ وراجع القاموس المحيط: ١/٣٨٨

(٤) راجع تقريب التهذيب: ١/٢٦١ وتهذيب التهذيب: ٣/٣٢٨-٣٢٩ والكاشف:

١/٣٢٣ والصحح والتعديل: ٢/٥٩٣ والتاريخ الكبير: ٣/٤٢٣ والعقد

الشمين: ٤/٤٤٢ والطبقات الكبرى: ٥/٤٩٣

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدلس لكنه صرح بالساع وعبدالله بن لهيعة في الطريق الثاني وهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث وتابعه زكريا بن اسحق في الطريق الاول فدل هذا على انه لم يخلط فسي
بذا الحديث .

رواه عن زكريا مع روح سعيد بن سلام عند ابي عوانه (٥)
ورواه عن روح مع احمد زهير بن حرب عند مسلم (٦) وابى يعلى (٧)
وأخرجه ابونعيم (٨) من طريق ابي يعلى وابوالزهري عند ابي عوانه (٥)
وأخرجه ابوداود (٩) وابوعوانه (٥) والبيهقي (١٠) من طريق
الامام احمد .

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١١) ومسلم (٦)
والترمذى (١٢) وابوداود (٩) والنسائى (١٣) وابن ماجه (١٤) والطيالسى (١٥)

(٥) مسند ابي عوانه ١/٢١٧-٢١٩

(٦) صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب الاستطابة ١/٢٢٣-٢٢٤

(٧) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٢٢ (٨) المستخرج لوحه ٥٦

(٩) سنن ابي داود : كتاب الطهارة، باب ما ينهى عنه ان يستنجى به (عون
المعبود ١/١٤-١٥)

(١٠) السنن الكبرى: كتاب الطهارة، باب الاستنجا، بما يقيم مقام الحجارة في الانقاء...
١٠٧/١-١١٠

(١١) صحيح البخارى: كتاب الوضوء، باب لا يستنجى بروث (فتح البارى ١/٢٥٦)

(١٢) جامع الترمذى: ابواب الطهارة، باب في الاستنجا بالحجرين (تحفة الاحوذى
٢٧/١)

(١٣) سنن النسائى، كتاب الطهارة، باب النهى عن الاستطابة بالعظم ١/٣٥

(١٤) سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة، وسننها، باب الاستنجا بالحجارة... ١/١١٤-١١٥

(١٥) منحة المعبود: كتاب الطهارة، باب الاستجمار وما يجوز به... ١/٤٧

- واحد (١٦) واليزار (١٧) وابن خزيمه (١٨) وأبو عوانه (٥) والطحاوي (١٩)
 وابن حبان (٢٠) والدارقطني (٢١) وأبو نعيم (٨) والبيهقي (١٠)
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٢) وأبو داود (٢٣)
 والنسائي (٢٤) وابن ماجه (١٤) والشافعي (٢٥) والحميدي (٢٦) وأحمد (٢٧)
 والدارمي (٢٨) وابن خزيمه (١٨) والطحاوي (١٩) وابن حبان (٢٠) والدارقطني (٢١)
 والبيهقي (١٠)
 وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٦) وأبو داود (٢٣)
 وابن ماجه (١٤) وأحمد (٢٩) وابن خزيمه (١٨) وأبو عوانه (٥) والطحاوي (١٩)
 والدارقطني (٢١) والبيهقي (٣٠)

-
- (١٦) مسند أحمد : ٣٨٨/١ (١٧) كشف الاستار : ١٢٨/١ - ١٢٩
 (١٨) صحيح ابن خزيمه : كتاب الرضوء ، باب ٦٢ - ٦٣ - ٦٤ ٤٣/١ - ٤٥
 (١٩) شرح معاني الآثار : كتاب الطهارة ، باب الاستجمار بالعظام ١٢٣/١ - ١٢٤
 (٢٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة ، باب الاستطابة ٥٠٣/٢
 (٢١) سنن الدار قطني ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء ٥٤/١ - ٥٧
 (٢٢) صحيح البخاري : كتاب الرضوء ، باب الاستنجاء بالحجارة (فتح الباري ٢٥٥/١)
 (٢٣) سنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة
 (عون المعبود ٦/١ - ٧)
 (٢٤) سنن النسائي : كتاب الطهارة ، باب النبي عن الاستطابة بالروث ٣٥/١
 (٢٥) مسند الشافعي ١٣ والأمام ١٨/١
 (٢٦) مسند الحميدي : ٤٣٥/٢ (٢٧) مسند أحمد : ٢٤٧/٢
 (٢٨) سنن الدارمي ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالاحجار ١٧٢/١
 (٢٩) مسند أحمد : ٤٣٧/٥
 (٣٠) المنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب وجوب الاستنجاء بثلاثة احجار ١٠٢/١ - ١٠٣

وعن خزيمة بن ثابت الانصاري رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٣١)
وابن ماجه (١٤) والشافعي (٢٥) والحميدي (٣٢) وأحمد (٣٣) والدارمي (٣٤)
والبيهقي (٣٠)

وعن رويغ رضى الله عنه : أخرجه أبوداود (٩) وأحمد (٣٥)
والبزار (١٧) والطحاوي (١٩) والبيهقي (١٠)

وعن سهل رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣٦) والدارمي (٣٧)
والدارقطني (٢١)

وعن عبد الله بن الحارث بن جزء : أخرجه البزار (١٧)

(٣١) سنن ابى داود : كتاب الطهارة ، باب الاستجمار بالاحجار (عون المعبود ١/١٥)

(٣٢) مسند الحميدي : ٢٠٦/١

(٣٣) مسند أحمد : ٢١٣/٥

(٣٤) سنن الدارمي : كتاب الطهارة ، باب الاستطابة ١/١٧٢

(٣٥) مسند أحمد : ١٠٨/٤ (٣٦) مسند أحمد : ٤٨٧/٣

(٣٧) سنن الدارمي : كتاب الطهارة ، باب النسي عن الاستجمار بعظم أوروث ١/١٧٢

٢٧-باب مفتاح الجنة الصلاة

(٧٥) قال الامام أحمد : ثنا حسن بن محمد ثنا سليمان بن قرم عن أبي يحيى القتات عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الطهور . " هكذا وقع في الاصل حسن والصواب حسين (١)

- رجال الحديث -

- ١ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٢ - سليمان بن قرم - بفتح القاف وسكون الراء - ابن معاذ أبو داود البصرى والنحوى ومنهم من ينسبه الى جده ، سمي الحفظ بتشيع ، من الطبقة السابعة ، روى له البخارى تعليقا في موضع واحد في صحيحه وروى له مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى (٢)
- ٣ - أبو يحيى القتات - بفتح القاف ومثناة مثقلة وآخره مثناة ايضا - الكوفى ، اسمه زادان وقيل دينار وقيل مسلم وقيل يزيد وقيل زيسان وقيل عبد الرحمن ، بن دينار ، لين الحديث ، من الطبقة السادسة ، روى له البخارى في الأدب المفرد وأبو داود والترمذى وابن ماجه (٣)
- ٤ - مجاهد بن جبر سبقت ترجمته في باب رقم ٢٤

(١) المسند : ٣/٣٤٠

(٢) راجع تقريب التهذيب : ١/٣٢٩ وتهذيب التهذيب : ٤/٢١٣ - ٢١٤ ويزان الاعتدال : ٢/١٩٠ - ٢٢٠ وهدى السارى : ٢/٢٢٨ والجرح والتعديل : ٤/١٣٦ - ١٣٧ والمجروحين لابن حبان : ١/٣٣٢ والخلاصة ١٥٤

(٣) راجع تقريب التهذيب : ٢/٤٨٩ وتهذيب التهذيب : ١٢/٢٧٧ - ٢٧٨ ويزان الاعتدال : ٤/٥٨٦ - ٥٨٧ والطبقات الكبرى : ٦/٣٣٩ والتاريخ الكبير : ٣/٤٣٨ وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ١٨٨ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى ١١٦

تخریج الحديث وبيان درجته

قال ابن العری : " أصح شیء " فی هذا الباب وأحسن مجاهد عن جابر . (٤)

وذكر ابن حجر ان العقيلي قد عكس ذلك وهو اقعده من ابن العری فی هذا الفن (٥) اذ قال " رواه عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الخنفة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم "مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم " ورواه ابوسفيان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وكلاهما اسنادان لينان وهما أصح من حديث سليمان بن قرم . (٦)

قلت وهو كما قال العقيلي لان في سند حديث جابر سليمان بن قرم وهو يسي الحفظ وأبو يحيى القات لين الحديث .

رواه عن سليمان بن قرم مع حسين بن محمد أبوداود الطيالسي (٧) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٨) وعبد الصمد بن النعمان عند ابن عدي (٩) ويحيى بن حسان عند ابن نصر المروزي (١٠)

ورواه عن حسين بن محمد مع أحمد ، أبويكر محمد بن زنجويه عند الترمذي (١١) ومحمد بن اسماعيل الصائغ عند العقيلي (٦) وعبد الله بن الحسين المصيصي عند الطبراني (١٢) والعباس بن محمد عند البيهقي (٨)

(٤) غارضة الأحوذى شرح جامع الترمذي ١٥/١

(٥) تلخيص الحبير : ٢١٦/١ (٦) الضعفاء للعقيلي لوحة ١٦٢

(٧) منحة المعبود : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في فضله وان الصلاة لا تقبل بدونه ٤٩/١

(٨) شعب الايمان ١/ لوحة ٤٣٧

(٩) الكامل لابن عدي ٤/ لوحة ٤٨٢ (١٠) مسند المروزي لوحة ٣١

(١١) جامع الترمذي : ابواب الطهارة ، باب ما جاء ان مفتاح الصلاة الطهور (تحقيق وشرح

احمد محمد شاکر ١٠/١)

(١٢) المعجم الصغير : ٢١٤/١

ولشطر الثاني منه شاهدان من حديث علي رضي الله عنه أخرجه الترمذى (١٣)
 وقال : " هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن " وأخرجه ابوداود (١٤)
 وقال ابن العربي : " ان سنده أصح من سند الترمذى " (٤) وأخرجه ابن ماجه (١٥)
 والشافعي (١٦) وابن ابي شيبة (١٧) وأحمد (١٨) والطحاوي (١٩) وأبونعيم (٢٠).

ومن حديث ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه :

أخرجه الترمذى (٢١) وابن ماجه (١٥) وابن ابي شيبة (١٧) والحاكم (٢٢).

قال الترمذى : " وحديث على أجود اسنادا وأصح من حديث

أبي سعيد " .

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح الاسناد على شرط مسلم ولم

يخرجاه " وواقفه الذهبي (٣).

(١٣) جامع الترمذى : ابواب الطهارة، باب ما جاء في مفتاح الصلاة الطهور (تحفة

الأحوذى ١٣/١ - ١٤)

(١٤) سنن ابي داود : كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء (عون المعبود ١/٢٢)

(١٥) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور ١/١٠١

(١٦) مسند الشافعي ٣٤ والام ١٥٢/٧

(١٧) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات، باب مفتاح الصلاة ما هو ٢٢٩/١

(١٨) مسند أحمد : ١٢٣/١

(١٩) شرح معاني الآثار : كتاب الصلوة، باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها او من

سننها ٢٧٣/١

(٢٠) حلية الاولياء : ١٢٤/٧ ترجمة سفيان الثوري

(٢١) جامع الترمذى : ابواب الصلاة، باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها (تحفة

الأحوذى ١/١٩٩)

(٢٢) المستدرک : كتاب الطهارة، باب مفتاح الصلاة الوضوء ١/١٣٢

لكن العقيلي ضعيفا كما سبق وكذلك ابن حبان اذ قال في كتاب الصلاة
 المفرد له " هذا الحديث لا يصح لأن له طريقين أحدهما عن علي وفيه
 ابن عقيل وهو ضعيف ، والثانية عن أبي نجرة عن أبي سعيد تفرد به
 أبو سفيان عنه وهو حسن بن إبراهيم فرواه عن سعيد بن مسروق عن أبي
 نجرة عن أبي سعيد وذلك أنه توهم أن أبا سفيان هو والد سفيان الثوري
 ولم يعلم أن أبا سفيان آخر هو طريف بن شهاب وكان واهيا " (٢٣)
 قلت : لم يتفرد به أبو سفيان عن أبي نجرة إذ رواه معه عبد العزيز بن عبيد
 الله عند الطبراني (٢٤) إلا أنه ضعيف (٢٥) وعبد الله بن عقيل فيه كلام
 للعلماء لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن (٢٦) هـ هذا يكون حديث جابر حسنا
 لغيره .

(٢٣) تلخيص الحبير: ١/٢١٦ وراجع المجروحين لابن حبان ١/٣٨١ - ٣٨٢

(٢٤) مسند الشاميين لوجه ٢٧٢

(٢٥) تقريب التهذيب: ١/٥١١

(٢٦) انظر ترجمته في باب رقم ٢

٢٨ - باب مثل الصلوات الخمس

- (٧٦) قال الامام أحمد : ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار يمر على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات. " (١)
- (٧٧) قال : ثنا محمد بن فضيل ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " مثل الصلوات الخمس المكتوبات كمثل نهر جار يباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات. " (٢)
- (٧٨) وقال : حدثنا عمار بن محمد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ان مثل هذه الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما يبقى ذلك من الدنس. " (٣)

- غريب الحديث -

غمر : الغمر - يفتح الغين وسكون الميم - الكثير هـ أى ينمر من دخله ويفطيه . (٤)

الدنس : الوسخ ، وقد تدنس الثوب : اتسخ . (٥)

- رجال الحديث -

- ١ - أبو معاوية : محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - الأعمش : سليمان بن مهران سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ - أبو سفيان : طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

(١) المسند: ٣/٣١٧ (٢) المسند: ٣/٣٠٥ (٣) المسند: ٣/٣٥٧
(٤) النهاية: ٣/٣٨٣ ولسان العرب: ٥/٢٩٦ وراجع غريب الحديث للحري لوحة ١٨٨
(٥) النهاية: ٣/٣٨٣ وراجع مقاييس اللغة: ٢/٣٠٤ والقاموس المحيط: ٢/٢٢٥

- ٤ - محمد بن فضيل بن غزوان - بفتح المعجمة وسكون الزاي - الضي (٦) بالولاء ،
 ابو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، روى بالتشيع من الطبقة التاسعة ،
 مات سنة خمس وتسعين ومائة روى له الستة . (٧)
 ٥ - عمار بن محمد الثوري ، ابو اليقظان الكوفي ، ابن اخت سفيان الثوري ،
 سكن بغداد ، صدوق يخطئ ، وكان عبداً ، من الطبقة الثامنة مات سنة اثنتين
 وثمانين ومائة روى له مسلم والترمذي وابن ماجه . (٨)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان مداره على ابي سفيان وهو صدوق يدلس وقد
 عنعن لكن مسلماً (٩) أخرج له هذا الحديث وبقية رجال طرقه ثقات ، الا عمار
 بن محمد في الطريق الثالث فهو صدوق يخطئ لكنه تابعه عن الأعمش اضافة الي

(٦) بفتح الضاد وتشديد الباء الموحدة - هذه النسبة الى ضبة بن اد بن طابخة بن الياس
 ابن مضر عم تميم بن مر بن اد - اللباب في تهذيب الانساب: ٢٦١/٢
 (٧) راجع تقريب التهذيب: ٢٠٠/٢-٢٠١ و تهذيب التهذيب ٤٠٥/٩-٤٠٦ وميزان
 الاعتدال: ٩/٤-١٠ والجرح والتعديل: ٥٧/٨-٥٨ والتاريخ الكبير: ٢٠٧/١-
 ٢٠٨ وهدى الساري: ٢١٠/٢ والطبقات الكبرى: ٣٨٩/٦ وجزء فيمن تكلم فيه وهو
 موثق للذهبي لوجه ٢٢

(٨) راجع تقريب التهذيب: ٤٨/٢ و تهذيب التهذيب: ٤٠٥/٧-٤٠٦ والجرح والتعديل:
 ٣٩٣/٦ وميزان الاعتدال: ١٦٨/٣ والطبقات الكبرى: ٣٨٨/٦ و شذرات الذهب:
 ٢٩٧/١-٢٩٨

(٩) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشي الى الصلاة تحي به الخطايا
 وترفع به الدرجات ١/٤٦٢ - ٤٦٣

أبى معاوية ومحمد بن فضيل يعلى بن عبيد عند عبد بن حميد (١٠) والدارق (١١)
وابن نصر المرزى (١٢) وابن حبان (١٣) والبيهقى (١٤) وأبى محمد البغوى (١٥)
وعبدالله بن نمير عند أبى يعلى (١٦) وأبوعوانة عند ابن نصر المرزى (١٧)

فظهر بهذا ان عمار لم يخطى في هذا الحديث .

رواه عن جابر عمرو بن دينار ذكره ابن حبان في كتابه المجروحين (١٧) من
طريق أحمد بن محمد الانصارى عن عبدالاعلى بن عبد الاعلى عن هشام بن حمان عن
عمرو بن دينار عن جابر ثم ذكر ان اسناده مقلوب ليس هذا من حديث هشام بن حمان
ولا من حديث عمرو بن دينار وقال في أحمد بن محمد الانصارى يأتى عن الثقات
ما ليس من أحاديثهم لا يجوز الاحتجاج به . (١٧)

ورواه عن أبى معاوية مع أحمد ابوبكر بن أبى شهبه (١٨) ومن طريقه
أخرجه مسلم (٩) وأبو نعيم (١٩) والبيهقى (١٤) وأبو كريب عند مسلم (٩) ومسدد عند
البخارى (٢٠) والحرى (٢١) وزهير عند أبى يعلى (٢٢) واسحق بن ابراهيم
عند ابن نصر المرزى (١٢) .

(١٠) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٠

(١١) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات ٢٦٧/١

(١٢) مسند المرزى لوحة ١٨

(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس

١٦٩/٣

(١٤) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في فضل المشى الى المسجد للصلوة

٦٣/٣ وشعب الايمان ١/ لوحة ٤٥٣

(١٥) شرح السنة : ١٧٥/٢ (١٦) مسند أبى يعلى ١/ لوحة ١٢٤

(١٧) المجروحين ١٤١/١

(١٨) مصنف ابن أبى شيبة : كتاب الصلوات ، باب فيما يكفر به الذنوب ٢/ ٣٨٩

(١٩) المستخرج لوحة ١٠٨

(٢٠) خلق افعال العباد ١١٣ (٢١) غريب الحديث للحرى لوحة ١٨٧

(٢٢) مسند أبى يعلى : ١/ لوحة ١١٠

قال الدارقطني : " يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه أبو معاوية الضريبي
ويعلى بن عبيد وغيرهما عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وخالفهم محمد بن
عبيد رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة " (٢٣) وذكر ابن حجر
بان رواية محمد بن عبيد شاذة وأشار الى ان رواية أبي معاوية ويعلى بن عبيد
مخفوفة. (٢٤)

وللحديث شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

- عن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٥) ومسلم (٩)
والترمذى (٢٦) والنسائى (٢٧) وابن ابى شيبة (١٨) وأحمد (٢٨) والدارمى (١١)
وأبو عوانه (٢٩) وابن حبان (١٣) وأبو نعيم (١٩) والبيهقى (٣٠)
وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٣١) وأحمد (٣٢)
قال في الزوائد " حديث عثمان بن عفان رجاله ثقات (٣٣)

-
- (٢٣) علل الدارقطني ٤ / لوحة ١٣٣
(٢٤) فتح البارى ١١/٢
(٢٥) صحيح البخارى ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلوات الخمس كفارة (فتح البارى ١١/٢)
(٢٦) جامع الترمذى : ابواب الامثال ، باب ما جاء مثل الصلوات الخمس (تحفة
الأحوزى ٣٩/٤)
(٢٧) سنن النسائى : كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس ١٨٦/١
(٢٨) مسند أحمد : ٣٧٩/٢
(٢٩) مسند أبى عوانه ٣٣٨/١١
(٣٠) السنن الكبرى ، كتاب الصلوات ، باب فرائض الخمس ٣٦١/١
(٣١) سنن ابن ماجه ، كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء أن الصلاة
كفارة ٤٤٧/١
(٣٢) مسند أحمد : ٧٢/١
(٣٣) مصباح الزجاجة لوحة ٨٧

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أخرجه مالك (٣٤)

وأحمد (٣٥) والحاكم (٣٦) وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه
ووافقه الذهبي^٦ .

وعن عبيد بن عمير رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٠) وابن

أبي شيبة (١٨)

وعن أنس رضي الله عنه : أخرجه أبو نعيم (٣٧)

(٣٤) موطأ مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب جامع الصلاة ١/١٧٤

(٣٥) مسند أحمد : ١/١٧٧

(٣٦) المستدرک و کتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس ١/٢٠٠

(٣٧) حلية الأولياء : ٢/٢٤٤ ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي .

(٧٩) قال الامام أحمد : ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحق عن الأعشى عن أبي

سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " بين

العبد وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة " (١)

(٨٠) وقال : ثنا سريج ثنا ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير

عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " بين

الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة " وسمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول : " لا تباشر المرأة المرأة في الثوب الواحد ولا يباشر الرجل

الرجل في الثوب الواحد " قال فقلنا لجابر اكنتم تعدون الذنوب شركا

قال معاذ الله . (٢)

— رجال الحديث —

١ - معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو ، الأزدي (٢) المعنى (٤) أبو عمرو

البيدادي ، ويعرف بابن الكرمانى ، شقة من صغار الطبقة التاسعة ، ولد

(٢) المسند : ٣ / ٣٨٩

(١) المسند : ٣ / ٣٧٠

(٣) هذه النسبة الى ازدي شقوة . بفتح الالف وسكون الزاى وكسر الدال المهملة

وهو ازدي بن الغوث بن نبيت بن مالك بن زيد بن كيسان بن سبأ . اللباب

في تهذيب الانساب : ١ / ٤٦

(٤) بفتح الميم وسكون العين وفي آخرها نون - هذه النسبة الى معن بن مالك بن فهم

ابن غنم بن دوس بن غدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث

بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نضر بن الأزدي بطن من الأزدي - اللباب

في تهذيب الانساب : ٣ / ٢٣٧

سنة ثمان وعشرين ومائة ومات سنة أربع عشرة ومائتين على الصحيح روى له الستة. (٥)

٢ - أبو اسحاق الفزاري (٦) إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أساء بن خارجة بن حفص بن حذيفة الفزاري الامام ثقة حافظ له تصانيف من الطبقة

الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها روى له الستة. (٧)

٣ - سليمان بن مهران الاعشى سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٤ - أبو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٥ - سريج بن النعمان الجوهري سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٦ - عبد الرحمن بن أبي الزناد اسم أبيه عبدالله بن زكوان ، المدني مولى قريش ،

صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان ابن المديني يضعف ما حدث به

في العراق ويصح ما حدث به في المدينة وما روى عنه سليمان بن داود

اليماني حسان ، من الطبقة السابعة ، ولي خراج المدينة ، فحمد ، مات

سنة أربع وسبعين ومائة ، وله أربع وسبعون سنة ، روى له

البخاري تحليفاً وروى له أهل السنن الأربعة (٨)

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٢٦٠/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/١٥٠-٢١٦ والجرح

والتعديل: ٢٨٦/٨ والتاريخ الكبير: ٣٣٤/٧ وتاريخ بغداد: ١٢/١٩٧-١٩٨

والكشاف ١٥٨/٣

(٦) يفتح الفاء والزاي وسكون الالف بعدها راء - هذه النسبة الى فزارة بن ذبيان

بن بغيض بن ريث بن غطفان وهي قبيلة كبيرة من قيس عيلان - اللباب

في تهذيب الانساب: ٤٢٩/٢

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٤١/١ وتهذيب التهذيب: ١/١٥١-١٥٣ وتذكرة الحفاظ:

٢٧٣/٢ - ٢٧٤ والجرح والتعديل: ١٢٨/٢ - ١٢٩ والتاريخ الكبير: ١/٣٢١

(٨) راجع تقريب التهذيب: ١/٤٧٩-٤٨٠ وتهذيب التهذيب: ٦/١٧٠-١٧٣ والكشاف:

٢/١٦٤ وشذرات الذهب: ١/٢٨٤ والجرح والتعديل: ٥/٢٥٢ وهدى الساري:

٢/٢٢٩ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ٦٨ وتاريخ ابن معين: ٣/٢٥٨ وشج

غل الترمذي ٤٢٥ وسير اعلام النبلاء ٦/٣/لوحه ٢٧٥

٧ - موسى بن عقبة بن أبي عياش - بختانية ومعجمة - الأسدى (٩) مولى آل زبير ، ثقة فقيه ، امام في المغازى من الطبقة الخامسة لم يصح ان ابن معين لينه ، مات سنة احدى وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك روى له الستة : (١٠)

٨ - أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال الخليل الاصل ثقات الا أبا سفيا وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع

عند مسلم (١١) والبيهقي (١٢) فعلى هذا يكون حديثه هذا حسنا لذاته .

واما الطريق الثاني ففيه أبو الزبير صدوق يدلس الا أنه صرح بالسمع

عند مسلم (١١) وعبد الرزاق والدارقطني والطحاوي (١٥) والآن جرى (١٤) والبيهقي (١٢)

وفيه أيضا ابن أبي الزناد صدوق تخير حفظه لما قدم بغداد لكن الحديث

(٩) بفتح الالف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة هذه النسبة الى أسد وهو اسم

عدة من القبائل - الباب في تهذيب الانساب : ١ / ٥٢ - ٥٣

(١٠) راجع تقريب التهذيب : ٢ / ٢٨٦ وتهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٦٠ - ٣٦٢ والكاشف :

٣ / ١٨٦ - ١٨٧ والجرح والتعديل : ٨ / ١٥٤ - ١٥٥ والتاريخ الكبير : ٧ / ٢٩٢ وذرقات

الذهب : ١ / ٢٠٩ - ٢١٠ والثقات لابن شاهين لوحة ٩٨ والثقات لابن حبان :

٤٠٤ / ٥

(١١) صحيح مسلم : كتاب الايمان ، باب بيان اطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ١ / ٨٨

(١٢) السنن الكبرى : كتاب صلاة الاستسقاء ، باب ما جاء في تكفير من ترك الصلاة ... ٣ / ٣٦٦

وشعب الايمان ١ / لوحة ٤٥٠

(١٣) المصنف : كتاب الصلاة ، باب من ترك الصلاة ٣ / ١٢٤

(١٤) سنن المدارمي : كتاب الصلاة ، باب في تارك الصلاة ١ / ٢٨٠

(١٥) مشكل الآثار : ٤ / ٢٢٦ - ٢٢٧

(*) الشريعة ١٣٣

ورد من غير طريقه اذ رواه عن ابي الزبير ابن جريج عند مسلم (١١) والنسائي (١٦)
والدارمي (١٤) وابي عوانة والطحاوي والاحقرى (١٥) وابن منده (١٨) وابونعيم (١٩)
والبيهقي (١٢) وسفيان الثوري عند الترمذي (٢٠) وابوداود (٢١) وابن ماجه (٢٢)
وعبد الرزاق (١٣) وابن ابي شيبة (٢٣) واحمد (٢٤) وابي عوانة (١٧) والطحاوي (١٥)
والدارقطني (٢٥) وابن منده (١٨) والقضاعي (٢٦) وابي محمد البغوي (٢٧) وزهير
عند ابي القاسم البغوي (٢٨) وعمر بن زيد عند عبد الرزاق (١٣) ومن طريقه
اخرجه عبد بن حميد (٢٩) وابن لبيبة عند الطحاوي (١٥) وابراهيم بن يزيد
المسكي عند علي بن الحسين الخلعى (**). فـ هـ ذـ ا ـ عـ لـ ي
ان ابن ابي الزناد حفظ هذا الحديث فيكون حديثه حسنا لذاته أيضا فيقوى
حديث ابي سفيان فيكون صحيحا لغيره .

(٣٠) رواه عن جابر مع ابي سفيان وابي الزبير عمرو بن دينار عند ابي يعلى
والطبراني والاجري (*) والدارقطني (٢٢) والقضاعي (٢٦) والبيهقي (١٢)

- (١٦) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب الحكم في ترك الصلاة - الحاشية
١٨٧/١ : (١٧) مسند ابي عوانة : ٦١/١ - ٦٢
- (١٨) الايمان لابن منده لوحة ٢٨ (١٩) المستخرج لومة ١٧
- (٢٠) جامع الترمذي : ابواب الايمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة (تحفة الاحوذى
٣٥٩/٣ - ٣٦٠)
- (٢١) سنن ابي داود : كتاب السنة ، باب في رد الارجاء (عون المعبود ٣٥٣/٤)
- (٢٢) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة
٣٤٢/١ : (٢٣) مصنف ابن ابي شيبة ١٦٢/١/٢
- (٢٤) كتاب السنة ٩٣/١
- (٢٥) سنن الدارقطني : كتاب العيدين ، باب التشديد في ترك الصلاة ... ٥٢/٢ - ٥٣
وانظر غل الدارقطني ٤ / لوحة ١٢٧
- (٢٦) مسند الضباب لوحة ٣٢ - ٣٣ (٢٧) شرح السنة : ١٧٩/٢
- (٢٨) الجعديات لوحة ٣٣٨ (٢٩) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٣٦
- (٣٠) مسند ابي يعلى : ١ / لوحة ١٠٤ (٣١) المعجم الصغير : ١٣٤/١
- (٣٢) غل للدارقطني : ٤ / لوحة ١٢٧
- (*) الشريعة ١٣٣ (***) الخلعيات لوحة ١٣٠

قال الطبراني : " لم يروه عن عمرو الا حماد تفرد به أبو الربيع " (٣١)

لكن البيهقي قال " رواه محمد بن عبدالله الرقاشي عن حماد بن زيد . (١٢)

قلت : رجال أبي يعلى ثقات ذكر الدارقطني في العلل بأنه اختلف

فيه على حماد فروى مؤثقا على جابر وروى مرفوعا ثم قال " ورفع صحیح وهو

محموظ " (٣٢) ورواه عن جابر أيضا قتادة عند عبد الرزاق (١٣) ورجالہ ثقات الا

أن قتادة مع ثقته لم يلتق جابرا والحسن البصري عند أبي يعلى (٣٣) وأبى

نعيم (٣٤) والحسن مختلف في سماعه من جابر والصحيح عدمه وعطاء عند أحمد (٢٤).

وقال ابن حجر : " ان اصح شيء في الباب هو حديث جابر . (٣٥)

ورواه عن الاعمش مع أبي اسحق جرير عند مسلم (١١) والترمذي (٢٠)

وابن مندة (١٨) وأبو نعيم (١٩) والبيهقي (١٢) واسباط بن محمد عند الترمذي (٢٠)

وأبي عوانة (١٢)

وسفيان الثوري عند عبد بن حميد (٣٦) وأبى يعلى (٣٢) وأبى

عوانة (١٢) والعلحاوي (١٥) وابن حبان (٣٨) وابن مندة (١٨) وأبى نعيم (١٩)

وأبو معاوية عند الترمذي (٢٠) وعبيدة بن حميد عند ابن أبي شيبة (٢٣)

واسماعيل بن زكريا عند أبي يعلى (٣٩) وهديبة بن مزيال عند الطبراني (٤٠)

ومن طريقه أخرجه الخطيب (٤١) ومحمد بن فضيل بن غزوان عند أبي عوانة (١٢)

وأبو عوانة عند أبي عوانة (١٢) وأبى نعيم (١٩) وفضيل بن عياض عند أبي نعيم (٤٤)

(٣٣) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٦

(٣٤) حلية الاولياء: ٢٧٦/٦ ترجمة هشام بن حسان (٣٥) تلخيص الحبير: ١٤٨/٢

(٣٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٦ (٣٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٦

(٣٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب الوعد على ترك الصلاة

١٠-٩/٣ (٣٩) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٠

(٤٠) المعجم الصغير: ١٤/٢

(٤١) تاريخ بغداد: ١٥٨/٣ ترجمة محمد بن الفرغ ابو جعفر مولى بني هاشم

(٤٢) حلية الاولياء: ١٢/٨ ترجمة الفضيل بن عياض

ورواه عن معاوية بن عمرو مع أحمد الحارث بن أبي أسامة عند أبي
نعيم (٤٣) .

وله شواهد :

عن بريدة رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٢٠) والنسائى (١٦) وابن
ماجه (٢٢) وأحمد (٤٤) وابن حبان (٣٨) والدارقطنى (٢٥) والحاكم (٤٥)
والبيهقى (١٢)

وعن أنس رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٢)

وعن ابن عباس رضى الله عنه : أخرجه أبو نعيم (٤٦)

وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه الحاكم (٤٥) وحديثه

موقوفاً عليه .

وانظر مزيداً من الشواهد مع الكلام عليه في طرح التثريب (٤٧) وفي

المغنى على الدارقطنى (٤٨)

(٤٣) حلية الاولياء: ٢٥٦/٨ ترجمة أبو اسحق الفزارى

(٤٤) مسند أحمد: ٣٤٦/٥ وكتاب السنة ص ٩٣

(٤٥) المستدرک: كتاب الايمان ، باب التشديد في ترك الجماعة ٧/١

(٤٦) حلية الاولياء: ٣٦/٣ / سليمان بن طرخان ^{ترجمة} (٤٧) طرح التثريب: ١٤٦/٢-١٤٧

(٤٨) التعليق المغنى على الدارقطنى: ٥٤-٥٦

٣- باب استئذان ابن أم مكتوم النبي صلى الله عليه وسلم

في التخلّف عن الجماعة .

(٨١) قال الامام أحمد : ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ابواسحق ثنا يعقوب انا عيسى بن جارية عن جابر بن عبدالله قال اتى ابن مكتوم (١) النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله منزلى شاسع وأنا مكفوف البصر وأنا أسع الاذان قال : " فان سمعت الاذان فأجب ولو حبوا أو زحفوا " (٢) .

— غريب الحديث —

شاسع : بعيد (٣)

حبوا : الحبر أن يمشى على يديه وركبتيه ، أو استه . (٤)
زحفوا : " زحف الرجل اذا انسحب على استه " (٥)

— رجال الحديث —

١ — اسمعيل بن ابان الوراق الازدي (٦) ابواسحاق أو ابو ابراهيم ، كوفى ثقة تكلم فيه للتشيع قال الجوزجاني : كان مائلا عن الحق ولم يكن يكذب في الحديث — قال ابن حجر : الجوزجاني كان ثائبيا منحرفا عن علي فهو ضد الشيعى ولا ينبغي أن يسمع قول مبتدع في مبتدع ، مات سنة ست عشرة ومائتين ، من الطبقة التاسعة ، روى له البخارى والترمذى وأبو داود فى المراسيل . (٧)

٢ — يعقوب بن عبدالله بن سعد الأشعري أبو الحسن القتي (٨) ، صدوق بهم

(١) صحابي جليل اسمه عمرو بن زائدة بن الأصم وقيل عبدالله بن عمرو وقيل عمرو بن قيس بن شريح بن مالك وأم مكتوم اسمها عاتكة . أسد الغابة : ٢٢٣/٤
(٢) المسند : ٣٦٢/٣ (٣) راجع النهاية : ٤٧٢/٢ والقاموس المحيط : ٤٦/٣
(٤) النهاية : ٣٣٦/١ وراجع القاموس المحيط : ٣١٦/٤ (٥) النهاية : ٢٩٨/٢
(٦) هذه النسبة الى أزد شنوءة — اللباب في تهذيب الانساب ٤٦/١
(٧) راجع تقريب التهذيب : ١٥/١ وتهذيب التهذيب : ١٦٩/١ — ٢٧٠ والجرح والتعديل : ١٦٠/٢ — ١٦١ والتاريخ الكبير : ٣٤٧/١ والمغنى فى الضعفاء : ٧٧/١ وهدى السارى : ٢٣٢/٢ وتهذيب الكمال : ١٥/١ والتقات لابن شاهين لوحة ٣ والتقات للفجلى لوحة ٦
(٨) بضم القاف وتشديد الميم — هذه النسبة الى قم ، وهى بلدة بين اصبهان وساة كبيرة واكثر أهلها شيعة * اللباب فى تهذيب الانساب : ٥٥/٣ وراجع معجم البلدان ٣٩٧٤ .

من الطبقة الثامنة ، مات سنة أربع وسبعين ومائة روى له البخارى تعليقا فى موضع واحد فى الطب وروى له اهل السنن الاربعة . (٩)

٣ - عيسى بن جارية الجيسم ، الانصارى ، المدنى ، فيه لين من الطبقة الرابعة روى له ابن ماجه (١٠)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمى : " رواه احمد وابويعلی والطبرانى فى الاوسط ورجال الطبرانى موثقون كلهم " (١١)

قلت : أخرجه هؤلاء الثلاثة من طريق يعقوب بن عبدالله عن عيسى بن جارية ويعقوب صدوق يهيم وعيسى بن جارية فيه لين ولم أره لجابر من غير طريق يعقوب بن عبدالله فعلى هذا يكون حديث جابر ضعيفا .

رواه عن يعقوب بن عبد الله مع اسماعيل بن أبان ، يحيى بن عباد عند ابن سعد (١٢) وعمر بن سعد عند عبد بن حميد (١٣) وأبو الربيع سليمان بن داود الزهرانى عند أبى يعلى (١٤) وابن شاهين (١٥) وأخرجه ابن حبان (١٦) من طريق أبى يعلى وجعفر بن حميد عند أبى يعلى (١٧) والطبرانى (١٨) والحسن بن الربيع البورانى عند العقيلى (١٩) ومحمد بن حميد عند ابن عدى (٢٠) .

-
- (٩) راجع تقريب التهذيب : ٣٧٦/٢ وتهذيب التهذيب : ٣٩٠/١١ - ٣٩١ والجرح والتعديل ٢٠٩/١ - ٢١٠ والتاريخ الكبير : ٣٩١/٨ وهدى السارى : ٢٣١/٢ والكاشف : ٢٩٢/٣ .
- (١٠) راجع تقريب التهذيب : ٩٧/٢ وتهذيب التهذيب : ٢٠٧/٨ والجرح والتعديل : ٢٧٣/٦ ووزان الاحدال : ٣١٠/٣ - ٣١١ والفتاوى لابن حبان : ٢١٤/٥ .
- (١١) مجمع الزوائد : ٤٢/٢ (١٢) الطبقات الكبرى ٢٠٨/٤
- (١٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٤٠ (١٤) مسند أبى يعلى ١/لوحه ١٠٥
- (١٥) الترغيب فى فضائل الاعمال لوحه ١٣
- (١٦) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب فرض الجماعة والاعذار التى تبيح تركها ٣٨٦/٣
- (١٧) مسند أبى يعلى ١/لوحه ١٠٨ ، ١١٥ (١٨) مجمع البحرين لوحه ٥٧
- (١٩) الضعفاء للعقيلى لوحه ٣٣٦ (٢٠) الكامل لابن عدى ٩/لوحه ٨٤ ترجمة عيسى بن جارية .

لمكن الحديث قد ورد في قصة ابن ام مكتوم واستشفائه النبي صلى الله عليه وسلم في التخلف عن الجماعة وهو حديث صحيح أخرجه الأئمة في كتبهم
عن ابن ام مكتوم رضي الله ^{عنه} أخرجه :

- (٢٤) أبو داود (٢١) والنسائي (٢٢) وابن ماجه (٢٣) وابن سعد (١٢) وأحمد (٢٤)
وابن خزيمة (٢٥) والطبراني (٢٦) والدارقطني (٢٧) والحاكم (٢٨) والبيهقي (٢٩) .
وأخرجه مسلم (٣٠) بسنده عن أبي هريرة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فذكر الحديث وهذا الأعمى هو ابن ام مكتوم وأخرجه كذلك النسائي (٣٣) وأبو عوانه (٣١) والبيهقي (٢٩)
وأخرجه البيهقي (٢٩) أيضا بسنده عن كعب بن عجرة ان رجلا أعمى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فعلى هذا يكون حديث جابر صحيحا لغيره .

(٢١) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجماعة (عون المعبود - ٢١٦/١ - ٢١٧)

(٢٢) سنن النسائي : كتاب الامامة ، باب المحافظة على الطلوات حيث ينادى بيمن
٨٥ - ٨٤ / ٢

(٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب المساجد والجماعات ، باب التغليب في التخلف عن الجماعة ٢٦٠ / ١

(٢٤) مسند أحمد : ٤٢٣ / ٣ (٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة باب ٨

(٢٦) المعجم الصغير : ٢٥٩ / ١ . ٣٦٨ / ٢

(٢٧) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب الحث على صلاة الجماعة والامر بها ٣٨١ / ١

(٢٨) المستدرک : كتاب الصلاة ، باب تأكده صلى الله عليه وسلم في صلاة العشاء ٢٤٧ / ١

(٢٩) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر

٥٨ - ٥٧ / ٣

(٣٠) صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب يجب اتيان المسجد من سمع

النداء ٤٥٢ / ١

(٣١) مسند أبي عوانه : ٧ / ٢

٣١ - باب امامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم

(٨٢) قال الامام احمد : ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن حسين بن علي قال حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله وهو الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ، وجبريل فقال قم فصله فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم جاء ، والعصر فقال قم فصله فصلى العصر حين صار ظل كل شئ مثله أو قال صار ظله مثله ثم جاء ، والمغرب فقال قم فصله فصلى حين وجبت الشمس ثم جاء ، والعشاء فقال قم فصله فصلى حين غاب الشفق ثم جاء ، والفجر فقال قم فصله فصلى حين برق الفجر أو قال سطع الفجر ثم جاء ، من الغد للظهور فقال قم فصله فصلى الظهر حين صار ظل كل شئ مثله ثم جاء ، والعصر فقال قم فصله فصلى العصر حين صار ظل كل شئ مثله ثم جاء ، والمغرب المغرب وقتا واحدا لم يزل عنه ثم جاء للعشاء ، والعشاء حين ذهب نصف الليل أو قال ثلث الليل فصلى العشاء ثم جاء ، والفجر حين اسفر جدا فقال قم فصله فصلى الفجر ثم قال ما بين هذين وقت . (١)

غريب الحديث -

زالت : مالت عن كبد السماء . (٢)

(٣) وجبت : أصل الوجوب السقوطه يقال قد وجبت الشمس تجب وجوبا اذا غربت .

الشفق : يقع على الحمرة التي ترى في المغرب بعد مغيب الشمس وعلى

البياض في الافق الغربي بعد الحمرة المذكورة (٤)

سطع : يقال سطع الصبح يسطع فهو ساطع اول ما ينشق مستطيلا (٥)

أسفر : انكشف وأضاء (٦)

(١) المسند : ٣٣٠ / ٣ - ٣٣١ (٢) القاموس المحيط : ٣ / ٤٠٢

(٣) غريب الحديث لا بن قتيبة : ١ / ٦٧٥ وراجع النهاية : ٥ / ١٥٤ والفائق : ٢ / ٨٥ والقاموس المحيط : ١ / ١١٤

(٤) راجع النهاية : ٢ / ٤٨٧ وتهذيب الاسماء واللغات : ١ / ١٦٥ ومقاييس اللغة : ٣ / ١٩٨ وراجع غريب الحديث للحريز لوحة ٥

(٥) النهاية : ٢ / ٣٦٥ (٦) النهاية : ٢ / ٣٧٢ وراجع تهذيب الصحاح : ١ / ٢٨٩ والقاموس المحيط : ٢ / ٥٠

— رجال الحديث —

- ١ — يحيى بن آدم بن سليمان / ترجمته في باب رقم ٥ ^{سبقت}
- ٢ — عبدالله بن المبارك المروزي سبقت ترجمته في باب رقم ٢١
- ٣ — حسين بن علي بن حسين بن علي الهاشمي ، يقال له حسين الأصغر ، ثقة مقل من الطبقة العابعة مات قريبا من ستين ومائة روى له الترمذي والنسائي . (٧)
- ٤ — وهب بن كيسان القرشي بالولاء ، أبو نعيم المدني ، المعلم ، ثقة من كبار الطبقة الرابعة مات سنة سبع وعشرين وقيل تسع وعشرين ومائة روى له السنن . (٨)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لأن جميع رجاله ثقات وقد روى بعضهم عن بعض وأخرجه الحاكم (٩) بسنده عن عبدالله بن المبارك وقال فيه :

هذا حديث صحيح مشهور من حديث عبدالله بن المبارك ، والشيخان لم يخرجاه لعله حديث الحسين بن علي الأصغر وقد روى عنه عبد الرحمن بن أبي الموال وغيره ووافقه الذهبي (٩) إلا أنه قال حسين مقل .

قال البخاري : " أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم " (١٠) قال عبد الحق يعني في إمامة جبريل عليه السلام . (١١)

قال ابن القطان : " حديث جابر يجب أن يكون مرسلًا لأن جابرا لم يذكر من حدته بذلك ولم يشاهد ذلك صبيحة الإسراء لما علم من أنه انصاري إنما صحب بالمدينة ، قال وابن عباس وأبو هريرة اللذان روايا أيضا قصة إمامة جبريل فليس يلزم في

(٧) راجع تقريب التهذيب: ١٧٧/١ وتهذيب التهذيب: ٣٤٥/٢ والجرح والتعديل: ٥٥/٣

والتاريخ الكبير: ٣٨١/٢ والطبقات الكبير: ٣٢٧/٥ والكاشف: ٢٣٢/١

(٨) راجع تقريب التهذيب: ٣٣٩/٢ وتهذيب التهذيب: ١٦٦/١١ والجرح والتعديل: ٢٣/٩

والتاريخ الكبير: ١٦٣/٨ والكاشف: ٢٤٥/٣ والثقات لابن حبان: ٤٩٠/٥

(٩) المستدرک: کتاب الصلاة، باب وقت صلاة العشاء ١٩٥/١-١٩٦

(١٠) جامع الترمذي: أبواب الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة (تحفة الاحوذى ١٤٠/١-

١٤١)

(١١) تلخيص الحبير: ١٧٣/١-١٧٤

حديثهما من الارسال ما في رواية جابر لا نبيهما قالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وقصه عليهما كذا في قوت المغتذى : (١٢)

قلت : مرسل الصحابي صحيح مقبول لانهم كلهم عدول^(*) ولا يبعد انه

سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم لما قصه على اصحابه كلبى هريرة وغيره .

رواه عن جابر مع وهب بن كيسان ، عطاء بن ابي رباح عند النسائي (١٣)

والطبراني (١٤) والدارقطني (١٥) والحاكم (٩) وأخرجه البيهقي (١٦) من

طريق الدارقطني .

ورواه عن ابن المبارك مع يحيى بن آدم ، أحمد بن محمد بن موسى

عند الترمذي (١٠) وسويد بن نصر عند النسائي (١٧) وحبان^{بن موسى} عند ابن حبان (١٨)

وحسين بن عيسى وأحمد بن الحجاج عند الدارقطني (١٥) وعبدان بن عثمان

عند الحاكم (٩) وعنه أخرجه البيهقي (١٦)

وللحديث شواهد باللفظ والمعنى عن عدد من الصحابة منهم :

ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه الترمذي (١٠) وأبوداود (١٩)

والشافعي (٢٠) وأحمد (٢١) وابن الجارود (٢٢) وابن خزيمة (٢٣) والطحاوي (٢٤)

والدارقطني (١٤) والحاكم (٢٥) والبيهقي (٢٦) . وفي اسناده غدهم عبد الرحمن بن

الحارث بن عياش .

(١٢) تحفة الاحوذى شرح جامع الترمذي ١٤١/١

(١٣) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب آخر وقت العصر ٢٠٤/١-٢٠٥

(١٤) مسند الشاميين لوحة ٦٩-٧٠

(١٥) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب امامة جبريل ٢٥٦/١-٢٦٢٤٢٥٧

(١٦) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب وقت المغرب ٣٦٨/١-٣٦٩

(١٧) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب اول وقت العشاء ٢١١/١

(١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة ٢٣/٣-٢٤٤

(١٩) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب في المواقيت (عون المعبود ١٥٠/١-١٥٢)

(٢٠) مسند الشافعي ٢٦-٢٧ وانظر الام ٦٢/١ (٢١) مسند أحمد : ٣٣٣/١

(٢٢) المنتقى لابن الجارود باب مواقيت الصلاة ٥٩ (٢٣) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب ١٣

٣٨/١ :

(٢٤) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة ١٤٧/١

(٢٥) المستدرک : كتاب الصلاة ، باب أوقات الصلوات الخمس ١٩٣/١

(٢٦) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، جمع ابواب المواقيت ٣٦٤-٣٦٣/١ (*) انظر المقدمة

- قال ابن حجر : " مختلف فيه " (١١) - وقد روى هذا الحديث عن حكيم بن
حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس لكنه روى من غير طريقه ان رواه عن نافع
بن جبير ابنه عمر عند عبد الرزاق (٢٧) قال ابن دقيق العيد : " هي متابعت حسنة " (١١)
وصححه ابن عبد البر (١١) وابوبكر بن العربي . (٢٨)
- وابو هريرة رضى الله عنه : أخرجه النسائي (٢٩) والبزار (٣٠) والدارقطني (١٥)
والحاكم (٣١) والبيهقي (١٦) وانظر الكلام عليه في التلخيص (١١)
- وابوسعود الانصارى رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (١٩) والشافعي (٢٠)
وعبد الرزاق (٢٧) والحميدى (٣٢) وابوعوانه (٣٣) وابن حبان (١٨) والدارقطني (١٥)
والبيهقي (٢٦) وقد ورد حديثه مجملا عند البخارى (٣٤) ومسلم (٣٥) ومالك (٣٦)
- وعمر بن حزم رضى الله عنه : أخرجه عبد الرزاق (٢٧) والدارقطني (١٥)
وعبد الله بن عمر رضى الله عنهما : أخرجه الدارقطني (١٥)
- وابوسعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣٧) والطحاوى (٢٤)

-
- (٢٧) المصنف : كتاب الصلاة ، باب المواقيت ٥٣١/١ - ٥٤١
- (٢٨) غارضة الاحوذى شرح جامع الترمذى : ٢٥٠/١
- (٢٩) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب آخر وقت الظهر ٢٠٠/١
- (٣٠) كشف الاستار : ١٨٢/١
- (٣١) المستدرک : كتاب الصلاة ، باب وقت صلاة المغرب ١٩٤/١
- (٣٢) مسند الحميدى : ٢١٥/١ (٣٣) مسند أبي عوانة : ٣٤١/١
- (٣٤) صحيح البخارى : كتاب مواقيت الصلاة ، باب مواقيت الصلاة (فتح البارى ٣/٢)
- (٣٥) صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب أوقات الصلوات الخمس
٤٢٥/١
- (٣٦) موطأ مالك : كتاب وقوت الصلاة ٣/١ - ٤
- (٣٧) مسند أحمد : ٣٠/٣

٣٢ - باب في بيان أول وقت الصلاة وآخره

(٨٣) قال الامام أحمد : حدثنا عبدالله بن الحارث حدثني ثور ابن يزيد عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبدالله قال : سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلاة فقال : صل معي صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح حين طلع الفجر ثم صلى الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى العصر حين كان في الانسان مثله ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ثم صلى العشاء حين غسبوبة الشفق ثم صلى الصبح فاسفر ثم صلى الظهر حين كان في الانسان مثله ثم صلى العصر حين كان في الانسان مثله ثم صلى المغرب قبل غسبوبة الشفق ثم صلى العشاء فقال بعضهم ثلث الليل وقال بعضهم شطره . (١)

- غريب الحديث -

زاغت : زاغت الشمس تزيغ زيوغاً فهي زائغة : مالت وزاغت ، وكذلك اذا فاء الفى . (٢)
 فى : الفى الظل بعد الزوال . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - عبدالله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي ، أبو محمد المكي ، ثقة من الطبقة الثامنة ، روى له مسلم وأهل السنن الأربعة . (٤)
- ٢ - ثور بن يزيد بن زياد ، أبو خالد الحمصي ثقة ثبت ، إلا أنه يرى القدر من الطبقة السابعة ، مات سنة خمسين وقيل ثلاث أو خمس وخمسين وائة .

(١) المسند : ٣٥١/٣ - ٣٥٢ (٢) لسان العرب : ٨/ ٤٣٢ وراجع القاموس المحيط : ٣/ ١١١
 (٣) تهذيب الصحاح : ١/ ٢٤ وراجع المغرب ٣٦٨
 (٤) راجع تقريب التهذيب : ١/ ٤٠٧ و تهذيب التهذيب : ٥/ ١٢٩ والجرح والتعديل : ٥/ ٣٣ والتاريخ الكبير : ٥/ ٦٢ والعقد الثمين : ٥/ ١٢٧ والكاشف : ٢/ ٧٨ .

روى له البخارى وأهل السنن الأربعة . (٥)

٣ - سليمان بن موسى الأمدق سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

٤ - عطاء بن أبى رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث رجاله ثقات الا سليمان بن موسى وهو صدوق في حديثه بعض لين وخط

قبل موته بقليل ، الا أنه تابعه عن عطاء المظم بن المقدم عند الطبراني (٦) وهو

صدوق (٧) وعبد الكريم بن أبى المخارق عند أبى القاسم البغوى (٨) والدارقطنى (٩)

وعبد الكريم ضعيف (١٠) - وأبن جريج عند عبد الرزاق (١١) وحديثه مرسل

فدل هذا على ان سليمان حفظ هذا الحديث وهو عند احمد متصل الاسناد لان رواه

روى بعضهم عن بعض فعلى هذا يكون حسنا لذاته .

رواه جابر مع عطاء بشير بن سليمان عند ابن أبى شيبة (١٢) وفي سنده

ابنه حسين مقبول (١٣) وخارجة بن عبدالله صدوق له أوهام . (١٤)

ورواه عن سليمان مع ثور بن يزيد ، عبيد الله بن عبيد الكلاعى عند ابن

خزيمة (١٥) ورواه عن ^{عبدالله} بن الحارث مع أحمد عبيد الله بن سعيد عند النسائي (١٦)

وحامد بن يحيى عند الطحاوى (١٧) والطبراني (١٨) واسحق بن ابراهيم والحميدى

عند الطبراني (١٨)

(٥) راجع تقريب التهذيب ١٢ / ١ / ١٢ وتهذيب التهذيب : ٣٣ / ٢ - ٣٥ والجرح والتعديل :

٤٦٨ / ٢ - ٤٦٩ والتاريخ الكبير : ١٨١ / ٢ والكشاف : ١٧٥ / ١ والثقات للمجلى لوحة ٩

وجزء من تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوحة ٧ والطبقات الكبرى : ٤٦٧ / ٧ .

(٦) مسند الشاميين لوحة ١٧٩ - ١٨٠ (٧) تقريب التهذيب : ٢٥٣ / ٢

(٨) الجعديات لوحة ٣٨٤ (٩) سنن الدارقطنى : كتاب الصلاة ، باب امامة جبرئيل ١ / ٢٥٧ - ٢٦٣

(١٠) تقريب التهذيب : ٥١٦ / ١ (١١) المصنف : كتاب الصلاة ، باب المواقيت ١ / ٥٣٣

(١٢) مصنف ابن أبى شيبة : كتاب الصلوات ، باب في جميع مواقيت الصلوة ١ / ٣١٨ - ٣١٩

(١٣) تقريب التهذيب : ١٧٤ / ١ (١٤) تقريب التهذيب : ٢١٠ / ١

(١٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ٢٧ - ١ / ١٨٢ (١٦) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب

(١٧) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة ١ / ١٤٧ ، أول وقت العصر ١ / ٢٠١

(١٨) مسند الشاميين لوحة ٨٦

وأخرجه من طريق أحمد الطبراني (١٨) والبيهقي (١٩)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن بريدة رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٠) والترمذى (٢١) والنسائى (٢٢)

وابن ماجه (٢٣) وأحمد (٢٤) وابن الجارود (٢٥) وابن خزيمة (٢٦) وابن حبان (٢٧)
والدارقطنى (٧) والبيهقي (١٩)

وعن أبى موسى رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٠) وأبوداود (٢٨)

والنسائى (٢٩) وأحمد (٣٠) والدارقطنى (٧) والبيهقي (٣١)

وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه مسلم (٢٠) وأبوداود (٢٨)

والنسائى (٢٩) والطيالسى (٣٢) وابن أبى شيبه (١٠) وأحمد (٣٣) وابن خزيمة (٣٤)

وابن حبان (٣٥) والبيهقي (٣٦)

وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٢١) والدارقطنى (٧)

والبيهقي (٣٧)

وعن مجمع بن جارية رضى الله عنه : أخرجه الحاكم (٣٨)

وعن رجل أخرجه الطحاوى (١٥)

(١٩) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب من قال للمغرب وقتان ٣٧٢/١-٣٧١/١

(٢٠) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس ٤٢٧/١-٤٢٩

(٢١) جامع الترمذى: أبواب الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة (تحفة الأحوذى ١٤١/١-١٤٢)

(٢٢) سنن النسائى: كتاب الصلاة، باب أول وقت المغرب ٢٠٧/١

(٢٣) سنن ابن ماجه: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ٢١٩/١ (٢٤) مسند أحمد ٣٤٩/٥

(٢٥) إسننى للبن الجارود: باب مواقيت الصلاة ٦٠ (٢٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ١٣-١٤٢

(٢٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ٣٦/٣

(٢٨) سنن أبى داود: كتاب الصلاة، باب في المواقيت (عون المعبود ١٥٤/١)

(٢٩) سنن النسائى: كتاب الصلاة، باب آخر وقت المغرب ٢٠٨/١-٢٠٩ (٣٠) مسند أحمد ٦/٤

(٣١) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب آخر وقت الظهر وأول وقت العصر ٣٦٦/١-٣٦٧

(٣٢) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب جامع أوقات الصلاة ٦٩/١

(٣٣) مسند أحمد ٢٢٣/٢ (٣٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ١٤ ١٦٩/١

(٣٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ٢٥/٣

(٣٦) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب أول وقت الظهر ٣٦٥/١

(٣٧) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب آخر وقت العشاء ٣٧٥/١

(٣٨) المستدرک: كتاب الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس ١٩٣/١

٣٣- باب مواقيت الصلاة

(٨٤) قال الامام احمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعيد (١) بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال : قدم الحجاج (٢) المدينة فسالنا جابري بن عبدالله فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا يوم خرها وحيانا يغفل وكان اذا راهم قد اجتمعوا عجل واذا راهم قد ابطوا اخر الصبح قال : كانوا او قال كان يصليها بغلس (٣)

(٨٥) وقال : ثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر قال : الظهر كاسمها والعصر بيضاء حية والمغرب كاسمها وكنا نصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نأتى منازلنا وهي على قدر ميل فنرى مواقع النبيل وكان يعجل العشاء ويؤخر والفجر كاسمها وكان يغلس بها (٤)

- غريب الحديث -

- هاجرة - الهجير والهاجرة : اشتداد الحر نصف النهار (٥)
غلس - الغلس : ظلمة آخر الليل اذا اختلطت بضوء الصباح (٦)
نبيل - النبيل : السهام العربية (٧)

(١) هكذا في الأصل وصوابه " سعد بن ابراهيم " كما في نسخة ٢ ١٩١/٤ ولاطراف لوحة ٥٠

(٢) هو بن يوسف بن ابي عقيل الثقفي ، الامير المشهور ، الظالم ، المبير ولي امرة العراق عشرين سنة ومات سنة خمس ومعين * راجع تقريب التهذيب ١٥٤/١ والمعارف ١٢٣

(٣) المسند : ٣٦٩/٣ (٤) المسند : ٣٠٣/٣

(٥) النهاية : ٢٤٦/٥ وراجع المغرب : ٤٩٩

(٦) النهاية : ٣٧٢/٣ وراجع المغرب : ٣٤٢

(٧) النهاية : ١٠/٥ والفائق : ٣١٩/٣ والقاموس المحيط : ٥٥/٤

رجال الحديث -

- ١ - محمد بن جعفر الهذلي المعروف بغندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٢ - شعبه بن الحجاج بن الورد ابوبسظام البصرى سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٣ - سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، ابواسحاق ويقال أبو ابراهيم ، امه ام كلثوم بنت سعد ، ولى قضاء المدينة ، وكان ثقة فاضلا عابدا ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة وقيل بعدها وهو ابن اثنتين وسبعين سنة روى له الستة (٨)
- ٤ - محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن ابي طالب الهاشمي ، ثقة من الطبقة الرابعة روى له البخارى ومسلم وأبو داود والنسائي (٩)
- ٥ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٦ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ - عبدالله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧

- تخريج الحديث ومبان درجته -

الحديث صحيح لان رجاله ثقات الا عبدالله بن محمد بن عقيل في الطريق الثاني فهو صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وتابعه عن جابر مع محمد بن عمرو بن الحسن بشير بن سلام عند النسائي (١٠) وأبو الزبير ذكره الدارقطني (١١) وقال " يرويه الثوري واختلف عنه فرواه شجاع بن مخلد عن ابي داود الحفري عن سفيان الثوري عن ابي الزبير عن جابر وخالفه أصحاب الثوري منهم وكيع وابن مهدي وخلاد بن يحيى وأبو حذيفة وأبونعيم الملائى روه عن الثوري عن ابن عقيل وهو الصواب " (١٢)

(٨) راجع تقريب التهذيب: ٢٨٦/١ وتهذيب التهذيب: ٤٦٣/٣-٤٦٥ والجرح والتعديل: ٢٩/٤ والتاريخ الكبير: ٥١/٤-٥٢ والكاشف: ٣٥٠/١ والثقات لا بن حبان: ٩٧/٤-٩٨/٢
 (٩) راجع تقريب التهذيب: ١٩٥/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٢١/٩ والجرح والتعديل: ٢٩/٨ والتاريخ الكبير: ١٨٩/١-١٩٠ والكاشف: ٨٣/٣ والثقات لا بن حبان: ٣٥٥/٥
 (١٠) سنن النسائي كتاب الصلاة، باب آخر وقت المغرب ٢٠٩/١ (١١) عمل الدارقطني ٨٣/٤

رواه عن شعبة مع محمد بن جعفر . مسلم بن ابراهيم عند البخاري (١٢) وابي داود (١٣) والبيهقي (١٤) ومعاذ عند مسلم (١٥) ورواه عن شعبة الطيالسي في مسنده (١٦) ومن طريقه أخرجه ابو عوانه (١٧) وابونعيم (١٨) وهاشم بن القاسم عند الدارمي (١٩) وابي عوانه (١٧) . ونصر بن علي (٢٠) ومول بن اسماعيل (٢١) عند ابي يعلى . وعبد الصمد ووهب عند ابي عوانه (١٧) والبيهقي (٢٢) ويحيى القطان عند ابن حبان (٢٣)

ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد ، محمد بن بشار بن دار عند البخاري (٢٤) ومسلم (١٥) والنسائي (٢٥) ^{محمد بن} ورواه عن جعفر ابوبكر بن ابي شيبة في مصنفه (٢٦) ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥) وابونعيم (١٨) وابو موسى محمد بن المثنى عند مسلم (١٥) وعمرو بن علي عند النسائي (٢٥) - وأخرجه ابونعيم (١٨) من طريق أحمد .

- (١٢) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العشاء إذا اجتمع الناس أو تأخروا (فتح الباري ٤٢/٢)
- (١٣) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب وقت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان يصلها (عون المعبود ١٥٥/١)
- (١٤) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في اوائل الاوقات ٤٣٤/١ وانظر ٤٤٩/١
- (١٥) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ٤٤٦/١ - ٤٤٧
- (١٦) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب جامع اوقات الصلاة ٦٩/١
- (١٧) مسند ابي عوانه: ٣٦٦/١ - ٣٦٧ (١٨) المستخرج لوحة ١٠٤
- (١٩) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ٢٦٢/١ (٢٠) مسند ابي يعلى ١/١ لوحة ١١٣
- (٢١) مسند ابي يعلى ١/١ لوحة ١١٦ (٢٢) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب تعجيل صلاة الصبح ٤٥٥/١
- (٢٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ٥٥/٣
- (٢٤) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب (فتح الباري ٤١/٢)
- (٢٥) سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب تعجيل العشاء ٢١١/١
- (٢٦) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلاة، باب في جميع مواقيت الصلاة ٣١٨/١

ورواه عن الثوري مع وكيع ، مؤمل (٢١) وعبد الرحمن بن مهدي (٢٧) عند
أبي يعلى ورواه عن الثوري عبد الرزاق (٢٨) .

وله شاهدان :

عن أبي برزة رضی الله عنه : أخرجه البخاري (٢٩) ومسلم (١٥) وأبو
داود (١٣) والنسائي (٣٠) والطيالسي (١٦) وأحمد (٣١) وأبو عوانة (١٧) -
وعن أنس رضی الله عنه : أخرجه النسائي (٣٢) والطيالسي (١٦)
وأحمد (٣٣) .

لومه

(٢٧) مسند أبي يعلى ١١٨/١

(٢٨) المصنف : كتاب الصلاة ، باب وقت الظهر ٥٤٤/١

(٢٩) صحيح البخاري : كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت العصر (فتح الباري ٢٦/٢)

(٣٠) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب اول وقت الظهر ١٩٨/١

(٣١) مسند أحمد : ٤٢٣/٤

(٣٢) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب اخر وقت الصبح ٢١٩/١

(٣٣) مسند أحمد : ١٢٩/٣

(٨٦) قال الامام احمد : ثنا يزيد انا ابن ابي ذئب عن المقبري عن القعقاع بن محكم عن جابر بن عبدالله قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نأتى بنى سلمة ونحن نبصر مواقع النبل . (١)

(٨٧) وقال : ثنا عبد الرزاق انا سفيان عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نرجع الى منازلنا وهي مبل وأنا أبصر مواقع النبل . (٢)

(٨٨) وقال : ثنا أبو احمد ثنا عبد الحميد عن عقبة بن عبد الرحمن عن جابر قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب ثم نرجع الى بنى سلمة فنرى مواقع النبل . (٣)

— رجال الحديث —

١ — يزيد بن هارون بن زاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣

٢ — محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب القرشي ، أبو الحارث المدني ، ثقة فقيه فاضل الا ان في حديث العراقيين عنه وهم كبيره وكان يرى القدر ، من الطبقة السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل سنة تسع روى له الستة . (٤)

٣ — سعيد بن ابي كيسان المقبري (٥) أبو سعد المدني ، ثقة من الطبقة الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، اثبت الناس فيه ابن ابي ذئب والليث بن سعيد ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله ، مات في حدود العشرين ومائة وقيل قبلها روى له الستة . (٦)

(١) المسند : ٣ / ٣٨٢ (٢) المسند : ٣ / ٣٦٩ - ٣٧٠ (٣) المسند : ٣ / ٣٣١

(٤) راجع تقريب التهذيب : ٢ / ١٨٤ وتهذيب التهذيب : ٩ / ٣٠٣ - ٣٠٧ والجرح والتعديل :

٣١٣ / ٧ - ٣١٤ والكاشف : ٣ / ٦٩ وتهذيب الاسماء للنووي : ١ / ١ / ٨٦ وفيها الاعيان :

١٨٣ / ٤ وشرح علل الترمذي : ٤٣١ وسير اعلام النبلاء : ١ / ١ / ٨٧

(٥) يفتح الميم وسكون القاف وضم الباء وفي آخرها راء - هذه النسبة الى المقبرة - وكان

يسكن بالقرب من مقبرة فنسب اليها راجع اللباب في تهذيب الانساب : ٣ / ٢٤٦

(٦) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٢٩٧ وتهذيب التهذيب : ٤ / ٣٨ - ٤٠ والتاريخ الكبير

- ٤ - القعقاع بن حكيم الكفاني (٧) ، المدني ، ثقة من الطبقة الرابعة روى له البخارى في الادب المفرد / ^{وروى له} أهل السنن الأربعة . (٨)
- ٥ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ - عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٨ - محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأُسدي (٩) ، أبواحمد الزبيرى الكوفى ثقة ثبت الا انه قد يخطئ في حديث الثورى ، من الطبقة التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين روى له الستة . (١٠)

- ٩ - عبد الحميد بن يزيد الانصارى روى عن عقبه بن عبد الرحمن روى عنه مروان الفزارى وعبد الله بن نمير وأبواحمد الزبيرى ويحيى بن آدم (١١)
- ١٠ - عقبه بن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصارى المدنى روى عن جده جابر وعنه عبد الحميد بن يزيد السقاء وغيره . قال ابن حجر: هو عقبه بن عبد الرحمن المذكور في التهذيب يروى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان فقد ذكر المزي انه روى ايضا عن جابر ونقل عن البخارى أنه لا يصح . قلت : ذكر ابن حجر ترجمته في التقريب والتهذيب عقبه بن عبد الرحمن بن ابي معمر الحجازى ويقال ابن معمر حجازى وقيل هو عقبه بن ابي عمرو وقيل عقبه بن عبد الرحمن بن جابر وقال في التقريب مجهول ، من الطبقة الثامنة ، وهكذا

=== ٤٧٤/٣ والكاشف: ٣٦١/١-٣٦٢ والثقات لابن حبان: ٢٨٤/٤ وجامع التحصيل في احكام المراسيل ٢٢٣ وفتح المغيب: ٣٣٥/٢ وتهذيب الاسماء للنووى ١١٩/١/١ (٧) بكسر اولها وفتح النون وبعد الالف نون ثانية - هذه النسبة الى عدة قبائل وأجداد اللباب في تهذيب الانساب: ١١١/٣-١١٣ (٨) راجع تقريب التهذيب: ١٢٧/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٨٣/٨ والجرح والتعديل: ١٣٦/٧ والتاريخ الكبير: ١٨٨/٧ والكاشف: ٤٠٢/٢ والثقات لابن حبان: ٣٢٣/٥ (٩) بفتح السين المهملة وبعدها الدال المهملة هذه النسبة الى أسد وهو اسم عدة من القبائل - اللباب في تهذيب الانساب: ٥٢/١٤-٥٣ (١٠) راجع تقريب التهذيب: ١٢٦/٢ وتهذيب التهذيب: ٢٥٤-٢٥٥ والخلاصة ٣٤٤ والجرح والتعديل: ٢٩٧/٧ والتاريخ الكبير: ١٣٣/١١ والطبقات الكبرى: ٤٠٢/٦ (١١) الجرح والتعديل: ١٩/٦ وراجع التاريخ الكبير: ٥٠/٦

نرى أن ابن حجر جعل عقبه هذا رجلا واحدا وإنما هما رجلان كما فعل ذلك البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل والمقصود به هنا عقبه بن عبد الرحمن بن جابر ذكره ابن حبان في الثقات (١٢) .

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لأن رجال الطريق الأول والثاني ثقات إلا ابن عقيل وهو صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وتابعه عن جابر القعقاع في الطريق الأول وكون سعيد المقبري تغير قبل موته بأربع سنين لا يؤثر في هذا الحديث لأنه رواه عنه ابن أبي ذئب وهو أثبت الناس فيه .

وأما الطريق الثالث ففيه عبد الحميد بن يزيد لم أجد فيه جرحا ولا تعديلا .

رواه عن جابر مع القعقاع بن حكيم وابن عقيل وعقبة بن عبد الرحمن وهب بن منبه أبو نعيم عند الشافعي (١٣) ومن طريقه آخر جابو محمد البغوي (١٤) وأبو الزبير عند أبي القاسم البغوي (١٥) والطحاوي (١٦) وابن حبان (١٧) ومحمد بن عمرو بن الحسن عند الطحاوي (١٨) .

ورواه عن ابن أبي ذئب مع يزيد بن هارون ه أبو داود الطيالسي في مسنده (١٩) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٢٠) ومحمد بن اسماعيل عند الشافعي (١٣)

(١٢) تعجيل المنفعة ١٩١ والجرح والتعديل: ٣١٤/٦ والتاريخ الكبير: ٤٣٥/٦—

٤٣٦ وتهذيب التهذيب: ٢٤٥/٧ وتقريب التهذيب: ٢٧/٢ وجزء من الأكمال

للحسيني لوحة ٥٩ والثقات لابن حبان: ٢٢٧/٥

(١٣) مسند الشافعي ص ٢٨ وانظر الام: ٦٤/١

(١٤) شرح السنة: ٢١٦/٢ (١٥) الجعديات لوجه ٤٣٦

(١٦) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة المغرب ١/١٢—٢١٣

(١٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٤١ وانظر موارد الظمان ٩٠

(١٨) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ١/١٥٤

(١٩) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في وقت المغرب ١/٧٢

(٢٠) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب وقت المغرب ١/٣٦٩—٣٧٠

وعبدالله بن عبد الحميد عند ابن خزيمة (٢١) وأسد عند الطحاوي (١٦)
 ورواه عن سفيان مع عبد الرزاق ، وكيع عند ابن أبي شيبة (٢٢) وأبو
 نعيم عند عبد بن حميد (٢٣) ومؤمل عند أبي يعلى (٢٤) وأبو أحمد الزبيري
 عند البزار (٢٥)

وللحديث شواهد :

عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٦) ومسلم (٢٧)
 والترمذى (٢٨) وأبو داود (٢٩) وابن ماجه (٣٠) والطيالسى (١٩) وأحمد (٣١)
 والدارسى (٣٢) وابن حبان (٣٣)
 وعن رافع بن خديج رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٦) ومسلم (٢٧)
 وابن ماجه (٣٠) وأحمد (٣٤) والطبرانى (٣٥) والبيهقى (٢٠)
 وعن أنس رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٩) وابن أبي شيبة (٣٦)
 وأحمد (٣٧) وابن خزيمة (٢١) والطحاوي (١٦)
 وعن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه : أخرجه الطيالسى (١٩) والشافعى (١٣)
 وعن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أخرجه النسائى (٣٨) وأحمد (٣٩)
 وعن ابي مسعود رضى الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٨)

(٢١) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٢١ ١٢٣/١ - ١٢٤
 (٢٢) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب في جميع مواقيت الصلاة ٣٢٠/١
 (٢٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٢٨ (٢٤) مسند أبي يعلى ١١٦/لوحة ١١٦
 (٢٥) كشف الاستار: ١٩٠/١
 (٢٦) صحيح البخارى: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت المغرب (فتح البارى ٤٠/٢ - ٤١)
 (٢٧) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب بيان ان وقت المغرب عند غروب الشمس
 (٢٨) جامع الترمذى: ابواب الصلاة، باب ما جاء في وقت المغرب (تحفة الاحوذى ١٥١/١) ٤٤١/١
 (٢٩) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب وقت المغرب (عون المعبود ١٦١/١)
 (٣٠) سنن ابن ماجه: كتاب الصلاة، باب وقت صلاة المغرب ٢٢٤/١ - ٢٢٥
 (٣١) مسند احمد: ٥١/٤ (٣٢) سنن الدارنى: كتاب الصلاة، باب وقت المغرب ٢٧٥/١
 (٣٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، ابواب المواقيت ٥٣/٣
 (٣٤) مسند احمد: ١٢/٤ ٢٢٥ (٣٥) المعجم الكبير: ٣٣٣/٤
 (٣٦) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب من كان يرى ان يعجل المغرب ٣٢٨/١
 (٣٧) مسند احمد: ١١٤/٣ (٣٨) سنن النسائى: كتاب الصلاة، باب تعجيل المغرب ٢٠٧/١
 (٣٩) مسند احمد: ٣٦/٤ ، ٣٧١/٥

٣٥-باب وقت العشاء الى نصف الليل

(٨٩) قال الامام احمد : حدثنا موسى وحسن واللفظ لفظ حسن قالا حدثنا ابن لبيبة ثنا أبو الزبير قال سألت جابرا هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرجل في صلاة ما انتظر الصلاة قال : انتظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة لصلاة العتمة فاحتبس علينا حتى كان قريبا من شطر الليل أو بلغ ذلك ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا ثم قال اجلسوا فخطبنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ان الناس قد صلوا ورددوا وأنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتهم الصلاة " . (١)

(٩٠) وقال : ثنا أبو الجواب ثنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جهز رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا ليلة حتى ذهب نصف الليل أو بلغ ذلك ثم خرج فقال : " قد صلى الناس ورددوا وأنتم تنتظرون هذه الصلاة أما انكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها " . (٢)

- غريب الحديث -

العتمة : ثلث الليل الاول بعد غيوبة الشفق أو وقت صلاة العشاء الآخرة . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - الأحوص بن جؤاب - بفتح الجيم وتشديد الواو - الضبي ^(٤) يكنى أبا الجواب ، كوفى صدوق ربما وهم من الطبقة التاسعة ، مات سنة احدى عشرة ومائتين =

(١) المسند : ٣/٣٤٧-٣٤٨ (٢) المسند : ٣/٣٦٧

(٣) القاموس المحيط ٤/١٤٨ وراجع تهذيب الصحاح ٢/٢٥٩

(٤) بضم الضاد وتشديد الباء الموحدة - هذه النسبة الى ضبة بن أد بن طابخة بن الياس

بن مضر عم تميم بن مر بن أد - راجع الانساب ٨/٣٨٠ - ٣٨١ والمغنى في ضبط

روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي . (٥)

٥ - عمار بن رزيق بتقديم الراء مصفرا الضبي (٤) أو التميمي ، أبو الاحوص ، الكوفي لا بأس به من الطبقة الثامنة مات سنة تسع وخمسين ومائة روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه . (٦)

٦ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٧ - طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان في الطريق الاول أبا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صح بالسمع - وابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس لكنه قال " ثنا " - وأما الطريق الثاني ففيه أبو سفيان صدوق يدلس وروى عن فحديته ضعيف .
رواه عن جابر مع أبي الزبير وأبي سفيان ، أبو نضرة منذر بن مالك عند ابن أبي شيبة (٧) وعبد بن حميد (٨) وأبي يعلى (٩) وابن حبان (١٠) والبيهقي (١١)
أخرجه عبد بن حميد من طريق ابن أبي شيبة وابن حبان من طريق أبي يعلى .
ورجال أبي يعلى وابن أبي شيبة ثقاة - لكن الدارقطني قال : " رواه داود بن أبي هند واختلف عنه فرواه أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر . ورواه غير أبي معاوية عنه عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وهو الصواب " . (١٢)

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٤٩/١ وتهذيب التهذيب: ١٩١/١-١٩٢ وتاريخ ابن معين:

٢٧٠/٣ والجرح والتعديل: ٣٢٨/٢ والمغني في الضعفاء: ٦٣/١

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٤٧/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٠٠/٧-٤٠١ والكشاف: ٢٩٩/٢

والتاريخ الكبير: ٢٩/٧ وشذرات الذهب: ١/٤٦٢

(٧) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات باب من قال من انتظر الصلاة فهو في صلاة ١/٤٠٢-٤٠٣

(٨) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٧١ (٩) مسند أبي يعلى ١/لوحة ١١٠

(١٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، ابواب المواقيت ٣/٥٦-٦١

(١١) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب آخر وقت العشاء ١/٣٢٤-٣٢٥

(١٢) العلل للدارقطني ٤/لوحة ١٣٤

ورواه عن جابر أيضا عطاء عند أبي يعلى (١٣) وفي سنده الفرات بن أبي

الفرات ضعيف (١٤)

رواه عن الأعمش مع عمار بن رزيق ، زائدة عند ابن أبي شيبة (٧)

ومن طريقه أخرجه الطحاوي (١٥)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

١ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٦) ومسلم (١٧) والنسائي (١٨)

وابن ماجه (١٩) وأحمد (٢٠) وابن حبان (١٠) والبيهقي (١١)

٢ - وعن عائشة رضي الله عنها : أخرجه البخاري (٢١) ومسلم (١٧) والنسائي (١٨)

وأحمد (٢٢) والدارمي (٢٣) وابن خزيمة (٢٤) وابن حبان (١٠) والبيهقي (١١)

(١٣) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٠٣ ، ١١٥

(١٤) جامع تاريخ ابن عيين ٢٨٤ / ٤ ولسان الميزان ٤٣٢ / ٤

(١٥) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة ١٥٧ / ١

(١٦) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العشاء الى نصف الليل (فتح الباري

٥١ / ٢)

(١٧) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء او تأخيرها ٤٤١ / ١ - ٤٤٧

(١٨) سنن النسائي: كتاب الصلاة، باب آخر وقت العشاء ٢١٤ / ١ - ٢١٥

(١٩) سنن ابن ماجه: كتاب الصلاة، باب وقت صلاة العشاء ٢٢٦ / ١

(٢٠) مسند أحمد: ٣ / ١٨٢

(٢١) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب النوم قبل العشاء لمن غلب -

(فتح الباري ٤٩٦ / ٥ - ٥)

(٢٢) مسند أحمد: ٦ / ٣٤

(٢٣) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب ما يستحب من تأخير العشاء -

١ / ٢٧٥ - ٢٧٦

(٢٤) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب رقم ٢٤ ١٧٦ / ١ - ١٧٧

- ٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢١) ومسلم (١٧) وأبو داود (٢٥) والنسائي (١٨) والحميدي (٢٦) وابن أبي شيبة (٢٧) وأحمد (٢٨) وابن خزيمة (٢٤) وأبو عوانة (٢٩)
- ٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢١) ومسلم (١٧) والنسائي (٣٠) وابن أبي شيبة (٢٧) وأحمد (٣١) والدارمي (٢٣) وابن خزيمة (٢٤) وابن حبان (١٠) والبيهقي (٣٢)
- ٥ - وعن أبي موسى رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣٣) ومسلم (١٧)
- ٦ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٥) وأحمد (٣٤) والبيهقي (٣٢)
- ٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٥) والنسائي (١٨) وابن ماجه (١٩) وأحمد (٣٥) وابن خزيمة (٢٤) والبيهقي (١١)
- ٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه : أخرجه ابن حبان (١٠)
- ٩ - وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أخرجه البيهقي (١١)

(٢٥) سنن أبي داود : كتاب الصلاة، باب وقت العشاء الآخرة (عون المعبود ١/١٦١ - ١٦٢)

(٢٦) مسند الحميدي: ١/٢٣٠

(٢٧) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر ١/٣٣٠ - ٣٣١

(٢٨) مسند أحمد: ٢/٢٨ (٢٩) مسند أبي عوانة: ١/٣٦٨

(٣٠) سنن النسائي : كتاب الصلاة، باب ما يستحب من تأخير العشاء ١/٢١٢ - ٢١٤

(٣١) مسند أحمد: ١/٣٦٦

(٣٢) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب من استحب تأخيرها ١/٤٤٩ - ٤٥١

(٣٣) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل العشاء (فتح الباري ٢/٤٧)

(٣٤) مسند أحمد: ٥/٣٢٧

(٣٥) مسند أحمد: ٣/٥

باب الصلاة في ثوب واحد

- (٩١) قال الامام احمد : ثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي ثنا محمد بن المنكدر قال : دخلت على جابر بن عبد الله وهو يصلي ملتحفا في ثوب واحد ورداءه ، موضوع فقلنا له تصلى في ثوب واحد ورداءك موضوع قال : ليدخل على مثلك فيراني اصلى في ثوب واحد انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى هكذا . (١)
- (٩٢) قال : ثنا أبو عامر ^{ثنا} فليح ثنا سعيد بن الحارث قال دخلنا على جابر بن عبد الله وهو يصلى في ثوب واحد ملتحفا به ورداءه ، قريبا لوتناوله بلغه فلما سلم سأناه عن ذلك فقال انما أفعل هذا ليراني الحمقى أمثالكم فيفشوا على (٢) جابر رخصة . رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال جابر : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فجيته ليلة وهو يصلى في ثوب واحد وعلى ثوب واحد فاشتمت به ثم قمت الى جنبه قال : جابر ما هذا الاشتمال ؟ اذا صليت وعليك ثوب واحد فان كان واسعا فالتحف به وان كان ضيقا فاتزربه . (٣)
- (٩٣) قال : ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب واحد . (٤)
- (٩٤) قال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان ح وأبو نعيم ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب واحد متوشحا به . قال أبو الزبير ورايت أنا جابرا يصلى في ثوب واحد متوشحا به قال أبو نعيم في حديثه ورايت جابرا يصلى ولم يسم ابا الزبير . (٥)
- (٩٥) قال : ثنا وكيع وعبد الرحمن عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب واحد متوشحا به . (٦)

وسنن

صحيح

(١) المسند : ٣ / ٣٨٧ (٢) هكذا في الاصل وفي ابن خزيمة (انظر رقم ٦٧) (البهيقي (انظر رقم ٨٦)

(٣) المسند : ٣ / ٣٢٨ (٤) المسند : ٣ / ٢٩٣ " فيفشوا عن جابر "

(٥) المسند : ٣ / ٢٩٤ (٦) المسند : ٣ / ٣٠٠

(٩٦) قال : حدثنا عفان ثنا سليم بن حيان ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد قد خالـف بين طرفيه . (٧)

(٩٧) وقال : ثنا يونس وغان قالا ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحا به قال عفان قد خالف بين طرفيه . (٨)

(٩٨) قال : ثنا حسن ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في ثوب واحد متوشحا به فقال بعض القم لا بن الزبير وأنا اسمع المكتوبة قال : المكتوبة وغير المكتوبة . (٩)

(٩٩) قال : ثنا (١٠) زهير ثنا أبو الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد متوشحا به فقال بعض القم لأبي الزبير المكتوبة قال : المكتوبة وغير المكتوبة . (١١)

(١٠٠) وقال : ثنا يزيد ثنا حجاج عن أبي الزبير عن جابر أن أبا سعيد الخدري دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في ثوب واحد . (١٢)

(١٠١) وقال : ثنا يحيى بن اسحق ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال أخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد قد خالـف بين طرفيه . (١٣)

(١٠٢) وقال : ثنا يعقوب قال وسعته يذكر معنى أباه عن محمد بن عكرمة (١٤) عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن (١٥) عبد الله بن أبي ربيعة وعن حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أنهما دخلا على جابر بن عبد الله السلمي وهو يصلي ملتحفا ورداؤه على جدر مسجده فصلى ثم انصرف الينا فقال لنا انما صليت لتراني انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي هكذا . (١٦)

(٧) المسند: ٣/٣٩١ (٨) المسند: ٣/٣٥٦-٣٥٧ (٩) المسند: ٣/٣٨٦

(١٠) هكذا في الاصل وصوابه " ثنا هشام بن القاسم ثنا زهير " كما في نسخة ١: ١٤٧/٤ و ب ٢/٢٠٩ و ت ٢/٥٥٦ والاطراف لوحة ٥٣

(١١) المسند: ٣/٣١٢ (١٢) المسند: ٣/٣٢٩ (١٣) المسند: ٣/٣٥٧

٤٣

(١٤) هكذا في الاصل وصوابه عن محمد بن عكرمة عن عبد الله بن عكرمة عن ابراهيم كما في ا اطراف المسند لوجه

(١٥) هكذا في الاصل وصوابه ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد اللهبني أبي ربيعة كما في الاطراف لوحة ٤٣

(١٦) المسند: ٣/٣٧٥

(١٠٣) وقال : حدثنا زكريا ابنانا عبيد الله عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال : صلى باصحابه في بيته فقلنا له صل بنا كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فصلى بنا في ملحفة فشدّها تحت التردوتين وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى . (١٧)

(١٠٤) ثنا حسين ثنا عبيد الله عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال قلت لجابر بن عبد الله صل بنا كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فصلى بنا في ثوب واحد وشدّه تحت التردوتين . (١٨)

(١٠٥) وقال : ثنا حسين بن محمد أنا محمد بن مطرف عن عاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال دخلت على جابر بن عبد الله فحضرت الصلاة وثياب له على السرير أو المشجب فقام متوشحاً بثوبه ثم صلى ثم قال لهم حين انصرف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى هكذا . (١٩)

— غريب الحديث —

ملتحف - التحفت بالثوب : تغطيت به . (٢٠)

يفشوا - فشا خبره يفشوا فشوا وفشيا : انتشر وزاع . (٢١)

اشتمل - الاشتمال : افتعال من الشملة وهو كساء يتغطى به ويتلف فيه (٢٢)

متوشحاً : متغشياً (٢٣)

التردوتين : التردوتان للرجل كالثديين للمرأة . (٢٤)

مشجب - بكسر الميم : عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها وتوضع

عليها الثياب وقد تعلق عليها الاسقية لتبريد الماء . (٢٥)

(١٧) المسند : ٣ / ٣٥٢ (١٨) المسند : ٣ / ٣٤٣ (١٩) المسند : ٣ / ٣٨٥

(٢٠) تهذيب الصحاح : ٢ / ٥٥٥ وراجع القاموس المحيط : ٣ / ٢٠١

(٢١) لسان العرب : ١٥٠ / ١٥٥ وراجع تهذيب اللغة : ١١ / ٤٢٧ وتهذيب الصحاح : ١٠ / ٢٣

(٢٢) النهاية : ٢ / ٥٠١ وراجع القاموس المحيط : ٢ / ٤١٤ (٢٣) راجع النهاية : ٥ / ١٨٧

(٢٤) النهاية : ١ / ٢٢٣ وراجع تهذيب اللغة : ١٤ / ٩٠ وفقه اللغة للثعالبي : ١١١

(٢٥) النهاية : ٢٠ / ٤٤٥ وراجع القاموس المحيط : ١ / ٨٨

- رجال الحديث -

- ١ - أبو سعيد مولى بنى هاشم هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصرى سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - عبد الرحمن بن أبي الموالم ، واسم أبيه زيد ، وقيل أبو الموالم جده ، أبو محمد مولى آل على رضى الله عنه صدوق ربما أخطأ ، من الطبقة السابعة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة احتج به البخارى وأهل السنن الأربعة. (٢٦)
- ٣ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٤ - أبو عامر هو عبد الملك بن عمرو القيسى سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٥ - فليح بن سليمان ابن أبى المغيرة الخزاعى (٢٧) أو الأسلى (٢٨) ، أبو يحيى المدنى ، ويقال فليح لقب ، واسمه عبد الملك ، صدوق كثير الخطأ ، من الطبقة السابعة مات سنة ثمان وستين ومائة روى له الستة. قال ابن حجر: لم يعتمد عليه البخارى اعتماداً على مالك وابن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق وروى له مسلم حديثاً واحداً في الأفك. (٢٩)
- ٦ - سعيد بن الحارث بن أبى سعيد بن المعلى الأنصارى المدنى ثقة من الطبقة الثالثة روى له الستة (٣٠)
- ٧ - يحيى بن آدم بن سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٥

- (٢٦) راجع تقريب التهذيب: ١/ ٥٠٠ و تهذيب التهذيب: ٦/ ٢٨٢-٢٨٣ والجرح والتعديل: ٥/ ٢٩٢-٢٩٣ وميزان الاعتدال: ٢/ ٥٩٢-٥٩٤ وهدى السارى: ٢/ ١٨٤ والثقات لا بن شاهين لوحة ٦١ وتاريخ ابن معين: ٣/ ١٥٩
- (٢٧) بضم الخاء وفتح الزاى وبعد الالف عين مهملة - هذه النسبة الى خزاعة - اللسان في تهذيب الانساب: ١/ ٤٣٩
- (٢٨) بفتح الالف وسكون السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم - هذه النسبة الى اسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة ابن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد . اللسان في تهذيب الانساب: ١/ ٥٨
- (٢٩) راجع تقريب التهذيب: ٢/ ١١٤ و تهذيب التهذيب: ٨/ ٣٠٣-٣٠٥ والجرح والتعديل: ٧/ ٨٤-٨٥ والتاريخ الكبير: ٧/ ١٣٣ وميزان الاعتدال: ٢/ ٣٦٥-٣٦٦ وهدى السارى: ٢/ ٢٠٣
- (٣٠) راجع تقريب التهذيب: ١/ ٢٩٢ و تهذيب التهذيب: ٤/ ١٥ والكشاف: ١/ ٣٥٧ والجرح والتعديل: ٤/ ١٢ والتاريخ الكبير: ٣/ ٤٦٣-٤٦٤ والثقات لا بن حبان: ٤/ ٢٨٢

- ٨ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
٩ - أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
١٠ - عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
١١ - الفضل بن دكين وهولقب واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير ، مولى آل طلحة
ابن نعيم الملائى (٣١) الكوفي مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من الطبقة التاسعة
مات سنة ثمان عشرة ، وقيل تسع عشرة ومائتين ، وكان مولده سنة ثلاثين ومائة
من كبار شيوخ البخارى روى له الستة (٣٢)
١٢ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
١٣ - عبد الرحمن بن مهدي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
١٤ - غان بن مسلم بن عبدالله الباهلي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
١٥ - سليم بن حيان - بمهيلة وتحتانية - الهذلي (٣٣) البصرى ، ثقة من الطبقة
السابعة روى له البخارى وأبو داود والترمذى (٣٤)

-
- (٣١) بضم الميم وبعد اللام الفاء ياء مشناة من تحتها نسبة الى بيع الملا نوع من الثياب
راجع المغنى في ضبط اسماء الرجال ٢٤٩ - واللباب في تهذيب الانساب
٢٧٧/٣
(٣٢) راجع تقريب التهذيب: ١١٠/٢ وتهذيب التهذيب: ٢٧٠/٨ - ٢٧٦ والتاريخ
الكبير: ١١٨/٧ وتذكرة الحفاظ: ٣٧٢/١ والجرح والتعديل: ٦١/٧ والطبقات
الكبرى: ٤٠٠/٦ - ٤٠١ وشذرات الذهب: ٤٦/٢
(٣٣) بضم الراء وفتح الذال وبعدها لام - هذه النسبة الى هذيل بن مدركة
بن الياس بن مضر بن نزار بن سعد بن عدنان واكثر اهل وادى نخلة
بالقرب من مكة من هذيل - اللباب في تهذيب الانساب: ٣٨٣/٣
(٣٤) راجع تقريب التهذيب: ٣٢١/١ وتهذيب التهذيب: ١٦٨/٤ والجرح
والتعديل: ٣١٤/٤ والكشاف: ٣٩٠/١٠

١٦ - حماد بن سلمة بن دينار البصرى ، أبو سلمة ثقة عابد تغير حفظه في آخره قال الالبانى فيه " امام من أئمة المسلمين ثقة ما في ذلك شك ولا ريب ولا يخرج منه من ذلك ان له اوهاما والا فمن الذى ليس له اوهام ؟ ولو كان الراوى الثقة يرد حديثه لمجرد اوهام له لما سلم لنا الا القليل من جماهير الثقات من رجال الصحيحين فضلا عن غيرهما ولذلك جرى علماء الحديث سلفا وخلفا ومنهم النووى على الاحتجاج بحديث حماد بن سلمة الا اذا ثبت وهمه: (٣٥) وهو اثبت الناس في ثابت وحميد الطويل وعمار بن ابي عمار وعلى بن زيد بن جدعان ومحمد بن زياد صاحب ابي هريرة وروايته عن قيس بن سعد وزيد الاعلم ضعيفة واذا روى عن قتادة وايوب وداود بن ابي هند والجريوى ويحيى بن سعيد وعمرو بن دينار فانه يخطى في حديثهم كثيرا وغير حماد بن سلمة في هؤلاء اثبت كحماد بن زيد وغيره .
 روى له البخارى تعليقا وروى له مسلم واهل السنن الاربعة (٣٦)

١٧ - يونس بن محمد بن مسلم البغدادى سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

١٨ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

١٩ - زهير بن معاوية بن خديج أبو خيثمة ، الجعفى (٣٧) الكوفى ، نزيل الجزيرة ثقة ثبت الا انه سمع من ابي اسحق في آخر عمره من الطبقة السابعة ، مات سنة اثنتين وسبعين وقيل ثلاث أو أربع وسبعين ومائة وكان مولده سنة مائة روى له الستة (٣٨)

(٣٥) سلسلة الاحاديث الضعيفة ٣٣٣/٢

(٣٦) راجع تقريب التهذيب: ١٩٧/١ وتهذيب التهذيب: ١١/٣-١٦ والتاريخ الكبير: ٢٢/٢-

٢٣ والجرح والتعديل: ١٤٠/٣-١٤٢ والطبقات الكبرى: ٨٢/٧ وميزان الاعدال: ١/٥٩٠-٥٩٥ وهدى السارى: ١٦١/٢ وتهذيب الكمال: ١٦٤/١ والثقات للعجلى لوحة ١٤ وجزء في من تكلم فيه وهو موثوق للذهبي لوحة ٩ وشرح علل الترمذى ٤٣٣-٤٣٥

(٣٧) بضم الجيم وسكون العين المهملة وفي آخرها الفاء - هذه النسبة الى القبيلة وهى ولد جعفى بن سعد العشيرة وهو من مذبح - اللباب في تهذيب الانساب: ٢٨٤/١ وراجع المغنى في ضبط اسماء الرجال ٦٦

(٣٨) راجع تقريب التهذيب: ١/٦٥ وتهذيب التهذيب: ٣/٣٥١-٣٥٢ وتذكرة ==

- ٢٠ - هاشم بن القاسم ابوالنضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٢١ - يزيد بن هارون بن زاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣
- ٢٢ - حجاج بن أرطاة - يفتح الهمزة ابن ثور بن هبيرة النخعي - يفتح النون والخاء
وبعدها عين مهملة ، أبو أرطاة الكوفي ، القاضي احد الفقهاء صدوق كثير
الخطأ والتدليس ذكر في المرتبة الرابعة من المدلسين ^{مراتب} (٣٩) من الطبقة
السابعة مات سنة خمس وأربعين ومائة روى له البخاري في الأدب المفرد وأخرج
له مسلم مقرنا بغيره وروى له أهل السنن الأربعة (٤٠)
- ٢٣ - يحيى بن اسحق الميلحيني (٤١) ابوزكريا او ابوبكر ، نزيل بغداد ، صدوق
من كبار الطبقة العاشرة مات سنة عشرين ومائتين في خلافة المأمون ، روى له
مسلم وأهل السنن الأربعة (٤٢)
- ٢٤ - عبدالله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢٥ - يعقوب بن ابراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢٦ - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

=== الحفاظ: ٢٣٣/١ والجرح والتعديل: ٥٨٨/٣ - ٥٨٩ والطبقات الكبرى: ٣٢٦/٦ والثقات
لا بن شاهين/ والتاريخ الكبير: ٤٢٧/٣ وسير اعلام النبلاء: ٢٨١/٢/١
(٣٩) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠

(٤٠) راجع تقريب التهذيب: ١٥٢/١ وتهذيب التهذيب: ١٩٦/٢ - ١٩٨ ويزان الاعتدال:
١/٤٥٨ - ٤٦٠ والجرح والتعديل: ١٥٤/٣ - ١٥٦ وجامع التحصيل في احكام
المراسيل ١٩١ - ١٩٢ والمجروحين ١/٢٢٥ - ٢٢٨ والثقات للمعجل لوحة ١١
وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوحة ٩ والطبقات الكبرى: ٣٥٩/٦
وتذكرة الحفاظ: ١٨٦/١ - ١٨٧

(٤١) بفتح السين المهملة وسكون الياء المثناة وفتح اللام وكسر الحاء وسكون الهاء
الثانية وفي آخرها نون هذه النسبة الى سلحين وهي قرية قديمة من
سواد بغداد - اللباب في تهذيب الانساب: ١٦٨/٢

(٤٢) راجع تقريب التهذيب: ٢/٣٤٢ وتهذيب التهذيب: ١١/١٧٦ - ١٧٧ والجرح
والتعديل: ٩/١٢٦ وتاريخ بغداد: ١٤/١٥٧ - ١٥٨ والتاريخ الكبير: ٨/٢٥٩
والخلاصة ٤٢١

٢٧- محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، واعتبره ابن حجر من الضعفاء لكن ابن حبان ذكره في الثقات ولم يكن له من الحديث الا القليل، من الطبقة السادسة روى له أبو داود والنسائي (٤٣)
 ٢٨- عبدالله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي المدني ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات (٤٤)

٢٩- ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة المخزومي، وثق من الطبقة الثالثة، روى له البخاري حديثا واحدا في الاطعمة في دعائه صلى الله عليه وسلم في تمر جابر بالبركة وهو حديث مشهور له طرق كثيرة عن جابر وروى له النسائي وابن ماجه (٤٥)

٣٥- حسن بن محمد بن علي بن ابي طالب سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٣١- زكريا بن عدى بن الصلت، التبي بالولاء، أبو يحيى نزيل بغداد، ثقة جليل يحفظ من كبار الطبقة العاشرة مات سنة احدى عشرة أو اثنتي عشرة ومائتين، روى له البخاري في الادب المفرد وأبو داود في المراسيل له والترمذي والنسائي وابن ماجه (٤٦)

٣٢- عبيدالله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي (٤٧) أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، من الطبقة الثامنة، مات سنة ثمانين أو تسع وسبعين ومائة روى له الستة (٤٨)

(٤٣) راجع تقريب التهذيب: ١٩٢/٢، وتهذيب التهذيب: ٣٤٨/٩-٣٤٩ والتاريخ الكبير: ١/١٩٥-١٩٦، وتهذيب الكمال: ١٢٤٥/٦، وميزان الاعتدال: ٦٥٠/٣، وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ٢٨٢

(٤٤) راجع تعجيل المنفعة ٥٤ والجرح والتعديل: ١٣٣/٥، وجزء من الاكمال للحسين لوحة ٤٥ والتاريخ الكبير: ١٦٢/٥

(٤٥) راجع تقريب التهذيب: ٣٨/١، وتهذيب التهذيب: ١٣٨/١-١٣٩ والجرح والتعديل: ١١١/٢، والتاريخ الكبير: ١/٩٦٦-٩٦٧، وأهدى الساري: ١٤٨/٢

(٤٦) راجع تقريب التهذيب: ٢٦١/١، وتهذيب التهذيب: ٣٣١/٣-٣٣٢، وتذكرة الحفاظ: ٣٩٥/١-٣٩٦ والجرح والتعديل: ٦٠٠/٣، وتاريخ بغداد: ٤٥٥/٨-٤٥٦، وطبقات ابن خياط ١٧٣-

(٤٧) بفتح الراء وتشديد القاف هذه النسبة الى الرقة وهي مدينة على طرف الفرات - اللباب في تهذيب الانساب: ٣٤/٢

(٤٨) راجع تقريب التهذيب: ٥٢٧/١، وتهذيب التهذيب: ٤٢/٧-٤٣ والجرح والتعديل: ٣٨٨/٥، والكاشف: ٢٣٢/٢، والتاريخ الكبير: ٣٩٢/٥

٣٣ - عبد الله بن محمد بن عجيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧

٣٤ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

٣٥ - محمد بن مطرف بن داود الليثي (٤٩) ، ابو عثمان المدني ، نزيل عسقلان ثقة ،
من الطبقة السابعة ، مات بعد الستين ومائة روى له الستة (٥٠)

٣٦ - عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي (٥١) ، المدني ، ضعيف
من الطبقة الرابعة ، مات في اول دولة بني العباس سنة اثنتين وثلاثين
مائة روى له البخاري في خلق افعال العباد / ^{وروى له} اهل السنن الاربعة (٥٢)

تخريج الحديث ومبان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول والثاني ثقات الا عبد الرحمن بن أبي الموالي
في الطريق الاول فهو مدوق ربما اخطأ لكن البخاري (٥٣) اخرج له هذا الحديث وتابعه
عن ابن المنكدر ورقاء عند أحمد (٥٤) ومسلم (٥٥) والطيالسي (٥٦) وأبي عوانة (٥٧)
وأبي نعيم (٥٨) والبيهقي (٥٩)

خرجه ابو عوانة من طريق الطيالسي ، والبيهقي من طريق احمد

(٤٩) بفتح اللام وسكون الباء وفي آخرها ثاء مثلثة هذه النسبة الى ليث بن كنانة والى ليث

بن بكر بن عبد مناة اللباب في تهذيب الانساب: ١٣٧/٣

(٥٠) راجع تقريب التهذيب: ٢٠٨/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٦١/٩ - ٤٦٢ وتذكرة الحفاظ:

١/٤٢ والتاريخ الكبير: ٢٣٦/١ وترتيب المدارك: ١٩٨/١ - ٢٩٩ والخلاصة ٣٥٩

(٥١) بفتح العين والبدال المهملتين هذه النسبة الى عدى بن كعب بن لؤي بن غالب

بن فهر بن مالك بن النضر القرشي اللباب في تهذيب الانساب: ٣٢٨/٢

(٥٢) راجع تقريب التهذيب: ٣٨٤/١ وتهذيب التهذيب: ٤٦/٥ - ٤٩ والجرح والتعديل:

٦/٣٤٧ - ٣٤٨ وميزان الاعتدال: ٣٥٣/٢ - ٣٥٤ والتاريخ الكبير: ٤٨٤/٦ والمجروحين

٢/١٢٧ - ١٢٩ وشرح علل الترمذي ٢٤٩ - ٢٥٠

(٥٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب عقد الازار على القفا في الصلاة (فتح الباري: ١/٤٦٧)

(٥٤) انظر باب رقم ٤٨ (٥٥) صحيح مسلم: كتاب الصلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في

صلاة اللول وقيامه ١/٥٣٢
(٥٦) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب اين يقف الواحد من الامام ١/١٣٥

(٥٧) مسند ابن عوانة: ٢/٨٣ (٥٨) المستخرج لوحة ١٢٦

(٥٩) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الرجل يأتم برجل ٣/١٥

وتابعه ايضا واقد بن محمد عند البخارى (٥٣) والبيهقى (٦٠) ومحمد بن
 ابي حميد عند عبد الرزاق (٦١) فدل هذا على ان عبد الرحمن لم يخطئ
 في هذا الحديث واما سعيد مولى بنى هاشم وهو صدوق ربما أخطأ لكنه تابعه
 عن عبد الرحمن أبو مصعب مطرف عند البخارى (٥٣) وعبد العزيز بن عبد الله عنده (٦٢)
 وأبو عامر عند ابن عدى (٦٣) واسماعيل بن ابي اويس عند البيهقى (٦٤) فدل
 هذه المتابعات على ان ابا سعيد لم يخطئ في هذا الحديث .

وفلج في الطريق الثاني وهو صدوق كثير الخطأ لكنه من رجال الشيخين
 وقد اعتمد عليه البخارى (٦٥) واخرج له هذا الحديث في صحيحه (٦٦) وكذلك
 ابن خزيمة (٦٧) فثبت انه لم يخطئ في هذا الحديث .

وفي بقية الطرق سوى الاربعة الاخرة أبو الزبير صدوق يدلس وروى
 يعن لكن احتمال التدليس في هذا الحديث منتف لقوله في الطريق الرابع ورأيت
 انا جابرا يصلى في ثوب واحد وكذلك عندهم (٦٨) ولقوله عند الطحاوى
 انه دخل على جابر وهو يصلى - وبقية رجال طرقه ثقات الا حجاج بن أرطاة في
 الطريق العاشر صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى يعن . وابن لهيعة
 في الطريق الحادى عشر صدوق خلط ويدلس وروى يعن الا انه تابعهما عن

(٦٠) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الازار وعقده على القا ٢٤١/٢
 (٦١) المصنف : كتاب الصلاة ، باب ما يكفي الرجل من الثياب ٣٤٩/١ - ٣٥٦
 (٦٢) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة بغير رداء (فتح البارى ٤٧٨/١)
 (٦٣) الكامل لابن عدى ، ٥ / لوحة ١٧٦ ترجمة عبد الرحمن بن ابي الموالم .
 (٦٤) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد ٢٣٧/٢
 (٦٥) عمدة القارى : ٤/٢
 (٦٦) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب اذا كان ضيقا (فتح البارى ٤٧٢/١)
 (٦٧) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٢٤٩ ٣٧٧/١
 (٦٨) صحيح مسلم كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ٣٦٧/١ - ٣٦٩
 (٦٩) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ٣٧٨/١ - ٣٨١

أبى الزبير عمرو بن الحارث عند مسلم (٦٨) وابن سعد (٧٠) وابن خزيمة (٧١) وابن عوانه (٧٢) والطحاوي (٦٩) وأبى نعيم (٧٣) والبيهقي (٦٤) وإسامة بن زيد الليثي عند ابن خزيمة (٧١) وأبى عوانة (٧٢) والطحاوي (٦٩) والبيهقي (٦٤) وعزرة بن ثابت عند ابن حبان (٧٤) وابن عيينة عند أبى عوانه (٧٢) وعبد الرحمن الرؤاسي عند الطبراني (٧٥) ومن طريق الطبراني أخرجه الخطيب (٧٦) وأبراهيم بن اسمعيل ابن مجمع عند ابن سعد (٧٠) والعمري عند عبد بن حميد (٧٧) فعلى هذا يكون حديث أبى الزبير حسنا لذاته .

وأما الطريق الثاني عشر / ^{ففيه محمد بن بكرمة} اعتباره ابن حجر من الضعفاء لكن وثقه ابن حبان وصحح الحديث من غير طريقه كما سبق . وفي الطريق الثالث عشر والرابع عشر ابن عقيل صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن . وفي الطريق الخامس عشر عاصم بن عبيد الله ضعيف .

رواه عن جابر مع ابن المنكدر وسعيد بن الحارث وأبى الزبير وحسن بن محمد وأبراهيم بن عبد الرحمن وابن عقيل وعاصم بن عبد الله ، أبو سفيان عند مسلم (٦٨) وابن ماجة (٧٨) وابن أبى شيبة (٧٩) والطحاوي (٦٩) وأبى نعيم (٨٠) والبيهقي (٦٤) والخطيب (٨١) إلا أنه ورد في حديثه أن جابرا رواه عن أبى سعيد الخدري =

(٧٠) الطبقات الكبرى، ١/ ٤٦٢ - ٤٦٤

(٧١) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٢٤٦ ١/ ٣٧٥ - ٣٧٧

(٧٢) مسند أبى عوانة: ٢/ ٦٩ - ٧٠ (٧٣) المستخرج لوحة ٨٣

(٧٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/ لوحة ٢٤ - ٢٦

(٧٥) المعجم الصغير: ١/ ١٥٦

(٧٦) تاريخ بغداد: ٨/ ١٧٦ ترجمة حمدان بن أيوب السمار

(٧٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٤٤

(٧٨) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الصلاة في الثوب الواحد ١/ ٣٣٣ - ٣٣٤

(٧٩) مصنف ابن أبى شيبة: كتاب الصلوات، باب في الصلاة في الثوب الواحد ١/ ٣١٠ - ٣١٤

(٨٠) حلية الأولياء: ٨/ ١٢٢ ترجمة الفضيل بن عياض و ٩/ ٢٧ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

والمستخرج لوحة ٨٣

(٨١) تاريخ بغداد: ١٠/ ٣٧ ترجمة عبد الله بن العباس الطيالسي .

وعبادة بن الوليد عند مسلم (٨٢) وأبي داود (٨٣) وابن حبان (٨٤) والحاكم (٨٥)
وأخرجه البيهقي (٨٦) من طريق أبي داود . وفي سنده عندهم حاتم بن اسمعيل
انظر الكلام عليه في باب رقم ٤٨ وشرح بيل بن سعد عند احمد (٥٤) وابن خزيمة (٨٧)
وابن عدى (٨٨) وعبد الله بن مقسم عند عبد الرزاق (٦١) وزيد بن الحسن بن علي عند
عبد بن حميد (٨٩) وأبو جعفر محمد بن علي عند ابن أبي شيبة (٧٩) مقوفا
وعند ابن عدى مرفوعا (٩٠)

قال الدارقطني " يرويه جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورواه بNDAR وغيره عن غندر عن شعبه عن جعفر عن أبيه عن
جابر مقوفا وهو الصواب (٩١)

رواه عن فليح مع أبي عامر

يحيى بن صالح عند البخاري (٦٦) وسريج بن النعمان عند ابن
حبان (٧٤) ويونس بن محمد عند البيهقي (٨٦)

ورواه عن سفیان مع من في الباب

عبد الله بن نمير عند مسلم (٦٨) وموؤ مل عند أبي يعلى (٩٢)

(٨٢) صحيح مسلم: كتاب الزهد باب حديث جابر الطويل قصة ابي اليسر ٤/٢٣٠٣
(٨٣) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب اذا كان الثوب ضيقا يتزربه (عون المعبود
٢٤٢ / ١)

(٨٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان / الصلاة، باب فرض متابعة الامام ٣/٤٧٦ -
٤٧٧ و ٤/لوحة ١٤

(٨٥) المستدرک: كتاب الصلاة: ١/٢٥٤

(٨٦) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الدليل على انه انما يلتحف به اذا كان واسعا . . .
٢٣٨/٢ - ٢٣٩ (٨٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الامامة في الصلاة، باب رقم ٥١
١٨/٣:

(٨٨) الكامل لابن عدى ٥/لوحة ٧٦ ترجمة شرح بيل بن سعد

(٨٩) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٨٧

(٩٠) الكامل لابن عدى: ٢/لوحة ١٠٠ ترجمة اسماعيل بن ابي اسحق

(٩١) غل الدارقطني: ٤/لوحة ١٠٨ (٩٢) مسند ابي يعلى ١/لوحة ١١٦

ورواه ابن سعد عن ابن نعيم (٧٠)

ورواه عن وكيع مع احمد ابن ابي شيبة (٧٩) ومن طريقه اخرجه مسلم (٦٨)

ورواه عن عبيد الله مع زكريا وعبد الله بن جعفر عن ابن سعد (٧٠) ورواه عن زهير مع

من الباب على بن الجعد (٩٣) وله شواهد :
١ - عن عمر بن ابي سلمة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٩٤) ومسلم (٦٨) والترمذى (٩٥)

وابو داود (٩٦) والنسائى (٩٧) ومالك (٩٨) وعبد الرزاق (٦١) والحميدى (٩٩)

وابن سعد (٧٠) وابن ابي شيبة (٧٩) واحمد (١٠٠) وابن خزيمة (١٠١) والطحاوى (٦٩)

وابونعيم (٥٨) والبيهقى (٦٤)

٢ - وعن ام هانى رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٩٤) ومسلم (١٠٢) ومالك (١٠٣)

والحميدى (١٠٤) وابن ابي شيبة (٧٩) واحمد (١٠٥) والطحاوى (٦٩)

٣ - وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٩٤) ومسلم (٦٨) وابو داود (٩٦)

والنسائى (٩٧) وابن ماجه (٧٨) ومالك (٩٨) وعبد الرزاق (٦١) والحميدى (١٠٦) وابن

ابى شيبة (٧٩) والدارمى (١٠٧) وابن خزيمة (١٠١) والطحاوى (٦٩) وابن

حبان (١٠٨) والدارقطنى (١٠٩) وابونعيم (٥٨) والبيهقى (٦٤)

(٩٣) الجعديك لوحة ٣٣٥

(٩٤) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحقا به (فتح البارى ١/٤٦٨)

(٩٥) جامع الترمذى : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة في الثوب الواحد
(تحفة الاحوذى ١/٢٧٧)

(٩٦) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب جماع اثواب ما يصلى فيه (عون المعبود ١/٤٥٠ - ٢/٢٤١)

(٩٧) سنن النسائى : كتاب القبلة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ٥٤/٢

(٩٨) موطا مالك : كتاب صلاة الجماعة ، باب الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد ١/١٤٠

(٩٩) مسند الحميدى : ٢٥٩/١ (١٠٠) مسند احمد : ٢٦/٤

(١٠١) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ٢٤٤ - ٢٤٥ : ٣٧٣/١ - ٣٧٤

(١٠٢) صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة الضحى ١/٤٩٨

(١٠٣) موطا مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب صلاة الضحى ١/١٥٢ (١٠٤) مسند الحميدى
١٥٩/١

(١٠٥) مسند احمد : ٣٤٢/٦ (١٠٦) مسند الحميدى : ٤١٨/٢

(١٠٧) سنن الدارقطنى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ١/٣١٨

(١٠٨) صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب شروط الصلاة ٣/١٦١

(١٠٩) سنن الدارقطنى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ١/٢٨٢

- ٤ - وعن انس رضي الله عنه : أخرجه الترمذى (١١٠) والنسائى (١١١) وعبد الرزاق (٦١)
وابن سعد (٧٠) وابن ابى شيبة (٧٩) وأحمد (١١٢)
- ٥ - وعن طلق بن على رضي الله عنه : أخرجه ابوداود (٩٦) وابن ابى شيبة (٧٩)
والطحاوى (٦٩)
- ٦ - وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه : أخرجه ابن سعد (٧٠) وابن ابى شيبة (٧٩)
- ٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه ابن سعد (٧٠) وابن ابى شيبة (٧٩)
وأحمد (١١٣) والطحاوى (٦٩)
- ٨ - وعن ابى الدرداء رضي الله عنه : أخرجه ابن سعد (٧٠)
- ٩ - وعن ابى سعيد الخدرى رضي الله عنه : أخرجه ابن سعد (٧٠) وابن ابى شيبة (٧٩)
وأحمد (١١٤) والطحاوى (٦٩)
- ١٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه الطحاوى (٦٩)
- ١١ - وعن أبى بكر رضي الله عنه : أخرجه ابن ابى شيبة (٧٩)
- ١٢ - وعن معاوية رضي الله عنه : أخرجه ابن ابى شيبة (٧٩)
- ١٣ - وعن ام الفضل رضي الله عنها : أخرجه أحمد (١١٥)
- ١٤ - وعن عبد الله بن ابى امية المخزومى رضي الله عنه : أخرجه أحمد (١١٦)
- ١٥ - وعن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن رجل : أخرجه أحمد (١١٧)
- ١٦ - وعن ابى بن كعب رضي الله عنه : أخرجه ابن خزيمة (١٠١)
- والصلاة في الثوب الواحد من الاحاديث المتواترة (١١٨)

(١١٠) جامع الترمذى: أبواب الصلاة، باب ما جاء اذا صلى الامام قاعدا فصلوا تعود (تحفة
الاحوذى ٢٨٩/١)

(١١١) سنن النسائى: كتاب الامامة، باب صلاة الامام خلف رجل من رعيته ٦١/٢

(١١٢) مسند أحمد: ٢١٦/٣ (١١٣) مسند احمد: ٢٥٦/١ (١١٤) مسند احمد: ١٠/٣

(١١٥) مسند احمد: ٣٣٨/٦ (١١٦) مسند احمد: ٢٧/٤ (١١٧) مسند احمد: ١٧/٤

(١١٨) نظم المتناثر: ٥٤ وانظر شرح معاني الآثار ٣٨٢/١
من الحديث المتواتر

(١٠٦) قال الامام احمد : ثنا يونس ثنا عبد الرحمن يعني ابن الغسيل حدثني شرحبيل
 أبو سعيد (١) أنه دخل على جابر بن عبد الله وهو يصلي في ثوب واحد وحوله
 ثياب فلما فرغ من صلاته قال قلت غفر الله لك يا أبا عبد الله تصلي في
 ثوب واحد وهذه ثيابك الى جنبك قال : أردت أن يدخل على الأحمق
 مثلك فيراني أصلي في ثوب واحد أو كان لكل أصحاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثوبان قال ثم أنشأ جابر يحدثنا فقال : قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم إذا ما اتسع الثوب فتعاطف به على منكبيك ثم صل وإذا ضاق
 عن ذاك فشد به حقويك ثم صل من غير رداء^٢ . (٢)
 (١٠٧) وقال ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج قال قال أبو الزبير قال جابر بن عبد
 الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلى في ثوب واحد فليتعطف
 به " . (٣)

— غريب الحديث —

يتعطف - العطف والمعطف : الرداء وقد تعطف به واعتطف وتعطفه واعطفه
 وسمى عطافا لوقوعه على عطفى الرجل وهما ناحيتا عنقه . (٤)
 حقويك - الحقو معقد الازار من الجنب ، يقال أخذت بحقوفلان . وجمع
 الحقو حقاء ، وقال الليث الحقوان الخاصرتان . (٥)

— رجال الحديث —

- ١ - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٢ - عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الانصاري ، أبو سليمان المدني ،
 المعروف بابن الغسيل ، صدوق فيه لين ، لكن الشيخين اتفقا على اخراج
 =

(١) هكذا في الأصل وصوابه أبو سعيد لان شرحبيل هو أبو سعيد وليس أبو سعيد .
 (٢) المسند : ٣/٣٣٥ (٣) المسند : ٣/٣٢٤ (٤) النهاية : ٣/٢٥٧
 (٥) تهذيب اللغة : ٥/١٢٤ وراجع لسان العرب : ١٤/١٨٩

حديثه فعلى هذا يكون تضعيف من ضعفه بالنسبة الى من هواثبت منه من
 اقرانه ، من الطبقة السادسة مات سنة اثنتين وسبعين وائة وهو ابن مائة
 وست سنين روى له البخارى ومسلم وابوداود والترمذى في الشمائل وابن ماجه^(٦)
 ٣ - شرحبيل بن سعد ابوسعده المدني مولى الانصار ضعيف اختلط في آخر
 عمره قلت : لم يوثقه غير ابن خزيمة وابن حبان - وهذا يعتبر^س تساهلها
 من الطبقة الثالثة مات سنة ثلاث وعشرين وائة وقد قارب المائة روى البخارى
 في الأدب المفرد وابوداود وابن ماجه^(٧)

٤ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٥ - عبد الملك بن جريس الاموى سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٦ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الطريق الاول فيه شرحبيل ضعيف ، وعبد الرحمن بن الغسيل صدوق^{فيه} ليس
 لكنه من رجال الشيخين وتابعه عن شرحبيل فطر بن خليفة عند الطحاوى^(٨) وفى
 الطريق الثانى أبو الزبير صدوق يدلس ولم يصرح بالسمع وابن جريج ثقة
 يدلس لكنه صرح بالسمع عند ابن حبان - ومحمد بن بكر صدوق يخطى^(٩) فعلى
 هذا يكون حديث أبى الزبير ضعيفا أيضا لكنه يقوى حديث شرحبيل
 فيكون حسنًا لغيره .

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٤٨٣/١ وتهذيب التهذيب: ١٨٩/٦ - ١٩٠ والجرح

والتعديل: ٢٣٩/٥ وهدى السارى: ١٨٢/٢ والكشاف: ١٦٧/٢ والثقات

لابن شاهين لوحة ٦١

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٤٨/١ وتهذيب التهذيب: ٣٢٠/٤ - ٣٢٢ والطبقات

الكبرى ٣١٠/٥ والجرح والتعديل: ٣٣٨-٣٣٩/٤ والتاريخ الكبير ٢٥١/٤

وميزان الاعتدال: ٦٦/٢ - ٦٧/٢ والثقات لابن حبان: ٣٦٥/٤ وتاريخ ابن معين: ٥/٣

(٨) شرح معانى الآثار: كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد ٣٨٢/١

(٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٤/٤ لوحة ٢٤

وورد الحديث عن جابر من غير هذين الطريقين إذ رواه عنه سعيد بن الحارث في الباب الذي قبله وهو حديث صحيح سبق الكلام عليه إلا أنه ورد في متنه بدل " فتعاطف به على منكبيك " قوله " فالتحف به " -

(١٠) وعبادة بن الوليد عند مسلم وأبى داود وابن حبان والحاكم والبيهقي وفي سنده عندهم حاتم بن اسماعيل صدوق يهيم (١١) لكن إخراج مسلم له هذا الحديث يدل على أنه لم يهيم فيه فعلى هذا يكون حديث الباب صحيحاً .
رواه عن محمد بن بكر مع أحمد محمد بن يحيى القطان عند ابن حبان (٩)

(١٢) وله شاهد من حديث أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه الشافعي والطحاوي (٨)

(١٠) انظر مواضع حديث عبادة بن الوليد في باب رقم ٤٨

(١١) تقريب التهذيب: ١٣٧/١

(١٢) اختلاف الحديث بهامش الام ٢٧٣/٧

(١٠٨) قال الامام احمد : ثنا اسماعيل يعنى ابن علية انا هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر بن عبدالله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ي صلى على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان ي صلى المكتوبة نزل فاستقبل القبلة . (١)

(١٠٩) وقال : ثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبدالله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ي صلى على راحلته تطوعا حيث توجهت به فى السفر فاذا اراد ان ي صلى المكتوبة نزل عن راحلته واستقبل القبلة . (٢)

- رجال الحديث -

١ - اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم ، مولى أسد بن خزيمه ، أبوبشر البصرى ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، من الطبقة الثامنة ، مات ببغداد سنة ثلاث و قيسل أربع وتسعين ومائة روى له الستة . (٣)

٢ - هشام بن أبى عبدالله الدستوائى سبقت ترجمته فى باب رقم ٦

٣ - يحيى بن أبى كثير ، الطائى (٤) بالولاء ، أبو نصر اليمامى ، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، ذكر فى المرتبة الثانية من المدلسين مراتب (٥) . قال يحيى

(١) المسند : ٣/٣٠٤ - ٣٠٥ ، ٣٣٠ (٢) المسند : ٣/٣٧٨

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١/٦٥ - ٦٦ وتهذيب التهذيب : ١/٢٧٥ - ٢٧٩ والجرح

والتعديل : ٢/١٥٣ - ١٥٥ والطبقات لابن خياط ٢٢٤ وتذكرة الحفاظ ١/٣٢٢ -

٣٢٣ وتاريخ بغداد : ٦/٢٢٩

(٤) يفتح الطاء وسكون الالف وفى آخرها ياء مثناة من تحتها هذه النسبة الى طى واسمه

جلهيمه بن ادد من اولاد سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان وهو اول من

طوى المناهل . راجع الانساب : ١/٢١٩ والمعنى فى ضبط اسماء الرجال ١٥٩ .

(٥) انظر حكم هذه الطبقة فى المقدمة ص ٢٤

القطان : مرسلات يحيى بن أبي كثير شبه الريح ، من الطبقة الخامسة

مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة وقيل قبل ذلك روى له الستة . (٦)

٤ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي المدني ، أبو عبد الله ، مولى بني عامر

بن لوئى ، شقة من الطبقة الثالثة روى له الستة . (٧)

٥ - عبد الرزاق بن همام بن رافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٦ - معمر بن راشد الأزدي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لأن رجاله ثقات وتدلّس يحيى بن أبي كثير فيه غير محتمل لأنه ذكر

المرتبة الثانية من مراتب المدلسين^(٥) ولأن البخاري^(٨) أخرج له هذا الحديث في صحيحه .

رواه عن يحيى مع هشام الدستوائي ومعمر الأوزاعي عند ابن خزيمة^(٩)

وابن حبان^(١٠) ورواه عن هشام الدستوائي مع ابن عمليه ، معاذ بن فضالة عند

البخاري^(٨) والبيهقي^(١١) ومسلم بن إبراهيم عند البخاري^(١٢) والبيهقي^(١١)

ورواه عن هشام أيضا الطيالسي^(١٣) ويزيد بن هارون عند الدارمي^(١٤)

ويزيد بن زريع عند ابن نصر المرزوي^(١٥) .

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٣٥٦/٢ وتهذيب التهذيب: ١١/٦٨-٢٧٠ وتذكرة الحفاظ:

١٢٨/١-١٢٩ وطبقات المدلسين ص ١٤ وجامع التحصيل في احكام

المراسيل ٣٦٩-٣٧٠ وشدرات الذهب: ١٧٦/١

(٧) راجع تقريب التهذيب: ١٨٢/٢ وتهذيب التهذيب: ٩/٢٩٤-٢٩٥ والجرح

والتعديل: ٣١٢/٢ والتاريخ الكبير: ١/١٤٥ والكاشف: ٣/٦٧ والثقات لابن حبان:

٥/٣٦٩

(٨) صحيح البخاري: كتاب تقصير الصلاة، باب ينزل للمكوبة (فتح الباري ٢/٥٧٤-٥٧٥)

(٩) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٣٨٢ ٨٨/٢ وباب ٥٥٦: ٢/٢٥٠

(١٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ٩٣

(١١) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب النزول للمكوبة ٦/٢-٧

(١٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب التوجه نحو القبلة حيث كان (فتح الباري ١/٥٠٣)

(١٣) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب جواز الصلاة على الراحلة نفلا لا فرضا لغير القبلة

السنن ١/٨٧

(١٤) سنن الدارمي: كتاب الصلاة باب الصلاة على الراحلة ١/٣٥٦ (١٥) كتاب السنة ١٠١

(*) انظر المقدمة ص ٢

ورواه عن ابن عليه مع أحمد ، ابن أبي شيبة (١٦)

وأخرجه عبد الرزاق عن معمر (١٧) . ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد

اسحق عند ابن نصر المروزي (١٥)

وله شاهدان :

عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٨) وسلم (١٨) وعبد

الرزاق (١٧) وأحمد (١٩) والدارمى (١٤) والبيهقى (١١) إلا أنه لم يرد عند

مسلم وعبد الرزاق وأحمد ذكر للمكتوبة .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٨) وسلم (١٨)

والطحاوى (٢٠) والبيهقى (١١)

(١٦) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب من كان يصلى على راحلته حيثما

توجهت به ٤٩٤/٢

(١٧) المصنف: كتاب الصلاة، باب هل يصلى المكتوبة على الدابة الى القبلة والى غيرها

وكيف الصلاة ٥٧٣/٢

(١٨) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جواز صلاة النافلة على الدابة

في السفر حيث توجهت ٤٨٧/١ - ٤٨٨

(١٩) مسند أحمد: ٤٤٤/٣

(٢٠) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب الوتر هل يصلى في السفر على الراحلة

أم لا ٤٢٨/١

٣٩ - باب عدم وجوب استقبال القبلة للمتفل اذا كان على

الراحلة .

(١١٠) قال الامام احمد : ثنا وكيع أنا ابن ابي ذئب عن عثمان بن عبدالله بن سراقه عن جابر بن عبدالله قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته نحو المشرق في غزوة أنمار . (١)

(١١١) وقال : حدثنا عبد الصمد حدثني ابي حدثنا كثير بن شنظير حدثنا عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله قال : أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فانطلقت ثم رجعت وقد قفيتها فأتيته النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي قال فوقع في نفسي ما الله به أعلم قال : قلت لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علي ان أبطأت فسلمت عليه فلم يرد علي فوقع في نفسي ما الله أعلم أشد من الأولى ثم سلمت فرد علي وقال أما انه لم يمنعني ان أرد عليك الا اني كنت أصلي فكان علي راحلته متوجها لغير القبلة . (٢)

(١١٢) قال : ثنا اسحق بن عيسى قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن كثير بن شنظير عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فلما رجعت سلمت عليه فلم يرد علي فلما فرغ قلت يا رسول الله سلمت عليك فلم ترد علي قال : " اني كنت أصلي وهو علي راحلته متوجها لغير القبلة " . (٣)

(١١٣) قال : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى وهو علي راحلته النوافل في كل جهة ولكنه يخفض السجود من الركعة ويسوي ايما . (٤)

(١١٤) قال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله وذكروا الانصاري يقول : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو علي راحلته يصلى النوافل في كل وجه ولكنه يخفض السجودتين من الركعة ويسوي ايما . (٥)

(١) المسند ٣/٣٠٠ (٢) المسند ٣/٣٥٠-٣٥١ (٣) المسند ٣/٣٨٨

(٤) المسند ٣/٢٩٦ (٥) المسند ٣/٣٨٠

(١١٥) وقال : ثنا يونس بن محمد وحجين قالا ثنا ليث عن أبي الزبير عن جابر قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني لحاجة ثم ادركته فسلمت عليه فأشار
إلى فلما فرغ دعاني فقال انك سلمت على أنفا وأنا أصلي وهو موجه حينئذ
قبل المشرق . (٦)

(١١٦) وقال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني رسول

الله صلى الله عليه وسلم لحاجة فجئت وهو يصلي نحو المشرق ويسومى إيماء
على راحلته السجود أخفض من الركوع فسلمت عليه فلم يرد على قال فلما
قضى صلاته قال ما فعلت في حاجة كذا وكذا انى كنت أصلي . (٧)

(١١٧) وقال : ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله

صلى الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق ويومئ
إيماء السجود أخفض من الركوع فسلمت عليه فلما انصرف قال ما فعلت في حاجة
كذا وكذا انى كنت أصلي . (٨)

(١١٨) وقال : ثنا يزيد أنا سفيان يعنى الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني

رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة فجئت وهو يسير على راحلته ووجهه
من قبل المشرق وهو يومئ إيماء فكلمته فلم يرد على فلما انصرف قال : " انى
كنت أصلي . " (٩)

(١١٩) وقال : حدثنا عبد الصمد وكثير بن هشام قالا ثنا هشام عن أبي الزبير

عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة له فرجعته
إليه وهو على راحلته فسلمت عليه فلم يرد على ورأيت يركع ويسجد فتحت
عنه ثم قال لي ما صنعت في حاجتك فقلت صنعت كذا وكذا فقال : " اما
انه لم يمنحني ان أرد عليك الا انى كنت أصلي . " (١٠)

(١٢٠) وقال : ثنا (١١) زهير ثنا أبو الزبير عن جابر قال : أرسلني رسول الله

(٦) المسند : ٣/٣٣٤

(٧) المسند : ٣/٣٨٨ - ٣٨٩ (٨) المسند : ٣/٣٣٢

(٩) المسند : ٣/٣٧٩ (١٠) المسند : ٣/٣٥١

(١١) هكذا في الاصل وصوابه " ثنا هاشم ثنا زهير " كما في نسخة أ : ١٤٧/٤ و

ب : ٢٠٩/٢ و ج : ٥٥٦/٢ و ا : طراف المسند لوحة ٥٣ . ولان ابا نعيم

أخرجه من طريق احمد كذلك المستخرج لوحة ٨٢

صلى الله عليه وسلم وهو منطلق الى بنى المصطلق فاتيته وهو يصلى على بعيره
فكلمته فقال بيده هكذا ثم كلمته فقال بيده هكذا وأنا أسمعه يقرأ ويومئ برأسه
فلما فرغ قال ما فعلت في الذى أرسلتك فانه لم يمنعنى الا انى كنت أصلى (١٢)

(١٢) وقال : ثنا حسن ثنا زهير عن أبى الزبير عن جابر قال ارسلنى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو منطلق الى بنى المصطلق فاتيته وهو يصلى
على بعيره فكلمته فقال بيده هكذا وأشار زهير بكفه ثم كلمته فقال بيده
هكذا وأنا أسمعه يقرأ ويومئ برأسه فلما فرغ قال ما فعلت في الذى أرسلتك
له فانه لم يمنعنى ان اكلمك الا انى كنت أصلى. (١٣)

(١٣) وقال : ثنا عفان ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله
الأنصارى ان النبى صلى الله عليه وسلم بعثه لبعض حاجته قال فجاء والنبى
صلى الله عليه وسلم على راحلته قال فسلم عليه فسكت فسلم عليه فسكت فسلم
عليه فسكت ثلاث مرات قال فقال له لما فرغ " انه لم يمنعنى ان أرد عليك
الا انى كنت أصلى " قال : صلى حيث توجهت به راحلته. (١٤)

— غريب الحديث —

أنمار : حى من خزاعة . (١٥)

تنحيت : تنحيت مكانه . (١٦)

بنو المصطلق — المصطلق لقب جذية بن سعد بن عمرو لعمن صوته وكان
اول من فنى فى خزاعة (١٧)

— رجال الحديث —

١ — وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته فى باب رقم ٤

— محمد بن عبد الرحمن بن المنيرة بن الحارث بن أبى ذئب القرشى سبقت ترجمته

فى باب رقم ٣٤

(١٣) المسند: ٣/٣٣٨-٣٣٩

(١٢) المسند: ٣/٣١٢

(١٥) لسان العرب: ٥/٢٣٦

(١٤) المسند: ٣/٣٦٣

(١٦) راجع القاموس المحيط: ٤/٣٩٢ ولسان العرب: ١٥/٣١٢

(١٧) القاموس المحيط: ٣/٢٦٣

- ٢ - عثمان بن عبدالله بن عبدالله بن سراقه بن المعتمر العدوي (١٨) ، أبو عبدالله
المدني سبط عمر - أمه زينب بنت عمر ثقة ، وولي مكة ، من الطبقة
الثالثة ، مات سنة ثمان عشر ومائة روى له البخاري وابن ماجه . (١٩)
- ٤ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد أبو اسماعيل البصري سبقت ترجمته في باب ٥
- ٥ - عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري (٢٠) بالولاء ، أبو عبيدة التنوري (٢١)
البصري ثقة ثبت ، رمى بالقدر ، ولم يثبت عنه ، من الطبقة الثامنة ،
مات سنة ثمانين ومائة روى له الستة . (٢٢)
- ٦ - كثير بن شنظير - بكسر المعجمتين و سکون النون - أبوقره البصري ، صدوق يخط
من الطبقة السادسة روى له البخاري حديثين ومسلم حديثا واحدا وروى له
أبو داود والترمذي وابن ماجه (٢٣) .

(١٨) بفتح العين والذال المهملتين - هذه النسبة الى عدى بن كعب بن لوؤى بن غالب
بن فيهر بن مالك بن النضر القرشي . اللباب في تهذيب الانساب : ٣٢٨ / ٢ وراجع
تبصير المتنبه بتحرير المشبه : ٩٩٢ / ٣

(١٩) راجع تقريب التهذيب : ١١ / ٢ وتهذيب التهذيب : ١٢٩ / ٧ - ١٣١ والجرح
والتعديل : ١٥٥ / ٦ والكاشف : ٢٥٢ / ٢ والثقات لا بن حبان : ١٥٤ / ٥ والعقد
الشمين : ٢٦ / ٦ - ٢٧

(٢٠) بفتح العين وسكون النون وفتح الباء الموحدة وفي آخرها راء . هذه النسبة الى
العنبر بن عمرو بن تميم ويقال لهم بلعنبر ايضا . اللباب في تهذيب الانساب :
٣٦٠ / ٢

(٢١) بفتح التاء المثناة من فوق وضم النون بعدها الواو وفي آخرها الراء هذه النسبة
الى التور وعطه وبيعه اللباب في تهذيب الانساب : ٢٢٦ / ١

(٢٢) راجع تقريب التهذيب : ٥٢٧ / ١ وتهذيب التهذيب : ٤٤١ / ٦ - ٤٤٣ والجرح والتعديل :
٧٦ - ٧٥ / ٦ والتاريخ الكبير : ١١٨ / ٦ وتذكرة الحفاظ : ٢٥٧ / ١ - ٢٥٨ والطبقات
الكبرى : ٢٨٩ / ٧

(٢٣) تقريب التهذيب : ١٣٢ / ٢ وتهذيب التهذيب : ٤١٨ / ٨ - ٤١٩ والجرح والتعديل :
١٥٣ / ٧ والتاريخ الكبير : ٢١٥ / ٧ وهدى الساري : ٢٠٤ / ٢ وميزان الاعتدال :
٤٠٦ / ٣ والثقات لا بن شاهين لوحة ٨٤ والطبقات الكبرى : ٢٤٣ / ٦

- ٧ - عطاء بن أبي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٢
- ٨ - اسحاق بن عيسى بن نجيج البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٩ - حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٠ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١١ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جويش سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١٢ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٣ - محمد بن بكر بن عثمان البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١٤ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٥ - حجين بن المشي اليمامي سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ١٦ - الليث بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ١٧ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٨ - محمد بن عبد الله بن الزبير أبو احمد سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ١٩ - يزيد بن هارون أبو خالد الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣
- ٢٠ - كسثير بن هشام الكلابي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٢١ - هشام بن أبي عبد الله الدستوائي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٢٢ - هاشم بن القاسم أبو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٢٣ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٢٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢٥ - عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢٦ - يزيد بن ابراهيم التستري (٢٤) أبو سعيد، نزيل البصرة، ثقة ثبت، الأفي

(٢٤) بالتاء المضمومة ثالث الحروف وسكون السين المهملة وفتح التاء الثانية والراء المهملة هذه النسبة الى تستر بلدة من كور الاهواز من خوزستان يقولها الناس ششترًا* اللباب في تهذيب الانساب: ٢١٦/١ وراجع معجم البلدان: ٢٩/٢

روايته عن قتادة ففيها لين ، من كبار الطبقة السابعة ، مات سنة ثلاث وستين
ومائة على الصحيح روى له الستة . (٢٥)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان رجال الطرق الثلاثة الاولى ثقات الا كثيرين شنظير

في الطريق الثاني والثالث فهو صدوق يخطئ^{كما سيأتي} الا انه من رجال الشيخين وأخرجنا
له هذا الحديث. وعبد الصمد في الطريق الثاني صدوق وتابعه عن أبيه أبو معمر

عند البخاري (٢٦) ومعل بن منصور عند مسلم (٢٧) ومحمد بن عيسى عند أبي
عوانة (٢٨)

واسحق بن عيسى في الطريق الثالث صدوق وتابعه أبو كامل الجحدرى

عند مسلم (٢٧) وأبى نعيم (٢٩) وخالد بن خدّاش عند أبي عوانة (٢٨)

وفي بقية الطرق أبو الزبير صدوق يدلّس لكنه صرح بالسمع فى

الطريق الرابع والخامس وعند الشافعى (٣٠) وعبد الرزاق (٣١) وابن نصر المروزي (٣٢)

وابن خزيمة (٣٣) وابن حبان (٣٤) والبيهقى (٣٥) وروى عنه الليث بن سعد هذا الحديث .

(٢٥) راجع تقريب التهذيب: ٣٦١/٢، وتهذيب التهذيب: ٣١١/١١-٣١٣ والجرح والتعديل:

٢٥٢/٩-٢٥٣ وتذكرة الحفاظ: ٢٠٠/١ والتاريخ الكبير: ٣١٨/٨ وجزء فيمن تكلم

فيه وهو موثوق لوجه ٣٣

(٢٦) صحيح البخارى: كتاب العمل فى الصلاة ، باب لا يرد السلام فى الصلاة (فتح البارى

(٢٧) صحيح مسلم: كتاب المساجد وموضع الصلاة، باب تحريم الكلام فى الصلاة، ٣٨٣/١-٣٨٤

(٢٨) مسند ابن عوانة: ١٥٤/٢-١٥٥ (٢٩) المستخرج لوجه ٨٢ ، ٨٦

(٣٠) الام ٨٤/١ مسند الشافعى ٢٤ ، والرسالة ١٢٦

(٣١) المصنف: كتاب الصلاة ، باب صلاة التطوع على الدابة ٥٧٥/٢-٥٧٦

(٣٢) كتاب السنة ١٠١ (٣٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٥٦١ ٥٥٣/٢

(٣٤) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٤/ لوجه ٩٢-٩٤

(٣٥) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الايماء بالركوع والسجود ٥/٢

وبقيسة رجال طرقه ثقات الا محمد بن بكر في الطريق الخامس فهو صدوق يخطئ .
 لكنه تابعه عن ابن جريح عبد المجيد عند الشافعي (٣٠) ومسلم بن خالد عنده (٣٦)
 وحجاج بن محمد عند ابن نصر المرزوي (٣٣) وابن حبان (٣٤) فدل هذا على ان محمد
 بن بكر لم يخطئ في هذا الحديث .

وأبو احمد الزبيرى في الطريق الثامن ثقة ثبت الا انه يخطئ في
 حديث الثوري وروى عنه لكنه تابعه مع عبد الرزاق ويزيد ، وكيع عند الترمذي (٣٧)
 يسي داود (٣٨) وأبي عوانه (٢٨) والبيهقي (٣٩) وأخرجه ابو محمد البغوي (٤٠)
 عن طريق الترمذي ويحيى بن آدم عند الترمذي (٣٢) ومن طريقه اخرج
 ابو محمد البغوي (٤٠) والفريابي عند ابي عوانه (٢٨) والحسين بن
 علف عند البيهقي (٣٥) فظهر بهذا ان ابا احمد لم يخطئ في نفسه ، وعبد
 الصمد بن عبد الوارث صدوق الا انه شاركه في الطريق نفسه كثير بن هشام وتابعه
 اسماعيل بن ابراهيم وابو داود عند الطحاوي (٤١) وشعيب عند الدارقطني (٤٢) وروى
 عند ابي يعلى (٤٣) ومسلم بن ابراهيم عند ابي نعيم (٢٩) فعلى هذا يكون
 حديث ابي الزبير حسنا لذاته .

(٣٦) مسند الشافعي ٢٣٥ والرسالة ١٧٨

(٣٧) جامع الترمذي : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة على الدابة . . . (تحفة
 الاحوذى ٢٨٣/١)

(٣٨) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب التطوع على الراحلة والوتر (عون المعبود
 ٤٧٣/١ - ٤٧٤)

(٣٩) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الاشارة ببرد السلام ٢٥٨/٢

(٤٠) شرح السنة : ١٨٩/٤

(٤١) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب الاشارة في الصلاة ٤٥٦/١

(٤٢) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب صفة التطوع في السفر . . . ٣٩٦/١ - ٣٩٧

(٤٣) مسند ابي يعلى : ١/لوحه ١٢٢ ، ١٢٣

رواه عن جابر مع عثمان بن عبدالله وعطاء وابى الزبير ، محمد بن عبد الرحمن عند البخارى (٤٤) وعبد الرزاق (٣١) وابن ابى شيبة (٤٥) ، وابن خزيمة (٤٦) وابن حبان (٣٤) ومجاهد عند عبد الرزاق (٣١) وبكير بن الاخنس عند عبد بن حميد (٤٧) ومحمد بن على عند ابى خزيمة (٤٨) ورواه عن ابن ابى ذئب مع وكيع آدم عند البخارى (٤٩) والبيهقى (٥٠) ومحمد بن اسماعيل بن ابى فديك عند الشافعى (٣٦) وهيب عند ابى يعلى (٥١) .

ورواه عن وكيع مع أحمد ، ابن ابى شيبة (٤٥) وأبو خزيمة عند ابن حبان (٣٤) واسحق عند ابن نصر المرزى (٣٢)

ورواه عن عبد الصمد مع أحمد هارون بن عبدالله عند البيهقى (٥٢) وأبو خزيمة عند ابى يعلى (٤٣) ومن طريقه أخرجه أبو نعيم (٢٩)

ورواه عن حماد بن زيد في الطريق الثالث سليمان بن حرب عند عبد بن حميد (٥٣) وأبى نعيم (٢٩) .

ورواه عن ابى الزبير مع من في الباب عمرو بن الحارث عند النسائى (٥٤) وابن حبان (٣٤) وزكريا بن اسحق عند ابى يعلى (٤٣) وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج وسفيان الثورى (٣١)

(٤٤) صحيح البخارى؛ كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة التطوع على الدواب... (فتح البارى ٥٧٣/٢) وباب ينزل للمكوبة (فتح البارى ٥٧٥/٢)

(٤٥) مصنف ابن ابى شيبة: كتاب الصلوات، باب من كان يصى على راحلته حيثما توجهت به ٤٩٣/٢-٤٩٤

(٤٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٥٥٦ ، ٢٥٠/٢

(٤٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١١٦ (٤٨) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة باب ٥٥٨ ٢٥٢/٢

(٤٩) صحيح البخارى: كتاب المغازى، باب غزوة انمار (فتح البارى ٤٢٩/٧)

(٥٠) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الرخصة في ترك استقبالها... ٤/٢

(٥١) مسند أبى يعلى : ١/ لوحة ١١٧

(٥٢) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب ما لا يجوز من الكلام في الصلاة ٢٤٩/٢

(٥٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٤

(٥٤) سنن النسائى: كتاب السهو ، باب رد السلام بالاشارة في الصلاة ٦/٣-٧

(٣٣) ورواه عن محمد بن بكر مع من في الباب احمد بن المقدم عند ابن خزيمة وابن حبان (٣٤) .

ورواه عن الليث مع حجين ويونس مقتيبة عند مسلم (٢٧) والنسائي (٥٤) وأبو نعيم (٢٩) والبيهقي (٣٩) ومحمد بن ربح عند مسلم (٦٢) وابن ماجه (٥٥) وأبو الوليد عند ابن حبان (٣٤) وأحمد بن يونس وي زيد بن خالد عند أبي نعيم (٢٩) .

ورواه عن يونس بن محمد مع احمد الحارث بن ابي اسامة عند ابي عوانة (٢٨) .

ورواه عن زهير مع حسن وهاشم أحمد بن يونس عند مسلم (٢٧) والبيهقي (٣٩) وعبد الله بن محمد النفيلي عند ابي داود (٥٦) وابي عوانة (٢٨) والحسن بن سوار عند ابي القاسم البغوي (٥٧) .

ورواه عن يزيد مع عفان أبو الوليد عند الطحاوي (٤١) وسليمان بن حرب عند البيهقي (٣٩) .

وله شواهد :

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٤٤) ومسلم (٥٨) والترمذي (٥٩) وأبو داود (٣٨) والنسائي (٦٠) ومالك (٦١) والطحاوي (٦٢) .

(٥٥) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب المصلي يعلم عليه كيف يرد ٣٢٥ / ١

(٥٦) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب رد السلام في الصلاة (عون المعبود ١ / ٣٤٨) الجعديات لوحة ٣٤٠

(٥٨) صحيح مسلم : كتاب المسافرين قصورها ، باب جواز صلاة الناقل على الدابة في السفر حيث توجهت ٤٨٦ / ١ - ٤٨٨

(٥٩) جامع الترمذي : ابواب الصلاة ، باب الصلاة الى الراحلة (تحفة الاحوذى ١ / ٢٨٣)

(٦٠) سنن النسائي : كتاب القبلة ، باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة ٢ / ٤٨

(٦١) موطا مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب صلاة الناقل في السفر بالنهار والليل والصلاة على الدابة ١ / ١٥٠

(٦٢) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب جواز الصلاة على الراحلة نفلا لا فرضا لغير القبلة في السفر ١ / ٨٧ .

الشافعي (٣٠) وعبد الرزاق (٣١) وابن أبي شيبة (٤٥) وأحمد (٦٣) وابن
الجارود (٦٤) وابن خزيمة (٦٥) والطبراني (٦٦) والبيهقي (٥٠)

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٦٧) ومسلم (٥٨) وأبو
داود (٣٨) والنسائي (٦٨) ومالك (٦١) والطيالسي (٦٢) وعبد الرزاق (٣١) وأحمد (٦٩)
والدارقطني (٤٢) والبيهقي (٥٠)

وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٤٤) ومسلم (٥٨)
وعبد الرزاق (٣١) وأحمد (٧٠)

(٦٣) مسند أحمد : ٤/٢

(٦٤) المنتقى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الراحلة ١٠٣

(٦٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة باب رقم ٥٥٥ - ٢٤٩/٢

(٦٦) المعجم الصغير : ٢٦٤/٢

(٦٧) صحيح البخاري : كتاب تقصير الصلاة ، باب صلاة التطوع على الحمار (فتح

الباري ٥٧٦/٢)

(٦٨) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب الصلاة على الحمار ٤٧/٢

(٦٩) مسند أحمد : ١٢٦/٣ (٧٠) مسند أحمد : ٤٤٤/٣

٤. باب ما جاء في ان الشيطان يهرب حين يسمع النداء

(١٢٣) قال الامام احمد : ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا أذن المؤذن هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء وهي من المدينة ثلاثون ميلاً " (١)

(١٢٤) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان الشيطان اذا سمع نداء الصلاة فربعدهما يوسن الروحاء والمدينة له (٢) ضراط " (٣)

— غريب الحديث —

الروحاء = بفتح الراء واسكان الواو وبالحاء المهملة ممدودة = موضع من عمل الفرع = بضم الفاء واسكان الراء = وبينها وبين مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم / ثلاثون ميلاً ^{ستة} وقيل أربعون وقيل ثلاثون ميلاً . (٤)

ضراط : يقال ضراط وضريط كندهاق ونهيق : خروج الريح مع الصوت من الدبر (٥)

— رجال الحديث —

- ١ — أبو معاوية محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — سليمان بن مهران الأعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ — طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٤ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ — عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ — أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند: ٣/٣١٦ (٢) هكذا في الاصل وفي نسخة ١ ١٦٦/٤ " وله ضراط "

(٣) المسند: ٣/٣٣٦

(٤) تهذيب الاسماء واللغات ١/١٢ / ١٣٦ وراجع معجم البلدان: ٣/٧٦ والقاموس المحيط: ١/٢٣٣

(٥) راجع النهاية: ٣/٨٤ والفائق: ٢/٣٣٧ ولسان العرب: ٧/٣٤١

— تخريج الحديث وبيان درجته —

- الحديث حسن لذاته لأن رجال الطريق الأول ثقات إلا أبا سفيان فهو صدوق يدلس وروى بعن لكن مسلماً (٦) أخرج له هذا الحديث • وفي الطريق الثاني أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعن لكن الحديث صح من غير طريقه كما سبق وفيه ابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث •
- رواه عن الأعمش مع أبي معاوية جرير عند مسلم (٦) وأبي يعلى (٧) وابن خزيمة (٨) وأبو نعيم (٩) وأخرجه ابن حبان (١٠) من طريق أبي يعلى وأبو ربيعة عند أبي يعلى (١١)
- ورواه عن أبي معاوية مع أحمد • أبو بكر بن أبي شيبة (١٢) ومن طريقه أخرجه مسلم (٦) وعبد بن حميد (١٣) وأبو نعيم (٩) وأبو كريب محمد بن العلاء • عند مسلم (٦) وعلي بن حرب عند أبي عوانة (١٤) ويوسف بن موسى عند ابن خزيمة (٨) ويحيى بن عبد المجيد عند أبي نعيم (٩) وأحمد بن عبد الجبار عند البيهقي (١٥) ومحمد بن حماد عند أبي محمد البغوي (١٦)

-
- (٦) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه ٢٩٠/١ - ٢٩١
- (٧) مسند أبي يعلى: ١ / لوحة ١٠٨
- (٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٤٥ ٢٠٥/١
- (٩) المستخرج لوحة ٦٨
- (١٠) الإحسان في تصحيح ^{تقريب} ابن حبان كتاب الصلاة، باب الأذان ٣/١٣٠
- (١١) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٢٤
- (١٢) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الأذان والاقامة، باب فيما يهرب الشيطان من الأذان ٢٢٨/١ - ٢٢٩
- (١٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٢٥
- (١٤) مسند أبي عوانة ١/٣٣٣ - ٣٣٤
- (١٥) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الترغيب في الأذان ١/٤٣٢ وشعب الأيمان ١ / لوحة ٤٨٦
- (١٦) شرح السنة: ٢/٢٧٦

تسبيبه : سبق ما في معناه من حديث جابر مع الكلام عليه في باب ٢٣

وفيه " فاذا تغولت بكم الغيلان فبادروا بالاذان "

وله شاهد صحيح يقويه فيكون صحيحا لغيره :

- عن أبي هريرة : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (٦) وأبو داود (١٨)
والنسائي (١٩) ومالك (٢٠) وابن أبي شيبة (١٢) وأحمد (٢١) والدارمي (٢٢)
وابن خزيمة (٨) وأبو عوانة (١٤) وابن حبان (١٠) والدارقطني (٢٣) وأبو نعيم (٩)
والبيهقي (١٥) .

(١٧) صحيح البخاري : كتاب الاذان ، باب فضل التآذين (فتح الباري ٢ / ٨٤)

(١٨) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب رفع الصوت بالاذان (عون المعبود
٢٠٢ / ١)

(١٩) سنن النسائي : كتاب الاذان ، باب فضل التآذين ١٩ / ٢

(٢٠) موطأ مالك : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في النداء للصلاة ٦٩ / ١

(٢١) مسند أحمد : ٣١٣ / ٢

(٢٢) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب الشيطان اذا سمع النداء فر ٢٧٣ / ١

(٢٣) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب ادبار الشيطان من سماع الاذان ٣٧٤ / ١٠٠٠

٤١-باب الدعاء بعد الأذان

(١٢٥) قال الامام أحمد : حدثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي انت وعدته الا حلت له الشفاعة يوم القيامة " (١)

(١٢٦) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قال حين ينادى المنادى اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة النافعة صل على محمد وارض عنه رضا لا تسخط (٢) بعده استجاب الله له دعوته " (٣)

- غريب الحديث -

الوسيلة : في الأصل ما يتوصل به الى الشيء ، ويتقرب به وجمعها وسائل .
يقال وصل اليه وسيلة ، وتوصل . والمراد به في الحديث القرب من الله تعالى . (٤)

- رجال الحديث -

١ - علي بن عياش بن مسلم الألباني^(٥) ، أبو الحسن الحمصي ، ثقة ثبت من الطبقة التاسعة ، ولد سنة ثلاث وأربعين ومائة ومات سنة تسع عشرة ومائتين روى له البخاري وأهل السنن الاربعة . (٦)

(١) المسند : ٣/٣٥٤

(٢) هكذا في الاصل وصواب الحديث هكذا " اللهم رب هذه الدعوة القائمة والصلاة النافعة صل على محمد وارض عنى وارض عنى وارض عنى لا تسخط بعده " كما في غاية المقصد لوجه ٤١ وجمع الزوائد : ١/٣٣٢ وراجع عمل اليوم والليلة لابن السني ٤٥

(٣) المسند : ٣/٣٣٢ (٤) النهاية : ٥/١٨٥ وراجع القاموس المحيط : ٤/٦٥

(٥) بفتح الالف وسكون اللام وفتح الهاء وفي آخرها النون - هذه النسبة الى الهان بن مالك أخى همدان بن مالك - الانساب : ١/٣٤٢-٣٤٣ وراجع المغنى في ضبط اسما الرجال ٣١

(٦) راجع تقريب التهذيب : ٢/٤٢ وتهذيب التهذيب : ٧/٣٦٨-٣٦٩ والجرح والتعديل : ٦/١٩٩ والتاريخ الكبير : ٦/٢٩٠ وتذكرة الحفاظ : ١/٣٨٤-٣٨٥ والثقات للعجلي لوجه ٤٢ وشذرات الذهب : ٢/٤٥ والطبقات الكبرى : ٧/٤٧٣

٢ - شعيب بن أبي حمزة ، مولى بني أمية واسم أبيه دينار ، أبو بشر الحمصي
ثقة عابد - قال ابن معين : من اثبت الناس في الزهري ، من الطبقة السابعة
مات سنة اثنتين وستين ومائة أو بعدها ، روى له الستة (٧)

٣ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - عبد الله بن لبيبة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٦ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وميان درجته -

أخرجه الترمذي (٨) من طريق علي بن عياش وقال " حديث جابر حديث

حسن غريب من حديث محمد بن المنكدر لا نعلم أحدا رواه غير شعيب بن أبي
حمزة " وفي نسخة أخرى قال الترمذي : " حديث جابر حديث صحيح حسن الخ (٨)
وكذلك أخرجه الطبراني (٩) وقال : تفرد به شعيب عن ابن المنكدر .

قال ابن حجر هو غريب مع صحته (١٠) - وقد رواه البخاري (١١) في

صحيحه عن علي بن عياش وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق علي بن عياش
كما سيأتي .

وقيل بان هذا الحديث له علة ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه قال : " قد

ظعن في هذا الحديث . وكان عرض شعيب بن أبي حمزة على ابن المنكدر

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٥٢ / ١ و تهذيب التهذيب: ٣٥١ / ٤ - ٣٥٢ والجرح والتعديل:

٣٤٤ / ٤ - ٣٤٥ والتاريخ الكبير: ٢٢٢ / ٤ والكاشف: ١٢ / ٢ والثقات لابن شاهين

لوحة ٤٥

(٨) جامع الترمذي : ابواب الصلاة باب ما يقول اذا اذن المؤمن من الدعاء (تحفة الاحوذى

١٨٥ / ١) وراجع النسخة المطبوعة مع عارضة الاحوذى : ١٢ / ٢ .

(٩) المعجم الصغير: ٢٤٠ / ١ (١٠) فتح الباري: ٩٤ / ٢

(١١) صحيح البخاري: كتاب الاذان ، باب الدعاء عند النداء (فتح الباري ٩٤ / ٢) وكتاب

التفسير سورة بنى اسرائيل باب ١١ (فتح الباري ٣٩٩ / ٨) وخلق افعال

العباد ٥٠

كنايا فامر بقراءته عليه ، فعرف بعضا وانكر بعضا ، وقال لابنه أو ابن أخيه اكتب هذه الاحاديث فدون شعيب ذلك الكتاب ، ولم تثبت رواية شعيب تلك الاحاديث على الناس ، وعرض على بعض تلك الكتب فرأيتها مشابها لحديث اسحق بن ابي فروة (١٢) وهذا الحديث من تلك الاحاديث (١٣) .

قلت لكن تصحيح البخاري والترمذي وابن خزيمة وابن حبان ومتابعة ابن حجر لهم على ذلك كاف ، وقد صرح شعيب بن ابي حمزة في سماع هذا الحديث من ابن المنكدر عند الاسماعيلي في زوائده^(١٤) قال أخبرني ابن المنكدر . وتابع ابن المنكدر في رواية هذا الحديث عن جابر ابو الزبير عند احمد وغيره كما سيأتي .
ومن حديث ابي الزبير يخالف من حديث ابن المنكدر .

وأما الطريق الثاني ففيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعن وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث .

رواه عن علي بن عياش مع احمد البخاري (١١) ومن طريقه أخرجه أبو محمد البغوي (١٤) ومحمد بن سويل بن عسكر البغدادي وابراهيم بن يعقوب عند الترمذي (٨) وعمر بن منصور عند النسائي (١٥) وأخرجه ابن السني (١٦) من طريق النسائي ومحمد بن يحيى عند ابن ماجه (١٧) وابن حبان (١٨) والعباس بن الوليد ومحمد بن ابي الحسين عند ابن ماجه (١٧) وموسى بن سهل الرملي عند ابن خزيمة (١٩) وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي عند الطحاوي (٢٠) والطبراني (٩) .

(١٢) هو اسحق بن عبد الله بن ابي فروة متروك تقريب التهذيب: ٥٩/١

(١٣) شرح علل الترمذي ٥٠٦ (١٤) شرح السنة: ٢٨٣/٢ وتفسير البغوي: ١٧٥/٤

(١٥) سنن النسائي: كتاب الاذان ، باب الدعاء عند الاذان ٢٢/٢ (١٦) عمل اليوم والليلة^{٤٥}

(١٧) سنن ابن ماجه: كتاب الاذان ، والسنة فيها ، باب ما يقال اذا أذن المؤمن ٢٣٩/١

(١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة ، باب الاذان ١٤٨/٣ - ١٤٩

(١٩) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة ، باب رقم ٦٠ ، ٢٢٠/١

(٢٠) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة ، باب ما يستحب للرجل ان يقوله اذا سمع الاذان ١٤٦/١

ومحمد بن مسلم بن واره عند ابن أبي عاصم (٢١) وأبراهيم بن الهيثم عند ابن
غيلان (٢٢) ومحمد بن عوف عند البيهقي (٢٣) وأخرجه أبو داود (٢٤) من
طريق أحمد .

ورواه عن ابن لهيعة مع حسن سعيد بن أبي مریم عند الطبراني (٢٥)
ورواه عن حسن مع أحمد أبو خيثمة عند ابن السنن . (١٦)

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أخرجه
مسلم (٢٦) والترمذي (٢٧) وأبو داود (٢٨) وأحمد (٢٩) وابن خزيمة (٣٠) وابن
حبان (١٨) والبيهقي (٢٣) .

(٢٤) السنة لابن أبي عاصم لوحة ٧٩

(٢٢) الغيلانيات لوحة ١١٢

(٢٣) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا فرغ من ذلك ٤٠٩/١ - ٤١٠

(٢٤) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء عند الاذان (عون

المعبود ٢٠٨/١)

(٢٥) مجمع البحرين لوحة ٦١

(٢٦) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب استحباب القول لمن سمعه ثم يصلي على النبي

صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة ٢٨٨/١

(٢٧) جامع الترمذي، ابواب المناقب، باب مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم (تحفة

الاحوذى ٢٩٤/٤)

(٢٨) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن (عون المعسود

٢٠٦/١) (٢٩) مسند أحمد، ١٦٨/٢

(٣٠) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب رقم ٥٨ ٢١٩/١

الدعاء

(١٢٧) قال الامام احمد : ثنا حسن ثنا ابن لبيبة ثنا ابو الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذا ثوب بالصلاة فتحت ابواب السماء واستجيب الدعاء " (١)

- غريب الحديث -

ثوب : المراد بالتثويب : اقامة الصلاة . والاصل في التثويب ان يجيء الرجل مستصرخا فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر به فسمى الدعاء تثويبا لذلك . وكل داع مثوب (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الأشوب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لبيبة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

بهذا السند
الحديث ضعيف لان فيه ابا الزبير صدوق يدلس وروى بعن ولم ار له تصريحا بسماع هذا الحديث من جابر . وابن لبيبة صدوق خلط ويدلس لكننه صرح بالتحديث . ولم اقف عليه لغير الامام احمد .

(١) المسند ٣/٣٤٢

(٢) النهاية ١٨/٢٢٦ وراجع المغرب ٧٢ والقاموس المحيط ١/٤٤

(١٢٨) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان تمام الصلاة اقامة الصف " (١)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - معمر بن راشد الأزدي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٣ - عبد الله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧

تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل واختلف في الاحتجاج به (٢) قلت ابن عقيل صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن والحديث متصل الاسناد لان رواه روى بعضهم عن بعض . اخرجه عبد الرزاق عن معمر (٣) ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد اسحق بن ابراهيم الدبري عند الطبراني (٤) وأبو بكر بن زنجوية عند أبي يعلى (٥) وله شاهدان يقويانه فيكون صحيحا لغيره :

عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " سـووا صفوكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلاة " . اخرجه البخاري (٦) ومسلم (٧)

(١) المسند : ٣ / ٣٢٢ (٢) مجمع الزوائد : ٢ / ٨٩

(٣) المصنف : كتاب الصلاة ، باب الصفوف ٤٤ / ٢

(٤) المعجم الكبير : ٢ / ١٩٨ ومجمع البحرين ٦٦

(٥) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١١٨

(٦) صحيح البخاري : كتاب الاذان ، باب اقامة الصف من تمام الصلاة (فتح الباري ٢ / ٢٠٨ - ٢٠٩)

(٧) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف ١٠٠٠ / ٣٣٣ - ٣٣٤

وأبو داود (٨) وابن ماجه (٩) وعبد الرزاق (٣) وأحمد (١٠) والدارمي (١١) وأبو
عوانة (١٢) وابن حبان (١٣) والحاكم (١٤)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : وفيه قوله صلى الله عليه وسلم " وأقيموا

الصف في الصلاة ، فان اقامة الصف من حسن الصلاة " . أخرجه البخاري (٦)

ومسلم (٧) وعبد الرزاق (٣) وأحمد (١٥) وأبو عوانة (١٢) وابن حبان (١٣) .

(٨) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف (عون المعبود ١ / ٢٥٠ - ٢٥١)

(٩) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب اقامة الصفوف

٣١٧ / ١ - ٣١٨

(١٠) مسند أحمد : ٣ / ١٢٢

(١١) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب في اقامة الصفوف ١ / ٢٨٩

(١٢) مسند أبي عوانة : ٢ / ٤٢ - ٤٤

(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان كتاب الصلاة باب فرض متابعة الإمام ٣ / ٤٥٨ - ٦٥

(١٤) المستدرک : كتاب الصلاة ، باب من حسن الصلاة اقامة الصف ١ / ٢١٧

(١٥) مسند أحمد : ٢ / ٣١٤

(١٢٩) قال الامام أحمد : ثنا عبد الصمد ثنا زائدة ثنا عبد الله بن محمد بن عقييل عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وشر صفوف النساء المقدم وخيرها المؤخر ثم قال يا معشر النساء اذا سجد الرجال فاغضضن ابصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الازر (١)

(١٣٠) قال : ثنا أبو سعيد ثنا زائدة ثنا عبد الله بن محمد بن عقييل عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم يا معشر النساء اذا سجد الرجال فاغضضن ابصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الازر (٢)

(١٣١) قال : ثنا أبو احمد وعبد الله بن الوليد قالا ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقييل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الصمد بن عبد الوارث سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - زائدة بن قدامة الثقفي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٣ - عبد الله بن محمد بن عقييل سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٤ - عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري أبو سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ - محمد بن عبد الله بن الزبير أبو احمد الزبيري سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ٦ - عبد الله بن الوليد بن ميمون سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

—تخريج الحديث وبيان درجته—

أخرجه ابن ماجه بسنده عن سفيان عن ابن عقيل قال البوصيري فيه :
" اسناده حسن " (٤)

قلت : مدار الحديث على ابن عقيل وهو صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وفيه عند احمد أيضا أبو سعيد مولى بني هاشم في الطريق الثاني صدوق ربما أخطأ لكن تابعه مع عبد الصمد حسين بن علي عند ابن أبي شيبة في مسنده (٤) وعبد الرحمن بن مهدي عند أبي نعيم (٥) فثبت انه لم يخطئ في هذا الحديث ، وعبد الله بن الوليد في الطريق الثالث صدوق ربما أخطأ لكن شاركه أبو احمد الزبيري في الطريق نفسه وهو ثقة ثبت الا انه يخطئ في حديث الثوري وروى هذا الحديث عنه لكن تابعهما عن سفيان وكيع عند ابن ماجه (٦) وابن أبي شيبة (٧) فدل هذا على ان أبا احمد لم يخطئ في هذا الحديث والحديث متصل الاسناد لان رجال طرقه روى بعضهم عن بعض .

رواه عن أبي احمد الزبيري مع احمد ، احمد بن منيع (٤) .

وللحديث شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٨) والترمذي (٩) وأبو

داود (١٠) والنسائي (١١) وابن ماجه (٦) والحميدي (١٢) وابن أبي شيبة (٧)

(٤) مصباح الزجاجة لوحه ٦٣ (٥) حلية الاولياء : ٢٣/٩ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

(٦) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب صفوف النساء ٣١٩/١ - ٣٢٠

(٧) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الصلوات ، باب في فضل الصف المقدم ٣٧٩/١

(٨) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف ٣٦٦/١

(٩) جامع الترمذي : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في فضل الصف الاول (تحفة الاحوذى ١/١٩٢)

(١٠) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب صف النساء والتاخر عن الصف الاول (عون المعبود

٢٥٣/١)

(١١) سنن النسائي : كتاب الامامة ، باب ذكر خير صفوف النساء ٧٣/٢

(١٢) مسند الحميدي : ٤٣٩/٦

وأحمد (١٣) والدارمي (١٤) وابن الجارود (١٥) وابن خزيمة (١٦) وأبو عوانة (١٧)
ولبن حبان (١٨) وأبونعيم (١٩)

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البزار (٢٠) - قال البيهقي
فيه " رجاله ثقات (٢١) "

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البزار (٢٠) والطبراني (٢١)
قال البيهقي " رجاله موثقون " (٢١)

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : / ابن أبى شيبة (٧) وأحمد (٢٢)
وابن خزيمة (١٦)

قال البيهقي : رواه احمد من رواية شريك عن ابن عقيل ورواه أبو يعلى
ورجاله ثقات ليسفهم ابن عقيل (٢١)

(١٣) مسند احمد : ٢٤٧/٢

(١٤) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب اى صفوف النساء أفضل ٢٩١/١

(١٥) المنتقى : كتاب الصلاة ، باب صلاة الامام على دكان ١١٧

(١٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة باب رقم ٧٢ ٢٨/٣

(١٧) مسند أبى عوانة : ٤١/٢

(١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة باب فرض متابعة الامام ٤٦٦/٣

(١٩) حلية الاولياء : ٩١/٧ ترجمة سفيان الثوري

(٢٠) كشف الاستار : ٢٤٩/١ (٢١) مجمع الزوائد : ٩٣/٢

(٢٢) مسند أحمد : ١٦/٣

(١٣٢) قال الامام احمد : ثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر انه اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اشد الناس تخفيفا في الصلاة. (١)

(١٣٣) وقال : ثنا يحيى بن اسحق ثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم اخف الناس صلاة في تمام (٢)

(١٣٤) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اشد الناس تخفيفا في الصلاة . (٢)

رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - يحيى بن اسحاق السليحيني سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٥ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه احمد ٠٠٠ وفيه ابن لهيعة وفيه كلام (٤)

قلت : فيه ابو الزبير صدوق يدلس وروى بعن ولم أر له تصريحاً

بسمع هذا الحديث من جابر .

وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث في الطريق

الثالث .

رواه عن جابر مع ابي الزبير بكر بن عبد الله المزني عند الطبراني (٥) قال

الهيثمي فيه " رجاله رجال الصحيح " (٤)

(١) المسند : ٣/٣٤٨ (٢) المسند : ٣/٣٤٠ (٣) المسند : ٣/٣٣٧

(٤) مجمع الزوائد : ٢/٧١-٧٣ (٥) مجمع البحرين لوحة ٦٤

قلت : رجاله ثقات الا محمد بن عثمان بن ابي شيبة شيخ الطبراني وثقه
 صالح جزره ه وقال ابن عدى لم ار له حديثا منكرا لكن عبدالله بن احمد
 قال كذاب وقال : ابن خراش يضح الحديث . وقال ابن عقده : سمعت عبدالله بن
 اسامة الكلبي وابراهيم بن اسحق الصواف وداود بن يحيى يقولون : محمد بن
 عثمان كذاب .

قلت : جرحه و عد له غير هؤلاء لكنه لا يأس به (٦) فعلى

هذا يكون حديثه حسنا لذاته وبه يتقوى حديث ابي الزبير فيكون حسنا لغيره .

ولحديث جابر هذا ما يشهد له بالصحة

عن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٧) ومسلم (٨) والترمذى (٩)

والنسائى (١٠) وابن ماجه (١١) وعبد الرزاق (١٢) وأحمد (١٣) والدارمى (١٤) وابن

خزيمة (١٥) وابن حبان (١٦) والدارقطنى (١٧) والبيهقى (١٨)

(٦) ميزان الاعتدال : ٦٤٢ / ٣ - ٦٤٣ وراجع لسان الميزان : ٢٨٠ / ٥ - ٢٨١

(٧) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب من اخف الصلاة عند بكاء الصبي (فتح البارى ٢ / ١٠١)

(٨) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب امر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ٣٤٠ / ١ - ٣٤٢

(٩) جامع الترمذى : أبواب الصلاة ، باب ما جاء اذا ام احدكم الناس فليخفف (تحفة
 الاحوذى ١ / ١٩٨)

(١٠) سنن النسائى : كتاب الامامة ، باب ما على الامام من التخفيف ٢ / ٢٤٧

(١١) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب من ام قوما فليخفف
 ٣١٥ / ١ - ٣١٦

(١٢) الصنف : كتاب الصلاة ، باب تخفيف الامام القراءة لحاجة ٢ / ٣٦٢ - ٣٦٦

(١٣) مسند أحمد : ٣ / ١٢٤

(١٤) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب ما امر الامام من التخفيف في الصلاة ١ / ٢٨٨ - ٢٨٩

(١٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة باب رقم ١١٥ ٣ / ٥٠

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الامام ٣ / ٤٤٢ -
 ٤٤٣

(١٧) سنن الدارقطنى : كتاب الجنائز ، باب تخفيف القراءة لحاجة ٢ / ٨٦

(١٨) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما على الامام من التخفيف ٣ / ١١٥ - ١١٦

وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٩)

وعن أبى واقد الليثى رضى الله عنه : أخرجه الشافعى (٢٠) وأحمد (٢١)

والبخارى (٢٢) والبيهقى (٢٣)

وعن مالك بن عبدالله الخثعمى رضى الله عنه : أخرجه ابن سعد (٢٤)

وأحمد (٢٥)

ووردت مشروعية تخفيف الصلاة في حديث :

أبى مسعود رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٦) ومسلم (٨) وابن

ماجه (١١) والطيالسى (٢٧) وعبد الرزاق (١٢) وأحمد (٢٨) والدارمى (١٤) وابن

الجارود (٢٩) وابن حبان (١٦) والبيهقى (١٨)

وأبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٠) ومسلم (٨)

والترمذى (٩) وأبو داود (٣١) والنسائى (١٠) ومالك (٣٢) والطيالسى (٢٧) والشافعى (٢٠)

وعبد الرزاق (١٢) وأحمد (٣٣) وابن حبان (١٦) والبيهقى (١٨)

(١٩) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب القراءة في الصبح ٣٣٧/١

(٢٠) بدائع المنن : ١٣٣/١ (٢١) مسند أحمد : ٢١٩/٥

(٢٢) التاريخ الكبير : ٢٥٨/٢

(٢٣) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الرجل صلى لنفسه فيطيل ما شاء ١١٨/٣

(٢٤) الطبقات الكبرى : ٦٤/٦ (٢٥) مسند أحمد : ٢٢٦/٥

(٢٦) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب تخفيف الامام في القيام... (فتح البارى ١٩٧/٢)

(٢٧) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب ما يؤمر به الامام من التخفيف... ١٣١/١ - ١٣٢

(٢٨) مسند أحمد : ٢٧٣/٥

(٢٩) المنتقى : كتاب الصلاة ، باب تخفيف الصلاة بالناس ١١٩

(٣٠) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب اذا صلى لنفسه فليطول ما شاء (فتح البارى ١٩٩/٢)

(٣١) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب تخفيف الصلاة (عون المعبود ٢٩٣/١)

(٣٢) موطأ مالك : كتاب صلاة الجماعة ، باب العمل في صلاة الجماعة ١٣٤/١

(٣٣) مسند أحمد : ٢٥٦/٢

وأبى قتادة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٧) وأبو داود (٣٤)

والنسائى (١٠) وابن ماجه (١١)

وعثمان بن أبى العاص رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٨) وأبو داود (٣٥)

والنسائى (٣٦) وابن ماجه (١١) والطيالسى (٢٧) والشافعى (٢٠) وعبد الرزاق (١٢)

وأحمد (٣٧) وابن خزيمة (١٥) والبيهقى (٢٣)

و ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه النسائى (٣٨) والشافعى (٢٠)

والبيهقى (٢٣)

وأبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه عبد الرزاق (١٢)

(٣٤) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب تخفيف الصلاة لامر يحدث (عون

المعبود ٢٨٩/١)

(٣٥) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب أخذ الأجر على التأذين (عون المعبود

٢٠٩/١)

(٣٦) سنن النسائى : كتاب الاذان ، باب اتخاذ المؤذن ٢٠/٢٠٠

(٣٧) مسند أحمد : ٢٢/٤

(٣٨) سنن النسائى : كتاب الامامة ، باب الرخصة للامام فى التطويل ٢٤/٢ •

اطالة الصلاة .

(١٣٥) قال الامام احمد : ثنا سفيان عن عمرو سمعه من جابر كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤمنا وقال مرة ثم يرجع فيصلى بقومه فأخرا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الصلاة وقال مرة العشاء فيصلى معاذ مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء (١) قومه فقرأ البقرة فاعتزل رجل (٢) من القوم فصلى فقيل نافقت يا فلان قال : ما نافقت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان معاذاً يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انما نحن اصحاب نواضح ونعمل بأيدينا وانه جاء يومنا فقرأ سورة البقرة فقال : " يا معاذ افتنان أنت افتنان أنت اقرأ بكذا وكذا " قال ابو الزبير بسبح اسم ربك الا على والليل اذا ينشى فذكرنا لعمرو فقال اراه قد ذكره . (٣)

(١٣٦) وقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابراً يقول كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه قال : فصلى بهم مرة العشاء فقرأ سورة البقرة فحمد رجل فانصرف فكان معاذ ينال منه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال فتان فتان او قال فاتن فاتن فاتن وامره بسورتين من اوسط الفصل قال عمرو ولا احفظهما (٤)

(١٣٧) وقال : ثنا محمد بن جعفر وحجاج قال ثنا شعبة عن محارب بن دثار/ بن عبد الله الانصاري قال اتبيل رجل من الانصار ومعه ناضحان له وقد جنبحت الشمس ومعاذ

(١) هكذا في الاصل وفي نسخة ٢ ١٤٤/٤ " ثم جاء يوم قومه "

(٢) اختلف في اسم هذا الرجل فقيل اسمه حزم ابن ابي كعب وقيل حرام بن ملحان خال انس وقيل سليم رجل من بنى سليم وقيل حازم . ورجح النووي الثاني والمعراقي الثالث . وراجع المجموع ١٢٦/٤-١٢٧ وطرح التثريب ٢٧٤/٢

(٣) المسند ٣٠٨/٣ (٤) المسند: ٣٦٩/٣

يصلى المغرب فدخل معه الصلاة ، فاستفتح معاذ البقرة أو النساء محارب الذي يشك فلما رأى الرجل ذاك صلى ثم خرج قال فبلغه ان معاذنا نال منه قال حجاج ينال منه قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " أفنان أنت يا معاذ أفنان أنت يا معاذ أفنان فانت فانت فانت " . وقال حجاج " أفنان أفنان أفنان فلولا قرأت سبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها فصلى وراءك الكبير وذو الحاجة والضعيف " . أحسب محاربا الذي يشك في الضعيف . (٥)

(١٢٨) وقال : ثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر ان معاذنا صلى باصحابه فقرأ البقرة في الفجر وقال عبد الرحمن يعنى ابن مهدي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " أفنانا أفنانا " (٦)

— غريب الحديث —

ناضح بن الناضح واحد النواضح : الابل التي يستقى عليها . (٧)

— رجال الحديث —

- ١ — سفيان بن عيينه سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — عمرو بن دينار المكي ابو محمد الأثرم الجمحي (٨) بالولاء ، ثقة ثبت . قال الحاكم : عامة حديث عمرو بن دينار عن الصحابة غير مسوعة " لكن العلائي قال : وهذا مجازفة منه واهية جدا فقد صح عنه في أحاديث كثيرة التصريح بالسماع من ابن عمرو ومن جابر وغيرهما ومن ذلك في الصحيحين . قلت : وهو الحق وقد ذكر العلائي امثلة على ذلك ، من الطبقة الرابعة مات سنة ست وعشرين ومائة روى له الستة . (٩)

(٥) المسند ٢٩٩/٣ (٦) المسند ٣٠٠/٣
(٧) راجع النهاية ٦٩/٥ وغريب الحديث لابن عبيد ٢٥٧/٣ والقاموس المحيط ١/٦٢
(٨) بضم الجيم وفتح الميم في آخرها الحاء المهملة — هذه النسبة الى بنى ججع وهم بطن من " قريش " اللباب في تهذيب الانساب ٢٩١/١
(٩) راجع تقريب التهذيب ٦٩/٢ وتهذيب التهذيب ٢٨/٨-٣٠ وتذكرة الحفاظ ١/١١٣-١١٤ والجرح والتعديل ٢٣١/٦ والتاريخ الكبير ٣٢٨/٦ والعقد الثمين ٦/١٧٤-٣٧٦ ومعرفة علم الحديث ١١١ وجامع التحصيل في احكام المراسيل ٢٩٧ والثقات للعجلي لوحة ٤٣ وتهذيب الاسماء للنوري ١/٢٧٢ وتاريخ الاملا ٥٤/١١٤

- ٣ - محمد بن جعفر غندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٤ - شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٥ - حجاج بن محمد المصيصي (١٠) ، الأُعرور أبو محمد ، الترمذي (١١) الاصل ،
نزل بغداد ثم المصيصة ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم
بغداد للمرة الثانية الا انه قيل ان جميع رواية الناس عننه صحيحة الا ما رواه
سنيد بن داود المصيصي ، من الطبقة التاسعة ، مات ببغداد سنة ست
وما تين روى له الستة. (١٢)
- ٦ - محارب - بضم اوله وكسر الراء - ابن دثار - بكسر الميملة وتخفيف المثلثة
السدوسي ، الكوفى ، القاضي ثقة امام زاهد من الطبقة الرابعة ،
مات سنة ست عشرة ومائة ، روى له الستة (١٣)
- ٧ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٨ - عبدالرحمن بن مهدي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٩ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

(١٠) بكسر الميم والصاد المشددة وسكون الياء تحتها نقطتان وفي آخرها صاد ميملة
ثانية هذه النسبة الى المصيصة مدينة على ساحل البحر - اللباب في تهذيب
الانساب: ٢٢١/٣ وراجع معجم البلدان: ١٤٥/٥

(١١) قال أبو سعد : " الناس مختلفون في كيفية هذه النسبة بعضهم يقول بفتح التاء
وبعضهم يقول بضمها وبعضهم يقول بكسرها ، والتداول على لسان اهل تلك
المدينة بفتح التاء وكسر الميم والذي كنا نعرفه فيه قديما بكسر التاء والميم جميعا
والذى يقوله السائقون واهل المعرفة بضم التاء والميم وكل واحد يقول معنى
لما يدعيه ، وترمز مدينة مشيورة من امهات المدن راكبة على نهر جيحون من جانبه
الشرقى - معجم البلدان: ٢٦/٢

(١٢) راجع تقريب التهذيب: ١٥٤/١ وتهذيب التهذيب: ٢٠٥/٢ - ٢٠٦ - ٢٤٤/٤
وتذكرة الحفاظ: ٣٤٥/١ وتاريخ بغداد: ٢٣٦/٨ - ٢٣٨ والجرح والتعديل: ١٦٦/٣

(١٣) راجع تقريب التهذيب: ٢٣٠/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٩/١٠ - ٥١ والطبقات الكبرى:
٣٠٧/٦ والجرح والتعديل: ٤١٦/٨ - ٤١٧ والثقات لابن حبان: ٤٥٢/٥
وتاريخ الاسلام: ٢٩٧/٤

-تخریج الحدیث و بیان درجته -

الحدیث صحیح لأن جمیع رجاله ثقات . والطریق الاول من ثلاثیات أحمد (١٤)

- رواه عن جابر مع عمرو بن دینار و محارب بن دثار ، أبو الزبیر عند البخاری
 تعليقا (١٥) وأخرجه موصولا مسلم (١٦) والنسائی (١٧) وابن ماجه (١٨) والشافعی (١٩)
 وعبد الرزاق (٢٠) وأبو عوانه (٢١) وابن حبان (٢٢) وأبو نعیم (٢٣) والبيهقی (٢٤)
 وأبو صالح عند النسائی (٢٥) وعبد الله بن مقسم عند البخاری تعليقا (١٥) ووصله
 أبو داود (٢٦) وابن خزيمة (٢٧) والبيهقی (٢٨) وأخرجه أبو محمد البغوی (٢٩)
 من طریق ابن خزيمة وعبد الرحمن بن جابر عند البزار (٣٠) وابن عدی (٣١)
 ومعاذ بن عبدالله بن خبيب عند البزار (٣٢)
 ورواه عن عمرو مع سفیان وشعبه ، سلم عند البخاری (٣٣)

(١٤) ثلاثیات مسند الامام احمد : ٢٤٣/١

(١٥) صحیح البخاری : كتاب الاذان ، باب من شك امامه اذا طول (فتح الباری ٢٠٠/٢)

(١٦) صحیح مسلم : كتاب الصلاة ، باب القراءة في العشاء ٣٣٩/١ - ٣٤٠

(١٧) سنن النسائی : كتاب الصلاة ، باب القراءة في العشاء الآخرة ١٣٤/٢

(١٨) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب من ام قوم فليخفف ٣١٥/١

(١٩) مسند الشافعی ٥٠ ٥٦ ٥٧ والام ١٥٢/١ - ١٥٣

(٢٠) المصنف : كتاب الصلاة ، باب تخفيف الامام ٣٦٥/٢

(٢١) مسند أبي عوانه : ١٢١/٢ - ١٢٤

(٢٢) الاحسان في تقريب صحیح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة ٢٣٨/٣

(٢٣) المستخرج لوحه ٧٧

(٢٤) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الفريضة خلف من يعلى النافلة ٨٦٨٥/٣ و باب

خروج الرجل من صلاة الامام

(٢٥) سنن النسائی : كتاب الصلاة ، باب خروج الرجل من صلاة الامام ٧٦/٢ و باب القراءة في

العشاء الآخرة بفتح اسم ربك الاعلى ١٣٤/٢

(٢٦) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب تخفيف الصلاة (عون المعبود ٢٩٠/١ - ٢٩٢)

(٢٧) صحیح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة ، باب رقم ١٣٠ - ٦٤/٣

(٢٨) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما على الامام من التخفيف ١١٦/٣

(٢٩) شرح السنة ٧٤ - ٧١/٣ (٣٠) كشف الاستار : ٢٣٧ - ٢٣٥/١

(٣١) الكامل لابن عدی / لوحه ١١١ / طالب بن حبيب (٣٢) كشف الاستار ١/٥٦٦

(٣٣) صحیح البخاری : كتاب الادب ، باب من لم ير اكفارا من قال ذلك (فتح الباری ١٠/٥١٥)

ورواه عن سفيان بن عيينه مع أحمد ، محمد بن عباد عند مسلم (١٦) والبيهقي (٢٤)

ومحمد بن منصور عند النسائي (٣٤) ورواه عن سفيان أيضا الشافعي (١٩) ومن طريقه

أخرجه البيهقي (٢٤) وأبو محمد البغوي (٢٩) والحميدي في مسنده (١٥) ومن

طريقه أخرجه ابو عوانه (٢١) وأبو نعيم (٢٣) والبيهقي (٢٤) وابن المقرئ عند

ابن الجارود (٣٦) وعبد الجبار بن العلاء عند ابن خزيمة (٣٧) وأبو خيثمة

عند أبي يعلى (٣٨) وإبراهيم بن بشار عند الطحاوي (٣٩) وابن حبان (٤٠)

ورواه عن شعبة عن عمرو بن دينار مع محمد بن جعفر سعيد بن عامر عند

الدارمي (٤١) وأبي القاسم البغوي (٤٢) وعبد الصمد بن عبد الوارث عند

الطحاوي (٣٩)

ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد ، محمد بن بشار عند البخاري (٤٣)

ورواه عن محارب بن دثار مع شعبة وسفيان ، أبو اسحق الشيباني ومسلم

كما اشار الى ذلك البخاري في صحيحه (١٥) والاعمش عند النسائي (٢٥) وسعيد بن

مسروق عند ابن أبي شيبة (٤٤) وعند أبي عوانة (٢١) والطحاوي (٣٩)

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر وحجاج آدم عند البخاري (١٥)

والبيهقي (٢٨) والطحاوي في مسنده (٤٥) ومن طريقه أخرجه ابو عوانة (٢١) وأبو النضر

=

(٣٤) سنن النسائي؛ كتاب الصلاة باب اختلاف نية الامام والمأموم ٧٩/٢

(٣٥) مسند الحميدي: ٥٢٣/٢

(٣٦) المنتقى: كتاب الصلاة، باب تخفيف الصلاة بالناس ١٢٠

(٣٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الامامة في الصلاة، باب رقم ١١٦ - ٥١/٣

(٣٨) مسند أبي يعلى: ١ / لوحة ١٠٦

(٣٩) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة المغرب ٢١٣/١

(٤٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤ / لوحة ٥٤

(٤١) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في العشاء ٢٩٧/١

(٤٢) الجعديك لوحة ٢٠٤

(٤٣) صحيح البخاري: كتاب الاذان، باب اذا طول الامام... (فتح الباري ١٩٢ / ٢)

(٤٤) مصنف بن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب ما يقرأ به في المغرب ٣٥٩/١

(٤٥) منحة المصوب: كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به الامام من التخفيف وقصة معاذ ١٣١/١

هاشم بن القاسم عند أبي عوانة (٢١) وسعيد بن الربيع عند عبد بن حميد (٤٦)

وعلى بن الجعد عند أبي القاسم البغوي (٤٧)

ورواه عن سفيان مع وكيع عبد الرحمن بن مهدي عند النسائي (٤٨) ورواه

عن وكيع مع أحمد ابن أبي شيبة (٤٩)

ثانيه : ورد في رواية عمرو بن دينار أن ذلك كان في صلاة العشاء ورد في رواية محارب

بن دثار أن ذلك كان في صلاة المغرب ومثله في رواية أبي الزبير عند

عبد الرزاق (٢٠) فيحمل هذا الاختلاف على ما يلي :

أولاً - أن الحادثة تعددت وهذا بعيد لأنه لا يجوز على معاذ أن يعاود

العمل بعد نهي عنه إلا أن كانت القصة تكررت في ليلة واحدة

ويدل على ذلك الاختلاف في اسم الرجل (٥٠)

ثانياً - يحتمل على أن المراد بالمغرب العشاء مجازاً لكنه يرد قوله

في الحديث " وقد جنحت الشمس "

ثالثاً - ترجح رواية أن ذلك كان في العشاء على رواية المغرب لأنها أكثر

رواة ولأنها في الصحيحين وما في الصحيحين مقدم على ما سواه (٥١)

ولحديث الباب شاهدان :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٥٢) والبخاري (٣٠)

وعن بريدة رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٥٣)

(٤٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٩٥ (٤٧) الجعديات / ٢٤-٢٥ لوجه

(٤٨) سنن النسائي : كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب ١٣٠/٢

(٤٩) مصنف ابن أبي شيبة : الصلوات ، باب التخفيف في صلاة من كان يخفها ٥٥/٢

(٥٠) راجع المجموع : ١٢٦/٤ - ١٢٧ وطرح التثريب : ٢٧٤/٢

(٥١) راجع فتح الباري : ١٩٣/٢

(٥٢) مسند أحمد : ١٢٤/٣ (٥٣) مسند أحمد : ٣٥٥/٥

٤٧ - باب اامة المتنفل بالفترض

(١٣٩) قال الامام احمد : ثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني عبدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان معاذ بن جبل كان يصلى مع رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم العشاء ثم ياتي قومه فيصلى بهم تلك الصلاة . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - يحيى بن سعيد بن فروخ أبو سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ - محمد بن عجلان المدني صدوق الا أنه اختلط عليه أحاديث أبي هريرة ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة روى له البخارى تعليقا في مواضع وروى له مسلم الا انه لم يحتج به وانما أخرج له في التابعات وروى له أهل السنن الأربعة . (٢)
- ٣ - عبيد الله بن مقسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٥

- تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال الحديث ثقات الا محمد بن عجلان فهو صدوق وقد ورد الحديث من غير طريقه اذ تابع عبدالله بن مقسم عمرو بن دينار في الطريق الاول والثاني من الباب الذى قبله ورجاله ثقات . وأخرجه البخارى (٣) ومسلم (٤) والترمذى (٥)

(١) مسند أحمد : ٣ / ٣٠٢

(٢) راجع تقريب التهذيب : ٢ / ١٩٠ وتهذيب التهذيب : ٩ / ٣٤١ - ٣٤٢ والجرح والتعديل :

٤٩ / ٨ - ٥٠ والتاريخ الكبير : ١ / ١٩٦ - ١٩٧ والمغنى فى الضعفاء : ٢ / ٦١٣ وهدى

السارى : ٢ / ٢٣٠ وتاريخ ابن معين : ٣ / ١٩٥

(٣) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب اذا طول الامام . . . (فتح البارى ٢ / ١٩٢) وباب

اذا صلى ثم أم قوما (فتح البارى ٢ / ٢٠٣) وكتاب الادب : باب من لم يسر

اكفار من قال ذلك متاولا أو جاهلا (فتح البارى ١٠ / ٥١٥)

(٤) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب القراءة فى العشاء ١ / ٣٢٩ - ٣٤٠

(٥) جامع الترمذى : ابواب الصلاة ، باب ما جاء فى الذى يصلى الفريضة ثم يؤم الناس بعد ذلك

(تحفة الاحوذى ١ / ٤٠٤)

وأبو داود (٦) والنسائي (٧) والطيالسي (٨) والشافعي (٩) وعبد الرزاق (١٠) والحميدي (١١)
 وابن الجارود (١٢) وابن خزيمة (١٣) وأبو عوانة (١٤) وأبو القاسم البغوي (١٥)
 والطحاوي (١٦) وابن حبان (١٧) والطبراني (١٨) والدارقطني (١٩) والبيهقي (٢٠)
 أخرجه أبو نعيم (٢١) من طريق الحميدي، وأبو محمد البغوي (٢٢) من طريق الشافعي
 فعلى هذا يكون الحديث صحيحا .

وروى هذا الحديث عن عمرو بن دينار، أيوب وشعبة وسليم وسفيان
 ومنصور وحمام بن زيد وابن جريح .

فحديث أيوب أخرجه البخاري ومسلم وأبو عوانة والبيهقي .
 وحديث شعبة أخرجه أحمد والبخاري وأبو عوانة وأبو القاسم البغوي والبيهقي .
 وحديث سليم أخرجه البخاري .

-
- (٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب تخفيف الصلاة (عون المعبود ٢٩٠/١ -
 ٢٩٢) وباب إمامة (عون المعبود ١٣٣/١)
 (٧) سنن النسائي، كتاب الصلاة، باب اختلاف نية الإمام والمأموم ٢٩٠/٢
 (٨) منحة المعبود، كتاب الصلاة، باب من صلى ثم أدرك جماعة... ١٣٨/١
 (٩) مسند الشافعي ٥٦-٥٧ والام ١٥٣/١
 (١٠) لم أجد رواية ابن جريح عن عمرو بن دينار مصرحا فيها بالسمع أو غير مصرح
 عند عبد الرزاق لكنني وجدت البيهقي (انظر رقم ٢٠) أخرجه من طريق
 عبد الرزاق وفيها التصريح بالسمع .
 (١١) مسند الحميدي ٥٢٣/٢
 (١٢) المنتقى، كتاب الصلاة، باب تخفيف الصلاة بالناس ١٢٠
 (١٣) صحيح ابن خزيمة، كتاب الإمامة في الصلاة، باب رقم ١١٦ ٥١/٣
 (١٤) مسند أبي عوانة ١٧٤/٢-١٧٣ (١٥) الجعديات لوحة ٢٠٤
 (١٦) شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلّي الفريضة... ٤٠٩/١
 (١٧) الأحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥٣/٣، ٢٣٨، ٤ / لوحة ٥٥
 (١٨) المعجم الصغير: ٨٧/٢
 (١٩) سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب ذكر صلاة الغترض خلف المتفل ٢٧٤/١-٢٧٥
 (٢٠) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الفريضة خلف من يصلّي الناقل ٨٥/٣-٨٦
 (٢١) المستخرج لوحة ٧٧ (٢٢) شرح السنة ٧١/٣

وحدِيث سفيان أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والشافعي والحميدي وابن

الجارود وابن خزيمة وأبو عوانة وابن حبان والبيهقي

وحدِيث منصور أخرجه مسلم وأبو عوانة وابن حبان والطبراني وأبو نعيم

والبيهقي .

وحدِيث حماد بن زيد أخرجه الترمذي وابن حبان وأبو نعيم وأبو محمد .

وحدِيث ابن جريج أخرجه الشافعي وعبد الرزاق والطحاوي والدارقطني

والبيهقي .

وورد في حدِيث ابن جريج زيادة " هي له تطوع ولهم فريضة " قال ابن

حجر: " وهو حدِيث صحيح رجاله رجال الصحيح . وقد صرح ابن جريج في

رواية عبد الرزاق (١٠) بسأعه فيه فاتفقت تهمة تدليسه ، وقول ابن الجوزي انه لا يصح

مردود (٢٣) وتعليل الطحاوي بان ابن عيينه ساقه عن عمرو اتم من سياق ابن جريج

ولم يذكر هذه الزيادة (١٦) ليسبقادح في صحته لان ابن جريج اسن وأجل من ابن

عيينه وأقدم أخذا عن عمرو منه ولولم يكن كذلك فهي زيادة من ثقة حافظ ليست

مناقبة لرواية من هو حافظ منه ولا أكثر عددا فلا معنى للتوقف في الحكم بصحتها .

وأما رد الطحاوي لها باحتمال ان تكون مدرجة (١٦) فجوابه ان الأصل عدم

الإدراج حتى يثبت التفصيل ، فمهما كان مضموما الى الحدِيث فهو منه ولا سيما

إذا روى من وجهين والامر هنا كذلك (٢٣) .

وقد أخرج الشافعي هذا الحدِيث عن عبد الله بن مقسم عن جابر وفيه

" وهي له نافلة " وأراد بذلك متابعة عبد الله بن جريج .

وقول الطحاوي : " هو ظن من جابر " مردود لان جابرا كان ممن يطلو مع معاذ

فهو محمول على انه سمع ذلك منه ولا يظن بجابرا انه يخبر عن شخص بامر غير مشاهد الا بان

يكون ذلك الشخص اطلعه عليه .

رواه عن ابن عجلان مع يحيى خالد بن الحارث عن أبي داود وإبراهيم

بن محمد عند الشافعي وابن خزيمة وأبي محمد البغوي إذ أخرجه من طريق الشافعي .

رواه عن يحيى بن سعيد مع أحمد عبد الله بن عمر بن موسى عن أبي

داود ومحمد بن بشار عند ابن خزيمة وعمرو بن علي عند ابن حبان ومحمد بن

أبي بكر عند البيهقي .

٤٨ - باب موقف الرجل والرجلين من الامام

(١٤٠) قال الامام أحمد : حدثنا أبو جعفر المدائني محمد بن جعفر انبأنا ورواه عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانتدبنا الى مشرعة فقال : ألا تشرع يا جابر قال فقلت بلى قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشرعت قال ثم ذهب لحاجته ووضعت له وضوا فجاء فتوضأ ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه فقامت خلفه فأخذ باذني فجعلني عن يمينه (١)

(١٤١) وقال : ثنا أبو بكر الحنفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني شرحبيل عن جابر قال قام النبي صلى الله عليه وسلم يصلى المغرب فجئت فقامت الى جنبه عن يساره فندباني فجعلني عن يمينه فجاء صاحب لي فصفنا خلفه فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد مخالفا بين طرفيه (٢)

- غريب الحديث -

مشرعة - المشرعة التي يشرعها الناس في شربون منها ويستقون، وربما شرعوها دوابهم حتى تشرعها وتشرب منها. (٣)
وضوء - الوضوء - بالفتح : الماء الذي يتوضأ به . (٤)

- رجال الحديث -

١ - محمد بن جعفر البزاز (٥) أبو جعفر المدائني، صدوق فيه لين من الطبقة التاسعة مات سنة ست ومائتين، روى له مسلم حديثا واحدا في صلاة المسافرين وروى له الترمذي . (٦)

(١) المسند : ٣٥١/٣ (٢) المسند : ٣٢٦/٣

(٣) تهذيب اللغة : ٤٢٥/١ ولسان العرب : ١٧٥/٨ وراجع النهاية : ٤٦٠/٢

(٤) النهاية : ١٩٥/٥ وتهذيب الصحاح : ٣٣/١

(٥) بفتح الباء الموحدة والزايين المعجمتين بينهما الف - هذه اللفظة تقال لمن يسبغ البز وهو الثياب - الانساب : ١٩٩/٢

(٦) راجع تقريب التهذيب : ١٥١/٢ وتهذيب التهذيب : ٩٨/٩ - ٩٩ والجرح والتعديل :

٢٢٢/٧ والتاريخ الكبير : ٥٨/١ وميزان الاعتدال : ٤٩٩/٣

- ٢ - ورقاء بن عمر اليشكري (٧) ، أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوق في حديثه عن منصور لين ، من الطبقة السابعة احتج به الستة إلا ان الشيخين لم يخرجا له عن منصور بن المعتمر شيئا. (٨)
- ٣ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٤ - عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبد الله البصري أبو بكر الحنفى (٩) ، ثقة ، من الطبقة التاسعة مات سنة أربع ومائتين روى له الستة (١٠)
- ٥ - ضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدى الحزائى (١١) أبو عثمان المدنى صدوق بهم من الطبقة السابعة مات بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومائة روى له مسلم وأهل السنن الأربعة (١٢)
- ٦ - شرحبيل بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٣٧

-
- (٧) بفتح الياء وسكون الشين وضم الكاف وبعدها ياء هذه النسبة الى يشكر بن وائل بن قاسط وقيل هو يشكر بن بكر بن وائل اللباب في تهذيب الانساب ٤١٣/٣
- (٨) راجع تقريب التهذيب : ٣٣٠/٢ وتهذيب التهذيب : ١١٣/١١ - ١١٥ والجرح والتعديل : ٥٠/٩ والتاريخ الكبير : ١٨٨/٨ وهدى السارى : ٢١٩/٢ و المكنى في الضعفاء : ٧١٩/٢ وشرح علل الترمذى : ٤٥٤ - ٤٥٥
- (٩) بفتح الحاء المهملة والنون وفي آخرها الفاء هذه النسبة الى بنى حنيفة الانساب : ٢٨٨/٤
- (١٠) راجع تقريب التهذيب : ٥١٥/١ وتهذيب التهذيب : ٣٧٠/٦ - ٣٧١ والجرح والتعديل : ٦٣-٦٢/٢ والتاريخ الكبير : ١٢٦/٦ والكاشف : ٢٠٥/٢ والطبقات الكبرى : ٢٩٩/٧
- (١١) بكسر الحاء المهملة والزاي والميم بعد الالف - هذه النسبة الى الجد الاعلى الانساب : ١٤٧/٤ - ١٤٨
- (١٢) راجع تقريب التهذيب : ٣٧٣/١ وتهذيب التهذيب : ٤٤٦/٤ - ٤٤٧ والجرح والتعديل : ٤٦٠/٤ والتاريخ الكبير : ٣٣٤/٤ وميزان الاعتدال : ٣٢٥/٢ والخلاصة : ١٧٦

— تخريج الحديث وبيان درجته —

في الطريق الاول محمد بن جعفر صدوق فيه لين لكن مسلماً (١٣) أخرجه له هذا الحديث وتابعه عن ورقاء أبو داود الطيالسي (١٤) ومن طريقه أخرجه أبو عوانه (١٥) وأبو نعيم (١٦) فظهر بهذا ان محمد بن جعفر اتقن هذا الحديث فعلى هذا يكون حديثه حسناً لذاته .

وأما الطريق الثاني ففيه شرحبيل بن سعد ضعيف لكنه تابعه عن جابر مع ابن المنكدر عبادة بن الوليد عند مسلم (١٧) وأبى داود (١٨) والطحاوي (١٩) وابن حبان (٢٠) والحاكم (٢١) والبيهقي (٢٢) أخرجه البيهقي من طريق أبى داود والحازمي (٢٣) من طريق الحاكم قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

قلت : استدراكه على مسلم هذا الحديث وهم منه وكذلك الذهبي في موافقه له لان مسلماً أخرجه وسياقه أوفى من سياق الحاكم وفي مسنده عند هؤلاء حاتم بن اسماعيل صدوق بهم (٢٤) لكن اخراج مسلم له هذا الحديث يدل على أنه مالم بهم فيه .

-
- (١٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل قيامه ١/٥٢٨ - ٥٣٣
 - (١٤) منحة المعبود، كتاب الصلاة، باب أين يقف الواحد من الامام ١/١٣٥
 - (١٥) مسند أبى عوانه : ٢/٨٣ - ٨٤ (١٦) المستخرج لوحة ١٢٦
 - (١٧) صحيح مسلم: كتاب الزهد والرفاق، باب حديث جابر الطويل قصة أبو اليسر ١/٢٣٠١ - ٢٣٠٣
 - (١٨) سنن أبى داود: كتاب الصلاة، باب اذا كان الثوب ضيقاً يتزربه (عون المعبود) ١/٢٤٢
 - (١٩) شرح معانى الآثار: كتاب الصلاة، باب الرجل يلقى بالرجلين أين يقيمهما - ١/٣٠٦ - ٣٠٧
 - (٢٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان كتاب الصلاة: باب فرض متابعة الامام ٤٧٥ - ٤٧٧، ٤٨٣ (٢١) المستدرك كتاب الصلاة ٨/٤٥٤
 - (٢٢) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الرجل يأثم برجل فيجىء آخر ٣/٩٥
 - (٢٣) كتاب الاعتبار ١٠٩ (٢٤) تقريب التهذيب: ١/١٣٧

وتابع شرح جليل أيضا عمرو بن سعيد عند ابن خزيمة (٢٥) وفي سننه

سعيد بن أبي هلال حكى عن الامام أحمد انه قال اختلط (٢٦)

وفي الطريق الثاني أيضا ضحاك عن عثمان صدوق بهم الا أنه تابعه

يحيى بن سعيد عند ابن ابي شيبة (٢٧) فثبت انه لم يهمل في هذا الحديث فعلى

هذا يكون الحديث بمجموع طرقه صحيحا لغيره .

رواه عن ابي جعفر المدائني مع أحمد حجاج بن الشاعر عند مسلم (١٣)

والفضل بن سهل عند ابي نعيم (١٦) وأخرجه البيهقي (٢٨) من طريق أحمد .

ورواه عن ابي بكر الحنفي مع أحمد بكر بن خلف عند ابن ماجه (٢٩)

وبندار عند ابن خزيمة (٣٠)

وله شواهد تقويه :

عن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٣١) ومسلم (١٣)

والترمذى (٣٢) وأبو داود (٣٣) والنسائى (٣٤) وابن ماجه (٣٥) ومالك (٣٦)

(٢٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة باب ٥٢-٥٤ ١٨/٣ - ١٩

(٢٦) تقييد التريديب : ٣٠٧/١

(٢٧) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب في الرجل يصلى مع الرجل يقيمه عن

يمينه ٨٦/٢

(٢٨) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الرجل يأتى الرجل ٩٥/٣

(٢٩) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب الاثنان جماعة ٣١٢/١

(٣٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة باب رقم ٥١ - ١٨/٣

(٣١) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب اذا قام الرجل عن يسار الامام . . . (فتح

البارى ١٩١/٢)

(٣٢) جامع الترمذى : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يصلى ومعه رجل (تحفة

الأحوزى ١٩٥/١)

(٣٣) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب الرجلين يؤم احدهما صاحبه كيف يقومان (عون

المعبود ٢٣٦/١)

(٣٤) سنن النسائى : كتاب قيام الليل ، باب ذكر ما يستفتح به القيام ١٧١/٣

(٣٥) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في كم يصلى بالليل ٤٣٣-

(٣٦) موطأ مالك : كتاب صلاة الليل ، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في

٤٣٤

الوتر : ١٢١/١

والطائلي (١٤) والشافعي (٣٧) وعبد الرزاق (٣٨) وابن أبي شيبه (٢٧) وأحمد (٣٩) وابن خزيمة (٤٠) وابن حبان (٢٠) والبيهقي (٤١)

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٤٢) وأبو داود (٣٢) والنسائي (٤٣) وابن ماجه (٣٥) وابن أبي شيبه (٢٧) وأحمد (٤٤) وابن خزيمة (٢٥) والطحاوي (١٩) وابن حبان (٢٠) والبيهقي (٤٥)

وعن جبار بن صخره رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٤٦)

-
- (٣٧) الأُم: ١٤٩/١ (٣٨) المصنف: كتاب الصلاة، باب الرجل يؤم الرجل ٤٠٣/٢
(٣٩) مسند أحمد: ٣٤١/١
(٤٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب الامامة في الصلاة، باب رقم ٥٠ ١٧/٣
(٤١) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الصبي يتم برجل ٩٥/٣
(٤٢) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجماعة في النافلة ٤٥٨/١
(٤٣) سنن النسائي: كتاب الامامة، إذا كانوا رجلين وامرأتين ٦٧/٢
(٤٤) مسند أحمد: ٢٥٨/٣
(٤٥) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الرجل يتم بالرجل ومعه امرأة أو امرأتان ٩٥/٣
(٤٦) مسند أحمد: ٤٢١/٣

(١٤٢) قال الامام أحمد : ثنا يونس وحجين ثنا ليث عن ابي الزبير عن جابر قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر رضى الله عنه يكبر يسمع الناس تكبيره فالتفت الينا فرأنا قياما فإشار الينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا فلما صلى قال : " ان كدتم أنفا تفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا اتموا بائتمكم ان صلى قائما فصلوا قياما وان صلى قاعدا فصلوا قعودا " (١)

(١٤٣) وقال : ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال صرح النبى صلى الله عليه وسلم من فرس على جذع نخلة فانفكت قدمه فدخلنا عليه نعوذ فوجدناه يصلى فصلينا بصلاته ونحن قيام فلما صلى قال : " انما جعل الامام ليوم تم به فان صلى قائما فصلوا قياما وان صلى جالسا فصلوا جلوسا ولا تقوموا وهو جالس كما يفعل أهل فارس بعظمتها " (٢)

(١٤٤) وقال : ثنا أبو جعفر محمد بن جعفر المدائنى أنا ورقاء عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال وثبت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلنا عليه فخرج الينا أو وجدناه في حجرته جالسا بين يدي غرفة ف صلى جالسا وقضنا خلفه فصلينا فلما قضى الصلاة قال : " اذا صليت جالسا فصلوا جلوسا واذا صليت قائما فصلوا قياما ولا تقوموا كما تقوم فارس لجابرتها أو لملوكها " (٣)

غريب الحديث -

صرع : سقط (٤)

والكبير

وثبت : أصابها وهن ، ودون الخلع / يقال وثقت رجله فبني موثومة .

ووثأتها أنا . وقد يترك الهمز (٥)

(٣) المسند : ٣/٣٩٥

(٢) المسند : ٣/٣٠٠

(١) المسند : ٣/٣٣٤

(٥) النهاية : ٥/١٥٠

(٤) النهاية : ٣/٢٤

— رجال الحديث —

- ١ — يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٢ — حجين بن المثنى اليمامى سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٣ — الليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٤ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ — وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٦ — سليمان بن مهران الأعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ — طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٨ — محمد بن جعفر المدائنى سبقت ترجمته في باب رقم ٤٨
- ٩ — ورقاء بن عمرو سبقت ترجمته في باب رقم ٤٨
- ١٠ — منصور بن المعتمر بن عبدالله بن ربيعة السلي، أبو عطاء بن عطاء ثقبلة ثم موحد الكوفي ثقة ثبت، وكان لا يدلس من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة روى له الستة (٦)

١١ — سالم بن أبى الجعد الخطفاني سبقت ترجمته في باب رقم ١٩

— تخريج الحديث وبيان درجته —

في الطريق الاول أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعن لكن الليث روى عنه هذا الحديث وبقية رجاله ثقات فعلى هذا يكون حديث أبى الزبير حسنا لذاته. وفي الطريق الثاني أبو سفيان صدوق يدلس وقد عنعن لكن ابن خزيمة (٧) وابن حبان (٨) صححا حديثه اذ أخرجاه في صحيحهما وضح اسناده

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٢٧٦-٢٧٧/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/٣١٢-٣١٥ والجرح

والتعديل: ١٧٧/٨-١٧٩ والتاريخ الكبير: ٣٤٦/٧ والطبقات الكبرى: ٣٣٧/٦ وتذكرة

الحفاظ: ١٠/١٤٢-١٤٣ وصفة الصفوة: ٣/١١٢

(٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الامامة في الصلاة، باب ١٢٠ ٥٣/٣

(٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب فرض متابعة الامام ٤١١/٣-٤١٦،

ابن حجر (٩) وقبة رجاله ثقات فيكون حديثه حسنا لذاته أيضا . والحديث
مجموع طريقه صحيحا لغيره .

وأما الطريق الثالث ففيه محمد بن جعفر المدائني صدوق فيه ليس
ورقاً صدوق في حديثه عن منصور لين - وروى هذا الحديث عن منصور
لكن الحديث صح من غير هذا الطريق كما سبق .

رواه عن جابر مع أبي الزبير وأبي سفيان وسالم ، إبراهيم بن عبيد
بن رفاعه عند عبد بن حميد (١٠) والدارقطني (١١) وفي سنده خالد بن أياس
بتروك الحديث (١٢)

ورواه عن أبي الزبير مع الليث ، عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عند
مسلم (١٣) والنسائي (١٤) وأبي عوانه (١٥) وابن حبان (٨) وأبي نعيم (١٦)
أبو يحيى (١٧) ويحيى بن سعيد عن ابن عدى (١٨) وذكره الدارقطني (١٩) ورجح
ابن عدى والدارقطني وقف حديث يحيى .

ورواه عن الليث مع حجين ويونس
قتيبة بن سعيد عن مسلم (١٣) وأبي داود (٢٠) والنسائي (٢١) وأبي

(٩) فتح الباري ١٧٢/٢ (١٠) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٤٤

(١١) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد ١٠٠٠ / ٤٢٢ -
٤٢٣

(١٢) تقريب التهذيب: ٢١١/١

(١٣) صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالامام ٣٠٨/١ - ٣٠٩

(١٤) سنن النسائي: كتاب الامامة، باب الائتمام بمن ينأتم بالامام ٦٥/٢ - ٦٦

(١٥) مسند أبي عوانه: ١١٦/٢ - ١٢٠ (١٦) المستخرج لوحة ٧١ - ٧٢

(١٧) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب ما روى في صلاة المأموم جالسا اذا صلى

الامام جالسا ٧٩/٣ - ٨٠

(١٨) الكامل لابن عدى: ٤/ لوحة ٣٤٦ ترجمة روح بن اسلم الباهلي

(١٩) الملل للدارقطني ٤/ لوحة ٧٣

(٢٠) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الامام يصل من قعودا (عون المعبود ١/ ٣٣ -
٣٥)

(٢١) سنن النسائي: كتاب المبروك، باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينا وشمالا ٩/٣

- عوانه (١٥) وأبو نعيم (١٦) والبيهقي (٢٢) ومحمد بن رمح عند مسلم (١٣) وابن ماجه (٢٣) وأبى نعيم (١٦) ويزيد بن خالد عند أبى داود (٢٠) ومن طريقه أخرجه أبو عوانه (١٥) والمقرئ وروان وشعيب بن حرب عند أبى عوانه (١٥) وعبدالله بن صالح عند البخارى (٢٤) ويزيد بن موهب عند ابن حبان (٨) وأحمد بن يونس وعاصم بن على عند أبى نعيم وعيسى بن حماد عند البيهقي (٢٥) ورواه عن يونس مع أحمد الحارث بن أبى اسامة عند أبى عوانه (١٥) وأبى نعيم (١٦)
- ورواه عن الأعمش مع وكيع :
- جرير عند أبى داود (٢٠) وأبى يعلى (٢٦) وابن خزيمة (٧) وأخرجه ابن حبان (٨) من طريق أبى يعلى وعبدالله بن نمير عند أبى يعلى (٢٧) وجعفر بن عون عند الدارقطنى (١١) والبيهقى (١٧)
- ورواه عن وكيع مع أحمد وعثمان بن أبى شيبة عند أبى داود (٢٠) ومحمد بن طريف عند ابن ماجه (٢٨) ورواه عن وكيع أيضا ابن أبى شيبة (٢٩) ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٨) ويوسف بن موسى عند ابن خزيمة (٧) وله شواهد :
- عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٠) وسلم (١٣)

-
- (٢٢) السنن الكبرى: كتاب الصلاة باب الاشارة فيما ينوبه في صلاته ٢٦١/٢٠٠
- (٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في انما جعل الامام ليؤتم به ٣٩٢ / ١ - ٣٩٣
- (٢٤) الأذنب الفرد : باب قيام الرجل للرجل القاعد ٤٠٣ / ٢ - ٤٠٤
- (٢٥) السنن الكبرى: كتاب الجمعة ، باب من اسمع الناس بتكبير الامام ٢٣٩ / ٣
- (٢٦) مسند أبى يعلى : ١ / لوحة ١٠٨
- (٢٧) مسند أبى يعلى : ١ / لوحة ١٢٤
- (٢٨) سنن ابن ماجه : كتاب الطب ، باب موضع الحجامة ١١٥٣ / ٢
- (٢٩) مصنف ابن أبى شيبه : كتاب الصلوات ، باب في الامام يلقى جالسا ٣٢٥ / ٢ واب الايماء في الصلاة ٤٩٣ / ٢
- (٣٠) صحيح البخارى: كتاب الاذان ، باب انما جعل الامام ليؤتم به (فتح البارى ١٧٣ / ٢)

والترمذى (٣١) وأبو داود (٢٠) والنسائي (٣٢) وابن ماجه (٢٣) ومالك (٣٣) والطحاوي (٣٤)
والشافعي (٣٥) وعبد الرزاق (٣٦) والحميدى (٣٧) وابن ابي شيبة (٢٩) وأحمد (٣٨)
والدارمى (٣٩) وأبو عوانه (١٥) والطحاوي (٤٠) وابن حبان (٨) والحاكم (٤١) وأبو
نعيم (١٦) والبيهقى (١٧)

وعن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٣٠)
ومسلم (١٣) والترمذى (٣١) وأبو داود (٢٠) والنسائي (٣٢) وابن ماجه (٢٣) ومالك (٣٣)
والشافعي (٤٢) وابن ابي شيبة (٢٩) وأحمد (٤٣) وابن خزيمة (٤٤) وأبو عوانه (١٥)
والطحاوي (٤٠) وأبو نعيم (١٦) والبيهقى (١٧)

وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٤٥) ومسلم (١٣)

(٣١) جامع الترمذى: ابواب الصلاة، باب ما جاء اذا صلى الامام قاعدا فصلوا قعودا
(تحفة الاحوذى ٢٨٧/١ - ٢٨٩)

(٣٢) سنن النسائي: كتاب الامامة، باب الاتمام بالامام ٦٥/٢ - ٦٦

(٣٣) موطا مالك: كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الامام وهو جالس ١٣٥/١

(٣٤) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في اقتداء المقيم بالمسافر ١٣٢/١

(٣٥) الرسالة ٢٥١ والام: ١٥١/١ واختلاف الحديث بتزامن الأُم ٩٩/٢

(٣٦) المصنف: كتاب الصلاة، باب هل يؤم الرجل جالسا ؟ ٤٦٠/٢ - ٤٦١

(٣٧) مسند الحميدى: ٥٠٢/٢

(٣٨) مسند أحمد: ١١٠/٣

(٣٩) سنن الدارمى: كتاب الصلاة، باب فيمن يطى خلف الامام والامام جالس
٢٨٥/١ - ٢٨٦

(٤٠) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب صلاة الصحيح خلف المريض
٤٠٣/١ - ٤٠٤

(٤١) معرفة علوم الحديث ١٢٥ (٤٢) مسند الشافعي ٢١١ والرسالة ٢٥٢

(٤٣) مسند أحمد: ٥١/٦

(٤٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الامامة في الصلاة، باب رقم ١١٩ ٥٢/٣

(٤٥) صحيح البخارى: كتاب الاذان، باب اقامة الصف من تمام الصلاة (فتح
البارى ٢٠٨/٢ - ٢٠٩)

وأبو داود (٢٠) والنسائي (٤٦) وابن ماجه (٢٣) وعبد الرزاق (٣٦) وابن أبي شيبة (٢١) وأحمد (٤٧) وابن خزيمة (٤٤) وأبو عوانه (١٥) والطحاوي (٤٠) وابن حبان (٨) وأبو نعيم (١٦) والبيهقي (١٧)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه أحمد (٤٨) وابن حبان (٨)
وعن معاوية رضي الله عنه : أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩) والدايراني (٤٦)
وعن أسيد بن حضير رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٠) وقال: إنسه

غير متصل

تنبيه:

اختلف العلماء في صلاة المأمومين وراء الإمام القاعد لعذر فذهبت طائفة إلى وجوب متابعة الإمام في القعود واحتجوا بحديث الباب وشواهدة وقالوا هي محكمة وليست منسوخة.

وذهبت طائفة أخرى إلى أنه لا يجوز متابعة الإمام في القعود وأدعوا بأن هذه

الاحاديث منسوخة محتجين بانهم صلوا وراءه صلى الله عليه وسلم في مرض موته قياما وهو جالس والراجح القول الاول وتجمع بين حديث الباب وشواهدة وبين صلاة الصحابة وراءه في مرض موته صلى الله عليه وسلم .

بأنه اذا ابتداء الإمام الراتب الصلاة قاعدا لمرض يرجى برؤه فحينئذ

يصلون خلفه قعودا . وأما اذا ابتداء الإمام الراتب الصلاة قائما لزم المأمومين ان يصلوا خلفه قياما سواء طرأ ما يقتضي صلاة المأمومين قاعدا أم لا كما في الاحاديث التي في مرض موته صلى الله عليه وسلم فان تقريره لزم على القيام دل على أنه لا يلزمهم الجلوس في تلك الحالة لان ابا بكر ابتداء الصلاة بهم قائما وصلوا معه قياما بخلاف الحالة الاولى فانه صلى الله عليه وسلم ابتداء الصلاة جالسا فلما صلوا خلفه قياما أنكر عليهم .

أو يجمع بينهما على ان الامر بالجلوس كان للندب وتقريره قيامهم خلفه

كان لبيان الجواز فعلى هذا الأمر من أم قاعدا لعذر تخير من صلى خلفه بين القعود

والقيام والقعود أولى لثبوت الأمر بالالتزام والاتباع وكثرة الاحاديث الواردة في ذلك (٥)

(٤٦) سنن النسائي كتاب الافتتاح باب تأويل قوله عز وجل * واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون * ١٠٩/٢ (٤٧) مسند أحمد : ٤١٦/٢

(٤٨) مسند أحمد : ٩٣/٢ (٤٩) مجمع الزوائد ٢٧/٢

(٥٠) جامع فقهاء الباقى : ١٢٥/٢-١٢٦ وكتاب الاعتبار ١١١-١١٣

٢٧٧
٥٠- باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة

(١٤٥) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن الحسن الواسطي يعني المزني ثنا ابو يوسف الحجاج يعني ابن ابي زينب الصيقل عن ابي سفيان عن جابر قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يصلي وقد وضع يده اليسرى على اليمنى فانترعها ووضع اليمنى على اليسرى . (١)

— رجال الحديث —

- ١ - محمد بن الحسن بن عمران ابو الحسن الواسطي (٢) القاضي ، اصله شامي ، ثقة ، من الطبقة التاسعة روى له البخاري وابوداود في المسائل والترمذي وابن ماجه . (٣)
- ٢ - حجاج بن ابي زينب ، ابو يوسف الصيقل (٤) ، الواسطي (٢) ، صدوق يخطى ، من الطبقة السادسة روى له مسلم حديثا واحدا فقط وهو " نعم الادم الخيل " وروى له ابوداود والنسائي وابن ماجه . (٥)
- ٣ - طلحة بن نافع ابو سفيان سبقت ترجمته في باب رقم ٤

— تخريج الحديث وبيان درجته —

- (٦) قال الهيثمي : " رواه احمد والطبراني في الاوسط ورجال رجال الصحيح " قلت رجاله رجال الصحيح الا ان ابا سفيان صدوق يدلون وروى بحسن وحجاج بن ابي

(١) المسند : ٣٨١/٣

(٢) بفتح الواو وسكون الالف وكسر السين وبعدها طاء ميملة - هذه النسبة الى خمسة مواضع اللباب في تهذيب الانساب : ٣٤٧/٣

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١٥٤/٢ وتهذيب التهذيب : ١١٨/٩ - ١١٩ والجرح والتعديل : ٢٢٦/٧ والتاريخ الكبير : ٦٧/١ - ٦٨ والكاشف : ٣٣/٣

(٤) بفتح الصاد وسكون الياء المثناة من تحتها وفتح القاف وفي آخرها لام هذا يقال لمن يصقل السيف والمرأة وغيرها اللباب في تهذيب الانساب : ٢٥٤/٢

(٥) راجع تقريب التهذيب : ١٥٣/١ وتهذيب التهذيب : ٢٠١/٢ والجرح والتعديل : ١٦١/٣ والتاريخ الكبير : ٣٧٦/٢ - ٣٧٧ جزء فيمن تكلم فيه وهو مؤنق للذهبي لوحة ٩ وتاريخ ابن معين : ٣٧٩/٤

(٦) مجمع الزوائد : ١٠٤/٢

بهذا السند

زينب صدوق يخطى* وتفرد بهذا الحديث عن أبي سفيان فعلى هذا يكون الحديث ضعيفا.

قال الطبراني : " لم يروه عن أبي سفيان الا الحجاج ولا عنه

الا محمد تفرد به وهب " (٧)

قلت : لم يتفرد وهب برواية هذا الحديث عن محمد بن الحسن بل شاركه

أحمد في هذا الباب ويحيى بن معين عند الدارقطني (٨)

ولمئن حديث جابر هذا شواهد قوية وتشهد له بالصحة

عن سيريل بن سعد رضى الله عنه : قال " كان الناس يؤمرون ان يضع

الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة " أخرجه البخارى (٩) ومالك (١٠)

وأبو عوانه (١١) والبيهقى (١٢)

وعن وائل بن حجر رضى الله عنه : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم

رفع يديه حين دخل في الصلاة ٠٠٠ ثم وضع^{يد} اليمنى على اليسرى " أخرجه مسلم (١٣)

وأبو داود (١٤) والنسائى (١٥) وابن ماجه (١٦) وابن ابي شيبة (١٧) وأحمد (١٨)

والدارمى (١٩) وابن الجارود (٢٠) وابن خزيمة (٢١) وأبو عوانه (١١) وابن حبان (٢٢)

والدارقطني (٨) والبيهقى (١٢)

(٧) مجمع البحرين لوحة ٦٩

(٨) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة، باب في اخذ الشمال باليمين في الصلاة ٢٨٥/١-٢٨٧

(٩) صحيح البخارى : كتاب الاذان، باب وضع اليمنى على اليسرى (فتح البارى ٢/٢٢٤)

(١٠) موطأ مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر، باب وضع اليدين احدهما على الاخرى في الصلاة ١/١٥٩

(١١) مسند ابي عوانه : ٢/١٠٦-١٠٧

(١٢) السنن الكبرى : كتاب الصلاة، باب وضع^{اليد} اليمنى على اليسرى في الصلاة ٢/٢٨-٣٠

(١٣) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب وضع يده اليمنى على اليسرى ١/٣٠١

(١٤) سنن ابي داود : كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة . (عون المعبود ١/٢٦٤)

(١٥) سنن النسائى : كتاب افتتاح ، باب وضع اليمين على الشمال ١/٩٧

(١٦) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة ١/٢٦٦

(١٧) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات، باب وضع اليمين على الشمال ١/٣٩٠

(١٨) مسند احمد : ٤/٣١٦

(١٩) سنن الدارمى : كتاب الصلاة، باب قبض اليمين على الشمال في الصلاة ١/٢٨٣

(٢٠) المنتقى لابن الجارود الصلاة باب صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ٨١

(٢١) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة، باب ٨٧-١/٢٤٢

(٢٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة ٣/٢٥٤

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : " رأيت النبي صلى الله عليه

وسلم قد وضعت شمالى على يمينى فى الصلاة فأخذ يمينى فوضعتها على شمالى " .
أخرجه أبو داود (٢٣) والنسائى (٢٤) وابن ماجه (١٦) والدارقطنى (٨) والبيهقى (١٢)
والخطيب (٢٥) .

وعن قبيصة بن هلب عن أبيه : قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوماً منا فيأخذ شماله بيمينه . أخرجه الترمذى (٢٦) وابن ماجه (١٦) وابن
أبى شيبة (١٧) وأحمد (٢٧) والدارقطنى (٨) والبيهقى (١٢)

وعن الحارث بن غطفان رضى الله عنه قال : ما نسيت من الأشياء لم أنس أنى
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعاً يمينه على شماله فى الصلاة . أخرجه ابن أبى
شيبه (١٧) وأحمد (٢٨) وابن عبد البر (٢٩) والطبرانى (٣٠)

وعن شداد بن شرحبيل رضى الله عنه : قال : ما نسيت فلم أنس أنى رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يده اليمنى على يده اليسرى قابضاً عليها يعنى
فى الصلاة . أخرجه البزار (٣١)

(٢٣) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب وضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة (عون المعبود
٢٧٤/١)

(٢٤) سنن النسائى : كتاب افتتاح ، باب فى الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه
٩٧/٢

(٢٥) تاريخ بغداد : ٣٩٧/١٢ ترجمة الفرج بن الخضر أبو الخير الجوهري

(٢٦) جامع الترمذى : ابواب الصلاة ، باب ما جاء فى وضع اليمين على الشمال فى الصلاة (تحفة
الاحوذى ٢١٣/١)

(٢٧) مسند أحمد : ٢٢٦/٥ (٢٨) مسند أحمد : ٢٩٠/٥

(٢٩) تحفة الاحوذى : ٢١٣/١ (٣٠) المعجم الكبير : ٣١٢/٣

(٣١) كشف الاستار : ٢٥٣/١

(١٤٦) قال الامام أحمد : ثنا نصر بن باب عن حجاج عن الذيال بن حرمة قال سألت جابر بن عبدالله الانصارى رضى الله عنهما كم كنتم يوم الشجيرة قال : كنا ألفا وأربعمائة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في كل تكبيرة من الصلاة. (١)

- رجال الحديث -

١ - نصر بن باب الخراسانى ابو سهل المروزى (٢) نزيل بغداد ، قال البخارى فيه يرمونه بالكذب ، وقال ابن معين ليس حديثه بشىء ، وقال أبو حاتم : متروك ، وقال ابن عدى مع ضعفه يكتب حديثه ، وقال أحمد ما كان به باس ، أخرج له في المسند أحاديث وقال فيه لما قال ابنه عبدالله لى سمعت ابا خيثمة يقول نصر بن باب كذاب قال استغفر الله كذاب انما عابوا عليه لانه حدث عن ابراهيم الصائغ وابراهيم الصائغ من اهل بلده فلا ينكر ان يكون سمع منه قلت : فعلى هذا يكون حديثه ضعيفا وليس مردودا . قيل توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة. (٣)

٢ - حجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٣ - ذيال بن حرمة الاسدى (٤) الكوفى عن جابر وثقه ابن حبان (٥) .

(١) المسند : ٣/٣١٠

(٢) بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو وفي آخرها زاي . هذه النسبة الى مرو الشاهجان .

اللباب في تهذيب الانساب : ٣/١٩٩

(٣) راجع تعجيل المنفعة ٢٧٥ والجرح والتعديل : ٨/٤٦٩ والتاريخ الكبير : ٨/١٠٥ وجزء

من الاكمال للحسينى لوحة ٩٠ وميزان الاعتدال : ٤/٢٥٠ ومسند احمد : ٣/٣١٠

وكتاب الضعفاء الصغير للبخارى ١١٣ وتاريخ ابن معين : ٤/٣٥٦

(٤) بفتح الالف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة هذه النسبة الى اسد وهو اسم

عدة من القبائل - الانساب ١/٢١٤

(٥) راجع تعجيل المنفعة ٨٤ والجرح والتعديل : ٣/٤٥١ وجزء من الاكمال للحسينى

لوصه ٢٤٤ والتاريخ الكبير : ٣/٢٦١ والثقات لابن حبان : ٤/٢٢٢

— تخريج الحديث وبيان درجته —

قال الميثقي : " رواه احمد وفيه الحجاج بن ارطاة واختلف فيه " (٦)
قلت : حجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن وفيه
نصرين باب ضعيف . وقد ورد عن جابر من غير هذا الطريق اذ اخرج به ابن
ماجه بسنده عن ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير ان جابر بن عبد الله كان اذا افتتح
الصلاة رفع يديه واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك ويقول :
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك . (٧)

قال في الزوائد رجاله ثقات (٨)

وأخرجه كذلك البيهقي في الخلافيات وقال فيه " وهو حديث صحيح رواه
عن آخرهم ثقات (٩) وقال ابن حجر : " رجاله ثقات " (١٠)
وذكر ابن عبد البر في التمهيد بان الاثر م رواه عن ابي حذيفة ولم
يذكر فيه الرفع من الركوع . (٩)

وأخرج الحاكم (١١) والبيهقي (٩) والخطيب (١٢) باسانيدهم عن سفیان
الثوري قال : حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر يرفع يديه اذا كبر واذا ركع واذا رفع
رأسه من الركوع واللفظ للحاكم .

قال الحاكم فيه : " هذا الحديث شاذ الاسناد والتمن اذ لم نقف له على علة
وليس عند الثوري عن ابي الزبير هذا الحديث ولا ذكر احد في حديث رفع اليدين
انه في صلاة الظهر أو غيرها ولا نعلم احدا رواه عن ابي الزبير غير ابراهيم بن طهمان
وحده تفرد به الا حديث يحدث به سليمان بن أحمد الملقب من حديث زياد بن سودة
وسليمان مشرؤك يضع الحديث . (١١)

(٦) مجمع الزوائد : ١٠١/٢ - ١٠٢

(٧) سنن ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب رفع اليدين اذا ركع واذا رفع
رأسه من الركوع ٢٧٩/١ - ٢٨١

(٨) راجع مصباح الزجاجة لوجه ٥٦ (٩) نصب الراية ٤١٤ - ٤١٥ (١٠) الدراية : ١٥٤/١

(١١) معرفة علوم الحديث ١٢١ (١٢) تاريخ بغداد : ٣١٨/١ - ٣١٩ ترجمة محمد بن أحمد

وقال الخطيب : " هذا حديث غريب من حديث الثوري عن ابي الزبير عن جابر تفرد بروايته عنه محمد بن كثير العبدى ، ولم يروه عن ابن كثير غير احمد بن سيار المرزى ولا نعلم رواه عن احمد بن سيار الا المحبوسى . " (١٢)
 وأخرجه ابن عدى بسنده عن محمد بن المنكدر عن جابر (١٣) وفي سنده سلمة بن صالح الاحمر ضعيف (١٤)

قلت : وهذا هو الذى صح ثبوته عن جابر كما رأينا وقد نسر ذلك بفعله .
 رواه عن نصر بن باب مع احمد ابو جعفر عند البخارى (١٥)
 ورد في حديث نصر بن باب رفع اليدين فى كل تكبيرة من الصلاة ومثل ذلك ورد في حديث :

١ - عمير بن حبيب عند ابن ماجه (٧) قال حدثنا هشام بن عمار ثنا رفة بن قضاة الفسائى ثنا الاوزاعى عن عبدالله بن عبيد بن عمير عن ابيه عن جده عمير بن حبيب رضى الله عنه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع كل تكبيرة فى الصلاة المكتوبة وأخرجه كذلك أبو نعيم (١٦) قال فى الزوائد هذا اسناد فيه رفة بن قضاة وهو ضعيف وعبدالله لم يسمع من ابيه حكاه العلاءى عن ابن جريح (٨) . وقال أبو نعيم : " غريب من حديث عبدالله والاوزاعى لا أعلم احدا رواه الا رفة بن قضاة (١٦) وقال ابن حبان : هذا خبر اسناده مقلوب ومثله منكر (١٧)

٢ - وفي حديث ابن عباس رضى الله عنهما عند ابن ماجه قال : حدثنا أيوب بن محمد الهاشمى ثنا عمر بن رباح عن عبدالله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند كل تكبيرة (٧) واسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف عمرو بن رباح قاله فى الزوائد (٨)

(١٣) الكامل لابن عدى ٥ / لوحة ٢٤ ترجمة سلمة بن صالح الاحمر

(١٤) ميزان الاعتدال : ٢ / ١٩٠ - ١٩١ (١٥) التاريخ الكبير : ٨ / ١٠٥ - ١٠٦

(١٦) حلية الاولياء : ٣ / ٣٥٨ ترجمة عبدالله بن عبيد بن عمير

(١٧) المجروحين لابن حبان ١ / ٣٠٤

قلت : ورد ان ابن عباس لم يرفع الا في ثلاثة مواضع أخرجه عبد الرزاق (١٨) وابن ابي شيبة (١٩) . وهو راوى الحديث وقد خالف فعله ما رواه .
 وفي حديث مالك بن الحويرث رضى الله عنه عند النسائي (٢٠) قال :

اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنى ابنى عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث رضى الله عنه : ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل في الصلاة رفع يديه واذا ركع فعل مثل ذلك واذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك واذا رفع رأسه من السجود فعل مثل ذلك كله يعنى رفع يديه (٢٠)

قلت : رجاله ثقات الا ما يخشى من تدليس قتادة لانه روى بعين ومعاذ بن هشام فهو صدوق ربما وهم (٢١)

٤ - وفي حديث وائل الحضرمى رضى الله عنه : عند احمد (٢٢) قال ثنا يزيد انا أشعث بن سوار عن عبد الجبار بن وائل بن حجر عن ابيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لى من وجهه ما لا أحب ان لى به من وجهه رجل من يادية العرب صليت خلفه وكان يرفع يديه كلما كبر ورفع ووضع وبين السجدين ويسلم عن يمينه وعن شماله .

قلت : فيه عبد الجبار بن وائل ارسل عن ابيه (٢٣) وفيه أشعث بن سوار ضعيف (٢٤) وله نحو ذلك من حديث طويل في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه البزار (٢٥) قال البيهقى فيه " رواه البزار وفيه محمد بن حجر قال البخارى فيه بعض النظر ، وقال الذهبى له مناكير (٢٥)

(١٨) المصنف : كتاب الصلاة ، باب تكبيرة الافتتاح ورفع اليدين ٦٩ / ٢

(١٩) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب من كان يرفع يديه اذا افتتح الصلاة ٢٣٤ / ١ - ٢٣٥

(٢٠) سنن النسائي : كتاب الافتتاح ، باب رفع اليدين للسجود ١٦٢ / ٢

(٢١) تقريب التهذيب : ٢٥٧ / ٢ (٢٢) مسند احمد : ٣١٧ / ٤ (٢٣) تقريب التهذيب ١ / ١

(٢٤) انظر ترجمته في باب رقم ١٥٨ (٢٥) مجمع الزوائد : ١٣٥ / ٢

٥ - وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما : كان يرفع يديه في كل خفض ورفع وركوع وسجود وقيام وقعود وبين السجدين . أخرجه الطحاوي (٢٦) وذكر ان هذه الرواية شاذة وصححها ابن القطان (٢٦)

٦ - وفي حديث ابن هزيمة رضي الله عنه : أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع ويقول انا اشبركم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه الدارقطني في العلل وقال " لم يتابع عمرو بن علي على ذلك وغيره يرويه بلفظ التكبير وليس فيه رفع اليدين وهو الصحيح . (٩)

٧ - وفي حديث قتادة قال قلت لانس بن مالك أرنا كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فصلى فكان يرفع يديه مع كل تكبيرة . قال الهيثمي " رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن عبد الله العزمي وهو ضعيف . (٦)

قلت : لكن هذه الأحاديث بمجموعها تجعل حديث رفع اليدين في كل رفع وخفض حسنا لخبره . وصحح ابن حزم (٢٧) وابن القطان (٢٦) حديث رفع اليدين في كل رفع وخفض في الصلاة . والأحاديث التي فيها نفي الرفع في الصلاة عند تكبيرة الاحرام او في ثلاثة مواضع من الصلاة فقط لا تعارض هذه الأحاديث لان هذه مثبتة والمثبت مقدم على النافي . (٢٨)

(٢٦) تقريب الاسانيد : ٢٥٤ / ٢

(٢٧) المحلى : ١٢١ / ٤

(٢٨) راجع طرح التثريب : ٢٦٢ / ٢

٥٢- باب من كان له امام فقراءته له قراءة

(١٤٢) قال الامام أحمد : ثنا أسود بن عامر أنا حسن بن صالح عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كان له امام فقراءته له قراءة " (١)

- رجال الحديث -

١ - أسود بن عامر شاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٧

٢ - الحسن بن صالح بن صالح بن حسي ، وهو حيان بن شفيق - بضم المعجمة والفاء مصفرا - أبو عبد الله الهمداني (٢) الكوفى ثقة فقيه عابد روى بالشيخ من الطبقة السابعة ، مات سنة سبع وتسع وستين ومائة ، وكان مولده سنة مائة روى له البخارى في الأدب المفرد ^{وروى له} مسلم وأهل السنن الاربعة (٣)

٣ - أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكى سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال صاحب الشرح الكبير فيه : " هذا اسناد صحيح متصل رجاله

كثير ثقات . (٤)

وأشار ابن التركمانى الى من أخرج الحديث من طريق الحسن بن صالح

عن أبى الزبير من غير واسطة وحكم على ذلك بالاتصال والصحة . وقال توفى أبو الزبير سنة ثمان وعشرين ومائة ، والحسن بن صالح ولد سنة مائة وسماه من أبى الزبيرمكن ومذهب الجمهور ان امكن لقاؤه لشخص وروى عنه فرواياته محمولة على الاتصال فحمل على ان الحسن سمعه من أبى الزبير مرة بلا واسطة ومرة بواسطة جابر الجعفى وليث . (٥)

(١) المسند : ٣/٣٢٩

(٢) بفتح الراء وسكون الميم وفتح الدال وبعد الالف نون - هذه النسبة الى همدان ،

واسمه اوسلة بن مالك بن زيد بن ربيعة اوسلة بن الخيار بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان ، اللباب في تهذيب الانساب ٣/٣٩١

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١/١٦٢ وتهذيب التهذيب : ٢/٢٨٥-٢٨٩ والجرح والتعديل :

١٨/٣ والتاريخ الكبير : ٢/٢٩٥ وتذكرة الحفاظ : ١/١٦١-٢/١٢٧ والطبقات لابن خياط

١٦٨ والثقات للمجلى لوحة ١٢ و سير اعلام النبلاء ٦/٢٢٨

(٤) الشرح الكبير : ٢/١١١ (٥) راجع الجوهر النقى على السنن الكبرى للبيهقى ٢/٥٩

قلت : ضعف الزيلعي (٦) وغيره اسناده كما سيأتي لأن فيه عنعنة

أبي الزبير ولضعف الواسطة بين الحسن وأبي الزبير التي هي جابر الجعفي وليث .
ولم يرد أن الحسن بن صالح روى هذا الحديث عن أبي الزبير من غير واسطة
إلا في رواية أسود بن عامر عند أحمد (١) وأبو غسان مالك بن إسماعيل عند ابن
أبي شيبة (٢)

ولعل الواسطة بين الحسن وأبي الزبير عند أحمد وابن أبي شيبة سقطت
سبوا من بعض النسخ وما يدل على ذلك ما يأتي :

أولا : لم يذكر أحد من أئمة الجرح والتعديل أن الحسن بن صالح

لقى أبا الزبير وروى عنه وأبو الزبير مكى والحسن كوفى وهما من المشاهير الكبار
لوروى الحسن عن أبي الزبير لذكر من تلاميذه أو ذكر أبو الزبير من شيوخ الحسن .

ثانيا : ما ذكره ابن الترمذى احتمال لا يثبت به الحق لا سيما أن الحفاظ

من أصحاب الحسن بن صالح ذكروا الواسطة فخالفوا بذلك أسود وأبا غسان فـ
سقطها . على فرض أنه لم يرد في حديثهما ذكر الواسطة لكنها وردت كما سيأتي
والحفاظ هم :

عبد الله بن موسى عند ابن ماجه (٨) وإسحق بن منصور السلولى عند

الطحاوى (٩) وابن عدى (١٠) والدارقطنى (١١) والبيهقى (١٢) وأبو نعيم الفضل بن

دكين عند الدارقطنى (١١) وأبي نعيم (١٣) والبيهقى (١٤) ويحيى بن بكير عند ابن

عدى (١٠) والدارقطنى (١١) والبيهقى (١٤) وأحمد بن عبد الله بن يونس عند الطحاوى .
(٩)

(٦) نصب الرامية : ١٠/٢

(٧) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الصلوات باب من كره القراءة خلف الإمام ٣٧٦/١ - ٣٧٧

(٨) سنن ابن ماجه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب إذا قرأ الإمام فانصتوا ٢٧٦/١ - ٢٧٧

(٩) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة باب القراءة خلف الإمام ١٧/١ - ٢١٩

(١٠) الكامل لابن عدى ٢/٧ لوحة ٢١ ترجمة ليث بن أبي سليم

(١١) سنن الدارقطنى : كتاب الصلاة باب ذكر قوله صلى الله عليه وسلم من كان له امام

قراءة الامام له قراءة ٣٣٣/١ - ٣٣٣

(١٢) السنن الكبرى : كتاب الصلاة باب من قال لا يقرأ خلف الامام على الاطلاق ١٥٩/٢ -

١٦٢ جزء القراءة ١٣٢

(١٣) حلية الاولياء : ٣٣٤/٧ ترجمة على والحسن

(١٤) جزء القراءة للبيهقى ١٣٣ - ١٣٤ ، ١٣٦ - ١٣٨

ثالثا : الواسطة بين الحسن و ابي الزبير التي هي جابر الجعفي وردت في

أطراف المسند . وروى هذا الحديث ابن الجوزي من طريق الامام أحمد فثبت الواسطة (١٥)

رابعا : وما يؤيد ان الواسطة سقطت سبوا من بعض النسخ او ان

بعض الرواة وهم في ذلك ان الدارقطني (١١) رواه عن محمد بن مخلد عن محمد بن

اشكاب عن أسود بن عامر شاذان و ابي غسان عن الحسن بن صالح بذكر الواسطة

ولأنه لو روى الحسن عن ابي الزبير هذا الحديث من غير واسطة لم يخرج له الائمة

في كتبهم بواسطة جابر وليث والعلو في الاسناد مطلوب فكيف يتركون العالسي

مع سلامته ويذهبون الى النازل مع ضعفه .

خامسا : قال البيهقي (١٤) : " قال لنا ابو عبدالله فيما قرئ عليه

ليث بن ابي سليم وجابر بن يزيد الجعفي ممن لا تقم الحجة برواية واحد منهما

خصوصا اذا خالفا الثقات وتفردا بمثل هذا الخبر المنكر عن مثل ابي الزبير

محمد بن مسلم المكي في اشتباهه وكثرة اصحابه . فاشار الى تفردهما عن ابي الزبير

ولو كان الحسن بن صالح روى عن ابي الزبير هذا الحديث كما ذكر ابن الترمذاني

وصاحب الشرح الكبير لم يقل هذا الكلام ولم يوافق عليه البيهقي (١٤)

وذكر ابن اليرام (١٦) ان عبد بن حميد أخرج هذا الحديث من طريق

أبي نعيم عن الحسن بن صالح من غير واسطة . قلت لكنني وجدت الواسطة المذكورة

في مسند عبد بن حميد (١٧)

وأخرجه الدارقطني (١١) من طريقين عن ابي نعيم فذكر الواسطة

وأخرجه ابو نعيم في الحلية (١٣) بسنده عن ابي نعيم عن الحسن بن صالح بذكر الواسطة

وكذلك البيهقي في جزء القراءة (١٤) فرواه عند هؤلاء عن ابي نعيم أربعة من

الرواة كلهم ذكروا الواسطة عباس بن محمد ومحمد بن اشكاب عند الدارقطني (١١) وأحمد

بن محمد بن نصر عند البيهقي (١٤) وأحمد بن البيهقي عند ابي نعيم (١٣) فدل

هذا كله على ان النسخة التي كانت عند ابن اليرام سقطت منها الواسطة سبوا

(١٥) اطراف المسند نسخة تركية لوحة ٥٥ ونسخة المدينة ١/٧١ والتحقيق لوجه

(١٦) فتح القدير ١٠/٣٢٨-٣٢٩

(١٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٤٣

وأخرجه ابن ماجه (٨) والطحاوي (٩) والدارقطني (١١) وابونعيم (١٢) والبيهقي (١٢) بواسطة جابر الجعفي وجابر الجعفي ضعيف رافعي (١٨) وتابعه ليث بن ابي سليم عند الطحاوي (٩) والدارقطني (١١) والبيهقي (١٢) قال الدارقطني : " جابر وليث ضعيفان " . وقال البيهقي : جابر الجعفي وليث بن ابي سليم لا يحتج بيما وكل من تابعهما على ذلك اضعف منهما او من أحدهما .

قال ابن حجر : حديث من كان له امام فقراءة الامم له قراءة مشهور من حديث جابر وله طرق عن جماعة من الصحابة وكلها معلولة . (١٩) وذكر الذهبي ان طرقه كلها واهية . (٢٠)

وقال النووي : " والجواب عن الاحاديث التي احتج بها القائلون باسقاط القراءة بها انها كلها ضعيفة وليس فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وبعضها مؤلف وبعضها مرسل وبعضها في رواته ضعيف أو ضعفاء . (٢١)

وتعجب البيهقي من جعل الحسن يروي عن ابيه وجابر الجعفي عن ابي الزبير هذا الحديث ثم قال فالحديث عن الحسن بن صالح عن ليث وجابر عن ابي الزبير فمن اين جاء له عن ابيه فاما ان يكون تصحيحا أو تعمد ليكون التابع لجابر الجعفي ثقة غير مجروح وأبيهما كان فكفى به ذما وعيبا وكذبا وزورا (١٤)

تابع ليثا وجابرا عن ابي الزبير ايوب السخيتاني عند الدارقطني (٢٢) والبيهقي (١٤) والخطيب (٢٣) ذكر الدارقطني انه حديث منكر فيه سهل بن العباس مشرؤك ^{ال} وقال البيهقي : " وهذا الخبر باطل بهذا الاسناد "

(١٨) انظر ترجمته في باب رقم ٢٢٤

(١٩) تلخيص الحبير: ٢٣١/١ - ٢٣٢

(٢٠) راجع فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٢٠٨/٦

(٢١) المجموع: ٢٩٢/٣

(٢٢) سنن الدارقطني: كتاب الصلاة، باب ذكر نيابة الامام عن قراءة المأمومين ٤٠٢/١

(٢٣) تاريخ بغداد: ٩٤/١٣ ترجمة محمود بن محمد المرزوي .

وطوَّصَحَ مِثْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِي عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ لَكَانَ كَالَاخِذِ
بِالْيَدِ وَلَمْ يَخْتَلَفْ فِيهِ أَحَدٌ وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى سَيْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ هَذَا فَانْهَ مَجْهُولٌ لَا يَعْرِفُ (١٤)
تَابِعِيهِمَا أَيضًا ابْنُ لَهَيْعَةَ وَهُوَ أضعفُ مِنْ حَدِيثِ سَيْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ (١٤)

وتابعهما فضل بن عطية وفي سنده ابراهيم بن رستم ونوح بن ابي
يريم لهما من الافراد والمنكرات ما يوجب ترك الاحتجاج بروايتيهما والراي عن ابراهيم
بن رستم مجهول (١٤)

(٩) تابع ابا الزبير عن جابر وهب بن كيسان عن ابن ابي شيبة (٢٤) والطحاوي
والبيهقي (١٤) انه سمع جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى
كلمة ولم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل الا وراء الامام . . . رواه يحيى بن سلام
غيره عن مالك مرفوعا وكلها ضعيفة (١٤) وهونى الموطأ (٢٥) موقوف على جابر
راجح الدارقطنى وقته (٢٦)

وعبدالله بن شداد أخرجه ابن عدى (٢٧) بسنده عن الحسن بن عماره
عن موسى بن ابي عائشة عن عبدالله بن شداد عن جابر مرفوعا وأخرجه الدارقطنى (١١)
كذلك عن ابي حنيفة وعن الحسن بن عماره وقال : " لم يسنده عن موسى بن ابي
عائشة غير ابي حنيفة والحسن بن عماره وهما ضعيفان وقال مرة الحسن بن عماره
متروك الحديث .

وقال : روى هذا الحديث سفيان الثورى وشعبه واسرائيل بن يونس وشريك
وابو خالد الدالانى وابو الاحوص وسفيان بن عيينه وجريس بن عبد الحميد وغيرهم
عن موسى بن ابي عائشة عن عبدالله بن شداد مرسلًا عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهو الصواب (١١) ونحو ذلك قال ابن عدى (٢٧) والخطيب (٢٨)

قال البيهقي : رواه جماعة من اصحاب ابي حنيفة رحمه الله موصولًا
بالتفهم عبدالله بن المبارك فرواه مرسلًا (٢٩) وكذلك زفر بن الهذيل في اصح الروايتين
سنة (٢٩)

(٢٤) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات، باب من قال لا صلاة الا بفاتحة الكتاب، ٣٦٧/١٠٠
(٢٥) موطأ مالك: كتاب الصلوات، باب ما جاء في أم القرآن ٨٤/١
(٢٦) اللؤلؤ لدارقطنى ٤/لوحه ١٣٣
(٢٧) الكامل لابن عدى: ٣/لوحه ٤٥/الحسن بن عماره (٢٨) راجع الفقيه والمتفقه ١/٢٦٦
(٢٩) جزء القراءة للبيهقي ١٢٤-١٢٥

قال ابن أبي حاتم : " ذكر أبي حديثا رواه الثوري عن موسى بن أبي عائشة

عن عبدالله بن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كان له امام فقرأه الامام فقرأه " قال ابي : هذا يرويه بعض الثقات عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد عن رجل من اهل البصرة قال ابي ولا يختلف اهل العلم ان من قال موسى بن ابي عائشة عن جابر انه قد اخطأ (٣٠)

ورواه محمد بن الحسن في موطئه (٣١) عن ابي حنيفة مسندا وذكر ابن اليمام أن سنده صحيح (١٦)

قلت : سبق كلام الأئمة على تضعيف وصله .

وذكر ابن اليمام ان أحمد بن منيع أخرجه في مسنده قال أخبرنا أسحق الأزرق حدثنا سفيان وشريك عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن شداد عن جابر فذكره (١٦)

قلت : رجاله ثقات لكن ذكر جابر بعد عبدالله بن شداد وهم من اسحق الأزرق وهو ثقة لكنه ربما غلط كما قاله ابن سعد (انظر ترجمته في باب رقم ١٢٨) أو ان النسخة التي عند ابن اليمام وقع فيها خطأ من بعض النسخ وما يدل على ذلك ما يلي :

أولا : لو كان ذكر جابر في هذا الحديث بعد عبدالله بن شداد فسي

مسند أحمد بن منيع اوفى غيره لم يتفق أئمة الحديث على التصريح بأن شريكا وسفيان وغيرهما كما سبق قريباً خالفوا أبا حنيفة والحسن في وصله .

ثانيا : لم يحكم أئمة الحديث على ان هذا الحديث في جميع طرقه

ضعيف كما سبق .

ثالثا : لو كان لفظ جابر بعد عبدالله بن شداد في مسند أحمد بن منيع

لا نكر محققوا المذهب الحنفي كابن الترمذي والزيهلي وغيرهما على هؤلاء الأئمة أشد الانكار ولذكروه في معرض الاحتجاج به دافعين به تفرد ابي حنيفة والحسن بروايته مسندا ولم يفعل هذا أحد منهم مع شدة الاحتجاج اليه الا ابن اليمام أو من أخذ عنه لكن الحديث يتقوى بمجموع طرقه فيكون حسنا لخبره

(٣٠) علل الحديث لابن أبي حاتم ١٤/١

(٣١) مودا محمد : كتاب الصلاة بباب القراءة في الصلاة خلف الامام ٢٥

ولجابر فتوى وردت عنه من طرق اخرى تقويه ايضا اخراج ابن ابي شيبه (٧) في مصنفه بسنده عن جابر قوله : " لا يقرأ خلف الامام " .
 قال ابن الترمذاني (٥) هذا سند صحيح متصل على شرط مسلم . قلت فيه
 ضحك بن عثمان المدني صدوق يميم (٣٢) الا انه تابعه عن عبيد الله بن مقسم
 بكير بن عبد الله بن الاشج وهو ثقة (٣٣) وبكر بن عمرو المعافى وهو صدوق (٣٤)
 كلاهما عند الطحاوي (٦) فظهير بهذا ان ضحك بن عثمان لم يميم فيه .

ولا يرد هذا الحديث ما هو أقوى منه لا مكان الجمع بينهما . حمل البيهقي
 أحاديث النبي عن القراءة وراء الامام على ما عدا الفاتحة في الجهرية مستدلا بحديث
 عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال كنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
 الفجر فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقلت عليه القراءة فلما فرغ قال : لعلكم
 تقرأون خلف امامكم قلنا نعم هذا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تفعلوا
 الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها " أخرجه أبو داود (٣٦)
 قال ابن حجر : رجاله ثقات (٣٥)

ولحديث الباب شواهد تقويه :

عن ابن هبيرة رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٣٧) وأبو داود (٣٨) والنسائي
 (٨) ومالك (٤٠) وعبد الرزاق (٤١) والحميدى (٤٢) وأحمد (٤٣) والطحاوي (٦)

(٣٢) تقريب التهذيب : ٣٧٣/١ (٣٣) تقريب التهذيب : ١٠٨/١

(٣٤) تقريب التهذيب : ١٠٦/١ (٣٥) راجع الدراية : ١٦٤/١ - ١٦٥

(٣٦) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب القراءة في الفجر (عون المعبود : ٣٠٤/١)

(٣٧) جامع الترمذى : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في ترك القراءة خلف الامام (تحفة الاحوذى

٢٥٤/١ - ٢٥٥)

(٣٨) سنن ابن داود كتاب الصلاة ، باب من رأى القراءة اذا لم يجير (عون المعبود : ٥/١)

(٣٩) سنن النسائي : كتاب افتتاح ، باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر به ١٠٨/٢ - ١٠٩

(٤٠) موطأ مالك : كتاب الصلاة ، باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر فيه ٨٦/١

(٤١) لمصنف : كتاب الصلاة ، باب القراءة خلف الامام ١٣٥/٢

(٤٢) مسند الحميدى : ٤٢٣/٢ (٤٣) مسند احمد : ٣٠١/٢ - ٣٠٢

وابن حبان (٤٤) والدارقطني (١١) والبيهقي (٤٥)

وفيه فانتبى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يجبر

فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا .

قال ابن حجر : قوله " فانتبى الناس " الى آخره مدرج في الخبر

من كلام الزهري بينه الخطيب واتفق عليه البخاري في التاريخ ويعقوب بن سفيان

والذهلي والخطابي وغيرهم (١٩)

وقال الترمذي : وروى بعض اصحاب الزهري هذا الحديث وذكروا هذا

الحرف قال الزهري فانتبى الناس (٣٧) ومثله قال البخاري في جزء القراءة (٤٦)

وعنه ايضا عند ابي داود (٤٧) والنسائي (٤٨) وابن ماجه (٨) واحمد (٤٩)

والطحاوي (٩) والدارقطني (١١) والبيهقي (٤٥)

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انما الامام ليوم^{جل} تم به فاذا كبر

فكبروا واذا قرأ فانصتوا .

قال ابو داود : هذه الزيادة واذا قرأ فانصتوا ليست بمحفوظة الوهم من

ابي خالد وتعقبه المنذرى (٥٠) في مختصره قال : " وفيما قاله نظر فان ابا

خالد هذا هو سليمان بن حبان الاحمر ، وهو من الثقات الذي احتج البخاري وسلم

بعديشيم في صحيحهما ، ومع هذا فلم ينفرد بيزده الزيادة ، بل قد تابعه

عليه^{سعد} ابو محمد بن سعد الانصاري الاشعري المدني ، نزيل بغداد وقد سمع من

ابن عجلان وهو ثقة . (٥٠)»

نقل النسائي والدارقطني تصحيح مسلم له (٣٥) وأخرج هذه الزيادة

مسلم (٥١) في صحيحه من حديث

==

(٤٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة ٢٤٤/٣

(٤٥) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب من قال يترك المأمم القراءة فيما يجبر فيه الامام
بالقراءة ١٥٦/٢ - ١٥٧

(٤٦) جزء القراءة للبخاري ٢٤

(٤٧) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب الامام يصلي من قعود (عون المعبود ١/٢٣٥)

(٤٨) سنن النسائي : كتاب افتتاح ، باب تاويل قوله عز وجل * واذا قرئ القرآن فاستمعوا
له وانصتوا لعلكم ترحمون * ١٠٩/٢

(٤٩) مسند احمد : ٣٧٦/٢ (٥٠) مختصر سنن ابي داود للحافظ المنذرى ٣١٣/١

(٥١) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب التشديد في الصلاة ٣٠٤/١

أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : وأخرجه ابن ماجه (٨) وأحمد (٥٢) وأبو
عوانه (٥٣) والدارقطني (١١) والبيهقي (٤٥)

قال ابو سفيان صاحب مسلم : سمعت ابا بكر ابن أخت أبي النصر يقول
يسلم ان هذا الحديث طعن فيه فقال أتريد أحفظ من سليمان التيمي (٣٥)

قال البزار : لا نعلم أحدا قال فيه وإذا قرأ فانصتوا الا سليمان التيمي . لكن
حدثنا القطعي عن سالم بن نوح عن عمر بن عامر عن قتادة مثله وأخرجه ابن عدي
من طريق عمر بن عامر وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة وقال : هذه الزيادة
أشهر بسليمان التيمي منها (٣٥)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كان له امام فقرأه له قراءة . أخرجه الدارقطني (١١) وقال فيه أبو يحيى
التيمي ومحمد بن عباد ضعيفان . (١١)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم
يخلى بالناس ورجل يقرأ خلفه ، فلما فرغ قال : " من ذا الذي يخالجنى سورة كذا
فسيأهم عن القراءة خلف الامام " أخرجه الدارقطني (١١) وقال تفرد به حجاج
بن ارطاة .

قال البيهقي : قال ابن صاعد قوله فنبئ عن القراءة خلف الامام تفرد
وابن أبي عروبة وعمرو سمعيل بن مسلم وحجاج وأيوب
بروايته حجاج وقد رواه عن قتادة شعبة / بن ابي مسكين وهمام وأبان وسعيد
بن بشر فلم يقل أحد منهم ما تفرد به حجاج (١٢) وما يدل على ادراجها ايضا
ما أخرجه ابو داود الطيالسي في مسنده (٥٤) عن شعبة عن قتادة فقال في آخر
الحديث قال شعبة لقتاده كأنه كرهه فقال لو كرهه لنهى عنه .

(٥٢) مسند أحمد : ٤/٤١٥

(٥٣) مسند أبي عوانه : ٢/١٤٦

(٥٤) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في قراءة السورة بعد الفاتحة ١/٩٣

وعن انس رضى الله عنه : قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : اتقروا ن في

صلاتكم خلف الامام ، والامام يقرأ فسكوا ، فقالها ثلاثا ، فقالوا انا لنفعل ~~قيل~~
" لا تفعلوا " أخرجه الدحاوي (٩) لكن أخرجه ابن حبان (٥٥) وزاد في آخره
وليقرأ احدكم بفتحة الكتاب في نفسه .

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه : أخرجه النسائي (٥٦) والطحاوي (٩)

والدارقطني (١١) والبيهقي (١٢) يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل
صلاة قرأه ؟ قال نعم قال رجل من الانصار وجبت هذه ، فالتفت الي وكنت اقرب
القوم منه فقال ما ارى الا ما اذام القوم الا قد كفاهم " قال أبو عبد الرحمن
هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ وانما هو قول أبي الدرداء ولم يقرأ هذا
مع الكتاب (٥٦) قال الدارقطني وهو وهم من زيد بن الحباب (١١)

وعن علي رضى الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اقرأ خلف

الامام أو انصت قال بل انصت فانه يكفيك أخرجه الدارقطني (١١) وقال
تفرد به عثمان وهو ضعيف وقيس ومحمد بن سالم ضعيفان (١١)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكفيك

قراءة الامام خافت أو جهر عند الدارقطني (١١) وقال عاصم ليس بالقوى ورفعته وهم (١١)
وقال الامام أحمد منكر (٥٢)

(٥٥) موارد الظمان ١٢٦

(٥٦) سنن النسائي : كتاب اختناج ، باب اكتفى الجامع بقراءة الامام ١١٠/٢

(٥٢) نصب الراية ١١/٢

٥٣- باب النبي عن اقتراش الذراعين في السجود

(١٤٨) قال الامام أحمد : ثنا أبو معاوية ووكيع قال ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفتersh ذراعيه اقتراش الكلب " (١)

(١٤٩) وقال : ثنا محمد بن فضيل ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا صلى أحدكم فلا يفتersh ذراعيه اقتراش الكلب " (٢)

(١٥٠) وقال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفتersh ذراعيه اقتراش الكلب " (٣)

(١٥١) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير قال سألت جابرا رضى الله عنه عن السجود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر أن يعتدل في السجود ولا يسجد الرجل وهو يأسط ذراعيه (٤)

— رجال الحديث —

- ١ — أبو معاوية محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — وكيح بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ — سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٤ — طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٥ — محمد بن فضيل بن غزوان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٨
- ٦ — عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٧ — سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٨ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٩ — عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٠ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكسي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخریج الحديث وبيان درجته -

أخرجه الترمذی بمثل الطريق الاول ثم قال : " حديث جابر حديث حسن صحيح " (٥) وصححه ابن خزيمة (٦) إذ أخرجه في صحيحه من طريق الأعمش .

قلت : رجال الطرق الثلاثة الأولى ثقات إلا أبا سفيان فهو صدوق يدلس وروى
بعين ولم أر له تصريحاً بالسمع فعلى هذا يكون حديثه ضعيفاً .
وأما الطريق الرابع ففيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع
وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث وحديث أبي الزبير يقوى
حديث أبي سفيان فيكون حسناً لغيره .

رواه عن جابر مع أبي سفيان وأبي الزبير سليمان بن موسى عند عبد
الرزاق (٧) لكنه مرسل .

ورواه عن الأعمش مع وكيع وأبي معاوية ومحمد بن فضيل وسفيان
الثوري ، أبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة (٨) وابن خزيمة (٦) وزائده وحفص
بن غياث عند ابن أبي شيبة (٨) وجريرو عند أبي يعلى (٩) وابن خزيمة (٦)
وعبد الله بن نمير عند أبي يعلى (١٠) وابن خزيمة (٦) وداود الطائي عند أبي
نعيم (١١) .

ورواه عن أبي معاوية مع أحمد هناد عند الترمذی (٥) ورواه عن أبي
معاوية أيضاً ابن أبي شيبة (٨) ومحمد بن حماد عند أبي محمد البغوي (١٢)

(٥) جامع الترمذی : أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الاعتدال في السجود (تحفة
الاحوذی ٢٣٣/١)

(٦) صحيح ابن خزيمة كتاب الصلاة ، باب رقم ١٨٥ ٣٢٥/١

(٧) المصنف كتاب الصلاة ، باب السجود ١٧١/٢

(٨) مصنف ابن أبي شيبة كتاب الصلاة ، باب التجاني في السجود ٢٥٨/١ - ٢٥٩

(٩) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١١٢ (١٠) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١٢٤

(١١) حلية الأولياء : ٣٦٥/٧ : ترجمة داود بن نصير الطائي

(١٢) شرح السنة : ٣ / ١٤٣

ورواه عن وكيع مع أحمد علي بن محمد عند ابن ماجه (١٣) و سلم بن جنادة عند ابن خزيمة (٦)

وأخرجه عبد الرزاق عن سفيان (١٤)

وله شواهد تقويه وتشهد له بالصحة :

عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٥) ومسلم (١٦)

والترمذى (٥) وأبو داود (١٧) والنسائى (١٨) وابن ماجه (١٣) وابن ابى شيبة (٨)

وأحمد (١٩) والدارمى (٢٠) وأبو عوانه (٢١) وابن حبان (٢٢) والبيهقى (٢٣)

وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه مسلم (٢٤) وعبد الرزاق (٧) وابن

ابى شيبة (٨) وأحمد (٢٥) وأبو عوانه (٢٦) والبيهقى (٢٣)

وعن عبد الرحمن بن شبل الانصارى رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٧)

والنسائى (٢٨) وابن ابى شيبة (٨) والدارمى (٢٠) والحاكم (٢٩)

(١٣) سنن ابن ماجة : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيهما ، باب الاعتدال في السجود ٢٨٨/١

(١٤) المصنف : كتاب الصلاة ، باب ابى ساعة يستحب فيها الوتر ١٦/٣ وباب السجود ١٧١/٢

(١٥) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب لا يفترش ذراعيه في السجود (فتح البارى ٣٠١/٢)

(١٦) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في السجود ٣٥٦-٣٥٥/١

(١٧) سنن ابى داود : كتاب الصلاة ، باب صفة السجود (عون المعبود ٣٣٩/١)

(١٨) سنن النسائى : كتاب الافتتاح ، باب الاعتدال في السجود ١٦٩/٢

(١٩) مسند أحمد : ١٠٩/٣

(٢٠) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب النسي عن الافتراض ونقرة الخراب ٣٠٣/١

(٢١) مسند ابى عوانة : ٢٠٠/٢

(٢٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة ٢٩٨/٣

(٢٣) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب يضع كفيه ويرفع مرفقيه ولا يفترش ذراعيه ١١٣/٢

(٢٤) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة ما ٣٥٨-٣٥٧/١

(٢٥) مسند أحمد : ٣١/٦ (٢٦) : مسند ابى عوانة ٢٥٦/٢

(٢٧) سنن ابى داود : كتاب الصلاة ، باب من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (عون المعبود

(٣٢٢/١)

(٢٨) سنن النسائى : كتاب الافتتاح ، باب النسي عن نقرة الخراب ١٦٩/٢

(٢٩) المستدرک : كتاب الصلاة ، باب نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الخراب ٢٩/٣

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه ابوداود (١٦) وابن خزيمة (٣٠)
 وابن حبان (٣١) والبيهقي (٢٢)
- وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : أخرجه ابن خزيمة (٦) والطبراني (٣٣)
 وعن أبي سلمة : أخرجه أحمد (٣٤)
- وعن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣٥) وابوداود (٣٦)
 وعن البراء رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٦)

تنبية : لم يرد في هذه الشواهد الأمر بالاعتدال في السجود الا في حديث أنس
 رضي الله عنه وأشار إليه في حديث ابن عمر عند ابن خزيمة .

-
- (٣٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة باب ١٩٠ ٣٣٨/١
- (٣١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة ٢٩٣/٣
- (٣٢) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب يفرج بين رجله ١١٥/٢٠٠٠
- (٣٣) مجمع الزوائد : ١٢٦/٤
- (٣٤) مسند أحمد : ٤٤٧/٥
- (٣٥) صحيح البخاري : كتاب الاذان ، باب سنة الجلوس في التشهد (فتح الباري
 ٣٠٥/٢)
- (٣٦) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة (عون المعبود ٢٦٦/١)

(١٥٢) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد جافى حتى يرى بياض ابطيه . (١)

- غريب الحديث -

جافى : باعد عضديه عن جنبيه (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - معمر بن راشد الازدى سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٣ - منصور بن المعتمر سبقت ترجمته في باب رقم ٤٩
- ٤ - سالم بن ابي الجعد سبقت ترجمته في باب رقم ١٩

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال ابن معين فيه : " ليس له اصل انما يروى عن منصور عن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد... (٣)

وروى الخطيب بسنده عن محمد بن صالح ابو عبد الله البغدادي قال رأيت ابا زرعة الرازي دخل على احمد بن حنبل وحدثه ورايته قد مجمج (٤) على حديث كان حدثه عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن سالم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد جافى بين جنبيه - وقد مجمج عليه احمد فقال له ابو زرعة أى شىء خبر هذا الحديث ؟ فقال أخاف ان يكون غلطا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ان سفيان قد حدث عن منصور عن ابراهيم انه كان اذا

(١) المسند : ٢٩٤/٣ - ٢٩٥ (٢) راجع النهاية ١/٢٨٠

(٣) تاريخ ابن معين : ١٧/٤

(٤) المجمعة : " تغيير الكتاب وفساده عما كتب " النهاية ٤/٢٩٧

سجد جافى بين جنبيه فقال له أبو زرعة يا أبا عبد الله الحديث صحيح فنذر اليه
 فقال أبو زرعه حدثنا أبو عبد الله البخارى محمد بن اسمعيل حدثنا رضوان البخارى قال
 حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن سالم عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان إذا سجد جافى بين جنبيه • وحدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف
 السنحاني أخبرنا محمر عن منصور عن سالم عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ••
 فقال أحمد هات القلم الى فكتب صح صح صح ثلاث مرات (٥)

وصححه ابن خزيمة إذ أخرجه في صحيحه (٦)

قلت : وبما له عند أحمد كلهم عن آخرهم ثقات وقد روى بعضهم بعض

رواه عن منصور مع محمر فضيل بن عياض كما سبق •

ورواه عن محمر مع عبد الرزاق هشام بن يوسف كما سبق أيضا •

أخرجه عبد الرزاق عن محمر (٧)

(٨) ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد ه علي بن عبد الله بن جعفر عند ابن سعد

ومحمد بن يحيى ومحمد بن رافع وعبد الرحمن بن بشر عند ابن خزيمة (٦) وأسحق

بن أبي إسرائيل عند أبي يعلى (٩) وأسحق بن إبراهيم الديلمي عند الطبراني (٩) وأحمد بن يوسف عند البيهقي (١٠)

وله شواهد عن عدد من الصحابة :

(١٢) عن عبد الله بن مالك بن يحيى رضي الله عنه : أخرجه البخارى (١١) وسلم

(٥) تاريخ بغداد : ١٠/٣٢٦-٣٢٧ ترجمة عبد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي

(٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ١٨٨ ١٠/٣٢٦-٣٢٧

(٧) المصنف : كتاب الصلاة ، باب السجود ٢/١٦٨-١٧٠

(٨) الأدبقات الكبرى ١/٤٣١

(٩) المعجم الصغير : ١/٩٨ والمعجم الكبير : ٢/١٩٨ ومجمع البحرين لوحة ٧٢

(١٠) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب يجافى مرفقيه عن جنبيه ٢/١١٤-١١٥

(١١) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب يسبى جنبه ويجافى في السجود (فتسح

البارى ١/٤٩٦)

(١٢) صحيح مسلم كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة ١/٣٥٦-٣٥٧

(*) مسند أبي يعلى لوحة ١١٢

والنسائي (١٣) وأحمد (١٤) وابن خزيمة (٦) وأبو عوانة (١٥) وابن حبان (١٦)
والبيهقي (١٠)

وعن ميمونة رضى الله عنها: أخرجه مسلم (١٢) وأبو داود (١٧)

والنسائي (١٣) وابن ماجه (١٨) والحميدى (١٩) وابن سعد (٨) وابن ابى شيبة (٢٠)

وأحمد (٢١) والدارمى (٢٢) وأبو عوانة (١٥) والحاكم (٢٣) والبيهقي (١٠)

وعن أبى حميد الساعدى رضى الله عنه: أخرجه النسائي (٢٤) والشافعى (٢٥)

وابن خزيمة (٢٦)

وعن عبدالله بن أقرم رضى الله عنه: أخرجه الترمذى (٢٧) والنسائي (١٣)

وابن ماجه (١٨) والشافعى (٢٥) وعبد الرزاق (٧) والحميدى (٢٨) وابن ابى شيبة (٢٠)

وأحمد (٢٩) والبيهقي (١٠)

(١٣) سنن النسائي: كتاب الافتتاح، باب صفة السجود ١٦٧/٢ - ١٦٨

(١٤) مسند أحمد: ٣٤٥/٥

(١٥) مسند ابى عوانة: ٣٠٢/٢

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة ٢٩٤/٣

(١٧) سنن ابى داود: كتاب الصلاة، باب صفة السجود (عون المحبوس ٣٣٩/١)

(١٨) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب السجود ٢٨٧-٢٨٥/١

(١٩) مسند الحميدى: ١٥٠/١

(٢٠) مصنف ابن ابى شيبة: كتاب الصلاة، باب التجانى في السجود ٢٥٨-٢٥٧/١

(٢١) مسند احمد: ٣٣٢/٦

(٢٢) سنن الدارمى، كتاب الصلاة، باب التجانى في السجود ٣٠٦/١

(٢٣) المستدرک: كتاب الصلاة، باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد رعى

وضع ابطيه ٢٢٨/١

(٢٤) سنن النسائي: كتاب افتتاح، باب فتح اصابع الرجلين في السجود ١٦٦/٢

(٢٥) الام ١٠٠-٩٩/١

(٢٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ١٨٩ - ٣٢٧/١

(٢٧) جامع الترمذى: ابواب الصلاة، باب ما جاء في التجانى في السجود (تحفة الاحوذى ٣٣/١)

(٢٨) مسند الحميدى: ٤١٢/٢ (٢٩) مسند احمد: ٣٥/٤

- وعن أحمد بن جزر^١ رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (١٧) وابن ماجه (١٨) وابن أبي شيبة (٢٠) وأحمد (٣٠) والبيهقى (١٠)
- وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه الحاكم (٢٣)
- وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه أبو داود (١٧) وعبد الرزاق (٧)
- وابن أبى شيبة (٢٠) وأحمد (٣١) والحاكم (٢٣) والبيهقى (١٠)
- وعن وائل بن حجر رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٣)
- وعن البراء بن عازب رضى الله عنه : أخرجه النسائى (١٢) وأحمد (٣٣)
- وابن خزيمة (٣٤) والحاكم (٢٣) والبيهقى (١٠)
- وعن عدى بن عميرة الحضرمى رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣٥) وابن خزيمة (٦) والطبرانى (٣٦)
- وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه ابن خزيمة (٣٧)

(٣٠) مسند أحمد : ٣١/٥

(٣١) مسند أحمد : ٣٠٢/١

(٣٢) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة (عون المعبود ٢٦٨/١)

(٣٣) مسند أحمد : ٣٠٣/٤

(٣٤) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ١٨٧ - ٣٢٦/١

(٣٥) مسند أحمد : ١٩٣/٤

(٣٦) مجمع الزوائد : ١٢٥/٢

(٣٧) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ١٨٥ - ٣٢٥/١

(١٥٣) قال الامام أحمد : ثنا خلف بن الوليد ثنا عباد بن عباد (١) عن محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث الانصاري عن جابر بن عبدالله قال كنت أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فأخذ قبضة من حصى ففى كفى لتبرد حتى أسجد عليه من شدة الحر . (٢)

(١٥٤) وقال : ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو ثنا سعيد عن جابر بن عبدالله قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر وأخذ بيدي قبضة من حصى فاجعلها في يدي الاخرى حتى تبرد ثم اسجد عليها من شدة الحر قال عبدالله : وكان في كتاب ابي عن سعيد عن ابي سعيد الخدري فضرب ابي عليه لانه خطأ وانما هو سعيد بن الحرث أخطأ ابن بشر . (٢)

— رجال الحديث —

١ — خلف بن الوليد ، أبو الوليد العتكي (٣) ، الجوهري (٤) ، البخاري (٥) ، نزيل مكة ، وثقه ابن معين وابوزرعة وأبو حاتم توفي سنة اثنتي عشرة ومائتين .

- (١) هكذا في الاصل وصوابه ثنا " خلف بن الوليد وثنا عباد بن عباد " كما في الاطراف لوحة ٤٤ ، ولان ابا داود رواه عن احمد عن عباد من غير واسطة ولو كان بين احمد وعباد ، خلف بن الوليد لذكره (انظر رقم ١٧) وكذلك أخرجه الحاكم (انظر رقم ١٢) فدل هذا على ان خلف بن الوليد وعباد بن عباد كلاهما روايا الحديث عن محمد بن عمرو . (٢) المسند: ٣/٣٢٧
- (٣) " بفتح العين والتاء المثناة من فوقها وفي آخرها كاف — هذه النسبة الى العتيك وهو بطن / الازد — الانساب ٩/٢٢٧
- (٤) بفتح الجيم والياء وينديما الواو الساكنة وفي آخرها الراء — هذه النسبة الى بوسع الجوهري — الانساب ٣/٤١١
- (٥) راجع جزء من الاكمال للحسيني لوحة ٢٣ وتعجيل المنفعة ٨٠ والتاريخ الكبير: ٣/١٩٥ والجرح والتعديل: ٣/٣٧١ والعقد الثمين: ٤/٣١٩

- ٢ - عباد بن عباد بن حبيب بن الميثلب بن ابي صفرة الازدي (٦) ، ابوماوية البصري ،
ثقة ربما وهم من الطبقة السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ومائة او بعد ذلك
بسنة روى له الستة الا انه ليس له في البخاري الا حديثين توابع عليهما (٧)
- ٣ - محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي (٨) المدني ، صدوق له اوهام ، من
الطبقة السادسة ، مات سنة خمس واربعين ومائة على الصحيح روى له الستة
الا ان البخاري اخرج له مقرونا بخيره وتعليقا واما مسلم فما اخرج له متابعة . (٩)
- ٤ - سعيد بن الحارث بن ابي سعيد سيات ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٥ - محمد بن بشر العبدي (١٠) ابو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، من الطبقة
التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين روى له الستة (١١) .

تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال الحديث ثقات الا محمد بن عمرو فهو صدوق له اوهام ولم اره
من غير طريقته .

لكن الحاكم أخرجه بسنده عن الامام احمد ومسدد عن عباد بن عباد وقال : " هذا
حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي (١٢) وصححه ابن حبان اذ أخرجه في صحيحه
كما سيأتي .

- (٦) هذه النسبة الى ازد شنوءة بفتح الالف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة وهو ازد بن
النوثة بن نبت بن مالك - الانساب ١٨٠/١
- (٧) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٩٢ وتهذيب التهذيب: ٥/٩٥-٩٦ والجرح والتعديل
٨٢/٦-٨٣ والتاريخ الكبير: ٦/٤٠ وهدى الساري: ٢/١٢٦-١٢٧ والطبقات الكبرى
٢٩٠/٧ والمثنى في النخفاء ١/٢٢٦
- (٨) بفتح الهمزة وسكون الياء وفي آخرها ثاء مثثة - هذه النسبة الى ليث بن كنانة والى
ليث بن بكر بن عبد مناة - الانساب: ١١/٢٤١
- (٩) راجع تقريب التهذيب: ٢/١٩٦ وتهذيب التهذيب: ٩/٣٢٥-٣٢٧ وهدى الساري: ٢/١٠٠
والخلاصة ٢٥٤ والتاريخ الكبير: ١/١٩١ والكاشف: ٢/٨٤
- (١٠) بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهملة - هذه النسبة الى عبد القيس
من ربيعة بن نزار - الانساب: ٩/١٠٦
- (١١) راجع تقريب التهذيب: ٢/١٤٧ وتهذيب التهذيب: ٩/٢٣-٢٤ والجرح والتعديل:
٢/١٠-١١ والتاريخ الكبير: ١/٤٥ والطبقات الكبرى: ٦/٣٩٤
- (١٢) المستدرک: کتاب الصلاة / باب وقت صلاة العشاء: ١/١٩٥

رواه عن محمد بن عمرو مع عباد بن عباد ومحمد بن بشر ، عباد بن العوام

عبد ابن أبي شيبة (١٣) وأبي يعلى (١٤) وعبد بن سليمان عند الطحاوي (١٥)

وعبد الوهاب الثقفي عند ابن حبان (١٦)

ورواه عن عباد مع أحمد مسدد عند أبي داود (١٧) والحاكم (١٨) وأخرجه

بزيدي (١٨) وأبو محمد البخوي (١٩) من طريق أبي داود وقتيبة عن

سائ (٢٠)

(١٣) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصلوات، باب من كان يعلى الظهير إذا زالت الشمس ولا يسجد بها ٣٢٤/١

(١٤) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١٠٩

(١٥) شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة : باب الوقت الذي يستحب ان يعلى صلاة الظهير فيه ١٨٥/١

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٤/لوحه ١٧ وانظر موارد الظمان ٩٠

(١٧) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب وقت صلاة الظهير (عون المعبود ١/١٥٦)

(١٨) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما روي في التعجيل بها في شدة الحر ١/٤٣٩

(١٩) شرح السنة : ٢/٢٠٦

(٢٠) سنن النسائي : كتاب الافتتاح ، باب تبريد الحصى للسجود عليه ٢/١٦٠

٥٦- باب مسح الحصى في الصلاة

(١٥٥) قال الامام أحمد : ثنا هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى خيره من ان يكون له مائة ناقة كلها سود الحدقة فان غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة." (١)

(١٥٦) وقال : حدثنا حسين حدثنا أبو اويس حدثنا شرحبيل بن سعد الانصاري مولى بنى خطمة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لأن يكف أحدكم يده عن الحصى خيره من مائة ناقة كلها سود الحدقة فان غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة." (٢)

(١٥٧) وقال : ثنا حسين أنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى فذكر مثله." (٢)

(١٥٨) وقال : ثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن مسح الحصى فقال واحدة ولئن تمسك عنهما خير لك من مائة بدنة كلها سود الحدقة." (٣)

(١٥٩) وقال : ثنا أبو النضر عن ابن أبي ذئب ح وابن أبي بكير أنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى خيره من مائة ناقة كلها سود الحدقة فان غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة." (٤)

— غريب الحديث —

الحصاء : الحصى الصغار (٥)

الحدقة : العين (٦)

بدنة : البدنة تقع على الابل والبقر وهي بالابل اشبه وسميت بدنة

لعظمتها وسميها . (٧)

(١) المسند: ٣/٢٨٤ - (٢) المسند: ٣/٣٩٣ (٣) المسند: ٣/٣٠٠ (٤) المسند: ٣/٣٢٨

(٥) النهاية: ١/٣٩٣ وراجع مقاييس اللغة: ٢/٢٠٧ (٦) النهاية: ١/٣٥٤

(٧) راجع النهاية: ١/١٠٨ والقاموس المحيط: ٤/٢٠٢

رجال الحديث -

- ١ - هاشم بن التمام أبو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٢ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ٣ - شرحبيل بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٣٢
- ٤ - حسين بن محمد بن بمرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٥ - عبدالله بن عبدالله بن اويس بن مالك بن ابي عامر الاصبحي (٨) ، ابو اويس المدني ، ابن عم مالك ، صدوق يهيم ، من الطبقة السابعة مات سنة سبع وستين ومائة ، روى له مسلم متابعة وروى أهل السنن الاربعة (٩)
- ٦ - وكيع بن الجراح بن ملح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ - يحيى بن ابي بكير واسمه نسر - بفتح النون وسكون الميملة - أبو زكريا الكرماني (١٠) كوفى الاصل نزيل بغداد ، ثقة ، من الطبقة التاسعة مات سنة ثمان وتسع ومائتين روى له السنة (١١)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث/ضعيف لان مسنده على شرحبيل وهو ضعيف ولم أره مرفوعا بهذا السند
 من غير طريقه وبقية رجال الطرق ثقات الا ابا اويس في الطريق الثاني وهو صدوق يهيم لكنه تابعه عن شرحبيل ابي ابي ذئب .

(٨) بفتح الالف وسكون الصاد الميملة وفتح الباء المنقوطة بنقطة في آخرها حاء ميملة

هذه النسبة الى اصبح . الانساب : ٢٨١/١

(٩) راجع تقريب التيزيد : ٤٢٦/١ وتيزيد التيزيد : ٢٨٠/٥ - ٢٨٢ والتاريخ الكبير :

١٢٧/٥ والجرح والتعديل : ٩٢/٥ والمغنى في الضعفاء : ٣٤٤/١ وتاريخ ابن

معين ١٥٩/٣ .

(١٠) بكسر الكاف - وقيل بفتحها - وسكون الراء وفتح الميم وعد الالف نون - هذه

النسبة الى ولاية كبيرة تشتمل على عدة بلدان راجع الانساب : ٨٥/١١ ومعجم

البلدان ٤٥٤/٤

(١١) راجع تقريب التيزيد : ٣٤٤/٢ وتيزيد التيزيد : ١٩٠/١١ والجرح والتعديل :

١٣٦/٩ والتاريخ الكبير : ٢٦٤/٨ وتاريخ بغداد : ١٥٥/١٤ - ١٥٧ والكاشف :

٢٥١/٣ وشدرات الذهب : ٢٢/٦

رواه عن ابن ابي ذئب مع من في الباب عبيد الله بن موسى عند عبد بن حميد (١٢) واسد عند الطحاوي (١٣)

ورواه عن وكيع مع احمد ابن ابي شيبة (١٤) وفي صحيح ابن خزيمة (١٥)

رواه ابن خزيمة عن وكيع وهو خطأ لانه لا بد من الوسطة بينهما لتأخر ولادة ابن خزيمة عن وكيع ^{وفاة} بنحو سبع وعشرين سنة .

وروي من طريق آخر موقفا على جابر ولفظه " انه كان يكره مسح

الخصي " أخرجه ابن ابي شيبة (١٤) وفي سنده أشعث بن سوار ضعيف (١٦)

لكنه يقوى المرفوع فيكون حسنا لغيره .

وله شواهد تقويه وتشهد له بالصحة

عن مصيب بن رضى الله عنه: أخرجه البخاري (١٢) ومسلم (١٨) والترمذي (١٩)

وأبو داود (٢٠) والنسائي (٢١) وابن ماجه (٢٢) وابن ابي شيبة (١٤) وأحمد (٢٣)

(١٢) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٣٧

(١٣) مشكل الآثار: ١٨٣/٢ - ١٨٤

(١٤) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات باب مسح الخصي وتسويته في الصلاة وباب من رخص في ذلك ٤١١/٢

(١٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٣٣١ ٥٢/٢

(١٦) انظر ترجمته في باب رقم ١٥٨

(١٧) صحيح البخاري: كتاب العمل في الصلاة باب مسح الخصي في الصلاة. (فتح الباري ٧٩/٣)

(١٨) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية مسح الخصي وتسوية التراب في الصلاة ٣٨٢/١

(١٩) جامع الترمذي: ابواب الصلاة، باب ما جاء كراهية مسح الخصي في الصلاة (تحفة الاحوذى ٢٩٦/١)

(٢٠) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب مسح الخصي في الصلاة (عون المعبود ٣٥٦/١)

(٢١) سنن النسائي: كتاب المسجود، باب النهي عن مسح الخصي في الصلاة وباب الرخصة فيه مرة

(٢٢) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب مسح الخصي ٣٢٨ - ٣٢٧/١

(٢٣) مسند احمد ٤٢٦/٢

والدارمي (٢٤) وابن خزيمة (١٥) وابوعوانة (٢٥) والطحاوي (١٣) وابن حبان (٢٦) والبيهقي (٢٧)

وعن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (١٩) وأبو داود (٢٠) والنسائي (٢١) وابن ماجه (٢٢) والطيالسي (٢٨) وعبد الرزاق (٢٩) والحميدي (٣٠) وابن أبي شيبة (١٤) واحمد (٣١) والدارمي (٢٤) وابن خزيمة (٣٢) والطحاوي (١٣) وابن حبان (٢٦) والبيهقي (٢٧)

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٣)

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه أبو يعلى (٣٤) والبخاري (٣٤)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه الطبراني (٣٤)

(٢٤) سنن الدارمي : كتاب الصلاة، باب النبي عن مسح الحصى ٣٢٢ / ١

(٢٥) مسند أبي عوانة : ٢٠٧ / ٢

(٢٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤ / لوحة ١٦

(٢٧) السنن الكبرى : كتاب الصلاة، باب كراهية مسح الحصى وتسويته في الصلاة الخ

٢٨٤ / ٢

(٢٨) منحة المحبود : كتاب الصلاة، باب كراهية مسح الحصى ١٠٠ / ١

(٢٩) المصنف : كتاب الصلاة، باب مسح الحصا ٣٨ / ٢

(٣٠) مسند الحميدي : ٧٠ / ١

(٣١) مسند أحمد : ١٥٠ / ٥

(٣٢) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة، باب رقم ٣٤٣ - ٥٩ / ٢

(٣٣) مسند أحمد : ٣٨٥ / ٥

(٣٤) مجمع الزوائد : ٨٦ / ٢ - ٨٧

- (١٦٥) قال الامام أحمد : حدثنا موسى حدثنا ابن لبيبة عن ابي الزبير انه سأل جابرا عن التصفيق والتسبيح قال جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " التصفيق للنساء والتسبيح للرجال " (١)
- (١٦٦) وقال : ثنا يحيى بن اسحق ثنا ابن لبيبة عن ابي الزبير عن جابر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " اذا انساني الشيطان شيئا من صلاتي فليصبح الرجال وليصفق النساء " (٢)
- (١٦٧) وقال : ثنا عبدة بن حميد حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " التسبيح في الصلاة للرجال والتصفيق للنساء " (٣)

— غريب الحديث —

تصفيق : ضرب اليد بالاشرى (٤)

— رجال الحديث —

- ١ موسى بن داود والنسبي سبقت ترجمته في الباب رقم واحد
- ٢ عبد الله بن لبيبة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ يحيى بن اسحق السليحيسى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٥ عبدة بن حميد الكوفى ابو عبد الرحمن المعروف بالحذاء (٥) ، صدوق نحوى وبما اخطأ من الطبقة التاسعة مات سنة تسعين ومائة وقد جاوز الثمانين روى له البخارى ثلاثة أحاديث / في الادب والثانى في الدعاء وقيد

(١) المسند ٣/٣٤٨ (٢) المسند ٣/٣٤٠ (٣) المسند ٣/٣٥٧

(٤) واجع لسان العرب ١٠/٢٠٠ وتزييد اللغة ٨/٣٧٧

(٥) بفتح الحاء الميملة والذال المحجمة المتعددة هذه النسبة الى حذو النعل وعملها —

توبع فيهما عنده والحديث الثالث في الحج لكنه روى من طرق أخرى عنده
وروى له الأربعة (٦)

٦ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سبقت ترجمته في باب رقم ٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صحح بالسماع في الطريق الأول
وابن الأربعة في الطريق الأول والثاني صدوق خلط. ويدلس وروى عن فحديشه
ضعيف . محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى في الطريق الثالث صدوق سيء الحفظ
جدا فحديشه ضعيف أيضا لكنه مع حديث ابن الأربعة يجعل الحديث حسنا
لغيره وتابخرهما عن أبي الزبير أشعث عند الطبراني (٧) وأشعث ضعيف (٨)
وسفيان الثوري عند ابن عدي (٩) وفي سنده زافر بن سليمان اختلف في وثيقته (١٠)
والحجاج بن أبي عثمان عند أبي يعلى (١١) والبزار (١٢) وهو ثقة حافظ (١٣)
قال أبو يعلى حدثنا أبو اسحق إبراهيم بن عبد الله البرقي أنا إسماعيل بن علي عنه
وأبو اسحق البرقي صدوق (١٤) .

وقال البزار حدثنا الحسن بن قزعة ثنا سفيان بن حبيب عن الحجاج بن
أبي عثمان . والحسن بن قزعة صدوق (١٥) وبقيّة رجال أبي يعلى
والبزار ثقات إلا أبا الزبير وسبق الكلام عليه فعلى هذا يكون الحديث عندهما
حسنا لذاته .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٦) موقوفا قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن
عن أبيه عن أبي الزبير عن جابر فذكره وعبد الحميد وأبوه ثقتان (١٧) والراجح رفعه كما سبق .

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٥٤٧/١ وتهذيب التهذيب: ٨١/٧-٨٢ والتاريخ الكبير: ٨٦/٦

وهدي الساري: ١٨٩/٢ والكشاف: ٢٤١/٢ وشذرات الذهب: ٣٢٦/١

(٧) مجمع البحرين لوجه ٦٥ (٨) انظر ترجمته في باب رقم ١٥٨

(٩) الكامل لابن عدي ٤/لوجه ٣٧٦ ترجمة زافر بن سليمان (١٠) ميزان الإحسان: ٦٣/٢-٦٤

(١١) مسند أبي يعلى ١/لوجه ١١٩ (١٢) كشف الاستار ١/٢٧٦ (١٣) تقريب التهذيب: ١٥٣/١

(١٤) تذكرة الحفاظ: ٤٨٤/٢ (١٥) تقريب التهذيب: ١٢٠/١

(١٦) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الطلوات، باب من قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

٣٤١/٢-٣٤٢

(١٧) تقريب التهذيب: ٢٠٣/١ وانظر ٤٧٨/١

وله شواهد تقويته فيكون صحيحا لخبره :

والشاذل

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (١٩)

(٢١) والنسائي (٢٢) وابن ماجه (٢٣) وعبد الرزاق (٢٤) والشافعي (٢٥)

(٢٦) وابن ابي شيبة (١٦) وأحمد (٢٧) والدارمي (٢٨) والطحاوي (٢٩)

ابن حبان (٣٠) والدارقطني (٣١) والبيهقي (٣٢)

وعن سويل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٨)

مسلم (٣٣) وأبو داود (٢١) والنسائي (٣٤) وابن ماجه (٢٣) ومالك (٣٥) وعبد

الرزاق (٢٤) والحميدي (٣٦) وأحمد (٣٧) والدارمي (٢٨) وابن خزيمة (٣٨) وأبو

يوانسه (٣٩) والطحاوي (٢٩) وابن حبان (٣٠) والبيهقي (٣٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٢٣)

(١٨) صحيح البخاري : كتاب العمل في الصلاة ، باب التصفيق للنساء (فتح الباري ٣/٧٧)

(١٩) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة ٣١٨/١

(٢٠) جامع الترمذي ، أبواب الصلوات ، باب ما جاء ان التسبيح للرجل والتصفيق للنساء (تحفة
الاحوذى ١/٢٩٢)

(٢١) سنن ابن داود : كتاب الصلاة ، باب التصفيق في الصلاة (عون المعبود ١/٣٥٤ -
٣٥٥)

(٢٢) سنن النسائي : كتاب السجود ، باب التصفيق في الصلاة ١١/٣

(٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيهما ، باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق
للنساء ١/٣٦٩ - ٣٣٠

(٢٤) المصنف : كتاب الصلاة ، باب التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ٢/٤٥٦ - ٤٥٧

(٢٥) مسند الشافعي : ٤٩ (٢٦) مسند الحميدي : ٢/٤٢٢

(٢٧) مسند أحمد : ٢/٢٦١

(٢٨) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ١/٣١٧

(٢٩) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب الاشارة في الصلاة ١/٤٥٣

(٣٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٤/لوحه ١٢ - ١٣

(٣١) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب الاشارة في الصلاة ٢/٨٣

(٣٢) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما يقول اذا نابه شيء في الصلاة ٢/٢٤٦ - ٢٤٧

(٣٣) صحيح مسلم : كتاب الصلاة ، باب تقديم الجماعة من يطلى بهم ١/٣١٦ - ٣١٧

(٣٤) سنن النسائي : كتاب الامامة ، باب استخلاف الامام اذا غاب ٢/٦٤ - ٦٥

(٣٥) عوطا مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب التفات والتصفيق عند الحاجة في
الصلاة ١/١٦٣ - ١٦٤

(٣٦) مسند الحميري ٢/٤١٣ - ٤١٤ (٣٧) مسند أحمد : ٥/٣٣٠

(٣٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٣٠٢ - ٢/٣٢ - ٣٣

(٣٩) مسند أبي عوانة : ٢/٢٥٤

- (١٦٣) قال الإمام أحمد : حدثنا سليمان بن داود ثنا عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله السلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان احدكم يصلي فلا يبصق أمامه ولا عن يمينه ولا يبصق عن يساره أو تحت قدميه ^{واليسرى} . (١)
- (١٦٤) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لبيبة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا بصق احدكم فلا يبصق عن يمينه ولا بين يديه ولا يبصق عن يساره أو تحت قدمه " . (٢)
- (١٦٥) وقال : ثنا محمد بن بكر ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا صلى احدكم فلا يبصق بين يديه ولا عن يمينه ولا يبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى . (٤)

- غريب الحديث -

يبصق في البصاق : ماء الفم اذا خرج منه . (٥)

- رجال الحديث -

سليمان بن داود بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس ، أبو أيوب البغدادي المياشي ، الفقيه ، ثقة جليل قال احمد بن حنبل : يصلح للخلافة ، من الطبقة العاشرة ، مات سنة تسع عشرة ومائتين ، وقيل بعدها ، روى له البخاري في خلق أفعال العباد / أهل السنن الأربعة . (٦)

(١) هكذا في الاصل وصوابه تحت قدمه كما في نسخة [١١/٤] وفي بقية الطرق .

(٢) المسند ٣٩٦/٣ (٣) المسند ٣٣٧/٣ (٤) المسند ٣٢٤/٣

(٥) راجع كتاب المجموع المفيد في غريب القرآن والحديث لوحة ٣٧ والقاموس المحيط ٢٢١/٣ .

(٦) راجع تقريب التهذيب : ٣٢٣/١ وتهذيب التهذيب : ١٨٧/٤ - ١٨٨ والجرح والتمديد : ١١٣/٤ والتاريخ الكبير : ١٠/٤ والكاشف : ٣٩٣/٢ وطبقات الشافعية : ١٣٩/٢ وتاريخ بغداد : ٣١/٩ - ٣٢ وشدرات الذهب : ٤٥/٢

- ٣ - عبد الرحمن بن أبي الزناد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
- ٤ - موسى بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
- ٥ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - عبد الله بن لبيبة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - محمد بن بكر البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
عبد العزيز
- ٥ - عبد الملك بن جريس الأموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

— تخريج الحديث وبيان درجته —

بهذا السند
الحديث/ضعيف الآن فيه أبا الزبير وهو صدوق يدل على روى بعين ولم ار له تصريحاً
بالسمع وبقيته رجاله ثقات إلا عبد الرحمن بن أبي الزناد في الطريق الأول فهو صدوق
غير محفوظ لما تقدم بهنداد لكنه رواه عنه سليمان بن داود الرياشي وروايته عنه
صححة وقد سبق بيان ذلك في ترجمة ابن أبي الزناد ، وابن لبيبة في الطريق
الثاني صدوق خلط ويدل على أنه صرح بالتحديث فحديثه حسن وتابعه موسى
بن عقبة في الطريق الأول وابن جريس في الطريق الثالث فثبت أن ابن لبيبة لم
يخلط في هذا الحديث ومحمد بن بكر في الطريق الثالث صدوق يخطئ^٥ وأبى
جريس ثقة يدل على أنه صرح بالسمع عند ابن حبان (٧)

تابع أبا الزبير عن جابر عبادة بن الوليد عند مسلم (٨) وأبي داود (٩)
وعن نصر المرزوي (١٠) وابن حبان (٧) والبيهقي (١١) وحديثه حسن لذاته

(٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ١٤-١٥

(٨) صحيح مسلم كتاب الزهد والرقائق باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ٤/٢٣٠٣

(٩) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب كراهية البزاق في المسجد (عون المعبود ١/١٧٨-١٧٩)

(١٧٩)

(١٠) مسند المرزوي لوحه ٢٤-٢٥

(١١) السنن الكبرى كتاب الصلاة باب ما جاء في حكة النخاعة عن القبله ٢/٢٩٣-٢٩٤

فيه حاتم بن اسماعيل وهو صدوق يهيم (١٢) لكن مسلما أخرج له هذا الحديث

لما لم يهيم فيه فعلى هذا يكون حديث ابن الزبير حسنا لوروده من طريق آخر

رواه عن محمد بن بكر مع احمد محمد بن يحيى القطعي عند ابن حبان (٧)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن انس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٣) ومسلم (١٤) والطيالسي (١٥)

وعبد الرزاق (١٦) والحميدي (١٧) وابن أبي شيبة (١٨) وأحمد (١٩) والدارمي (٢٠)

والبيهقي (٢١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٣) ومسلم (١٤)

وداود (٩) والنسائي (٢٢) وابن ماجه (٢٣) ومالك (٢٤) والطيالسي (١٥) وعبد

رزاق (١٦) وابن أبي شيبة (١٨) وأحمد (٢٥) والدارمي (٢٠) والبيهقي (١١)

(١٢) تقريب التهذيب : ١٣٧/١

(١٣) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب حك البزاق باليد من المسجد (فتح الباري ٥٠٧/١ - ٥٠٩)

(١٤) صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النسي عن البزاق في المسجد في الصلاة وغيرها ٣٨٨/١ - ٣٩٠

(١٥) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب ما يكره فعله في الصلاة ١٠٨/١ - ١٠٩

(١٦) المصنف : كتاب الصلاة ، باب النخامة في المسجد ٤٣٠/١ - ٤٣٣

(١٧) مسند الحميدي : ٥١١/٢ - ٥١٢

(١٨) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الصلوات ، باب من كره ان يبزق تجاه المسجد ٣٦٣/٢ - ٣٦٥

(١٩) مسند احمد : ١٧٦/٣

(٢٠) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب كراهية البزاق في المسجد ٣٢٤/١ - ٣٢٥

(٢١) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب من بزق وهو يصل ٢٩١/٢ - ٢٩٢

(٢٢) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب النسي عن ان يتنخم الرجل في قبلة المسجد ٤٠/٢

(٢٣) سنن النسائي : كتاب المساجد والجماعات ، باب كراهية النخامة في المسجد ٢٥١/١

(٢٤) موطا مالك : كتاب القبلة ، باب النسي عن البزاق في القبلة ١٩٤/١

(٢٥) مسند احمد : ٣٦/٢

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٦) وسلم (١٤)
 وأبو داود (٩) والنسائي (٢٧) وابن ماجه (٢٣) والطيالسي (١٥) والحميدي (٢٨)
 وابن أبي شيبة (١٨) واحمد (٢٩) والدارمي (٢٠) والحاكم (٣٠) والبيهقي (١١)
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٦) وسلم (١٤)
 وابن ماجه (٢٣) وعبد الرزاق (١٦) وابن أبي شيبة (١٨) واحمد (٣١) والدارمي (٢٠)
 وابن حبان (٣٢) والبيهقي (١١)
 وعن طارق بن عبد الله رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٣٣) وأبو داود (٩)
 والنسائي (٣٤) وابن ماجه (٣٥) والطيالسي (١٥) وعبد الرزاق (١٦) وابن
 أبي شيبة (١٨) والبزار (٣٦) والطبراني (٣٧) والحاكم (٣٠) والبيهقي (٣٨)
 وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٣٥) وابن
 أبي شيبة (١٨)

-
- (٢٦) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب حك المخاط بالحصى من المسجد (فتح الباري ٥٠٩/٣)
 (٢٧) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب ذكر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن
 ان يبصق الرجل بين يديه ... ٤٠/٢
 (٢٨) مسند الحميدي ٣١٩/٢٠ (٢٩) مسند احمد : ٦/٣
 (٣٠) المستدرک : كتاب الصلاة ، باب لا يجوز التبصق الى جهة القبلة ولا عن يمينه ٢٥٦/١ - ٢٥٧
 (٣١) مسند احمد : ٣١٨/٢
 (٣٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة ٢٠٥/٣
 (٣٣) جامع الترمذي : ابواب الصلاة ، باب في كراهية البزاق في المسجد (تحفة الاحوذى ٣٩٢/١)
 (٣٤) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب الرخصة للمصلي ان يبصق خلفه او تلقاء شماله ٤٠/٢
 (٣٥) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة في باب المصلي يتنخم ٣٢٦/١ - ٣٢٧
 (٣٦) كشف الاستار : ٤٤٨/٢ (٣٧) المعجم الصغير : ٨٢/١
 (٣٨) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الدليل على انه انما يبزق عن يساره اذا كان فارغاً ٢٩٢/٢

ابواب المساجد

٥٩- باب فضل الخطا الى المساجد

- (١٦٦) قال الامام أحمد : ثنا هاشم ثنا شعبة عن الجريري عن أبي نضرة قال قال جابر بن عبد الله أردنا ان نبيع دورنا وتحول قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل الصلاة قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا فلان لرجل من الانصار " دياركم فانها تكتب آثاركم " (١)
- (١٦٧) وقال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة ثنا الجريري عن أبي نضرة عن جابر انه قال أراد بنو سلمة أن يبيعوا ديارهم ينتقلون قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " دياركم انما تكتب آثاركم " (٢)
- (١٦٨) وقال : ثنا عبد الصمد ثنا أبي ثنا الجريري عن أبي نضرة عن جابر قال خلت البقاع حول المسجد فاراد بنو سلمة ان ينتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم انه بلخني انكم تريدون ان تنتقلوا قرب المسجد قالوا نعم يا رسول الله قد اردنا ذلك قال فقال : يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم دياركم تكتب آثاركم " (٣)
- (١٦٩) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لميعة ثنا ابو الزبير قال سألت جابرا أسـمـح رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كثرة خطا الرجل الى المسجد شيئا فقال همنا ان ننتقل في دورنا الى المدينة لقرب المسجد فزجرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال : " لا تحروا المدينة فان لكم فضيلة على من عند المسجد بكل خطوة درجة " (٤)

رجال الحديث

- هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي سبقت ترجمته في باب رقم ٢
شعبة بن الحجاج ابوبسحام سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

(١) المسند: ٣٩٠/٣

(٢) المسند: ٣٧١/٣

(٣) المسند: ٣٣٦/٢ - ٣٣٣

(٤) المسند: ٣٣٦/٣

- ٣ - سعيد بن اياس الجري (٥) ، أبو سيعود البصرى شقة ه من الطبقة الخامسة
 اختلط قبل موته بثلاث سنين وروى عنه قبل الاختلاط اسمعيل بن عليه والحمامي
 وشعبة والثوري وعبد الاعلى بن عبد الاعلى وسماعه منه قبل تغيره بثمان سنين
 ولذلك قال العجلي : انه من اصحابه عنه حديثا ه وعبد الوارث بن سعيد
 وعبد الوهاب الثقفى ومعمرو وهيب بن خالد ويزيد بن زريع بقول أبى
 عمير الآجرى عن أبى داود كل من ادرك أيوب السختيانى سماعه من الجري
 جيد وكل هؤلاء سمعوا من أيوب وسمع منه بعد الاختلاط اسحق الازرق
 وابن المبارك ومحمد بن أبى عدى ويزيد بن هارون ويحيى بن سعيد القطان
 الا أنه لم يحدث عنه شيئا مات سنة أربع وأربعين ومائة روى له الستة (٦)
- ٤ - المنذر بن مالك بن كطمة من العوقة وهوبطن من عبد القيس البصرى ، أبو
 نصر - بنون معجمة ساكنة - مشهور بكنيته شقة ه من الطبقة الثالثة
 مات سنة ثمان وأتسع ومائة روى له البخارى تعليقاً روى له مسلم وأهل السنن
 الأربعة (٧)

٥ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٥

- (٥) بضم الجيم وفتح الراء الأولى وسكون الياء المنقوطة باشتين من تحتها بعدها
 راء أخرى - هذه النسبة الى جري بن عباد أخى الحارث بن عباد - الانساب؛
 ٢٦٦/٣ وراجع الاكمال؛ ٢٠٨/٢
- (٦) راجع تقريب التهذيب؛ ٢٩١/١ وتهذيب التهذيب؛ ٥/٤-٧ والجرح والتمديد؛
 ١/٤-٢ والكاشف؛ ٣٥٦/١ وفتح المغيبي؛ ٣٣٣/٣-٣٣٤ والكواكب النيرات؛
 ٦٢ وهدى السارى؛ ١٦٨/٢ والطبقات الكبرى؛ ٢٦١/٧ وشرح علل الترمذى
 ٤٠١-٤٠٢ وجزء فيمن تكلم فيه وهو موثوق لوحة ١٣
- (٧) راجع تقريب التهذيب؛ ٢٧٥/٢ وتهذيب التهذيب؛ ١٠/٣٠٢-٣٠٣ والطبقات
 لابن خياط ٢٠٩ والطبقات الكبرى؛ ٢٠٨/٧ والخلاصة؛ ٣٨٧ والثقات لابن
 حبان ٤٢٠/٥ وتاريخ ابن معين؛ ٤/١٥١

- ٦ - عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان سبقت ترجمته في باب رقم / ٣٩
- ٧ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٨ - عبدالله بن لبيبة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٩ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخر يسج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الثلاثة الاولي ثقات الا عبد الصمد بن عبد الوارث في الطريق الثاني والثالث فهو صدوق لكنه ثبت في شعبه ورواه عنه في الطريق الثاني . وتابعه مع هاشم بن القاسم عن شعبه عبد الرحمن بن مريد عند أبي يعلى (٨) ومسكين بن بكير عند أبي عوانه (٩) ومسلم بن ابراهيم عند الخطيب (١٠)

وأما الطريق الرابع ففيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع وابن لبيبة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث وتابعه عن أبي الزبير زكريا بن مسلم عند مسلم (١١) وأبي نعيم (١٢) فهذا يكون حديث أبي الزبير حسنا لذاته .

رواه عن جابر مع أبي نضره وأبي الزبير ، عبد الرحمن بن جابر عند الطيالسي (١٣) ومن طريقه أخرجه البزار (١٤) وعبدالله بن عبيدة بن نسيط عند ابن أبي شيبة (١٥) وعبد بن حميد (١٦) لكنه قيل لم يسمع من جابر (١٧) -

(٨) مسند أبي يعلى / ١ / لوحة ١١٨ (٩) مسند أبي عوانة / ١ / ٣٨٧ - ٣٨٨

(١٠) تاريخ بغداد: ٣٧٢ / ٩ ترجمة عبدالله بن احمد الدوري

(١١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا الى المساجد / ٤٦٠ - ٤٦٢

(١٢) المستخرج لوحة ١٠٨ - ١٠٩

(١٣) منحة المعبود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في بعد الدار عن المسجد / ١٠٠ - ٨٢

(١٤) كشف الاستار: ٢٢٣ / ١ - ٢٢٤ (١٥) مصنف ابن أبي شيبة كتاب الصلوات باب القرب من

(١٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٤١ - المسجد افضل ام البعد / ٢ / ٢٠٧ - ٢٠٨

(١٧) تهذيب التهذيب: ٣٠٩ / ٥

ورواه عن ابن نضرة مع الجريدي كرمس عند مسلم (١١) وابن عوانه (٩) والبيهقي (١٨) وداود بن أبي هند عند ابن خزيمة (١٩) ومن طريقه أخرجه أبو نعيم (٢٠)

ورواه عن الجريدي مع شعبه وعبد الوارث ابن المبارك عند ابن حبان (٢١) أبو اسحق الفزاري عند أبي نعيم (٢٢) وعمر بن علي عنده (١٢)

ورواه عن هاشم بن القاسم مع أحمد الصخاني عند ابن عوانه (٩) ورواه عن عبد الصمد عن شعبة مع أحمد أبو قلابه عبد الملك بن محمد عند أبي عوانة (٢٩) والبيهقي (٢٣)

ورواه عن عبد الصمد مع أحمد كما في الطريق الثالث محمد بن المشي عند مسلم (١١) والبيهقي (٢٣) وأخرجه أبو نعيم (١٢) من طريق أحمد بن حنبل في حديث آخر بمعنى هذا الحديث

أخرجه البزار (١٤) وابن حبان (٢٤) وفيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا ادلكم على ما يحسب الله به الخطايا ويكفر به الذنوب ؟ قالوا : يا رسول الله ! قال اسباغ الوضوء في الكريهات او المكر وهات وكثرة الخطا في المساجد ...

وله شواهد :

١ - عن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخاري (٢٥) وابن ماجه (٢٦)

(١٨) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب الصلاة ، باب فضل بعد المشي الى المسجد ٢٤٠/٣

(١٩) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٧١ - ٢٣٠/٤

(٢٠) حلية الاولياء : ١٠٠/٣ ترجمة المنذر بن مالك

(٢١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب الامامة والجماعة ٣٧٤/٣ - ٣٧٥

(٢٢) حلية الاولياء : ١/٩ - ٣٢ ترجمة علي بن بكر (٢٣) شعب الايمان للبيهقي ١/لوحه ٤٦٥

(٢٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء ٢٧٢/٢ - ٢٦٨

(٢٥) صحيح البخاري : كتاب فضائل المدينة ، باب كراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان تعمر المدينة (فتح الباري ٩٩/٤)

(٢٦) سنن ابن ماجه : كتاب المساجد والجماعات ، باب الابعد فالابعد من المسجد اعظم أجرا ٢٥٢/١ - ٢٥٨

وابن ابي شيبه (١٥) واحمد (٢٧) والبيهقي (١٨)

٢ - وعن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٨) ومسلم (١١) وابن خزيمة (٢٩) والبيهقي (١٨)

٣ - وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٤) ومسلم (٣١) والترمذى (٣٢) وابوداود (٣٣) والنسائى (٣٤) وابن ماجه (٢٦) ومالك (٣٥) وعبد الزقاق (٣٦) واحمد (٣٧) وابن خزيمة (٣٨) والبيهقي (١٨)

٤ - وعن ابي بن كعب رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١١) وابوداود (٣٣) وابن ماجه (٢٦) والخطيبى (١٣) وابن ابي شيبه (١٥) والحميدى (٣٩) واحمد (٤٠) وابن خزيمة (١٩) وابن حبان (٢١) وابونعيم (١٢) والبيهقي (١٨)

(٢٧) مسند احمد : ١٠٦/٣

(٢٨) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب فضل صلاة الفجر في جملة (فتح البارى ٣/١٢٧)

(٢٩) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة ، باب رقم ٢٤ - ٢٧٨/٢

(٣٠) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في مسجد السوق (فتح البارى ١/٥٦٤)

(٣١) صحيح مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب المشى الى الصلاة تحى به الخطايا وترفع به الدرجات ١/٤٦٢

(٣٢) جامع الترمذى : ابواب الطهارة ، باب في اسباغ الوضوء (تحفة الاحوذى - ١/٥٥ - ٥٦)

(٣٣) سنن ابي داود : كتاب الصلوات ، باب ما جاء في فضل المشى الى الصلاة (عون المعبود ١/٢١٨)

(٣٤) سنن النسائى : كتاب المساجد ، باب الفضل في اتيان المساجد ٢/٣٤

(٣٥) موطا مالك : كتاب الطهارة ، باب جامع الوضوء ١/٣٣

(٣٦) المصنف : كتاب الصلاة ، باب شهود الجماعة ١/٥٢٠

(٣٧) مسند احمد : ٢/٢٣٥

(٣٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الامامة في الصلاة ، باب رقم ١٦ - ٢/٣٢٣

(٣٩) مسند الحميدى : ١/١٨٦

(٤٠) مسند احمد : ٥/١٣٣

- ٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٤١) وأحمد (٤٢)
- ٦ - وعن ابن مسعود رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٤٣) وأحمد (٤٥)
- ٧ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٢٦)
- ٨ - وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه أحمد (٤٥)
- ٩ - وعن عقبه بن عامر رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٦) والحاكم (٤٧)
- ١٠ - وعن عتبة بن عبد رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٨)
- ١١ - وعن امرأة من الانصار : أخرجه أحمد (٤٩)

(٤١) جامع الترمذى : ابواب تفسير القرآن ، سورة يس (تحفة الاحوذى ١٧١/٤)

(٤٢) مسند أحمد : ٣/٣

(٤٣) سنن النسائى : كتاب الامامة ، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن

٨٤/٢

(٤٤) مسند أحمد : ٣٨٢/١

(٤٥) مسند أحمد : ١٧٢/٢

(٤٦) مسند أحمد : ١٥٧/٤

(٤٧) المستدرک و کتاب الصلاة ، باب فضيلة المشى الى المسجد ٢١١/١

(٤٨) مسند أحمد : ١٨٥/٤

(٤٩) مسند أحمد : ٢٧٠/٥

• باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي

صلى الله عليه وسلم •

(١٧٠) قال الامام أحمد : ثنا حسن (١) يعنى بن محمد وعبد الجبار بن محمد
الخطابى قالا ثنا عبيدالله يعنى ابن عمرو الرقى عن عبد الكريم
عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلاة
في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في
المسجد الحرام افضل من مائة ألف صلاة " قال حسين " فيما سواه " (٢)
(١٧١) وقال : ثنا أحمد بن عبد الملك ثنا عبيدالله عن عبد الكريم عن عطاء
عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلاة في
مسجدي هذا افضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة
في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه " (٣)

رجال الحديث -

- ١ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٢ - عبد الجبار بن محمد بن عبد الحميد العدوى (٤) وعبد الجبار هذا يعرف
بالخطابى لان جده عبد الحميد هو عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، ذكره
ابن حبان في الثقات من الطبقة الرابعة ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين . (٥)
- ٣ - عبيدالله بن عمرو الرقى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٤ - عبد الكريم بن مالك الجزرى ، أبو سعيد مولى بنى أمية وهو الخضرى - بالخاء
والضاد المحجبتين - نسبة الى قرية من اليمامة ، شقة الا انه تكلم في روايته
عن عطاء قال ابن معين احاديثه عن عطاء رديقة ، من الطبقة

(١) هكذا في الاصل وصوابه " حسين بن محمد " كما في نسخة P ١٧١/٤ وفي آخر
هذا الحديث •
(٢) المسند : ٣٤٣/٣ (٣) المسند : ٣٩٧/٣
(٤) بفتح العين والذال الميملتين • هذه النسبة الى عدى بن كعب ابن لؤى بن غالب
بن فهر بن مالك بن النضر القرشى • اللباب في تزيين الانساب : ٣٢٨/٢٤ - ٣٢٩
(٥) راجع تعجيل المنفعة ١٦٣

السادسة مات سنة سبع وعشرين ومائة روى له المنة . (٦)

عطاء بن ابي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

احمد بن عبد الملك بن واقد سبقت ترجمته في باب رقم ١١

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث متصل الاسناد ورجالہ ثقاة الا بعد الكرم الجزرى رواه عن عطاء^{ان}

وروايته عنه رديئة - وقال البخارى لا يصح (٧)

قال ابن حجر : اسناده صحيح الا انه اختلف فيه على عطاء (٨) قلت : يعنى

انه روى عن عطاء عن جابر وعن عطاء عن ابن الزبير لكنه لا يؤثر .

قال ابوزرعة العراقى : " والحديثان معا حديث ابن الزبير وحديث

جابر كلاهما من رواية عطاء بن ابي رباح عن صحابيه وذلك غير قاض فيهما

لان عطاء امام واسع الرواية فيجوز ان يكون عنده عنهما وقال ابن عبد البر

انما ذكر حديث جابر نقلته ثقاة كليم وجائز ان يكون عند عطاء في ذلك

عنهما فيكونان حديثين وعلى هذا يحمله اهل العلم بالحديث : (٩)

رواه عن جابر مع عطاء ه مجاهد عند ابن عدى (١٠) والبيهقى (١١)

ورواه ه عن عبيد الله بن عمرو مع حسين وعبد الجبار واحمد بن عبد الملك ه

ريابن عدى عند ابن ماجه (١٢) وعلى بن معبد عند الطحاوى (١٣) .

(٦) راجع تقريب التهذيب : ١٦/١ ه وتهذيب التهذيب : ٣٧٣/٦ - ٣٧٥ والجرح والتعديل :

٥٨/٦ - ٥٩ والتاريخ الكبير : ٨٨/٦ وشرح غل الترمذى ٤٤٩ - ٤٥٠ وتذكرة

الحفاظ : ١٤٠/١

(٧) التاريخ الكبير : ٢٩/٤ (٨) تلخيص الحبير : ١٧٩/٤

(٩) طرح التهذيب : ٤٧/٦

(١٠) الكامل لابن عدى ٧/لوحه ٣١ ترجمه يحيى بن ابي حية (١١) شعب الايمان ٢/لوحه^{٨٠}

(١٢) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيهما ، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد

الحرام والمسجد النبى صلى الله عليه وسلم ١/٤٥٠ - ٤٥١

(١٣) شرح معاني الآثار : كتاب الايمان والندوة ، باب الرجل يوجب على نفسه ان يصل في

مكان فيصل في غيره ٣/١٢٧ ومشكل الآثار : ١/٢٤٦

وله شواهد تشهد له بالصحة

عن ابن هزيمة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٤) ومسلم (١٥)

والترمذى (١٦) والنسائى (١٧) وابن ماجه (١٨) مالك (١٨) وعبد الرزاق (١٩) والحميدى (٢٠)
وابن ابي شيبة (٢١) وأحمد (٢٢) والدارمى (٢٣) والطحاوى (٢٤) وابن حبان (٢٥)
والبيهقى (٢٦)

وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه مسلم (١٥) والنسائى (١٧) وابن

ماجه (١٨) وعبد الرزاق (١٩) وابن ابي شيبة (٢١) وأحمد (٢٧) والدارمى (٢٣)
والبيهقى (٢٦)

وعن ميمونة رضى الله عنها : أخرجه مسلم (١٥) والنسائى (١٧) وعبد

الرزاق (١٩) وابن ابي شيبة (٢١) وأحمد (٢٨) والطحاوى (٢٤)

(١٤) صحيح البخارى : كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل الصلاة في مسجد

مكة والمدينة (فتح البارى ٦٣/٣)

(١٥) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدى مكة والمدينة ١٠١٢/٢ - ١٠١٤

(١٦) جامع الترمذى : أبواب الصلاة ، باب ما جاء في اى المساجد أفضل (تحفة الاحوذى

٢٦٩/١)

(١٧) سنن النسائى : كتاب الحج ، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ١٦٨/٥ - ١٦٩

(١٨) موطا مالك : كتاب القبلة ، باب ما جاء في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ١٩٦/١

(١٩) المصنف : كتاب الحج ، باب فضل الصلاة في الحرم ١٢١/٥ - ١٢٣

(٢٠) مسند الحميدى : ٤٢٠/٢

(٢١) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب في الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه

وسلم ٣٧١/٢ (٢٢) مسند احمد : ٢٣٩/٢

(٢٣) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ٣٣٠/١

(٢٤) مشكل الآثار : ٢٤٥/١ - ٢٤٨

(٢٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب المساجد ١٠٧/٣

(٢٦) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب فضل الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه

وسلم ٢٤٦/٥

(٢٧) مسند احمد : ١٦/٢ (٢٨) مسند احمد : ٣٣٣/٦

وعن جبير بن مطعم رضى الله عنه : أخرجه ابن ابي شيبة (٢١)

وأحمد (٢٩) والبخارى (٣٠) والبيزار (٣١) والطحاوى (٢٤) والطبرانى (٣٢)

(٣٣) وعن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه : أخرجه سعيد بن منصور

وأحمد (٣٤) والبيزار (٣١)

وعن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما : أخرجه عبد الرزاق (١٩)

والحميدى (٢٠) وأحمد (٣٥) والبيزار (٣١) والطحاوى (٢٤) وابن حبان (٢٥) والبيهقى (٢٦)

وعن ابي الدرداء رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (٢٤) والطبرانى (٣٦)

وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه عبد الرزاق (١٩) وابن ابي شيبة (٢١)

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البيزار (٣١)

وعن حميل بن بصرة رضى الله عنه : أخرجه البيزار (٣١)

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه البيزار (٣١)

(٢٩) مسند أحمد : ٤ / ٨٠

(٣٠) التاريخ الكبير : ٢ / ٢٢٣

(٣١) كشف الاستار : ١ / ٢١٣ - ٢١٥

(٣٢) المعجم الكبير : ٢ / ١٣٧

(٣٣) كنز العمال : ١٢ / ٢٣٦

(٣٤) مسند أحمد : ١ / ١٨٤

(٣٥) مسند أحمد : ٤ / ٥

(٣٦) فتح البارى : ٣ / ٦٧

٦١ - باب فيما تشد له الرجال .

(١٧٢) قال الامام أحمد : حدثنا حجين ويونس قالا حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : " ان خير ما ركبت اليه الرواحل مسجدى هذا والبيت والحقيق . " (١)

(١٧٣) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لبيبة ثنا ابو الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " خير ما ركبت اليه الرواحل مسجد ابراهيم عليه السلام ومسجدى . " (٢)

- غريب الحديث -

الحقيق : المراد به القديم وقيل : انه اعتق من الخرق ايام الطوفان وقيل انه اعتق من الجبابرة (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - حجين بن المشنى أبو عمير اليماني سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٢ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٣ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٤ - محمد بن مسلم بن تدريس / سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ - عبد الله بن لبيبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن فيه ابا الزبير وهو صدوق يروى بعين لكن الليث رواه عنه في الطريق الأول .

وبقية رجاله ثقات الا ابن لبيبة فيج الطريق الثاني فهو صدوق خلط وبدل ولكنه

(١) المسند ٣٥٠/٣ (٢) المسند ٣٣٦/٣

(٣) راجع تهذيب اللغة ٢٠٩/١ وتهذيب الاسماء واللفظ للنووي ٣/٢/٢ والمفردات :

شرح بالتحديث وتابعه مع الليث موسى بن عتبة عند البزار (٤) والطحاوي (٥) فظهير
 بن ابن لميعة لم يخلط في هذا الحديث .
 رواه عن الليث مع حجيين ويونس وقتيبة عند النسائي في السنن الكبرى (٦)
 وأحمد بن يونس عند عبد بن حميد (٧) وكامل بن طاحنة عند أبي يعلى (٨) وعيسى
 بن حماد عند ابن حبان (٩) ، وأبو الجهم العلاء بن موسى عند الطبراني (١٠)
 وعبد الله بن يزيد المقرئ ذكره ابن حجر (٦)

وله شواهد بالمعنى ورد فيها النبي عن شد الرجال الا الى ثلاثة مساجد :
 عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١١) ومسلم (١٢) وأبو
 داود (١٣) والنسائي (١٤) وابن ماجه (١٥) وعبد الرزاق (١٦) والحميدي (١٧) وابن
 أبي شيبه (١٨) وأحمد (١٩) والدارمي (٢٠) والطحاوي (٥) وابن حبان (٩)

-
- (٤) كشف الاستار: ٣/٢ - ٤ (٥) مشكل الآثار: ١/١ - ٢٤٤ - ٢٤٤
 (٦) تحفة الاشراف: ٢/٤١ - ٣ ورحمة اللغوية ١٣ (٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٤٢
 (٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٣
 (٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة، باب المساجد ٣/١٠٥ - ١٠٦
 (١٠) مجمع البحرين لوحه ١٤٥
 (١١) صحيح البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل الصلاة في
 مسجد مكة والمدينة (فتح الباري ٣/٦٣)
 (١٢) صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد ٢/١٠١٤
 (١٣) سنن أبي داود: كتاب المناسك ، باب اتيان المدينة (عون المعبود ٢/١٦٦)
 (١٤) سنن النسائي: كتاب المساجد ، باب ما تشد الرجال اليه من المساجد ٢/٣١
 (١٥) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الصلاة في
 مسجد بيت المقدس ١/٤٥٢
 (١٦) المصنف: كتاب الحج ، باب ما تشد اليه الرجال ٥٠٠/١٣٢ - ١٣٣
 (١٧) مسند الحميدي: ١/٢ - ٤٢
 (١٨) مصنف ابن أبي شيبه: كتاب الحج ، باب فيما تشد اليه الرجال ٤/٦٥ - ٦٧
 (١٩) مسند أحمد: ٢/٢٣٤
 (٢٠) سنن الدارمي: كتاب الصلاة ، باب لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد ١/٣٣٠

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢١) ومسلم (٢٢)
- والترمذي (٢٣) وابن ماجه (١٥) والحميدي (٢٤) وابن ابي شيبة (١٨) وأحمد (٢٥)
- والطحاوي (٥) وابن حبان (٩)
- وعن أبي بصرة رضي الله عنه : أخرجه النسائي (٢٦) ومالك (٢٧) وعبد
- الرزاق (١٧) وأحمد (٢٨) والطحاوي (٥) والطبراني (٢٩)
- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (١٥)
- وعن أبي الجعد الضمري رضي الله عنه : أخرجه البزار (٤) والطحاوي (٥)
- وعن عمرو رضي الله عنه : أخرجه البزار (٤)
- وعن رجل : أخرجه عبد الرزاق (١٦)

(٢١) صحيح البخاري : كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب مسجد بيت المقدس
(فتح الباري ٢/٣٠٧)

(٢٢) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره ١٢٦/٢

(٢٣) جامع الترمذي : ابواب الصلاة ، باب ما جاء في أي المساجد أفضل (تحفة الاحوذى
٢٢٠/١)

(٢٤) مسند الحميدي : ٢/٣٣٠ (٢٥) مسند أحمد : ٣/٧

(٢٦) سنن النسائي : كتاب الجمعة ، باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء بسوم
الجمعة ١٢/٣ - ١٤

(٢٧) موطأ مالك : كتاب الجمعة ، باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة ١٠٨/١ - ١٠٩

(٢٨) مسند أحمد : ٦/٧ (٢٩) المعجم الكبير : ٢/٣١٠

٦٤ - باب من كان معه سهام في المسجد فلماذا يخذلها .

(١٧٤) قال الامام احمد : ثنا سفيان قال قلت لعمر بن أسعدت جابرا يقول مر رجلا في المسجد معه سهام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم امسك بها الصلوات فقال نعم . (١)

(١٧٥) وقال تحدثنا حجين ويونس قالا حدثنا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر رجلا كان يتصدق بالنبل في المسجد ان لا يجس بها الا وهو آخذ بنصولها (٢)

- غريب الحديث -

سهام - السهم : واحد النبل وهو مركب النصل والجمع أسهم وسهام . (٣)
نصول : النصل والنصلان حديدة السهم والرمح والسيف ما لم يكن له قبض والجمع انصل ونصال ونصول . (٤)

- رجال الحديث -

- ١ - سفيان بن عيينه أبو محمد الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - عمرو بن دينار المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٣ - حجين بن المشني البجلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٤ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٥ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٦ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخریج الحديث وبيان درجته -

(٥) الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول ثقات وهو من ثلاثيات الامام احمد .

(١) المسند : ٣٠٨/٣ (٢) المسند : ٣٥٠/٣

(٣) لسان العرب : ٣٠٨/١٢ وراجع القاموس : ١٣٥/٤ وتهذيب اللغة : ١٣٨/٦

(٤) القاموس المحيط : ٥٨/٤ وراجع لسان العرب ٦٦٢/١١

(٥) ثلاثيات مسند الامام احمد : ٢٦٤/١١

وأما الطريق الثاني فحسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدل على روى

من لكن الليث رواه عنه .

رواه عن جابر مع عمرو بن دينار وأبى الزبير سليمان بن موسى الأشدق

عند عبد الرزاق (٦) لكنه معروف بالارسال عن جابر (٧)

ورواه عن عمرو مع سفيان بن عيينه محمد بن زيد عند البخاري (٨)

عند مسلم (٩) والبيهقي (١٠) ورواه عن سفيان بن عيينه مع أحمد علي بن عبد الله

عند البخاري (٨) والبيهقي (١٠) وقتيبة عند البخاري (١١) وإسحاق بن إبراهيم

عند مسلم (٩) ورواه عن سفيان ابن أبي شيبة (١٢) ومن طريقه أخرجه

عند مسلم (٩) ومحمد بن منصور وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عند النسائي (١٣)

هشام بن عمار عند ابن ماجه (١٤) ورواه عن سفيان أيضا الحميدي (١٥) ومحمد بن المبارك

عند الدارمي (١٦) وعمرو الناقد عند أبي يعلى (١٧) وأبو خيثمة عنده (١٨)

(٦) المصنف: كتاب الصلاة باب السلاح يدخل به المسجد ٤٤٣/١ - ٤٤٤

(٧) انظر ترجمته في باب رقم ١٧

(٨) صحيح البخاري: كتاب القنن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح

فليس منا (فتح الباري ١٣/٢٣ - ٢٤)

(٩) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب ، باب أمر من مر بسلاح في مسجد

أوسوق ... ٢٠١٨/٤ - ٢٠١٩

(١٠) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب لا يشهر بالسلاح الى من لا يستحق ... ٢٣/٨

(١١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب يأخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد (فتح

الباري ١/٥٤٦)

(١٢) مصنف ابن أبي شيبة ١/٢/لوحه ٨٧

(١٣) سنن النسائي: كتاب المساجد ، باب اظهار السلاح في المسجد ٢٨/٢

(١٤) سنن ابن ماجه: كتاب الادب، باب من كان معه سهام فليأخذ بنصاليها ١٢٤١/٢

(١٥) مسند الحميدي: ٥٢٨/٢

(١٦) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب النبي عن حمل السلاح في المسجد ٣٢٦/١

(١٧) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١١١ (١٨) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١٠٦

ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١٩) وعبد الجبار بن العلاء وسميد بن همد

لرحمن وعلى بن خشرم ثلاثتهم عند ابن خزيمة (٢٠)

ورواه عن أبي الزبير عمرو بن الحارث عند الطحاوي (٢١)

ورواه عن الليث مع حجين ويونس قتيبة بن سعيد عند مسلم (٩) وأبي

داود (٢٢) ومحمد بن ربح عند مسلم (٩) وشعيب عند ابن خزيمة (٢٠)

والطحاوي (٢١) وابن وهب عند الطحاوي (٢١) وابن حبان (١٩)

وله شاهد :

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه :

أخرجه : البخاري (٨) ومسلم (٩) وأبو داود (٢٢) وابن ماجه (١٤)

عبد الرزاق (٦) وأحمد (٢٣) وابن خزيمة (٢٤) والطحاوي (٢١) وابن حبان (١٩)

لبني قتيبي (١٠)

(١٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب المساجد ١٢١/٣ -

١٢٢

(٢٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٥٩١ - ٢٧٩/٢

(٢١) شرح معاني الآثار : كتاب الكراهية ، باب الرجل يتطرق في المسجد بالسهم

٢٨٠/٤

(٢٢) سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في النبيل يدخل في المسجد (عون

المعبود ٣٣٦/٢)

(٢٣) مسند أحمد ٣٩١/٤ و ٤٠٠

(٢٤) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٥٩٢ - ٢٨٠/٢

٦٣- باب النهي عن أكل الثوم والبصل والكراث .

(١٧٦) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريس قال زعم عطاء قال

سمعت جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من أكل

هذه الشجرة قال يريد الثوم فلا يغشنا في مسجدنا . " (١)

(١٧٧) قال : حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابو صفوان وسماه في غير هذا الحديث

عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان أخبرني يونس بن يزيد

عن ابن شهاب حدثني عطاء ان جابر بن عبد الله زعم ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال : " من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا

أو قال فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته . " (٢)

(١٧٨) قال : ثنا خلف بن الوليد ثنا الربيع يعني ابن صبيح عن ابي الزبير

المكي عن جابر بن عبد الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نمانا

عن أكل الكراث والبصل قال الربيع فسألت عطاء عن ذلك فقال حدثني

جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه . (٣)

(١٧٩) قال : حدثنا الخزاعي أنا حماد بن سلمة أنا ابو الزبير عن جابر أن النبي

صلى الله عليه وسلم نهى زمن خيبر عن البصل والكراث فاكلهما قوم

ثم جاءوا الى المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألم أنه عن هاتين

الشجرتين المنتنتين قالوا بلى يا رسول الله ولكن أجهدنا الجوع فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أكلها فلا يحضر مسجدنا فان الملائكة

تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم . " (٤)

(١٨٠) قال : ثنا كثير بن هشام (٥) عن ابي الزبير عن جابر رضى الله عنه

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل البصل والكراث فغلبتنا

الحاجة فاكلنا منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكل هذه

الشجرة المنتنة فلا يقرب من مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه

الانس . (٦)

(١) المسند: ٣/٢٨٠ (٢) المسند: ٣/٤٠٠ (٣) المسند: ٣/٣٩٧ (٤) المسند: ٣/٣٨٧

(٥) هكذا في الاصل وصوابه كثير بن هشام عن هشام كما في الاطراف لوحة ٥٥

(٦) المسند: ٣/٣٧٤

غريب الحديث

لا يغشنا : غشبه يغشاه غشيانا اذا جاءه . (٧)

رجال الحديث

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن جريس الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - عطاء بن ابي رباح القرشي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٤ - علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيع ، السعدي (٨) بالولاء ، ابو الحسن ابن المدني ، البصري وثقة ثبت امام اعلم اهل عصره بالحديث وعلمه حتى قال البخاري : ما استصغرت نفسي الا عنده . وقال فيه شيخنا ابن عيينه كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلمه مني ، وقال النسائي : كان الله خلقه للحديث ، ما يوا عليه اجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه ، من الطبقة العاشرة مات سنة اربع وثلاثين ومائتين على الصحيح روى له البخاري وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه في التفسير . (٩)
- ٥ - عبدالله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان ابوصفوان الاموي الدمشقي ، نزيل مكة ثقة ، من الطبقة التاسعة ، مات على رأس المائتين روى له البخاري وسلم وابوداود وابن ماجه والنسائي . (١٠)
- ٦ - يونس بن يزيد بن ابي النجاد الايلي (١١) ابويزيد مولى آل ابي سفيان وثقه الجمهور مطلقا ، وانما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف اقرانه او يحدث من حفظه ، فاذا حدث من كتابه فهو حجة ، من كبار الطبقة

(٧) النهاية: ٣/٣٦٩

(٨) بفتح السين وسكون العين وفي آخرها دال مهملة هذه النسبة الى عدة قبائل - الانساب:

١٣٨/٧ - ١٣٩

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٢/٣٩ - ٤٠ وتهذيب التهذيب: ٧/٣٤٩ - ٣٥٧ وذكره الحفاظ:

٢/٤٢٨ - ٤٢٩ وتاريخ بغداد: ١١/٤٥٨ - ٤٧٣ والطبقات الكبرى: ٧/٣٠٨ والجرح

والتعديل: ٦/١٩٣ - ١٩٤ وطبقات الشافعية: ٢/١٤٥ - ١٥٠ وتهذيب الاسماء للنسوي

١/١/٣٥١ - ٣٥٠

(١٠) راجع تقريب التهذيب: ١/٤٢٠ وتهذيب التهذيب: ٥/٣٨٠ والتاريخ الكبير: ٥/١٠٤

والجرح والتعديل: ٥/٧٢ والعقد الثمين: ٥/١٦٩ والكشاف: ٢/٩٢

(١١) بفتح الالف وسكون الياء المنقوطة من تحتها باثنتين وفي آخرها اللام هذه بلدة على

ساحل بحر القلزم ما يلي ديار مصر الانساب: ١/٤٠٩ وراجع معجم البلدان ١/٢٩٢

السابعة ، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح وقيل سنة ستين روى له السنة (١٢)

٧ - محمد بن مسلم بن عبدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، كنيته ابو بكر ، الفقيه الحافظ ، متفق على جلالة واتقانه ، من المرتبة الثالثة من المدلسين^{مراتب} (١٣) قال الطبراني : لم يروى الزهري عن عطاء غر حديث النبي عن اكل الثيم ، وهو من رؤس الطبقة الرابعة مات سنة خمس وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين ، روى له السنة (١٤)

٨ - خلف بن الوليد الجوهري سبقت ترجمته في باب رقم ٥٥

٩ - الربيع بن صبيح - بفتح المهملة - السعدي (٨) البصري ، صدوق يبي الحفظ وكان عبدا مجاهدا ، قال الرامهرزي هو اول من صنف الكتب بالبصرة ، من الطبقة السابعة ، مات سنة ستين ومائة روى له البخاري تعليقا في موضع واحد في الكفارات وروى له الترمذي وابن ماجه (١٥)

١٠ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير السكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

١١ - منصور بن سلمة بن عبدالعزيز ابو سلمة الخزاعي (١٦) البغدادي ، ثقة ثبت

حافظ من كبار الطبقة العاشرة مات سنة عشرين ومائة على الصحيح روى له البخاري ومسلم والنسائي وابوداود في المراسيل . (١٧)

(١٢) راجع تقريب التهذيب : ٣٨٦/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٥٠/١١ - ٤٥٢ والجرح والتعديل :

٢٤٧/٩ - ٢٤٩ والتاريخ الكبير : ٤٠٦/٨ وهدى الساري : ٢٢٦/٢ وتذكرة

الحفاظ : ١٦٢/١ (١٣) انظر حكم هذه الطبقة في المقدمة

(١٤) راجع تقريب التهذيب : ٢٠٧/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٤٥/٩ - ٤٥١ وتذكرة الحفاظ :

١٠٨/١ - ١١٣ والمعجم الصغير : ١٢٨/٢ والجرح والتعديل : ٢٤١/٨ - ٢٤٢ وجامع

التحصيل في احكام المراسيل ٣٣١ - ٣٣٢ وتهذيب الاسماء للنوري ١/١ - ١٠/١

وفيات الاعيان : ١٧٧/٤ - ١٧٨ وتاريخ الاسلام : ١٣٦/٥

(١٥) راجع تقريب التهذيب : ٢٤٥/١ - تهذيب التهذيب : ٢٤٧/٣ - ٢٤٨ والتاريخ الكبير :

٢٧٨/٣ - ٢٧٩ والجرح والتعديل : ٤٦٤/٣ - ٤٦٥ وتاريخ ابن معين : ٨٤/٤

وهدى الساري : ٢٢٨/٢ والمغنى في الضعفاء : ٢٢٨/١ والتقات لابن شاهين

لوحه ٢٩

(١٦) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وفي آخرها العين المهملة - هذه النسبة الى خزاعة

الانساب : ١١٦/٥

(١٧) راجع تقريب التهذيب : ٢٧٦/٢ وتهذيب التهذيب : ٣٠٨/١٠ وتذكرة الحفاظ : ١/

٣٥٨ - ٣٥٩ والتاريخ الكبير : ٣٤٨/٧ والخلاصة : ٣٨٧ - ٣٨٨

١١ - حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

١٣ - كثير بن هشام الكلابي سبقت ترجمته في باب رقم ٦

١٤ - هشام بن ابي عبدالله الدستوائي سبقت ترجمته في باب رقم ٦

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول والثاني ثقات . وكون الزهري بدلس
في ثر في هذا الحديث لانه صرح بالتحديث وذكر الطبراني فيما سبق ان الزهري
روى عن عطاء غير هذا الحديث .
واما بقية الطرق فحسنة لذاتها لان فيها ابا الزبير وهو صدوق يدلس
لكن مسلما (١٨) اخرج له هذا الحديث فانتفت تهمة التدليس فيه .
وبقية رجالها ثقات الا الربيع بن صبيح صدوق سيء الحفظ لكنه تابعه
مع حماد بن سلمة وهشام الدستوائي عن ابي الزبير عبد الرحمن بن عمران عند
ابن ماجه (١٩) وابن جرير عند ابي عوانه (٢٠) والطحاوي (٢١) وابن
حبان (٢٢) وايوب عند عبد بن حميد (٢٣) وابن عدى (٢٤) وداود بن ابي هند
عند ابن حبان (٢٥) والطبراني (٢٦) وهشام بن حسان عند الطبراني (٢٧) ثبت
بهذه المتابعات ان الربيع حفظ هذا الحديث .

(١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من اكل ثوما او بصلا او

كراثا او نحوها ٣٩٣/١ - ٣٩٦

(١٩) سنن ابن ماجه: كتاب الاطعمة، باب اكل الثوم والبصل والكراث ١١١٦/٢

(٢٠) مسند ابي عوانه ٤٠٨/١ - ٤١٢

(٢١) شرح معاني الآثار: كتاب الكراهية، باب اكل الثوم والبصل والكراث ٢٣٧/٤ - ٢٤٠

(٢٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب المساجد ١١٩/٣ - ١٢٠

(٢٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦١

(٢٤) الكامل لابن عدى ٥/لوحه ١٥٦ ترجمه عبدالله بن يزيغ

(٢٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب الامامة والجماعة ٤٠٠/٣ - ٤٠٤

(٢٦) المعجم الصغير: ٥٦/١ (٢٧) مجمع البحرين لوحه ٥٤

رواه عن عطاء مع ابن جريج وابن شهاب ابن ابي ليلي عند ابن

ابي شيبة (٢٨) والطحاوي (٢١) وليث عند ابي يعلى (٢٩)

ورواه عن ابن جريج مع عبدالرزاق ابو عاصم عند البخاري (٣٠) ويحيى

بن سعيد عند مسلم (١٨) والترمذي (٣١) والنسائي (٣٢) وابي عوانه (٢٠) وابن

حبان (٢٢) وابي نعم (٣٣) والبيهقي (٣٤) ومحمد بن بكر عند مسلم (١٨) وابي

نعم (٣٣) واسحق بن منصور وخالد بن الحارث عند النسائي (٣٥)

وحجاج عند ابي عوانه (٢٠) واسماعيل بن ابراهيم عند ابن حبان (٢٥) وروح

عند ابي نعم (٣٣)

ورواه عن عبد الرزاق مع احمد محمد بن رافع عند مسلم (١٨) واسحق

بن ابراهيم عند ابي نعم (٣٣)

ورواه عن يونس مع ابي صفوان ابن وهب عند البخاري (٣٠) ومسلم (١٨)

وابي داود (٣٦) والنسائي في السنن الكبرى (٣٥) وابي عوانه (٢٠) والطحاوي (٢١) وابي

نعم (٣٣) والبيهقي (٣٧) وأخرجه ابو محمد البغوي من طريق البخاري (٣٨) والليث

بن سعد عند الطبراني (٣٩)

(٢٨) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات باب من كان يكره اذا اكل او شوما ان

يحضر المسجد ٥١٠/٢ - ٥١١

(٢٩) مسند ابي يعلى ١/ لوحة ١٠٨ ، ١٢٥

(٣٠) صحيح البخاري: كتاب الاذان، باب ما جاء في الثوم النسيء والبصل والكراث (فتح

الباري ٢/ ٣٣٩)

(٣١) جامع الترمذي: ابواب الاطعمة، باب ما جاء في كراهية اكل الثوم والبصل (تحفة

الاحوذى ٣/ ٨٣)

(٣٢) سنن النسائي: كتاب المساجد، باب من يمنع من المسجد ٣٤/٢

(٣٣) المستخرج لوحة ٨٩-٩٠

(٣٤) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب ما جاء في منع من اكل ثوما او بصلا او كراثا من ان

ياتي المسجد ٣/ ٧٥-٧٦ (٣٥) تحفة الاشراف: ٢٣٣/٢

(٣٦) سنن ابي داود: كتاب الاطعمة، باب في اكل الثوم (عون المعبود ٣/ ٤٢٤-٤٢٥)

(٣٧) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الدليل على ان اكل ذلك غير حرام ٣/ ٧٦-٧٧

(٣٨) شرح السنة: ٢/ ٣٨٨ (٣٩) المعجم الصغير: ٢/ ١٢٨

رواه عن علي بن عبد الله البخاري (٤٠) مع أحمد

(٢٥) ورواه عن هشام الدستوائي مع كثير بن هشام وهب بن جرير عند ابن حبان
عبد الوهاب بن عطاء عند البيهقي (٣٤) وسعيد بن عامر عند أبي يعلى (٤١)
وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٤٢)

رواه عن كثير بن هشام مع أحمد عن ابن أبي شيبة عند مسلم (١٨) وأبي
نعيم (٣٣) .

وذكر المناوي أن السيوطي قال هو متواتر (٤٣)

وله شواهد عن عدد من الصحابة :

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٣٠) ومسلم (١٨)
أبو داود (٣٦) وابن ماجه (٤٤) وابن أبي شيبة (٢٨) وأحمد (٤٥) والدارقطني (٤٦)
أبو عوانة (٢٠) والطحاوي (٢١) وابن حبان (٢٥) وأبو نعيم (٣٣) والبيهقي (٣٤)
وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣٠) ومسلم (١٨)
حمد (٤٧) والطحاوي (٢١) والبيهقي (٣٤) .
وعن أبي هريرة رضي الله : أخرجه مسلم (١٨) وابن ماجه (٤٤) وعبد الرزاق (٤٢)
أحمد (٤٨) وأبو عوانة (٢٠) وابن حبان (٢٢) وأبو نعيم (٣٣) والبيهقي (٣٤)

(٤٠) صحيح البخاري: كتاب الاطعمة، باب ما يكره من الثوم والبقول . (فتوح
الباري ٥٢٥/٩)

(٤١) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٢

(٤٢) المصنف: كتاب الصلاة، باب أكل الثوم والبصل ثم يدخل المسجد
٤٤٤/١

(٤٣) فيض القدير ٨٤/٦ وراجع نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٥٣

(٤٤) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب من أكل الثوم فلا
يقرب من المسجد ٣٢٤/١ - ٣٢٥

(٤٥) مسند أحمد: ١٣/٢

(٤٦) سنن الدارمي: كتاب الاطعمة، باب في أكل الثوم ١٠٢/٢

(٤٧) مسند أحمد: ١٨٦/٣

(٤٨) مسند أحمد: ٢٦٤/٢

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٨) وأبو
داود (٣٦) وعبد الرزاق (٤٢) وأحمد (٤٩) وأبو عوانة (٢٠) وابن حبان (٢٥) وأبو
نعيم (٣٣) والبيهقي (٣٧)

وعن مغيرة بن شعبة رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٦) وابن
أبي شيبة (٢٨) وأحمد (٥٠) والطحاوي (٢١) والبيهقي (٣٧)

وعن حذيفة رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٦) وابن حبان (٢٢)
والبيهقي (٣٤)

وعن بشير بن بشير عن أبيه وعلى رضي الله عنهما : أخرجه الطحاوي (٢١)

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه : أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨)

والطحاوي (٢١)

أحاديث هو لا مقتصرة على ذكر الثوم

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٨) والنسائي (٥١)

وابن ماجه (١٩) وأحمد (٥٢) وأبو عوانة (٢٠) والطحاوي (٢١) وابن حبان (٢٥)

وأبو نعيم (٣٣)

وعن قرة المزني رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٦) وأحمد (٥٣)

والطحاوي (٢١) والبيهقي (٥٤)

وعن أبي ثعلبة رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٥٥)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه الطحاوي (٢١)

(٤٩) مسند أحمد : ٦٥/٣ (٥٠) مسند أحمد : ٢٥٢/٤

(٥١) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب من يخرج من المسجد ٣٤/٢ - ٣٥

(٥٢) مسند أحمد : ٤٨/١٠ - ٤٩ ٥ ١٥

(٥٣) مسند أحمد : ١٩/٤٩

(٥٤) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب ما يؤمر به من أكل شيئا ٣٠٠/٢٨

(٥٥) مسند أحمد : ١٩٤/٤

(١٨١) قال الامام احمد : ثنا يحيى عن عبد الملك حدثني عطاء عن جابر بن عبد الله انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف وذكر ان العدو كانوا بينه وبين القبلة وانا صفنا خلفه صفين فكبر وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا معه جميعا فلما رفع رأسه من الركوع سجد وسجد معه الصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قام وقام معه الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم تقدم الصف المؤخر وأخبر الصف المقدم فركع وركعنا معه جميعا ثم سجد وسجد معه الصف الذي يليه فلما سجد الصف الذي يليه وجلس انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم سلم وسلمنا جميعا قال جابر كما يفعل حر ستم هؤلاء بامرائهم . (١)

(١٨٢) وقال : ثنا كثير بن هشام ثنا هشام عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل ففصلى باصحابه صلاة الظهر قال فيهم بهم المشركون قال فقال دعوهم فان لهم صلاة بعد هذه هي أحب اليهم من ابنائهم قال فنزل جبريل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم باصحابه فصلى صفين ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أيديهم فكبروا جميعا ثم سجد الذين يلون رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخرون قيام فلما رفع الذين سجدوا رؤسهم سجد الآخرون فلما قاموا في الركعة الثانية تأخر الذين يلون الصف الاول فقام أهل الصف الثاني وتقدم الآخرون الى الصف الاول فركعوا جميعا فلما رفعوا رؤسهم من الركوع سجد الذين يلون النبي صلى الله عليه وسلم والآخرون قيام فلما رفعوا رؤسهم سجد الآخرون . (٢)

رجال الحديث -

- ١ - يحيى بن سعيد بن فروخ ابو سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ - عبد الملك بن ابي سليمان ميسرة العزري (٣) صدوق له اوهام لكن بعض الأئمة صح حديثه (٤) من الطبقة الخامسة مات سنة واربعين ومائة روى له البخارى تعليقا وروى لمسلم وأهل السنة الاربعة (٥)
- ٣ - عطاء بن ابي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٢
- ٤ - كثير بن هشام الكلابي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٥ - هشام بن ابي عبدالله الدستواي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٦ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث يشتمل على طريقين في الاول عبد الملك بن ابي سليمان صدوق له اوهام لكن مسلما (٦) أخرج له هذا الحديث . فدل هذا على انه ما لم يهجم فيه . وبقية رجاله ثقات فعلى هذا يكون حديث عبد الملك حسنا لذاته . وفي الطريق الثاني ابو الزبير صدوق يدلن لكنه صرح بالسماع عند ابي القاسم البغوي (٧) وابي عوانة (٨) وبقية رجاله ثقات فعلى هذا يكون حديثه حسنا لذاته ايضا . فبمجموع الطريقين يكون الحديث صحيحا لغيره وأخرج

(٣) يفتح العين الميملة وسكون الراء وفتح الزاى هذه النسبة الى عزرم وهو بطن من فزارة وجبانة عزرم بالكوفة معرفة ولعل هذه القبيلة نزلت بها فنسب الموضع اليهم - الانساب ٢٧١/٩٥

(٤) انظر الشفاعة رقم ٢٢٧

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٥١٩/١ وتهديب التهذيب: ٣١٦/٦-٣١٨ والتاريخ الكبير: ٤١٢/٥ والجرح والتعديل: ٣٦٦/٥-٣٦٨ والكاشف: ٢٠٩/٢ والثقات للعجلي لوحة ٣٨ وتذكرة الحفاظ: ١٥٦-١٥٥/١ والطبقات الكبرى: ٣٥٠/٦ وغل الترمذي ٢٥١-٢٥٢ في السفر ١/٤١

(٦) صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الخوف ٥٢٤/١-٥٢٥

(٧) الجعديك لوحة ٣٤٣

(٨) مسند ابي عوانة ٣٨٩/٢-٣٩٦

البخارى حديث ابن الزبير تعليقا (٩) .

(١٠) رواه عن جابر مع عطاء وأبى الزبير شرحبيل بن سعد عند ابن خزيمة والطحاوي (١١) وابن حبان (١٢) والحاكم (١٣) قال الحاكم فيه " صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقد احتجا بجميع رواته غير شرحبيل وهو تابعى غيرتهم وواقفه الذهبى على تصحيحه لكنه قال وشرحبيل قال ابن أبى ذئب كان متبهما قال الدارقطنى ضعيف (١٣) . رواه عن جابر وهب بن كيسان ذكره البخارى تعليقا (٩) .

ورواه عن عبد الملك مع يحيى القطان عبد الله بن نمير عند مسلم (٦) وخالد عند النسائى (١٤) وأيوب عند ابن ماجه (١٥) ويهزى بن هارون عند أبى سوانه (٨) ومن طريقة أخرجه أبو محمد البخوى (١٦) ومحمد بن فضل عند الثعالبى (١٧) وهشيم عند أبى نعيم (١٨) وعبد بن نعيم (١٨) والبيهقى (١٩)

ورواه عن يحيى مع أحمد سهل بن عثمان عند ابن نعيم (١٨) ومحمد بن بشار عند البيهقى (١٩) .

-
- (٩) صحيح البخارى : كتاب المغازى ، باب غزوة ذات الرقاع... (فتح البارى ٤١٧/٧ -
(١٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦١٤ - ٢٩٦/٢ - ٢٩٧ (٤٢٢)
(١١) شرح معانى الآثار : كتاب الصلاة ، باب صلاة الخوف كيف هى ٣١٩ - ٣١١/١٤
(١٢) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٤ / لوحة ٢٢٧ - ٢٣٤
(١٣) المستدرک : كتاب صلاة الخوف ١ / ٣٣٥ - ٣٣٨
(١٤) سنن النسائى : كتاب صلاة الخوف ٣ / ١٣٨ - ١٤٤
(١٥) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فى صلاة الخوف ١ / ٣٩٩ -
(١٦) شرح السنة ٤ / ٢٩٠ وتفسير البخارى ١ / ٥٨٨
(١٧) تفسير ثعالبى ٢ / لوحة ١٧٢ - ١٧٣
(١٨) المستخرج لوحة ١٣٩
(١٩) السنن الكبرى للبيهقى : كتاب صلاة الخوف ، باب العدو ويكون وجاء القبلة... ٢٥٧/٣ -

ورواه عن ابي الزبير مع هشام سفيان عند النعماني (١٤) وعبد الرزاق (٢٠)
 وابن ابي شيبة (٢١) والطحاوي (١١) وأخرجه ابو عوانه (٨) من طريق عبد الرزاق وزهير
 عند مسلم (٦) وأبو القاسم (٧) وأبي عوانه (٨) وابن حبان (١٢) وأبي نعيم (١٨)
 والبيهقي (١٩) ويوب عند ابن ماجه (١٥) وابن خزيمة (٢٢) وابو عوانه (٨) وابن
 حبان (١٢) وعبد الله بن عمر عند الطبري (٢٣) وعزرة بن ثابت عند ابي عوانه (٨)
 ورواه عن هشام الطيالسي في مسنده (٢٤) وأبو علي الخنفي عند ابي
 عوانه (٨) وحماد بن معمره واسماعيل بن ابراهيم عند الطبري (٢٣).

وله شواهد :

عن سهيل بن ابي خزيمة رضى الله عنه : أخرجه البخاري (٩) ومسلم (٦)
 والترمذي (٢٥) وابو داود (٢٦) والنعماني (١٤) وابن ماجه (١٥) ومالك (٢٢) وعبد
 الرزاق (٢٠) وابن ابي شيبة (٢١) واحمد (٢٨) والدارمي (٢٩) وابن الجارود (٣٠)

(٢٠) المصنف: كتاب الصلاة، باب صلاة الخوف ٥٠٥/٢ - ٥٠٩

(٢١) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات، باب في صلاة الخوف كم هي ٤٦٦ - ٤٦٣/٢

(٢٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٦١٣ - ٢٩٥/٢ - ٢٩٦

(٢٣) تفسير الطبري: سورة النماء آية ١٠٢ - ٢٥١/٥ - ٢٥٢

(٢٤) منحة المعبود / ابواب صلاة الخوف باب مشروعيتها وهي كانت وذكر نوع الاول...

١٥٠/١ - ١٥١

(٢٥) جامع الترمذي، ابواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الخوف (تحفة الاحوذى / ١

٣٩٤ - ٣٩٥)

(٢٦) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب من قال بقم صف مع الامام ... (عمون

المعبود / ١ - ٤٧٩ - ٤٨٠)

(٢٧) موطا مالك: كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف ١٨٣/١

(٢٨) مسند احمد: ٤٤٨/٣

(٢٩) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب في صلاة الخوف ١ - ٣٥٢ - ٣٥٨

(٣٠) المنتقى: كتاب الصلاة، باب في صلاة الخوف ٨٨ - ٩٠

والطبري (٢٣) وابن خزيمة (٣١) وابوعوانه (٨) والطحاوي (١١) والبيهقي (٣٢)

وعن صالح بن خوات عن شهيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف :

أخرجه البخاري (٩) ومسلم (٦) وأبو داود (٢٦) والنسائي (١٤) ومالك (٢٧) والشافعي (٣٣)

وأحمد (٣٤) وابن الجارود (٣٠) والطبري (٢٣) وابن خزيمة (٣١) وابوعوانه (٨)

والطحاوي (١١) والدارقطني (٣٥) والبيهقي (٣٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٩) ومسلم (٦)

والترمذي (٢٥) وأبو داود (٣٦) والنسائي (١٤) وابن ماجه (١٥) ومالك (٢٧) وعبد

الرزاق (٢٠) وابن أبي شيبة (٢١) وأحمد (٣٧) والدارمي (٢٩) وابن

الجارود (٣٠) والطبري (٢٣) وابن خزيمة (٣٨) وابوعوانه (٨) والطحاوي (١١)

والدارقطني (٣٥) والبيهقي (٣٩)

وعن أبي عمير الزرقى رضي الله عنه : أخرجه النسائي (١٤)

والطحاوي (٢٤) وعبد الرزاق (٢٠) وابن أبي شيبة (٢١) وأحمد (٤٠) وابن

الجارود (٣٠) والطبري (٢٣) والطحاوي (١١) والدارقطني (٣٥) والحاكم (١٣)

والبيهقي (٤١) .

(٣١) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ٦١٨ - ٣٠٠/٢ - ٣٠١

(٣٢) السنن الكبرى : كتاب صلاة الخوف ، باب كيفية صلاة الخوف... ٢٥٢/٣ - ٢٥٤

(٣٣) مسند الشافعي : ١٧٧ - الام : ١٨٦/١ الرسالة : ١٨٢ واختلاف الحديث بهلش الأم :
٢٢٢ ١/٧ - ٢٢٢

(٣٤) مسند أحمد : ٣٢٠/٥

(٣٥) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة الخوف واقسامها ٥٨/٢ - ٦٢

(٣٦) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة... (عون المعبود
٤٨٢/١ - ٤٨٣)

(٣٧) مسند أحمد : ١٤٧/٢ - ١٤٨

(٣٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦١٦ - ٢٩٨/٣

(٣٩) السنن الكبرى : كتاب صلاة الخوف ، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة... ٢٦٠/٣

(٤٠) مسند أحمد : ٥٩/٤ - ٦٠

(٤١) السنن الكبرى : كتاب صلاة الخوف ، باب اخذ السلاح في صلاة الخوف... ٢٥٤/٣

وعن ابي مسعود رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٢٦) وعبدالرزاق

واحمد (٤٢) والطبري (٢٣) والطحاوي (١١) والدارقطني (٣٥) والبيهقي (٤٣)

وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه الترمذي (٤٤) وابوداود (٤٥)

والنسائي (١٤) وابن خزيمة (٤٦) والطحاوي (١١) والحاكم (١٣) والبيهقي (٤٧)

وعن عائشة رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٤٥) واحمد (٤٨) وابن

خزيمة (٤٩) والحاكم (١٣) والبيهقي (٤٧)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه النسائي (١٤) والطبري

والدارقطني (٣٥)

(٤٢) مسند احمد : ٣٧٦/١

(٤٣) السنن الكبرى للبيهقي : كتاب صلاة الخوف باب من قال هذا ٢٦١/٣٠٠٠

(٤٤) جامع الترمذي : أبواب لتفسير سورة النساء (تحفة الاحوذى ١٢/٤)

(٤٥) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب من قال يكبرون جميعا (عسرون

المعبود ٤٨٠/١ - ٤٨١)

(٤٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة باب رقم ٦١٩ ٣٠١/٢

(٤٧) السنن الكبرى : كتاب صلاة الخوف ، باب من قال تقف طائفة الثانية الركعة...

٢٦٤/٣ - ٢٦٥

(٤٨) مسند احمد : ٢٧٥/٦

(٤٩) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة باب ٦٢٠ - ٣٠٣/٢

٦٥ - باب للإمام أربع ركعات وللقوم ركعتين.

(١٨٣) قال الامام أحمد : ثنا عفان ثنا أبان ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال : اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقاع قال كنا اذا اتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة فاخذ سيف نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخرطه ثم قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتخافنى قال : لا قال : فمن يمنعك منى ؟ قال : الله عز وجل يمنعنى منك قال فتهدده اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغمد السيف وعلقه فنودى بالصلاة فصلى بطائفة ركعتين وتأخروا صلى بالطائفة الاخرى ركعتين فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتان . (١)

(١٨٤) قال : ثنا عفان ثنا ابو عوانة ثنا ابو بشر عن سليمان بن قيس عن جابر بن عبد الله قال قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم محارب خضفة بنخل فرأوا من المسلمين غرة فجاء رجل منهم يقال له غورث بن الحارث حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف فقال من يمنعك منى ؟ قال : الله عز وجل فسقط السيف من يده فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من يمنعك منى ؟ قال : كن خير من أخذ قال أتشهد ان لا اله الا الله قال لا ولكنى اعاهدك ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله قال فذهب الى اصحابه قال قد جئكم من عند خير الناس فلما كان الظهر أو العصر صلى بهم صلاة الخوف فكان الناس طاغتين طايفة بازاء عدوهم وطائفة صلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالطائفة الذين كانوا معه ركعتين ثم انصرفوا فكانوا مكان اولئك الذين كانوا بازاء عدوهم وجاء اولئك فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين فكان للقوم ركعتان ركعتان ولرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات . (٢)

(١٨٥) وقال : ثنا سريج ثنا ابو عوانه عن ابي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر بن عبد الله قال قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم محارب بسن خصفة فجاء رجل منهم يقال له غورث بن الحرث حتى قام على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسيف فقال من يمنعك مني قال الله عز وجل فسقط السيف من يده فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك مني ؟ قال كن كخير آخذ قال اتشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله؟ قال : لا ولكن أعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلي سبيله فأتى قومه فقال جئتكم من عند خير الناس فلما حضرت الصلاة صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فكان الناس طائفتين طائفة بازاء العدو وطائفة صلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالطائفة الذين معه ركعتين وانصرفوا فكانوا بمكان اولئك الذين بازاء عدوهم وانصرف الذين بازاء عدوهم فصلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتين ركعتين (٣)

— غريب الحديث —

اخترط : سله من غمده . (٤)

— رجال الحديث —

- ١ — عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — أبان بن يزيد العطار البصرى ابو يزيد ثقة له أفراد ٥ من الطبقة السابعة مات في حدود الستين ومائة ، أخرج له البخارى تعليقا وأخرج له حديثا واحدا موصولا في المزارعة وروى له مسلم والترمذى وأبو داود والنسائى (٥)

(٣) المسند : ٣٩٠/٣ (٤) النهاية : ٢٣/٢ وراجع القاموس المحيط : ٣٧٠/٢

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٣١/١ وتهذيب التهذيب : ١٠١/١-١٠٢ والجرح والتعديل :

٢٩٩/٢ وتذكرة الحفاظ : ١/١-٢٠١-٢٠٢ وهدى السارى : ١٤٧/٢ والطبقات الكبرى :

٢٨٤/٢ والثقات للعجلي لوحة ٤ وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوحة

- ٣ - يحيى بن ابي كثير سبقت ترجمته في باب رقم ٢٨
- ٤ - ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (٦) المدني ، وقيل اسمه عبدالله
وقيل اسماعيل ، ثقة ، مكثروا من الطبقة الثالثة مات سنة اربع وتسعين وقيل
اربع ومائة وكان مولده في بضع وعشرين روى له الستة (٧)
- ٥ - وضاح - بتشديد المعجمة ثم مهمله - ابن عبدالله الشكري (٨) ، الواسطي ،
البيزاز (٩) مولى يزيد بن عطاء ، ابو عوانه مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ،
من الطبقة السابعة ، مات سنة خمس وست وسبعين ومائة روى له الستة (١٠)
- ٦ - جعفر بن اياس ابوبشر سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٧ - سريج بن النعمان سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٨ - سليمان بن قيس الشكري (٨) ، ثقة ، من الطبقة الثالثة ، مات قديما قبل
الثمانين ، وحكم الترمذي على رواية قتادة عنه وابوبشر بالانقطاع
وقال : " سمعت محمدا يقول سليمان الشكري يقال انه مات في حياة جابر
ابن عبدالله قال ولم يسمع منه قتادة ولا ابوبشر . قال محمد : ولا نعرف
لا حد منهم سماها من سليمان الشكري الا ان يكون عمرو بن دينار ولعله سمع
=

-
- (٦) بضم الزاي وسكون اليا وكسر الراء هذه النسبة الى زهرة بن كلاب بن مرة بن
كعب بن لؤي - الانساب: ٣٥٠/٦
- (٧) راجع تقريب التهذيب: ٤٣٠/٢ وتهذيب التهذيب: ١٢/١١٥-١١٨ والكاشف: ٣/٣٤٢
وتذكرة الحفاظ: ٦٣/١ والتقات لابن حبان: ١/٥١ والوفيات: ٤/١٠
- (٨) يفتح اليا وسكون الشين وضم الكاف وبعدها راء - هذه النسبة الى يشكر بن وائل
بن قاسط وقيل هو يشكر بن بكر بن وائل وهو اصح . اللباب في تهذيب
الانساب: ٤١٣/٣
- (٩) يفتح الباء المنقوطة بواحدة والزايين المعجمتين بينهما الف ، هذه اللفظة
تقال لمن يبيع البز وهو الثياب - الانساب: ١٩٩/٢
- (١٠) راجع تقريب التهذيب: ٣٣١/٢ وتهذيب التهذيب: ١١/١١٦-١٢٠ والتاريخ
الكبير: ١٨١/٨ والجرح والتعديل: ٤٠/٩-٤١ وتذكرة الحفاظ: ١/٢٣٦-٢٣٧

منه في حياة جابر بن عبدالله قال انما يحدث قتادة عن صحيفة سليمان
 الشكري وكان له كتابا عن جابر بن عبدالله فقال علي بن المديني قال يحيى
 بن سعيد قال سليمان التيمي ذهبوا بصحيفة جابر بن عبدالله الى الحسن
 البصري فاخذها او قال فرواها فذهبوا بها الى قتادة فرواها فاتونسي بها
 فلم أروها . وقال البخاري في تاريخه روى أبو بشر و قتادة والجمهد
 أبو عثمان من كتاب سليمان روى له الترمذي وابن ماجه . (١١)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لأن رجال الطريق الاول ثقات وكون يحيى بن ابي كثير
 يدل على انه من ذكر في المرتبة الثانية من المدلسين (١٢) وروى له
 مسلم (١٣) أيضا هذا الحديث .
 وأما الطريق الثاني والثالث ففيهما انقطاع لان ابا بشر لم يلق سليمان
 الشكري وانما حدث عنه من كتابه وكذلك قتادة التابع لأبي بشر عند الطبري (١٤)
 والطحاوي (١٥) وابن حبان (١٦)

(١١) راجع تقريب التهذيب: ٣٢٩/١ وتهذيب التهذيب: ٢١٤/٤ - ٢١٥ والكشاف:
 ٣٩٩/١ والثقات لابن حبان: ٣٠٩/٤ والتاريخ الكبير: ٣١/٤ - ٣٢ والجرح
 والتعديل: ١٣٦/٤ وجامع الترمذي: ابواب البيوع باب ما جاء في
 ارض المشترك يريد بعضهم بيع نصيبه (تحفة الاحوذى ٢٧١/٢) .

(١٢) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠

(١٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الخوف ٥٧٦/١

(١٤) تفسير الطبري: النساء آية ١٠١ - ٢٤٦/٥ . وتاريخ
 الطبري: ٥٥٢/٢

(١٥) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة ، باب صلاة الخوف ، كيف هي:
 ٣١٥/١ - ٣١٢

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٤ / لوحة ٢٣١

رواه عن جابر مع ابي سلمة وسليمان بن قيس ، الحسن عند النسائي (١٧)
 الشافعي (١٨) وابن ابي شيبة (١٩) وابن خزيمة (٢٠) والدارقطني (٢١)
 والبيهقي (٢٢) وأخرجه أبو محمد اليعقوبي (٢٣) من طريق الشافعي . لكنه
 ورد في حديثه عندهم انه صلى صلى الله عليه وسلم أربع ركعات بملايين
 الا عند ابن ابي شيبة (١٩) وفي احد الروايتين عند النسائي (١٧) والبيهقي (٢٢)
 ورد عندهم انه لم يسل الا مرة واحدة . واختلف في سماع الحسن من جابر
 والصحيح عنده كما سبق في ترجمته . قال أبو بكر قد اختلف اصحابنا في سماع
 الحسن من جابر بن عبد الله (٢٠) قلت قد صرح الحسن بعدم سماعه هذا
 حديث من جابر قال ثبت عن جابر بن عبد الله عند ابن ابي شيبة .
 وذكر البيهقي بأنه رواه يونس وقتادة عن الحسن عن جابر وخالفهما
 فرواه عن الحسن عن ابي بكره ووافقه أبو حرة الرقاشي . (٢٢)
 ورواه عن يحيى بن ابي كثير مع أبان معاوية بن سلام عند مسلم (١٣)
 وابن خزيمة (٢٠) وابي عوانه (٢٤) والثعالبي (٢٥) وأبو نعيم (٢٦) .

-
- (١٧) سنن النسائي : كتاب صلاة الخوف ٣ / ١٤٥ - ١٤٧
 (١٨) مسند الشافعي ٥٧ والام ١٩٢ / ١
 (١٩) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب في صلاة الخوف كم هي ٤٦٤ / ٢
 (٢٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦١٥ - ٢٩٧ / ٢ - ٢٩٨
 (٢١) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة الخوف واقسامها ٦٠ / ٢ - ٦١
 (٢٢) السنن الكبرى ، كتاب صلاة الخوف ، باب الامام يخطى بكل طائفة ركعتين ويسلم
 ٢٥٩ / ٣
 (٢٣) تفسير اليعقوبي ١٥ / ٥٨٧ - ٥٨٨
 (٢٤) مسند ابي عوانه : ٣٩٧ / ٢
 (٢٥) تفسير الثعالبي ٢ / لوحة ١٧٢ - ١٧٣
 (٢٦) المستخرج لوحة ١٣٩

ورواه عن أبان مع عفان موسى بن اسماعيل عند الطحاري (١٥)

ورواه عن عفان مع احمد ابن سعد (٢٧) وابن ابي شيبة (١٩) ومن

طريقه أخرجه معلم (١٣) وابن حبان (١٦) وابونعيم (٢٦) ومحمد بن اسحاق

الصفارني عند ابي عوانه (٢٤) والبيهقي (٢٢) أخرجه ابو محمد البغوي (٢٣)

من طريق ابي عوانه .

ورواه عن ابي عوانه عن ابي بشر شيبان عند ابي يعلى (٢٨) وابو

الوليد عند عبد بن حميد (٢٩) وسليمان بن فروخ عند ابن حبان (١٦)

ورواه عن ابي عوانه ايضا سعيد بن منصور (٣٠) ومحمد بن عبد الملك

عند الطحاري (١٥) ومحمد بن الفضل عند الحاكم (٣١) ووكبر ابو داود (٣٢)

رواية يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ورواية سليمان الشكري كلاهما عن جابر تعليقا.

وله شاهدان :

عن ابي بكره رضي الله عنه : أخرجه ابو داود (٣٢) والنسائي (١٧)

والطيالسي (٣٣) واحمد (٣٤) والطحاري (١٥) والدارقطني (٢١) والبيهقي (٢٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه الخطيب (٣٥)

(٢٧) الطبقات الكبرى : ٦١/٢

(٢٨) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١٠٤

(٢٩) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٨٩

(٣٠) سنن سعيد بن منصور: كتاب الجهاد، باب صلاة الخوف ٢ / ١٦٦

(٣١) المستدرک: كتاب المغازي، باب سقوط السيف... ٢٩/٣

(٣٢) سنن أبي داود وكتاب الصلاة، باب من قال صلى بكل طائفة ركعتين (عن

المعبود ٤٨٤/١)

(٣٣) منحة المعبود، كتاب الصلاة أبواب صلاة الخوف باب نوع ثالث... ١٥١/١

(٣٤) مسند احمد ٤٩/٥١

(٣٥) تاريخ بغداد ٢٣٣/٧: ترجمة جعفر بن محمد ابو محمد الطاهري

٦٦ - باب للامام ركعتان وللقوم ركعة واحدة .

(١٨٦) قال الامام احمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف فقام صف بين يديه وصف خلفه فصلى بالذى خلفه ركعة وسجدتين ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا في مقام اصحابهم وجاء اولئك حتى قاموا مقام هؤلاء فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة وسجدتين ثم سلم فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ولهم ركعة . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - محمد بن جعفر المعروف بخنندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٢ - شعبة بن الحجاج بن الورد سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٣ - الحكم بن عتيبة - بالمشاة ثم الموحدة بصغرا - أبو محمد ويقال ابو عبد الله ويقال ابو عمرو مولى عدى بن عدى الكندي ، وقيل مولى امرأة من كندة الكوفى ثقة ثبت فقيه ، الا انه ربما دلس ذكر في المرتبة الثانية من المدلسين (٢) من الطبقة الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة ومائة او بعدها وله نيف وستون سنة روى له الستة . (٣)
- ٤ - يزيد بن صبيب الكوفى ، ابو عثمان المعروف بالفقيه - بفتح الفاء بعدها فاقبل له ذلك لانه كان يشكوفقارظيره ، ثقة ، من الطبقة الرابعة روى له الستة الا الترمذى . (٤)

(١) المسند ٢٩٨/٣ (٢) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص ٢٠
 (٣) راجع تقريب التهذيب ١٩٢/١ وتهذيب التهذيب ٢٠/٤٣٢ - ٤٣٤ والجرح والتعديل : ١٢٣/٣ - ١٢٥ والتاريخ الكبير ٢٠/٣٣٢ - ٣٣٣ والثقات للمجلى لوحة ١٣ وتذكرة الحفاظ ١١٧/١ وطبقات المدلسين ص ٩ وجامع التحصيل في احكام المراسيل : ٢٠٠-٢٠١
 (٤) راجع تقريب التهذيب ٢٠/٣٦٦ وتهذيب التهذيب ١١/٣٣٨ والتاريخ الكبير ٨/٣٤٢ - ٣٤٣ والجرح والتعديل ١٠/٢٧٢ والثقات لابن حبان ٥/٥٣٥ والخلاصة ٤٣٢ سير اعلام النبلاء ٥/١٢٨

تخریج الحديث وبیان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات وهو متصل الاسناد لان رواه روى بعضهم عن بعض وكون الحكم يدلس وروى عن لا يؤثر لانه من ذكر في المرتبة الثانية من المدلسين (٤) .

رواه عن جابر مع يزيد الفقير ، أبو موسى ذكره ابوداود (٥) وأخرجه الطبري (٦) في تفسيره وعل بن الحسين الخلعى (٧) وأبو موسى قال ابوداود رجل من التابعين ليس بالاشعري (٥)

ورواه عن يزيد الفقير مع الحكم بن عتيبة ، عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي عند النسائي (٨) وططالسي (٩) وابن ابي شيبه (١٠) وابن خزيمة (١١) وأخرجه الطحاوي (١٢) والبيهقي (١٣) من طريق الطيالسي وأبو اسحق الشيباني عند ابي عوانه (١٤) ومسلم عند ابن ابي شيبه (١٥) وابن خزيمة (١٥) .

(٥) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب من قال صلى بكل طائفة ركعة ولا يقضون (عون المعبود ٤٨٣/١ - ٤٨٤)

(٦) تفسير الطبري : سورة النساء آية ١٠١ - ٢٤٨/٥

(٧) الخلعيات لوحة ٩٠

(٨) سنن النسائي : كتاب صلاة الخوف ١٤٢/٣

(٩) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، ابواب صلاة الخوف باب نوع ثان ١٥١/١

(١٠) مصنف ابن ابي شيبه : كتاب الصلوات ، باب في صلاة الخوف كم هي ٤٦١/٢ -

(١١) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦٢١ - ٣٠٤/٢ ٤٦٣

(١٢) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب معنى صلاة الخوف كيف هي

٣٠٩/١ - ٣١٠

(١٣) السنن الكبرى : كتاب صلاة الخوف ، باب من قال صلى بكل طائفة ركعة ولم

يقضوا ٢٦١/٣ - ٢٦٣

(١٤) مسند ابي عوانه : ٣٩٣/٢

(١٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦١٢ - ٢٩٤/٢ - ٢٩٥

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر ، حجاج بن محمد عند النسائي (٨)

وروح ومحمد بن بكر عند ابن خزيمة (١٥)

ورواه عن محمد بن جعفر ابن / ^{ابن شيبه (١٠)} من طريقه أخرجه ابن حبان (١٦) ومحمد بن

المثنى أبو موسى عند الطبري (٦) وابن خزيمة (١٥)

تنبه : اعترض جمهور العلماء على هذا الحديث وأجابوا عنه بما يلي :

أولا : — يتوَل هذا الحديث بانهم صلوا مع الامام ركعة واحدة ثم أتوا

فقسم كما هو الظاهر من حديث عطاء وابن الزبير في باب الركعتين للامام
بالمأم (١٧)

قال البيهقي : * رواه الحكم بن عتيبة عن يزيد الفقير عن جابر

قال فصفنا صفيين فذكره بلفظ محتمل للتأويل الذي ذكرناه الا ان السعدي قد

رواه مرة بالزيادة فتوى من جهة جابر بن عبدالله يمنع هذا التأويل والله اعلم (١٧)

وهذه الفتوى رواها ابن المبارك (١٨) والطحاوي (٩) وهبة بن الوليد (١٩) عن السعدي

عن يزيد بن صيب الفقير قال سألت جابر بن عبدالله عن الركعتين في السفر قصرهما؟

قال جابر ان الركعتين في السفر ليستا بقصر انما القصر ركعة عند القتال ثم

انما يحدشهم بحديث الباب .

ثانيا : — قال البيهقي : * وهذا الذي روي عن جابر ان كان لا يحتمل ما

ذكرناه من التأويل فيحتمل ان يكون خبرا عن صلاة في الغزاة التي وصف غيره

صلاته فيها وانهم قضوا ركعتهم الباقية ويكون في حكم شيء اثبتته بعض الرواة

دون بعض فهو خذ بقول المثبت والاصل وجوب العدد حتى يثبت جواز النقصان

منه بما لا يحتمل التأويل والله اعلم . (١٧)

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤ / لوجه ٢٢٤

(١٧) راجع المعنى الكبرى ٣ / ٦٢٢ - ٢٦٣ (١٨) كتاب الجهاد ١٨١

(١٩) تفسير الطبري : سورة البقرة ، آية ٢٣٩ - ٥٧٥ / ٢

ولعل بعض الرواة اخطأ في هذا وهو يده ما ذكره ابو داود السجستاني

قال : " قال بعضهم عن شعبة في حديث يزيد الفقير انهم قضا ركعة . (٥)

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز " هذا الجواب من الجمهور

فيه نظر والصواب قول من قال يجوز الاقتصار على ركعة واحدة في الخوف لصحة

الاحاديث بذلك " والله اعلم (٢٠)

قلت : وهو كما قال لان حديث جابر صحيح كما سبق وكذلك حديث حذيفة

وابن عباس كما سيأتي في الشواهد - واحتمال التأويل تبعده فتوى جابر التسي

سبق ذكرها - والتصريح بانهم لم يقضوا في حديث حذيفة وفي حديث

ابن عباس .

وللحديث شواهد :

عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه : أخرجه : أبو داود (٥) بسنده

عن ثعلبة بن زهوم قال كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقام فقال أيكم

صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقال حذيفة أنا فصلى بهؤلاء

ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا . وأخرجه النسائي (٢١) وعبد الرزاق (٢٢) وابن

أبي شيبة (١٠) واحمد (٢٣) وابن خزيمة (٢٤) والطحاوي (١٢) وابن حبان (٢٥)

والحاكم (٢٦) والبيهقي (١٣) وصححه ابن خزيمة وابن حبان اذ أخرجاه في

صحيحهما وقال الحاكم " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه هكذا . وقال الذهبي

على شرطيهما .

(٢٠) حاشية فتح الباري: ٤٣٤/٢ (٢١) سنن النسائي: كتاب صلاة الخوف ١٣٦/٣ - ١٣٧

(٢٢) المصنف: كتاب الصلاة، باب صلاة الخوف ٥١٠-٥١١ (٢٣) مسند احمد: ٣٩٩/٥

(٢٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٦١١ - ٢٩٣/١ - ٢٩٤

(٢٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة ٣ / ٧ - ٨

(٢٦) المستدرک : كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف ركعة ركعة ٣٣٥/١

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : قال قام النبي صلى الله عليه وسلم
 وقام الناس معه فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه
 قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا اخوانهم وأتت الطائفة الاخرى فركعوا
 وسجدوا معه والناس كلهم في صلاة ولكن يحرر بعضهم بعضا * . أخرجه البخارى (٢٧)
 وعبد الرزاق (٢٢) وابن ابي شيبة (١٠) واحمد (٢٨) والطبرى (٦) والدارقطنى (٢٩)
 والبيهقى (١٣) .

وزاد في آخره قوله " ولم يقضوا " أخرج هذه الزيادة النسائى (٢١)
 والطبرى (٦) وابن خزيمة (٢٤) والحاكم (٢٦) .
 ولا بن عباس حديث آخر :

أخرجه مسلم (٣٠) بمنده قال : ان الله فرض الصلاة على لسان
 ثم صلى الله عليه وسلم على المسافر ركعتين وعلى المقيم أربعاً وفي الخوف ركعة .
 وأخرجه ابوداود (٥) والنسائى (٢١) والطبرى (٦) وابن خزيمة (٢٤) وابو
 عروبة (٣١) والطحاوى (١٢) والبيهقى (١٣)

وعن يزيد بن ثابت رضى الله عنه : كحديث حذيفة وابن عباس .
 أخرجه النسائى (٢١) وعبد الرزاق (٢٢) وابن ابي شيبة (١٠) واحمد (٣٢)
 وابن خزيمة (٢٤) والطحاوى (١٢) والبيهقى (١٣) .

(٢٧) صحيح البخارى : كتاب الخوف ، باب يحرر بعضهم بعضا في صلاة الخوف (فتح
 البارى ٤٣٣/٢)
 (٢٨) مسند أحمد ٢٣٣/١٠
 (٢٩) سنن الدارقطنى : كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة الخوف واقسامها ٥٨/٢-٥٩
 (٣٠) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة المسافرين وقصرها ١/٤٧٩
 (٣١) مسند ابي عوانه ٢٨٨/٢
 (٣٢) مسند أحمد ، ١٨٣/٥

٦٢ - باب متى شرعت صلاة الخوف.

(١٨٧) قال الامام أحمد : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر

قال : غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم ست مرات قبل صلاة الخوف وكانت

صلاة الخوف في السنة السابعة . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبدالله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابوالزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

بهذا السند

الحديث /ضعيف لأن فيه ابوالزبير وهو صدوق يدلس وروى يعنى وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس وروى يعنى لكن البخارى (٢) أخرجه من طريق آخر اذ قال : " قال عبدالله بن رجاء (٣) أخبرنا عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في الخوف في الغزوة السابعة غزوة ذات الرقاع " . وأخرجه ابوالعباس في مسنده البوب فقال " حدثنا جعفر بن هاشم حدثنا عبدالله بن رجاء فذكره (٤) وفيه عمران القطان / يهيم (٥) لكن اخراج البخارى له هذا الحديث يدل على أنه ما لم يهيم فيه فعلى هذا يكون حديث ابي الزبير حسنا لغيره .

(١) المسند : ٣/٣٤٨

(٢) صحيح البخارى : كتاب المغازى ، باب غزوة ذات الرقاع ... (فتح البارى ٧/٤١٦ - ٤٢٦)

(٣) هكذا ليس فيه " وقال لى " عند جميع الرواة سوى رواية ابي ذر فنيها " وقال لى " (فتح البارى ٧/٤١٦) .

(٤) فتح البارى : ٧/٤١٩ (٥) تقريب التهذيب : ٢/٨٣

تسببه : حديث أبي الزبير في ظاهره يدل على أن صلاة الخوف أول ما صليت في غزوة ذات الرقاع لأنها هي الغزوة السابعة لكن الصحيح ان صلاة الخوف أول ما صليت بعسفان .

قال ابن القيم : " والظاهر أن النبي صلى الله عليه وسلم أول صلاة صلاها للخوف بعسفان كما قال أبو عبيد الله الزرقى كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعسفان فصلى بنا الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد فقالوا لقد أصبنا بهم غفلة ثم قالوا ان لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وبنائهم فنزلت صلاة الخوف بين الظهر والعصر فصلى بنا العصر ففرقنا فرقتين . وذكر الحديث . رواه أحمد رحمه الله وأهل السنن (٦)

وقال أبو هريرة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نازلا بين ضجنان وعسفان محاصرا للمشركين فقال المشركون ان ليهؤلاء صلاة هم أهوى اليها من ابنائهم وأموالهم اجتمعوا امركم ثم ميلوا عليهم ميلة واحدة فجا جبريل فأمره أن يقسم أصحابه فصين وذكر الحديث . قال الترمذي : حديث حسن صحيح (٧) ولا خلاف بينهم أن غزوة عسفان كانت بعد الخندق وقد صح عنه انه صلى صلاة الخوف بس ذات الرقاع فعلم انها بعد الخندق وبعد عسفان . (٨)

ويدل على أن ذات الرقاع بعد خيبر ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة قال : " صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة نجد صلاة الخوف (٩) قال البخاري انما جاء أبو هريرة الى النبي صلى الله عليه وسلم أيام خيبر (٩) وقد وصل هذا الحديث عن أبي هريرة أبو داود (٩) والطحاوي (١٠) من طريق أبو الأسود

(٦) انظر باب الركعتين للامام والمأمم ٦٤

(٧) جامع الترمذي : ابواب تفسير سورة النساء (تحفة الاحوذى ٩٢ / ٤ - ٩٣)

(٨) زاد المعاد : ١١١ / ٢

(٩) سنن أبي داود : كتاب الصلاة باب من قال يكبرون جميعا... (عون المعبود ٤٨٠ / ١)

(١٠) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة باب صلاة الخوف كيف هي ؟ ٣١٤ / ١

أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان بن الحكم انه قال ابا هريرة هل صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟ قال ابو هريرة نعم فقال مروان : متى ؟ قال ابو هريرة عام غزوة نجد (٨) .

وعن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه قال : خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ونحن في ستة نفر بيننا بعير نعتقبه فنقبت اقدامنا ونقبت قدمائنا وسقطت اظفارنا ففكنا نلف على ارجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع ... (٢)

وقد استدلل البخاري بحديث ابي هريرة و ابي موسى الاشعري على تأخر ذات الرقاع عن خيبر لأن ابا موسى ما جاء الا بعد خيبر (٢) و ابو هريرة جاء في خيبر و اذا ظهر ان خيبر هي سادس غزوة وقع فيها القتال تقرر ان تكون ذات الرقاع هي السابعة . (١١)

وذكر ابن حجر : أن اهل السير مختلفون في زمان ذات الرقاع قال :
والاولى الاعتماد على ما ثبت في الحديث الصحيح . يعني حديث ابي موسى الاشعري (١٢)
وكون ابي موسى لم يذكر انهم صلوا صلاة الخوف ولم يذكر انهم لقيوا عدوا لا يدل على عدم حصول ذلك لان ابا هريرة نظير ابي موسى في القصة .
انما أسلم في خيبر وقد ذكر في حديثه انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في ذات الرقاع . (١١)

وقال ابن حجر أيضا : وروى جابر القصبين معا . فرواية ابي الزبير عنه في قصة عسفان واما رواية ابي سلمة (٢) ووهب بن كيسان (٢) و ابي موسى المصري (٢) عنه ففي غزوة ذات الرقاع وهي غزوة محارب و ثعلبة . و اذا تقرر ان اول ما صليت صلاة الخوف في عسفان وكانت في عمرة الحديبية وهي بعد الخندق وقرية و قد صليت صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع وهي بعد عسفان فتعين تأخرها عن الخندق وعن قرية و عن الحديبية أيضا فيقول القول بأنها بعد خيبر لان غزوة خيبر كانت عقب الرجوع من الحديبية . (١٣)

(١١) راجع فتح الباري ٢/٤١٩-٤٢٠ (١٢) المصدر السابق ٧/٤١٨
(١٣) نفس المصدر السابق ٧/٤٢٣-٤٢٤

٦٨ - باب الجمع في السفر .

(١٨٨) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن فضيل ثنا الاحلج عن ابي الزبير عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة عند غروب الشمس فلم يصل حتى أتى سرف وهي تسعة اميال من مكة . (١)

(١٨٩) وقال : ثنا عبد الرزاق قال سمعت الحجاج بن ارطاة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم غابت له الشمس بصرف فلم يصل المغرب حتى أتى مكة . (٢)

(١٩٠) وقال : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير انه قال سألت جابرا اهل (٣) جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء قال نعم زمان غزونا بني المصطلق . (٤)

— غريب الحديث —

اميال : الميل في كلام العرب قدر متبني مد البصر ، وشاربيني للمسافرة ، او مسافة من الارض متراخية بلاحد ، او مائة الفاصع الاربعة الاف اصبع ، او ثلاث او اربعة الاف ذراع بحسب اختلافهم في الفرسنج هل هو تسعة الاف بذراع القدماء او اثنا عشر الف ذراع بذراع المحدثين . (٥)

— رجال الحديث —

١ - محمد بن فضيل بن غزوان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٨

(١) المسند : ٣٠٥/٣ (٢) المسند : ٣٨٠/٣ - ٣٨١

(٣) هكذا في الاصل وفي نسخة ب ٢٣٢/٢ و ت ٥٩٣/٢ والاطراف لعمدة ٥٣ " هل "

(٤) المسند : ٣٤٨/٣

(٥) راجع تهذيب اللغة : ٣٩٦/١٥ والقاموس المحيط : ٥٤/٤ وتهذيب الاسماء واللغات

٢ - أجلح بن عبدالله بن حجية - بالمهملة والجيم مصفرا - يكنى ابا حجية ، الكندى (٦) ، يقال اسمه يحيى والاجلح لقب ، صدوق شيعى مسن الطبقة السابعة ، مات سنة خمس وأربعين ومائة ، روى له البخارى في الاطب المفرد^{وروي له} أهل السنن الاربعة (٧) .

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

٤ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٥ - حجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦

٦ - موسى بن داود الضبى سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٧ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجال الطريق الاول كلهم من وصف بصدوق وهو متصل الاسناد لان رواته روى بعضهم عن بعض وتدلّس ابي الزبير متنفه احتمالاً لانه صرح بالسماع في الطريق الثالث . وأما الطريق الثانى ففيه الحجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدلّس وروى بعن - روى الثالث ابن لهيعة صدوق خلط ويدلس وقد عنعن لكنه تابعهما عن ابي الزبير مع اجلح مالك بن انس عند ابي داود (٨) والنسائى (٩) والطحاوى (١٠) وابن عدى (١١) وأخرجه البيهقى (١٢) =

(٦) بكسر اولها وسكون النون وكسر الدال المهمله - هذه النسبة الى كنده ، وهي قبيلة

كبيرة مشهورة من اليمن - اللباب في تهذيب الانساب : ١١٥/٣

(٧) راجع تقريب التهذيب : ٤٩/١ و تهذيب التهذيب : ١٨٩/١ - ١٩٠ والجرح والتعديل :

١٦٣/٩ - ١٦٤ والكاشف : ٩٩/١ والثقات لابن شاهين لوحة ١١٨ والثقات للمجلسى

لوحة ٥ وجزء من تكلم فيه وهو موثوق للذهبي لوحة ٣٢٢ والمجروحين لابن مبان : ١٧٥/١

(٨) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب الجمع بين الصلاتين (عون المعبود ١/٤٦٧ - ٤٧٢)

(٩) سنن النسائى : كتاب المواقيت ، باب الوقت الذى يجمع فيه المسافرين بين المغرب والعشاء ١/٢٣١

(١٠) شرح معانى الآثار : كتاب الصلاة ، باب الجمع بين صلاتين كيف هو ؟ ١/١٦٠ - ١٦٤

(١١) الكامل لابن عدى ٧/٢ لوحة ٢٣٥ ترجمة يحيى بن محمد الجارى

(١٢) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الجمع بين الصلاتين في المفرد ٣/١٥٩ - ١٦٤

من طريق ابي داود وابراهيم بن يزيد عند عبدالرزاق (١٣) الا انه متروك الحديث. (١٤)
 وورد جمعه صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من حديث
 جابر رضى الله عنه أخرجه ابن ابي شيبه (١٥) وابن حبان (١٦)

تنبيه : لم يذكر في الطريق الاول والثانى الجمع بين المغرب والعشاء . وانما ذكر
 اخير المغرب . لكنه صرح بذلك في رواية مالك بن انس عند ابي داود (٨)
 والنسائي (٩) والطحاوي (١٠) والبيهقي (١٢)

وورد في الطريق الاول ان ذلك الجمع كان منه صلى الله عليه وسلم بعسرف .
 وفي الطريق الثاني انه كان منه بمكة . فيحمل هذا على وهم الراي الذي هو حجاج
 بن أرقطاة لانه خالف من هو اوثق منه مالك بن انس وأجلح -
 وورد في الطريق الثالث ان جمعه صلى الله عليه وسلم بين هذين الوقتين
 كان في غزوة بني المصطلق فيحمل على تعدد القصة والله أعلم .

تنبيه آخر : روى عن جابر حديث آخر معارض في ظاهره لهذا الحديث أخرجه
 الطبراني بسنده عن محمد بن ميمون الزعفراني عن جعفر بن محمد عن ابي
 جابر بن عبد الله قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خرم المغرب لعشاء
 لا لغيره . (١٧)

قلت : لكنه لا يعارض حديث الباب لما يأتي :

أولا : — الحديث ضعيف لان فيه محمد بن ميمون وهو صدوق له اوام (١٨)

وذكر الطبراني (١٧) بانه تفرد برواية هذا الحديث عن جعفر .

(١٣) المصنف: كتاب الصلاة باب من نسي صلاة الحضر والجمع بين الصلاتين في السفر ٤٤٤/٢ - ٤٥٤
 (١٤) تقريب التهذيب: ٤٦/١
 (١٥) مصنف ابن ابي شيبه: كتاب الصلوات باب من قال بجمع المسافرين بين الصلاتين ٤٥٦/٢
 (١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة باب الجمع بين الصلاتين ١٩/٣ - ٩٠
 (١٧) المعجم الصغير: ٢٣/٢ (١٨) انظر ترجمته في باب رقم ٢٢

ثانيا :-

وعلى فرض صحته يحمل قول جابر هذا على أنه صلى الله عليه وسلم لا يؤخر صلاة المغرب الى آخر وقتها كما كان يفعل ذلك في /مواقيت الصلاة ليعين آخر الوقت وإنما كان يصلبها في أول وقتها (١٩)

ثالثا :-

هذا الحديث نافع وحديث الباب مثبت والمثبت مقدم على

النافسي .

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٠) ومسلم (٢١) وأبو داود (٨) والنسائي (٩) ومالك (٢٢) وعبد الرزاق (١٣) والحميدي (٢٣) وأحمد (٢٤) والدارمي (٢٥) وابن الجارود (٢٦) وابن خزيمة (٢٧) والطحاوي (١٠) والدارقطني (٢٨) والبيهقي (١٢) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٠) ومسلم (٢٩) وابن ماجه (٣٠) وعبد الرزاق (١٣) وأحمد (٣١) وابن خزيمة (٢٢) وأبو عوانه (٣٢) والطحاوي (١٠) والدارقطني (٢٨) والبيهقي (١٢)

(١٩) انظر باب رقم ٢٢

(٢٠) صحيح البخاري : كتاب تقصير الصلاة ، باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء (فتح الباري ٥٧٩/٢)

(٢١) صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر / ٨٨

(٢٢) موطا مالك : كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب الجمع بين الصلاتين ١٤٣/١ - ١٤٤

(٢٣) مسند الحميدي : ٢٧٨/٢ (٢٤) مسند احمد : ٤/٢

(٢٥) سنن الدارمي : كتاب الصلاة ، باب الجمع بين الصلاتين ٣٥٦/١ - ٣٥٧

(٢٦) المنتقى ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة المسافرين ٨٦ - ٨٧

(٢٧) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٣٢٥ و ٣٢٦ - ٨١/٢ - ٨٢

(٢٨) سنن الدارقطني : كتاب الصلاة ، باب الجمع بين الصلاتين ٣٨٨/١ - ٣٩٢

(٢٩) صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر / ٤٩٠

(٣٠) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب الجمع بين الصلاتين في السفر / ٣٤٠

(٣١) مسند احمد : ٢١٧/١ (٣٢) مسند أبي عوانة : ٣٨٢/٢ - ٣٨٣

وعن ائمة بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٠) ومسلم (٢١) وأبو داود (٨) والنسائى (٩) وعبد الرزاق (١٣) واحمد (٣٣) ولبوعوانه (٣٢) والطحاوى (١٠) والبيهقى (١٢)

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٩) والترمذى (٣٤) أبو داود (٨) والنسائى (٣٥) وابن ماجه (٣٠) ومالك (٢٢) والطحاوى (٣٦) والشافعى (٣٧) وعبد الرزاق (١٣) وابن ابي شيبة (١٥) واحمد (٣٨) والدارقطنى (٢٥) وابن خزيمة (٢٧) والطحاوى (١٠) وابن حبان (١٦) والدارقطنى (٢٨) والبيهقى (١٢)

(٣٣) مسند أحمد، ٣/١٣٨

(٣٤) جامع الترمذى: ابواب الصلاة، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين (تحفة الاحوذى ٣٨٦/١)

(٣٥) سنن النسائى: كتاب المواقيت، باب الوقت الذى يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ٢٢٩/١

(٣٦) منحة المعبود، كتاب الصلاة، باب مشروعية الجمع بين الصلاتين فـ... السفر ١٢٦/١

(٣٧) الام، ١١/٦٦ (٣٨) مسند احمد، ٥/٢٣٠

٦٩ - باب قصر الصلاة في السفر .

(١٩١) قال الامام احمد : ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال : اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة (١)

- غريب الحديث -

تبوك : بفتح التاء وضم الباء : موضع من بادية الشام قريب من مدين ديار النبى شعيب عليه السلام بينها وبين مدينة النبى صلى الله عليه وسلم نحو اربع عشر مرحلة وبينها وبين دمشق احدى عشرة مرحلة (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - معمر بن راشد الأزدي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٣ - يحيى بن ابي كثير سبقت ترجمته في باب رقم ٢٨
- ٤ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٨

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال أبو داود : " غير معمر لا يسنده " (٣) وقال البيهقي : " تفرد معمر بروايته مسندا " (٤) وقال " ورواه علي بن المبارك وغيره عن يحيى عن ابن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا . وأعله

(١) المسند ٢٩٥/٣

(٢) راجع معجم البلدان ١٤/٢-١٥ والمصباح المنير ٦٦ وتهذيب الاسماء واللغات ٤٣/١/٢

(٣) سنن ابي داود : كتاب الصلاة باب اذا قام بارض العدو يقصر (عون المعبود ١/٤٧٧)

(٤) السنن الكبرى : كتاب الصلاة باب من قال يقصر ابدا ما لم يجمع مكثا ١٥٢/٣

الدارقطني في العلل بالارسال والانقطاع . (٥)

قلت : لكن ابن حبان صححه اذ أخرجه في صحيحه (٦) وقال ابى

حزم : " محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ثقة و باقى رواة الخبر اشهر من ان يسأل عنهم (٧)

وقال النووي في الخلاصة " هو حديث صحيح الاسناد على شرط البخارى

وسلم لا يقدح فيه معمر فانه ثقة حافظ فزيادته مقبولة . (٨)

وقال ابن حجر : رجاله ثقات . (٩)

ورود الحديث عن جابر من طريق آخر قال البيهقي أخرناه ابو عبد الله

الحافظ (١٠) وابوبكر بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب (١١)

ثنا محمد بن اسحق الصفاني (١٢) ثنا معاوية يعنى ابو عمرو (١٣) عن ابى

اسحق يعنى الفزارى (١٤) عن ابى انيسة عن أبى الزبير (١٥) عن

جابر قال : غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فاقام بها بضع عشرة

فلم يزد على ركعتين حتى رجع " (٤) و رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق ليس

وروى يعنى وأبا انيسة لم اعرفه .

وقوله في حديث أبى الزبير " بضع عشرة " وهما منه او انه لم يعد يوم

الدخول والخروج او احدهما . والله أعلم .

أخرجه عبد الرزاق عن معمر (١٦)

ورواه عن عبد الرزاق مع احمد ، عبد بن حميد (١٧) واسحق بن ابراهيم عند

ابن حبان (٦) واحمد بن منصور الرمادى عند البيهقي (٤) وأخرجه ابو داود من طريق

احمد (٣)

(٥) تلخيص الحبير : ٤٥ / ٢

(٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤ / لوحة ١٢٨ - ١٢٩ ووارد الظمان ١٤٥

(٧) المحلى : ٣٧ / ٥ (٨) نصب الراية : ١٨٦ / ٢

(٩) الدراية في تخريج احاديث الهداية ١ / ١٢ / ٢ (١٠) هو محمد بن عبد الله ابو عبد الله الحاكم

(١١) تذكرة ٨٦٠ / ٢ (١٢) تقريب التهذيب : ١٤٤ / ٢ (١٣) تقريب التهذيب : ٢٦٠ / ٢

(١٤) انظر ترجمته في باب رقم ٢٩ (١٥) انظر ترجمته في باب رقم واحد

(١٦) المصنف : كتاب الصلاة باب الرجل يخرج في وقت الصلاة ٥٣٢ / ٢

(١٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٣١

٢٠ - باب الصلاة في الرحال حين المطر .

(١٩٢) قال الامام احمد : ثنا يحيى بن بكير (١) ثنا زهير ثنا ابو الزبير عن جابر

قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا فقال " من شاء منكم فليصل في رحله " . (٢)

(١٩٣) وقال : ثنا هاشم ويحيى بن ابي بكير قالا ثنا زهير ثنا ابو الزبير

عن جابر رضى الله تعالى عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا فقال : " ليصل من شاء منكم في رحله " . (٣)

(١٩٤) وقال : ثنا حسن بن موسى ثنا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال : خرجنا

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا قال : " ليصل من شاء منكم في رحله " . (٤)

- غريب الحديث -

رحل : جمعه رحال : وهى الدور والمساكن والنازل . (٥)

- رجال الحديث -

- ١ - يحيى بن ابي بكير سبقت ترجمته في باب رقم ٥٦
- ٢ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - هاشم بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٥ - حسن بن موسى الاشعبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) هكذا في الاصل وصوابه يحيى بن ابي بكير كما في نسخة ١ / ٤ ١٢ / ٢ والاطراف

لوحة ٥٣ وكما في الطريق الثاني ولانه هو الذى من شيوخ احمد ذكره

ابن الجوزى (مناقب احمد ٥٤) الا انه قال يحيى بن بكير ابو زكريا الكوفى وابو

زكريا الكوفى هو يحيى بن ابي بكير واما يحيى بن بكير فهو ابو زكريا لکنه مصرى .

(٢) المسند ٣ / ٣٩٧ (٣) المسند ٣ / ٣٢٧ (٤) المسند ٣ / ٣١٢

(٥) النهاية ٢ / ٢٠٩ وراجع المغرب ١٨٦ والقاموس المحيط ٣ / ٣٩٤

تخریج الحدیث و بیان درجته -

- أخرجه الترمذی بسنده عن زهير قال : حَدِيثُ جَابِرِ حَسَنٌ صَحِيحٌ (٦)
- قلت : الحدیث حسن لذاته ، لأن مداره على أبي الزبير وهو صدوق بالمرور
- نعن لكن مسلماً (٧) أخرج له هذا الحدیث وبقية رجال طرقه ثقات .
- رواه عن أبي الزبير مع زهير ، محمد بن جحادة عند ابن عدی . (٨)
- رواه عن زهير مع يحيى بن ابي بكير وهاشم بن القاسم وحسن بن موسى ، يحيى بن يحيى عند مسلم (٧) والبيهقي (٩) وأحمد بن يونس عن مسلم (٧)
- رواه عن زهير ابو داود الطيالسي (١٠) ومن طريقه أخرجه الترمذی (٦) ، ورواه أيضا ابو نعیم الفضل بن دكين عند ابي داود (١١) وأبي عوانه (١٢) وابن حبان (١٣) وأحمد بن عبد الملك عند ابي عوانه (١٢) وابو الوليد عند ابن حبان (١٣) وأبي نعیم (١٤) ورواه ^{أيضا} علي بن الجعد (١٥) ومن طريقه أخرجه ابن عدی (١٦) وابو نعیم (١٤) ورواه عن يحيى بن ابي بكير مع أحمد الصفاني عند ابي عوانه . (١٢)

فصله

- (٦) جامع الترمذی: كتاب الصلاة، باب ما جاء اذا كان المطر في الرجال (تحفة الاحوذی ١/٣١٥)
- (٧) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الصلاة في الرجال في المطر
- ٤٨٤/١ - ٤٨٥
- (٨) الكامل لابن عدی ٤١ / لوحة ٣٣٥ ترجمة داود بن الزرقان
- (٩) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب ترك الجماعة بعذر المطر... ٣/٢٠-٢١
- (١٠) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في الاعذار البيحة للتخلف عن الجماعة
- ١٢٩/١
- (١١) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة او الليلية المطيرة (عون المعبود ١/٤١٠ - ٤١٢)
- (١٢) مسند ابي عوانه: ٢/٣٢٩
- (١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الصلاة، باب الامامة والجماعة ٣/٣٩٢ - ٣٩٩
- (١٤) المستخرج لوحة ١١٣ (١٥) الجعديات لوحة ٣٣٤
- (١٦) الكامل لابن عدی ٧ / لوحة ٣٥ ترجمة ابو الزبير

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (١٧) ومسلم (٧) وأبو داود (١١) والنسائى (١٨) وابن ماجه (١٩) ومالك (٢٠) والشافعى (٢١) والحميدى (٢٢) أحمد (٢٣) والدارمى (٢٤) / وأبو عوانه (١٢) وابن حبان (١٣) وأبو نعيم (١٤) والبيهقى (٩)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٢٥) ومسلم (٧) وأبو داود (١١) وابن ماجه (١٩) وأحمد (٢٦) وأبو نعيم (١٤)

وعن أبى المليح عن ابيه : أخرجه ابو داود (٢٧) والنسائى (٢٨) وابن ماجه (١٩) والطيالسى (١٠) وأحمد (٢٩) وابن حبان (١٣) والحاكم (٣٠) والبيهقى (٩)

وعن عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣١)

وعن سمرة رضى الله عنه : أخرجه الطيالسى (١٠) وأحمد (٣٢)

وعن رجل من بنى ثقيف : أخرجه النسائى (١٨) وأحمد (٣٣)

وعن عمرو بن أوس قال أخبرنى من سمع منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أحمد (٣٤)

(١٧) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب الرخصة في المطر - (فتح البارى ١٥٧/٢)

(١٨) سنن النسائى : كتاب الاذان ، باب الاذان في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة ١٣/٢

(١٩) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب الجماعة في الليلة المطيرة ٣٠٢/١

(٢٠) الموطأ : كتاب الصلاة ، باب النداء في السفر وعلى غير وضوء ٧٣/١

(٢١) مسند الشافعى ٣٣ (٢٢) مسند الحميدى : ٣٠٦/٢ (٢٣) مسند أحمد : ٤/٢

(٢٤) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك الجماعة ٢٩٧/١

(٢٥) صحيح البخارى : كتاب الاذان ، باب الكلام في الاذان (فتح البارى ٩٧/٢) (٢٦) مسند أحمد ٢٧٧/١

(٢٧) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب الجمعة في يوم المطر (عون المعبود ٤١٠/١)

(٢٨) سنن النسائى : كتاب الامامة ، باب العذر في ترك الجماعة ٨٦-٨٥/٢ (٢٩) مسند أحمد ٧٤/٥

(٣٠) المستدرک : كتاب الجمعة ، باب الصلاة في الرحال يوم الجمعة ٢٩٣/١

(٣١) مسند أحمد : ٦٢/٥ (٣٢) مسند أحمد : ٨/٥ (٣٣) مسند أحمد : ٣٧٣/٥

(٣٤) مسند أحمد : ٤١٥/٣

(٣٥) مسند عبد الله بن عمر ٢٧

(١٩٥) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محارب سمعت جابر بن عبد الله قال : بعثت من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا لي في سفر فلما أتينا المدينة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أتت المسجد فصل ركعتين " ثم وزن لي قال شعبة أوامر فوزن لي فأرجح فما زال عندي منها شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة . (١)

(١٩٦) وقال ثنا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اشتري مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا فوزن لي ثمنه وأرجح لي قال : فقال لي : " هل صليت ؟ صل ركعتين " . (٢)

(١٩٧) قال : ثنا عفان ثنا شعبة قال محارب بن دثار أخبرني قال سمعت جابرا يقول انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما أتت المدينة أمره ان يأتي المسجد فيصل ركعتين . (٣)

(١٩٨) قال : ثنا يحيى عن معمر حدثني محارب قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني و زادني وكان في المسجد فقال لي " صل ركعتين " . (٤)

غريب الحديث -

يوم الحرة : الحرة : أرض بظاهر المدينة المنورة بها حجارة سود كبيرة كانت بها الوقعة أيام يزيد بن معاوية وسببت الوقعة بها ، وهي شرقي المدينة . (٥)

(٢) المسند : ٣/٣٠٢

(١) المسند : ٣/٢٩٩

(٤) المسند : ٣/٣١٩

(٣) المسند : ٣/٣٦٣

(٥) راجع جامع الاصول : ١/٤٤٤ والقاموس المحيط : ٢/٧ ولسان العرب : ٤/١٨٠

(٦) هكذا في الاصل وصوابه " ثنا شعبة قال أخبرني محارب بن دثار قال سمعت "

— رجال الحديث —

- ١ — محمد بن جعفر المعروف بنخندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
٢ — شعبة بن الحجاج بن الورد سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
٣ — محارب بن دثار المدوني سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
٤ — وكيع بن الجراح بن ملح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
٥ — عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٦ — يحيى بن زكريا بن ابي زائدة الهمداني (٦) أبو سعيد الكوفي ، ثقة متقن
من كبار الطبقة التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة وله ثلاث
وتسعون سنة روى له الستة . (٧)
٧ — مسعر بن كدام — بكسر اوله وتخفيف ثانيه — ابن ظهير بن عبدة الهلالي (٨)
ابو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من الطبقة السابعة ، مات سنة ثلاث أو
خمس وخمسين ومائة روى له الستة . (٩)

— تخریج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات .

رواه عن جابر مع محارب بن دثار ، وهب بن كيسان عند البخاري (١٠) ومسلم (١١)

(٦) بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة وعد الالفنون — هذه النسبة الى همدان

اللباب في تهذيب الانساب: ٣٩١/٣

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٤٧/٢ وتهذيب التهذيب: ١١/٢٠٨-١٠/٢١٠ وتذكرة الحفاظ:

١/٢٧-٢/٦٨ والطبقات الكبرى: ٦/٣٩٣ والجرح والتعديل: ٩/١٤٤-١٤٥ والتاريخ

الكبير: ٨/٢٧٣-٢٧٤ و سير اعلام النبلاء: ٦/٤٦٤

(٨) بكسر الهاء — هذه النسبة الى هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن قبيلة

كبيرة — اللباب في تهذيب الانساب: ٣/٣٩٦

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٢/٤٣٣ وتهذيب التهذيب: ١٠/١١٣-١١٥ وتذكرة الحفاظ:

١/١٨٨-١٩٠ والجرح والتعديل: ٨/٣٦٨-٣٦٩ والثقات للعجلي لوحة ٥٢ وشرحات

الذهب: ١/٢٣٨-٢٣٩

(١٠) صحيح البخاري: كتاب البيوع باب شراء الدواب والحمير (فتح الباري ٤/٣٢٠)

(١١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم

من سفر اول قدومه ١/٤٩٦ وانظر الرضاع ، باب استحباب نكاح البكر: ٢/١٠٨٩

وأي عوانه (١٢) وابن حبان (١٣) وأبي نعيم (١٤) ومعاذ بن عبدالله عند ابن أبي شيبه (١٥) .

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر وكيع وعفان ، سليمان بن حرب عند البخاري (١٦) وأبي نعيم (١٤) والبيهقي (١٧) وأبو الوليد عند البخاري (١٨) وابن حبان (١٩) ومعاذ عند مسلم (٢٠) وأبي نعيم (١٤) ورواه عن شعبة الطيالسي (٢١) ومن طريقه أخرجه أبو عوانة (١٢) وأبو نعيم (١٤) وبهز بن أسد عند النسائي (١٢) وأبو علي الحنفي ومعاوية بن اسحق عند أبي عوانه (١٢) وزيد بن هارون عند عبد بن حميد (٢٣)

ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد محمد بن بشار عند البخاري (٢٤) أبو موسى محمد بن المشني عند أبي نعيم (١٤) ورواه عن وكيع مع أحمد ، ملح بن وكيع عند ابن نعيم . (٢٥)

-
- (١٢) مسند أبي عوانه : ٢٩٧/٢ - ٢٩٨
(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٨/لوحه ١٥٤-١٥٥ ، ٩/لوحه ١٣٦
(١٤) المستخرج لوحه ١١٧-١١٨ ، ٢٩٠
(١٥) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الصلاة ، باب من قال اذا قدمت من سفر فصل ركعتين ٢/٨٢
(١٦) صحيح البخاري : كتاب الجهاد ، باب الصلاة اذا قدم من سفر (فتح الباري ٦/١٩٣)
(١٧) المنن الكبرى : كتاب السير ، باب الصلاة اذا قدم من سفر ٩/١٧٥
(١٨) صحيح البخاري : كتاب الجهاد ، باب الطعام عند القدم ... (فتح الباري ٦/١٩٤)
(١٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ١٦٨
(٢٠) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب بيع البعير واستئثاره ركوبه ٣/١٢٢٣-١٢٢٤
(٢١) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في سوق الدواب في السفر ١/١٢٤
(٢٢) تحفة الاشراف : ٢٦٦/٢
(٢٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٩١
(٢٤) صحيح البخاري : كتاب البيه ، باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ... (فتح الباري ٥/٢٢٥)
(٢٥) حلية الاولياء : ٣٨٠/٨ ترجمه وكيع بن الجراح .

ورواه عن مسعر مع يحيى خلد عند البخاري (٢٦) والبيهقي (٢٧) وثابت

بن محمد وعبد الله بن موسى عند البيهقي (٢٧)

وله شاهدان :

من حديث كعب بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخاري (١٦) ومسلم (١١)

وابوداود (٢٨) والنسائي (٢٩) وابن ابي شيبه (١٥) وأحمد (٣٠) وأبو

عوانه (١٢) والطبراني (٣١) وأبو نعيم (١٤) والبيهقي (٣٢)

ومن حديث علي رضى الله عنه أخرجه الطبراني . (٣٣)

(٢٦) صحيح البخاري : كتاب الصلاة ، باب الصلاة اذا قدم من سفر (فتح الباري ١/٥٣٧)

وكتاب الاستقراض : باب حسن القضاء (فتح الباري ٥/٥٩٠) .

(٢٧) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب الرجل يقضيه خيرا منه ... ٥/٣٥١

(٢٨) سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في الصلاة عند القدم من السفر (عشرون

المعبود ٣/٤٦)

(٢٩) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب الرخصة في الجلوس فيه ... ٢/٤٢

(٣٠) مسند أحمد : ٦/٣٨٦

(٣١) المعجم الصغير : ٢/٨٧

(٣٢) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الصلاة عند القدم ٥/٢٦١

(٣٣) المعجم الصغير : ١/١٠٥

(١٩٩) قال الامام احمد : ثنا يحيى بن آدم ثنا حسن بن عمار اخو ابوبكر عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال : كنا نصلى الجمعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنريح نواضحنا قال حسن : قلت لجعفر ومتى ذلك قال زوال الشمس. (١)

(٢٠٠) وقال : ثنا محمد بن ميمون ابو النضر الزعفراني ثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال سألت جابرا متى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح الجمعة فقال كنا نصلحها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنريح نواضحنا قال جعفر وراحة التواضع حين تزول الشمس. (١)

(٢٠١) وقال : ثنا يحيى بن آدم وابو احمد قالا ثنا عبد الحميد بن يزيد الانصاري قال ابو احمد حدثني عقبة بن عبد الرحمن بن جابر عن جابر قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فنقبل قال ابو احمد ثم نرجع الى بنى سلمة فنقبل وهو على ميلين. (١)

- غريب الحديث -

(٢) نقيط : المقيط والقيلولة : الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معيائهم .

- رجال الحديث -

- يحيى بن آدم بن سليمان الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٢ - الحسن بن عمار - يتحتميه ثم معجمه - ابن سالم الاسدي (٣) ابو محمد الكوفي

اخو ابوبكر المقرئ ، صدوق من الطبقة الثامنة ، مات سنة اثنين وسبعين ومائة

روي له مسلم حديثا واحدا في الجمعة وروي له الترمذي والنسائي (٤)

(١) المسند: ٣/٣٣١ (٢) النهاية: ٤/١٣٣ وراجع المغرب ٣٩٧ والقاموس المحيط ٤/٤٣

(٣) بفتح الالف والسين المهملة وبعدها الدال المهملة - هذه النسبة الى اسد وهو اسم عدة من القبائل - الانساب: ١/٢١٤

(٤) راجع تقريب التهذيب: ١/١٦٩ وتهذيب التهذيب: ٢/٣١٣ والتاريخ الكبير: ٢/٣٠٢ والجرح والتعديل: ٣/٢٩٠-٣٠ وتاريخ ابن معين: ٣/٢٦٧ والكاشف: ١/٢٢٥

- ٣ - جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٤ - محمد بن علي بن الحسين سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٥ - محمد بن ميمون الزعفراني (٥) ، أبو النضر الكوفي ، المفلوج ، صدوق له أوهام ، من الطبقة التاسعة ، روى له أبو داود (٦)
- ٦ - محمد بن عبد الله بن الزبير سبقت ترجمته في باب رقم ٢٨
- ٧ - عبد الحميد بن يزيد الأنصاري سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ٨ - عقيب بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن رجال الطريق الأول والثاني ثقات إلا حسن بن عياش و جعفر بن محمد بن ميمون في الطريق الثاني صدوق له أوهام لكنه تابعه عن جعفر مع حسن بن عياش ، سليمان بن بلال عند مسلم (٧) والطبراني (٨) والبيهقي (٩) فثبت بهذا أنه لم يهجم في هذا الحديث .

وأما الطريق الثالث فسيه عبد الحميد لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً لكن الحديث قد صح من طريقه كما سبق .

-
- (٥) يفتح الزاى المنقوطة وسكون العين المهملة وفتح الراء المهملة ، نسبة الى عدة أمكنة والى بيع زعفران - راجع الانساب: ٢٩٨/٦
- (٦) راجع تقريب التهذيب: ٢١٢/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٨٥/٩ - ٤٨٦ والتاريخ الكبير: ٢٣٤/١ والجرح والتعديل: ٨٠/٨ - ٨١ والمغنى في الضعفاء: ٦٣٨/٢ والمجروحين لابن حبان: ٢٨١/٢ وتاريخ ابن معين: ٣٤/٤
- (٧) صحيح مسلم: كتاب الجمعة ، باب صلاة الجمعة حين نزول الشمس ٥٨٨/٢ - ٥٨٩
- (٨) مجمع البحرين لوحة ٨٤
- (٩) السنن الكبرى: كتاب الجمعة ، باب وقت الجمعة ١٩٠/٣

رواه عن يحيى بن آدم مع أحمد ، اسحق بن ابراهيم عند
مسلم (٧) ورواه عن يحيى ايضا ابن ابي شيبة (١٠) ومن طريقه أخرجه
مسلم (٧) وابويعلی (١١) والبيهقي (٩) وهارون بن عبدالله عند النسائي (١٢)
والحسن بن علي الحلواني عند ابن حبان (١٣) وأخرجه أبو نعیم (١٤) من
طريق أحمد كما في الطريق الثاني .

(١٠) مصنف ابن ابي شيبة ، كتاب الصلوات ، باب من كان يقول وقتها زوال الشمس
وقت الظهر ١٠٨/٢

(١١) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٠٩

(١٢) سنن النسائي ، كتاب الجمعة ، باب وقت الجمعة ٨١/٣

(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ، كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة ٤٧/٣

(١٤) حلية الاولياء ، ٢٢٩/٩ ، ترجمة الامام أحمد بن حنبل .

(٢٠٢) قال الامام احمد : ثنا أبو عامر ثنا زهير عن أسيد عن عبدالله بن ابي قتادة عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : * من ترك الجمعة ثلاث مرار من غير عذر طبع الله على قلبه * (١)

- رجال الحديث -

١ - أبو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو سبقت ترجمته في باب رقم ٧
٢ - زهير بن محمد التميمي ، أبو المنذر الخراساني ، سكن الشام ثم الحجـاز ثقة الا في ما رواه عنه اهل الشام فانه غير مستقيم وقال ابو حاتم حدث بالشام من حفظه فكثير غلطه ، قال البخاري : ما روي عنه اهل الشام ، فانه مناكير وما روي عنه اهل البصرة فانه صحيح ، قال احمد : رواية اصحابنا عنه مستقيمة عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر العقدي ، من الطبقة التاسعة مات سنة اثنتين وستين ومائة ، روي له الستة لكن البخاري لم يرو له الاحديث في المرضي أخرجه بسنده عن ابي عامر العقدي عن زهير بن محمد وأخرج له بنفس السند الى زهير في الاستئذان الا انه لم ينسبه لكن المزي وغيره ذكروا بانه هو زهير بن محمد وقد تابعه حفص بن يسرة في حديث الاستئذان . (٢)

٣ - أسيد بن أبي أسيد ، البراد ، أبو سعيد المديني صدوق واسم ابيه يزيد وهو غير أسيد بن علي من الطبقة الخامسة ، مات في اول خلافة المنصور ، روي له البخاري في الادب المفرد وأهل السنن الاربعة . (٣)

(١) المسند : ٣ / ٣٢٢

(٢) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٢٦٤ وتهذيب التهذيب : ٣ / ٣٤٨ - ٣٥٠ والتاريخ الكبير

: ٣ / ٤٢٧ - ٤٢٨ وهدى الساري : ٢ / ١٦٦ ويزان الاعتدال : ٢ / ٨٤ - ٨٥ والعقد

التمين : ٤ / ٤٥١ والثقات للعجلي لوحة ١٨ وشرح علل الترمذي ٤٣٠

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٧٧ وتهذيب التهذيب : ١ / ٣٤٣ - ٣٤٤ والكشاف : ١ / ١٣٢

والاكمال لابن ماكولا : ١٥ / ٥٤ - ٥٥

٤ - عبدالله بن ابي قتادة ، واسم ابي قتادة الحارث بن ربیع ، أبو ابراهيم
ويقال ابو يحيى المدني ، ثقة من الطبقة الثانية ، مات سنة خمس
وتسعين روى له السنة . (٤)

— تخريج الحديث وبیان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه أسيد وهو صدوق وبقية رجاله ثقات ، ولم يرو
عن زهير بن محمد في هذا الحديث أحد من الشاميين وانما روى عنه ابو عامر
العقدي وهو بصرى ، ورواية البصريين عنه صحيحة ، وقد تابعه عن أسيد ، ابن
أبي ذئب عند النسائي (٥) وابن ماجه (٦) وابن خزيمة (٧) والطحاوي (٨)
والحاكم (٩) والبيهقي (١٠) وعلی بن الحين الخلمي (١١) وابن جريج ذكره
الدارقطني (١٢)

سئل الدارقطني عن حديث عبدالله بن ابي قتادة عن جابر فقال : " يرويه
أسيد بن ابي اسيد البراد واختلف عنه فرواه ابن ابي ذئب وزهير بن محمد
وابن جريج عن أسيد بن ابي اسيد عن عبدالله بن قتادة عن جابر وخالفهم
الداوردي وسليمان بن بلال روياه عن أسيد بن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه

(٤) راجع تقريب التهذيب: ٤٤١/١ وتهذيب التهذيب: ٣٦٠/٥ والتاريخ الكبير: ١٧٥/٥—

١٧٦ والفتا لا بن حبان: ٢٠/٥—٢١

(٥) ليس هذا الحديث في النسخ المطبوعة اصلا الا على هامش النسخة الهندية بلفظ

وجد بيهاش الاصل فذكر الحديث ١٣٩/١ وراجع تحفة الاشراف ٦٦١/٢

(٦) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر ٣٥٧/١

(٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة باب ١١٢—١٧٦/٣ (٨) مشكل الآثار: ٤/٢٣٠—٢٣١

(٩) المستدرک: كتاب الجمعة ، باب التشديد على المتخلف عن الجماعة ٢٩٢/١

(١٠) السنن الكبرى: كتاب الجمعة ، باب التشديد في ترك الجمعة—٢٤٧/٣

(١١) الخلعيات لوحة ٩

(١٢) علل الحديث للدارقطني ٤ / لوحة ١٢٩

والذى قبله أصح * (١٢) وخالفه ابن عبد البر فصح حديث أبى قتادة (١٣)

قلت : الراجح قول الدارقطنى لانه احفظ ولأن الذهبى صح حديث جابر وكذلك البوصيرى اذ قال " هذا اسناد صحيح رجاله ثقات (١٤) أو يخط على ان

عبدالله بن أبى قتادة رواه عن جابر وعن أبيه فحدث به عنهما .

رواه عن جابر يمتن آخر ابن المنكدر عند أبى يعلى (١٥) والبيهقى (١٦)

وفي سنده عنهما الفضل بن عيسى الرقاشى منكر الحديث (١٧)

ورواه عن أبى عامر مع أحمد محد بن المشنى عند ابن ماجه (٦)

ولله شواهد :

عن أبى الجعد الضمرى رض الله عنه : أخرجه الترمذى (١٨) وأبو داود (١٩)

والنسائى (٢٠) وابن ماجه (٦) والشافعى (٢١) وابن أبى شيبه (٢٢) وأحمد (٢٣)

والدارمى (٢٤) وابن الجارود (٢٥) وابن خزيمة (٧) والطحاوى (٨) وابن حبان (٢٦)

والحاكم (٢٧) والبيهقى (١٠)

(١٣) تلخيص الحبير : ٥٢ / ٢ - ٥٣ (١٤) المصباح الزجاجة لوحة ٧١

(١٥) مسند أبى يعلى : ١ / لوحة ١٢٠ (١٦) شعب الايمان للبيهقى ٤٨١ / ١ لومه

(١٧) تقريب التهذيب : ١١١ / ٢

(١٨) جامع الترمذى : ابواب الصلاة ، باب ماجاء في ترك الجمعة من غير عذر (تحفة الاحوذى

(١٩) سنن أبى داود : كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجمعة (عون المعبود ٤٠٧ / ١) (٣٥٩ / ١)

(٢٠) سنن النسائى : كتاب الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة ٢٣ / ٣

(٢١) مسند الشافعى ٧٠ وانظر الام ١٨٤ / ١

(٢٢) مصنف ابن أبى شيبه : كتاب الصلوات ، باب في تفريط الجمعة وتركها ١٥٤ / ٢

(٢٣) مسند أحمد : ٤٢٤ / ٣

(٢٤) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر ٣٦٩ / ١

(٢٥) المنتقى لابن الجارود : كتاب الصلاة ، باب الجمعة ١٠٨

(٢٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الايمان ، باب ماجاء في الشرك والنفاق ٢٧٩ / ١

(٢٧) المستدرک : كتاب الجمعة ، باب التشديد في ترك الجمعة ٢٨٠ / ١

وقد حسن حديث أبي جعد الترمذى (٨) وصححه ابن خزيمة وابن حبان

اذ اخرجاه في صحيحهما وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم
يخرجاه ووافقه الذهبي وصححه ابن السكن (١٣) وقد اختلف في حديث ابي
الجعد على ابي سلمة فقبل عنه هكذا وهو الصحيح وقيل عن ابي هريرة وهو
هم قاله الدارقطني في العلل (١٣)

وعن ابي قتادة رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٢٨) والطحاوي (٨)

الحاكم (٢٩) قال الحاكم فيه هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه
الذهبي الا انه قال يعقوب وااه (٢٩)

قلت لكن يعقوب لم يكن في سند أحمد اذ تابعه أبو سعيد مولى

بنى هاشم .

قال الهيثمي : رواه أحمد واسناده حسن (٣٠) وحسن اسناد حديث

ابي قتادة ابن حجير (٢) وعن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زراره عن عمه أخرجه
أبو يعلى ورواه ثقات (١٣) وصححه ابن المنذر (١٣)

وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه الخطيب (١٤)

(٢٨) مسند أحمد، ٥/٣٠٠

(٢٩) المستدرک، کتاب التفسیر، سورة الجمعة ٢/٤٨٨

(٣٠) مجمع الزوائد، ٢/١٩٢

(٣١) تاریخ بغداد، ١٢/١٤٢ ترجمة العباس بن يزيد ابو الفضل البحراني .

(٢٠٣) قال الامام أحمد : ثنا بشر بن المفضل عن داود عن ابي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " على كل مسلم غسل في سبعة ايام كل جمعة " (١)

رجال الحديث -

- ١ - بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي (٢) بالولاء ، ابو اسماعيل البصري ، ثقة ثبت عابد ، من الطبقة الثامنة مات سنة ست او سبع وثمانين وائة روى له الستة (٣)
- ٢ - داود بن ابي هند القشيري (٤) بالولاء ، ابوبكر او ابو محمد البصري ، ثقة متفنن كان يهيم في آخر عمره ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة اربعين وائة وقيل قبلها ، روى له البخاري تعليقا وروى له مسلم واهل السنن الاربعة (٥)
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وروى عنه ولييم ار لسه تصريحاً بماع هذا الحديث من جابروتا معه

===

(١) المسند : ٣٠٤/٣

(٢) بفتح الراء والقاف المخففة وفي آخرها شين معجمة - هذه النسبة الى امراء اسمها

رقاش كثرت اولادها حتى صاروا قبيلة وهي من قيس عيلان - الانساب ١٤٩/٦ .

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١٠١/١ و تهذيب التهذيب : ١٠١/١ - ٤٥٨ - ٤٥٩ والجرح والتعديل :

٣٦٦/٢ وتذكرة الحفاظ : ٣٠٩/١ - ٣١٠ و شذرات الذهب : ٣١٠/١ والطبقات الكبرى :

٢٩٠/٧

(٤) بضم القاف وفتح الشين وسكون الباء تختها نقطتان وفي آخرها راء - هذه النسبة

الى بنى قشير - الأنساب : ٤٢٤/١ و راجع تبصير المنتبه بتحريр المشتبه ١٥٦/١ .

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٢٣٥/١ و تهذيب التهذيب : ٢٠٤/٣ - ٢٠٥ والجرح والتعديل

: ١١/٣ - ٤١٢ وتذكرة الحفاظ : ١٤٦/١ - ١٤٨ والطبقات لابن خياط ١٨ والخلاصة

١١١ والنقات لابن شاهين لوحة ٢٩ والنقات للعجلي لوحة ١٦ وتاريخ ابي

معين : ٢١١/٤

عن جابر بن محمد بن المنكدر عن ابن خزيمة (٦) والطبراني (٧) وابن
 عدى (٨) لكن في سنده عندهم زهير بن محمد التميمي وقد رواه عنه عمرو بن
 ابي سلمة ابو حفص التميمي الدمشقي وروايته عنه بطويل موضوعة قاله احمد (٩)
 ورواه عن ابي الزبير مع داود وابن جريج عند عبد بن حميد (١٠)
 ورواه عن داود مع بشر بن المفضل وابو خالد الاحمر عن ابن ابي شيبه (١١)
 ومن طريقه أخرجه الطحاوي (١٢) وحمد بن فضيل عند ابن ابي شيبه (١١) وابن
 ابي عدى عند ابن حبان (١٣) ورواه عن بشر مع احمد حميد بن مسعدة عند
 النسائي (١٤) .

وروي عن جابر حديث آخر يعارض هذا الحديث في ظاهره عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال : " من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل "
 أخرجه البزار (١٥) والطحاوي (١٢) بحنديهما عن قيس بن الربيع عن الاعمش عن ابن
 سفيان عن جابر .

قال البزار : لا نعلمه عن جابر الا من حديث قيس عن الاعمش .
 قلت : ابو سفيان صدوق يدلس وروي عن (١٦) وقيس بن الربيع صدوق
 تغير لما كبر (١٧)
 وأخرجه عبد الرزاق (١٨) عن الثوري عن رجل عن ابن نضرة عن جابرو فيه
 عن لم يسم وقيل ان هذا الرجل الذي لم يسم هو ابان الرقاشي وهو رواه (١٩)

- (٦) صحيح ابن خزيمة كتاب الجمعة، باب ٢٢ - ١٢٣ / ٣ - ١٢٤ (٧) مجمع البحرين لوجه ٨٣
 (٨) الكامل لابن عدى ٣٧٢ / ٤ ترجمة زهير بن محمد التميمي (٩) راجع تهذيب التهذيب
 ٣٤٩ / ٣ (١٠) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦٥
 (١١) مصنف ابن ابي شيبه كتاب الجمعة، باب في غسل يوم الجمعة ٩٢ / ٢ - ٩٦
 (١٢) شرح معاني الآثار، كتاب الطهارة، باب غسل يوم الجمعة ١١٥ / ١ - ١١٩
 (١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كتاب الطهارة، باب غسل يوم الجمعة ٣٧٧٢ - ٣٨٤
 (١٤) سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب ايجاب الغسل يوم الجمعة ٢٦ / ٣
 (١٥) كشف الاستار ٣٠٢ / ١ (١٦) انظر ترجمته في باب رقم ٤ (١٧) تقريب التهذيب: ١٢٨ / ٢
 (١٨) المصنف كتاب الجمعة، باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك ١٩٤ / ٣ - ١٩٩
 (١٩) راجع الدراية: ٥١ / ١

لكن متن حديث الباب صحيح لما يأتي :

عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : " غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم " .

أخرجه البخارى (٢٠) ومسلم (٢١) وأبو داود (٢٢) والنسائى (١٤) وابن
ماجه (٢٣) ومالك (٢٤) والطيالسى (٢٥) والشافعى (٢٦) وعبد الرزاق (١٨) والحميدى (٢٧)
وابن ابي شعبة (١١) وأحمد (٢٨) والدارمى (٢٩) وابن الجارود (٣٠) وابن خزيمة (٦)
والطحاوى (١٢) وابن حبان (١٣) والطبرانى (٣١) والبيهقى (٣٢) .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

" إذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل " .

أخرجه البخارى (٢٦) ومسلم (٣٣) والترمذى (٣٤) والنسائى (٣٥) وابن ماجه (٢٣)

(٢٠) صحيح البخارى : كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة (فتح البارى ٨
٣٥٦-٣٥٧)

(٢١) صحيح مسلم : كتاب الجمعة ، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال ٨٠٠
٥٨٠-٥٨١ .

(٢٢) سنن ابي داود : كتاب الطهارة ، باب في الغسل للجمعة (عن المعبود ١/٣٤)

(٢٣) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة ١/٣٤٦

(٢٤) الموطا : كتاب الجمعة باب العمل في غسل يوم الجمعة ١/١٠١-١٠٢

(٢٥) منحة المعبود كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الغسل الجمعة ١/١٤٢-١٤٣

(٢٦) مسند الشافعى ١٧٢ والرسالة ٣٠٢ (٢٧) مسند الحميدى ٢/٣٢٣

(٢٨) مسند احمد ٣/٣٠ (٢٩) سنن الدارمى : كتاب الصلاة ، باب الغسل يوم الجمعة ١/٣٦١

(٣٠) المنتقى : كتاب الصلاة باب الجمعة ١٠٧

(٣١) المعجم الصغير : ٢/١٣٧

(٣٢) السنن الكبرى : كتاب الطهارة باب الغسل للجمعة ١/٢٩٣-٢٩٤

(٣٣) صحيح مسلم : كتاب الجمعة ٢/٥٧٩

(٣٤) جامع الترمذى : ابواب الجمعة ، باب ما جاء في الاغتسال في يوم الجمعة (تحفة
الاحوذى ١/٣٥٦)

(٣٥) سنن النسائى : كتاب الجمعة ، باب الأمر بالغسل يوم الجمعة ٣/٢٦

ومالك (٢٤) والطيالسي (٢٥) والشافعي (٣٦) وعبد الرزاق (١٨) والحميدي (٣٢)
 وابن أبي شيبة (١١) وأحمد (٣٨) والدارمي (٢٩) وابن الجارود (*) وابن خزيمة (٣٠)
 والطحاوي (١٢) وابن حبان (١٣) والطبراني (٤٠) والبيهقي (٣٢)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : فيه " حق على كل مسلم أن يغتسل
 في كل سبعة أيام يوما يغسل فيه رأسه وجسده " أخرجه البخاري (٤١) ومسلم (٤٢)
 وأحمد (٤٣) والطحاوي (١٢) وابن حبان (١٣) والبيهقي (٤٤)

وعن البراء رضي الله عنه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 : " حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة ... "

أخرجه الترمذي (٤٥) وابن أبي شيبة (١١) وأحمد (٤٦) والطحاوي (١٢)

وعن حفصة رضي الله عنها : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : على كل

مسلم رواج الجمعة وعلى كل من راح الجمعة الغسل " .

أخرجه ابوداود (٢٢) وابن الجارود (٣٠) والطحاوي (١٢) وابن حبان (١٣)

(٣٦) مسند الشافعي : ١٧١ والرسالة ٣٠٣ واختلاف الحديث بها سني الام ١٧٨/٧

(٣٢) مسند الحميدي : ٢٧٦/٢

(٣٨) مسند أحمد : ٣/٢

(٣٩) صحيح ابن خزيمة : كتاب الجمعة ، باب رقم ٢٤ - ١٢٦/٣

(٤٠) المعجم الصغير : ٩٥/١

(٤١) صحيح البخاري : كتاب الجمعة ، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (فتوح

الباري ٣٨٢/٢)

(٤٢) صحيح مسلم : كتاب الجمعة ، باب الطيب والسواك يوم الجمعة ٥٨٢/٢

(٤٣) مسند أحمد : ٣٤١/٢ - ٣٤٢

(٤٤) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب الغسل على من أراد الجمعة دون من لم يردّها

٢٩٢/١

(٤٥) جامع الترمذي : أبواب الجمعة ، باب في السواك والطيب يوم الجمعة (تحفة

الاحوزي ٣٧٣/١)

(٤٦) مسند أحمد : ٢٨٣/٤ (*) مسند عبد الله بن عمر ٣٢

٧٥ - باب كيفية خطبته صلى الله عليه وسلم .

(٢٠٤) قال الامام أحمد : ثنا وكيع عن سفيان عن جعفر عن أبيه عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فيخطب فيحمد الله ويشنن عليه بما هو أهله ويقول : " من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ان خسر الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكان اذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش : صبحكم مساكم من ترك مالا فلورشته ومن ترك ضياعا أودينا فعلى والى وأنا ولى المؤمن^٥ . (١)

(٢٠٥) قال : ثنا ابن الوليد ثنا سفيان ثنا جعفر عن أبيه عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه واشتد غضبه وعلا صوته كأنه منذر جيش : صبحتم مسيتم قال وكان يقول : " أنا اولسى بالمؤمنين من أنفسهم ومن ترك مالا فلاهله ومن ترك ديننا أو ضياعا فالى وعلى وأنا اولى بالمؤمنين^٥ . (٢)

(٢٠٦) قال : ثنا مصعب بن سالم ثنا جعفر عن أبيه عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : أما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وأن افضل الهدى هدى (محمد صلى الله عليه وسلم) وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ثم يرفع صوته وتحمر وجنتاه ويشتد غضبه اذا ذكر الساعة كأنه منذر جيش ثم يقول : " أتتكم الساعة بعثت أنا والساعة هكذا وأشار باصبعه السبابة والوسطى صبحتكم الساعة وستكم من ترك مالا فلاهله ومن ترك ديننا أو ضياعا فالى وعلى والضيايع يعنى ولده المساكين . (٣)

(٢٠٧) قال : ثنا يحيى عن جعفر حدثنى أبى عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فيخطبته بعد التشهد ان احسن الحديث كتاب الله عز وجل واحسن الهدى هدى محمد (صلى الله عليه وسلم) قال يحيى ولا أعلمه الا قال وشر الامور محدثاتها وكان اذا ذكر الساعة اعلى بها صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش ثم يقول : " بعثت أنا والساعة كهاتين^٥ وأما وصف يحيى بالسبابة والوسطى . (٤)

(١) المسند ٣/ ٣٧١ (٢) المسند ٣/ ٣٣٨ (٣) المسند ٣/ ٣١٠-٣١١ (٤) المسند ٣/ ٣١٩

— فر باب الحديث —

الهدى : السيرة والطريقة (٥)

وجنتاه : الوجنة من الانسان ما ارتفع من لحم خده والاشهر فتح الواو .

والجمع وجنات مثل سجدة وسجدات (٦)

سبابة : الاصبع الذي يلي الابهام (٧)

— رجال الحديث —

١ — وكيع بن الجراح سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٢ — سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٣ — جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٤ — محمد بن علي بن الحسين سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٥ — عبدالله بن الوليد سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٦ — مصعب بن سلام بتشديد اللام التميمي (٨) الكوفي ه تزيل بغداد صدوق له اوهام

من الطبقة الثامنة روى له الترمذي (٩)

٧ — يحيى بن سعيد بن فروخ القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لأن مداره على جعفر بن محمد وهو صدوق وثقة

رجالها ثقات الا عبدالله بن الوليد العدني في الطريق الثاني فهو صدوق يخطئ لكنه

تابعه مع وكيع عن سفيان ابن المبارك في مسنده (١٠) ومن طريقه أخرجه

(٥) جامع الاصول ٦٨٠/٥ (٦) المصباح المنير: ٦٤٩ وراجع القاموس: ٢٧٦/٤

(٧) القاموس المحيط: ٨٣/١

(٨) بفتح القاء المنقوطة باثنتين من فوقها والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الميمين

المكسورتين ، هذه النسبة الى تميم . الانساب: ٧٦/٣

(٩) راجع تقريب التهذيب ٢٥١/٢١ وتهذيب التهذيب: ١٦١/١٠ والجرح والتعديل:

٣٠٧/٨ — ٣٠٨ وميزان الاعتدال: ١٢٠/٤ والمجروحين لا بن حبان: ٢٨/٣ وتلخيص

بغداد: ١٠٨/١٣ — ١١٠

(١٠) مسند ابن المبارك لوحة ٢

النسائي (١١) وأبو نعيم (١٢) .

قال أبو نعيم : هذا حديث صحيح ثابت من حديث محمد بن علي رواه وكيع وغيره عن الثوري وتابعه أيضا عاصم بن يزيد عند ابن حبان (١٣) وأبو همام محمد بن حبيب عند الحاكم (١٤) ومحمد بن كثير عند البيهقي (١٥) فثبت بهذا ان عبدالله بن الوليد لم يخطئ في هذا الحديث .

وصعب بن سلام في الطريق الثالث صدوق له اوهام الا انه تابعه مع سفيان ويحيى عن جعفر عبد الوهاب بن عبد المجيد عند مسلم (١٦) وابن ماجه (١٧) وأبي يعلى (١٨) وابن الجارود (١٩) والرازي (٢٠) والبيهقي (١٥) واخرجه ابن حبان (٢١) من طريق ابي يعلى وسليمان بن بلال عند مسلم (١٦) وابن الجارود (١٩) وأبي نعيم (٢٢) والبيهقي (٢٣) وعبد العزيز بن محمد عند ابن سعد (٢٤) وأبي نعيم (٢٢) والبيهقي (٢٣) ووهيب عند ابي يعلى (٢٥) فدللت هذه التابعات على ان مصعب لم يهجم في هذا الحديث .

ورواه عن وكيع مع احمد ابوبكر بن ابي شيبة عند مسلم (١٦) وأبي نعيم (٢٢) والبيهقي (٢٣) وعثمان عند أبي نعيم (٢٢)

(١١) سنن النسائي: كتاب العيدين، باب كيف الخطبة ١٥٣/٣

(١٢) حلية الاولياء: ١٨٩/٣ ترجمة محمد بن علي الباقر

(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٢٢ (١٤) المستدرک كتاب الفتن والملاحم

(١٥) السنن الكبرى: كتاب الجمعة، باب رفع الصوت بالخطبة ٦/٣ - ٢٠٧ - ٥٢٣/٤

(١٦) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٢/٥٩٢ - ٥٩٣

(١٧) سنن ابن ماجه: المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل ١٧/١

(١٨) مسند ابي يعلى: ١/لوحه ١١٦

(١٩) المنتقى لابن الجارود: كتاب الصلاة، باب الجمعة ١١٠ - ١١١

(٢٠) الامثال للرازي لوحه ١٢

(٢١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٠٩/١ ما جاء في الابتداء بحمد الله تعالى

(٢٢) المستخرج لوما ١٤٣ (٢٣) السنن الكبرى: كتاب الجمعة، باب كيف يستحب ان تكون الخطبة

٢١٤ - ١٣/٣

(٢٤) الطبقات الكبرى: ١/٣٧٦

(٢٥) مسند ابي يعلى: ١/لوحه ١١٢

٧٦ - باب الركعتين لمن دخل والامام يخطب +

(٢٠٨) قال الامام احمد : ثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا دخل رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اصليت ؟ قال : لا . قال : " صل ركعتين " (١)

(٢٠٩) قال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابرا يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال : " اذا جاء احدكم وقد خرج الامام فليصل ركعتين " . (٢)

(٢١٠) قال : ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول : جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اركعت ركعتين ؟ فقال : لا فقال : " اركع " . (٢)

(٢١١) وقال : ثنا محمد بن بكر انا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة يخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اركعت ركعتين ؟ قال : لا قال : " فاركع " (٣)

(٢١٢) وقال ثنا عفان ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا ابو الزبير عن جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال : " اصليت الركعتين ؟ فقال : لا قال : فصليها قال : وكان جابر يقول ان صلى في بيته يعجبه اذا دخل ان يصليهما . (٤)

(٢١٣) قال : ثنا عبد الرزاق انا سفيان عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن المليك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا جاء احدكم الى الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين " . (٥)

(١) المسند : ٣٠٨ / ٣	(٢) المسند : ٣٦٩ / ٣	(٣) المسند : ٣٨٠ / ٣
(٤) المسند : ٣٦٣ / ٣	(٥) المسند : ٣٨٩ / ٣	

(٢١٤) قال : ثنا ابو معاوية ثنا الاعشى عن ابي سفيان عن جابر قال جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين ثم ليجلس " (٦)

(٢١٥) قال : ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد وثنا روح وعبد الوهاب عن سعيد عن الوليد ابي بشر عن طلحة قال عبد الوهاب الاسكافي انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان سليكا جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلى ركعتين . قال محمد في حديثه ثم اقبل على الناس فقال : " اذا جاء احدكم والامام يخطب فليصل ركعتين يتجاوز فيهما " (٧)

— غريب الحديث —

المنبر : مكسور الميم وهو من المنبر وهو الارتفاع . قال الجوهرى نبرت الشيء انبره نبرا رفعته ومنه سقى المنبر (٨)

— رجال الحديث —

- ١ — سفيان بن عيينه سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — عمرو بن دينار المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٣ — محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٤ — شعبة بن الحجاج بن الورد سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٥ — عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٧ — محمد بن بكر بن عثمان البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٨ — عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٩ — يزيد بن ابراهيم التستري سبقت ترجمته في باب رقم ٣٩
- ١٠ — محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١

(٦) المسند : ٣/٣١٦ — ٣١٧ (٧) المسند : ٣/٢٩٧

(٨) تهذيب الاسماء واللغات ، ٢/٢١٥٨ وراجع تهذيب اللغة : ١٥/١٤٢ ومقاييس اللغة

١١ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

١٢ - سليمان بن مهران الاعشى سبقت ترجمته في باب رقم ٤

١٣ - طلحة بن نافع ابوسفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

١٤ - محمد بن خازم الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

١٥ - سعيد بن ابي عروبة ، مهران ، اليشكري (٩) بالولاء ، ابوالنضر البصري

مراتب (١٠)

شقة حافظ ، له تصانيف لكنه كثير التدليس ذكره في المرتبة الثانية من المدلسين

واختلط في آخر عمره . روى عنه قبل الاختلاط خالد بن الحارث وروح بن

عبادة وسرار بن مجشر وشعيب بن اسحق وعبد الاعلى السامى وابن

المبارك وسفيان بن حبيب وحمام بن سلمة ومحمد بن بكر وعبد الوهاب

الثقفي وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وابن علية والثوري واسباط بن محمد وابو

اسامة وعبد بن سليمان ويحيى القطان ويزيد بن زريع ومحمد بن بشر

ويزيد بن هارون . وروى عنه بعد الاختلاط عبد الرحمن بن مهدي والفضل بن

دكين ومحمد بن جعفر ومحمد بن ابي عدي والمعاني بن عمران ووكيعة ومحمد

بن عبد الله الانصاري .

وكان سعيد اثبت الناس في قتادة وقد روى بالقدر . قال العجلي : كان لا يدعو

اليه وهو من الطبقة السادسة . مات سنة ست وقيل سبع وخمسين ومائة روى له

السة الا ان البخاري لم يخرج له عن غير قتادة الا حديثا واحدا

اورد في كتاب اللباس من طريق عبد الاعلى عنه وما اخرجه البخاري من حديثه

عن قتادة فاكثره من رواية من سمع منه قبل الاختلاط واخرج عن سمع منه

بعد الاختلاط قليلا كمحمد بن عبد الله الانصاري وروح بن عبادة وابن ابي عدي

فاذا اخرج من حديث هؤلاء اتقى منه ما توافقوا عليه . (١١)

(٩) بفتح الهاء وسكون الشين وضم الكاف ومعدا راء - هذه النسبة الى يشكر بن وائل بن

قاسط بن هنتب وقيل هو يشكر بن وائل وهو اصح - راجع الباب في تهذيب الانساب :

٤١٣/٣

(١٠) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ص : ٢٤

(١١) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٣٠٢ وتهذيب التهذيب : ٤ / ٦٣-٦٦ والتاريخ الكبير : ٣ / ٤٠٤ - ف

وسهوا م النبلا . ٤ / ٥٨٣ - وهدى الماري : ٢ / ١٦٩ والكواكب النيرات : ١٠٧

وفتح المغيب : ٢ / ٣٣٥-٣٣٢ وجامع التحصيل في احكام المراسيل ١ - ٢٢٢ وشرح

عل الترمذي ٤٠٦-٤٠٦ والجرح والتعديل : ٤ / ٢٢٩ وبيزان الاعتدال : ٢ / ١٥١-١٥٢

والطبقات الكبير : ٢ / ٢٧٣

١٦ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥

١٧ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ابونصر ، المعجلى (١٢) بالولاء ، نزيل بغداد

صدوق ربما اخطأ ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين (١٠) وانكروا عليه

حديثا في فضل العباس يقال دلعه عن ثور وهو من الطبقة التاسعة مات سنة اربع

وقال سنة ست ومائتين روى له البخارى في الادب المفرد وروى له اهل السنن

الاربعه (١٣)

١٨ - الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري (١٤) ابو بشر البصري ، ثقة ، من الطبقة

الخامسة روى له البخارى في جزأ القراءة وروى له مسلم وابوداود والنسائي (١٥)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعه الاولى ثقات الا محمد بن بكر فسي

الطريق الرابع فهو صدوق يخطئ لكنه تابعه مع عبد الرزاق عن ابن جريج حجاج بن

محمد عند النسائي (١٦) وابوعاصم الضحاك بن مخلد عند ابن خزيمة (١٧) والطحاوي (١٨)

ويوسف بن سعيد عند ابى نعيم (١٩) فدل هذا على ان محمد بن بكر لم يخطئ

في هذا الحديث والطريق الاول من ثلاثيات احمد (٢٠)

(١٢) بكر العين وسكون الجيم وفي آخرها لام . هذه النسبة الى بنى عجل بن لجهم

بن صعب بن على بن بكر الانساب ٢٣٩/٩

(١٣) راجع تقريب التهذيب: ٥٢٨/١ وتهذيب التهذيب: ٤٥٠/٦ - ٤٥٣ والتاريخ

الكبير: ٩٨/٦ وميزان الاعتدال: ٩٨/٦ وميزان الاعتدال: ٦٨١/٢ - ٦٨٢ تهذيب

الكامل: ٨٢٢/٤ وطبقات المدلسين ١٤ وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق للذهبي لوجه

(١٤) يفتح العين وسكون النون وفتح الباء الموحدة وفي آخرها راء - هذه النسبة الى العنبر

بن عمرو بن تميم ويقال لهم بلعنبر ايضا راجع الانساب: ٣٨٢/٩

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ٣٣٦/٢ وتهذيب التهذيب: ١٥١/١١ والكشاف: ٢٤٢/٣ والتاريخ

الكبير: ١٥٢/٨ والجرح والتعديل: ١٦/٩

(١٦) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء والامام يخطب ٨٤/٣

(١٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة، باب رقم ٩٤ - ١٦٥/٣ - ١٦٦

(١٨) شرح معاني الآثار كتاب الصلاة بمآب الصلاة الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة والامام يخطب...

٣٦٥/١ - ٣٦٦

(١٩) المستخرج لوجه ١٤٤ (٢٠) ثلاثيات مسند الامام احمد ٢٦١/١

وأما الطريق الخامس ففيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع عند ابن ماجه (٢١) ورواه عنه الليث بن سعد عند مسلم (٢٢) والنسائي في السنن الكبرى (٢٣) وعبد بن حميد (٢٤) والطحاوي (١٨) وأبو نعيم (١٩) والبيهقي (٢٥) فعلى هذا يكون حديثه حسنا لذاته .

وبقية الطرق مدارها على أبي سفيان وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في الطريق الثامن وعند الطحاوي (١٨) والدارقطني (٢٦) وبقية رجالها ثقات إلا عبد الوهاب بن عطاء في الطريق الثامن فهو صدوق ربما أخطأ لكنه شار كسه محمد بن جعفر وروح بن عباد في الطريق نفسه وأبو جحر البكري عند الدارقطني (٢٦) فثبت أن عبد الوهاب لم يهجم في هذا الحديث ، وسعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ إلا أنه اختلط لكن الحديث رواه عنه روح وعبد الوهاب بن عطاء وهما من روى عنه قبل الاختلاط ، فعلى هذا يكون حديث أبي سفيان حسنا لذاته .

رواه عن جابر مع عمرو بن دينار وأبي الزبير وأبي سفيان محمد بن المنكدر عند ابن خزيمة (٢٧) وابن عدي (٢٨) وأخرجه أبو نعيم من طريق ابن خزيمة .
قال الدارقطني فيه " يرويه شعبة وأخلف عنه فرواه عيسى بن واقد والحسين بن عمرو بن سيف البصري عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر وخالفهما غندر ومعاذ بن معاذ وغيرهما من أصحاب^{شعبة} / روى عن شعبة عن عمرو بن دينار وهو الصحيح وكذلك رواه ورقاء وغيره عن عمرو بن دينار عن جابر " (٣٠)

٣٥٣/١

- (٢١) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ماجاء فيمن دخل المسجد والامام يخطب؛
(٢٢) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والامام يخطب ٥٩٦/٢ - ٥٩٧
(٢٣) تحفة الاوف ٣٤٠/٢ ورحمة اللغثة ١٢
(٢٤) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٤١
(٢٥) السنن الكبرى: كتاب الجمعة، باب من دخل المسجد يوم الجمعة ... ١٩٣/٣ - ١٩٤
(٢٦) سنن الدارقطني: كتاب الجمعة، باب في الركعتين اذا جاء الرجل والامام يخطب ١٣/٢ - ١٤
(٢٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الجمعة، باب رقم ٩٣ - ١٦٥/٣
(٢٨) الكامل لابن عدي ٢٥٨/٣ ترجمة الحسن بن عمرو بن يوسف
(٢٩) حلية الاولياء ١٥٨/٢ ترجمة شعبة بن الحجاج
(٣٠) غل الحديث للدارقطني ٤/لوحه ٨٠

رواه عن جابر أيضا مجاهد عند ابن حبان (٣١) والدارقطني (٢٦) وأبو صالح عند

الطحاوي (١٨) وابن حبان (٣٢) والحسن البصري ذكره الدارقطني في العلل (٣٣)

ورواه عن عمرو بن دينار مع سفيان بن عيينه وشعبة وابن جريج وحماد بن

زيد عند البخاري (٣٤) ومسلم (٢٢) والترمذي (٣٥) وأبو داود والنسائي وابن يعلى (٣٨)

وابن خزيمة (١٧) وابن نعيم (١٩) والبيهقي (٣٩) وأيوب عند مسلم (٢٢) وابن

خزيمة (١٧) وابن نعيم (١٩) وروح بن القاسم عند ابن خزيمة (١٧) والدارقطني (٢٦)

ورواه عن سفيان بن عيينه مع أحمد بن علي بن عبد الله المديني عند البخاري (٤٠)

زقينة بن سعيد عند مسلم (٢٢) والبيهقي (٢٥) وإسحق بن إبراهيم عند مسلم (٢٢)

والبيهقي (٢٥) وهشام بن عمار عند ابن ماجه (٢١) ورواه عن سفيان الشافعي (٤١)

ومن طريقه أخرجه أبو محمد البغوي (٤٢) ورواه عن سفيان الحميري (٤٣) ومن طريقه

أخرجه أبو نعيم (١٩) وأبو خيثمة (٤٤) وعمرو الناقد (٤٥) كلاهما عند ابن يعلى

(٣١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ٨٧ وانظر موارد الظمان ١٥٠

(٣٢) موارد الظمان ١٠٢

(٣٣) غل الحديث للدارقطني ٤/لوحه ٨٤

(٣٤) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب اذا راي الامام رجلا جاء وهو يخطب امره ان يخطب

ركعتين (فتح الباري ٢/٤٠٧)

(٣٥) جامع الترمذي، باب في الركعتين اذا جاء الرجل والامام يخطب (تحفة

الاحوزي ١/٣٦٣)

(٣٦) سنن ابي داود، كتاب الصلاة، باب اذا دخل الرجل والامام يخطب (عون المعبود

١/٤٣٤ - ٤٣٥)

(٣٧) سنن النسائي، كتاب الجمعة، باب مخاطبة الامام رعيته وهو على المنبر ٣/٨٧

(٣٨) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٢ (٣٩) السنن الكبرى، كتاب الجمعة، باب كلام الامام في

الخطبة ٣/١٧٢ وانظر ٣/٢٢١

(٤٠) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب من جاء والامام يخطب صلى ركعتين خفيفتين (فتح

الباري ٢/٤١٢)

(٤١) مسند الشافعي ٦٣-٦٤ والام ١/١٧٥

(٤٢) شرح السنة ٤/٢٦٣ - ٢٦٤ (٤٣) مسند الحميري ٢/٥١٣

(٤٤) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٠٦ (٤٥) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١١

وابن المقرئ ومحمود بن آدم حد ابن الجارود (٤٦) وعبد الجبار بن العلاء عند ابن
 خزيمة (١٧) وعبد الله بن بزيغ عند الدارقطني (٢٦) ويحيى بن الربيع عند
 البيهقي (٢٥) وأخرجه ابونعيم من طريق الامام احمد (١٩)
 ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر آدم بن ابي اياس عند البخاري (٤٧)
 وخالد بن الحارث عند النسائي (٤٨) ورواه عن شعبة الطيالسي (٤٩) ومن طريقه
 لأخرجه ابونعيم (١٩) وهاشم بن القاسم عند الدارمي (٥٠) وعلى بن الجعد
 عند ابي القاسم البغوي (٥١) ومن طريقه أخرجه الدارقطني (٢٦) والنضر بن شميل
 وابوزيد سعيد بن الربيع الهروي ووهب بن جرير كلهم عند الدارقطني (٢٦)
 ورواه عن محمد بن جعفر عن شعبة مع احمد بن محمد بن بشار عند مسلم (٢٢)
 وابي نعيم (١٩)

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٥٢)

ورواه عن عبد الرزاق مع احمد بن عبد بن حميد عند مسلم (٢٢) ومحمد بن
 رافع عند مسلم (٢٢) وابن خزيمة (١٧) واسحق بن ابراهيم عند ابي نعيم (١٩)
 ورواه عن ابي الزبير مع يزيد بن ابراهيم الليث بن سعد عند مسلم والنسائي
 وعمر بن حميد والطحاوي وابي نعيم والبيهقي كما سبق وسفيان بن عيينه عند ابن
 ماجه (٢١) والشافعي (٤١) والحميدي (٤٣) ومن طريقه أخرجه ابونعيم (١٩) واسحق
 بن راشد عند ابن عدي (٥٣)

(٤٦) المنتقى لابن الجارود: كتاب الصلاة، باب الجمعة ص ١٠٩-١١٠

(٤٧) صحيح البخاري: كتاب التهجيد، باب ما جاء في التطوع متى متى (فتح الباري ٣/٤٩)

(٤٨) سنن النسائي: كتاب الجمعة، باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الامام ٨٢/٣

(٤٩) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب ما يفعل من دخل المسجد والامام

يخطب ١٤٥/١

(٥٠) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب فيمن دخل المسجد يوم الجمعة والامام يخطب ٣٦٤/١

(٥١) الجعديات لوحة ٢٠٤

(٥٢) المصنف: كتاب الجمعة، باب الرجل يجيء والامام يخطب ٢٤٤/٣-٢٤٥

(٥٣) الكامل لابن عدي ٢٨/٥ ترجمة سلمة بن الفضل ابو عبد الله الابريش

ورواه عن يزيد بن ابراهيم مع غان سليمان بن حرب عند الطحاوي (١٨)
 ورواه عن الاعشى مع الثوري وابي معاوية و عيسى بن يونس عند مسلم (٢٢)
 بن خزيمة (٥٤) وابن حبان (٣١) وابونعيم (١٩) والبيهقي (٢٥) وحفص بن غياث عند
 داود (٣٦) وابن ماجه (٢١) وابن ابي شيبة (٥٥) وابي يعلى (٥٦) والطحاوي (١٨)
 ابن حبان (٣١) وابونعيم (١٩) اخرجاه ابن حبان من طريق ابي يعلى وابونعيم
 من طريق ابن ابي شيبة وشريك عند ابي يعلى (٥٤) وزائده عند عبد بن حميد و
 داود الطائفي عند ابن مبارك (٣١) ومعر عند عبد الرزاق (٥٢) ورواه عن سفيان
 مع عبد الرزاق محمد بن يوسف الفريابي عند ابن عدى (٥٩) وفي حديثه رواه جابر
 عن سليك كما في الطريق السادس . قال ابن عدى " ولا يصح عن سليك " اخرجاه
 عبد الرزاق (٥٢) عن الثوري ورواه عن عبد الرزاق مع احمد و احمد بن يوسف الطائفي
 عن بن يحيى عند الدارقطني (٢٦)

ورواه عن ابي معاوية مع احمد ابن اشكاب عند الطحاوي (١٨) وعلى

عرب عند الدارقطني (٢٦) ومحمد بن حماد عند البيهقي (٢٥) وابي
 البغوي (٤٢)

خرج ابو داود (٣٦) حديث محمد بن جعفر عن سعيد من طريق الامام احمد .

وللحديث شواهد :

- عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه : اخرجاه الترمذي (٣٥) وابن ماجه (٢١)
- وعبد الرزاق (٥٢) والشافعي (٦٥) والحميدي (٦١) والدارقطني (٥٠) وابن خزيمة (٢٧)
- والطحاوي (١٨) والبيهقي (٢٥)
- وعن ابي هريرة رضي الله عنه : اخرجاه ابو داود (٣٦) وابن ماجه (٢١)
- وعن سليك النخعي رضي الله عنه : اخرجاه الطحاوي (١٨)

(٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الجمعة باب رقم ٩٦ - ١٦٢/٣

(٥٥) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب في الرجل يجي * يوم الجمعة والامام يخطب

يصل ركعتين ١١٠/٢ (٥٦) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٠ و ١٢٤

(٥٧) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٢٠ (٥٨) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٨

(٥٩) التكمال لابن عدى ٥/لوحه ٧١ (٦٠) بدائع المنن ١٠/١٥٨

(٦١) مسند الحميدي : ٣٢٦/٢

(٢١٦) قال الامام احمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يقيم احدكم اخاه يوم الجمعة ثم يخالفه الى مقعده فيقعده فيه ولكن ليقولن (١) تفسحوا . (٢)

(٢١٧) وقال : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج قال سليمان بن موسى أنا جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يقيم احدكم اخاه يوم الجمعة ثم يخالفه الى مقعده ولكن ليقول افسحوا " . (٣)

(٢١٨) وقال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج أخبرني سليمان بن موسى قال أخبرني جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يقيم احدكم اخاه يوم الجمعة ولكن ليقول افسحوا " . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن غيبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٥ - عبد الملك بن جريج الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - سليمان بن موسى سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٧ - محمد بن بكر البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

(١) هكذا في الاصل وفي نسخة ب ٢٢٨ / ٤ و ٥٨٢ / ٢ " ليقول

تفسحوا " .

(٢) المسند ٣٤٢ / ٣

(٣) المسند ٢٩٥ / ٣

(٤) وفي نسخة ٢ ١٣٤ / ٤ " أخبرنا "

- ٢٧ -
- تخریج الحدیث و بیان درجته -

(٥) الحدیث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وروى عن مسلم لكن مسلماً
أخرج له هذا الحدیث وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث
وتابعه عن ابي الزبير معقل بن عبد الله عند مسلم (٥) والبيهقي (٦) فثبت بهذا ان ابن
لهيعة لم يخلط في هذا الحدیث .

واما الطريق الثاني والثالث فضعيفان لان فيهما سليمان بن موسى وهو صدوق

حدیثه بعضه لين وخلط قبل موته وأرسل عن جابر لكن الحدیث صح عن جابر من
طريقه كما سبق .

رواه عن ابن جريج مع عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، عبد المجيد بن عبد العزيز

عبد الشافعي (٧) ومن طريقه أخرجه ابو محمد البغوي (٨)

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٩)

وله شاهد صحيح يقويه فيكون صحيحاً لغيره .

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٠) ومسلم (٥) والترمذي (١١)

والشافعي (٧) وعبد الرزاق (٩) والحميدي (١٢) وابو عبيد (١٣) واحمد (١٤) والداري (١٥)

وابن حبان (١٦) والبيهقي (٦)

(٥) صحيح مسلم: كتاب السلام، باب تحريم اقامة الانسان من موضعه ٤/١٢١٤-١٢١٥

(٦) السنن الكبرى: كتاب الجمعة، باب الرجل يقيم الرجل من مجلسه يوم الجمعة ٣/٢٣٢-٢٣٣

(٧) مسند الشافعي ٦٨-٦٩ وآلام ١٨١/١ (٨) تفسير البغوي: ٥٠-٥١

(٩) المصنف: كتاب الجمعة، باب اقامة الرجل اخاه ثم يختلف في مجلسه ٣/٢٦٨

(١٠) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة (فتح الباري ٣٩٣/٢)

(١١) جامع الترمذي: أبواب الادب، باب ما جاء في كراهية ان يقيم الرجل من مجلسه ثم يجلس

فيه (تحفة الاحقدي ٦/٢) (١٢) مسند الحميدي: ٢٩٣/٢

(١٣) الاموال لابن عبيد ١٢٤ (١٤) مسند أحمد: ١٧/٢

(١٥) سنن الداري: كتاب الاستئذان، باب لا يقبض احدكم اخاه من مجلسه ٢/٢٨١-٢٨٢

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب البر والاحسان، باب الصحبة والمجالسة

(٢١٩) قال الامام احمد : ثنا اسحق بن يوسف ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة فذكر معناه . (١)

(٢٢٠) وقال : ثنا يزيد عن حجاج عن عطاء عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي يوم العيد ثم يخطب . (٢)

- رجال الحديث -

١ - اسحق بن يوسف بن مرداس المخزومي ابو محمد القرشي الواسطي ، المعروف بالازرق ثقة لكن ابن سعد قال فيه ربما غلط ، من الطبقة التاسعة ، مات / خمس^{سنة} و تسعين ومائة وله ثمان وسبعون سنة روى له الستة . (٣)

٢ - عبد الملك بن أبي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤

٣ - عطاء بن ابي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

٤ - يزيد بن هارون بن زاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣

٥ - الحجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجال الطريق الاول ثقات الا عبد الملك بن ابي سليمان فهو صدوق له اوهام لكن مسلما (٤) اخرج له هذا الحديث وتابعه ابن جريج وحصين بن عبد الرحمن ويوسف الصباغ كما سيأتي فثبت بهذا ان عبد الملك لم يهجم في هذا الحديث .

(١) المسند: ٣/٣١٨ ويشير بقوله " فذكر معناه " الى حديث يحيى بن عبد الملك وسياتي

في باب ٨٠ (٢) المسند: ٣/٣٧٩

(٣) راجع تقريب التهذيب: ١/٦٣ وتهذيب التهذيب: ١/٥٧-٥٨ والجرح والتعديل: ١/٢٣٨

٢/١٢٨ والتاريخ الكبير: ١/٤٠٦ وتذكرة الحفاظ: ١/٣٢٠ وتهذيب الكمال: ١/١٢٧ وتاريخ

بغداد: ٦/٣١٩-٣٢١ والطبقات الكبرى: ٧/٣١٥

(٤) صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين ٢/٦٠٢ - ٦٠٥

وأما الطريق الثاني ففيه الحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن
 لكنه تابعه مع عبد الملك عن عطاء ابن جريج عند ^{أحمد (١١) وعند} عبد الرزاق (٥) ومن طريقه
 أخرجه أحمد وسبأني بعد باب وأخرج حديث ابن جريج البخاري (٦) ومسلم (٤)
 إيراد (٧) وابن خزيمة (٨) وأبو نعيم (٩) والبيهقي (١٠) فعلى هذا يكون
 حديث الباب صحيحاً لغيره.

وتابعه أيضاً حصين بن عبد الرحمن السلمي عند النسائي في السنن الكبرى (١١)
 ويوسف الصباغ عند ابن عدى (١٢) وهو ضعيف (١٣)

رواه عن عبد الملك مع اسحق الأزرق عبدة بن سليمان عند أحمد وسبأني
 في باب ٧٩ ويحيى بن سعيد عند أحمد كذلك وسبأني في باب رقم ٨٠ والنسائي (١٤)
 وابن خزيمة (٨) والدارقطني (١٥) وأبو معاوية عند أحمد

-
- (٥) المصنف: كتاب صلاة العيدين، باب الصلاة قبل الخطبة ٢٧٨/٣-٢٨١
- (٦) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب المشى والركوب إلى العود بغير اذان ولا إقامة
 (فتح الباري ٤٥١/٢) وباب موعظة الإمام النساء يوم العيد (فتح الباري
 ٤٦٦/٢)
- (٧) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد (عون المعبود ٤٤٤/١)
- (٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٦٩٩-٣٥٦/٢-٣٥٧
- (٩) المستخرج لوحة ١٤٦
- (١٠) السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب من اباح ان يخطب على منبر او على راحلة
 ٢٩٧/٣-٢٩٨
- (١١) تحفة الاشراف: ٢٢٣/٢٠
- (١٢) الكامل لابن عدى: ٢١٦/٧ ترجمة يوسف بن عيسى بن الصباغ
- (١٣) تقريب التهذيب: ٣٨٣/٢
- (١٤) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب قيام الامام في الخطبة متوكفاً
 على انسان ١٥٢/٣
- (١٥) سنن الدارقطني: كتاب العيدين ٤٦/٢-٤٧
- (*) مسند أحمد: ٢٤٢/١

انظر في باب رقم ٨٠ . وعبد الله بن نهور عند مسلم (٤) والبيهقي (١٦) وابوعوانه
عند النسائي (١٧) وعبيد بن حميد عند ابن ابي شيبة (١٨) ويعلى بن عبيد
عند الدارمي (١٩) وعيسى عند ابن الجارود (٢٠) ومحمد بن بشر عند ابن
خزيمة (٨) ويزيد بن هارون عند ابي نعم (٩) والبيهقي (١٦) وزائدة واسماعيل بن
زكريا وهشيم عند ابن نعم (٩)

ورواه عن اسحق بن يوسف مع احمد سعدان بن نصر عند البيهقي (٢١)

ورواه عن حجاج مع يزيد ، نصر بن باب عند احمد انظر باب ٨٠ .

ولحديث الباب شواهد :

عن ابن عباس رض الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٢) ومسلم (٤) وابو
داود (٧) والنسائي (٢٣) وابن ماجه (٢٤) والطحاوي (٢٥) والشافعي (٢٦) ومحمد
الرزاق (٥) وابن ابي شيبة (١٨) واحمد (٢٧) والدارمي (١٩) وابن الجارود (٢٠) وابن
خزيمة (٢٨) والحاكم (٢٩) وابو نعم (٩) والبيهقي (٢١)

(١٦) السنن الكبرى : كتاب صلاة العيدين ، باب امر الامام الناس في خطبته بطاعة الله عز وجل
٣٠٠/٣...

(١٧) سنن النسائي ، كتاب صلاة العيدين ، باب ترك الاذان للعيدين ١٤٨/٣

(١٨) صنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب من قال الصلاة يوم العيد قبل الخطبة ١٦٩/٢ -

(١٩) سنن الدارمي ، كتاب الصلاة ، باب صلاة العيدين بلا اذان ولا اقامة ^{١٧٠} قبل

الخطبة ٣٧٥/١ - ٣٧٦

(٢٠) المنتقى لابن الجارود : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في العيدين ١٠٠ - ١٠١

(٢١) السنن الكبرى : كتاب صلاة العيدين ، باب يبدأ بالصلاة قبل الخطبة ٢٩٦/٣ - ٢٩٧

(٢٢) صحيح البخاري : كتاب العيدين ، باب الخطبة بعد العيد (فتح الباري ٤٥٣/٢) .

(٢٣) سنن النسائي : كتاب صلاة العيدين ، باب الخطبة في العيدين بعد الصلاة ١٥١/٣

(٢٤) سنن ابن ماجه : اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة العيدين ٤٠٦/١ - ٤٠٧

(٢٥) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب الخطبة للعيدين عقب الصلاة ١٤٧/١ ...

(٢٦) بدائع المنن ١٧٧/١ والام ٢٠٨/١ - ٢٠٩

(٢٧) مسند احمد : ٢٨٦/١

(٢٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦٧٨ - ٣٤٥/٢

(٢٩) المستدرک كتاب صلاة العيدين ، باب لا يصلى قبل العيد ولا بعدها ٢٩٥/١

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٢) ومسلم (٤)

والترمذي (٣٠) والنسائي (٣١) وابن ماجه (٢٤) والشافعي (٢٦) وابن أبي شيبة (١٨)
ابن خزيمة (٣٢) والدارقطني (١٥) والبيهقي (٢١)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٤) والنسائي (٣٣)

والشافعي (٢٦) وعبد الرزاق (٥) وأحمد (٣٤) والبيهقي (٢١)

وعن عبد الله بن السائب رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٥) والنسائي (٣٦)

وابن ماجه (٣٧) وابن الجارود (٢٠)

وعن البراء رضي الله عنه : أخرجه النسائي (٣٣) وابن أبي شيبة (١٨)

(٣٤) جامع الترمذي : أبواب العيدين ، باب في صلاة العيدين قبل الخطبة (تحفة

الاحوزي ٣٧٤/١)

(٣١) سنن النسائي : كتاب صلاة العيدين ، باب صلاة العيدين قبل الخطبة ١٤٩/٣

(٣٢) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ٦٨٣ - ٣٤٨/٢

(٣٣) سنن النسائي : كتاب صلاة العيدين ، باب حيث الإمام علي الصدقة

في الخطبة ١٥٥/٣

(٣٤) مسند أحمد : ٣٦/٣

(٣٥) سنن أبي داود : كتاب الصلاة ، باب الجلوس للخطبة (عون المعبود

٤٤٩/١)

(٣٦) سنن النسائي : كتاب صلاة العيدين ، باب التخيير بين الجلوس في الخطبة

للعيدين ١٥١/٣

(٣٧) سنن ابن ماجه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في انتظار

الخطبة بعد الصلاة ٤١٠/١

٧٩-باب ترك الاذان واقامة للعيد بن

(٢٢١) قال الامام احمد : ثنا عبدة بن سليمان ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيد بدا بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة (١)

رجال الحديث -

- ١ - عبدة بن سليمان الكلابي (٢) ابو محمد الكوفي ، يقال اسمه عبد الرحمن بن سليمان بن حاجب ثقة ثبت ، من صفار الطبقة الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ومائة وقيل بعدها ، روى له الستة (٣)
- ٢ - عبد الملك بن ابي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ٣ - عطاء بن ابي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجاله ثقات الا عبد الملك بن ابي سليمان فهو صدوق له اوهام الا ان مسلما (٤) اخرج له هذا الحديث وتابعه عن عطاء ابن جريج عند محمد الرزاق (٥) ومن طريقه أخرجه مسلم (٤) وابونعيم (٦) والبيهقي (٧)

(١) المسند : ٣ / ٣٨١ ، ٣٨٢

(٢) بكر الكاف وبعد اللام الفوا' موحدة هذه النسبة الى كلاب بن ربيعة بن طمر بن صعصعة رابع اللباب في تهذيب الانساب ٣ / ١٢٢ والجرح والتعديل : ٦ / ٨٩ وتبصير المنتبه بتحرير المشبه : ٣ / ١٢٢

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٥٣٠ وتهذيب التهذيب : ٦ / ٤٥٨ - ٤٥٩ والخلاصة ٢٤٩ والجرح والتعديل : ٦ / ٨٩ وتذكرة الحفاظ : ١ / ٣١٢ والثقات لا بن شاهين لوحة ٨٠ والطبقات الكبرى : ٦ / ٣٩٠ - ٣٩١ (٤) صحيح مسلم : كتاب صلاة العيدين ، ٢ / ٦٠٣ - ٦٠٤

(٥) المصنف كتاب صلاة العيدين باب الاذان لهما ٣ / ٢٧٧

(٦) المستخرج لوحة ١٤٦

(٧) السنن الكبرى : كتاب صلاة العيدين ، باب لا اذان للعبيدين ٣ / ٢٨٤

(*) المسند : ١ / ٢٤٧

ثبت بهذا ان عبد الملك لم يهزم في هذا الحديث وحديثه بتقوى بمطابقة ابن جريج
 فيكون صحيحا لغيره . وتابع عبد الملك ايضا حجاج بن ارطاة عند احمد وسيأتي في الباب
 الذي يليه وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس (٨) وابن ابي ليلى عند ابن ابي شيبة (٩)
 وهو صدوق سيء الحفظ (١٠) جدا ويوسف الصباغ عند ابن عدى (١١) وهو ضعيف (١٢)
 ومحمد بن عبد الله العزمي عند ابن نعيم (١٣) والخطيب (١٤) وهو متروك (١٥)
 روى عن عبد الملك بن ابي سليمان مع عبدة بن سليمان يحيى بن سعيد عند
 في الباب الذي يليه وعند النسائي (١٦) والدارقطني (١٧) وابي نعيم (٦)
 معاوية كذلك عند احمد في الباب الذي يليه وابوعوانه وضاح عند النسائي (١٨)
 علي بن عبيد عند الدارقي (١٩) وعيسى بن يونس عند ابن الجارود (٢٠) وهشيم
 بن بشير عند ابي يعلى (٢١) وابي نعيم (٦) واسماعيل بن زكريا وزيد بن هارون وزائدة
 بن قدامة عند ابي نعيم (٦) واسحق بن يوسف عند البيهقي (٢٢)
 ورواه عن عبدة مع احمد ابن ابي شيبة (٩)

انظر ترجمته في باب رقم ٣٦
 مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات، باب من قال ليس في العيد اذان ولا اقامة
 ١٦٨/٢ - ١٦٩ (١٠) انظر ترجمته في باب رقم ٤
 الكامل لا بن عدى ٢١٦/٧ ^{لوجه} ترجمة يوسف بن ميمون الصباغ (١٢) تقريب التهذيب ٣٨٣/٢
 حلية الاولياء: ١٦٤/٧ ترجمة شعبة بن الحجاج
 تاريخ بغداد: ٢٧٧/٧ ترجمة الحسن بن احمد الموزن
 تقريب التهذيب: ١٨٧/٢
 سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب قيام الامام في الخطبة متوكفا على انسان ١٥٢/٣
 سنن الدارقطني: كتاب العيدين ٤٧/٢
 سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب ترك الاذان للعيدين ١٤٨/٣
 سنن الدارقي: كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين بلا اذان ولا اقامة ٣٢٥/١
 المنتقى لا بن الجارود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في العيدين ١٠٠
 مسند ابي يعلى ^{لوجه} ١١٣/١
 السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب يبدأ بالصلاة قبل الخطبة ٢٩٦/٣

وله شواهد :

عن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٢٣) ومسلم (٤) وابن جرير
داود (٢٤) وابن ماجه (٢٥) وعبد الرزاق (٥) وابن ابى شيبة (٩) واحمد (٢٦)
والبيهقى (٧) .

وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٤) والترمذى (٢٧) وابن
داود (٢٤) والطيالسى (٢٨) وابن ابى شيبة (٩) واحمد (٢٩) وابن خزيمة (٣٠)
والبيهقى (٧)

وعن البراء رضى الله عنه : أخرجه ابن ابى شيبة (٩)

(٢٣) صحيح البخارى : كتاب العيدين ، باب المشى والركوب الى العيد بغير اذان ولا
اقامة (فتح البارى ٤٥١/٢)

(٢٤) سنن ابى داود : كتاب الصلاة ، باب ترك الاذان في العيد (عين المعبود ١/٤٤٥ - ٤٤٦)

(٢٥) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة
العيدين : ٤٠٦/١

(٢٦) مسند احمد ٢٢٢/١٠

(٢٧) جامع الترمذى : ابواب العيدين ، باب ان صلاة العيدين بغير اذان ولا اقامة .
(تحفة الاحوذى ٣٢٥/١)

(٢٨) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة العيد ركعتين بغير اذان ١٠٠/١٤٦

(٢٩) مسند احمد : ١١/٥

(٣٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٦٧٤ - ٣٤٣/٢

- (٢٢٢) قال الامام احمد : ثنا عبد الرزاق وابن بكر قالا انا ابن جريج انا عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب الناس فلما فرغ نبى الله صلى الله عليه وسلم نزل فأتى النساء فذكرهن وهويتوكاً على يد بلال وبلال باسط ثوبه يلقين فيسه النساء صدقة قال : تلقى المرأة فتخيا ويلقين قال ابن بكر فتخيا . (١)
- (٢٢٣) وقال : ثنا يحيى عن عبد الملك ثنا عطاء قال شهدت الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة فلما قضى الصلاة قام متوكئاً على بلال فحمد الله وأثنى عليه ووعظ الناس وذكرهم وحشيم على طاعته ثم مضى الى النساء ومعه بلال فأمرهن بتقوى الله ووعظهن وحمد الله وأثنى عليه وحشيم على طاعته ثم قال : تصدقن فان اكثركن حطب جهنم فقالت امرأة من سفلة النساء سفعاء الخديين لم يا رسول الله ؟ قال : لانكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير فجعلن ينزغن حليهن وقلائدهن وقرطعتن وخواتيمهن يقذفن به في ثوب بلال يتصدقن به . (٢)
- (٢٢٤) وقال : ثنا ابو معاوية ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة قبل الخطبة في العيدين بغير اذان ولا اقامة قال ثم خطب الرجال وهومتوكى على قوس قال ثم أتى النساء فخطبهم وحشيم على الصدقة قال فجعلن يطرحن القرطة والخواتيم والحلى الى بلال قال ولم يصل قبل الصلاة ولا بعدها . (٣)
- (٢٢٥) وقال : ثنا نصر بن باب عن حجاج عن عطاء عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين بغير اذان ولا اقامة ثم خطبنا ثم نزل فمشى الى النساء ومعه بلال ليس معه غيره فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقى تومتها وخاتمها الى بلال . (٤)

— غريب الحديث —

فتخها = الفتحة : خاتم كبير يلبس في اليد وربما وضع في اصابع الرجل وقيل هو خاتم لافص له. (٥)

سفلة = السفلة - بفتح السين وكسر الفاء : السقاط من الناس ، والسفالة : النذالة .
يقال هو من السفلة ولا يقال هو سفلة. (٦)

سغفاء = السفعة - وزن غرفة : سواد مشرب بحمرة ، وسفغ الشيء من باب تعسب اذا كان لونه كذلك ، فالذكر أسفغ والانشى سغفاء مثل احمر وحمراء. (٧)

قلائد : جمع قلادة وهي التي في العنق ويقال القلد بمكون اللام ، السوار المغتول من فضة (٨)

قرط = القرط : نوع من حلى الاذن معروف ، ويجمع على اقراط وقرطة وقرطة (٩)
خواتيم = الخاتم : حلقة ذات فص من غيرها فان لم يكن لها فص فهي فتحة (١٠)
توشها = التومة : حبة تصاغ من الفضة على شكل الدرة وجمعها توم وتوم وقال بعضهم التوم القرطة وهي ما علق في شحمة الاذن. (١١)

— رجال الحديث —

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - محمد بن بكر بن عثمان البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٣ - عبد الملك بن / جر يسح الاموي ^{عبد العزيز} سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٤ - عطاء بن ابي رباح المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

(٥) راجع النهاية: ٤٠٨/٣ والقاموس المحيط: ٢٧٥/١ وتهذيب الصحاح: ٢٠٣/١

(٦) النهاية: ٣٧٦/٢ وراجع تهذيب الصحاح: ٦٦٠/٢

(٧) المصباح الخبير: ٢٧٩ وراجع النهاية: ٣٧٤/٢ والقاموس المحيط: ٤٠/٣

(٨) تهذيب الصحاح: ٢٣٦/١ وراجع تهذيب اللغة: ٣٢/٩ والفردات ٤١١

(٩) النهاية: ٤١/٤ وراجع تهذيب الصحاح: ٤٦٢/٢

(١٠) المصباح الخبير ١٦٣ وراجع القاموس المحيط ١٠٣/٤

(١١) راجع المجموع المفيد في غريب القرآن والحديث لوحة ٥٣ والنهاية ٢٠٠/١

وغريب الحديث لابن قتيبة ٥١٢/١

- ٤ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٦ - عبد الملك بن ابي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ٧ - محمد بن خازم ابو معاوية الضير سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٨ - نصر بن باب الخراساني سبقت ترجمته في باب رقم ٥١
- ٩ - الحجاج بن ارطاة سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

-تخريج الحديث وبيان درجته-

الحديث صحيح لأن رجال الطريق الاول ثقات . الا محمد بن بكر فهو صدوق خطي لكنه شاركه عبدالرزاق في الطريق نفسه وتابعه عن ابن جريج روح عند طحاوي (١٢) فدل هذا على انه لم يخطئ في هذا الحديث واحتمال لتدليس من ابن جريج مرتفع لتصريحه بالسماع .

وأما الطريق الثاني والثالث ففيهما عبد الملك بن ابي سليمان صدوق له اوهام لكن مسلماً (١٣) أخرج له هذا الحديث فيكون حديثه حسناً لذاته .
وفي الطريق الرابع الحجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى عن نصر بن باب ضعيف .

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج . (١٤)

(١٥) ورواه عن عبد الرزاق مع احمد اسحق بن ابراهيم بن نصر عند البخاري واسحق بن ابراهيم بن راهوية عند مسلم (١٣) وأبي نعيم (١٦) ومحمد بن رافع عند مسلم (١٣) وابن خزيمة (١٧) وأبي نعيم (١٦) والبيهقي (١٨) وأخرج هـ

(١٢) شرح معاني الآثار: كتاب الزيادات، باب حكم المرأة في مالها ٣٥٣/٤

(١٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين ٦٠٢/٢ - ٦٠٣

(١٤) المصنف: كتاب صلاة العيدين باب الصلاة قبل الخطبة ٢٧٨/٣ - ٢٨٠

(١٥) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب موعظة الامام النساء يوم العيد (فتح الباري ٤٦٦/٢)

(١٦) المستخرج لوحة ١٤٦

(١٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٦٨٤ - ٣٤٨/٢

(١٨) السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب من اباح ان يخطب على منبر او على راحلة /٣

من طريق أحمد أبوداود (١٩)

ورواه عن عبد الملك مع يحيى وأبي معاوية، إسحاق بن يوسف عن
 أحمد (انظر باب ٧٨) وعند البيهقي (٢٠) وعبد الله بن نمير عند مسلم (١٣) والبيهقي (٢١)
 وهشيم بن بشير عند أبي يعلى (٢٢) وأبي نعيم (١٦) ويزيد بن هارون عند أبي نعيم (١٦)
 والبيهقي (٢١) وزائدة بن قدامة وإسماعيل بن زكريا عند أبي نعيم (١٦)
 ورواه عن يحيى بن سعيد مع أحمد عمرو بن علي عند النسائي (٢٣).
 وله شاهدان :

عن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (١٣) وأبو
 داود (١٩) والنسائي (٢٤) وابن ماجه (٢٥) والطحاوي (٢٦) والشافعي (٢٧) وعبد
 الرزاق (١٤) وأحمد (٢٨) والدارمي (٢٩) وابن الجارود (٣٠) وابن خزيمة (٣١) والطحاوي (١٢)
 وأبو نعيم (١٦) والبيهقي (٢٠)
 وعن ابن مسعود رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٢)

- (١٩) سنن أبي داود: كتاب الصلاة باب الخطبة يوم العيد (عون المعبود ١/٤٤٤)
- (٢٠) السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب يبدأ بالصلاة قبل الخطبة ٣/٢٩٦
- (٢١) السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب أمر الامام الناس في خطبته بطاعة الله عز وجل... ٣/٣٠٠ (٢٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٣
- (٢٣) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب قيام الامام في الخطبة متوكفا على انحنان ٣/١٥٢
- (٢٤) سنن النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب موعظة الامام النساء بعد الفراغ من الخطبة ٣/١٥٧
- (٢٥) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة العيدين ١/٤٠٦
- (٢٦) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب الخطبة للعيدين عقب الصلاة وحث النساء على الصدقة ١/١٤٧ (٢٧) يدائع السنن: ١/١٧٧ (٢٨) مسند أحمد: ٤/٢٢٠
- (٢٩) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين بلا اذان ولا اقامة ١/٣٧٦
- (٣٠) المنتقى لابن الجارود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في العيدين ٩٩
- (٣١) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٦٧٧ - ٢/٣٤٥
- (٣٢) مسند أحمد : ١/٣٧٦

(٢٢٦) قال الامام احمد : ثنا عفان ثنا عبد الواحد ثنا حجاج عن عطاء عن جابر
قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في العيدين ويخرج أهله (١)

- رجال الحديث -

- ١ - عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - عبد الواحد بن زياد العبدى (٢) بالولاء ، أبو مبشر وقيل أبو عبيدة البصرى ،
ثقة ثبت في حديثه عن الأعمش وحده مقال . قال في هدى السارى وهذا
غير قاطح لانه صاحب كتاب ، من الطبقة الثالثة مات سنة ست وسبعين ومائة
وقبل بعدها روى له الستة (٣)
- ٣ - الحجاج بن ارطاة بن شور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٤ - عطاء بن ابي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمى : " روى احمد وفيه الحجاج بن ارطاة وفيه كـلام
وبقية رجاله رجال الصحيح " (٤) قلت الحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى
بمن فحديثه ضعيف الا ان متن الحديث صحيح لشواهدة :

(١) المسند : ٣/٣٦٣

(٢) بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهملة - هذه النسبة الى عبد
القيس من ربيعة نزار . اللباب في تهذيب الانساب : ٢/٣١٤ .

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١/٥٢٦ وتهذيب التهذيب : ٦/٤٣٤ - ٤٣٥ والجرح والتعديل :

٦/٢٠ وهدى السارى : ٢/١٨٨ والتاريخ الكبير : ٦/٥٩ وتذكرة الحفاظ : ١/٢٥٨

وشذرات الذهب : ١/٢٨٦

(٤) مجمع الزوائد : ٢/٢٠٠

عن ام عطية رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٥) ومسلم (٦) والترمذى (٧)
 وابوداود (٨) والنسائى (٩) وابن ماجه (١٠) وعبد الرزاق (١١) وابن ابى شيبة (١٢)
 واحمد (١٣) والدارق (١٤) وابن الجارود (١٥) وابن خزيمة (١٦) والطحاوى (١٧) وابونعيم (١٨)
 والبيهقى (١٩)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (١٠) وابن ابى شيبة (١٢)
 واحمد (٢٠).

وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه ابن ابى شيبة (١٢) واحمد (٢١)
 والطبرانى فى الاوسط (٤)

(٥) صحيح البخارى: كتاب العيدين، باب خروج النساء والحيفض الى المصلى (فتح البارى ٤٦٣/٢)
 (٦) صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين، باب ذكر اباحة خروج النساء فى العيدين - ٦٠٥/٢ - ٦٠٦

(٧) جامع الترمذى : ابواب العيدين ، باب فى خروج النساء فى العيدين (تحفة الاحوذى ٣٧٩/١)
 (٨) سنن ابى داود: كتاب الصلاة، باب خروج النساء فى العيد (عون المعبود ٤٤٢/١)
 (٩) سنن النسائى: كتاب صلاة العيدين، باب خروج العواتق وذوات الخدور فى العيدين ١٤٧/٣

(١٠) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسننة فيها، باب ما جاء فى خروج النساء فى العيدين ٤١٤/١ - ٤١٥

(١١) الصنف: كتاب صلاة العيدين، باب خروج النساء فى الصلاة ٣٠٢/٣

(١٢) مصنف ابن ابى شيبة: كتاب الصلوات، باب من رخص فى خروج النساء الى العيدين - ١٨٢/٢ (١٣) مسند احمد: ٨٥/٥

(١٤) سنن الدارق: كتاب الصلاة، باب خروج النساء فى العيدين ٣٧٧/١

(١٥) المنتقى لابن الجارود: كتاب الصلاة، باب ما جاء فى العيدين ٩٩

(١٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٧٠٦ - ٣٦١/٢

(١٧) شرح معانى الآثار: كتاب الصلاة، باب الامام يفوته صلاة العيد - ٣٨٧/١

(١٨) المستخرج لوجه ١٤٦

(١٩) السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب خروج النساء الى العيد ٣٠٥/٣

(٢٠) مسند احمد: ٢٣١/١

(٢١) مسند احمد: ١٨٤/٦

٨٢ باب الامر بالصلاة حتى ينجلي الكسوف .

(٢٢٢) قال الامام احمد : حدثنا موسى أنا ابن لهيعة عن ابي الزبير قال سألت جابرا

عن خسوف الشمس والقمر قال جابر : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :

" ان الشمس والقمر اذا خسفا أو أحدهما فاذا رأيتم ذلك فصلوا حتى ينجلي خسوف
أيهما خسف . (١)

— غريب الحديث —

خسف : ورد الخسوف في الحديث كثيرا للشمس ، والمعروف لها في اللغة
الكسوف لا الخسوف فاما اطلاقه في مثل هذا الحديث فتخليبا
للقمر لتذكيره ، على تانيث الشمس فجمع بينهما فيما يخص القمر
وللمعاضة ايضا . فانه قد جاء في رواية أخرى " ان الشمس والقمر لا
ينكسفان واما اطلاق الخسوف على الشمس مفردة ، فلاشتركا الخسوف
والكسوف في معنى ذهب نورهما واطلاهما . (٢)

ينجلي : ينكشف ويخرج من الكسوف . (٣)

— رجال الحديث —

١ — موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٢ — عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٣ — محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث فيه ابو الزبير صدوق لكنه صرح بالسمع وفيه ابن لهيعة صدوق

خلط ويدلس وروى بعن لكنه تابعه عن ابي الزبير هشام الدستوائي عند أحمد

(١) المسند: ٣/٢٤٩

(٢) النهاية: ٣١/٢٠٠ وراجع المفردات: ١٤٨ والمصباح المنير: ١٦٩

(٣) راجع النهاية: ١/٢٩٠ والمصباح المنير: ١٠٧

(انظر الطريق الثاني من الباب الذي يليه) وعند مسلم (٤) وابن داود (٥) والنسائي (٦)
 والطيالسي (٧) وابن خزيمة (٨) وابن عوانه (٩) وابن نعيم (١٠) وأخرجه البيهقي (١١)
 من طريق الطيالسي فهذا يكون حديث ابن الزبير حسنا لذاته .

رواه عن جابر مع ابن الزبير عطاء بن ابن رباح هـد احمد (انظر باب رقم ٨٤)
 وعند مسلم (٤) وابن ابن شيبة (١٢) وابن خزيمة (١٣) والطحاوي (١٤) والبيهقي (١٥)
 وأخرجه عبد بن حميد (١٦) وابو نعيم (١٠) من طريق ابن ابن شيبة وابن حبان (١٧) من
 طريق ابن خزيمة وابو داود (٥) وابو عوانة (٩) والخطيب (١٨) من طريق احمد فيقوى
 حديث ابن الزبير فيكسوف صحيحا لغيره .

- (٤) صحيح مسلم ، كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من امر الجنة والنار ٢ / ٢٢٢ - ٢٢٣
- (٥) سنن ابن داود : كتاب الصلاة ، باب من قال اربع ركعات (عون المعبود ١ / ٤٥٨ - ٤٥٩)
- (٦) سنن النسائي : كتاب الكسوف ، باب كيف صلاة الكسوف نوع آخر ٣ / ١١٠ - ١١١
- (٧) منحة المعبود : كتاب الصلاة ، باب من روى انها ركعتان في كل ركعة ركوعان ١ / ١٤٨
- (٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب رقم ٢٣٥ - ٢ / ٣١٥
- (٩) مسند ابن عوانه : ٢ / ٤٠٤ - ٤٠٧
- (١٠) المستخرج لوحة ١٤٩
- (١١) السنن الكبرى ، كتاب صلاة الخسوف ، باب كيف يصلى في الخسوف ٣ / ٣٢٤
- (١٢) مصنف ابن ابن شيبة : كتاب الصلوات ، باب صلاة الكسوف كم هي ؟ ٢ / ٤٦٧ - ٤٦٨
- (١٣) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، باب رقم ٦٣٦ - ٢ / ٣١٨
- (١٤) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب صلاة الكسوف كيف هي ١ / ٣٢٨ - ٣٣٠
- (١٥) السنن الكبرى ، كتاب صلاة الخسوف ، باب من اجاز ان يصلى في الخسوف ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات ٤ / ٣٢٥ - ٣٢٦
- (١٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٨
- (١٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٤ / لوحة ٢١١
- (١٨) تاريخ بغداد : ٣ / ٨٢٤ ترجمة محمد بن يحيى ابو بكر الصولي

وله شواهد :

- عن مغيرة بن شعبة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٩) ومسلم (٢٠) والطيالسى (٢١) واحمد (٢٢) والطحاوى (١٤) والبيهقى (٢٣)
- وعن ابي بكرة رضى الله عنه : أخرجه : البخارى (٢٤) والنسائى (٢٥) وابن ابي شيبه (١٢) واحمد (٢٦) وابن خزيمة (٢٧) والطحاوى (١٤) والبيهقى (٢٨)
- وعن ابي مسعود رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٠) والبيهقى (٢٩)
- وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه النسائى (٣٠) وابوعوانه (٣١) والبيهقى (٢٣)
- وعن قبيصة الهلالى رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٣٢) وابن خزيمة (٣٣) والبيهقى (٢٨)
- وعن نعمان بن بشير رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٣٢) والشافعى (٣٤) والحاكم (٣٥)
- وعن ابن مسعود رضى الله عنه : أخرجه ابن خزيمة (٣٦)

- (١٩) صحيح البخارى: كتاب الكسوف، باب الدعاء في الخسوف (فتح البارى ٥٤٦/٢)
- (٢٠) صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف " الصلاة جامعة " ٦٢٨/٢ - ٦٣٠
- (٢١) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب الامر بالصلاة لكسوف الشمس حتى تنجلي - ١٤٧/١
- (٢٢) مسند احمد: ٢٤٩/٤
- (٢٣) السنن الكبرى: كتاب صلاة الخسوف، باب الدليل على انه انما يصلى الخسوف حتى ينجلي - ٣٤١/٣
- (٢٤) صحيح البخارى: كتاب الكسوف/ الصلاة في كسوف القمر (فتح البارى ٥٤٧/٢)
- (٢٥) سنن النسائى: كتاب الكسوف، باب الامر بالصلاة عند الكسوف حتى تنجلي ١٠٣/٣ - ١٠٤
- (٢٦) مسند احمد: ٣٧/٥ (٢٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ٦٣٠ - ٢١٠/٢ - ٣١١
- (٢٨) السنن الكبرى: كتاب صلاة الخسوف، باب من صلى في الخسوف ركعتين ٣٣٢/٣ - ٣٣٤
- (٢٩) السنن الكبرى: كتاب صلاة الخسوف، باب الصلاة في خسوف القمر ٣٣٧/٣
- (٣٠) سنن النسائى: كتاب الكسوف، باب نوع اخر من صلاة الكسوف ١٠٦/٣
- (٣١) مسند ابي عوانه: ٤٠٢/٢ (٣٢) سنن النسائى: كتاب الكسوف نوع اخر ١١٧/٣ - ١١٨
- (٣٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٦٤٨ - ٣٣٠/٢ (٣٤) بدائع المنن: ١٨١/١
- (٣٥) المستدرک: كتاب الكسوف، باب الامر بالعقاة في كسوف الشمس ٣٣٢/١
- (٣٦) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٦٢٨ - ٣٠٩/٢ - ٣١٠

٨٣- باب صلاة الكسوف أربع ركعات وأربع سجعات .

(٢٢٨) قال الامام احمد : ثنا أبو قطن ثنا هشام عن ابي الزبير عن جابر قال : خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر فصلى باصحابه فاطال القيام حتى جعلوا يخرون ثم ركع فاطال ثم رفع فاطال ثم ركع فاطال ثم رفع فاطال ثم سجد سجدتين ثم قام فصنع نحو من ذلك فكانت أربع ركعات وأربع سجعات . (١)

(٢٢٩) قال : ثنا كثير بن هشام ثنا هشام بن ابي عبد الله الدستواي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري قال : خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم باصحابه فاطال القيام حتى جعلوا يخرون ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع رأسه فاطال ثم ركع فاطال ثم رفع رأسه فاطال ثم سجد سجدتين ثم قام فصنع مثل ذلك ثم جعل يتقدم ثم جعل يتأخر فكانت أربع ركعات وأربع سجعات ثم قال انسه عرض على كل شئ * توعدونه فعرضت على الجنة حتى تناولت منها قطفا اخذته اوقال تناولت منها قطفا فقصرت يدي عنه شك هشام وعرضت على النار فجعلت أتأخر رهبة ان تخشاكم فرأيت فيها امرأة حميرية سوداء* طويلة تعذب في هرة لها ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض ورأيت ابا ثامة عمرو بن مالك يجر قصبه في النار وانهما آيتان من آيات الله عز وجل يريدكموها فاذا خسفت فصلوا حتى تنجلي . (٢)

— غريب الحديث —

قطف — القطف بالكسرة المنقود هو اسم لكل ما يقطف . (٣)

حميرية — نسبة الى حمير وهو ابو قبيلة من اليمن وهو حمير بن سبا يشجب بن

يعرب بن قحطان . ومنهم كانت الملوك في الدهر الاول . واسم

حمير الفرثجج (٤)

(١) المسند : ٣ / ٣٨٢ (٢) المسند : ٣ / ٣٧٤

(٣) النهاية : ٤ / ٨٤ وراجع القاموس المحيط : ٣ / ١٩٢ وتهذيب الصحاح : ٢ / ٥٥٢

(٤) لسان العرب : ٤ / ٢١٥ وراجع الانساب : ٤ / ٢٦٤

خشاش - الخشاش، الهوام ودواب الارض وما اشبهها (٥)

رجسالات الحديث -

- ١ - عمرو بن الهيثم بن قطن - بفتح القاف والميملة - القطعي (٦) ابوقطن البصري ه شقة من صفار الطبقة التاسعة ه مات على رأس المائتين روى له البخاري في الآداب المفرد وروى له مسلم حديثين فقط ورواه اهل السنن الاربعة (٧)
- ٢ - هشام بن ابي عبدالله الدستوائي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - كثير بن هشام الكلابي سبقت ترجمته في باب رقم ٦

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه ابو الزبير صدوق يدلس وروى بعن لكن مسلما (٨) اخرج له هذا الحديث وبقية رجاله ثقات فعلى هذا يكون حديثه حسنا لذاته .
رواه عن هشام الدستوائي مع ابي قطن وكثير بن هشام ه اسماعيل بن عيسى عند مسلم (٨) و ابي داود (٩) وابن خزيمة (١٠) ومن طريقه اخرج ابو نعيم (١١) وعبد الملك بن الصباح عند مسلم (٨) وابو علي الحنفى عند النسائي (١٢) ورواه عن هشام أيضا

(٥) غريب الحديث لا يسي عبيد: ٦٣/٣ وراجع النهاية: ٣٣/٢

(٦) بضم القاف وفتح الطاء بعدها عن ميملة هذه النسبة الى قطيعة وهوبطن من زبيد

وزبيد من مذحج . اللباب في تهذيب الانساب ٤٥/٣ - ٤٦

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٨٠/٢ و تهذيب التهذيب: ١١٤/٨ - ١١٥ والكاشف: ٣٤٥/٢

والتاريخ الكبير: ٣٨١/٦ والجرح والتعديل: ٦٦٨/٦ وتاريخ بغداد: ١٢٠/١٩٩ - ٢٠٠

وتاريخ ابن معين: ٨٤/٤

(٨) صحيح مسلم كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة

الكسوف من امر الجنة والنار ٦٢٢/٢ - ٦٢٣

(٩) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب من قال اربع ركعات (عون المعبود ٤٥٨/١ - ٤٥٩)

(١٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٦٣٥ - ٣١٥/٢

(١١) المستخرج لائحة ١٤٨ - ١٤٩

(١٢) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب كيف صلاة الكسوف نوع آخر ١١٠/٣ - ١١١

الطيالسي (١٣) ومن طريقه أخرجه أبو عوانة (١٤) وأبو نعيم (١٥) والبيهقي (١٦)
وعبد الأعلى عند ابن خزيمة (١٠) ووهب بن جرير عند أبي عوانة (١٤) وهو حجاج
بن نصير عند أبي نعيم (١١)

وله عواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

- ١ - عن عائشة رضي الله عنها : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (١٨) والترمذي (١٩)
وأبو داود (٩) والنسائي (٢٠) وابن ماجه (٢١) ومالك (٢٢) والشافعي (٢٣)
والحميدي (٢٤) وأحمد (٢٥) والدارمي (٢٦) وابن خزيمة (٢٧) وأبو عوانة (١٤) والطحاوي (٢٨)
والدارقطني (٢٩) وأبو نعيم (١١) والبيهقي (٣٠)

- (١٣) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب من روى انها ركعتان في كل ركعة ركوعان ١٤٨/١
- (١٤) مسند أبي عوانة ٢١/٤٠٥ - ٤٠٧
- (١٥) حلية الاولياء ٦٠/٢٨٣ ترجمة هشام الدستوائي والمستخرج لوجه ١٤٩
- (١٦) السنن الكبرى: كتاب صلاة الخسوف، باب كيف يصلى في الخسوف ١/٣٤٢ - ٤٢٤
- (١٧) صحيح البخاري: كتاب الكسوف، باب لا تنكف الشمس لموت أحد ولا لحياته (فتح الباري ٢/٥٤٥)
- (١٨) صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف ٢/٦١٩ - ٦٢٠
- (١٩) جامع الترمذي: ابواب السفر، باب في صلاة الكسوف (تحفة الاحوذى ١/٣٩١ - ٣٩٢)
- (٢٠) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب الأمر بالنداء لصلاة الكسوف ٣/١٠٤
- (٢١) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الكسوف - ٤٠١/١ - ٤٠٢
- (٢٢) الموطأ: كتاب صلاة الكسوف، باب العمل في صلاة الكسوف ١/١٨٦ - ١٨٧
- (٢٣) الام ١/٢١٤ - ٢١٥ وبدائع السنن ١/١٨٥ - ١٨٧ (٢٤) مسند الحميدي ١/٩٤
- (٢٥) مسند احمد ٦/٥٣ (٢٦) سنن الدارمي: كتاب الصلاة، باب الصلاة عند الكسوف : ٣٢٠/١
- (٢٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٦٣٣ - ٣١٣/٢ - ٣١٤
- (٢٨) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف كيف هي ؟ ١/٣٢٧
- (٢٩) سنن الدارقطني صفة صلاة الخسوف والكسوف وهيبتها ٢/٦٣
- (٣٠) السنن الكبرى: كتاب صلاة الخسوف، باب الامر بان ينادى الصلاة جامعة ٣/٣٢٠

- ٢ - وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٣١) ومسلم (١٨) والترمذى (١٩) وأبو داود (٩) والنسائى (٣٢) ومالك (٢٢) والشافعى (٢٣) وأحمد (٣٣) والدارقطنى (٢٦) وابن خزيمة (٣٤) والطحاوى (٢٨) والدارقطنى (٢٩) وأبو نعيم (١١) والبيهقى (١٦)
- ٣ - وعن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٣٥) والنسائى (٣٦) وابن ماجه (٢١) وأحمد (٣٧)
- ٤ - وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٣٨) ومسلم (٣٩) والنسائى (٤٠) وأحمد (٤١) وأبو عوانه (٤٢) والحاكم (٤٣) والبيهقى (١٦)
- ٥ - وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٤٤)
- ٦ - وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه البيهقى (١٦)
- ٧ - وعن أبى موسى رضى الله عنه : أخرجه الشافعى (٢٣)



- (٣١) صحيح البخارى، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف جماعة (فتح البارى ٥٤٠/٢)
- (٣٢) سنن النسائى، كتاب الكسوف، باب نوع آخر صلاة الكسوف عن ابن عباس ١٠٥/٣ - ١٠٦
- (٣٣) مسند أحمد، ٢٩٨/١
- (٣٤) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب رقم ٦٣٢ - ٣٢١/٢
- (٣٥) صحيح البخارى، كتاب الاذان، باب ٩٠ (فتح البارى ٢٣١/٢)
- (٣٦) سنن النسائى، كتاب الكسوف، باب التشهد والتسليم فى صلاة الكسوف ١٢٢/٣
- (٣٧) مسند أحمد، ٣٥٠/٦ - ٣٥١
- (٣٨) صحيح البخارى، كتاب الكسوف، باب طول السجود فى الكسوف (فتح البارى ٥٢٨/٢)
- (٣٩) صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف " الصلاة جماعة " ٦٢٧/٢
- (٤٠) سنن النسائى، كتاب الكسوف، نوع آخر ١١١/٣
- (٤١) مسند أحمد، ١٢٥/٢
- (٤٢) مسند أبى عوانه، ٤٠٠/٢
- (٤٣) المستدرک، كتاب الكسوف، ٣٢٩/١
- (٤٤) سنن النسائى، كتاب الكسوف، نوع آخر ١١٣/٣

٨٤- بإيصاله الكسوف ست ركعات وأربع سجعات .

(٢٣٠) قال الامام احمد : ثنا يحيى عن عبد الملك اخبرني عطاء عن جابر قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك اليوم الذي مات فيه ابراهيم عليه السلام ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس انما كسفت لموت ابراهيم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات في اربع سجعات كبر ثم قرأ فاطال القراءة ثم ركع نحو ما قام ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الاولى ثم ركع نحو ما قام ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الثانية ثم ركع نحو ما قام ثم رفع رأسه فأنحدر للسجود فسجد سجدتين ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل ان يسجد ليس فيها ركعة الا التي قبلها أطول من التي بعدها الا ان ركوعه نحو من قيامه ثم تأخر في صلاته وتأخرت الصفوف معه ثم تقدم فقام في مقامه وتقدمت الصفوف ففضى الصلاة وقد طلعت الشمس فقال : " يا أيها الناس ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل وانهما لا ينكسفان لموت بشر فاذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا حتى تنجلي انه ليس من شيء " توعده ونه الا قد رأيته في صلاتي هذه ولقد جىء بالنار فذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة ان يصيبني من لفتها حتى قلت أي رب وانا فيهم ورأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار كان يسرق الحاج بمحجنه فان فطن به قال انما تعلق بمحجني وان غفل عنه ذهب به وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تتركها تاكل من نخشاش الارض حتى ماتت جوعا وجىء بالجنة فذلك حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامى فمددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدالى ان لا أفعل . (١)

غريب الحديث -

كسف : رواه جماعة في الشمس والقمر بالكاف ، ورواه جماعة فيها بالخاء ورواه جماعة في الشمس بالكاف وفي القمر بالخاء . والكثير في اللغة وهو اختيار

الفراء ان يكون الكسوف للشمس والخسوف للقمر . (٢)

لفتحها : لفتح النار : حرها ووهجها (٣)

الحجن : عصا معققة الرأس (٤)

رجال الحديث

١ - يحيى بن سعيد بن فروخ سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٢ - عبد الملك بن ابي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤

٣ - عطاء بن ابي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٢

تخريج الحديث وبيان درجته

(٥) الحديث رجاله ثقات الا عبد الملك بن ابي سليمان فهو صدوق له اوهام الا ان مسلماً

اخرج له هذا الحديث لكن كبار الائمة لا يصححون هذا الحديث ويعتبرونه غلطاً وهم

الشافعي واحمد والبخاري (٦) والبيهقي (٧) وأجابوا عن الاخبار التي فيها ست ركعات

ان ذلك غلط من بعض الرواة ولان اكثر طرق الحديث يمكن رد بعضها الى بعض ويجمعها

ان ذلك كان يوم مات ابراهيم عليه السلام بن رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا اتحدت القصة

تخير الاخذ بالراجح في ذلك والله اعلم (٨)

رواه عن عبد الملك مع يحيى عبد الله بن نمير عند مسلم (٥) وابن ابي شيبة (٩)

والبيهقي (٧) واخرجه عبد بن حميد (١٠) وابونعيم (١١) من طريق ابن ابي شيبة

وابياط بن محمد عند الطحاوي (١٢) وابن المبارك عند ابي نعيم (١١)

(٥) راجع النهاية: ١٧٤/٤ وراجع الصباح المنير ٥٣٣-٥٣٤

(٦) النهاية: ٢٦٠/٤ وراجع مقاييس اللغة: ٥٠/٥٩

(٧) النهاية: ٣٤٧/١ وراجع القاموس المحيط: ٤/٢١٤

(٨) صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم من امر الجنة والنار ٢/٢٢٣

(٩) راجع زاد المعاد ١/١٢٤

(١٠) السنن الكبرى: كتاب الخسوف، باب من اجاز ان يصل في الخسوف ٣/٣٢٥-٣٢٦

(١١) راجع فتح الباري: ٢/٥٣٢ وزاد المعاد: ١/١٢٥

(١٢) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات، باب صلاة الكسوف كم هي ٢/٤٦٧-٤٧٠

(١٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٨ (١١) المستخرج لوحة ١٤٩

(١٤) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب الكسوف كيف هي ١/٣٢٨

ورواه عن يحيى مع احمد محمد بن بشار عند ابن خزيمة (١٣) ومن طريقه

اخرجه ابن حبان (١٤) واخرجه من طريق احمد ابوداود (١٥) وابوعوانة (١٦) والبيهقي (٧) والخطيب (١٧)

وله شاهدان :

عن عائشة رضی الله عنها : أخرجه مسلم (١٨) وابوداود (١٩) والنسائي (٢٠)

وابن ابي شيبة (٩) واحمد (٢١) وابن خزيمة (٢٢) وابوعوانة (١٦) والحاكم (٢٣) والبيهقي (٧)

وعن ابن عباس رضی الله عنهما : أخرجه الترمذي (٢٤)

-
- (١٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٦٣٦ ج ٣١٨/٢
(١٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ٢١١
(١٥) سنن ابي داود: كتاب الصلاة باب من قال اربع ركعات (عون المعبود ٤٥٨/١)
(١٦) مسند ابي عوانة: ٢/٤٩٤
(١٧) تاريخ بغداد: ٣/٤٧٨ ترجمة محمد بن يحيى ابوبكر الصولي
(١٨) صحيح مسلم: كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف ٢/٦٢١
(١٩) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب صلاة الكسوف (عون المعبود ٤٥٧/١)
(٢٠) سنن النسائي: كتاب الكسوف، باب كيف صلاة الكسوف نوع اخر ٣/١٠٦
(٢١) مسند احمد: ٦/٧٦
(٢٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة باب رقم ٦٣٥ - ٣١٦/٢
(٢٣) المستدرک: كتاب الكسوف، باب ركعتان في كل ركعة ثلاث ركعات ١/٣٣٢
(٢٤) جامع الترمذي: ابواب السفر، باب في صلاة الكسوف (تحفة الاحوذى ٣٩١/١)

٨٥ - باب صلاة الليل .

(٢٣١) قال الامام احمد ثنا (١) يحيى بن سعيد ان شرحبيل بن سعد اخبره عن جابر بن عبد الله قال : اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية حتى نزلنا المقياء فقال معاذ بن جبل من يسقينا في اسقيتنا قال جابر فخرجت في فئة (٢) من الانصار حتى أتينا الماء الذي بالاثاية وبينهما قريب من ثلاثة وعشرين ميلا فصقينا في اسقيتنا حتى اذا كان بعد عتمة اذا رجل ينازعه بعيره الى الحوض فقال أورد فاذا هو النبي صلى الله عليه وسلم فأورد ثم اخذت بزمام ناقته فانختها فقام صلى العتمة وجابر فيما ذكر الى جنبه ثم صلى بعدها ثلاث عشرة سجدة . (٣)

- غريب الحديث -

الحديبية : هي قرية ليست بالكبيرة سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة وهي على نحو مرحلة من مكة (٤)

المقيا : منزل بين مكة والمدينة قيل هي على يمين من المدينة (٥)

الاثاية : موضع معروف بطريق الجحفة الى مكة وهي فعالة منه وبعضهم يكسر همزتها (٦)

زمام : الزمام في الاصل الخيط الذي يشد في البرة او في الخشاش ثم يشد اليه المقود ثم سى به المقود نفسه . (٧)

انختها : ابركها (٨)

(١) هكذا في الاصل وصوابه ثنا " يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد " كما في نسخة

١٩٩/٤ وغاية المقصد^{له} ٧٨ ولان احمد كان يسرد احاديث يزيد بن هارون

(٢) هكذا في الاصل وصوابه " فتية " كما في غاية المقصد^{له} ٧٨ ومجمع الزوائد ٢٧٣/٢

(٣) المسند: ٣٨٠/٣

(٤) تهذيب الاسماء واللغات: ٨١/١/٢ وراجع النهاية: ٣٤٩/١ ومجمع البلدان: ٢٢٩/٢

(٥) النهاية: ٣٨٢/٢ وراجع مجمع البلدان: ٢٢٨/٣ (٦) لسان العرب: ١٤/١٩

(٧) المصباح المنير: ٢٥٦ ولسان العرب: ١٢/٢٧٢

(٨) راجع مقاييس اللغة: ٣٦٨/٥ والقاموس المحيط: ٢٨١/١

- رجال الحديث -

١ - يزيد بن هارون بن زاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣

٢ - يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى المدني، أبو سعيد القاضى، شقة ثبت من الطبقة الخامسة مات سنة أربع وأربعين ومائة أو بعدها روى له الستة (٩)

٣ - شرحبيل بن سعد أبو سعد المدني سبقت ترجمته في باب رقم ٣٧

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي: "رواه أحمد وأبو يعلى والبزار باختصار وفيه شرحبيل وشقه ابن حبان وضعفه جماعة" (١٠) قلت: شرحبيل ضعيف لم يوثقه إلا ابن حبان وابن خزيمة وهذا من تساهلها ولم أره من غير طريق شرحبيل فعلى هذا يكون الحديث ضعيفا رواه عن شرحبيل مع يحيى الانصارى سليمان بن بلال عند ابن حبان (١١) .
ورواه يحيى الانصارى مع يزيد أبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبه (١٢) ويحيى الاموى عند البزار (١٣) وابن جريج عند عبد الرزاق (١٤)
ورواه عن يزيد بن هارون مع أحمد أبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى (١٥)
وأصحق بن ابراهيم عند ابن نصر المروزي (١٦) وابن حبان (١١)

تنبه: قال البنا: "لم أقف عليه لغير الامام أحمد وسنده صحيح ورجاله ثقات وهو من ثلاثيات الامام أحمد رحمه الله تعالى" (١٧) قلت: وهذا القول فيه نظر فالحديث ليس بصحيح كما سبق وليس من ثلاثيات لان في سنده سقطا قد بيته وأخرجه غير أحمد كما رأينا .

- (٩) راجع تقريب التهذيب: ٣٤٨/٢ وتهذيب التهذيب: ١١/٢٢٢-٢٢٤ وتهذيب الاسماء للنورى: ١/١٥٣-١٥٤ والجرح والتعديل: ٩/١٤٧-١٤٩ والتاريخ الكبير: ٨/٢٧٥-٢٧٦ وتذكرة الحفاظ: ١٣٧-١٣٩ (١٠) مجمع الزوائد ٢/٢٧٣
(١١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ١٣٣-١٣٤
(١٢) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصلوات، باب في فضل صلاة الليل ٢/٤٩١
(١٣) كسف الاستار: ١/٣٤٩-٣٥٠
(١٤) المصنف: كتاب الصلاة، باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل وقراءه ٣/٣٥
(١٥) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٢١ (١٦) قيام الليل ٨٤
(١٧) بلوغ الامانى من اسرار الفتح الربانى ١/١٠٨

٨٦ - باب عقد الشيطان على راس الانسان اذا لم يصل

في الليل .

(٢٣٢) قال الامام احمد : ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من ذكر ولا انثى الا وطى راسه حريصاً (١) معقود ثلاث عقد حين يرقد فان استيقظ فذكر الله تعالى انحلت عقده فاذا قام فتوضأ انحلت عقده فاذا قام الى الصلاة انحلت عقده كلها . (٢)

- غريب الحديث -

جرير - الجرير : حبل من ادم نحو التمام ويطلق على غيره من الحبال المضمورة (٣)

القافية - القفا : وقيل : قافية الرأس : مؤخره وقيل وسطه ، اراد تثقله في النوم واطالته فكانه قد شد عليه شداًدا وعقده ثلاث عقد (٤)

- رجال الحديث -

- ١ - ابو معاوية محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ - طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال في مجمع الزوائد : " رواه احمد وابويعلی ٠٠٠ ورجالها رجال الصحيح (٥) قلت : فيه ابو سفيان صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع عند ابن خزيمة (٦) ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧) وبقية رجاله ثقات وهو متصل الاسناد لان رواته روى بعضهم عن بعض فعلى هذا يكون حسناً لذاته .

(١) هكذا في الاصل وصوابه " جرير " كما ورد عند ابن خزيمة (انظر رقم ٦) وعند ابن حبان (انظر رقم ٧) (٢) المسند : ٣ / ٣١٥
 (٣) النهاية : ١ / ٢٥٩ وراجع المصباح المنير : ٩٦ (٤) النهاية : ٤ / ٩٤ وراجع المصباح المنير : ٥١٢
 (٥) مجمع الزوائد : ٢ / ٢٢٢
 (٦) صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصلاة / رقم ٤٢٣ - ٤٢٤ - ١٧٥ / ٢ - ١٧٦
 (٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٤ / ١٠٧ و انظر موارد الظمان : ٢٠

رواه عن جابر مع ابي سفيان ابو الزبير عند الطبراني (٨) و عنده ضعيف
 لعنينة ابي الزبير ولان فيه زمعة بن صالح ضعيف (٩)
 رواه عن الاعمش مع ابي معاوية حفص بن غياث عند ابن خزيمة (٦) ومن
 طريقه اخرج ابن حبان (٧) وشيبان النخعي عند ابن خزيمة (٦) وعيسى بن يونس عند
 ابن حبان (٧) وعبدالله بن نمير عند ابي يعلى (١٠)
 وحديث جابر اخرجاه سعيد بن منصور وابن نصر والشاشي (١١)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن ابي هريرة رضي الله عنه : اخرجاه البخاري (١٢) ومسلم (١٣) وابو
 داود (١٤) والنسائي (١٥) وابن ماجه (١٦) ومالك (١٧) والحميدي (١٨) واحمد (١٩)
 ابن نصر المروزي (٢٠) وابن خزيمة (٦) وابو عوانه (٢١) وابن حبان (٧)

(٨) مجمع البحرين لوحة ٩٤

(٩) تقريب التهذيب: ١/٢٦٣

(١٠) مسند ابي يعلى: ١/لوحه ١٢٤

(١١) كنز العمال: ٧/٢٩٤ - ٢٩٥

(١٢) صحيح البخاري: كتاب التهجده، باب عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل
 بالليل (فتح الباري ٣/٢٤)

(١٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل اجمع حتى
 اصبح ١/٥٣٨

(١٤) سنن ابي داود: كتاب الصلاة، باب قيام الليل (عون المعبود ١/٥٠٤)

(١٥) سنن النسائي: كتاب قيام الليل، باب الترغيب في قيام الليل ٣/١٦٦

(١٦) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل ١/٤٢١

(١٧) الموطا: كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الترغيب في الصلاة ١/١٧٦

(١٨) مسند الحميدي: ٢/٤٢٦

(١٩) مسند احمد: ٢/٢٤٣

(٢٠) قيام الليل ٣٥ (٢١) مسند ابي عوانه: ٢/٣٢٣

وعن عقبه بن عامر رضى الله عنه :

أخرجه أحمد (٢٢) وابن حبان (٧) والطبرانى (١١)

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه .

أخرجه ابن النجار (١١)

(٢٣٢) قال الامام احمد : ثنا ابو معاوية ويعلى ووكيع قالوا ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الصلاة أفضل ؟ قال : " طول القنوت " (١)

(٢٣٤) وقال : ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الجهاد أفضل قال : " من عقر جواده واهرب دمه قال وسئل أى الصلاة أفضل ؟ قال : " طول القنوت " (٢)

- رجال الحديث -

ابو معاوية محمد بن خازم سبقت ترجمته في باب رقم ٥

وكيع بن الجراح بن ملح سبقت ترجمته في باب رقم ٤

يعلى بن عبيد بن ابي امية الكوفي ، ابو يوسف الطنافسي (٣) ثقة الا انه كثير الخطأ عن الثوري ، من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين وله تسعون سنة ، روى له الستة وليس له في الصحيحين شيء عن سفيان الثوري (٤)

٤ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٥ - طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

- تخريج الحديث وبان درجته -

الحديث فيه ابو سفيان صدوق يدلس وروى بعين لکن مسلماً (٥) اخرج له هذا

حديث فارتفع احتمال التدليس فيه وبقية رجاله ثقات فعلى هذا يكون الحديث حسناً لذاته .

(١) المسند : ٣١٤ / ٣ (٢) المسند : ٣٠٢ / ٣

(٣) يفتح الطاء المهملة والنون وسكون الالف وكسر الفاء في آخرها سين مهملة - هذه النسبة الى الطنفسة . الانساب : ٨٤ / ٩

(٤) راجع تقريب التهذيب : ٣٧٨ / ٢ وتهذيب التهذيب : ١١ / ٤٠٢ - ٤٠٣ وجزء فيمن تكلم فيه

وهو مشوق للذهبي لوحة ٣٣ والجرح والتعديل : ٩ / ٣٠٤ - ٣٠٥ وهدى الساري : ٢ /

٢٢٥ وتذكرة الحفاظ : ١ / ٣٣٤ - ٣٣٥ وشرح علل الترمذي : ٤٥٨

(٥) صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب افضل الصلاة طول القنوت ١ / ٥٢٠

تابع ابا سفيان عن جابر ابو الزبير عند احمد (انظرباب رقم ٤) ومسلم (٥) والترمذي (٦) وابن ماجه (٧) والحميدي (٨) وابن نصر (٩) والطحاوي (١٠) وابي نعيم (١١) والبيهقي (١٢) واخرجه ابو محمد البغوي (١٣) من طريق الترمذي وحديث ابي الزبير حسن لذاته فيقوى حديث ابي سفيان فيكون صحيحا لغيره .
 وتابع ابا سفيان ايضا على بن الحسين عند ابن عدي (١٤) والحسن عند ابن نصر المرزوي (١٥)

ورواه عن الاعمش مع ابي معاوية ويعلى وكسيع ، عبدالله بن نمير عند ابي يعلى (١٦) يمالك بن مغول وشجاع بن الوليد عند الطحاوي (١٠) والثوري عند ابن حبان (١٧) زيائدة بن قدامة عند ابي نعيم (١١) وعيسى بن يونس عند ابن نصر المرزوي (٩)
 ورواه عن ابي معاوية مع احمد ابوبكر بن ابي شيبه عند مسلم (٥) وابي نعيم (١١) وابوكريب محمد بن العلاء عند مسلم (٥) واسحق بن ابراهيم عند ابن نصر (٩) واسحق بن ابي اسرائيل عند ابي يعلى (١٨) ومحمد بن حماد عند البيهقي (١٢) وابي محمد البغوي (١٣) ورواه عن يعلى مع احمد عبد بن حميد (١٩) ومحمد بن اسحق الصفهاني ومحمد بن عبد الوهاب عند البيهقي (١٢)

-
- (٦) جامع الترمذي ، ابواب الصلاة ، باب ما جاء في طول القيام في الصلاة (تحفة الاحوذى ٣٠٠/١)
 (٧) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في طول القيام في الصلاة ١/٥٦
 (٨) مسند الحميدي : ٥٣٦/٢ (٩) مسند المرزوي لوحة ٦٢
 (١٠) شرح معاني الآثار : كتاب الصلاة ، باب القراءة في ركعتي الفجر ١/٢٩٩
 (١١) المستخرج لوحة ١٢٤
 (١٢) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب افضل الصلاة طول القنوت ٣/٨-٩
 (١٣) شرح السنة ٣/١٥٢-١٥٣ وتفسير البغوي ١/٢٤٦
 (١٤) الكامل لابن عدي ٢/١٠٠^{لوجه} ترجمة اسماعيل بن ابي اسحق ابو اسرائيل
 (١٥) مسند المرزوي ١٥٤-١٥٥ (١٦) مسند ابي يعلى ١/١٢٤
 (١٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة ٣/١٨٩
 (١٨) مسند ابي يعلى ١/١١٨^{لوجه} (١٩) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٣

رواه عن وكيع مع احمد ابوبكر بن ابي شيبة (٢٠)

وله شواهد :

عن عبدالله بن حبشى رضى الله عنه : أخرجه ابو داود (٢١) والنسائى (٢٢)

واحمد (٢٣) وابن نصر (٢٤) والطحاوى (١٠) وابونعيم (٢٥)

وعن عمرو بن عنبسه رضى الله عنه : أخرجه احمد (٢٦) والطبرانى فى

الكبير (٢٧)

وعن ابي ذر رضى الله عنه : أخرجه ابونعيم (٢٨)

وعن ابي موسى رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢٧)

وعن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البزار (٢٩)

(٢٠) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الصلوات ، باب الركوع والسجود افضل ام القيام ٤٧٤/٢

(٢١) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب القنوت فى الصلاة (عون المعبود ١ / ٥٤٢)

(٢٢) سنن النسائى : كتاب الزكاة ، باب جهد العقل ٤٤-٤٣/٥

(٢٣) مسند احمد : ٤١١/٣ - ٤١٢

(٢٤) قيام الليل ٨٩

(٢٥) حلية الاولياء : ١٤/٢ ترجمة عبدالله بن الحبشى الخثعمى

(٢٦) مسند احمد : ٣٨٥/٤

(٢٧) مجمع الزوائد : ٦٠/١ - ٦١

(٢٨) حلية الاولياء : ١٦٦/١ ترجمة ابو ذر الغفارى رضى الله عنه

(٢٩) كشف الاستار : ١٧٧/١ - ١٧٨

٨٨ - باب أي وقت الوتر أفضل .

(٢٣٥) قال الامام احمد : ثنا ابو معاوية ومحمد بن عبيد قال ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من خشي منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر اول الليل فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل " . (١)

(٢٣٦) وقال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من خاف منكم ان لا يستيقظ من آخر الليل فليوتر من اول الليل ثم ليرقد ومن طمع منكم ان يستيقظ من آخر الليل فليوتر من آخر الليل فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل " . (٢)

(٢٣٧) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من خاف منكم أن لا يقوم بالليل فليوتر ثم ينام ومن طمع منكم بقيام فليوتر من آخر الليل فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل " . (٣)

(٢٣٨) وقال : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يوتر عشاء ثم يرقد قال جابر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من خاف منكم ان لا يقوم من الليل فليوتر ثم ليرقد ومن طمع منكم القيام فليوتر من آخر الليل فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل " . (٤)

(٢٣٩) وقال : ثنا وكيع ثنا ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ظن منكم ان لا يستيقظ آخره فليوتر اوله ومن ظن منكم انه يستيقظ آخره فليوتر آخره فان صلاة الليل محضورة وهي افضل " . (٥)

(٣) المسند : ٣/٣٣٧

(٢) المسند : ٣/٣٨٩

(١) المسند : ٣/٣١٥

(٥) المسند : ٣/٣٠٠

(٤) المسند : ٣/٣٤٨

(٢٤٠) وقال : ثنا عبد الصمد ومعاوية بن عمرو قالا ثنا زائدة ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسي بكر أن حين توتر ؟ قال : أول الليل بعد العتمة قال فأنت يا عمر قال : آخر الليل فقال صلى الله عليه وسلم : " أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالوشقى وأما أنت يا عمر فأخذت بالقوة " (٦)

(٢٤١) وقال عبد الله وجدته في كتاب أبي ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا زائدة ثنا عبد الله بن محمد عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسي بكر متى توتر ؟ قال أول الليل بعد العتمة قال فأنت يا عمر قال آخر الليل قال أما أنت يا أبا بكر فأخذت بالثقة (٧) وأما أنت يا عمر فأخذت بالقوة (٨)

— رجال الحديث —

- ١ — محمد بن خازم أبو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — سليمان بن مهران الأسدي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ — عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٤ — محمد بن عبيد بن أبي أمية سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٥ — طلحة بن نافع أبو سفيان سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٦ — سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٨ — عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٩ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٠ — موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(٦) السنن ٣ / ٢٣٠
 (٧) الوجاهة ما اخذ من صحيفة أو كتاب من غير سماع ولا اجازة ولا محاولة .
 راجع مقدمة ابن الصلاح ص ٧٦ .
 وأما ما يتعلق بالعمل بها فالصحيح الذي عليه المحققون من أهل العلم انه يجب العمل بما يجده على صح اصحاده . راجع مقدمة ابن الصلاح ص ٨٧ و التفریب للنووي ص ٢٨٤

(٧) هكذا في الاصل وصوابه " بالوشقى " كما في الطريق السادس وعند ابن ماجه انظر رقم ١٣

- ١١ - وكيع بن الجراح بن ميسج سبقت ترجمته في باب رقم ٤
 ١٢ - محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
 ١٣ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 ١٤ - معاوية بن عمرو بن المهلب سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
 ١٥ - زائدة بن قدامة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
 ١٦ - عبدالله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٢
 ١٧ - عبدالرحمن بن عبدالله ابو سعيد مولى بنى هاشم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

- تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال الطريق الاول والثاني ثقات الا ابا سفيان فهو صدوق يدلس وروى بعين

لكن مسلماً (٩) أخرج له هذا الحديث فعلى هذا يكون حديثه حسناً لذاته .

وفي الطريق الثالث والرابع والخامس أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع

في الطريق الرابع وابن لهيعة في الطريق الثالث والرابع صدوق خلط ويدلس لكنه

صرح بالتحديث وابن ابي ليلى في الطريق الخامس صدوق سيء الحفظ جداً

لكنه تابعهما عن ابي الزبير معقل بن عبيد الله عند مسلم (٩) وأبي عوانه (١٠) وأبي

نعم (١١) والبيهقي (١٢) فثبت بهذا ان ابن لهيعة ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي

ليلى قد حفظا هذا الحديث وبقية رجال طرق أبي الزبير ثقات فعلى هذا يكون

حديث ابي الزبير حسناً لذاته .

وأما الطريق السادس والسابع فرجالهما ثقات الا عبدالله بن محمد بن عقيل صدوق

تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وأبو سعيد مولى بنى هاشم في السابع

صدوق ربما اخطأ الا انه تابعه مع عبد الصمد ومعاوية بن عمرو عن زائدة يحيى بن

(٩) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب من خاف ان لا يقيم من آخر الليل فليوتر

أوله ٥٢٠/١

(١٠) مسند ابي عوانه ٢١/٣١٢-٣١٨ (١١) المستخرج لوحة ١٢٤

(١٢) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب الاختيار في وقت الوتر وما ورد من الاحتياط في

ذلك ٣/٣٥-٣٦ وراجع شعب الايمان ١/لوحه ٤٨٩

أبي بكر عند ابن ماجه (١٣) وتابعه أيضا أبو داود الطيالسي (١٤) ومن طريقه
 أخرجه الطحاوي (١٥) وحسين بن علي عند ابن أبي شيبة (١٦) وعبد بن
 حميد (١٧) وأخرجه أبو يعلى (١٨) من طريق ابن أبي شيبة وعبد الرحيم أيضا
 ذكره البخاري (١٩) فدللت هذه المتابعات على ان أبا سعيد لم يخطئ في هذا الحديث
 فعلى هذا يكون حديث ابن عقيل حسنا لذاته والحديث بمجموع طرقه يكون صحيحا
 لغيره .

رواه عن الأعمش مع أبي معاوية ومحمد بن عبيد والثوري ، حفص بن غياث
 عند ابن أبي شيبة (١٦) ومن طريقه أخرجه مسلم (٩) وأبو نعيم (١١) وابن أبي
 غنية عند ابن ماجه (٢٠) وأبو عوانة وضح عند ابن نصر المروزي (٢١) وابن خزيمة (٢٢)
 وعيسى بن يونس عند ابن خزيمة (٢٢) وابن حبان (٢٣) وجريرو وعبد الله بن إدريس
 كلاهما عند ابن خزيمة (٢٢) ويعلى بن عبيد عند عبد بن حميد (٢٤) وأبي يعلى (٢٥)
 وأبي عوانة (١٠) والبيهقي (١٢) وحاضر بن المورع عند أبي عوانة (١٠)

-
- (١٣) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الوتر اول الليل ٣٧٩/١
 - (١٤) منحة المعبود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في وقت الوتر ١١٩/١
 - (١٥) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب التطوع بعد الوتر ٣٤٢/١
 - (١٦) صنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب من قال يجعل الرجل اخر صلاته بالليل وتر ٢٨٢/٢
 - (١٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٢٧
 - (١٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٥
 - (١٩) التاريخ الكبير ١٠٣/٦٠
 - (٢٠) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الوتر آخر الليل ٣٧٥/١
 - (٢١) كتاب الوتر ٢٠٠ (٢٢) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة باب رقم ٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥-٤٤٦
 - (٢٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ١١١
 - (٢٤) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٣ (٢٥) مسند أبي يعلى ١/١٢٤

ورواه عن أبي معاوية مع أحمد ابن أبي شيبة (١٦) ومن طريقه أخرجه مسلم (٩)
وإبراهيم (١١) وهناد بن السري عند الترمذي (٢٦) وأبو موسى محمد بن المثنى عند ابن
خزيمة (٢٢) وعلي بن حرب عند أبي عوانة (١٠) ومن طريقه أخرجه أبو محمد
الديلمي (٢٧) ومحمد بن حماد عند أبي محمد البغوي (٢٧)

ورواه عن محمد بن عبيد مع أحمد محمد بن عبد الله ابن نمير عند أبي يعلى (٢٥)
وبالدورقي عند ابن خزيمة (٢٢)

ورواه عن سفيان مع عبد الرزاق مومل بن اسمعيل عند أبي يعلى (٢٨)
وأخرجه عبد الرزاق عن سفيان (٢٩)
وله شواهد :

عن أبي قتادة رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٠) وابن خزيمة (٢٢) والحاكم (٣١)
والبيهقي (١٢).

وعن علي رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٠) وابن خزيمة (٣٢)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (١٣) وابن نصر (٢١) وابن خزيمة (٢٢)
والحاكم (٣١) والبيهقي (١٢)

وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٣) والطبراني في الكبير
الوسط (٣٤)

وعن أبي بصرة رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٥)

(١) جامع الترمذي، أبواب الوتر، باب ما جاء في كراهية النوم قبل الوتر (تحفة الاحوذى

٣٣٧/١) (٢٧) شرح السنة ٩١/٤ (٢٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٦

(٢٩) المصنف: كتاب الصلاة، باب أي ساعة يستحب فيه الوتر ١٦/٣

(٣٠) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب في الوتر قبل النوم (عون المعبود ١/٥٣٩)

(٣١) المستدرک: كتاب الوتر ١/٣٠١

(٣٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب رقم ٤٤٠ - ١٤٣/٢ - ١٤٤

(٣٣) مسند أحمد: ١١٩/٤ (٣٤) مجمع الزوائد ٢/٢٤٤ (٣٥) مسند أحمد ٦/٣٩٧

٨٩- باب افضلية صلاة النافلة في البيت .

(٢٤٢) قال الامام احمد : ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فان الله عزوجل جاعل في بيته من صلاته خيرا . (١)

(٢٤٣) وقال : ثنا ابن نمير ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا قضى احدكم فذكره (١)

(٢٤٤) وقال : ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا حضر احدكم الصلاة في مسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فان الله عزوجل جاعل في بيته من صلاته خيرا . (١)

رجال الحديث -

- ١ - محمد بن خازم ابو معاوية الضرير سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ - طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٤ - عبد الله بن نمير ابو هشام الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه ابو سفيان صدوق يدلس ورؤى يعنى لكن مسلما (٢) اخرج له هذا الحديث وبقيته رجاله ثقات فهذا يكون الحديث حسنا لذاته .
رواه عن جابر مع ابي سفيان ابراهيم التيمي عند العقيلي (٣) الا ان فى
غالب بن حبيب ابا غالب منكر الحديث (٣) .

(١) المسند: ٣/٣١٦

(٢) صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ١/٥٣٨ - ٥٣٩

(٣) الضعفاء لوحة ٣٤٩ ترجمة غالب بن حبيب ابو غالب

وذكر الترمذى حديث جابر فى العلل ثم قال الاصح عن جابر عن ابي

سعيد الخدرى رضى الله عنه (٤) قلت : رواه عن الاعمش ابو معاوية عند احمد (١) وسلم (٣) وابن ابي شيبه (٥) وابن نصر (٦) وابى يعلى (٧) وابن خزيمة (٨) وابى حبان (٩) والبيهقى (١٠) أخرجه ابن حبان من طريق ابى يعلى والبيهقى من طريق احمد وعبد الله بن نمير عند احمد (١) وابى يعلى (١١) وابو خالد الاحمر وعبد بن سليمان عند ابن خزيمة (٨) وعبد الواحد بن زياد ذكره البيهقى (١٠) عن ابى سفيان عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم .

ورواه عن الاعمش زائدة بن قدامة عند ابن ابي شيبه (٥) واحمد (١٢)

والبيهقى (١٠) وسفيان الثورى عند ابن ماجه (١٣) وعبد الرزاق (١٤) واحمد (١٢) وابن خزيمة (٨) وابو نعيم (١٥) والبيهقى (١٠) والخطيب (١٦) عن ابى سفيان عن جابر عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه احمد بسنده عن ابى الزبير عن جابر عن ابى سعيد الخدرى (١٧)

(٤) فيض القدير: ٤١٨/١

(٥) مصنف ابن ابي شيبه: كتاب الصلوات، باب من امر بالصلاة فى البيت ٢٥٥/٢ - ٢٥٦

(٦) قيام الليل ٥٢ - ٥٣

(٧) مسند ابى يعلى ١/لوحه ١١٠

(٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصلاة، باب ٥٢٠ - ٢١٢/٢

(٩) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ٨٣

(١٠) السنن الكبرى: كتاب الصلاة، باب السنة فى رد الناقله الى البيت... ١٨٩/٢

(١١) مسند ابى يعلى ١/لوحه ١٢٤

(١٢) مسند احمد ٥٩/٣

(١٣) سنن ابن ماجه: كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فى التطوع فى البيت

٤٣٨/١ - ٤٣٩

(١٤) المصنف: كتاب الصلاة، باب التطوع فى البيت ٢٠/٣

(١٥) حلية الاولياء: ٢٧/٩٦ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

(١٦) تاريخ بغداد: ٣١١/٤ وترجمة احمد بن على بن ذكوان

(١٧) مسند أحمد: ١٥/٣

قلت : الراجح عدم ذكر ابي سعيد الخدري بين جابرو وبين النبي صلى الله عليه وسلم لان مسلما وغيره أخرجوه من طريق ابي معاوية عن الاعمش وابو معاوية حفظ الناس لحديث الاعمش لا سيما انه وافقه على ذلك آخرون كما سبق . وان كان جابر رواه عن ابي سعيد الخدري كما هو الشأن في حديث زائدة والثوري وابي الزبير فلا ضير في ذلك لانه مرسل صحابي ومرسل الصحابي مقبول لان العحاكلم عدول (١٩) وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره .

عن ابن عمر رض الله عنهما : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (٨) والترمذي (١٩) (٢٠) والنسائي (٢١) وابن ماجه (١٣) وابن ابي شيبة (٥) واحمد (٢٢) وابن (٢) والبيهقي (١٠)

وعن زيد بن ثابت رض الله عنه : أخرجه البخاري (٢٣) ومسلم (٢) والترمذي (١٩) (٢٠) والنسائي (٢١) ومالك (٢٤) وابن ابي شيبة (٥) واحمد (٢٥) وابن نصر (٦) وابن شيبه (٢٦)

(١٨) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر (فتح الباري ١/ ٥٢٨)

(١٩) جامع الترمذي، ابواب الصلاة، باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت (تحفة

الاحوذى ١/ ٣٣٤-٣٣٥)

(٢) سنن ابي داود : كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع في بيته (عون المعبود ١/ ٤٠٣)

(٣) سنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الحث على الصلاة في البيوت

والفضل في ذلك ٣/ ١٦١-١٦٢

(٤) مسند احمد : ٢/ ٦

(٥) صحيح البخاري، كتاب الاذان، باب صلاة الليل (فتح الباري ٢/ ٢١٤)

الموطا، كتاب صلاة الجماعة، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد ١/ ١٣٠

(٦) مسند احمد ٥١/ ١٨٢

(٧) صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب رقم ١٧ - ١٨ - ١٩ - ٢٠ - ٢١ - ٢٢

(٨) انظر المقدمة ص ٢٤

- وعن ابن هريرة رض الله عنه : أخرجه مسلم (٢) وابن أبي شيبة (٥)
- وعن كعب بن عجرة رض الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٧) والنسائي (٢١)
- وإبن خزيمة (٢٦) والبيهقي (١٠)
- وعن عبد الله بن سعد رض الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٣) وأحمد (٢٨)
- وإبن خزيمة (٢٦) والطحاوي (٢٩)
- وعن عائشة رض الله عنها : أخرجه أحمد (٣٠)
- وعن ابن سعيد الخدري رض الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٣) وابن أبي شيبة (٥) وأحمد (١٧) وإبن خزيمة (٨)
- وعن زيد بن خالد الجهني رض الله عنه : أخرجه ابن أبي شيبة (٥) وأحمد (٣١)

(٢٧) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب صلاة ركعتي المغرب ابن تليان (عون المعبود ١ / ٥٠٢)

(٢٨) مسند أحمد: ٤ / ٣٤٢

(٢٩) شرح معاني الآثار: كتاب الصلاة، باب التطوع، في المساجد ١ / ٣٣٩

(٣٠) مسند أحمد: ٦ / ٦٥

(٣١) مسند أحمد: ٥ / ١٩٢

١٠ - باب صلاة الاستخارة .

(٢٤٥) قال الامام احمد : ثنا اسحق بن عيسى وابو سعيد يعني مولى بنى هاشم
 اليمنى وهذا لفظ اسحق قال ثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي المدني
 ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول : " اذا هم
 احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخبرك
 بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر
 وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب . اللهم فان كنت تعلم (١) هذا الامر
 يسئ به نفسي فاصرفه عني وامنني به على نفسي وامنني بما فيه من
 امرى فاقدره لي ويسره لي وبارك لي فيه . اللهم وان كنت تعلمه
 شرالي في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاصرفه عني واصرفه
 عني واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به وقال ابو سعيد وعاقبة امري
 فاقدره لي ويسر لي وبارك لي فيه . (٢)

(٢٤٦) قال ابو عبد الرحمن (٣) ثنا منصور بن ابي مزاحم ثنا عبد الرحمن بن ابي الموالي
 عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . (٤)

- غريب الحديث -

الاستخارة : طلب الخيرة في الشيء وهو استعمال منه يقال استخر الله بخبر
 لك (٤)

فاقدره لي : اي افض لي به وهبته . (٥)

- رجال الحديث -

- اسحق بن عيسى بن نجيع سبقت ترجمته في باب رقم ٧

- عبد الرحمن بن عبد الله بن عوف ابو سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

سنن

(١) هكذا في الاصل وفي البخاري (انظر رقم ٩) والاسمعي (انظر رقم ١٤) " ان هذا الامر"
 (٢) المسند ٣/٢٤٤ وود في آخر المتن قوله " اللهم وان كنت تعلمه شرالي الخ وهذا
 تكرار له في ذلك (٣) هو عبد الله بن الامام احمد (٤) التباينة ١١/٨
 (٥) التباينة ٤/٢٢

٣ - عبد الرحمن بن ابي الموال سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٤ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

٥ - منصور بن ابي مزاحم ، بشير التركي (٦) ابونصر البغدادي ، الكاتب ، ثقة ، من الطبقة العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين ، وهو ابن ثمانين سنة روى له مسلم وابوداود والنسائي . (٧)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث فيه عبد الرحمن بن ابي الموال صدوق ربما اخطأ وتغرد بروايته

هذا الحديث عن ابن المنكدر عن جابر . وانكر احمد حديثه هذا (٨)

قلت : أخرجه البخاري في صحيحه بسنده عنه (٩) وأخرجه الترمذي (١٠)

كذلك وقال " حديث جابر حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث عبد

الرحمن بن ابي الموال " وصححه ابن حبان اذ أخرجه في صحيحه كما سيأتي .

قال الترمذي ويحيى بن معين وابوداود والنسائي في ابن ابي الموال ثقة

قال احمد وابوزرعة وابوحاتم لا بأس به قال ابن خراش صدوق (١١)

قال ابن عدى روى حديث الاستخارة غير واحد من الصحابة (١٢)

قال العيني : " قال شيخنا زين الدين كان ابن عدى اراد بذلك ان لحديثه

هذا شاهدا من حديث غير واحد من الصحابة فخرج بذلك ان يكون فردا مطلقا . (١٢)

(٦) بضم التاء المنقوطة بنقطتين من فوق وسكون الراء المهيطة والكاف هذه النسبة الى الترك

وهم قوم معروفون راجع الانساب ٣١/٣٩-٤٠

(٧) راجع تقريب التهذيب ٢٧٦/٢٠ وتهذيب التهذيب ١٠/٣١١-٣١٢ والجرح والتعديل؛

١٧٠/٨ والتاريخ الكبير ٣٤٩/٧ والخلاصة ٣٨٨ وتاريخ بغداد ٨٠/٣٣-٨٢

(٨) راجع هدى الساري ١٨٤/٢ وعمدة القاري ٢٢٢/٧

(٩) صحيح البخاري : كتاب الدعوات ، باب الدعا عند الاستخارة (فتح الباري ١١/١٨٣)

(١٠) جامع الترمذي : أبواب الوتر ، باب ما جاء في صلاة الاستخارة (تحفة الاحوذى ١/

٣٤٨-٣٤٩) (١١) راجع تهذيب التهذيب ٦/٢٨٣

(١٢) الكامل لابن عدى ٣/١٧٦ ترجمة عبد الرحمن بن ابي الموال وعمدة القاري ٧/٢٢٢

- رواه عن عبدالرحمن بن ابي الموالم مع من في الباب قتيبة عند البخارى (١٣)
 والترمذى (١٠) والنسائى (١٤) وابن حبان (١٥) وابن السنى (١٦) وابو محمد
 البغوى (١٧) أخرجه ابن السنى من طريق النسائى وابو محمد البغوى من طريق
 الترمذى ومطرف عند البخارى (٩) ومعن بن عيسى عند البخارى (١٨) وعبدالله
 بن مسلمة القعنبرى عند ابي داود (١٩) والبيهقى (٢٠) وعبد الرحمن بن مقاتل
 ومحمد بن عيسى عند ابي داود (١٩) وخالد بن مخلد عند ابن ماجه (٢١)
 وعبد بن حميد (٢٢) وزيد بن الحباب عند ابن ابي عاصم (٢٣)
 ورواه عن منصور بن ابي مزاحم مع عبدالله بن احمد :
 أبو يعلى في مسنده (٢٤) ومحمد بن الحسن النحاس عند ابن عدى (١٢)

-
- (١٣) صحيح البخارى : كتاب التبرجد ، باب ما جاء في التطوع مشنى مشنى (فتح
 البارى ٤٨/٣)
 (١٤) سنن النسائى : كتاب النكاح ، باب كيف الاستخارة ٦٦/٦
 (١٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٧٣/٢ - ١٧٥
 (١٦) عمل اليوم والليلة ٢٢٢
 (١٧) شرح السنة ٤٤/١٥٣
 (١٨) صحيح البخارى : كتاب التوحيد باب قول الله تعالى ﴿ قل هو القادر ٠٠٠ ﴾
 (فتح البارى ١٣/٣٢٥)
 (١٩) سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، باب الاستخارة (عون المعبود ١/٥٦٤)
 (٢٠) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب صلاة الاستخارة ٥٢/٣
 (٢١) سنن ابن ماجه : كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة الاستخارة
 ٤٤٠/١
 (٢٢) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٨٢
 (٢٣) السنة لوحة ٣٥
 (٢٤) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٥

وله شواهد :

عن ابي ايوب الانصاري رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٢٥) وابن
حيان (١٥) والحاكم (٢٦)

وعن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه : أخرجه ابن حبان (١٥) .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه ابن حبان (١٥)

وعن ابن مسعود رضى الله عنه : أخرجه الطبراني (٢٨)

(٢٥) مسند أحمد : ٤٢٣/٥

(٢٦) المستدرک : کتاب النکاح ، باب اذا خطب احدکم امرأة ... ١٦٥/٢

(٢٧) مسند أحمد : ١٦٨/١

(٢٨) المعجم الصغير : ١٩٠/١

(٢٤٧) قال الامام أحمد : ثنا أبو عامر وابو احمد قال ثنا كثير بن زيد حدثني الحوث بن يزيد قال أبو احمد عن الحوث بن أبي يزيد قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة." (١)

رجال الحديث

- ١ - أبو عامر عبد الملك بن عمرو القيسي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٢ - أبو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ٣ - كثير بن زيد الاسدي بالولاء أبو محمد المدني ، ابن مائنه (٢) - يفتح الفاء وتشديد النون - صدوق يخطئ من الطبقة السابعة ، مات في آخر خلافة المنصور ، روى له البخاري في جزء القراء وأبو داود والترمذي وابن ماجه (٤)
- ٤ - الحارث بن يزيد ويقال ابن أبي يزيد مولى الحكم ، مدني ، روى عن جابر وعنه كثير بن زيد ومحمد بن أبي يحيى ، وثقه ابن حبان (٥)

تخریج الحديث وبيان درجته

أخرجه الحاكم بسنده عن كثير بن زيد قال : " هذا حديث صحيح

ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي (٦)

(١) المسند : ٣ / ٣٣٢

(٢) يفتح الالف وسكون السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم هذه النسبة الى اسلم بسن

افصى بن حارثة بن عمرو وهما اخوان خزاعة واسلم ، الانساب : ١ / ٢٣٨

(٣) وفي التهذيب " صافنه " وفي الخلاصة " ماقبة " وهي أمه .

(٤) راجع تقريب التهذيب : ٢ / ١٣٥ وتهذيب التهذيب : ٨ / ٤١٣ - ٤١٥ وميزان الاعتدال :

٣ / ٤٧٤ - ٤٠٥ والتاريخ الكبير : ٧ / ٢١٦ والجرح والتعديل : ٧ / ١٥٠ - ١٥١ والخلاصة :

(٥) راجع جزء من الاكمال للحسيني لحوته ١٥٠ وتعمير المنفعة ٥٧ والجرح والتعديل ٣ / ٩٤

والتاريخ الكبير : ٢ / ٢٨٥ والثقات لابن حبان : ٤ / ١٣٦

(٦) المستدرک : كتاب التوبة والانابة ، باب من سعادة المرأ ان يطول عمره . ٠٠٠ ٤ / ٢٤٠

وقال البيهقي رواه احمد والبخاري واسناده حسن (٧) وحسن المنذري (٨)

اسناده احمد .

قلت : كثير بن زيد صدوق يخطئ لكنه صح حديثه هذا كما سبق واختلف في اسم الحارث واسم ابيه ففي رواية ابن عامر العقدي عند احمد الحارث بن يزيد وفي رواية ابي احمد الزبيري الحارث بن ابي يزيد ووافقه على ذلك محمد بن اسحق بن محمد الفري وعيسى بن يونس وحاتم بن اسماعيل وسفيان بن حمزة ووورد في رواية وكيع انه سلمة بن ابي يزيد لكن البخاري قال : " سلمة لا يصح " (٩) وستأتي الاشارة الى مواضع حديث هؤلاء في ذكر من رواه عن كثير بن زيد وهذا الاختلاف في اسمه او اسم ابيه لا يؤثر لانه يراد به شخص واحد وثقه ابن حبان ولم يضعفه احد .

ذكر الدارقطني بانه برويه كثير بن زيد واختلف عنه فرواه سفيان بن حمزة وغيره عن كثير بن زيد عن الحارث بن ابي يزيد عن جابر وخالفهم هشام بن عبدالله الرازي رواه عن سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة والاول اصح (١٠)

حديث جابر أخرجه ابو يعلى (١١) واحمد بن منيع (١١) والضياء المقدسي (١١) والبيهقي في شعب " الايمان " ولم أقف على اسانيدها .

رواه عن كثير بن زيد مع ابي عامر العقدي وابي احمد الزبيري وكيع عند ابن ابي شيبة (١٢) واحمد (١٣) والبخاري (٩) واخرجه عبد بن حميد (١٤) من طريق ابن ابي شيبة وعيسى بن يونس عند ابن عدى (١٥) ومحمد بن اسحق عند الحاكم (٦) وحاتم بن اسماعيل ذكره البخاري (٩) وسفيان بن حمزة ذكره الدارقطني (١٠)

(٧) مجمع الزوائد : ٢٠٣/١٠ (٨) الترغيب والترهيب : ٢٥٧/٤٤

(٩) التاريخ الكبير : ٢٨٥/٢ (١٠) العلل للدارقطني ٤/لوحه ٨٤

(١١) كنز العمال : ٥٥٤/١٥ (١٢) مصنف ابن ابي شيبة ٢/٢٥٥

(١٣) كتاب الزهد ٢١ (١٤) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٤٧

(١٥) الكامل لابن عدى ٧/لوحه ١٤ ترجمة كثير بن زيد مولى بني سهم

وقد روى عن جابر حديث آخر في خيرية اطالة العمر ولفظه " قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بخياركم من شراركم قالوا بلى قال : "خياركم اطولكم
 اعمارا واحسنكم عملا" أخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"
 ووافقه الذهبي (١٦) وأخرجه عبد بن حميد (١٧) وابن غيلان (١٨) والبيهقي (١٩)
 وعلى بن الحسين الخلمي (٢٠)

ولحديث الباب شواهد تقويه وتشهد له بالصحة ايضا .
 عن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢١) ومسلم (٢٢)
 والنسائى (٢٣) وابن المبارك (٢٤) والطيالسى (٢٥) واحمد (٢٦) والبيهقى (١٩)
 وعن ابي عبيد بن سعد رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٧)
 وعن ام الفضل رضى الله عنها : أخرجه ابن سعد (٢٨) واحمد (٢٩)
 والحاكم (١٦)

-
- (١٦) المستدرک؛ کتاب الجنائز، باب النہی عن تمنی الموت ٣٣٩/١
 (١٧) مسند عبد بن حمید رقم الحدیث ٢٩
 (١٨) الفیلانیات لوحة ١٠٢
 (١٩) السنن الکبری؛ کتاب الجنائز، باب طوی لمن طال عمره وحسن عمله ٣٧١/٣
 (٢٠) الخلیمات لوحة ١٠٥
 (٢١) صحیح البخاری؛ کتاب المرضی؛ باب تمنی المرضی الموت (فتح الباری ١٠/١٢٧)
 (٢٢) صحیح مسلم؛ کتاب الذکر والدعاء والتوبة والاستغفار؛ باب تمنی کراهة الموت لضر
 نزل به ٢٠٦٤/٤ - ٢٠٦٥
 (٢٣) سنن النسائی؛ کتاب الجنائز؛ باب تمنی الموت ٤٣/٤
 (٢٤) کتاب الزهد والرقائق ٣٧٥
 (٢٥) منحة المعبود؛ کتاب الجنائز؛ باب الصبر علی الشدائد ١٥٢/١٠٠
 (٢٦) مسند احمد : ٣٠٩/٢
 (٢٧) صحیح البخاری؛ کتاب التمنی، باب ما یکره من التمنی... (فتح الباری ١٣/٢٢٠)
 (٢٨) الطبقات الکبری؛ ٢٣/٤
 (٢٩) مسند احمد؛ ٣٣٩/٦

وعن انسرين مالك رضى الله عنه:

أخرجه البخارى (٢١) ومسلم (٢٢) والترمذى (٣٠) وأبو داود (٣١)

والنسائى (٢٣) وابن ماجه (٣٦) والطيالسى (٢٥) وأحمد (٣٣) وابن حبان (٣٤) والطبرانى (٣٥)

وابن العسنى (٣٦) والخطيب (٣٧)

(٣٠) جامع الترمذى: ابواب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن تنى الموت (تحفصة

الاحوذى ١٢٥/٢)

(٣١) سنن ابى داود: كتاب الجنائز، باب كراهية تنى الموت (عون المعبود ١٥٥/٣)

(٣٢) سنن ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له ١٤٢٥/٢

(٣٣) مسند احمد، ١٠١/٣

(٣٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، كتاب الرقائق، باب الانكار ٢٢٧/٢

(٣٥) المعجم الصغير: ٧٧/١ (٣٦) عمل اليوم والليلة ٢١٠

(٣٧) تاريخ بغداد، ٢٣٥/٥، ترجمة محمد بن خلف أبو عبد الله

قال الامام احمد : ثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من عاد مريضا لم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع (١) فاذا جلس اغتسل فيها " (٢)

- غريب الحديث -

يخوض : اصل الخوض : المشى في الماء وتحريكه ثم استعمل في التلبس بالشئ (٣)

اغتسل : غاص فيها (٤)

- رجال الحديث -

هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري ، صدوق ، رمى بالقدر ،
ذو ربا وهم من الطبقة السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة ، روى له البخاري
تعليقا في مواضع وروى له اهل السنن الأربعة (٥)
عمر بن الحكم بن ثوبان المدني وقيل عمر بن الحكم بن رافع بن سنان المدني الانصاري
عليه الأوس ، مال ابن حجر الى انها واحد لقول ابن معين ، وجعلها ابوحاتم
ثمين ، قلت ان لم يكونا واحدا فالراجع انه الحكم بن رافع لانه من تلاميذ جابر ومن
شيوخ عبد الحميد بن جعفر ، وهو ثقة ، من الطبقة الثالثة روى له البخاري
تعليقا وروى له اهل السنن الاربعة الا ابن ماجه (٦)

(١) هكذا في الاصل صوابه " حتى يجلس " كما في نسخة ٢٠٤/٢ وت ٥٤٨/٢ وغاية
القصود ٨٤

(٢) المسند : ٣٠٤/٣ (٣) النهاية : ٨٨/٢ وراجع الصباح الخير ١٨٣

راجع النهاية : ٣٨٦/٣ ولسان العرب : ١٥٦/٦

راجع تقريب التهذيب : ٤٦٢/١٤ وتهذيب التهذيب : ١١١/٦-١١٢ والضعفاء والتركيب

للصائغ ٧٢ وهدى الساري : ٢٢٩/٢ وتاريخ ابن معين ١٩٠/٣

راجع تقريب التهذيب : ٥٣/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٣٦/٧-٤٣٧ والثقات لابن حبان :

١٤٧/٥-١٤٨ والجرح والتعديل : ١٠١/٦-١٠٢ والطبقات الكبرى : ٢٨١/٥ وتاريخ

ابن معين : ٢٠٨/٣-٢٠٩

تخریج الحدیث وبيان درجته -

قال الیهیسی : " رواه احمد والبخاری ورجال احمد رجال الصحيح " (٧) وصححه ابن حبان (٨) اذ اخرجہ فی صحیحہ بسندہ عن ہشیم واخرجه الحاكم كذلك قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجا^(٩) ووافقه الذهبي (٩) وصححه ابن عبد البر (١٠) قلت : عبد الحميد بن جعفر يروي عن ابيه وعن عم ابيه عمر بن الحكم وقد روى هذا الحديث عن عم ابيه في حديث هشيم وعبد الله بن حمران ، وعن ابيه في حديث خالد بن الحارث فيظهر لي والله اعلم انه رواه عن عم ابيه كما في حديث هشيم عند احمد وعند كل من اخرجہ من طريق هشيم وفي حديث عبد الله بن حمران عند البخاري (١١) ولم يروه عن عم ابيه بواسطة ابيه جعفر كما في حديث خالد بن الحارث عند البخاري (١٢) ولعل الوهم في ذلك من عبد الحميد لانه صدوق ربما وهم ولان الراوي عنه في كلا الحالتين ثقة ثبت والله اعلم ، رواه عن عبد الحميد مع هشيم عبد الله بن حمران عند البخاري (١١) ورواه عن هشيم مع احمد ابن ابي شيبة (١٢) وسريج بن يونس عند ابن حبان (٨) وعمرو بن عون عند الحاكم (٩) وابراهيم بن مجشع عند البيهقي (١٤) وعن مالك انه بلغه عن جابر (١٥)

(٧) مجمع الزوائد : ٢٩٧/٢

(٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٤/لوحه ٢٦٣ وانظر موارد الظمان ١٨٢

(٩) المستدرک : کتاب الجنائز ، باب فضيلة عيادة المريض ٣٥٠/١

(١٠) المغني عن حمل الاسفار في الاسفار (احياء علم الدين ٢٠٩/٢)

(١١) كشف الاستار ، ٣٦٨/١

(١٢) الادب المفرد : باب الحديث للمريض والعائد (فضل الله الصمد ٦١٥/١)

(١٣) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب عيادة المريض ٢٣٤/٣

(١٤) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب فضل العيادة ٣٨٠/٣

(١٥) الموطن : كتاب العين ، باب عيادة المريض والطبيرة ٩٤٦/٢

وله شواهد تعضده وتشهد له بالصحة

- عن ثوبان رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٦) والترمذى (١٧) والطيالسى (١٨)
 وابن ابي شيبة (١٣) واحمد (١٩) والطبرانى (٢٠) والبيهقى (١٤)
 وعن على رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢١) وابن ابي شيبة (١٣)
 واحمد (٢٢) والبيهقى (١٤)
 وعن كعب بن مالك رضى الله عنه : أخرجه احد (٢٣)
 وعن أنس رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى (٢٤)

(١٦) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل عيادة المريض ١٩٨٩/٤

(١٧) جامع الترمذى : ابواب الجنائز ، باب ما جاء في عيادة المريض (تحفة الاحوذى

١٢٤/٢ - ١٢٥)

(١٨) منحة المعبود : كتاب الصحبة والحب في الله عز وجل ، باب ما جاء في زيارة الصاحب

وعيادة المريض ٤٩/٢

(١٩) مسند أحمد : ٢٧٦/٥١ (٢٠) المعجم الكبير : ٩٨/٢

(٢١) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من عاد مريضا ٤٦٣/١ -

٤٦٤ (٢٢) مسند أحمد : ٨١/١

(٢٣) مسند أحمد : ٤٦٠/٣ (٢٤) المعجم الصغير : ١٨٨/١

(٢٤٩) قال الامام احمد : ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلى على رجل عليه دين ، فأتى بميت فسأل هل عليه دين قالوا نعم ديناران قال : "صلوا على صاحبكم" فقال ابوقتادة (١) هما على يا رسول الله فصلى عليه فلما فتح الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " انا اولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك ديننا فعلى من ترك مالا فلورثته" (٢)

(٢٥٠) قال : ثنا عبد الصمد وابوسعيد المَعْنِي قالا^(*) ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال توفي رجل فغسلناه وحنظناه وكفنناه ثم أتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عليه فقلنا تصلى عليه فخطا خطي ثم قال : " أعليه دين ؟ قلنا - ديناران فانصرف فتحملهما ابوقتادة فاتيناه فقال ابوقتادة الديناران على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " احق الغريم وبرى منها الميت " قال نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم ما فعل الديناران فقال انما مات أمس قال فعاد اليه من الغد فقال قد قضيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الان بردت عليه جلداه فقال معاوية بن عمرو في هذا الحديث فغسلناه وقال فقلنا نصلى عليه . (٣)

— غريب الحديث —

حنظناه : وضعنا فيه الحنوطه والحنوط : ما يخلط من الطيب لا كسفان الموض واجسامهم خاصة (٤)

الغريم : الذى عليه الدين وقد يكون الغريم الذى له الدين ايضا . (٥)

(١) اسمه الحارث بن رعى بن بلدمة بن خثارسين عبيد ابن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد الانصارى الخزرجى السلى . اسد الغابة ٦/٢٥٠ (٢) المسند ٣/٢٩٦ (٣) المسند ٣/٣

(٤) راجع النهاية : ١/٤٥٠ والفائق : ١/٣٢٧ وتهذيب الاسماء واللغات : ٢/١٤٧ والمصباح المثير : ١٥٤ (٥) تهذيب الصحاح : ٢/٧٦٧ وراجع النهاية : ٣/٣٦٣

(*) هكذا في رساياه " ثنا عبد الصمد وابو سعيد والنعنى قالوا ثنا " والمعنى هو معاوية بن عمرو المذكور في آخر الحديث .

رجال الحديث

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - معمر بن راشد الأزدي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٣ - محمد بن مسلم بن عبد الله الزهري سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٤ - أبو سلمة بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
- ٥ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٧ - معاوية بن عمرو بن الميلب سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
- ٨ - زائدة بن قدامة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٩ - عبد الله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧

تخريج الحديث وبيان درجته

الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول ثقات

واما الطريق الثاني فاخرجه الحاكم بسنده عن ابن عقيل قال : " هذا
 حديث صحيح الاسناد ولم يخرجناه ووافقه الذهبي (٦) . قلت : عبد الله بن محمد
 بن عقيل صدوق تكلم فيه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وفيه ايضا عند
 أحمد أبو سعيد مولى بني هاشم صدوق ربما أخطأ الا انه شاركه في رواية
 هذا الحديث عن زائدة عبد الصمد ومعاوية بن عمرو عند أحمد وتابعه عن زائدة
 الطيالسي (٧) وحسين بن علي عند ابن أبي شيبه (٨) وأبو الوليد الطيالسي
 عند البيهقي (٩) فدل ذلك هذه التابعات على ان ابا سعيد لم يخطئ في هذا
 الحديث .

(٦) المستدرک : کتاب البيوع ، باب التشديد في اداء الدين ٥٨/٢

(٧) منحة المعبود : كتاب السلم والقرض والدين ، باب التشديد على من استدان لغير حاجة

٢٧٤/١٠٠

(٨) مصنف ابن أبي شيبه : كتاب الجنائز ، باب في الرجل يموت وعليه دين ... ٣٧١/٣ - ٣٧٢

(٩) السنن الكبرى : كتاب الضمان ، باب ما يستدل به على ان الضمان لا ينقل الحق ٧٤/٦

رواه عن عبد الرزاق مع احمد محمد بن المتوكل العمقلاني عند ابي داود (١٠)
 ونوح بن حبيب القومسي عند النسائي (١١) ومن طريقه اخرج له الحازمي (١٢) ورواه
 عن عبد الرزاق ايضا عبد بن حميد (١٣) واسحق بن ابراهيم عند ابن حبان (١٤)
 واحمد بن يوسف السلمي عند البيهقي (١٥) ومحمد بن اسحق بن الصباح عند
 الحازمي (١٦)

واخرجه عبد الرزاق عن معمر (١٦)

رواه عن ابن عقيل مع زائدة عبد الله بن عمرو الرقسي عند الدارقطني (١٧)

والحاكم (٦) وزهير بن محمد عند البزار (١٨)

مع الامام احمد
 ورواه عن معاوية بن عمرو/محمد بن شاذان عند البيهقي (١٩)

وله شواهد :

عن ابي هريرة رضي الله عنه : اخرج له البخاري (٢٠) ومسلم (٢١) والترمذي (٢٢)

(١٠) سنن ابي داود، كتاب البيوع، باب التشديد في الدين (عون المعبود ٣ / ٢٥٢)

(١١) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من عليه دين ٤ / ٥٢-٥٣

(١٢) الاعتبار في بيان النسخ والمنسوخ من الاثار ١٢٨-١٢٩

(١٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٧٤

(١٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥ / لوحة ٢٣ وانظر موارد الظمآن ٢٨٢

(١٥) السنن الكبرى، كتاب الضمان ٥، باب وجوب الحق بالضمان ٦ / ٧٢-٧٣

(١٦) المصنف، كتاب البيوع، باب من مات وعليه دين ٨ / ٢٨٩-٢٩١

(١٧) سنن الدارقطني، كتاب البيوع ٣ / ٧٩

(١٨) كشف الاستار، ٢ / ١١٥

(١٩) السنن الكبرى، كتاب الضمان، باب الضمان عن الميت ٦ / ٧٥

(٢٠) صحيح البخاري، كتاب الكفالة، باب الدين (فتح الباري ٤ / ٤٧٧)

(٢١) صحيح مسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته ٣ / ١٢٣٧

(٢٢) جامع الترمذي، ابواب الجنائز، باب ما جاء في المديون (تحفة

الاحوذى ٢ / ١٦١-١٦٢)

والنسائي (١١) وابن ماجه (٢٣) والطيالسي (٧) واحمد (٢٤) والبزار (١٨)

وعن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه: أخرجه البخارى (٢٥) والنسائي (١١)
واحمد (٢٦) والبيهقى (١٩)

وعن ابي قتادة رضى الله عنه: أخرجه الترمذى (٢٢) والنسائي (١١)

وابن ماجه (٢٧) وعبد الرزاق (١٦) واحمد (٢٨) والدارمى (٢٩) وابن حبان (١٤)

وعن أنس رضى الله عنه: أخرجه ابو يعلى (٣٠) والبيهقى (١٩)

وعن اسماء بنت يزيد رضى الله عنها: أخرجه الطبرانى (٣٠)

(٢٣) سنن ابن ماجه: كتاب الصدقات، باب من ترك ديننا او ضاعا فعلى الله وعلى رسوله

٨٠٧/٢

(٢٤) مسند احمد: ٢٩٠/٢

(٢٥) صحيح البخارى: كتاب الحوالة، باب ان احال دين الميت على رجل جاز (فتح

البارى ٤/٤٦٦)

(٢٦) مسند احمد: ٤٧/٤

(٢٧) سنن ابن ماجه: كتاب الصدقات، باب الكفالة ٨٠٤/٢

(٢٨) مسند احمد: ٢٩٧/٥

(٢٩) سنن الدارمى: كتاب البيوع، باب في الصلاة على من مات وعليه دين ٢٦٣/٢

(٣٠) مجمع الزوائد: ٣٩/٣ - ٤٠

(٢٥١) قال الامام احمد : ثنا سفيان عن ابن المنكدر انه سمع جابرا جسيء بائسي

يسوم احد فوضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسجى فجعلت
أريد ان اكشف عن وجهه وينهاني قومي فسمع باكبة وقال مرة صوت
صائحة قال : فقال من هذا ؟ فقالوا ابنة عمرو أو اخت عمرو قال فلم تبكين
أوقال أتبكين فما زالت الملائكة تظلمه باجنحتها حتى رفعت (١) = (٢)

(٢٥٢) قال : ثنا محمد بن جعفر وحجاج قالوا ثنا شعبة قال سمعت محمد بن
المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال : لما قتل أبى جعلت اكشف
الثوب عن وجهه قال فجعل القوم يسهونى ورسول الله صلى الله عليه
وسلم لا ينهاني قال : فجعلت عمتى فاطمة بنت عمرو تبكى فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أتبكين أولا تبكين ما زالت الملائكة تظلمه
باجنحتها (٣) حتى رفعتوه قال حجاج في حديثه تظلمه (٤)

- غريب الحديث -

أحد - بضم الهمزة والحاء - : جبل بجانب مدينة رسول الله صلى الله
عليه وسلم على نحو ميلين وكانت فيه الوقعة بين رسول الله صلى الله
عليه وسلم والمشركين على رأس اثنين وثلاثين شهرا من الهجرة .
(٥)

- رجال الحديث -

١ - سفيان بن عيينة بن ابي عمران سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

٣ - محمد بن جعفر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

(١) هكذا في الاصل وصوابه رفعتوه كما في ثلاثيات المسند ١/١٨٤ وفي الطريق الثاني

(٢) المسند : ٣٠٧/٣

(٣) هكذا في الاصل وصوابه " باجنحتها " كما في نسخة ١ ٤/١٣٧ وب ٢/٢٠٢

(٤) المسند : ٣/٢٩٨ وت ٢/٥٤٢

(٥) راجع معجم البلدان : ١/١٠٩ وتهذيب الاسماء واللغات : ١٢/١٧٢ والصبح المنير ٦

— حجاج بن محمد الصيصي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦

— شعبة بن الحجاج الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

— تخریج الحديث وبيان درجته —

- الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات . والطريق الاول من ثلاثيات أحمد (٦)
رواه عن جابر مع ابن المنكدر أبو الزبير عند ابن سعد (٧)
ورواه عن ابن المنكدر مع سفيان وشعبة ابن جريج عند البخاري (٨) تعليقا
أخرجه مسلم (٩) موصولا ومعمر عند عبد الرزاق (١٠) ومن طريقه أخرجه مسلم (٩)
عبد الكريم بن مالك عند مسلم (٩) وعند علي بن الحسين الخلمي (١١) وعسرو بن
يس الملائسي عند أبي نعيم (١٢)
ورواه عن سفيان مع أحمد ، علي بن عبد الله عند البخاري (١٣) وعمرو
لناقد وعبد الله بن عمرو القواريري عند مسلم (٩) وصدقة بن الفضل عند
البخاري (١٤) ومحمد بن منصور عند النسائي (١٥) وإسحق بن أبي إسرائيل عند
أبي يعلى (١٦)

- ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر وحجاج .
أبو الوليد الطيالسي عند البخاري تعليقا (١٧) ووصله الاسماعيلي (١٨) وابن
حبان (١٩) والبيهقي (٢٠) ووهب بن جرير عند مسلم (٩) وابن سعد (٧)

(٦) ثلاثيات مسند الامام احمد: ١/١٨٤

(٧) الطبقات الكبرى: ٣/٥٦١

(٨) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت... (فتح الباري
١١٤/٣)

(٩) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام
والد جابر رضي الله عنهما ٤/١٩١٧-١٩١٨

(١٠) المصنف كتاب الجنائز، باب الصبر والبكاء والنياحة ٣/٥٦١ (١١) الخلمي لائحة ١٨٣

(١٢) حلية الاولياء: ٥٠٦/٥٠٦ ترجمة عمرو بن قيس الملائسي

(١٣) صحيح البخاري: كتاب الجنائز باب ٣٤ (فتح الباري ٣/١٦٣)

(١٤) صحيح البخاري: كتاب الجهاد، باب ظل الملائكة على الشهيد (فتح الباري ٦/٣٢)

(١٥) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب تعجيب الموت ٤/١٠٠ (١٦) مسند أبي يعلى ١/لائحة ١١٣

(١٧) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب من قتل من المسلمين يوم أحد (فتح الباري ٧/٣٧٤)

(١٨) فتح الباري: ٧/٣٧٦ (١٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٩/لائحة ٨٢

(٢٠) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت وتقبيله ٣/٤٠٧

وابى القاسم البغوي (٢١) وبيزبن أسد عند النسائي (٢٢) وعبدالله بن ادريس
عند النسائي في المنهج الكبير (٢٣) ورواه عن شعبة الطيالسي (٢٤) ومن طريقه اخرجـه
ابوالقاسم البغوي (٢١) وعبد الملك بن عمرو وسليمان بن حرب عند ابن سعد (٧)
والنضر بن شمير وحيبي بن ابي بكير عند ابي القاسم البغوي (٢١) وعفان بن
مسلم عند ابن سعد (٧) وابى القاسم البغوي (٢١)

ورواه عن محمد بن محمد بن جعفر مع احمد محمد بن بشار عند البخاري (٨)

(٢١) الجعديات لوحة ٢١٤

(٢٢) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب في البكاء، على الميت ١١/٤

(٢٣) تحفة الاشراف: ٣٦٧/٢

(٢٤) منحة المعبود: كتاب مناقب الصحابة، باب مناقب عبدالله بن عمرو بن

حرام: ١٥٠/٢

- (٢) قال الامام احمد : ثنا روح ثنا زكريا يعنى ابن اسحق قال سمعت ابا الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول : : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه ان استطاع " . (١)
- (٢٥) قال : ثنا حسين بن محمد ثنا جرير يعنى ابن حازم عن ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ولي اخاه فليحسن كفنه . (٢)
- (٢٥) قال : ثنا زيد بن الحباب حدثنى حسين بن واقد حدثنى ابو الزبير عن جابر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى مات فكيف اكفنه قال احسن كفنه . (٣)
- (٢) قال : حدثنا موسى ثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم : " اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه وصلوا على الميت اربع تكبيرات في الليل والنهار سوا " . (٤)

- غريب الحديث -

كفن : الكفن لباس الميت معروف ، والجمع أكفان . (٥)

- رجال الحديث -

- روح بن عباده بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- زكريا بن اسحق المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦
- محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

(١) المسند : ٣٢٩/٣ (٢) المسند : ٣٧١/٣ - ٣٧٢

(٢) المسند : ٣٨١/٣ (٤) المسند : ٣٤٩/٣

(٥) لسان العرب : ٣٥٨/١٣ وراجع النهاية : ١٩٣/٤ والمصباح المنير : ٥٣٧

- ٥ - جرير بن حازم بن يزيد بن عبدالله الأزدي (٦) ، أبو النضر البصري ، والد وهب ، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه من الطبقة السادسة ، مات سنة سبعين ومائة بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه ، روى له الستة والسبعون مخرج له البخاري من روايته عن قتادة إلا أحاديث يسيرة توبع عليها . (٧)
- ٦ - أيوب بن أبي تميمة ، كيسان السخيتاني (٨) ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة ، وله ستون سنة روى له الستة . (٩)
- ٧ - زيد بن الحباب - بضم المهملة وموحدين ، أبو الحسين العكلي (١٠) الكوفى ، أصله من خراسان ورحل في الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري وروايته عن غيره مستقيمة ، من الطبقة التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ، روى له مسلم وأهل السنن الأربعة . (١١)

(٦) بفتح الالف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة - هذه النسبة الى ازديشوة . الانساب ١٨٠/١

(٧) راجع تقريب التهذيب: ١٢٧/١ وتهذيب التهذيب: ٦٩/٢ - ٧٢ والجرح والتعديل: ٥٠٤/٢ - ٥٠٥ والتاريخ الكبير: ١٣/٢ - ١٤٢ والثقات لابن شاهين لوحة ١٧ وتذكرة الحفاظ: ١٩٩/١ - ٢٠٠ والطبقات الكبرى: ٢٧٨/٧ وهدى الساري: ١٥٦/٢ والكواكب النيرات ٤٤ وشرح علل الترمذي ٤٣٥ - ٤٣٦

(٨) بفتح السين المهملة وسكون الحاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوقها وفتح الياء آخر الحروف وبعد الالف نون هذه النسبة الى عمل السخيتان وبعده وهو جلود الضان وليست بأدم . راجع الانساب: ٩٦/٧

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٨٩/١ وتهذيب التهذيب: ٣٩٧/١ - ٣٩٩ والجرح والتعديل: ٥٥٦/٢ - ٥٥٧ وتذكرة الحفاظ: ١٣٠/١ - ١٣٢ والتاريخ الكبير: ٤٠٩/١ - ٤١٠ والمعارف ٢٠٧

(١٠) بضم العين وسكون الكاف وكسر اللام هذه النسبة الى عكل وهو بطن من تميم الانساب ٣٤٨/٩:

(١١) راجع تقريب التهذيب: ٢٧٣/١ وتهذيب التهذيب: ٤٠٢/٣ - ٤٠٤ والجرح والتعديل: ٥٦١/٣ - ٥٦٢ وميزان الاعتدال: ١٠٠/٣ - ١٠١ والطبقات الكبرى: ٤٠٢/٦ وشرح علل الترمذي: ٤٥٩

١ - حسين بن واقد المرزوي (١٢) ابو عبدالله القاضي ثقة له اوهام ه من الطبقة
السابعة ه مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين ومائة روى له البخارى تعليقا فسى
موضع واحد فى فضائل القرآن وروى له مسلم واهل السنن الاربعة . (١٣)

٢ - موسى بن داود الضبى سبقت ترجمته فى باب رقم واحد

١ - عبدالله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته فى باب رقم واحد .

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق بدلس لكنه صرح بالسمع
الطريق الاول وبقيّة رجال طرقه ثقات الا زيد بن الحباب فى الطريق
الثالث فهو صدوق يخطئ فى حديث الثورى لكنه لم يروه عنه وابن لهيعة فى الطريق
الرابع فهو صدوق خلط ويدلس وروى يعنى لكنه تابعه مع زكريا بن اسحق وايبوب وحسين
بن واقد عن ابي الزبير ابن جريج عند احمد (١٤) ومسلم (١٥) وايبوداود (١٦)
النسائى (١٧) وعبد الرزاق (١٨) وابن الجارود (١٩) وابن حبان (٢٠) والحاكم (٢١)
ابى نعم (٢٢) والبيهقى (٢٣) وابو محمد البغوى (٢٤) أخرجه ابو داود من طريق
احمد وابو محمد البغوى من طريق مسلم والبيهقى من طريق عبد الرزاق وحجاج عند ابن
ابى شيبة (٢٥) والحسن بن ابى جعفر عند ابن عدى (٢٦)

(١٢) بفتح الهم وسكون الراء وفتح الواو وفى آخرها زاي هذه النسبة الى مرو الشاهجان
اللباب فى تهذيب الانساب: ١٩٩/٣

(١٣) راجع تقريب التهذيب: ١٨٠/١ وتهذيب التهذيب: ٣٧٣/٢-٣٧٤ والكاشف: ١/٢٣٥
والجرح والتعديل: ٦٦/٣ وهدى السارى: ٢/٢٢٨ وميزان الاعتدال: ١/٥٤٩

(١٤) انظر باب رقم ١٠٨ (١٥) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب فى تحسين كفن الميت ٢/٦٥١

(١٦) سنن ابى داود: كتاب الجنائز، باب فى الكفن (عون المعبود ٣/١٦٨-١٦٩)

(١٧) سنن النسائى: كتاب الجنائز، باب الامر بتسحين الكفن ٤/٢٨

(١٨) المصنف: كتاب الجنائز، باب الدفن بالليل ٣/٥٢٠ (١٩) المنتقى: كتاب الجنائز ١٩١

(٢٠) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٣٦

(٢١) المستدرک: كتاب الجنائز، باب تحسين الكفن ١/٣٦٨-٣٦٩

(٢٢) المستخرج لوحه ١٦٠ (٢٣) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب ما يستحب من تحسين
الكفن ٣/٤٠٣

(٢٤) شرح السنة: ٥/٣١٥ (٢٥) مصنف ابن ابى شيبة: كتاب الجنائز، كما قالوا فى تحسين
الكفن ٣/٢٦٦

(٢٦) الكامل لابن عدى ٧/١٦٣ ترجمه منيخ بن عبد الرحمن ابو عبدالله البصرى .

رواه عن جابر مع أبي الزبير سليمان بن موسى عند أحمد (١٤) وهو
 صدوق في حديثه بعض ليين وارسل عن جابر • وهب بن منبه عند ابن حبان (٢٧)
 والحاكم (٢١) وسنده عند ابن حبان حسن لذاته ~~وغيره~~ الحسن بن الصباح البزار
 صدوق بهم (٢٨) لكن البخاري ومسلم احتجوا به (٢٨) وشقه احمد وابوحاتم
 وضع حديثه النعاني وقال في الكنى ليس بالقوى لكن ابن حجر قال : هذا تلين
 هين (٢٩) فيقوى حديث أبي الزبير فيكون الحديث صحيحا لخبره •
 ورواه عن روح مع احمد زهير بن حرب عند أبي يعلى (٣٠) • ورواه عن حسين
 بن محمد مع احمد جعفر بن محمد الصائغ عند أبي نعيم (٣١) والخطيب (٣٢) وسليمان
 بن عبد الجبار وبرايم بن سعيد الجوهرى كلاهما عند الخطيب (٣٣) ورواه عن
 ابن لهيعة مع موسى بن داود قتيبة عند ابن عدى (٣٣)
 وحديث جابر اخرجه الحارث بن ابي اسامة (٣٤) واحمد بن منيع (٣٤)
 وسوية (٣٥) والديلي (٣٥)
 وله شاهد عن ابي قتادة رضى الله عنه :
 اخرجه الترمذى (٣٦) وابن ماجه (٣٧)

-
- (٢٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ١٣
 (٢٨) تقريب التهذيب ١٠/١٦٢
 (٢٩) هدى السارى ٢/١٥٩
 (٣٠) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٢٢
 (٣١) حلية الاولياء ٣/١٤ ترجمة ايوب السختياني
 (٣٢) تاريخ بغداد ٩/٥٢ ترجمة سليمان بن عبد الجبار السامري
 (٣٣) الكامل لابن عدى ٥/١١٩ ترجمة عبدالله من لهيعة
 (٣٤) المقاصد الحسنة ٤٤
 (٣٥) كنز العمال ١٥٠/٥٧٨ - ٥٧٩
 (٣٦) جامع الترمذى : ابواب الجنائز ، باب الذى بعد ما جاء ما يستحب من الاكفان •
 (تحفة الاحوذى ٢/١٣٣)
 (٣٧) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء فيها يستحب من الكفن ١/٤٧٣

(٢٥٧) قال الامام أحمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من وجد سعة فليكفن في ثوب حبرة " (١)

- غريب الحديث -

حبرة : بردة يمانية مخططة (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدلس روى عنه ولم اقل له على تصريح بالسمع لكنه تويع عن جابر كما سيأتى وابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث • رواه عن جابر مع أبي الزبير وهب بن منبه عند أبي داود (٣) قال ثنا الحسن بن الصباح البزار ثنا اسماعيل يعنى ابن عبد الكريم حدثنى ابراهيم بن عقيل بن معقل عن أبيه عن وهب يعنى ابن منبه عن جابر فذكره • (٣) وأخرجه البيهقي (٤) من طريق أبي داود • قال ابن حجر : في حديث أبي داود اسناده حسن (٥) وقال الالبانى " هذا سند صحيح عندي وهو كذلك عند المرى (٦) قلت : الصواب تحسينه لان رجاله كلهم من وصف بصدوق / والحسن بن الصباح فهو صدوق يميم لكن الشيخين احتجابه ولم يضعفه الا النسائي وقد وثقه مرة أخرى • فعلى هذا يكون حديث الباب حسنا لغيره •

(١) المسند: ٣/ ٣٣٥ (٢) راجع النهاية: ١/ ٣٢٨ وتهذيب الاسماء واللغات ١/ ٢/ ٦١

(٣) سنن أبي داود: كتاب الجنائز باب في الكفن (عون المعبود ٢/ ١٦٩)

(٤) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب من استحب فيه الحبرة... ٣/ ٤٠٣

(٥) تلخيص الحبير: ٢/ ١٠٨ (٦) احكام الجنائز ٦٣ (٧) انظر تخريج الباب الذي قبله •

٩٢ - باب كيفية كفن حمزة رضي الله عنه .

(٢٥٨ - ٢٥٩) قال الامام احمد؛ حدثنا محمد بن عبيد ثنا عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله وثنا معاوية بن عمرو أنبأنا زائدة حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب عن جابر بن عبد الله قال كفن النبي صلى الله عليه وسلم حمزة رضي الله عنه في ثوب واحد قال جابر ذلك الثوب نسمة . (١)

(٢٦٠) وقال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث وأبو سعيد قالا ثنا زائدة ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال كفن رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم حمزة في ثوب واحد قال جابر ذلك الثوب نسمة . (٢)

- غريب الحديث -

نسمة : كل شملة مخططة من مآزر الاعراب فهي نسمة ، وجمعها نمار ، كأنها أخذت من لون الثمر لما فيها من السواد والبياض ، وهي من الصفات الغالبة . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - محمد بن عبيد بن ابي أمية سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٢ - عبد الملك بن ابي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - معاوية بن عمرو بن المهلب سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
- ٥ - زائدة بن قدامة الثقفي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٦ - عبد الله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٧ - عبد الصمد بن عبد الوارث سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٨ - عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد أبو سعيد البصري سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

(٢) المسند : ٣/٣٢٩

(١) المسند : ٣/٣٥٧

(٣) النهاية : ٥/١١٨ وراجع غريب الحديث لا بن قتيبة : ٢/١٦٨ ولسان العرب : ٥/٢٣٤

— تخريج الحديث ومیان درجته —

في الطريق الاول ابو الزبير صدوق يدلس وروى بعن ولم اقف على تصريح له بالصاع ولم يروه الليث بن سعد عنه ، وعبد الملك بن ابي سليمان صدوق له اوهام فعلى هذا يكون حديث ابي الزبير ضعيفا .

وفي الطريق الثاني والثالث عبدالله بن محمد بن عقيل صدوق تكلم فيه الا ان حديثه لا ينزل عن درجة الحسن ، وأبو سعيد في الطريق الثالث صدوق ربما اخطأ لكنه شاركه عبد الصمد بن عبد الوارث في الطريق نفسه وسماوية بن عمرو في الطريق الثاني وتابعه الطيالسي في مسنده (٤) وبشر بن السري عند الترمذي (٥) وحسين بن علي عند ابن ابي شيبة (٦) وأبو اسامة عند الطبراني (٧) وأبو الوليد عند ابن عدي (٨) . فدللت هذه التابعات على ان ابا سعيد لم يخطئ في هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث ابن عقيل حسنا لذاته .

وله شاهدان :

عن انس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٩) وابن سعد (١٠) واحمد (١١) والحاكم (١٢) والبيهقي (١٣)

قال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث انس الا من هذا الوجه " و

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت عنه

الذهبي .

وعن ابي اسيد البدرى رضي الله عنه : أخرجه ابن ابي شيبة (٦) والطبراني (١٤)

قال البيهقي : اسناده حسن (١٤)

(٤) منحة المعبود، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل الميت وتكفينه ١٦٠/١-١٦١

(٥) جامع الترمذي، ابواب الجنائز، باب ما جاء في كم كفن النبي صلى الله عليه وسلم (تحفة الاحوذى/١٣٣)

(٦) مصنف ابن ابي شيبة، كتاب الجنائز، باب ما قالوا في كم يكفن الميت ٢٥٩/٣-٢٦٠

(٧) المعجم الكبير، ١٥٩/٣ (٨) الكامل لابن عدي ١١٣/٥ ترجمة عبدالله بن محمد بن عقيل

(٩) جامع الترمذي، ابواب الجنائز، باب ما جاء في قتلى احد وذكر حمزة (تحفة الاحوذى ١٣٨/٢)

(١٠) الطبقات الكبرى ١٤/٣ (١١) مسند احمد ١٢٨/٣ (١٣٩)

(١٢) المستدرک، كتاب الجهاد، باب كيفية كفن سيد الشهداء حمزة ١٢٠/٢

(١٣) السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك ١٠/٤

(١٤) مجمع الزوائد ٣٠٠/٣-٣٠١

٩٨- باب الباسه صلى الله عليه وسلم عبدالله بن ابي قبيصه .

(٢٦١) قال الامام احمد : ثنا سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار سمعه من جابر بن عبدالله أتى النبي صلى الله عليه وسلم عبدالله بن ابي بعد ما أدخل في حفرة فوضعه على ركبته وأبسه قميصه ونفت عليه من ريقه . (١)

(٢٦٢) قال : ثنا محمد بن عبيد ثنا عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال : لما مات عبدالله بن ابي أتى ابنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك ان لم تاته لم نزل نعيير بهذا فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم فوجده قد أدخل في حفرة فقال أفلا قبل ان تدخلوه فاخرج من حفرة فتفل عليه من قرنه الى قدمه وأبسه قميصه . (٢)

- غريب الحديث -

نفت : النفث : قذف الريق القليل وهو اقل من التفل . (٣)

ريق : الريق : بالكسر - الرضاب واء الفم . (٤)

- رجال الحديث -

- ١ - سفيان بن عيينه ابو محمد الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - عمرو بن دينار المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٣ - محمد بن عبيد بن ابي امية سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٤ - عبد الملك بن ابي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ٥ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول ثقات . وهو من ثلاثيات المسند ولم يذكره

صاحب الثلاثيات . وأما الطريق الثاني فضعيف لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وقد عنعن

وعبد الملك بن ابي سليمان وهو صدوق له اوهام .

(٢) المسند : ٣٧١/٣

(١) المسند : ٣٨١/٣

(٣) المفردات : ٥٠٠ وراجع النهاية : ٨٨/٥ والمصباح المنير : ٦١٥

(٤) القاموس المحيط : ٢٤٨/٣ وراجع المصباح المنير : ٢٤٨

رواه عن جابر مع ابي الزبير وعمرو بن دينار عامر الشعبي عند ابن ماجه (٥) ،
والبزار (٦) والطبري (٧) والطحاوي (٨)

قال ابن كثير في سند البزار " اسناده لا بأس به " (٦) قلت : فيه عندهم
مجالد ليس بالقوي (٩)

ورواه عن عمرو بن دينار مع ابن عيينة ، ابن جريس عند مسلم (١٠) والحسين
بن واقد عند النسائي (١١) ومحمد بن مسلم عند الخطيب (١٢)

ورواه عن ابن عيينة مع احمد مالك بن اسماعيل (١٣) وعبدالله بن عثمان (١٤)

وعبدالله بن محمد المسندي^(٥) عند البخاري^(٥) وعلي بن عبدالله

عنه (١٦) ومن طريقه اخرج ابو محمد البغوي (١٧) وابو بكر بن ابي

شيبه عن مسلم (١٠) وزهير بن حرب عند مسلم (١٠) واي يعلى (١٨) واحمد

بن عبده عند مسلم (١٠) والحارث بن مسكين عند النسائي (١١) ورواه عن

(٥) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب في الصلاة على اهل القبلة ١/٤٨٧-٤٨٨

(٦) تفسير ابن كثير: ٢/٣٧٩

(٧) تفسير الطبري: سورة التوبة، آية ٨٤ - ١٠/٢٠٥

(٨) مشكل الآثار: ١/١٤-١٥

(٩) انظر ترجمته في باب رقم ١٣

(١٠) صحيح مسلم: كتاب صفات المنافقين واحكامهم ٤/١٤٠-١٤١

(١١) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب اخراج الميت من اللحد بعد ان يوضع فيه ٤/٦٩

(١٢) تاريخ بغداد: ٤/٢٣٩ ترجمة احمد بن عبدالله بن البقال

(١٣) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب الكفن في القبر ٣/١٣٨ (فتح الباري ٣/١٣٨)

(١٤) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب لبس القميص ١٠/٢٦٦ (فتح الباري ١٠/٢٦٦)

(١٥) صحيح البخاري: كتاب الجهاد، باب الكسوة للاسارى (فتح الباري ٦/١٤٤)

(١٦) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعله (فتح الباري ٣/١١٤)

(١٧) تفسير البغوي: ٣/١٣٢ (١٨) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٠٦

ابن عيينه ايضا - عبد الرزاق (١٩) والحميدى (٢٠) وعمرو الناقد عند أبي يعلى (٢١)
 وسعدان بن نصر عند ابن الجارود (٢٢) والبيهقى (٢٣) وابن وكيع عند الطبرى (٧)
 وعبد الغنى بن رفاعه بن ابي عقيل ابو جعفر اللخوى عند الطحاوى (٨) وعثمان
 ابن أبي شيبة وابوبكر بن خالد عند ابن حبان (٢٤) وعبد الجبار بن العلاء عند
 النسائى (٢٥)

ورواه عن عبد الملك بن ابي سليمان مع محمد بن عبيد ، يعلى بن عبيد
 عند النسائى فى الكبرى (٢٦) وزكريا بن ابي زائدة عند الطحاوى (٨) واسباط
 بن محمد عنده (٨)

وله شاهدان :

عن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (١٣) ومسلم (١٠)
 والترمذى (٢٧) والنسائى (٢٥) وابن ماجه (٥) واحمد (٢٨) والطبرى (٧) والبيهقى (٢٣)
 وعن اسامة بن زيد رضى الله عنهما : أخرجه الحاكم (٢٩)

- (١٩) المصنف : كتاب الجنائز ، باب الصلاة على ولد الزنا والمرجوم ٥٣٨/٣ وكتاب اهل
 الكتاب باب غسل الكافر وتكفينه ٤٠/٦
 (٢٠) مسند الحميدى ٥٢٥/٢
 (٢١) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٠
 (٢٢) المنتقى لا بن الجارود كتاب الجنائز ١٨٥
 (٢٣) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب جواز التكفين فى القميص ٤٠٢/٣
 (٢٤) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان : ٥/لوحه ٥٩
 (٢٥) سنن النسائى : كتاب الجنائز ، باب القميص فى الكفن ٣١/٤
 (٢٦) تحفة الاشراف : ٣١١/٢
 (٢٧) جامع الترمذى : أبواب التفسير ، سورة التوبة (تحفة الاحوذى ١١٨/٤)
 (٢٨) مسند احمد : ١٨/٢
 (٢٩) المستدرک : كتاب الجنائز ، باب قصة عبدالله بن ابي المنافق ٣٤١/١

(٢٦٣) قال الامام احمد ثنا يحيى بن آدم ثنا قطبة عن الاعمش عن أبي سفيان من جابر قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " اذا اجترتم الميت فاجروه ثلاثاً (١)

— غريب الحديث —

أجرتم : اي بخرتموه بالطيب (٢)

— رجال الحديث —

- ١ — يحيى بن آدم بن سليمان الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — قطبة بن عبد العزيز بن سياه — بكسر المهطة بعدها تحتانية خفيفة ، الحماني الكوفي ، ثقة ، من الطبقة الثامنة ، روى له مسلم وأهل السنن الاربعة (٤)
- ٣ — سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٤ — طلحة بن نافع أبو سفيان سبقت ترجمته في باب رقم ٤

— تخريج الحديث وبيان درجته —

قال الهيثمي : " رواه أحمد والبزار ورجال الصحيح (٥) وصححه ابن حبان اذا أخرجه في صحيحه (٦) من طريق يحيى بن آدم وأخرجه الحاكم بسنده من قطبة وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٧) ووافقه الذهبي (٧) وصححه النووي (٨) . قلت : رجاله ثقات الا اباسفيان فهو صدوق يدلس وروى بمن لكن ابن حبان والحاكم والذهبي والنووي صححوا / كما سبق .

(١) المسند ٣٠/٣٣١

(٢) النهاية: ٢٩٣/١ وراجع المغرب ٨٨

(٣) بكسر الحاء المهطة وفتح الميم الشددة وفي آخرها نون بعد الالف هذه النسبة

الى بنى حمان وهي قبيلة نزلت بالكوفة . الانساب: ٤/٢٣٥-٢٣٦

(٤) راجع تقريب التهذيب: ٢/١٢٦ و تهذيب التهذيب: ٨/٣٧٨-٣٧٩ والجرح

والتعديل: ٧/١٤١ والكاشف: ٢/٤٠١

(٥) مجمع الزوائد: ٣/٢٦ (٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ١٢ وانظر

موارد الظمان ١٩١

(٧) المستدرک: كتاب الجنائز، باب اذا اجترتم الميت فاوتروا ١/٣٥٥ (٨) المجموع ٥/١٤٨

قال ابن معين : لم يرفع هذا الحديث الا يحيى بن آدم وقال : ولا اظن ذا
الحديث الا غلطا . (٩)

وقال النووي : * كان يحيى بن معين فرعه على قاعدة اكثر المحدثين ان الحديث
اذا روى مرفوعا وموقوفا حكم بالوقف ، والصحيح الذي قاله الفقهاء واصحاب الاصول
ومحققوا المحدثين انه يحكم بالرفع لانها زيادة ثقة . وزيادة الثقة مقبولة . (٨)
رواه عن الاعمش مع قطبة ، يزيد بن عبد العزيز عند ابن معين (٩) والبهزار (١٠)
ورواه عن يحيى بن آدم مع أحمد ابن ابي شيبة (١١) ومحمد بن عبد الله بن
نمير عند ابي يعلى (١٢) والحاكم (٧) . وأخرجه ابن حبان (٦) من طريق
أبي يعلى والبيهقي (١٣) من طريق الحاكم .
الا أنه في المستدرک سقط من السند * يحيى بن آدم * دل على ذلك
اخراج البيهقي له من طريق الحاكم .

(٩) تاريخ ابن معين ٣ / ٣٠٧ - ٣٠٨

(١٠) كشف الاستار : ١ / ٣٨٥

(١١) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الجنائز ، باب من قال يكون تجمر شيا به وترا ٣ / ٢٦٥

(١٢) مسند ابي يعلى : ١ / لوحة ١٢٤

(١٣) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب الحنوط للميت ٣ / ٤٠٥

(٢٦٤) قال الامام أحمد : ثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس أنا حجاج عن أبي الزبير قال سئل جابر عما يدعى للميت فقال ما أباح لنا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر . (١)

رجال الحديث -

- عبد القدوس بن بكر بن خنيس ، بمعجمة ونون ، مصفرا ، الكوفي ، وهو الجهم قال أبو حاتم لا بأس به ، من الطبقة التاسعة روى له الترمذي وابن ماجه (٢)

٢ - حجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البوصيري : " هذا اسناد ضعيف ، حجاج هو ابن ارطاة كثير التدليس

شهور بذلك " (٤)

قلت : فيه أيضا أبو الزبير صدوق يدلن وروى عن ولم أر له تصريحا بالسماع .

رواه عن أبي الزبير مع حجاج بن ارطاة ابراهيم بن اسماعيل عند أبي يعلى (٥)
الخطيب (٦)

ورواه عن حجاج بن ارطاة مع عبد القدوس حفص بن غياث عند ابن ماجه (٧)

(١) هكذا رواه عبد القدوس عن حجاج عند أحمد ورواه حفص بن غياث عن حجاج عند

ابن ماجه ولفظه : " ما أباح لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر "

في شيء ما أباحوا في الصلاة على الميت يعني لم يوقت (انظر رقم ٧)

ورواه ابراهيم بن موسى عن أبي الزبير عند أبي يعلى (انظر رقم ٥) والخطيب (انظر رقم ٦)

ولفظه : " ما سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم أباح الدعاء على الجنائز ولا أبو بكر ولا عمر "

(٢) المسند : ٣٥٧/٣

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١٥٠/١ و تهذيب التهذيب : ٣٦٩/٦ والكشاف : ٢٠٤/٢

والجرح والتعديل : ٥٦/٦ والتاريخ الكبير : ١٢١/٦

(٤) مصباح الزجاجة لوحة ٩٤

(٥) مسند أبي يعلى ١/اللوحة ١٢٠ (٦) تاريخ بغداد ١٨٧/٥ ترجمة احمد بن الوليد /

(٧) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنائز

(٢٦٥) قال الامام أحمد : ثنا محمد يعنى ابن جعفر ثنا شعبة سمعت عبد ربه يحدث عن الزهري عن ابن جابر (١) عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في قتل أحد : " لا تغسلوهم فان كل جرح أو كل دم يفوح مسكا يوم القيامة . ولم يصل عليهم " (٢)

— غريب الحديث —

يفوح : الفوح : وجدانك الريح الطيبة — فاحت ريح المسك تفوح وتفوح فوحا وفيها وفوؤها وفوحانا وفيحانا : انتشرت رائحته (٣)

— رجال الحديث —

- ١ — محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٢ — شعبة بن الحجاج الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٣ — عبد ربه بن سعيد بن قيس الانصاري ، أخو يحيى المدني ثقة ، من الطبقة الخامسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة وقيل بعد ذلك روى له الستة (٤)
- ٤ — محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ — عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري ، أبو عتيق المدني ، ثقة ، لم يصب ابن سعد في تضعيفه ، من الطبقة الثالثة روى له الستة ليس له في البخاري الا حديث واحد . (٥)

(١) السند هكذا متصل سليم من النقصان لان الحافظ ابن كثير سرده في البداية والنهاية هكذا (٤١/٤) ومثل ذلك عند ابن حجر في الاطراف (لوحة ٥٨) وابن جابر المذكور في السند هو عبد الرحمن او محمد بن جابر ولم يظهر لي أيهما المراد لانها لم يذكر من شيوخ الزهري ولم يذكر الزهري من تلاميذ أحدهما .

(٢) السند: ٢٩٩/٣ (٣) لسان العرب: ٥٥٠/٢ وراجع تهذيب التهذيب: ٢٦١/٥-٢٦٢

(٤) راجع تقريب التهذيب: ٤٧٠/١ و تهذيب التهذيب: ١٢٦/٦-١٢٧ والجرح والتعديل: ٤١/٦ والتاريخ الكبير: ٧٦/٦ والكاشفة: ١٥٣/٢ وتبجيل النفعة: ١٦٤

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٤٧٥/٣ و تهذيب التهذيب: ١٥٣/٦ والجرح والتعديل: ٢٢٤/٥ وهدى الساري: ١٨٢/٢ ، ١٤٠ ، و تهذيب الكمال: ٧٨١/٤ والطبقات الكبرى: ٢٧٥/٥ والثقات لابن حبان: ٧٧/٥ والثقات للعجلي لوحة ٣٦ .

٦ — محمد بن جابر بن عبدالله الانصارى المدنى ، صدوق ، من الطبقة الخامسة ،
روى له أبو داود فى فضائل الانصار . (٦)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان رجاله ثقات ان كان ابن جابر المذكور فى السند هو عبد
الرحمن ، وان كان أخوه محمد فالحديث حسن لذاته .

ذكر الشوكانى " ان هذا الحديث لا مطعن فيه (٧) وعلى كل حال فقد تابع
ابن جابر عن جابر عبد الرحمن بن كعب عند البخارى (٨) والترمذى (٩) وأبو داود (١٠)
والنسائى (١١) وابن ماجه (١٢) والشافعى (١٢) وابن ابى شيبة (١٤) وعبد بن
عميد (١٥) والطحاوى (١٦) وابن حبان (١٧) والبيهقى (١٨) الا انه لم يرد فى
حديثه ذكر للصلاة : وتابعه ايضا ابن ابى صغير عند عبد الرزاق (١٩) أخرجه
عن معمر عن الزهرى عن ابن ابى الصغير عن جابر بن عبدالله قال : لما كان

(٦) راجع تقريب التهذيب : ١٥٠/٢ و تهذيب التهذيب : ٩٠/٩ والجرح والتعديل :

٢١٩/٧ و تهذيب الكمال : ١١٨١/٦ والتاريخ الكبير : ٥٣/١ والثقات لابن

حبان : ٣٥٤/٥

(٧) نيل الاوطار : ٣٣/٤

(٨) صحيح البخارى : كتاب الجنائز ، باب من يقوم فى اللحد . . . (فتح البارى ٢١٢/٣)

(٩) جامع الترمذى : ابواب الجنائز ، باب ما جاء فى ترك الصلاة على الشهيد (تحفة

الاحوزى ١٤٧/٢)

(١٠) سنن ابى داود : كتاب الجنائز ، باب فى الشهيد يغسل (عون المعبود ١٦٥/٣)

(١١) سنن النسائى : كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة عليهم ٥٠/٤

(١٢) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء فى الصلاة على الشهداء ودفنهم

٤٨٥/١

(١٣) مسند الشافعى : ٣٥٧ (١٤) مصنف ابن ابى شيبة : كتاب الجنائز ، باب فى الرجل

يقتل او يستشهد يدفن . . . ٢٥٤/٣

(١٥) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١١١٠ .

(١٦) شرح معانى الآثار كتاب الجنائز ، باب الصلاة على الشهداء ٥٠٢-٥٠١/١

(١٧) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٧٠/٥ لوحة

(١٨) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب المسلمون يقتلهم المشركون . . . ١٠-١١/٤

(١٩) المصنف كتاب الجنائز باب الصلاة على الشهيد وغسله ٥٤٠/٣ وانظروه ٢٧٢/٥

يوم أحد أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال
انى قد شهدت على هؤلاء فزطوهم يدمائهم فكان يدفن الرجلين والثلاثين
فى القبر ويسأل أيهم كان أقرأ للقرآن فيقدمونه ، قال جابر فدفن أبى وعسى فى
قبر واحد يومئذ . وأخرجه من طريق عبد الرزاق احمد (٢٠) وأبو يعلى (٢١) والبيهقى (٢٢)
ورجال عبد الرزاق ثقات .

ذكر الدارقطنى فى التتبع (٢٢) انه اضطرب فيه الزهري يعنى أنه رواه عن
اكثر من شيخ لكنه أجيب بمنع الاضطراب لان الزهري امام واسع الرواية
فلا يبعد أن يكون سمعه من هؤلاء ولا سيما ان فى رواية أحدهما ما ليس فى
الآخري (٢٣) حديث جابر أخرجه سعيد بن منصور (٢٤) .

وله شواهد :

عن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (١٠) والدارقطنى (٢٥)
والحاكم (٢٦) والبيهقى (١٨) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم
ولم يخرجناه . . . ووافقه الذهبى (٢٦) واعله البخارى وقال انه غلط فيه اسامة بن
زيد فقال عن الزهري عن انس (٢٧) . قال الترمذى : قد روى هذا الحديث
عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة
بن أبى صعير عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من ذكره عن جابر (٩) ورجح
البخارى رواية الليث عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر (٢٧)
وأخرجها فى صحيحه كما مر فى المطبوعات .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه ابوداود (١٠) وابن ماجه (١٢) وأحمد (٢٨)
وعن عبدالله بن ثعلبة رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٢٩) وأحمد (٢٠)
وعن كعب بن مالك رضى الله عنه : أخرجه ابن سعد (٣٠)

(٢٠) سند احمد : ٤٣١ / ٥ (٢١) سند أبى يعلى / ١ / لوحة ١١٢ (٢٢) التتبع ٤٨٨

(٢٣) هدى السارى : ١١٥ / ٢ وفتح البارى : ٢١٠ - ٢١٣ / ٣ (٢٤) كز العمال : ٤٢٩ / ٤

(٢٥) سنن الدارقطنى كتاب السير : ١١٧ / ٤

(٢٦) المستدرک كتاب الجنائز باب الصلاة على شهداء احد ٣٦٦ / ١

(٢٧) تلخيص الحبير : ١١٥ - ١١٦ (٢٨) سند احمد : ٢٤٧ / ١

(٢٩) سنن النسائى : كتاب الجهاد ، باب من حكم فى سبيل الله عز وجل ٢٥ / ٦

(٣٠) الطبقات الكبرى لابن سعد : ١٣ / ٣

(٢٦٦) قال الامام احمد : ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير

عن جابر قال : رمى رجل بسهم في صدره أو قال في جوفه فمات فادرج في

ثيابه كما هو ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . (١)

- غريب الحديث -

الادراج : لف الشيء في الشيء - أدرج الميت في الكفن والقبر : أدخله

والمراد به لف في ثيابه (٢)

- رجال الحديث -

١ - محمد بن سابق التميمي ، أبو جعفر أو أبو سعيد البزاز (٣) الكوفي ، نزيل

بفداد صدوق من كبار الطبقة العاشرة ، مات سنة ثلاث عشرة وقيل أربع

عشرة ومائتين روى له الستة الا ابن ماجه ولم يرو له البخاري الا حديثا واحدا

في الوصايا توبع عليه عنده في المغازي (٤)

٢ - ابراهيم بن طهمان بن سعيد ، الخراساني أبو سعيد سكن نيسابور ثم مكسة

شقة يغرب ، تكلم فيه للارجاء ويقال رجوع عنه ، من الطبقة السابعة ، مات

سنة ثمان وستين ومائة روى له الستة الا ان غالب ما اخرج له البخاري في

الشواهد (٥)

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

(١) المسند : ٣٦٧/٣ (٢) راجع تهذيب اللغة : ٦٤٤/١ ولسان العرب : ٢٦٩/٢

(٣) بفتح الباء المنقوطة بواحدة والزايين المعجمتين بينهما الف هذه اللفظة

تقال لمن يبيع البز وهو الثياب . الانساب : ١٩٩/٢

(٤) راجع تقريب التهذيب : ١٦٣/٢ و تهذيب التهذيب : ١٧٤/٩ - ١٧٥ والجرح والتعديل :

٢٨٣/٧ و هدى الساري : ٢٠٧/٢ والتاريخ الكبير : ١١١/١

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٣٦/١ و تهذيب التهذيب : ١٢٩/١ - ١٣١ والجرح والتعديل :

١٠٧/٢ - ١٠٨ و تذكرة الحفاظ : ٢١٣/١ و هدى الساري : ١٤٨/٢ والعقد الثمين :

٢١٥ - ٢١٦ والثقات لابن شاهين لوحة ه و جزء فيمن تكلم فيه وهو موثوق

لوحة واحد .

تحريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وروى يعن ، ولم أر له تصريحاً بالسمع ولم يروه الليث عنه وهذا ان كان المراد في هذا الحديث دفن الشهيد في ثيابه التي قتل فيها وعدم تكفينه في غيرها ، واما ان كان المراد من دفنه في ثيابه عدم تغسيله ودفنه في دماه فهو حديث صحيح لانه صح عن جابر من طرق اخرى في الباب الذي قبله .

رواه عن ابراهيم مع محمد بن سابق عبد الرحمن بن مهدي عند ابي داود (٦) ومعن بن عيسى عند ابي داود (٦) والبيهقي (٧) ذكر ابن حجر ان سند أبي داود على شرط مسلم (٨) قلت : هو كما قال لكن فيه عنعنات أبي الزبير .
ولحديث الباب شاهدان :

عن ابن عباس رضي الله عنهما : وحديثه ضعيف لانه من رواية عطاء بن سائب عن سعيد بن جبير عنه وهو ما حدث به عطاء بعد الاختلاط (٨) وفيه على بن عاصم صدوق يخطئ (٩) . أخرجه ابو داود (٦) وابن ماجه (١٠) واحمد (١١) والبيهقي (٧)

وعن عبدالله بن ثعلبة رضي الله عنه : وفي سنده محمد بن اسحق صدوق يدلس وروى يعن فحديثه ضعيف أخرجه أحمد (١٢)

(٦) سنن أبي داود : كتاب الجنائز ، باب في الشهيد يغسل (عون المعبود ١٦٤/٣)

(٧) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب من استحب ان يكن في ثيابه التي قتل فيها .

١٤/٤

(٨) تلخيص الحبير : ١١٨/٢ (٩) تقريب التهذيب : ٣٩/٢

(١٠) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصلاة على الشهيد* ودفنهم ٨٥/١

(١١) مسند أحمد : ٢٤٧/١١

(١٢) مسند أحمد : ٤٣١/٥

- (٢٦٧) قال الامام أحمد : ثنا سفيان عن الاسود عن نبيح عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتلى أحد أن يردوا الى مضارعهم . (١)
- (٢٦٨) وقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر ان قتلى أحد حملوا من مكانهم فنادى نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ردوا القتلى الى مضارعها . (٢)
- (٢٦٩) وقال : ثنا علي بن اسحق حدثنا عبد الوهاب (٣) وعتاب أخبرنا عبد الله أنا عمر بن سلعة بن ابي يزيد المدني حدثني ابي قال سمعت جابرا بن عبد الله يقول استشهد ابي بأحد فارسنتى اخواتى اليه بتناضح لهن فقلن اذهب فاحتمل اباك على هذا الجمل فادفنه في مقبرة بنى سلعة قال فجئته وأعوان لي فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس بأحد فدعاني وقال والذي نفسي بيده لا يدفن الا مع اخوته فدفن مع اصحابه بأحد . (٤)

— غريب الحديث —

مضارعهم : مساقطهم يعنى الموضع الذى قتلوا فيه . (٥)

— رجال الحديث —

- ١ — سفيان بن عيينه سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — الأسود بن قيس العبدى (٦) ويقال العجلي (٧) ، الكوفى ، يكنى أبا قيس ، شقة من الطبقة الرابعة روى له الستة . (٨)

- (١) المسند: ٣٠٨/٣ (٢) المسند: ٢٩٧/٣
- (٣) هكذا في الاصل وصوابه ثنا علي بن اسحق حدثنا عبد الله كما في غاية المقصد لوحة ٢٠٣ والاطراف لوحة ٤٤ (٤) المسند: ٣٩٦/٣
- (٥) راجع مقاييس اللغة: ٣/٣٤٢ ولسان العرب: ٨/١٩٢
- (٦) بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهبطه - هذه النسبة الى عبد القيس من ربيعة نزار . اللباب في تهذيب الانساب: ٢/٣١٤ وراجع الخفي في ضبط اسما الرجال ١٨٣
- (٧) بكسر العين وسكون الجيم وفي آخرها لام هذه . النسبة الى عجل بن لجيم من ربيعة نزار اللباب في تهذيب الانساب: ٢/٣٢٥
- (٨) راجع تقريب التهذيب: ١/٧٦ و تهذيب التهذيب: ١/٣٤١ والجرح والتعديل: ٢/٢٩٢ والتاريخ الكبير: ١/٤٤٨ والثقات للعجلي لوحة ٧ والكاشف: ١/١٣١

٣ - نبيح - بمهطة صفرا - ابن عبدالله المنزى (٩) أبو عمرو الكوفى ، لعنه ابن حجر
 من الضعفاء ، وقال الذهبى فى الكاشف شقة ، وهو الراجح ، لانه وثقه أبو زرعه
 والمجلى وابن حبان وصح حديثه هو والترمذى وابن خزيمة والحاكم والنووى
 والبوصيرى ولم يضعفه الا على بن المدينى ان جعله من جملة المجهولين الذين
 يروى عنهم الاسود بن قيس ، وهذه الجهالة جهالة عين لا جهالة حال ، وقد
 ارتفعت عينه لانه وثقه غير من روى عنه (١٠) ، وهو من الطبقة
 الثالثة روى له اهل السنن الاربعة . (١١)

- ٤ - محمد بن جعفر الهذلى سبقت ترجمته فى باب رقم ١٨
- ٥ - شعبة بن الحجاج الواسطى سبقت ترجمته فى باب رقم ١٨
- ٦ - على بن اسحق السلمى بالولاء أبو الحسن المروزى (١٢) اصله من ترمذ (١٣) ،
 شقة ، من الطبقة العاشرة مات سنة ثلاثة عشرة ومائتين روى له الترمذى . (١٤)
- ٧ - عبدالله بن المبارك سبقت ترجمته فى باب رقم ٢١
- ٨ - عتاب بن زياد الخراسانى ، ابو عمرو المروزى (١٢) صدوق ، من الطبقة الحادية
 عشرة ، مات سنة اثنتى عشرة ومائتين روى له ابن ماجه (١٥)

(٩) بفتح العين وسكون النون وفى آخرها زاي هذه النسبة الى عنز بن وائل أخى بكر بن
 وائل . اللباب فى تهذيب الانساب: ٢٦٢/٢

(١٠) انظر الكلام على مجهول العين فى باب ٢١

(١١) راجع تقريب التهذيب: ٢٩٧/٢ و تهذيب التهذيب: ٤١٧/١ والثقات لابن حبان ؛
 ٤٨٤-٤٨٥ والجرح والتعديل ٥٠٨/٨ والتاريخ الكبير ١٣٢-١٣٣ والمجموع
 للنووى ٢٥٦/٥ ومصباح الزجاجة ١٧^{لومه} والكاشف ١٩٨/٣ .

(١٢) بفتح الميم وسكون الراء وفتح الواو وفى آخرها زاي . هذه النسبة الى مرو الشاهجان
 اللباب فى تهذيب الانساب: ١٩٩/٣

(١٣) مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذى يقال له جيجون ، واختلف فى ضبطها فقيل
 بفتح التاء وقيل بكسرهما وقيل بضمها فعند اهل المعرفة بضم التاء والميم والمداول
 على لسان اهلها بفتح التاء وكسر الميم . راجع معجم البلدان: ٢٦٦/٢ والانساب: ١٣٣/٣

(١٤) راجع تقريب التهذيب: ٣٢/٣ و تهذيب التهذيب: ٢٨٢-٢٨٣ والجرح والتعديل
 ١٧٤/٦ والتاريخ الكبير: ٢٦٢/٦ والخلاصة ٢٧١

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ٣/٢ و تهذيب التهذيب: ٩٢/٧ والكاشف: ٢٤٣/٢ والجرح
 والتعديل: ١٣/٧

- ٩ - عمر بن سلمة بن ابي يزيد المدني ، قال الحسيني فيه نظر ، ذكر البخاري حديثه في ترجمة ابيه سلمة . فقال حدثني ابي قال قال لي جابر في قصة دين ابيه ولم يذكر فيها جرحا (١٦)
- ١٠ - سلمة بن ابي يزيد المدني ، سمع من جابر بن عبدالله ، روى ابن المبارك عن عمر بن سلمة عن ابيه (١٧)

— تخريج الحديث وبإني درجته —

الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول والثاني ثقات وقد روى بعضهم عن بعض .

وأما الطريق الثالث ففيه عمر بن سلمة قال الحسيني فيه نظر لكن الحديث صح من غير طريقه كما سبق .

- رواه عن الاسود مع ابن عيينه وشعبه ، سفيان الثوري عند ابي داود (١٨)
- والنسائي (١٩) وعبد الرزاق (٢٠) والبيهقي (٢١) وأبو عوانة وضاح عند احمد (٢٢)
- والدارمي (٢٣) وابن حبان (٢٤) والبيهقي (٢٥) وشريك عند ابن سعد (٢٦)
- والخطيب (٢٧) وورد في حديث شريك " أمي " بدل عمتي وهو خطأ والصواب " عمتي " .

(١٦) راجع تعجيل الضعفة ١٩٦-١٩٧ وجزء من الاكمال للحسيني لوحة ٦١ والتاريخ

الكبير: ٧٦/٤ .

(١٧) راجع التاريخ الكبير: ٧٦/٤ والجرح والتعديل: ١٧٦-١٧٧ وجزء من الاكمال للحسيني لوحة ٣١ والثقات لابن حبان: ٣١٨/٤

(١٨) سنن ابي داود: كتاب الجنائز، باب في الميت يحمل من ارض الى أرض وكراهة ذلك (عون المعبود ١٧٤/٣)

(١٩) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب أين يدفن الشهيد ٦٥/٤

(٢٠) المصنف: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد وغسله ٥٤٨/٣

(٢١) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب من كره نقل الموتى من أرض الى أرض ٥٧/٤

(٢٢) انظر باب رقم ٣٧٢

(٢٣) سنن الدارمي: لقدمه، باب ما اكرم به النبي صلى الله عليه وسلم في بركة طعامه /١

(٢٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٥/ لوحة ٦٣-٦٤ وانظر موارد الظمآن ١٩٦-٢٢٣

(٢٥) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب ما جاء في الانظار اذ كان الطال لليتامى ٣٥٧/٥

(٢٦) الطبقات الكبرى، ٥٦٢/٣ (٢٧) تاريخ بغداد: ٢٩٠/٢ ترجمة محمد بن حبه السراج

ورواه عن ابن عيينة مع أحمد محمد بن منصور عند النسائي (١٩) وهشام بن عمار
وسهل بن أبي سهل عند ابن ماجه (٢٨) ورواه عن ابن عيينة الحميدي (٢٩) وسعيد
بن منصور (٣٠) ومحمود بن آدم عند ابن الجارود (٣١) وزهير بن حرب عند أبي يعلى (٣٢)
ومحمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ عند ابن الجارود (٣١)
ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر الطيالسي (٣٢) ومن طريقه أخرجه
الترمذي (٣٣) ومحمد بن كثير عند ابن حبان (٢٤)
حديث جابر أخرجه ابن النجار (٣٤)

وله شاهد :

من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه البزار (٣٥)

(٢٨) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم

٤٨٦/١

(٢٩) مسند الحميدي ؛ ٥٤٤/٢

(٣٠) سنن سعيد بن منصور ؛ ٢٤٠/٢

(٣١) المنتقى لابن الجارود ؛ كتاب الجنائز ١٩٣

(٣٢) ضحة المعبود ؛ كتاب الجنائز ، باب كراهية نقل الميت ١٢٠/١

(٣٣) جامع الترمذي ؛ ابواب الجهاد ، باب الذي يقع قبل ما جاء في تلقى الغائب

إذا قدم (تحفة الاحوذى ؛ ٣٨/٣)

(٣٤) كنز العمال ؛ ٦٠٩/٤

(٣٥) كشف الاستار ؛ ٢٩٦-٢٩٥/١

- (٢٧٠) قال الامام احمد : حدثنا ابو المغيرة حدثنا الازاعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني عبد الله بن مقم حدثني جابر بن عبد الله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت بنا جنازة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبنا معه فذهبنا لنحملها اذا هي جنازة يهودية فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودية قال : " ان للموت فرقا فاذا رأيتم الجنازة فقوموا لها " . (١)
- (٢٧١) وقال : ثنا يونس ثنا ابان يعني العطار عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن مقم عن جابر بن عبد الله قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مرت جنازة فذهبنا لنحمل فاذا جنازة يهودي او يهودية فقلنا يا رسول الله انها كانت جنازة يهودي او يهودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الموت فرغ فاذا رأيتم جنازة فقوموا " . (٢)
- (٢٧٢) وقال : ثنا يحيى عن هشام ح وعبد الوهاب الخفاف ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن مقم عن جابر قال مرت بنا جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبنا معه فقلت يا رسول الله انها جنازة يهودي قال : " ان الموت فرغ فاذا رأيتم الجنازة فقوموا " . (٣)
- (٢٧٣) وقال : ثنا روح ثنا زكريا ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودي حتى جاوزته . (٤)
- (٢٧٤) وقال : ثنا عبد الرزاق انا ابن جرير سمعنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت قال فاخبرني (٥) ابو الزبير ايضا انه سمع جابرا يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لجنازة يهودي حتى توارت . (٦)
- (٢٧٥) وقال : ثنا موسى ثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير انه سأل جابرا عن الجنازة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت ومن معه حتى توارت . (٧)

(١) المسند ٣/٣٥٤ (٢) المسند ٣/٣٣٤-٣٣٥ (٣) المسند ٣/٣١٩ (٤) المسند ٣/٣٢٩

(٥) هكذا في الاصل وفي نسخة " ١٣٥/٤ وب ٢٠٠/٢ وت ٥٣٩/٢ " واخبرني

(٦) المسند ٣/٢٩٥ (٧) المسند ٣/٣٤٦

— غريب الحديث —

- فزع : الفزع يقال فزع يفزع فزعا ، اذا ذعر . (٨)
توارت : اختفت (٩)

— رجال الحديث —

- ١ — أبو المغيرة هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني (١٠) أبو المغيرة الحمصي شقة من الطبقة التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين روى له الستة (١١)
- ٢ — عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، الفقيه شقة جليل الأثرى روى عنه عن الزهري وحمي بن كثير ، من الطبقة السابعة ، مات ببغداد سنة سبع وخمسين ومائة وهو يومئذ ابن اثنتين وسبعين سنة روى له الستة . (١٢)
- ٣ — يحيى بن أبي كثير الطائي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨
- ٤ — عبد الله بن مقسم المدني سبقت ترجمته في باب رقم ١٥
- ٥ — يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٦ — أبان بن يزيد العطار سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
- ٧ — يحيى بن سعيد بن فروخ سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٨ — هشام بن أبي عبد الله الدستوائي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٩ — عبد الوهاب بن عطاء الخفاف سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ١٠ — روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١١ — زكريا بن اسحق الصكي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦
- ١٢ — محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٣ — عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥

(٨) راجع مقاييس اللغة: ٤٠١/٤ والنهابة: ٤٤٣/٣ والمصباح المنير ٤٧٢

(٩) راجع تهذيب الصحاح: ١٠٨٥/٣ والفردات ٥٢٠

(١٠) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وفي آخرها النون هذه النسبة إلى خولان قبيلة نزلت الشام — راجع الانساب: ٢٣٤/٥

(١١) راجع تقريب التهذيب: ١٥١/١ وتهذيب التهذيب: ٣٦٩/٦—٣٧٠ والجرح والتعديل: ٥٦/٦ والتاريخ الكبير: ١٢٠/٦ وتذكرة الحفاظ: ٢٨٦/١ والنقات للمجلى لوحة ٣٧

(١٢) راجع تقريب التهذيب: ٤٩٣/١ وتهذيب التهذيب: ٢٣٨/٦—٢٤٢ وتذكرة الحفاظ: ١٢٨/١—١٨٣ والجرح والتعديل: ٦٦/٥—٦٦٧ والمعارف: ١٧ تهذيب الاسماء للنوري: ١/١—٢٩٨/١—٣٠٠ وفيات الاعيان: ١٢٧/٣—١٢٨ وشرح غل الترمذي ٤٤٥

١٤ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في باب رقم ٥

١٥ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

١٦ - عبد الله بن لهيعة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخرىج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الثلاثة الاولي ثقات الا عبد الوهاب بن عطاء

في الطريق الثالث فهو صدوق ربما أخطأ وكان يدلس لكنه صرح بالتحديث وشاركه في الطريق نفسه يحيى بن القطان وتابعه معاذ بن فضالة عند البخاري (١٣) والبيهقي (١٤)

واسماعيل بن عمار عند مسلم (١٥) والنعماني (١٦) وابي نعيم (١٧) والبيهقي (١٤)

والحازمي (١٨) وخالد بن الحارث عند النعماني (١٦) ومعاذ بن هشام عند ابني

نعيم (١٧) فظهر بهذه التابعات ان عبد الوهاب لم يخطئ في هذا الحديث وكون

الازاعي روى هذا الحديث عن يحيى بن ابي كثير في الطريق الاول وقد تكلم في روايته

عنه لا يؤثر لانه تابعه عن يحيى بن كثير ابان العطار وهشام الدستوائي فسي

الطريق الثاني والثالث . وبقية الطرق حسنة لذاتها لان فيها ابا الزبير وهو صدوق يدلس

لكنه صرح بالسمع وبقية رجالها ثقات الا ابن لهيعة فهو صدوق خلط ويدلس وروى بعن

لكن الحديث ثبت عن ابي الزبير من غير طريقه .

رواه عن يحيى بن ابي كثير مع الازاعي وابان العطار وهشام الدستوائي

سعید بن يوسف عند ابن عدی (١٩)

ورواه عن الازاعي مع ابي المغيرة ، الوليد بن مسلم عند ابي داود (٢٥)

وابن حبان (٢١) وبشر بن اسماعيل الحلبي عند ابي يعلى (٢٢) .

(١٣) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب من قام لجنزة يهودي (فتح الباري ١٢٩١/٣)

(١٤) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب القيام للجنزة ٢٧-٢٥/٤

(١٥) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب القيام للجنزة ٦٦١-٦٥٩/٢

(١٦) سنن النعماني: كتاب الجنائز، باب القيام لجنزة اهل الشرك ٣٧/٤

(١٧) المستخرج لوجه ١٦٤ (١٨) كتاب الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ١٢١

(١٩) الكامل لابن عدی ٤٣/٥ ترجمة سعید بن يوسف اليماني

(٢٥) سنن ابي داود: كتاب الجنائز، باب القيام للجنزة (عون المعهود ١٢٦/٣-١٢٧)

(٢١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٩/٥ لوجه ١٩

(٢٢) مسند ابي يعلى ١/١٠ لوجه ١١٠

يونس مسلم
 ورواه عن ابان مع/ بن ابراهيم عند عبد بن حميد (٢٣) والطحاوي (٢٤) وموسى بن اسماعيل
 عند الطحاوي (٢٤).
 ورواه عن ابن جريج مع عبد الرزاق حجاج بن محمد عند
 ابي نعيم (١٧) وسفيان الثوري عند ابي نعيم (١٧)
 وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٢٥)
 ورواه عن عبد الرزاق مع احمد محمد بن رافع عند مسلم (١٥) والنسائي (٢٦) واسحق
 بن ابراهيم عند ابي نعيم (١٧) وأحمد بن يوسف السلمى عند البيهقي (١٤).
 ورواه عن ابن لهيعة / ^{مع موسى} أسد بن موسى عند الطحاوي (٢٤).

وله شواهد :

عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه : أخرجه البخاري (٢٧) ومسلم (١٥)
 والترمذي (٢٨) وابوداود (٢٠) والنسائي (٢٩) وابن ماجه (٣٠) والشافعي (٣١) وعبد
 الرزاق (٢٥) وابن ابي شيبة (٣٢) وأحمد (٣٣) وابن الجارود (٣٤) والطحاوي (٢٤)
 والبيهقي (١٤)

(٢٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٤٥

(٢٤) شرح معاني الآثار: كتاب الجنائز، باب الجنائز، تمر بالقوم اتقومون لهما أم لا ؟

٤٨٦/١ - ٤٨٧

(٢٥) المصنف: كتاب الجنائز، باب القيام حين ترى الجنائز ٣/٤٥٨ - ٤٥٩

(٢٦) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الرخصة في ترك القيام ٤/٣٩

(٢٧) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب متى يقعد اذا قام للجنائز (فتح الباري ٣/١٧٨)

(٢٨) جامع الترمذي: ابواب الجنائز، باب ما جاء في القيام (تحفة الاحوذى ٢/١٥١)

(٢٩) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الامر بالقيام للجنائز ٤/٣٦ - ٣٧

(٣٠) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في القيام للجنائز ١/٤٩٢

(٣١) اختلاف الحديث على حاشية الام ٧/٢٥٧

(٣٢) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الجنائز، باب من قال يقام للجنائز اذا مرت ٣/٣٥٦ - ٥٨

(٣٣) مسند احمد: ٣/٤٤٥

(٣٤) المنتقى: كتاب الجنائز ١٨٦

وعن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٥) ومسلم (١٥)
والترمذى (٢٨) والنسائى (٢٩) وابن ابي شيبة (٣٢) واحمد (٣٦) والطحاوى (٢٤) وأبو
نعيم (١٧) والبيهقى (١٤)

وعن سهل بن حنيف وقيس بن سعد رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (١٣)
ومسلم (١٥) والنسائى (١٦) وابن ابي شيبة (٣٢) والطحاوى (٢٤) وابونعيم (١٧) والبيهقى (١٤)
وعن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٢٦) والحاكم (٣٧)
وعن يزيد بن ثابت رضى الله عنهما : أخرجه النسائى (٢٩) وابن ابي شيبة
واحمد (٣٨) .

وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٣٠) وابن ابي شيبة
واحمد (٣٩) والبيهقى (١٤) .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما : أخرجه احمد (٤٠) والطحاوى
والحاكم (٣٧) والبيهقى (١٤)

وعن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه : أخرجه الطيالسى (٤١)
وابن ابي شيبة (٣٢) واحمد (٤٢) والطبرانى (٤٣)

وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه : أخرجه احمد (٤٤)

وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه الطيالسى (٤٦) وعبد الرزاق (٢٥)

(٣٥) صحيح البخارى : كتاب الجنائز ، باب من تبع جنازه (فتح البارى ١٧٨/٣)

(٣٦) مسند احمد : ٢٥/٣

(٣٧) المستدرک ، كتاب الجنائز ، باب اذا كان رأى جنازة قام ٣٥٧/١

(٣٨) مسند احمد : ٣٨٨/٤

(٣٩) مسند احمد : ٤٠٩/٢

(٤٠) مسند احمد : ١٦٨/٢

(٤١) ضحة المعبود : كتاب الجنائز ، باب ما جاء فى القيام ١٦٦/١

(٤٢) مسند احمد : ٣٩١/٤

(٤٤) مسند احمد : ٦٠/١

(٤٣) كنز العمال : ٥٩٤/١٥

١٥٠ - باب التكبير على الجنازة أربع تكبيرات

(٢٧٦) قال الامام أحمد : ثنا عفان ثنا سلم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على أصحابه النجاشي فكبر عليه أربعاً . (١)

(٢٧٧) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات " . (٢)

- غريب الحديث -

النجاشي : بالفتح - ملك الحبشة (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - عفان بن مسلم بن عبد الله أبو عثمان الصغار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - سلم بن حيان الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - سعيد بن ميناء ، مولى البخاري (٤) بن أبي ذباب ، الحجازي ، مكى أومدني يكنى أبا الوليد ، ثقة ، من الطبقة الثالثة ، روى له السنة الا النسائي (٥)
- ٤ - حسن بن موسى الأشهب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند : ٣/٣٦١ و ٣٦٣

(٢) المسند : ٣/٣٣٦ - ٣٣٧

(٣) تهذيب الصحاح ، ١/٤٠٩ وراجع النهاية : ٥/٢٢

(٤) بالباء المنقوطة من تحتها بنقطة والخاء المنقوطة الساكنة وبعدها التاء المفتوحة المنقوطة من فوقها بنقطتين بعدها راء مهملة وهذا اسم يشبه النسبة - الانساب : ١٠٨/٢

(٥) راجع تقريب التهذيب : ١/٣٠٦ و تهذيب التهذيب : ٤/٩١ والعقد الثمين : ٤/٥٨٧ -

٥٨٨ والجرح والتعديل ، ٤/٦١ والتاريخ الكبير ، ٣/٥١٢ والثقات لابن شاهين

لوحه ٣٧ والثقات لابن حبان : ٤/٢٩١

- الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول ثقات ، واما الطريق الثاني فضعيف لان فيه ابا الزبير وهو مدوق يدلس وروى بعن وابن لهيعة وهو مدوق خلط وبدلس (٦) لكنه صرح بالتحديث ، وتابعه عن ابي الزبير شعبة بن الحجاج عند ابن عدي وابي نعيم (٧) ويأتي كلام ابن حبان في رواية شعبة عن ابي الزبير في الباب الذي يليه .
- (٨) رواء عن جابر مع سعيد بن مينا وابي الزبير ، ابن عقيل عند الشافعي ومن طريقه أخرجه الحاكم (٩) وسعيد بن المسيب عند الطبري (١٠) وعطاء عند الطحاوي (١١) وعمرو بن دينار عند ابي نعيم (١٢) .
- رواه عن سليم بن حيان مع عفان ، يزيد بن هارون عند البخاري (١٣) وسلم (١٤) وابن ابي شيبة (١٥) وابي نعيم (١٦) والبيهقي (١٧) . أخرجه البخاري وسلم وابي نعيم من طريق ابن ابي شيبة . ومحمد بن سنان عند البخاري (١٨) ورواه عن سلم ايضا الطيالسي (١٩) ومن طريقه أخرجه الطحاوي (١١) وعبد الرحمن ^{بن مهدي} عند ابي يعلى (٢٠) وابي نعيم (٢١) وعمرو بن مزروق عند ابي نعيم (١٦)

- (٦) الكامل لابن عدي ٣٤/٧ (٧) حلية الاولياء: ١٦١/٧ ترجمة شعبة بن الحجاج .
- (٨) مسند الشافعي : ٣٥٨ وانظر الام : ٢٣٩/١٠
- (٩) المستدرك : كتاب الجنائز ، باب قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز ٣٥٨/١
- (١٠) تفسير الطبري سورة آل عمران آية ١٩٩ - ٢١٨/٤
- (١١) شرح معاني الآثار : كتاب الجنائز ، باب التكبير على الجنائز ٤٩٤/١ - ٤٩٥
- (١٢) حلية الاولياء : ١٤/٣ ترجمة ايوب السختياني
- (١٣) صحيح البخاري : كتاب مناقب الانصار ، باب موت النجاشي (فتح الباري ١٩١/٧)
- (١٤) صحيح مسلم : كتاب الجنائز ، باب في التكبير على الجنائز ٦٥٧/٢
- (١٥) هنف ابن ابي شيبة : كتاب الجنائز ، باب ما قالوا في التكبير على الجنائز من كبراربعاً (١٦) المستخرج لوحة ٦٢
- (١٧) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب عدد التكبير في صلاة الجنائز ٣٥/٤
- (١٨) صحيح البخاري : كتاب الجنائز ، باب التكبير على الجنائز اربعاً (فتح الباري ٢٠٢/٣)
- (١٩) منحة المعبود : كتاب الجنائز ، باب صفة الصلاة على الجنائز ١٦٣/١
- (٢٠) مسند ابي يعلى ١/١١٨
- (٢١) حلية الاولياء : ٣٠/١٠ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي وانظر المستخرج لوحة ١٦٢

ورواه عن ابن لهيعة مع حسن بن موسى ، موسى بن داود عند أحمد (٢٢)
وعمر بن هاشم البيروتي عند الطبراني (٢٣) وقتيبة عند ابن عدي (٢٤) .
وله شواهد :

عن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٥) ومسلم (١٤) وأبو
داود (٢٧) والنسائي (٢٨) وابن ماجه (٢٩) ومالك (٣٠) والطيالسي (١٩) والشافعي (٨)
وعبد الرزاق (٣١) وابن ابي شيبة (١٥) واحمد (٣٢) وابن الجارود (٣٣) والطحاوي (١١)
والدارقطني (٣٤) وابونعيم (١٦) والبيهقي (١٧)
وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى ومسلم (٣٥) (٣٦) وأبو داود (٣٧)
وابن ماجه (٣٨) والدارقطني (٣٩) وابونعيم (١٦) والبيهقي (٤٠)

-
- (٢٢) انظرباب رقم ٩٥ (٢٣) مجمع البحرين لوحة ١١٢
 - (٢٤) الكامل لابن عدي ٥/لوحه ١١٩ ترجمة عبدالله بن لهيعة
 - (٢٥) صحيح البخارى: كتاب الجنائز، باب الرجل ينمى الى اهل الميت نفسه (فتح البارى ٣/١١٧)
 - (٢٦) جامع الترمذى؛ ابواب الجنائز، باب ما جاء فى التكبير على الجنائة (تحفة الاحوذى ١٤٠/٢)
 - (٢٧) سنن ابي داود: كتاب الجنائز، باب الصلاة على المسلم يموت فى بلاد الشرك (عون المعبود ٣/١٩٢)
 - (٢٨) سنن النسائي؛ كتاب الجنائز، باب عدد التكبير على الجنائة ٥٩/٤
 - (٢٩) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء فى الصلاة على النجاشى ١/٤٩٠-٤٩١
 - (٣٠) الموطأ: كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائة ٢٢٦/١
 - (٣١) المصنف كتاب الجنائز باب التكبير على الجنائة ٣/٤٧٩
 - (٣٢) مسند احمد : ٢/٢٣٠ (٣٣) المنتقى كتاب الجنائز ١٩٠
 - (٣٤) سنن الدارقطني : كتاب الجنائز، باب التسليم فى الجنائة ٢/٧٢
 - (٣٥) صحيح البخارى: كتاب الجنائز، باب الصفوف على الجنائة (فتح البارى ٣/١٨٦)
 - (٣٦) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر ٢/٦٥٨
 - (٣٧) سنن ابي داود : كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائة (عون المعبود ٣/١٨٧)
 - (٣٨) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء فى التكبير على الجنائة اربعا ١/٤٨١-٤٨٢
 - (٣٩) سنن الدارقطني: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر ٢/٧٧
 - (٤٠) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت ٤/٤٥

- وعن يزيد بن ثابت رضى الله عنه : أخرجه النسائي (٤١) وابن ماجه (٤٢)
- وابن ابي شيبة (١٥) واحمد (٤٣) والحاكم (٤٤) والبيهقى (١٧)
- وعن عبدالله بن ابي اوفى رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٣٨)
- والحميدى (٤٥) واحمد (٤٦) والطبرانى (٤٧) وابونعمير (٤٨)
- وعن عثمان رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٣٨) والبقوى (٤٩)
- وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٢٩) والبزار (٥٠)
- والطبرانى (٥٠) والخطيب (٥١) .
- وعن ابي قتادة رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (١١)
- وعن سهل بن حنيف رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (١١) والبيهقى (١٧)
- وعن زيد بن ارقم رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٥٢) .
- وعن أنس رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (١١) وابن النجار (٥٣)
- وعن حذيفة بن أسيد رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى فى الكبير (٥٤)
- وعن عمر رضى الله عنه : أخرجه الدارقطنى فى الانوار (٤٩) والمحامل
- فى أماليه . (٤٩)

-
- (٤١) سنن النسائي : كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر ٧٠/٤
- (٤٢) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز، باب ما جاء فى الصلاة على القبر ٤٨٩/١
- (٤٣) مسند أحمد : ٣٨٨/٤
- (٤٤) المستدرک : كتاب معرفة الصحابة، ذكر زيد بن ثابت رضى الله عنهما ٥٩١/٣
- (٤٥) مسند الحميدى : ٣١٣/٢ (٤٦) مسند أحمد : ٣٥٦/٤
- (٤٧) المعجم الصغير : ٩٧/١
- (٤٨) حلية الاولياء : ٣٣٣/٧ ترجمة على والحسن ابنا صالح بن حيسى
- (٤٩) كنز العمال : ٧١٠/١٥ - ٧١١
- (٥٠) مجمع الزوائد : ٣٨/٣
- (٥١) تاريخ بغداد : ١١٧/٩ ترجمة سهل بن ابي سهل بن زنجلة
- (٥٢) مسند أحمد : ٣٧٠/٤١ (٥٣) كنز العمال : ٧١٩/١٥
- (٥٤) المعجم الكبير : ١٩٩/٣

(٢٧٨) قال الامام أحمد : ثنا يحيى عن ابن جريج ثنا عطاء عن جابر بن عبد الله

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مات اليوم عبد الله صالح اصحمة ،

فقوموا فصلوا عليه فقام فامنا فصلى عليه : (١)

(٢٧٩) قال : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني عطاء أنه سمع جابر بن عبد الله

يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش

هلم فصلوا قال فصفنا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم عليه ونحن . (٢)

(٢٨٠) قال : ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر فذكر الحديث

قال اسم النجاشي صحمة (٣) . (٢)

(٢٨١) قال : ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد عن قتادة عن عطاء ابن ابي رباح عن جابر

بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه موت النجاشي قال : صلوا

على أخ لكم بغير بلادكم قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه

قال جابر : فكنت في الصف الثاني أو الثالث قال وكان اسمه اصحمة . (٤)

(٢٨٢) قال : حدثنا يزيد بن هارون (٥) أنبأنا قتادة عن عطاء بن ابي رباح عن جابر

بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلوا على أخ لكم مات

بغير أرضكم قالوا من يا رسول الله ؟ قال : النجاشي اصحمة قال فقلت فصفتم

عليه قال نعم كنت في الصف الثالث . (٦)

(١) المسند ٣١٩/٣ (٢) المسند ٢٩٥/٣

(٣) هكذا في الاصل وفي نسخة ب ٢٠٠/٢ وت ٥٣٩/٢ " اصحمة "

(٤) المسند ٣٦٩/٣

(٥) هكذا في الاصل وصوابه " حدثنا بيهز حدثنا يزيد بن زريع " كما في الاطراف لوحه

٤٨ ولان أحمد كان يسرد أحاديث بيهز ولان يزيد بن هارون لم يلق قتادة لانه

ولد في العام الذي توفي فيه قتادة .

(٦) المسند ٤٠٠/٣

(٢٨٣) وقال نحدثنا يونس ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وصفنا خلفه صفين (٧)

— رجال الحديث —

- ١ — يحيى بن سعيد بن فروخ سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في رقم ٥
- ٣ — عطاء بن أبي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٤ — عبد الرزاق بن همام سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٥ — عبد الوهاب بن عطاء الخفاف سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ٦ — سعيد بن أبي عروبة سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ٧ — قتادة بن دعامة السدوسي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٨ — محمد بن جعفر غندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٩ — جهمز بن أمد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١٠ — يزيد بن زريع بتقديم الزاي مصفرا ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ثبت ، من
الطبقة الثامنة ولد سنة مائة وواحد وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائة
روى له المنة (٨)

- ١١ — يونس بن محمد بن مسلم البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٢ — حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٣ — أيوب بن أبي تميمة أبو بكر البصري سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥
- ١٤ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان رجال الطرق الخمسة الاولى ثقات الا ان قتادة مع

(٧) المسند ٣٥٥/٣

(٨) راجع تقريب التهذيب: ٣٦٤/٢ وراجع تهذيب التهذيب: ١١/٣٢٥-٣٢٨ وتذكرة

الحفاظ: ١/٢٥٦-٢٥٧ والطبقات الكبرى: ٧/٢٨٩ والجرح والتعديل: ٩/٦٣-٦٤-٢٦٤

و سير اعلام النبلاء ٤٤٣/٤/٦

ثقتة كثير التدليس لكن البخاري (٩) اخرج له هذا الحديث فانثى احتماله وسعيد
بن ابي عروبة مع ثقته وحفظه اختلط لكن عبد الوهاب بن عطاء روى عنه هذا
الحديث وهو من روى عنه قبل الاختلاط ، وكذلك يزيد بن زريع وستاتي الاشارة
الى من اخرج حديثه . وتابع سعيد وضاح بن عبدالله ابو عوانه عند البخاري (٩)
وابى يعلى (١٠) والبيهقي (١١)

وعبد الوهاب بن عطاء في الطريق الثالث وهو صدوق وما اخطا ذكرني المرتبة
الثالثة من المدلسين مراتب (١٢) وروى يعنى لكنه تابعه عن سعيد بن محمد بن جعفر
يزيد بن زريع عند البخاري (١٣) وابى يعلى (١٤) .

وقد رواه يزيد بن قتادة عن قتادة عن احمد في الطريق الخامس
نص ابن حجر على ان يزيد روى هذا الحديث عن قتادة (١٥) . ولا يسعد ان يكون
يزيد سمعه من قتاده لانه ولد سنة مائة وواحد ، وقاتده توفي سنة مائة وسبعة عشر او ثمانية عشر
فدل هذا على ان يزيد بن زريع سمعه اولا من سعيد ثم سمعه بعد ذلك من قتادة .

وأما الطريق السادس فرجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق بدليس
لكن مسلما (١٦) اخرج له هذا الحديث فعلى هذا يكون حديثه حسنا لذاته .
وأخرجه البخاري تعليقا . (١٧)

-
- (٩) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب من صف صفين او ثلاثة . . . (فتح الباري ١٨٦/٣)
(١٠) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١٠٣
(١١) السنن الكبرى ، كتاب الجنائز ، باب صلاة الجنائز ٢٩/٤
(١٢) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ٢٠
(١٣) صحيح البخاري ، كتاب مناقب الانصار ، باب موت النجاشي (فتح الباري ١٩١/٧)
(١٤) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١٢٠
(١٥) اطراف المسند لوحة ٤٨
(١٦) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، باب في التكبير على الجنائز ٦٥٦/٢ - ٦٥٧
(١٧) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الصفوف على الجنائز (فتح الباري
١٨٦/٣) .

- رواه عن جابر مع عطاء وأبي الزبير سعيد بن ميناه عند أحمد (١٨) والبخاري (١٩)
 مسلم (١٦) والطيالسي (٢٠) وابن أبي شيبة (٢١) وأبي يعلى (٢٢) والطحاوي (٢٣)
 وأبي نعيم (٢٤) والبيهقي (٢٥) وسعيد بن المسيب عند الطبري (٢٦) وأبي
 عدى (٢٧) وعرو بن دينار عند أبي نعيم (٢٨) .
 ورواه عن ابن جريج مع يحيى وعبد الرزاق وسفيان بن عيينه عند
 البخاري (١٣) والحميدي (٢٩) وأبو نعيم (٣٠) والبيهقي (٣١) أخرجه أبو نعيم
 من طريق الحميدي وهشام بن يوسف عند البخاري (١٧) وحفص بن
 غياث عند النسائي (٣٢) وابن شيبان عند الطحاوي (٣٣) .
 ورواه عن يحيى مع أحمد ، محمد بن حاتم عند مسلم (١٦) وعمرو
 بن علي عند النسائي الكبير (٣٤) ومحمد بن المشي عند أبي نعيم (٣٠) ومسدد
 عند البيهقي (١١)

- (١٨) انظر باب رقم ١٠٥
 (١٩) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز أربعا (فتح الباري ٢/٣٠٢)
 (٢٠) منحة المعبود: كتاب الجنائز، باب صفة الصلاة على الجنائز ١/١٦٣-١٦٤
 (٢١) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الجنائز، باب ما قالوا في التكبير على الجنائز ٣/٣٠٠
 (٢٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٨
 (٢٣) شرح معاني الآثار: كتاب الجنائز باب التكبير على الجنائز ١/٤٩٤-٤٩٥
 (٢٤) حلية الأولياء: ٣٠/٩ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي وانظر المستخرج لوحه ١٦٢
 (٢٥) الحنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب عدد التكبير في صلاة الجنائز ٤/٣٥
 (٢٦) تفسير الطبري: سورة آل عمران آية ١٦٩ - ٤/١٨٢
 (٢٧) الكامل لابن عدى: ٥/لوحه ٢٢ ترجمة سلق بن عبد الله أبو بكر الهذلي
 (٢٨) حلية الأولياء: ١٤/٣ ترجمة أيوب السختياني
 (٢٩) مسند الحميدي ٢/٥٤٠ (٣٠) المستخرج لوحه ١٦٢
 (٣١) الحنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الميت الغائب بالنية ٤/٤٩-٥٠
 (٣٢) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب الصفوف على الجنائز ٤/٥٦-٥٧
 (٣٣) مشكل الآثار: ١/١٤٨ (٣٤) تحفة الاشراف: ٢/٢٣٤

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٣٥) . ورواه عن عبد الوهاب بن
عطاء مع أحمد يحيى بن أبي طالب عند البيهقي (٣١)
ورواه عن أبي الزبير مع أيوب السخيتاني ، شعبة عند النسائي (٣٢) وأبي
يعلى (٣٦) وابن حبان (٣٧) وابن عدى (٣٨) وأبى نعيم (٣٩) أخرجه ابن عدى
وأبو نعيم من طريق الطيالسي . وذكر ابن حبان ان شعبة لم يسمع من أبي الزبير
الا هذا الحديث (٤٠) ورباح بن أبي معروف عند ابن عدى (٤١) والخطيب (٤٢)
ورواه عن أبي مع حماد بن زيد اسماعيل بن ابراهيم بن عليه عند مسلم (١٦)
والنسائي (٣٢) وأبى نعيم (٣٠) ورواه عن حماد بن زيد مع يونس محمد
بن عبيد القبري عند مسلم (١٦) وابراهيم بن الحجاج عند أبي يعلى (٤٣) وعبد
الوهاب الثقفي عند ابن حبان (٣٧) ومحمد بن سليمان عند أبي نعيم (٣٠)

وله شواهد :

عن أبي هريرة رضى الله عنه أخرجه البخارى (١٧) ومسلم (١٦) والترمذى (٤٤)
وابوداود (٤٥) والنسائي (٣٢) وابن ماجه (٤٦) ومالك (٤٧) والطيالسي (٢٠) والشافعي (٤٨)
وعبد الرزاق (٣٥) وابن أبي شيبة (٢١) وأحمد (٤٩) وابن الجارود (٥٠) والطحاوى (٢٣)
وابونعيم (٣٠) والبيهقي (٣١)

(٣٥) المصنف، كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز ٤٧٩/٣ - ٤٨٣

(٣٦) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٧

(٣٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٣٣-٣٤ وانظر المجرهين ١/١٥١

(٣٨) الكامل لابن عدى، ٧/لوحه ٣٤ ترجمة ابو الزبير

(٣٩) حلية الاولياء، ٧/١٦١ ترجمة شعبة بن الحجاج

(٤٠) المجرهين لابن حبان: ١/١٥١

(٤١) الكامل لابن عدى، ٤/لوحه ٣٥٦ ترجمة رباح بن أبي رباح

(٤٢) تاريخ بغداد: ١٠/١٩٥ ترجمة عبد الله بن الهيثم العبدى (٤٣) مسند أبي يعلى ١/١١٧

(٤٤) جامع الترمذى، ابواب الجنائز، باب ما جاء في التكبير على الجنائز (تحفة الاحوذى ٧/١١٧)

(٤٥) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب الصلاة على المسلم ٠٠٠ (عون المعبود ٣/١٩٧)

(٤٦) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على النجاشى ١/٤٩٠-٤٩١

(٤٧) الموطأ، كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز ١/٢٢٦ (٤٨) مسند الشافعي ٣٥٨

(٤٩) مسند أحمد: ٢/٢٣٠ (٥٠) المختصى كتاب الجنائز ١٩٠

وعن عمران بن حصين رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٦) والترمذى (٥١)
والنسائى (٣٢) وابن ماجه (٤٦) والطيالسى (٥٢) واحمد (٥٣) وابونعمير (٣٠)
والبيهقى (٣١)

وعن حذيفة بن اسيد رضى الله عنه : أخرجه ابنماجه (٤٦)
والطيالسى (٥٢) واحمد (٥٤) والطبرانى (٥٥)

وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٤٦) والبزار (٥٦)
والطبرانى (٥٦)

وعن مجمع بن جارية رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٤٦)
وعن جهم بن عبدالله رضى الله عنه : أخرجه احمد (٥٧) والطبرانى (٥٨)

وعن فلان بن جارية (٥٩) رضى الله عنه وفلان بن حارثة (٦٠) رضى

الله عنه كلاهما عند أحمد

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه وأخرجه : الطبرانى (٥٩)

(٥١) جامع الترمذى : ابواب الجنائز، باب ما جاء فى صلاة النبى صلى الله عليه وسلم

على النجاشى (تحفة الاحوذى ١٤٩/٢)

(٥٢) منحة المعبود : كتاب الجنائز ، باب الصلاة على الغائب ١٦٢/١

(٥٣) مسند احمد : ٤٣٣/٤

(٥٤) مسند احمد : ٣/٤

(٥٥) المعجم الكبير : ١٩٩/٣

(٥٦) مجمع الزوائد : ٣٨/٣ - ٣٩

(٥٧) مسند احمد : ٣٦٠/٤

(٥٨) المعجم الكبير : ٣٦٢/٢

(٥٩) مسند احمد : ٣٢٦/٥

(٦٠) مسند احمد : ٦٤/٤

(٢٨٤) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق انا ابن جرير يرحمنا الله انا ابو الزبير انا سمع جابر بن عبد الله يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض في كفن غير طائل وقبر ليللا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم " ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه الا ان يضطر انسان الى ذلك " وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه . " (١)

(٢٨٥) وقال : ثنا محمد بن بكر انا ابن جرير قال قال سليمان بن موسى سئل جابر عن الكفن فأخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا قبض وكفن في كفن غير طائل فذكر مثله . (١)

(٢٨٦) وقال : ثنا عفان ثنا المبارك حدثني نصر بن راشد عن حدثه عن جابر بن عبد الله الانصاري قال توفي رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني عذرة فقبر ليللا فنبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل ليللا حتى يصلى عليه الا ان يضطروا الى ذلك . (٢)

— غريب الحديث —

طائل : غير رفيع ولا نفيس ، واصل الطائل النفع والفائدة . (٣)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جرير سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ — محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ — سليمان بن موسى الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٦ — عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

(٢) المسند : ٣/٣٩٩

(١) المسند : ٣/٢٩٥

(٣) النهاية ٣/١٤٦ وراجع المعاج الخير ٣٨١

٧ - مبارك بن فضالة سبقت ترجمته في باب رقم ٦

٨ - نصر بن راشد غير مشهور ذكره ابن حبان في الثقات وروى عن جابر وعن رجل عن جابر وعنه مبارك بن فضالة (٤)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الطريق الاول رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدلن لكنه صرح بالسماع فحديثه حسن لذاته ، واما الطريق الثاني فضعيف لان فيه سليمان بن موسى وهو صدوق في حديثه بعضهين وارسل عن جابر وفيه ابن جريس ثقة لكنه يدلن وقد قال واذا قال فهو شبه الريح .

واما الطريق الثالث ففيه من لم يسم اذا ان نصر بن راشد حدث عن حدثه عن جابر لكنني وجدت نصر بن راشد حدث بهذا الحديث عن جابر من غير واسطة عند الطحاوي (٥) قال حدثنا محمد بن خزيمه (٦) قال ثنا مسلم بن ابراهيم (٧) قال ثنا مبارك بن فضالة قال ثنا نصر بن راشد عن جابر بن عبد الله فذكره فيقوى ذلك ما سبق في ترجمته انه يروى عن جابر بواسطة ومن غير واسطة وفي سنده عند احمد مبارك بن فضالة صدوق يدلن لكنه صرح بالتحديث فعلى هذا يكون حديث نصر بن راشد حسنا لذاته فيقوى حديث ابي الزبير فيكون صحيحا لغيره .

رواه عن جابر مع ابي الزبير وسليمان بن موسى ونصر بن راشد وهب بن منبه عند ابن حبان والحاكم وقد سبق الكلام على حديثه في باب ٩٥ وابن عقيل عند العقيلي . (٨)

(٤) راجع تعجيل المنفعة ٢٢٩ والجرح والتعديل ٤٦٥/٨ وجزء من الاكمال للحسيني

لوحه ٩٠ والثقات لا بن حبان ٤٧٥/٥

(٥) شرح معاني الآثار، كتاب الجنائز، باب الدفن بالليل ١٣/١

(٦) "ثقة" راجع لسان الميزان ١٥٤/٥ (٧) "ثقة مأمون" تقريب التهذيب: ٢٤٤/٢

(٨) الضعفاء للعقيلي ٣٦١ ترجمه القاسم بن عبدالله بن محمد بن عقيل .

رواه عن أبي الزبير مع ابن جريج ابراهيم بن يزيد المسكي عند ابن ماجه (٩) وهو شريك الحديث (١٠)

ورواه عن ابن جريج مع عبدالرزاق حجاج بن محمد عند مسلم (١١) والنسائي (١٢) وابن الجارود (١٣) وابن حبان (١٤) وأبي نعيم (١٥)

ورواه عن عبدالرزاق (١٦) مع احمد اسحق بن ابراهيم ومحمد بن رافع عند الحاكم (١٧) وأبي نعيم (١٥) وأحمد بن يوسف السلمي عند البيهقي (١٨) وأخرجه من طريق احمد أبوداود (١٩) والحاكم (١٧)

تنبية : ولا يهاض حديث الباب حديث ابن عباس الذي أخرجه البخاري (٢٠) وغيره ولفظه : " مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودُه فمات بالليل فدفنوه ليلا فلما أصبح فقال ما منعكم ان تعلموني ؟ قالوا كان الليل فكرهنا - وكانت ظلمة ان نشق عليك فأتى قبره ف صلى عليه .

وحديث جابر الذي أخرجه ابوداود (٢١) والطبراني (٢٢) والحاكم (١٧) والبيهقي (٢٣) وفيه انه صلى الله عليه وسلم دفن رجلا في الليل .

قال الحاكم فيه : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ^(٥٧) ووافقته الذهبي (١٧)

لا مكان لجمع بينهما بما يأتي :

اولا : النسبي في الحديث محمول على عدم تمكنه صلى الله عليه وسلم

(٩) سنن ابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في الاوقات التي لا يصلح فيها على الميت ولا يدفن ٤٨٧/١ (١٠) تقريب التهذيب ٤٦/١

(١١) صحيح مسلم كتاب الجنائز باب في تحسين كفن الميت ٦٥١/٢

(١٢) سنن النسائي كتاب الجنائز باب الامر بتحسين الكفن ٢٨/٤

(١٣) المنتقى كتاب الجنائز ١٩١

(١٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٣٦ (١٥) المستخرج لوحه ١٦٠

(١٦) المصنف كتاب الجنائز باب الدفن بالليل ٥٢٠/٣

(١٧) المستدرک كتاب الجنائز باب تحسين الكفن ٣٦٨-٣٦٩/١

(١٨) السنن الكبرى كتاب الجنائز ما يستحب في تحسين الكفن ٤٠٣/٣

(١٩) سنن ابن داود كتاب الجنائز باب في الكفن (عون المعبود ١٦٨/٣)

(٢٠) صحيح البخاري كتاب الجنائز باب الاذن بالجنائز (فتح الباري ١١٧/٣)

(٢١) سنن ابن داود كتاب الجنائز باب في الدفن بالليل (عون المعبود ١٧٤/٣)

(٢٢) المعجم الكبير ١٩٧/٨ (٢٣) السنن الكبرى كتاب الجنائز باب البيت يدخله قبره الرجال ...

من الصلاة عليه لان الحديث روى مضبوطا بكسر اللام حتى يصل عليه اي النبي صلى
 الله عليه وسلم (٢٤) ويدل على ذلك حديث جابر عند الطحاوي (٢٥) ولفظه
 " ان رجلا من بني عذرة دفن ليلا ولم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فنبى عن
 الدفن ليلا . وحديثه الذي أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦) ولفظه " لا يصل على
 على جنازكم أحد غيري ما دمت فيكم " . وذ لك لما يحصل من بركة دعائه
 صلى الله عليه وسلم (٢٤) .

ثانيا : أو ان النبي في الحديث للخوف من اصابة الكافرين وقد ورد ان سبب
 الحديث هو ان الرجل كفن في كفن غير طائل . (٢٤)

ثالثا : أو ان نبيه صلى الله عليه وسلم كان في أول امره ثم رخص

في ذلك .

(٢٤) راجع فتح الباري: ٢٠٨/٣ وعمدة القاري: ١٥٠/٨-١٥١ ونيل الاوطار: ١٠١/٤

(٢٥) شرح معاني الآثار: كتاب الجنائز، باب الدفن بالليل ١٣/١

(٢٦) مطالب العالية: ٢٠٧/١

(٢٨٧) قال الامام احمد : حدثنا موسى بن داود / ^{حدثنا} ابن لبيبة عن ابي الزبير انه سأل جابر بن عبد الله عن فتاني القبر فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " ان هذه الامة تبلى في قبورها فاذا ادخل الموت من قبره وتولى عنه اصحابه جاء ملك شديد الانتصار فيقول له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول الموت من اقول انه رسول الله وعده فيقول له الملك انظر الى مقعدك الذي كان (١) في النار قد انجاك الله منه وابدلك بمقعدك الذي ترى من النار مقعدك الذي ترى من الجنة فيراها كلاهما فيقول الموت من دعوني ابشراهلتي فيقال له اسكن واما الضائق فيقعد اذا تولى عنه اهله فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا ادري اقول ما يقول الناس فيقال له لا دريت هذا مقعدك الذي كان لك من الجنة وقد ابدلت مكانه مقعدك من النار قال جابر فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " سمعت كل عبد في القبر على ما مات الموت من على ايمانه والضائق على نفاقه " . (٢)

(٢٨٨) وقال : ثنا شاذان ثنا ابو بكر بن عماس عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما فسخ له في قبره يقول دعوني ابشراهلتي فيقال له اسكن . (٣)

— غريب الحديث —

فتاني - فتنة القبر : الابتلاء والاختبار وهو سؤال منكر ونكير (٤)

الانتصار - النصر والانتصار : الزجر بمغالطة (٥)

(١) هكذا في الاصل وصوابه " كان لك " كما في غاية المقصد لوجه ٩٤ ومجمع

الزوائد : ٤٨/٣ وتفسير ابن كثير : ٥٣٢/٢

(٢) المسند : ٣٤٦/٣ (٣) المسند : ٣٣١/٣

(٤) راجع النهاية : ٤١٠/٣ والفائق : ٨٧/٣ وتهذيب الصحاح : ٨٦٥/٢

(٥) المفردات : ٥٠٧ وراجع المصباح المنير : ٦٢٨

— رجال الحديث —

- ١ — موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ — عبدالله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ — أسود بن عامر أبو عبدالرحمن شاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٥ — أبو بكر بن عياش — بتحتانيه ومعجمة ، ابن سالم الاسدي الكوفي المقرئ (٦) مشهور
بكنيته والاصح انها اسمه وقيل اسمه محمد أو عبدالله أو سالم أو شعيب
أورؤية / أو خدش أو مطرف أو حماد أو حبيب ، ثقة عابد إلا أنه
لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح ، من الطبقة السابعة مات سنة أربع
وتسعين ومائة وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين وقد قارب المائة روى له البخاري
ومسلم في مقدمة صحيحه وروى له أهل السنن الأربعة (٧)
- ٦ — سليمان بن مهران الأعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ — طلحة بن نافع الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

— تخريج الحديث وبيان درجته —

قال الهيثمي في حديث أبي الزبير : " رواه أحمد والطبراني في الأوسط
وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وبقية رجاله ثقات " (٨)

قلت : فيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع عند أحمد وعند
الرزاق (٩) وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس وروى عنه لكنه تابعه عن أبي الزبير
ابن جريج عند عبد الرزاق (٩) فعلى هذا يكون حديث ابن لهيعة حسناً لغيره .

-
- (٦) بضم الميم وسكون القاف وفي آخرها راء هذه النجدة إلى قراءة القرآن وأقراءه . اللباب في تهذيب الانساب : ٢٤٧/٢
 - (٧) راجع تقريب التهذيب : ٣٩٩/٢ وتهذيب التهذيب : ٣٤٤/١٢ و٣٧ والتاريخ الكبير : ١٤/٩ وتاريخ بغداد : ٣٧١/١٤ و٣٨٥ والكواكب النيرات : ٣٠٦ معرفة القراء الكبار : ١/١٠ و١١٤ وجزء فيمن تكلم فيه وهو موثق للذهبي لوحة ٣٣ وطبقات الحفاظ : ١١٣
 - (٨) مجمع الزوائد : ٤٨/٣ (٩) المصنف : كتاب الجنائز ، باب فتنة القبر ٥٨٠/٣ — ٥٨٣

وأما الطريق الثاني فضعيف لان فيه أبا سفيان وهو صدوق يدلس وروى بعن ، وبقيصة
رجاله ثقات وحديثه مع اختصاره ^{حديث} بعضه/ ابن لهيعة لكنه ورد ما هو اقوى
منه عند عبد الرزاق كما رأينا .

ذكر ابن كثير حديث أبي الزبير في تفسيره (١٠) بسند آخر فيه ابن جريج
يروى عن أبي الزبير وعسراء للامام احمد ولم أجده في مسند جابر ولم يذكره
ابن حجر في اطراف المسند فلعله في غير المسند والله اعلم .

رواه عن ابن لهيعة مع موسى بن داود سعيد بن أبي مريم وعبدالله
بن يوسف والنضر بن عبد الجبار عند الطبراني (١١) .

ورواه عن أبي بكر مع شاذان ابن نمير عند أبي يعلى (١٢) ويوسف

بن يعقوب الصفار عند ابن أبي عاصم (١٣) واسماعيل بن حفص عند ابن ماجه (١٤)

وابن حبان (١٥) وابن أبي عاصم (١٣) ولفظ حديث اسماعيل : اذا دخل الميت
القبر مثلت الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني أصلي
وحديث جابر أخرجه ايضا المقدسي (١٦)

وللحديث شواهد تشهد له بالصحة

عن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٧) ومسلم (١٨) وأبو

داود (١٩) والنسائى (٢٠) وأحمد (٢١)

(١٠) تفسير ابن كثير: ٢/ ٥٢٦

(١١) مجمع البحرين لوحة ١١٥

(١٢) مسند أبي يعلى ١/ لوحة ١٢٥

(١٣) السنة لوحة ٨٣

(١٤) سنن ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر القبر واليلى ٦/ ١٤٢٦-١٤٢٨

(١٥) موارد الظمان ١٩٧ (١٦) كنز العمال: ١٥/ ٦٣٤

(١٧) صحيح البخارى: كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر (فتح البارى ٣/ ٢٣٢)

(١٨) صحيح مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة ٢٢/ ٤٠٠

(١٩) سنن أبي داود: كتاب السنة، باب المسألة في القبر وعذاب القبر (عون المعبود ٤/ ٣٨٣-٣٨٤)

(٢٠) سنن النسائى: كتاب الجنائز، باب المسألة في القبر ٤/ ٧٩

(٢١) مسند احمد: ٣/ ٢٣٣ وانظر كتاب السنة لعبدالله ٢٣٤

وعن أسماء رضي الله عنها : أخرجه البخاري (٢٢) ومسلم (٢٣) وأحمد (٢٤)

وعن ابن هزيمة رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٢٥) وابن ماجه (١٤)

والطبري (٢٦) وابن حبان (١٥)

وعن البراء رضي الله عنه : أخرجه ابوداود (١٢) والطيالسي (٢٧)

وعبد الرزاق (٩) وأحمد (٢٨) والطبري (٢٦) والحاكم (٢٩)

وعن ابن سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٠) والطبري (٢٦)

(٢٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من اجاب الفتيا باشارة (فتح الباري ١/١٨٢)

(٢٣) صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم
٢٢٤/٢

(٢٤) مسند احمد: ٣٤٥/٦ و ٣٥٢

(٢٥) جامع الترمذي، ابواب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر (تحفة الاحوذى ٢/١٦٢)

(٢٦) تفسير الطبري، سورة مريم آية ٢٨ ٢٨/١٣-١٤-٢١٥

(٢٧) منحة المعبود، كتاب الجنائز، باب ذكر حديث البراء ١٥٤/١-١٥٥

(٢٨) مسند احمد: ٢٨٢/٤

(٢٩) المستدرک، كتاب الايمان، باب مجيء ملك الموت ٣٧/١

(٣٠) مسند احمد: ٣/٣ وانظر كتاب السنة لعبدالله بن الامام أحمد ٢٣٢

(٢٨٩) قال الامام احمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوماً نخلاً لبني النجار فسمع اصوات رجال من بني النجار ما تواتوا في الجاهلية يعذبون في قبورهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعا فأمر أصحابه ان تعوذوا من عذاب القبر^(*) . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان جميع رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدل ولكنه

صرح بالسمع وهو متصل الاسناد لان رواه روى بعضهم عن بعض .

رواه عن جابر مع ابي الزبير ابوسفيان طلحة بن نافع عند احمد

في مسند ام مبشر (٢) وعند ابن ابي شيبة (٣) وابن حبان (٤) والاجري وابن ابي عاصم (٥) وابوسفيان صدوق يدل وروى بعنه

ورواه عن ابي الزبير مع ابن جريج موسى بن عقبة عند البزار (٧)

وسفيان الثوري عند ابي يعلى (٨) وابن عدى (٩)

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١٠)

(١) المسند ٢٩٦/٣٠ (٢) المسند ٣٦٢/٦

(٣) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الجنائز، باب في عذاب القبر وم هو ٣٧٤/٣

(٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٤٤ وانظر موارد الظمان ٢٠٠

(٥) الشريفة ٣٦٣

(٦) الستة لوحه ٨٤ (٧) كشف الاستار ١٠/٤١٢ لوحه

(٨) مسند ابي يعلى ١٠/لوحه ١١٨ (٩) الكامل لابن عدى ٧/٣٥ - ٣٦ ترجمة ابو الزبير

(١٠) المصنف: كتاب الجنائز، باب فتنة القبر ٣/٥٨٤

(*) هكذا في الأصل وصوابه "ان يتعوذوا" كما عند عبد الرزاق انظر رقم ١٠

وأحاديث عذاب القبر رواها عدد من الصحابة :

- عن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (١١) ومسلم (١٢)
والترمذى (١٣) وأبو داود (١٤) والنسائى (١٥) وابن ماجه (١٦) وأحمد (١٧) والدارمى (١٨)
والدارقطنى (١٩) والحاكم (٢٠) والبيهقى (٢١)
وعن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٢) وأبو داود (٢٣)
والنسائى (٢٤) وأحمد (٢٥)
وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٢) وأحمد (٢٦)
وعن البراء بن عازب رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٢) وأبو داود (٢٣)
والنسائى (٢٤)

(١١) صحيح البخارى : كتاب الجنائز ، باب الجريدة على القبر (فتح البارى
٢٢٢/٣ - ٢٢٣)

(١٢) صحيح مسلم : كتاب الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ٢٤٠/١

(١٣) جامع الترمذى ، ابواب الطهارة ، باب التشديد فى البول (تحفة الاحوذى ٧٤/١)

(١٤) سنن ابى داود : كتاب الطهارة ، باب الاستبراء من البول (عون المعبود ٩/١)

(١٥) سنن النسائى : كتاب الطهارة ، باب التنزه عن البول ٢٩/١

(١٦) سنن ابن ماجه : كتاب الطهارة ، وسننها ، باب التشديد فى البول ١٢٥/١

(١٧) مسند احمد : ٢٢٥/١

(١٨) سنن الدارمى : كتاب الصلاة والطهارة ، باب التنزه من البول ١٨٨/١

(١٩) سنن الدارقطنى : كتاب الطهارة ، باب نجاسة البول ١٢٨/١

(٢٠) المستدرک : باب الطهارة ، عامة عذاب القبر من البول ١٨٣/١ - ١٨٤

(٢١) السنن الكبرى : كتاب الطهارة ، باب التوقى عن البول ١٠٤/١

(٢٢) صحيح مسلم : كتاب الجنة ، وصفة نعيمها واهلها ، باب عرض مقعد المهت

من الجنة ٢٢٠١ - ٢١٩٩/٤

(٢٣) سنن ابى داود : كتاب السنة ، باب المسألة فى القبر وعذاب القبر (عون

المعبود ٣٨٣/٤ - ٣٨٤)

(٢٤) سنن النسائى : كتاب الجنائز ، باب عذاب القبر ٨٣/٤ - ٨٤

(٢٥) كتاب السنة لعبدالله بن احمد ٢١٨ (٢٦) مسند احمد : ١٩٠/٥

- وعن ابي ايوب رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٢) والنسائي (٢٤)
- وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٦) واحمد (٢٧)
والدارقطني (١٩) والحاكم (٢٠)
- وعن ابي بكرة رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٦) واحمد (٢٨)
- وعن ابي امامة رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٢٩)
- وعن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣٠) وابن
حيان (٣١)

(٢٧) مسند أحمد: ٣٦٦/٢

(٢٨) مسند أحمد: ٣٩/٥

(٢٩) مسند أحمد: ٢٦٦/٥

(٣٠) كتاب السنة لعبدالله بن أحمد ٢١٩

(٣١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: كتاب الرقائق، باب الاستعاذة ٢٤٨/٢

عليه

- (٢٩٠) قال الامام احمد : ثنا عبدالرزاق ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير
انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقعد
على القبر وان يقصص اويسبنى عليه : (١)
- (٢٩١) قال : ثنا حجاج ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن
عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم " نهى ان يقعد الرجل
على القبر او يقصص اويسبنى عليه . (٢)
- (٢٩٢) وقال : ثنا ابن عليه او غيره (٣) ثنا ايوب عن ابي الزبير عن جابر
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تجصيص القبور (٤)
- (٢٩٣) قال : ثنا عفان ثنا المبارك حدثني نصر بن راشد سنة مائة عمن
حدثه عن جابر بن عبدالله الانصاري قال نهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان تجصص القبور اويسبنى عليها . (٥)
- (٢٩٤) قال : ثنا محمد بن بكر ثنا ابن جريج قال قال سليمان بن موسى قال
قال جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقعد الرجل
على القبر وان يجصص اويسبنى عليه (١)

غريب الحديث -

- يقصص : تجصيص القبور بناؤها بالقصة وهو الجص . (٦)
- يجصص : الجص والقص بمعنى واحد .

(١) المسند : ٢٩٥ / ٣ (٢) المسند : ٣٣٩ / ٣
(٣) هكذا في الاصل وصوابه ثنا عبد الصمد ثنا ابي ثابته ايوب كما في الاطراف لوجه ٥٥
ولان احمد كان يسرد احاديث عبد الصمد
(٤) المسند : ٣٣٢ / ٣ (٥) المسند : ٣٩٩ / ٣
(٦) النهاية : ٧١ / ٤ وراجع تهذيب الصحاح : ١ / ٤٢٥ والمغرب ٣٨٥

رجال الحديث -

- ١ - عبدالرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبدالملك بن عبد العزيز بن جريح سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - حجاج بن محمد المصيصي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٥ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - عبد الوارث بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٣٩
- ٧ - ايوب بن أبي تميمة الكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥
- ٨ - عفان بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٩ - مبارك بن فضالة سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ١٠ - نصر بن راشد سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٧
- ١١ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١٢ - سليمان بن موسى سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجال الطرق الثلاثة الاولى ثقات الا ابا الزبير وهو صدوق يدل لكن صرح بالسماع في الطريق الاول والثاني ، وعبد الصمد في الطريق الثالث فهو صدوق وتابعه عن ابيه عمران بن موسى عند النسائي (٧) وازهر بن مروان ومحمد بن زياد عند ابن ماجه (٨) وسليمان بن داود عن ابي نعيم (٩)

وأما الطريق الرابع ففيه من لم يسم اذا ان نصر بن راشد حدث به عن حدثه عن جابر الا ان الحديث رواه الطيالسي (١٠) في مسنده عن مبارك بن

(٧) سنن النسائي : كتاب الجنائز ، باب تجصيص القبور ٧٢ / ٤

(٨) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في النبي عن البناء على القبور وتجصيصها

والكتابة عليها ٤٩٨ / ١ (٩) المستخرج لائحة ١٦٦

(١٠) منحة المعبود : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في تسوية القبور ١٦٨ / ١

(١١)

فضالة عن نصر بن راشد عن جابر من غير واسطة وكذلك رواه شعبة عند ابن عدي
والخطيب (١٢) وغسان بن عبيد عند الخطيب (١٣) وقد سبق في ترجمته
انه يروي عن جابر مباشرة وعنه بواسطة . ومبارك بن فضالة صدوق يدلس ويسوي
الا انه صرح بالتحديث فبهذا يكون حديث نصر حسنا لذاته أيضا فيقول حديث
ابي الزبير فيكون صحيحا لغيره .

واما الطريق الخامس ففيه سليمان بن موسى أرسل عن جابر . قال المنذري
: سليمان بن موسى لم يسمع من جابر بن عبدالله فهو منقطع (١٣) قلت : قد
رواه سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر عند ابن عدي (١٤) الا ان في سنده
قيس بن الربيع هو صدوق تغير لما كبر (١٥) ادخل عليه ابنه ما ليس من حديثه
فحدث به (١٥) وفيه عند احمد ابن جريج ثقة يدلس وقد قال واذا
قال ذلك فهو شبه الريح ومحمد بن بكر صدوق يخطئ لكنه تابعه حفص
بن غياث عند ابي داود (١٦) والنسائي (١٧) واخرجه البيهقي (١٨) من
طريق ابي داود . وأبو معاوية عند ابن حبان (١٩)
رواه عن ابي الزبير مع ابن جريج وأيوب جابر الجعفي عند ابن
غيلان (٢٠)

(١١) الكامل لابن عدي ٧/لوحه ١٢٦ ترجمه مبارك بن فضالة

(١٢) تاريخ بغداد ١٣/١٢ ١٣-٢ ترجمه المبارك بن فضالة

(١٣) مختصر سنن ابي داود للمنذري ٤/٣٤١

(١٤) الكامل لابن عدي ٥/لوحه ١ ترجمه سليمان بن موسى

(١٥) تقريب التهذيب ٢/١٢٨

(١٦) سنن ابي داود : كتاب الجنائز ، باب في البناء على القبر (عون المعبود

٢٠٩/٣-٢١٠)

(١٧) سنن النسائي : كتاب الجنائز ، باب الزيارة على القبر ٤/٢١

(١٨) السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب لا يزداد في القبر على اكثر من ترابه ٣٠٠٠/٣٠٠

(١٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٥٦٥

(٢٠) الغيلانيات لوحه ٢٢٥

رواه عن ابن جريج مع عبد الرزاق وحجاج ، حفص بن غياث عند
ابن أبي شيبة (٢١) ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢) وعبد بن حميد (٢٣) وأبو نعيم (٩)
ومن غير طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابوداود (١٦) والنسائي (١٧) والطحاوي (٢٤)
وابن حبان (١٩) والحاكم (٢٥) وأبو نعيم (٩) والبيهقي (١٨) ومحمد بن ربيعة عند
الترمذي (٢٦) وأبو معاوية عند الطحاوي (٢٤) وابن حبان (١٩) والحاكم (٢٥) وأبو
نعيم (٩)

رواه عن عبد الرزاق مع أحمد محمد بن رافع عند مسلم (٢٢) وأسحق بن
ابراهيم عند أبي نعيم (٩) وأخرج ابوداود (١٦) من طريق أحمد
والرزاقي عن ابن جريج (٢٧)

رواه عن حجاج بن محمد مع أحمد هارون بن عبد الله عند مسلم (٢٢)
ويوسف بن سعيد عند النسائي (٢٨) وابن حبان (١٩) وأبي نعيم (٩) ومحمد
بن اسحق الصغاني عند البيهقي (٢٩)

رواه عن أيوب مع عبد الوارث ، اسماعيل بن ابراهيم بن عليه

(٢١) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الجنائز، باب في القبر يكتب ويعلم عليه

٣٣٥/٣:

(٢٢) صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

٦٦٧/٢

(٢٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦٨

(٢٤) شرح معاني الآثار: كتاب الجنائز، باب الجلوس على القبر ١٥٠/١

(٢٥) المستدرک: كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبور ٣٧٠/١

(٢٦) جامع الترمذي: ابواب الجنائز، في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها

(تحفة الاحوذى ١٥٥/٢)

(٢٧) المصنف: كتاب الجنائز، باب الجدك والبنيان ٥٠٤/٣

(٢٨) سنن النسائي: كتاب الجنائز، باب البناء على القبر ٧٢/٤

(٢٩) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب لا يبني على القبور ولا يجصص ٤/٤

عند مسلم (٢٢) وأبي نعيم (٩) وأبي محمد الينوي (٣٠) وعبد الرزاق عند
ابن حبان (١٩) وعبد الوهاب عند أبي نعيم (٩) .

ورواه عن مبارك بن فضالة مع عفان ، الحسن بن موسى عند الخطيب
وحدِيث جابر أخرجه ابن النجار (٣١)

وله شاهدان :

عن أم سلمة رضی الله عنها : قالت نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يبني على القبر أو يجصص . أخرجه أحمد ^(٣٢)

وعن أبي سعيد الخدري رضی الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم

نهي ان يبني على القبر . أخرجه ابن ماجه (٨)

(٣٠) شرح السنة : ٤٠٥ / ٥١

(٣١) كنز العمال : ٧٣٤ / ١٥

(٣٢) مسند احمد : ٢٩٩ / ٦

١١١ - باب من مات له ثلاثة أو اثنان من الولد .

(٢٩٥) قال الامام احمد : ثنا محمد بن ابي عدي عن محمد بن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم عن محمود بن لبيد عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم دخل الجنة " قال : قلنا يا رسول الله واثنان قال : واثنان قال محمود فقلت لجابر اراكم لو قلتهم وواحد لقال وواحد قال وانا والله اظن ذلك . (١)

رجال الحديث -

- ١ - محمد بن ابراهيم بن ابي عدي وقد ينسب لجدّه ، وقيل هو ابراهيم ، أبو عمرو البصري مولى لبني سليم ، ثقة ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة اربع وتسعين واثمئة على الصحيح روى له الستة . (٢)
- ٢ - محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٣ - محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ، كان جده الحارث من المهاجرين الاولين ، أبو عبد الله المدني ثقة له افراد من الطبقة الرابعة مات سنة عشرين واثمئة على الصحيح روى له الستة . (٣)
- ٤ - محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهب الانصاري ، ابو نعيم المدني ، صاحب صغير ، وقد اختلف في صحبته وعلى كل حال فهو ثقة قليل الحديث جل روايته عن الصحابة ، مات سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وله تسع وتسعون سنة روى له

(١) المسند : ٣٠٦/٣

(٢) راجع تقريب التهذيب : ١٤١/٢ وتهذيب التهذيب : ٩/١٢-١٣ والتاريخ الكبير : ٢٣/١ والجرح والتعديل : ١٨٦/٧ والطبقات الكبرى : ٢٩٢/٧ وهدى الساري : ٢١٠/٢ والكاشف : ١٦/٣

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١٤٠/٢ وتهذيب التهذيب : ٩/٥-٧ والجرح والتعديل : ١٨٤/٧ والتاريخ الكبير : ٢٢/١ والخلاصة : ٣٢٤ .

البخارى فى الادب المفرد ومسلم وأهل السنن الاربعة (٤) .

— تخريج الحديث وبيان درجته —

قال الهيثمى : " رواه احمد ورجاله ثقات (٥)

قلت : الحديث حسن لذاته لان فيه محمد بن اسحق وهو صدوق بدلس لكنه

صرح بالتحديث .

رواه عن محمود بن لبيد مع محمد بن ابراهيم قتادة عند الخطيب (٦)

ورواه عن ابن اسحق مع محمد بن ابي عدى عبد الاعلى عند

البخارى فى الادب المفرد (٧) وابن حبان (٨)

وحديث جابر أخرجه سعيد بن منصور (٩)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٠) ومسلم (١١)

والنسائى (١٢) وابن ماجه (١٣) والطيالسى (١٤) والحميدى (١٥) وابن

(٤) راجع تقريب التهذيب: ٢٣٣/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/٦٥-٦٦ والجرح والتعديل :

٢٩٠-٢٨٩/٨ والتاريخ الكبير: ٧/٤٠٢ واسد الغابة: ٥/١١٧ والثقات لابن حبان :

٤٣٤/٥ والاصابة: ٣٦٢/٣ (٥) مجمع الزوائد: ٣/٧

(٦) تاريخ بغداد: ١٠/٣٢٩ ترجمة عبيد الله بن عبد الكريم ابوزرعة الرازى

(٧) الادب المفرد: باب فضل من مات له الولد (فضل الله الصمد ١/٢٣٩)

(٨) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ٢٥٧ وانظر موارد الظمان ١٨٥

(٩) كنز العمال: ٣/٢٩٤

(١٠) صحيح البخارى: كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب (فتح البارى ٣/١١٨)

(١١) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والاداب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ٤/

٢٠٢٨-٢٠٢٩

(١٢) سنن النسائى: كتاب الجنائز، باب من يتوفى له ثلاث ٤/٢١-٢٢

(١٣) سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء فى ثواب من احتسب بولده ١/١٢٥

(١٤) منحة المعبود: كتاب الصبر والترغب فيه، باب ما جاء فى الصبر على موت الاولاد وثواب

ذلك ٢/٤٦

(١٥) مسند الحميدى: ٢/٤٤٤

ابى شيبة (١٦) واحمد (١٧) والبيهقي (١٨)

وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٠) وسلم (١١)

واحمد (١٩) والبيهقي (١٨)

وعن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٢١) وابن ماجه (١٣)

وابن ابى شيبة (١٦) واحمد (٢٢)

وعن ابى ذر رضى الله عنه : أخرجه النسائى (١٢) وابن ابى

شيبه (١٦) واحمد (٢٣) وابن حبان (٨)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه الترمذى (٢١) والبيهقي (١٨)

وعن عتبة بن عبد السلى رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٣) واحمد (٢٤)

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه : أخرجه الطيالسى (١٤) وابن ابى

شيبه (١٦) واحمد (٢٥)

وعن عمرو بن عبس السلى رضى الله عنه : أخرجه احمد (٢٦)

وعن ام انس بن مالك رضى الله عنها : أخرجه ابن ابى شيبة (١٦) واحمد (٢٧)

وعن ابى ثعلبة الاشجعى رضى الله عنه : أخرجه بن سعد (٢٨) واحمد (٢٩)

وعن بريدة رضى الله عنه : أخرجه الحاكم (٣٠)

وعن حارث بن اقيش رضى الله عنه : أخرجه احمد (٣١) والحاكم (٣٢)

(١٦) مصنف ابن ابى شيبة كتاب الجنائز، باب فى ثواب الولد يقدمه الرجل ٣/٣٥٢-٣٥٣

(١٧) مسند احمد ٢٤/٥١٠

(١٨) السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب ما يرجى فى المصيبة بالاولاد ٤٠٠٠/٤٦٧-٦٨

(١٩) مسند احمد: ٣/٣٤، ٢٢٤

(٢٠) سنن النسائى: كتاب الجنائز، باب ثواب من احتسب ثلاث من صلبه ٤/٢٠

(٢١) جامع الترمذى: ابواب الجنائز، باب ما جاء فى ثواب من قدم ولد (تحفة

الاحوذى ٢/١٥٩) (٢٢) مسند احمد: ١/٣٧٥ (٢٣) مسند احمد: ٥/١٥١

(٢٤) مسند احمد: ٤/١٨٣ (٢٥) مسند احمد: ٥/٢٣٠ (٢٦) مسند احمد: ٤/٣٨٦

(٢٧) مسند احمد: ٦/٣٧٦ (٢٨) الطبقات الكبرى: ٤/٢٨٤

(٢٩) مسند احمد: ٦/٣٩٦

(٣٠) المستدرک: كتاب الجنائز، باب من مات له ولد او ولدان او ثلاث ١/٣٨٤

(٣١) مسند احمد: ٤/٢١٢

(٣٢) المستدرک: كتاب الايمان، باب ما من مسلمين بعد ما ن ثلاثة ١٠٠٠/٧١

(٢١٦) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق قال ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت قط واقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها واخفافها ولا صاحب بقرا لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت واقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوهه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت واقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوهه باظلافها لهن فيها جسام ولا منكسر قرننها ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه الا جاء كنفه يوم القيامة شجاعا اقرع يتبعه فاغرافاه فاذا اتاه فرمته فيناديه ربه خذ كنزك الذي خبأته فانا عنه اغني فاذا رأى انه لا يسد له منه سلك يده في فيه فقضمها قضم الفحل قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير قال رجل يا رسول الله قال عبد الرزاق في حديثه قال رجل يا رسول الله ما حق الابل ؟ قال تحلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها وحمل عليها في سبيل الله . قال عبد الرزاق فيها كلها وقعد لها وقال عبد الرزاق فيه قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القيل ثم سألنا جابر الانصاري عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير . (١)

- غريب الحديث -

بقاع = القاع : المكان المستوي ليس فيه ارتفاع ولا انخفاض . (٢)

(١) المسند ٣٠ / ٣١

(٢) غريب الحديث لا بي عبيد : ٢٣٨ / ٢ - ٢٣٩ وراجع جامع الاصول : ٤ / ٥٦٢ والمفردات ٤١٥

قرقره القرقر : القاع الاملس (٣)

تستن - الاستنان : الجوى (٤)

جماء : التي لا قرن لها (٥)

شجاع أقرع : الشجاع : الحية ، وانما سمى شجاعا أقرع لانه يقوى السم

ويجمعه في رأسه حتى يتمعط منه شعره (٦)

فاغرافاه : اى فاتحافاه . (٧)

قضم - القضم : الاكل باطراف الاسنان (٨)

رجال الحديث -

١ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٣ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - عبيد بن عمير بن قتادة الليثي^(٩) ، أبو عاصم الكسى ، ولد على عهد النبي صلى

الله عليه وسلم قاله مسلم ، وعده غيره في كبار التابعين وكان قاضي أهل مكة ،

مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر روى له الستة (١٠) .

(٣) تهذيب الصحاح : ١٠ / ٣٢٢ وراجع تهذيب اللغة : ٨١ / ٢٨٠ وجامع الاصول الصدر السابق

(٤) جامع الاصول : ٤ / ٥٦٢ وراجع لسان العرب : ١٣ / ٢٢٦

(٥) النهاية : ١ / ٣٠٠ و تهذيب الصحاح : ٢ / ٢٢٠

(٦) غريب الحديث لابن عبيد : ١ / ١٢٢ وراجع النهاية : ٢ / ٤٤٧ ، ٤ / ٤٤ - ٤٥

(٧) راجع النهاية : ٣ / ٤٦٠ والقاموس المحيط : ٢ / ١١٤

(٨) النهاية : ٤ / ٧٧ و تهذيب الصحاح : ٢ / ٧٧٦

(٩) بفتح اللام وتشديد دها وسكون الياء المنقوطة من تحتها بنقطتين وفي آخرها "ة" منقوطة

بثلاث من فوقها ، هذه النسبة الى ليث بن كنانة ، حليف بنى زهرة . الانساب : ١١ / ٤١

(١٠) راجع تقريب التهذيب : ١١ / ٥٤٤ و تهذيب التهذيب : ٧ / ٧١ والتاريخ الكبير : ٥ / ٤٥٥

وأسد الغابة : ٣ / ٥٤٥ والثقات لابن حبان : ٥١ / ١٣٢ والعقد الثمين : ٥ / ٤٣

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدل على احتمال التديل من

منه ومن ابن جريج مرتفع لتصريحهما بالسماع ، ومحمد بن بكر وهو صدوق بخطه
الا انه شاركه في الرواية عن ابن جريج عبد الرزاق وتابعه حجاج بن محمد عند
ابى عبيد (١١)

رواه عن ابى الزبير مع ابن جريج عبد الملك بن ابى سليمان عند
مسلم (١٢) والنسائي (١٣) وابن ابى شيبة (١٤) والدارمي (١٥) وابو نعيم (١٦)
والبيهقي (١٧) وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١٨)

ورواه عن عبد الرزاق مع احمد اسحق بن ابراهيم عند مسلم (١٢) وابن
حبان (١٩) وابى نعيم (١٦) ومحمد بن رافع عند مسلم (١٢) والبيهقي (١٧)
وبشر بن الحكم عند الدارمي (١٥) ومحمد بن يحيى عند ابن الجارود (٢٠)
ورواه عن محمد بن بكر مع احمد على بن مسلم عند ابى نعيم (١٦)

تسببه: التصل من الحديث الى قوله فقضيها قضم الفحل وأما قوله " ما حق الابل ؟
البح فمرسل رواه ابو الزبير عن عبيد بن عمير من غير ذكر جابر وعبيد تابعي
وقد وضع ذلك في بعض طرق الحديث . أخرج مسلم (١٢) بسنده عن جابر

(١١) الاموال: ٤٩٣ - ٤٩٤

(١٢) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب اثم مانع الزكاة ٦٨٢ / ٢ - ٦٨٥

(١٣) سنن النسائي: كتاب الزكاة، باب مانع زكاة البقر ١٨ / ٥

(١٤) مصنف ابن ابى شيبة: كتاب الزكاة، باب ما ذكر في الكنز ٣٠٠٠ / ٣ - ٢

(١٥) سنن الدارمي: كتاب الزكاة، باب من لم يؤد زكاة الابل والبقر والغنم ٣٧٩ / ١ - ٣٨١

(١٦) المستخرج لوحة ١٧١ - ١٧٢

(١٧) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الزكاة، باب ما ورد في حقوق المال ١٨٢ / ٤ - ١٨٣

وانظر شعب الايمان ١ / لوحة ٥٢١

(١٨) المصنف: كتاب الزكاة، باب ما تجب في الابل والبقر والغنم ٢٩٦ / ٤ - ٢٩٦

(١٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥ / لوحة ٩٢

(٢٠) المنتقى: كتاب الزكاة ١٢٢

ابن عبد الله الانصاري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من صاحب ابل فذكر الحديث الى قوله فقصمها قضم الفحل قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير وقال ابو الزبير : سمعت عبيد بن عمير قال رجل يا رسول الله ما حق الايبل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها وحمل عليها في سبيل الله (١٢) أخرجه البيهقي كذلك (٢١) وقال هو وزين الدين العراقي (٢٢) هذه الزيادة التي هي قوله " قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله الخ مرسله . وعلى تقدير صحة اتصال هذه الزيادة فجواب الجمهور عنها من وجهين :
 الاول : ان تكون منسوخة بآية الزكاة .

الثاني : ان هذا من الحق الزائد على الواجب ولا عقاب بتركه وانما ذكر استطرادا لما ذكر حلها بين الكمال فيه ، وان كان له اقل يزول الدم بفعله وهو الزكاة ويحتمل ان يكون ذلك من الحق الواجب اذا كان هناك مضطر الى شرب لبنها او ما في معناه . والله اعلم . (٢٢)
 وله شواهد :

عن ابي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٣) ومسلم (١٢) وأبو داود (٢٤) والنسائي (٢٥) وابن ماجه (٢٦) والطحاوي (٢٧) والشافعي (٢٨) وعبد الرزاق (١٨) وابو عبيد (١١) واحمد (٢٩) وابن خزيمة (٣٠) والحاكم (٣١) وأبو

(٢١) شعب الايمان ٥٢١/١ (٢٢) راجع طرح التثريب: ٤/ ١٢ شرح مسلم للنووي ٣٥٠/ صحيح البخاري: كتاب الزكاة باب اثم مانع الزكاة ٠٠٠ (فتح الباري ٢٦٢/٣) (٢٤) سنن ابي داود: كتاب الزكاة، باب في حقوق المال (عون المعبود ٤٨/٢) (٢٥) سنن النسائي: كتاب الزكاة، باب مانع زكاة الايبل ١٦/٥ (٢٦) سنن ابن ماجه: كتاب الزكاة، باب ما جاء في منع الزكاة ١/ ٦٨-٥٦٩ (٢٧) منحة المعبود كتاب الزكاة باب ما جاء في وجوبها ووعيد ما نعيها ١/ ١٢٢ (٢٨) مسند الشافعي ٨٢ وانظر الام ٢/٢ (٢٩) مسند احمد ٢٦٢/٢ (٣٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة باب رقم ٢٢٩ ٤/ ١٠-١١ (٣١) المستدرک: كتاب الزكاة باب التغليظ في منع الزكاة ١/ ٣٨٨-٣٨٩

نعيم (١٦) والبيهقي (٣٢) .

وعن ابي ذر رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٣) ومسلم (٣٤)
والترمذى (٣٥) والنسائى (٣٦) وابن ماجه (٢٦) وابوعبيد (١١) واحمد (٣٧) والدارى
وابن خزيمة (٣٨)

وعن ابن مسعود رضى الله عنه : أخرجه النسائى (٣٦) وابن ماجه (٢٦)
والشافعى (٢٨) والطبرى (٣٩) وابن خزيمة (٤٠) والبيهقى (٣٢)

وعن ثوبان رضى الله عنه : أخرجه البزار (٤١) وابن خزيمة (٤٠) وابن
حبان (٤٢) والحاكم (٣١) وابونعيم (٤٣)

وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه احمد (٤٤) وابن خزيمة (٤٠)

وعن ابن الزبير رضى الله عنهما : أخرجه البزار (٤١)

واحاديث ابن مسعود و ثوبان وابن عمر وابن الزبير مختصرة .

(٣٢) السنن الكبرى: كتاب الزكاة ، باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال ولم يود زكاته

٨١/٤

(٣٣) صحيح البخارى: كتاب الزكاة البقر (فتح البارى ٣/٣٢٣)

(٣٤) صحيح مسلم: كتاب الزكاة ، باب تغليظ عقوبة من لا يودى الزكاة ١٨٦/٢

(٣٥) جامع الترمذى: ابواب الزكاة ، باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منع

الزكاة من التشديد (تحفة الاحوذى ١/٢)

(٣٦) سنن النسائى: كتاب الزكاة بمباب التغليظ فى حبس الزكاة ٨/٥

(٣٧) مسند احمد: ١٥٢/٥

(٣٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة رقم ٢٧٨ - ٩/٤

(٣٩) تفسير الطبرى: سورة آل عمران آية ١٨٠ - ١٩٢/٤

(٤٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة ، باب رقم ٢٨٠ - ٢٨١ - ١١/٤ - ١٢

(٤١) كشف الاستار: ١١/٤١٧ - ٤١٨

(٤٢) موارد الظمان : ٢٠٥

(٤٣) حلية الاولياء: ١٨١/١ ترجمة ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٤) مسند احمد: ٩٨/٢

(٢٩٧) قال الامام احمد : ثنا روح ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفضل الصدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى " (١)

(٢٩٨) وقال : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أفضل الصدقة صدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - روح بن عبادة بن العلاء القيسي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدلن لكن احتمال التدليس منه ومن ابن جريج مر تفع لتصريحهما بالسماع وابن لهيعة في الطريق الثاني وهو صدوق خلط ويدلس وقد عنعن لكنه تابعه عن ابي الزبير ابن جريج في الطريق الاول والحديث متصل الاسناد لان رواته روى بعضهم عن بعض .

رواه عن جابر مع ابي الزبير محمود بن لبيد عند ابي داود (٣)

(١) المسند : ٣/٣٣٠

(٢) المسند : ٣/٣٤٦

(٣) سنن ابي داود : كتاب الزكاة ، باب الرجل يخرج من ماله (عون المعبود

وعبد بن حميد (٤) وابي يعلى (٥) والطبري (٦) وابن حبان (٧) والحاكم (٨) وأخرجه
البيهقي (٩) من طريق ابن داود . وحديث محمود بن لبيد مختصر اذ لم يرد فيه
الاقوله "خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى"

قال الخاكم فيه : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه
روافقه الذهبي .

وعمر بن الحكم بن ثوبان عند ابن سعد (١٠) وحديثه مطول وفيه
" انما الصدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول " . وفي سنده محمد بن عمر
الواقدي متروك مع سعة عليه . (١١)

رواه عن ابن الزبير مع ابن جريج وابن لبيبة اهب السختياني عند
ابن خزيمة (١٢) بمعنى حديث الباب ولفظه " اذا كان احدكم فقيرا فليبدأ بنفسه
فان كان فضلا فعلى عياله ، فان كان فضلا فعلى قرابته او ذى رحمه ، فان كان
فضلا فيها هنا وها هنا "

وفداه عن ابن جريج مع روح ابو عاصم الضحاك بن مخلد عند ابن
حبان (١٣)

وأخرجه الطبري عن روح بن عمار آخر (٦)

(٤) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١١٢

(٥) مسند ابى يعلى ١/لوحه ١٢١

(٦) تفسير الطبري، سورة البقرة آية ٢٢٠ - ٣٦٦/٢

(٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ١٤٢ وانظر موارد الظمان ٢١٤

(٨) المستدرک، کتاب الزکاة، باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ١/٤١٣

(٩) السنن الكبرى، کتاب الزکاة، باب من قال لاشي في المعدن ٤/١٥٤

(١٠) الطبقات الكبرى: ٤/٢٧٧ (١١) تقريب التهذيب: ٢/١٩٤

(١٢) صحيح ابن خزيمة، کتاب الزکاة، باب ٤١٨ - ٤/١٠٢

(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ١٢٨ وانظر موارد الظمان ٢١١

وله شاهدان :

- عن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٤) وأبو داود (٣)
- والنسائى (١٥) والحميدى (١٦) وابن ابي شيبه (١٧) واحمد (١٨) والدارى (١٩)
- وابن خزيمة (٢٠) والبيهقى (٢١) .
- وعن حكيم بن حزام رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٤) ومسلم (٢٢)
- والنسائى (٢٣) وابن ابي شيبه (١٧) واحمد (٢٤) والدارمى (٢٥) والطبرانى (٢٦)
- والبيهقى (٢١)

- (١٤) صحيح البخارى كتاب الزكاة، باب لصدقة الا عن ظهر غنى ٠٠٠ (فتح البارى ٢٩٤/٣)
- (١٥) سنن النسائى : كتاب الزكاة، باب الصدقة عن ظهر غنى ٤٦/٥
- (١٦) مسند الحميدى : ٤٥٦/٢
- (١٧) مصنف ابن ابي شيبه : كتاب الزكاة، باب في الاستغناء عن المسألة ١١/٣٠٠٠ - ٢١٢
- (١٨) مسند احمد : ٢٤٥/٢
- (١٩) سنن الدارى : كتاب الزكاة، باب من يستحب للرجل الصدقة ٣٨٩/١
- (٢٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب الزكاة، باب رقم ٤٠٦ - ٩٦/٤
- (٢١) السنن الكبرى : كتاب الزكاة، باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ١٨٠/٤
- (٢٢) صحيح مسلم : كتاب الزكاة، باب بيان ان اليد العليا ٠٠٠ ٧١٧/٢
- (٢٣) سنن النسائى : كتاب الزكاة، باب اى الصدقة افضل ٥٢/٥
- (٢٤) مسند احمد : ٤٣٤/٣
- (٢٥) سنن الدارى : كتاب الزكاة، باب فضل اليد العليا ٣٨٩/١
- (٢٦) المعجم الكبير : ٢١٥/٣

(٢٩٩) قال الامام أحمد : حدثنا سريج بن النعمان حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحرث أن ابا الزبير حدثه أنه سمع جابر بن عبدالله يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيما سقت الانهار والسيل العشور وفيما سقى بالسانية نصف العشور. (١)

(٣٠٠) وقال : ثنا هارون ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحرث حدثني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فيما سقت الانهار والقيم العشور وفيما سقت السانية نصف العشور (٢) "

(٣٠١) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فيما سقت الساء والعيون العشور وفيما سقت السانية نصف العشر. (٣) "

غريب الحديث

القيم ، المحاب الواحدة غيمة (٣)

السانية : السانقة التي يستقى عليها. (٤)

رجال الحديث -

- ١ - سريج بن النعمان بن مروان الجوهري سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٢ - عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٣ - عمرو بن الحرث بن يعقوب الانماري سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٤ - محمد بن مسلم بن عدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - هارون بن معروف المروزي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٦ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٧ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند ٣/٣٥٣

(٢) المسند ٣/٣٤١ (٣) الصباح السنن ٤٦٠

(٤) النهاية: ٢/٤١٥ و تهذيب الصحاح ٢/٩٩٦ و راجع الصباح الضيق: ٢٩٢

الحديث حسن لذاته لان رجال الطريق الاول والثاني ثقات الا انها الزعم فهو صدوق يدلن لكنه صرح بالسماع ، وأما الطريق الثالث ففيه ابن لهيعة صدوق خلط ويدلن وروى يعن لكنه تابعه عن أبي الزبير مع عمرو بن الحارث ابن جريج عند النسائي في السنن الكبرى (٥) وعند عبد الرزاق (٦) وأبي عبيد (٧) وابن ابي شيبة (٨) وحديث ابن جريج غير مرفوع . قال النسائي : لا نعلم أحدا رفعه غير عمرو وعرو وحديث ابن جريج اولى بالصواب وان كان عمرو احفظ منه وعمرو من الحفاظ (٥) قلت : رفعه ايضا ابن لهيعة الا انه ضعيف كما سبق ورواية عمرو بن الحارث المرفوعة أخرجه مسلم في صحيحه . (٩)

زواه عن ابن وهب مع سريج بن النعمان و هارون بن معروف ، أبو ظاهر احمد بن عمرو وعمرو بن سواد عند مسلم (٩) والنسائي (١٠) وأبي نعيم (١١) و هارون بن سعيد عند مسلم (٩) و أبي نعيم (١١) والوليد بن شجاع عند مسلم (٩) والحارث بن مسكين عند النسائي (١٠) وأبي نعيم (١١) وأحمد بن صالح عند أبي داود (١٢) وبحر بن نصر عند ابن الجارود (١٢) والبيهقي (١٤) ويونس بن عبد الاعلى عند ابن خزيمة (١٥) والطحاوي (١٦) وأخرجه الدارقطني (١٧) من طريق ابن خزيمة

(٥) تحفة الاشراف : ٢/٣٣٦

(٦) المصنف : كتاب الزكاة ، باب ما تسقى السماء ٤/٣٣٣-٣٥١

(٧) الاموال ٦٤٧

(٨) مصنف ابن ابي شيبة : كتاب الزكاة ، باب ما قالوا فيما يسقى سبيحا وبالدوالي ٣/١٤٦

(٩) صحيح مسلم : كتاب الزكاة ، باب ما فيه العشر از نصف العشر ٢/٦٧٥

(١٠) سنن النسائي : كتاب الزكاة ، باب ما يوجب العشر . . . ٥/٣١ (١١) المستخرج لوحة

(١٢) سنن ابي داود : كتاب الزكاة ، باب صدقة الزرع (عون المعبود ٢/٢٢)

(١٣) المنتقى : كتاب الزكاة ١٢٨

(١٤) السنن الكبرى : كتاب الزكاة ، باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض ٤/١٣٠

(١٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الزكاة ، باب رقم ٣١٧ - ٤/٣٧-٣٨

(١٦) شرح معاني الآثار : كتاب الزكاة ، باب زكاة ما يخرج من الارض ٢/٣٥-٣٧

(١٧) سنن الدارقطني : كتاب الزكاة ، باب في قدر الصدقة فيما اخرجت الارض وخرج

الثمار ٢/١٣٠

وعيسى بن ابراهيم عند ابن خزيمة (١٥)

ورواه عن هارون مع أحمد محمد بن الحسن عند ابي نعيم (١١)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (١٨) والترمذى (١٩)

وابوداود (١٢) والنسائى (١٠) وابن ماجه (٢٠) وابن خزيمة (١٥) والطحاوى (١٦)

والطبرانى (٢١) والدارقطنى (١٧) والبيهقى (١٤)

قال ابن ابي حاتم قال أبو زرعة الصحيح عن ابن عمر موقوف (٢٢) قلت

أخرجه البخارى مرفوعا .

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه : أخرجه النسائى (١٠) وابن ماجه (٢٠)

ويحيى بن آدم (٢٣) واحمد (٢٤) والطحاوى (١٦) والبيهقى (١٤)

وعن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (١٩) وابن ماجه (٢٠)

والبيهقى (١٤)

وعن على رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٢٥) و احمد (٢٦) أخرجاه

من طريق ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن على . قال الدارقطنى فى العلل الصحيح

وقفه على ابي اسحق (٢٧)

وعن انس رضى الله عنه : أخرجه يحيى بن آدم (٢٣) والخطيب (٢٨)

وعن عمرو بن حزم رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (١٦) والحاكم (٢٩) والبيهقى (٣٠)

(١٨) صحيح البخارى: كتاب الزكاة، باب العشر فيما يستقى من ماء الساء . . . (فتح

البارى ٣/٣٤٧)

(١٩) جامع الترمذى: ابواب الزكاة، باب ما جاء فى الصدقة فيما يستقى بالانهار وغيرها

(تحفة الاحوزى ٢/١٣-١٤)

(٢٠) سنن ابن ماجه: كتاب الزكاة، باب صدقة الزروع والثمار ١/٥٨٠-٥٨١

(٢١) المعجم الصغير: ٢/١١٤ (٢٢) علل الحديث: ١/٢٢٤ (٢٣) الخراج ١١٥-١٢٠

(٢٤) مسند احمد: ٥/٢٣٣

(٢٥) سنن ابن داود : كتاب الزكاة، باب فى زكاة الساعة (عون المعبود ٢/١٠)

(٢٦) مسند احمد: ١/١٤٥ (٢٧) تلخيص الحبير: ٢/١٦٩-١٧٠

(٢٨) الفقيه والمتفقه: ١/١٠٦

(٢٩) المستدرک: كتاب الزكاة، باب زكاة الذهب ١/٣٩٥

(٣٠) السنن الكبرى: كتاب الزكاة، باب النصاب فى زكاة الثمار ٤/١٢١

(٣٠٢) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق انبأنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا صدقة

فيما دون خمس أواق ولا فيما دون خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود^(١) .

- فريب الحديث -

أواق - الأوقية - بضم الهمزة وتشديد اليا : اسم لا ربعين درهما ، وعلى

ما ذكر الخليل سبع مثاقيل وقيل سبعة ونصف وليست الاقوال

متضادة بل تختلف باختلاف البلدان . (٢)

أوسق - الوسق - بالفتح : ستون صاعا ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل

الحجاز ، وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق ، على اختلافهم

في مقدار الصاع والقد . (٣)

ذود - الذود ، من الأبل : ما بين الثلثين الى التسع - وقيل ما بين

الثلاث الى العشر . (٤)

- رجال الحديث -

١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٢ - محمد بن مسلم الطائفي واسم جده سوس وقيل سوسن ، بزيادة نون في آخره ،

وقيل بتحتانية بدل الواو فيهما وقيل مثل حنين ، صدوق يخطي* ، من

الطبقة الثامنة ، مات قبل التسعين روى له البخاري تعليقا وروى له مسلم حديثا

واحدا في ترك الوضوء ما مست النار وهو متابعة عنده وروى له أهل السنن

(١) المسند : ٢٩٦/٣

(٢) راجع المجموع الصغير في غريب القرآن والحديث لوحة ٢٥-٢٦ والنهاية : ٢١٧/٥

وتهذيب الصحاح : ١٠٨٩/٣

(٣) النهاية : ١٨٥/٥ وراجع تهذيب اللغة : ٢٣٦/٩ والمغرب : ٤٨٤

(٤) النهاية : ١٧١/٢ وراجع الصحاح المنير : ٢١١

تخریج الحديث وبيان درجته -

(٧) أخرجه ابن ماجه بسنده عن محمد بن مسلم (٦) وحسن اسناده البوصيري. وأخرجه الحاكم (٨) بسنده كذلك وقال : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه آباءه^(٨) ووافقه الذهبي^(٨) الا ان متته عند الحاكم مختصر ان لم يرد فيه الا قوله " ليس على الرجل المسلم زكاة في كرمه ولا في زرعه اذا كان أقل من خمسة أوسق " (٨) قلت: حديث جابر صحيح من طريقين آخرين طريق أبي الزبير و ابن جابر وسياقي بيان ذلك وأما طريق عمرو بن دينار فضعيف لما يلي :

أولا : لأن فيه محمد بن مسلم الطائفي يخطئ لكنه تابعه عن عمرو بن دينار عيسى بن ميمون المكي عند الطيالسي (٩) وهو ثقة (١٠) وحديثه مختصر ان لم يرد فيه الا قوله " ليس فيما دون خمس أواق صدقة " وتابعه ايضا ابن جريج عند عبد الرزاق (١١) والبخاري (١٢) وابن خزيمة (١٣) وهو ثقة (١٤) ولفظ حديثه ليس فيما دون خمسة أوسق من الحب صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسق من الحلو صدقة لكنه فيه انقطاع كما سيأتى .

ثانيا : لم يسمع عمرو بن دينار هذا الحديث من جابر كما قاله البخاري (١٢) وابن خزيمة (١٣) واستدلا على ذلك برواية ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت عن جابر بن عبدالله وعن فيرواح عن جابر بن عبدالله .

ثالثا : رجع ابو حاتم (١٥) كونه من حديث ابي سعيد الخدري وليس من

- (٥) راجع تقريب التهذيب: ٢٠٧/٢ و تهذيب التهذيب: ٩/٤٤٤-٤٤٥ والجرح والتعديل: ٧٧/٨ و هدى الساري: ٢٣٠/٢ والمغنى في الضعفاء: ٦٣٣/٢ والثقات للمجلد لوحه ٥٠ وجزء فيمن تكلم فيه وهو موثوق لوحه ٢٩ -
- (٦) سنن ابن ماجه: كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة من الاموال ٥٧٢-٥٧١/١
- (٧) مصباح الزجاجة لوحه ١١٣
- (٨) المستدرک: كتاب الزكاة، باب اخذ الصدقة من الحنطة ٤٠١/١
- (٩) منحة المعبود: كتاب الزكاة، باب ما جاء في نصاب زكاة النقد والزرع والابل ١٧٣/١
- (١٠) تقريب التهذيب: ١٠٢/٢
- (١١) المصنف: كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ١٣٩/٤-١٤١
- (١٢) التاريخ الكبير: ١/٢٢٤ (١٣) كتاب الزكاة: باب رقم ٣١٦ ٣٧-٣٦/٤
- (١٤) انظر ترجمته في باب رقم ٥ (١٥) علل الحديث: ٢١٤/١

حديث جابر . قال ابن ابي حاتم سألت ابي عن حديث رواه محمد بن مسلم الطائفي وعيسى بن ميمون ابن داية المحكي عن عمرو بن دينار عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فيما دون خمسة ذود صدقة " قال ابي : ارى ان هذا خطأ لان الحميدى حدثنا عن ابن عيينه قال كان عمرو بن دينار ويحيى بن سعيد يرويان هذا الحديث عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد ، قال ابي ورأيت في بعض احاديثها ، اما محمد بن مسلم أو ابن داية عن عمرو بن دينار عن جابر وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابي كان ابن عيينه اعلم الناس بحديث عمرو بن دينار (١٥)

رابعا : روى مرفوعا موقوفا على جابر من حديث عمرو بن دينار وأبي الزبير

فرواه مرفوعا من حديث عمرو بن دينار محمد بن مسلم وعيسى بن ميمون وابن جريج .
ورواه موقوفا أبو جعفر الرازي عند البخاري (١٢)

ورواه مرفوعا من حديث أبي الزبير عياض بن عبد الله عند مسلم (١٦) وابن

خزيمة (١٧) وأبي نعيم (١٨) والبيهقي (١٩) وزيد بن ابي انيسة عند ابن هدي (٢٠)

والدارقطني (٢١) ورواه حماد بن سلمة مرفوعا فيما رواه عنه آدم بن ابي

اياس عند البخاري (١٢) وخصيب عند الطحاوي (٢٢) ورواه موقوفا من حديث حماد

بن سلمة موسى عند البخاري (١٢) . ورواه مع حماد عن أبي الزبير موقوفا موسى بن

عقبة عند البخاري (١٢) وأشعث عند يحيى بن آدم (٢٣) وابن ابي شيبة (٢٤)

(١٦) صحيح مسلم: كتاب الزكاة ٦٢٣/٢-٦٢٥

(١٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة، باب رقم ٣١٢-٣٤/٤ (١٨) المستخرج لوحة ١٦٩

(١٩) السنن الكبرى: كتاب الزكاة، باب النصاب في زكاة الثمار ١٢٠/٤

(٢٠) الكامل لابن عدي ٧/لوحه ٢٣٧ ترجمة يحيى بن يزيد ابو شيبة

(٢١) سنن الدارقطني: كتاب الزكاة، باب ما يجب فيه الزكاة من الحب وباب ليس في الخضروات صدقة ٩٣/٢-٩٨

(٢٢) شرح معاني الآثار: كتاب الزكاة، باب زكاة ما يخرج من الارض ٣٤/٢-٣٥

(٢٣) الخراج ١٢٥-١٢٧

(٢٤) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الزكاة، باب في الطعام كم تجب فيه الصدقة ٣٧/٣

وورد الحديث عن جابر من طريق آخر أخرجه عبد الرزاق (١١) عن
 عمر عن ابن أبي نجيح وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأيوب وحرام بن عثمان عن ابني
 جابر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث الباب وأخرجه ابن
 عدي (٢٥) والبيهقي (١٩) - ورجال عبد الرزاق ثقات إلا حرام بن عثمان فهو منكر
 الحديث (٢٦) لكنه شاركه ابن أبي نجيح وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأيوب
 فعلى هذا يكون صحيحاً.

رواه عن محمد بن مسلم مع عبد الرزاق ، سعيد بن أبي مرثد عن ابن خزيمة (١٣)
 والطحاوي (٢٧) والبيهقي (٢٨) وداود بن عمرو الضبي عن ابن خزيمة (١٣)
 والدارقطني (٢١) والبيهقي (٢٨) والهيثم بن جميل عن ابن خزيمة (١٣) ومنصور بن
 زيد عن علي بن الحسين الخلي (٢٩)

وورد في حديث داود بن عمرو بن عمرو بن دينار عن جابر وعن أبي سعيد
 الخدري . وأخرجه عبد الرزاق (١١) عن محمد بن مسلم .
 وله شواهد :

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣٠) ومسلم (١٦)
 والترمذي (٣١) وأبو داود (٣٢) والنسائي (٣٣) وابن ماجه (٣٤) ومالك (٣٥)

-
- (٢٥) الكامل لابن عدي ٣/لوحه ٢٩٦ ترجمة حرام بن عثمان
 (٢٦) ميزان الاعتدال : ٤٦٨/١
 (٢٧) مشكل الآثار : ٢٠٨/٢
 (٢٨) السنن الكبرى : كتاب الزكاة ، باب لا شيء في الشار . . . ١٢٨/٤
 (٢٩) الخلعيات لوحه ٩٥
 (٣٠) صحيح البخاري : كتاب الزكاة ، باب زكاة الورق (فتح الباري ٣/٣١٠)
 (٣١) جامع الترمذي : ابواب الزكاة ، باب صدقة الزرع والشمر والحبوب (تحفة الاحوذى
 ٦/٢)
 (٣٢) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب ما تجب فيه الزكاة (عون المعبود ٣/٢)
 (٣٣) سنن النسائي : كتاب الزكاة ، باب زكاة الابل ١٢/٥
 (٣٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الزكاة / باب ما تجب فيه الزكاة ٥٧١/١
 (٣٥) الموطأ : كتاب الزكاة ، باب ما تجب فيه الزكاة ٢٤٤/١

ويحيى بن آدم (٢٣) والطيالسي (٩) والشافعي (٣٦) وعبد الرزاق (١١) والحميدي (٣٧)
وأبو عبيد (٣٨) وابن أبي شيبة (٢٤) وأحمد (٣٩) والدارمي (٤٠) وابن الجارود (٤١)
وابن خزيمة (١٧) والطحاوي (٢٢) والطبراني (٤٢) والدارقطني (٢١) وأبو
نعيم (١٨) والبيهقي (١٩).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه عبد الرزاق (١١) وأحمد (٤٣)

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أخرجه يحيى بن آدم (٢٣) وابن

أبي شيبة (٢٤) والدارقطني (٢١)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه يحيى بن آدم (٢٣) وأحمد (٤٤)

وعن أبي رافع رضي الله عنه : أخرجه الطبراني (٤٥)

وعن محمد بن عبد الله ^{رضي الله عنه} بن يحيى : أخرجه الدارقطني (٢١)

(٣٦) مسند الشافعي ٨٨ وانظر الام: ٣/٢

(٣٧) مسند الحميدي: ٣/٢٢٢

(٣٨) الاموال ٥٧٩

(٣٩) مسند احمد: ٦/٣

(٤٠) سنن الدارمي: كتاب الزكاة، باب ما لا يجب فيه الصدقة . . . ٣٨٤/١

(٤١) المنتقى: كتاب الزكاة ١٢٤

(٤٢) المعجم الصغير: ٢٣٥/١

(٤٣) مسند احمد: ٤٠٢/٢

(٤٤) مسند احمد: ٩٢/٢

(٤٥) المعجم الكبير: ٢٩٥/١

- (٣٠٣) قال الامام احمد : حدثنا خلف بن الوليد حدثنا عباد بن عباد عن
 مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم : " المائبة جبار والجب^{جبار} والمعدن جبار وفي الركاز الخمس
 قال : وقال الشعبي الركاز الكنز العادي . (١)
- (٣٠٤) وقال : ثنا اسمعيل بن محمد وهو أبو ابراهيم المعقب ثنا عباد بن عباد
 عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 " المائبة قال : عبد الله قال أبي وقال خلف بن الوليد : " المائبة
 جبار والجب جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس . قال : قال
 الشعبي الركاز الكنز العادي . (٢)
- (٣٠٥) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير قال سألت جابرا قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ؟ فقال نعم . (٣)

- غريب الحديث -

- المائبة : الدابة المرسله في مراها وليس معها أحد (٤)
 جبار : هدر . والمعنى أن البهيمة اذا لم يكن معها احد فان جنايتها
 غير مضمونة . (٥)
 الجب : بئر لم تطو وهو مذكر وقال الفراء : يذكر ويؤنث والجمع أجباب
 وجباب وجبية . (٦)
 المعدن : المكان الذي يستخرج منه المعادن كالذهب والفضة ، فان المستخرج
 لهذه الاشياء بأجرة لو انهار عليه المعدن فان المستأجر فيسـ
 ضامن (٧)

(١) المسند ٣٥٣/٣ - ٣٥٤ (٢) المسند ٣٣٥/٣ (٣) المسند ٣٢٦/٣
 (٤) راجع النهاية ٤٢٦/٢ والمصباح الصغير ٢٩٧
 (٥) راجع غريب الحديث لأبي عبيد : ٢٨٢/١ والنهاية : ٢٣٦/١
 (٦) المصباح الصغير^{٨٩} راجع تهذيب الصحاح : ٤٣/١ والمفردات ٨٥
 (٧) راجع غريب الحديث لأبي عبيد : ٢٨٣-٢٨٤ و تهذيب الاسماء واللغات : ١٠/٢/٢

— رجال الحديث —

- ١ — خلف بن الوليد المتكفي سبقت ترجمته في باب رقم ٥٥
- ٢ — عباد بن عباد بن حبيب سبقت ترجمته في باب رقم ٥٥
- ٣ — مجالد بن سعيد ابو عمرو الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٤ — عامر بن شراحيل الشعبي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٥ — اسماعيل بن محمد بن جبلة ، أبو ابراهيم السراج المعقب ، حدث عنه أحمد وهو حي وبعد ما مات ، وكان من خيار الناس ، وسئل عنه أحمد فقال ثقة وجعل يثنى عليه . (٨)
- ٦ — حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٧ — عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٨ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

— تخريج الحديث وبيان درجته —

قال الهيثمي بعد ذكر حديث مجالد * رواه أحمد والبزار والطبراني في الاوسط ورجاله موثقون (٩)

قلت : في الطريق الاول والثاني مجالد ليس بالقوى وتغير حفظه في آخر عمره وأخرجه البزار (١٠) وأبو يعلى (١١) من طريقه فعلى هذا يكون حديثه ضعيفا .

وفي الطريق الثالث أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع وابن لهيعة خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث وتابعه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فدل هذا على ان ابن لهيعة لم يخلط في هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير حسنا لذاته .

وأخرجه عبد الرزاق بسند حسن موقوفا على جابر ولفظه * ما وجد من غنيمة ففيها الخمس * (١٢)

(٨) راجع تاريخ بغداد : ٦/ ٢٦٥-٢٦٦ و تعجيل المنفعة ٢٩

(٩) مجمع الزوائد : ٣/ ٧٨ (١٥) كشف الاستار : ١/ ٤٢٣ (١١) سند أبي يعلى / لوحة ١١٨

(١٢) المصنف : كتاب الزكاة باب الركاز والمعادن ٤/ ١١٦

رواه عن مجالد مع عباد حماد بن زيد عند البزار (١٠) وأبي يعلى (١١) .
 ورواه عن عباد بن عباد مع خلف بن الوليد وإسماعيل بن محمد والحضرمي
 بن محمد الحراني عند الطحاوي (١٢) إلا أنه لم يرد في حديثه ذكر الركاز
 والجب .

ورواه عن أبي الزبير مع ابن لهيعة ابن أبي ليلى عند الطبراني (١٤)

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

- (١٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (١٦) والترمذي
 وأبو داود (١٨) والنسائي (١٩) وابن ماجه (٢٠) ومالك (٢١) والطيالسي (٢٢)
 والشافعي (٢٣) وأبو عبيدة (٢٤) والحميدي (٢٥) وأحمد (٢٦) والدارمي (٢٧)
 وابن الجارود (٢٨) وابن خزيمة (٢٩) والطحاوي (١٣) وابن حبان (٣٠) والطبراني (٣١)
 والبيهقي (٣٢) .

(١٣) شرح معاني الآثار، كتاب الجنائيات، باب ما أصابت البهائم في الليل والنهار ٢٠٣/٣

(١٤) مجمع البحرين، لوحة ١١٩

(١٥) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب في الركاز الخمس . . . (فتح الباري ٣/٣٦٤)

(١٦) صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب جرح المجنأ والمعدن والبشر جبار ٣/١٣٣٤

(١٧) جامع الترمذي، أبواب الأحكام بحجاب ما جاء في العجماء ان جرحها جبار (تحفة
 الاحوذى ٢/٢٩٨)

(١٨) سنن أبي داود، كتاب الديارات، باب العجماء والمعدن والبشر جبار (عون المكنون)

(١٩) سنن النسائي، كتاب الزكاة، باب المعدن ٥/٣٣

(٢٠) سنن ابن ماجه، كتاب اللقطة، باب من أصاب ركازا ٢/٨٣٩

(٢١) الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة الركاز ١/٢٤٩

(٢٢) منحة المعبود، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الخيل والرقيق . . . ١/١٧٥

(٢٣) مسند الشافعي ٩٦-٩٧ وانظر الرسالة ١٩٦ (٢٤) الاموال ٤٦٧-٤٦٩

(٢٥) مسند الحميدي ٢/٤٦٢ (٢٦) مسند أحمد ٢/٢٢٨

(٢٧) سنن الدارمي، كتاب الديارات، باب العجماء جرحها جبار ٢/١٩٦

(٢٨) المنتقى، كتاب الزكاة ١٣٥

(٢٩) صحيح ابن خزيمة، كتاب الزكاة، باب رقم ٣٢٧ - ٤/٤٦

(٣٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحة ٢٤٤ (٣١) المعجم الصغير ١/١٢٠

(٣٢) السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب زكاة الركاز ٤/١٥٥

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أخرجه النسائي (١٩) والشافعي (٢٣)
 وابوعبيد (٢٤) والحميدي (٢٣) وأحمد (٢٤) وابن خزيمة (٢٥) والبيهقي (٢٢)
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٢٠) وأحمد (٢٦)
 وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٢٧) والبخاري (١٠)
 والبيهقي (٢٢)

(٢٣) مسند الحميدي : ٢٧٢/٢٠
 (٢٤) مسند أحمد : ١٨٠/٢
 (٢٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب الزكاة باب رقم ٣٢٨ - ٤٧/٤
 (٢٦) مسند أحمد : ٣١٤/١
 (٢٧) مسند أحمد : ١٢٨/٣٤

(٣٠٦) قال الامام أحمد : ثنا أحمد بن عبد الملك ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن محمد بن يحيى بن حيان (١) عن عمه واسع بن حيان (١) عن جابر بن عبد الله قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل جاد بعشرة أوسق من تمر بقنوة يعلق في المسجد للمساكين . (٢)

(٣٠٧) وقال : ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني محمد بن يحيى بن حيان (١) عن عمه واسع بن حيان (١) عن جابر بن عبد الله الانصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك من كل جاد عشرة أوسق من التمر . (٣)

غريب الحديث -

جاد - الجداد : صرام النخل وهو قطع ثمرها . (٤)

قنوة - القنوة : العذق بما فيه من الرطب . (٥)

رجال الحديث -

- ١ - أحمد بن عبد الملك بن واقد سبقت ترجمته في باب رقم ١١
- ٢ - محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣
- ٣ - محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٤ - محمد بن يحيى بن حيان - بفتح المهملة وتشديد الموحدة ، ابن منقذ الانصاري المدني ، ثقة فقيه من الطبقة الرابعة مات سنة احدى وعشرين ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة روى له العتة . (٦)

(١) هكذا في الاصل وصوابه " بن حيان " كما في نسخة أخرى ١٨٣/٤ - ١٨٤ وب ٢/٢٣٩ وت ٦٠٤/٢

(٢) المسند : ٣٥٩/٣ - ٣٦٠ (٣) المسند : ٣٥٩/٣ (٤) لسان العرب : ١١٢/٣

(٥) جامع الاصول : ٤٥٦/٦ والمفردات ٤١٤

(٦) راجع تقريب التهذيب ١٦/٢١ وتهذيب التهذيب : ٥٠٧/٩ - ٥٠٨ والجرح والتعديل :

١٢٢/٨ - ١٢٣ والتاريخ الكبير : ١/٦٥ - ٢/٦٦ والاكمال لابن ماكولا : ٣٠٢/٢

٥ — واسع بن حبان — بفتح الميملة ثم موحدة ثقيلة ، ابن منقذ بن عمرو الانصاري المازني (٧) المدني ، صحابي ابن صحابي ، وقيل ناجي ثقة من الطبقة الثانية روى له الستة . (٨)

٦ — يعقوب بن ابراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٧ — ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

— تخريج الحديث وبيان درجته —

أخرجه الحاكم بسنده عن ابن اسحق (٩) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبي (٩) وقال ابن كثير في اسناد هذا الحديث " وهذا اسناد جيد قوي " (١٠) وصححه ابن خزيمة وابن حبان إذا أخرجاه في صحيحيهما كما سيأتي .

قلت : الحديث حسن لذاته لان مداره على محمد بن اسحق وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالتحديث في الطريق الثاني ، وبقيّة رجال الطريقين ثقات وقد روى بعضهم عن بعض .

رواه عن محمد بن اسحق مع محمد بن سلمة وابراهيم حماد بن سلمة عند ابي يعلى (١١) وابن خزيمة (١٢) والطحاوي (١٣) والحاكم (٩) ورواه عن محمد بن سلمة مع أحمد بن عبد الملك عبد العزيز بن يحيى الحراني عند ابي داود (١٤) وهارون بن معروف عند ابي يعلى (١٥) ومن طريقه أخرجه ابن حبان . (١٦)

وله شاهد من حديث ابن عررضي الله عنهما : أخرجه ابن خزيمة (١٧) والحاكم (٩)

(٧) بفتح الميم وسكون الالف وكسر الزاي في آخرها نون هذه النسبة الى مازن . اللباب في تهذيب الانساب ١٤٥/٣٠

(٨) راجع تقريب التهذيب : ٣٢٨/٢ وتهذيب التهذيب : ١١٠/١٠٢ والجرح والتعديل ٤٨/٩ والاصابة : ٥٩١/٣ والكاشف : ٣/٣٢ والثقات لابن حبان : ٤٩٨/٥ والاصابة : ٥٩١/٣

(٩) المستدرک : کتاب الزکاة ٤١٧/١

(١٠) تفسير ابن كثير : ١٨١/٢ (١١) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٠٤

(١٢) صحيح ابن خزيمة : کتاب الزکاة ، باب رقم ٤٣٢ ١١٠/٤٦٠

(١٣) شرح معاني الآثار : کتاب البيوع ، باب العرايا ٣٠/٤

(١٤) سنن ابي داود : کتاب الزکاة ، باب في حقوق المال (عون المعبود ٤٩/٢)

(١٥) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٤

(١٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ١٠٧ وانظر موارد الظمان ٢٠٥

(١٧) صحيح ابن خزيمة : کتاب الزکاة ، باب رقم ٤٢٩ — ١٠٩/٤

(٣٠٨) قال الامام احمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من ترك دينارا فهو كيسة " (١)

- غريب الحديث -

كيسة الكسى: احراق الجلد بحديدة ونحوها - كواه كيا - وكوى البيطار وغيره الدابة وغيرها بالكواة يكوى كيا وكيه (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخریج الحديث وبيان درجته -

(٣) قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح قلت الحديث ^{بهذا السند} ضعيف لأن فيه أبا الزبير وهو صدوق يدلس وروى بعن وابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث ، إلا أن للحديث شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره .

- ١ - عن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه أحمد قال : ثنا يحيى بن سعيد (٤) عن فضيل بن غزوان (٥) قال حدثني ابو حازم (٦) عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على رجل ترك دينارين او ثلاثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيتان او ثلاثة (٧)

قال الهيثمي فيه رجاله رجال الصحيح (٣)
وأخرجه البزار باسناد حسن (٣)

(١) المسند : ٣/٣٤٢ (٢) لسان العرب : ١٥/٢٣٥
(٣) مجمع الزوائد : ١٠٤/٢٤٠ - ٢٤١ (٤) يحيى بن سعيد القطان ثقة انظر ترجمته في باب رقم ٢٢
(٥) ثقة تقريب التهذيب : ٢/١١٣
(٦) هو سلمان ابو حازم الاشجعي ثقة تقريب التهذيب : ١/٣١٥
(٧) مسند احمد : ٢/٤٢٩

٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أخرجه أحمد (٨) ولفظه: ان رجلا من اهل
 الصفة مات فوجد في برده ديناران فقال النبي صلى الله عليه وسلم كبتان (٧)
 قال البيهقي " رواه احمد وابويعلی والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وقد وثقه
 غير واحد وبقية رجاله رجال الصحيح (٣)

٣ - وعن ابي امامة رضي الله عنه أخرجه أحمد (٩) قال توفي رجل من اهل
 الصفة فوجد في مزره دينار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيسة
 وفي سنده شهرين حوشب صدوق كثير الارسال والاهام (١٠)

٤ - وعن علي رضي الله عنه: أخرجه ^{مسند} عبد الله في / أبيه (١١) والبزار (٣) والخطيب (٤)
 قال البيهقي فيه عتية الضرير مجهول (٣)

(٨) مسند احمد: ١٢ / ١٤
 (٩) مسند احمد: ٥٣ / ٥
 (١٠) تقريب التهذيب: ٣٥٥ / ١
 (١١) مسند احمد: ١٣٧ / ١٠
 (١٢) تاريخ بغداد: ١٩ / ٦ ابن البازيار

١١٩ - باب صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته .

(٣٠٩) قال الامام أحمد : ثنا روح ثنا زكريا ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين يوما " . (١)

(٣١٠) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير قال سألت جابرا هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تصوموا حتى تروا الهلال فان خفي عليكم فاتموا ثلاثين " ، وقال جابر هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء شهره فنزل لتسع وعشرين قال : " انما الشهر تسع وعشرون " . (٢)

- غريب الحديث -

غم - بضم الغين * اى غطى والضمير فى غم يعود الى الهلال . (٣)

- رجال الحديث -

١ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته فى باب رقم ٥

٢ - زكريا بن اسحق المكي سبقت ترجمته فى باب رقم ٢٦

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته فى باب رقم واحد

٤ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته فى باب رقم واحد

٥ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته فى باب رقم واحد

- تخريج الحديث ومبان درجته -

قال الهيثمى بعد ذكر متن الطريق الاول : رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى

فى الاوسط ورجال احمد رجال الصحيح * (٤)

قلت : الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح

بالسماع وبقيته رجاله ثقات الا ابن لهيعة فهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث

(١) المسند : ٣/٣٢٩ (٢) المسند : ٣/٣٤١

(٣) راجع النهاية : ٣/٣٨٩ والفتاوى : ٣/٧٦ وغريب الحديث للحريى لوحة ٤

(٤) مجمع الزوائد : ٣/١٤٥

وتابعة مع زكريا بن اسحق زياد بن سعد عند الطبراني (٥) فدل هذا على انه لم يخلط
 في هذا الحديث، والحديث متصل الاسناد لان رواته روى بعضهم عن بعض .
 رواه عن روح مع احمد ، أبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى (٦) وابن
 عمير عند الطحاوي (٧) ومحمد بن اسماعيل الصائغ عند البيهقي (٨).

وحديث جابر اخرجه ابن النجار (٩)

وله شواهد تقويته فيكون صحيحا لغيره :

- عن أبي هريرة رضى الله عنه : اخرجه البخارى (١٠) ومسلم (١١)
 والترمذى (١٢) والنسائى (١٣) وابن ماجه (١٤) والطيالسى (١٥) والشافعى (١٦)
 وعبد الرزاق (١٧) وابن ابي شيبه (١٨) واحمد (١٩) والدارمى (٢٠)

(٥) مجمع البحرين لوحة ١٣٠

(٦) مسند ابي يعلى ١/ لوحة ١٢٢

(٧) شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب الرجل يشك في صلاته فلا يدري أثلاثا صلى

أم أربعا ؟ ٤٣٦/١ - ٤٣٧

(٨) السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد ثلاثين

٢٠٤/٤ - ٢٠٦

(٩) كنز العمال : ٤٩١/٨

(١٠) صحيح البخارى : كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال

فصوموا ٠٠٠ (فتح البارى ٤/ ١١٩)

(١١) صحيح مسلم : كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ٠٠٠ ٢٥٩/٢ - ٢٦٢

(١٢) جامع الترمذى : ابواب الصوم، باب ما جاء لا تتقدموا الشهر بصوم (تحفة الاخوذى ٢/ ٣٢)

(١٣) سنن النسائى : كتاب الصيام، باب اكمال شعبان ثلاثين اذا غيم ٠٠٠ ١٠٧/٤ - ١١٠

(١٤) سنن ابن ماجه : كتاب الصيام، باب صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ٥٢٩/١ - ٥٣٠

(١٥) منحة العبيد : كتاب الصيام، باب ثبوت الشهر برؤية الهلال ٠٠٠ ١٨٢/١ (١٦) مسند الشافعى ٨٧

(١٧) المصنف : كتاب الصيام، باب الصيام ١٥٦/٤

(١٨) مصنف ابن ابي شيبه : كتاب الصيام، باب من كره ان يتقدم شهر رمضان بصوم ٢٠/٣ - ٢١

(١٩) مسند احمد : ٢٥٩/٢ (٢٠) سنن الدارمى : كتاب الصيام، باب الصوم لرؤية الهلال ٣/٢

وإبن الجارود (٢١) وإبن خزيمه (٢٢) والطحاوي (٧) وإبن حبان (٢٣) والدارقطني (٢٤) والبيهقي (٨)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٠) ومسلم (١١) وأبو داود (٢٥) والنسائي (١٣) وإبن ماجه (١٤) ومالك (٢٦) والطيالسي (١٥) والشافعي (١٦) وعبد الرزاق (١٧) وإبن أبي شيبة (١٨) وأحمد (٢٧) والدارمي (٢٠) وإبن خزيمه (٢٢) والطحاوي (٧) وإبن حبان (٢٣) والدارقطني (٢٤) والحاكم (٢٨) والبيهقي (٨)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه مسلم (٢٩) والترمذي (٣٠) وأبو داود (٣١) والنسائي (١٣) والطيالسي (١٥) والشافعي (١٦) والحميدي (٣٢) وإبن أبي شيبة (١٨) وأحمد (٣٣) والدارمي (٢٠) وإبن الجارود (٢١) وإبن خزيمه (٣٤) والطحاوي (٧) والدارقطني (٢٤) والحاكم (٣٥) والبيهقي (٣٦)

-
- (٢١) المنتقى : باب الصيام ١٣٧
(٢٢) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام باب ٢٧-٢٩ ٢٠٢/٣٠ - ٢٠٣
(٢٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ١٦٨-١٦٩
(٢٤) سنن الدارقطني : كتاب الصيام ٢/١٥٧-١٦٣
(٢٥) سنن أبي داود : كتاب الصيام ، باب ما جاء في رؤية الهلال ٢/٢٧٧ (عون المعبود ٢/٢٧٧)
(٢٦) العوطا ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في رؤية الهلال ١٠٠٠ /١ - ٢٨٦ - ٢٨٧
(٢٧) مسند أحمد ، ٥/٢
(٢٨) المستدرک : كتاب الصوم ، باب قبول الشهادة الواحد ١٠٠٠ /١ - ٤٢٣
(٢٩) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب بيان لا اعتبار بكبر الهلال ٢/٧٦٦
(٣٠) جامع الترمذي : ابواب الصوم ، باب ما جاء ان الصوم لرؤية الهلال والافطار له (تحفة الاحوذى ٢/٣٣)
(٣١) سنن أبي داود : كتاب الصيام ، باب من قال فان غم عليكم فصوموا ثلاثين (عون المعبود ٢/٢٧٠)
(٣٢) مسند الحميدي : ١/٢٣٨
(٣٣) مسند أحمد : ١/٢٢٦
(٣٤) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام باب رقم ٣٢ - ٣/٢٠٥
(٣٥) المستدرک : كتاب الصوم ، باب من صام يوم الشك ١/٤٢٥
(٣٦) السنن الكبرى : كتاب الصيام ، باب النهي عن استقبال ٤/٢٠٧ - ٢٠٨

وعن عائشة رضی اللہ عنہا : أخرجه ابوداود (٣٧) وأحمد (٣٨) وابن
 الجارود (٢١) وابن خزيمة (٢٢) وابن حبان (٢٣) والدارقطني (٢٤) والحاكم (٢٨)
 والبيهقي (٨) .

وعن حذيفة بن اليمان رضی اللہ عنہ : أخرجه ابوداود (٣٧) والنسائي (١٣)
 والبزار (٣٩) وابن خزيمة (٢٢) والبيهقي (٣٦)

وعن طلق بن علي رضی اللہ عنہ : أخرجه أحمد (٤٠) والدارقطني (٢٤)
 والبيهقي (٣٦) .

وعن أبي بكرة رضی اللہ عنہ : أخرجه الطيالسي (١٥) وأحمد (٤١)
 والبيهقي (٨)

وعن رافع بن خديج رضی اللہ عنہ : أخرجه الدارقطني (٢٤)

(٣٧) سنن أبي داود : كتاب الصيام ، باب اذا اغشى الشهر (عون المعبود
 ٢٦٩/٢)

(٣٨) مسند أحمد : ١٤٩/٦٤

(٣٩) كشف الاستار : ١/٤٦١

(٤٠) مسند أحمد : ٢٣/٤

(٤١) مسند أحمد : ٤٢/٥

(٣١١) قال الامام أحمد : ثنا حجين ويونس طالا ثنا ليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتزل نساء شهرها فخرج اليها في تسع وعشرين فقلنا انما اليوم تسع وعشرون فقال : " انما الشهر وصفق بيده ثلاث مرات وحبس اصبعها واحدا في الآخرة " . وقال يونس اصبعها واحدة (١)

(٣١٢) وقال : ثنا روح ثنا زكريا ثنا ابو الزبير انه سمع جابرا يقول هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء شهرها فكان يكون في العلو ويكن في السفلى فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في تسع وعشرين ليلة فقال رجل يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) انك مكثت تسعا وعشرين ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان الشهر هكذا وهكذا باصابع يده مرتين وقبض في الثالثة ابيها " (٢)

(٣١٣) وقال : ثنا روح ثنا ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول اعستزل النبي صلى الله عليه وسلم نساء شهرها فذكر معناه (٢)

رجال الحديث -

- ١ - حجين بن المتقى الهمامي سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٢ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٣ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - زكريا بن اسحق المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦
- ٧ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

— تخريج الحديث وبیان درجته —

- الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق بدلس لكنه صرح بالسماع
وبقية رجاله ثقات . رواه عن ابي الزبير مع الليث وزكريا وابن جريج ابن لبيبة
عند احمد (٣) وابي ابي ليلى عند ابن ابي شيبة (٤)
ورواه عن الليث مع حجين ويونس قتيبة عند مسلم (٥) وابي نعيم (٦) ومحمد
بن رافع عند مسلم (٥) وكامل بن طلحة عند ابي يعلى (٧) وأحمد بن عبدالله بن
يونس عند ابي نعيم (٦)
ورواه عن يونس بن محمد مع احمد الحرث بن ابي اسامة عند ابي نعيم (٦)
ورواه عن روح عن زكريا مع احمد ابن مرزوق عند الطحاوي (٨)
ورواه عن ابن جريج مع روح حجاج بن محمد عند مسلم (٥) وابي
حبان (٩) وابي نعيم (٦) ويوسف بن سعيد عند النسائي في السنن الكبرى (١٠)
ورواه عن روح عن ابن جريج ابو خيثمة زهير بن حرب عند ابي يعلى (١١)
وابن مرزوق عند الطحاوي (٨) والحرث بن ابي اسامة عند ابي نعيم (٦)

(٣) انظر باب رقم ١١٩

(٤) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الصيام، باب ما قالوا في الشهر كم هو يوما ٨٤/٣ - ٨٥

(٥) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعا وعشرين ٧٦٣/٢ - ٧٦٤

(٦) المستخرج لوحة ١٩٧ - ١٩٨

(٧) مسند ابي يعلى ١/ لوحة ١٢٣

(٨) شرح معاني الآثار: كتاب الايمان والندور، باب الرجل يحلف ان لا يكلم رجلا

شهرًا ٠٠٠ ١٢٢/٣ - ١٢٤

(٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/ لوحة ١٧١

(١٠) تحفة الاشراف ١/ ٣٢٠

(١١) مسند ابي يعلى ١/ لوحة ١٢٢

وله شواهد تقوية فيكون صحيحا لغيره :

- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٢) ومسلم (١٣) وأبو داود (١٤) والنسائي (١٥) والشافعي (١٦) وابن أبي شيبة (٤) وأحمد (١٧) والدارمي (١٨) وابن خزيمة (١٩) والطحاوي (٨) وابن حبان (٩) والبيهقي (٢٠) وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢١) ومسلم (٢٢) والنسائي (١٥) وابن أبي شيبة (٤) وابن خزيمة (٢٣) والطحاوي (٨) وعن أم سلمة رضي الله عنها : أخرجه البخاري (١٢) ومسلم (٥) وابن ماجه (٢٤) وأحمد (٢٥) والطحاوي (٨) وأبو نعيم (٦) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٢) والترمذي (٢٦) وابن أبي شيبة (٤) وأحمد (٢٧) والطحاوي (٨) والبيهقي (٢٨)

-
- (١٢) صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتهم فصوموا ٠٠٠ (فتح الباري ٤/١١٩ - ١٢٠)
- (١٣) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ٠٠٠ ٧٥٩/٢ - ٧٦٠
- (١٤) سنن أبي داود ، كتاب الصيام ، باب الشهر يكون تسعا وعشرين (عون المعبود ٢/٦٦٦)
- (١٥) سنن النسائي : كتاب الصيام ، باب كم الشهر ؟ ٠٠٠ ٤/١١١ - ١١٢
- (١٦) مسند الشافعي ١٠٣
- (١٧) مسند أحمد ، ٥/٧٤
- (١٨) سنن الدارمي ، كتاب الصيام ، باب الشهر تسع وعشرون ٤/٢
- (١٩) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب رقم ٣٤ ٣/٢٠٦
- (٢٠) السنن الكبرى : كتاب الصيام ، باب الصوم لرؤية الهلال ٤/٢٠٤
- (٢١) صحيح البخاري : كتاب العظام ، باب الغرفة والعلية المشرفة ٠٠ (فتح الباري ٥/١١٤)
- (٢٢) صحيح مسلم : كتاب الطلاق ، باب في الايلاء ٠٠٠ ٢/١١٠٥ - ١١١٠
- (٢٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب رقم ٣٦ - ٣٧ ٣/٢٠٧
- (٢٤) سنن ابن ماجه : كتاب الطلاق ، باب الايلاء ١/٦٦٤ (٢٥) مسند أحمد : ٦/٣١٥
- (٢٦) جامع الترمذي : ابواب الصوم ، باب ما جاء ان الشهر يكون تسعا وعشرين (تحفة الاحوذى ٢/٣٤) (٢٧) مسند أحمد : ٣/٢٠٠
- (٢٨) السنن الكبرى : كتاب الايلاء ، باب الرجل يحلف لا يظلم امرأته ٠٠٠ ٧/٣٨١

- وعن عائشة رضی اللہ عنہا : أخرجه مسلم (٥) والنسائي (١٥) وابن ماجه (٢٤) وأحمد (٢٩) والطحاوي (٨) وابونعيم (٦)
- وعن سعد بن ابى وقاص رضی اللہ عنہ : أخرجه مسلم (٥) والنسائي (١٥) وابن ماجه (٣٠) وأحمد (٣١) وابن خزيمة (٢٣) والطحاوي (٨) وابونعيم (٦)
- وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما : أخرجه ابوداود (٣٢) والنسائي (١٥) والطيالسي (٢٣) وأحمد (٣٤) والطحاوي (٨) والبيهقي (٣٥) .
- وعن ابى هريرة رضی اللہ عنہ : أخرجه النسائي (١٥) وابن ماجه (٣٠) وابن ابى شيبه (٤) وأحمد (٣٦)

-
- (٢٩) مسند احمد: ٣٣/٦
- (٣٠) سنن ابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في الشهر تسع وعشرون ٥٣٠/١
- (٣١) مسند احمد: ١٨٤/١
- (٣٢) سنن ابى داود: كتاب الصيام، باب من قال فان غم عليكم ٠٠٠ (عون المعبود ٢٧٠/٢)
- (٣٣) منحة المعبود: كتاب الايلاء ٣١٥/١
- (٣٤) مسند احمد: ٢٣٥/١
- (٣٥) السنن الكبرى: كتاب الصيام، باب النبي عن استقبال شهر رمضان ٠٠٠ ٢٠٧/٤
- (٣٦) مسند احمد: ٢٩٨/٢

١٢١ - باب فضل الصوم .

(٣١٤) قال الامام أحمد : ثنا عتاب بن زياد ثنا عبد الله ثنا ابن لهيعة حدثني

أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " انما الصيام جنة

يحتجس بها العبد من النار هو لي وأنا اجزى به . " (١)

(٣١٥) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال : قال ربنا عز وجل : " الصيام جنة يستجبر (٢) بها

العبد من النار وهو لي وأنا اجزى به . " (٣)

- غريب الحديث -

جنة الصوم جنة : أي يقى صاحبه ما يؤذيه من الشهوات . والجنة :

الحقاية . (٤)

- رجال الحديث -

١ - عتاب بن زياد المرزوي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٣

٢ - عبد الله بن المبارك سبقت ترجمته في باب رقم ٢١

٣ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٤ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد واسناده حسن " (٥) ومثل ذلك قال

المنذرى (٦)

(١) المسند ٣١٦/٣ (٢) وفي نسخة P ١٦٩/٤ " يستجن "

(٣) المسند ٣٤١/٣ (٤) النهاية: ٣٠٨/١

(٥) مجمع الزوائد: ١٨٠/٣ (٦) الترغيب والترهيب: ٨٣/٢

قلت هو كما قال لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلن الا انه صرح بالسماع عند البيهقي (٧) وابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلن لكنه صرح بالتحديث ورواه عنه في الطريق الاول ابن المبارك وروى عنه ايضا عبد الله بن وهب عند البيهقي (٧) واذا روى عنه احد العبادلة فحديثه صحيح (٨)

رواه عن جابر مع ابي الزبير عبد الرحمن بن سابط عن احمد وعبد الرزاق وابن حبان والحاكم وابى نعيم . وسنده حسن لذاته (٩) فيقول حديث ابي الزبير فيكون صحيحا لغيره .

وله شواهد :

عن ابي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٠) ومسلم (١١) والترمذى (١٢) وابوداود (١٣) والنسائى (١٤) واحمد (١٥) وابن خزيمة (١٦) والبيهقى (١٧) .

(٧) شعب الايمان للبيهقى ٢/لوحه ٣

(٨) انظر ترجمته في باب رقم واحد

(٩) انظر مواضع ذلك والكلام عليه في باب رقم ٤١٧

(١٠) صحيح البخارى : كتاب الصوم ، باب فضل الصوم (فتح البارى ٤/١٠٣)

(١١) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٢/٨٠٧

(١٢) جامع الترمذى : ابواب الصيام ، باب ما جاء في فضل الصوم (تحفة

الاحوذى ٢/٦٠)

(١٣) سنن ابي داود : كتاب الصيام ، باب الغيبة للصائم (عون

المعبود ٢/٢٨٠)

(١٤) سنن النسائى : كتاب الصيام ، باب فضل الصيام ٤/١٣٨ - ١٣٩

(١٥) مسند احمد : ٢/٢٧٣

(١٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب رقم ١١ - ١٢ ٣/١٩٣ - ١٩٤

(١٧) السنن الكبرى ، كتاب الصيام ، باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشامة

٤/٢٦٦ - ٢٧٠

وعن عثمان بن ابي العاص رضى الله عنه: أخرجه النسائي (١٤) وابن ماجه (١٨) وأحمد (١٩)

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه: أخرجه النسائي (١٤) وابن ماجه (٢٠) وأحمد (٢١)

وعن ابي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه: أخرجه النسائي (١٤) وأحمد (٢٢) وابن خزيمة (١٦) والبيهقى (١٧)

وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه النسائي (١٤)
وعن ابي امامة رضى الله عنه: أخرجه ابي نعيم (٢٣)

(١٨) سنن ابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل الصيام ٥٢٥/١

(١٩) مسند احمد: ٢٢/٤

(٢٠) سنن ابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٤/٢

(٢١) مسند احمد: ٢٣١/٥

(٢٢) مسند احمد: ١٩٥/١

(٢٣) حلية الاولياء: ٢٧/٩: ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

١٢٢ - باب الأمر بالسحور .

(٣١٦) قال الامام احمد : ثنا أبو أحمد الزبيدي ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أراد ان يصوم فليتمحربشئاً " (١)

(٣١٧) قال : ثنا أبو أحمد موسى بن داود قال ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أراد ان يصوم فليتمحربشئاً وقال موسى ولو بشئاً " (٢)

- غريب الحديث -

يتسحر - السحور - بالفتح : اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب (٣)

- رجال الحديث -

١ - أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤

٢ - شريك بن عبد الله النخعي سبقت ترجمته في باب رقم ٧

٣ - عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب سبقت ترجمته في باب رقم ٧

٤ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الاوسط وفيه

عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه كلام " (٤)

قلت : فيه شريك صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء

بالكوفة .

رواه عن شريك مع ابي أحمد موسى بن داود ، محمد بن عبد الله الأسدي

عند ابن ابي شيبة (٥) وأبو غسان النهدي عند الطبراني (٦)

(١) المسند، ٣/٣٦٧ (٢) المسند، ٣/٣٧٩

(٣) النهاية، ٢/٣٤٧ وراجع المغرب ١٩٢ والقاموس المحيط، ٢/٤٦ (٤) مجمع الزوائد، ٣/٥٠

(٥) مصنف ابن ابي شيبة، كتاب الصيام، باب في السحور من أمر به ٣/٨

(٦) مجمع البحرين لوجه ١٣١

- ورواه عن أبي أحمد مع أحمد ابوبكر بن أبي شيبه عند أبي يعلى (٧) .
- ورواه عن موسى بن داود مع أحمد عمرو بن علي عند البزار (٨) .
- وورد عن جابر من طريق آخر ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
- " تسحروا فان في السحور بركة " . أخرجه العقيلي (٩) وأبو نعيم (١٠) والخطيب (١١) وذكره ابن حبان في كتابه المجروحين (١٢) وفي سننه عند هؤلاء نائل بن نجيع قال ابن حبان فيه : " شيخ يروي عن الثوري المقلوبات وعن غيره من الثقات الملققات لا يعجبني الاحتجاج بخبره اذا انفرد " . يروي عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر (١٢) فذكر الحديث السابق ثم قال : " هذا صحيح من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه ليس من حديث ابن المنكدر ولا حديث جابر " .
- وقال أبو نعيم : " غريب عن الثوري تفرد به عنه نائل ^(١٣) وقد ورد من غير طريقه ان رواه عن ابن المنكدر محمد بن عبد الله العزمي عند ابن عدي (١٣) وهو متروك (١٤) .

الا ان لمتن الحديث قواهدا تدل على صحته :

- ١ - عن انس بن مالك رضى الله عنه : بلفظ " تسحروا فان في السحور بركة " .
- أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (١٦) والترمذي (١٧) والنسائي (١٨) وابن ماجه (١٩) وعبد الرزاق (٢٠) وابن أبي شيبه (٥) وأحمد (٢١)

(٧) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٩ ١١٥٦

(٨) كشف الاستار ١/٤٦٥

(٩) الضعفاء للعقيلي لوحه ٤٤٢ ترجمه نائل بن نجيع

(١٠) حلية الاولياء ١٠/٧٤ ترجمه سفيان الثوري

(١١) تاريخ بغداد ٣/١١١ ترجمه محمد بن العباس ابو العباس البغدادي (١٢) المجروحين ٦١/٣٠

(١٣) الكامل لابن عدي ٧/لوحه ٢٣ ترجمه محمد بن عبد الله

(١٤) تقريب التهذيب ٢/١٨٧ (١٥) صحيح البخاري كتاب الصوم باب بركة السحور . . . (فتح الباري ٤/١٣٩)

(١٦) صحيح مسلم كتاب الصيام ، باب فضل السحور . . . ٧٧٠/٢ - ٧٧١

(١٧) جامع الترمذي ، ابواب الصيام ، باب ما جاء في فضل السحور (تحفة الاحوذى ٢/٤٠)

(١٨) سنن النسائي ، كتاب الصيام ، باب الحث على السحور ٤٠/١١٤ - ١١٩

(١٩) سنن ابن ماجه ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في السحور ١/٥٤٠

(٢٠) المصنف ، كتاب الصيام ، باب ما يقال في السحور ٤/٢٢٧ - ٢٢٩ (٢١) مسند احمد ٣/٩٩

والدارمي (٢٢) وابن الجارود (٢٣) وابن خزيمة (٢٤) والبيهقي (٢٥)

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه مثل حديث أنس رضي الله عنه : أخرجه
النسائي (١٨) وعبد الرزاق (٢٠) وابن أبي شيبة (٥) وأحمد (٢٦) والطبراني (٢٧)

٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه مثل حديث أنس رضي الله عنه أخرجه :
النسائي (١٨) وابن خزيمة (٢٤) وأبو نعيم (٢٨)

٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : مثل حديث أنس رضي الله عنه : أخرجه
ابن أبي شيبة (٥) وأحمد (٢٩)

٥ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه بلفظ " فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب
أكلة السحر " . أخرجه مسلم (١٦) والترمذي (١٧) وأبو داود (٣٠) والنسائي (٣١)
وعبد الرزاق (٢٠) وابن أبي شيبة (٥) وأحمد (٣٢) والدارمي (٢٢) وابن
خزيمة (٣٣) والبيهقي (٢٥)

٦ - وعن عبد الله بن الحارث رضي الله عنه بلفظ " دخلت على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يتمسح فقال أنها بركة أعطاكم الله إياها فلا تدعوه . أخرجه
النسائي (٣٤) وأحمد (٣٥) .

(٢٢) سنن الدارمي: كتاب الصيام باب فضل في السحور ٦/٢

(٢٣) المنتقى: باب الصيام ١٣٩

(٢٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام باب رقم ٤٩ ٢١٣/٣

(٢٥) السنن الكبرى: كتاب الصيام باب استحباب السحور ٢٣٦/٤

(٢٦) مسند أحمد: ٣٧٧/٢ (٢٧) المعجم الصغير: ١/٩٢

(٢٨) حلية الأولياء: ٣٤/٩٠ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي (٢٩) مسند أحمد: ٣/٣٣

(٣٠) سنن أبي داود: كتاب الصيام، باب في توكيد السحور (عون المعبود ٢/٢٧٤-٢٧٥)

(٣١) سنن النسائي: كتاب الصيام، فضل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ١٢٠/٤

(٣٢) مسند أحمد: ٤/١٩٧

(٣٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب رقم ٥٢ ٢١٥/٣

(٣٤) سنن النسائي: كتاب الصيام، باب فضل السحور ١١٩/٤

(٣٥) مسند أحمد: ٥/٣٦٧

(٣١٨) قال الامام أحمد : ثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يريد الصيام والائناء على يده ليشرب منه فيسمع النداء قال جابر : كنا نحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليشرب . (١)

رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي : " رواه أحمد واسناده حسن " (٢) قلت فيه ابن لهيعة صدوق خلط ويدلس وروى عن فحديشه ضعيف الا انه تابعه يحيى بن ابي انيسة عند ابن عدى (٣) وهو ضعيف (٤) لكنه يعضد حديث ابن لهيعة فيكون حسنا لغيره .
وله شاهد :

عن ابي هريرة رضي الله عنه : أخرجه بسنده عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أبو داود (٥) وأحمد (٦) والطبري (٧) والدارقطني (٨) والحاكم (٩) . قال الحاكم فيه : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (١٠) قلت لكن ابا حاتم قال فيه ليس بصحيح (١٠) .
وله طريق آخر عند أحمد (١١) والطبري (٧) عن حماد عن عمار بن عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال ابو حاتم فيه موقوف وعمار ثقة . (١٠)

(١) المسند : ٣/٣٤٨ (٢) مجمع الزوائد : ٣/١٥٣
(٣) الكامل لابن عدى ٧/لوحه ٢٢٣ ترجمة يحيى بن ابي انيسة (٤) تقريب التهذيب : ٢/٣٤٣
(٥) سنن ابي داود : كتاب الصيام ، باب الرجل يسمع النداء والائناء على يده (عن المعبود ٢/٢٧٦) (٦) مسند أحمد : ٢/٤٢٣ (٧) تفسير الطبري : سورة البقرة آية ١٨٧ - ١٧٥/٢
(٨) سنن الدارقطني : كتاب الصيام ، باب في وقت السحر ٢/١٦٥
(٩) المستدرک : كتاب الصوم ، باب الاستعانة بطعام السحر ١/٤٢٦
(١٠) غل الحديث لابن ابي حاتم ١/٢٥٧ (١١) مسند أحمد : ٢/٥١٠

(٣١٩) قال الامام أحمد : حدثنا موسى ^{ثنا} ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر انه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بيوم عاشوراء ان نصومه . (١)

(٣٢٠) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة أنا أبو الزبير عن جابر انه قال قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيوم عاشوراء ان نصومه وقال هو يوم كانت اليهود تصومه . (٢)

رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .
- ٢ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي : " رواه أحمد والطبراني في الاوسط وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه كلام " (٣) قلت : فيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعين . فعلى هذا يكون حديث ابي الزبير بهذا السند ضعيفا وفيه ابن لهيعة صدوق غلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث رواه عن جابر مع أبي الزبير عطاء عند الطبراني (٤) والخطيب (٥) وفي سننه عندهما أبو المنيب عبدالله بن عبدالله العتكي صدوق يخطئ (٦) وفيه ايضا عند الطبراني الحسين بن عبد الاول قال ابو زرعة لا يحدث عنه وقال ابو حاتم تكلم الناس فيه وكذبه ابن معين (٧) لكن تابعه القاسم بن حميد بن ابي شيبعة عند الخطيب (٥) وهو مجمع على ضعفه لكن ابن حبان ذكره في الثقات وقال يخطئ . ويخالف (٨) وحديث عطاء هذا يقوى حديث ابي الزبير فيصير حسنا لغيره .
ورواه عن ابن لهيعة مع حسن وموسى معاذ بن فضالة عند الطبراني . (٤)

(١) المسند : ٣/٣٤٨ (٢) المسند : ٣/٣٤٠ (٣) مجمع الزوائد : ٣/١٨٥
(٤) مجمع البحرين لوحة ١٣٦-١٣٧ (٥) تاريخ بغداد : ٢/١٨٥ ترجمة محمد بن الحسن البزاز
(٦) تقريب التهذيب : ١/٥٣٥ (٧) ميزان الاعتدال : ١/٥٣٩
(٨) لسان الميزان : ٤/٤٦٥ - ٤٦٦

وله شواهد تشهد له بالصحة

- عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٩) ومسلم (١٠) وأبو داود (١١) وابن ماجه (١٢) وعبد الرزاق (١٣) والحميدى (١٤) وابن ابى شيبة (١٥) وأحمد (١٦) والدارسى (١٧) وابن خزيمة (١٨) والطحاوى (١٩) والبيهقى (٢٠) وعن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٩) ومسلم (١٠) وابن ابى شيبة (١٥) وأحمد (٢١) والطحاوى (١٩) والبيهقى (٢٠) وعن سلقة بن الأكوع رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٩) ومسلم (٢٢) والنسائى (٢٣) والدارسى (١٧) وابن خزيمة (٢٤) والبيهقى (٢٠) وعن إِبْرَاهِيمَ بنِ مَعْمَرٍ رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٢٥) ومسلم (٢٢) وأحمد (٢٦) وابن خزيمة (٢٤) والطحاوى (١٩) والبيهقى (٢٠)

-
- (٩) صحيح البخارى: كتاب الصوم، باب صيام يوم عاشوراء* (فتح البارى ٤/٢٤٤-٢٤٥)
- (١٠) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء* ٢/٢٩٢-٢٩٦
- (١١) سنن ابى داود: كتاب الصيام، باب في صوم يوم عاشوراء* (عون المعين ٢/٢٠٢)
- (١٢) سنن ابن ماجه: كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء* ١/٥٥٢-٥٥٣
- (١٣) المصنف، كتاب الصيام، باب صيام يوم عاشوراء* ٤/٢٨٨-٢٩٠
- (١٤) سند الحميدى: ١/٢٣٩
- (١٥) مصنف ابن ابى شيبة: كتاب الصيام، باب ما قالوا في صوم عاشوراء* ٣/٥٥-٥٧
- (١٦) مسند أحمد: ١/٢٣٢
- (١٧) سنن الدارمى: كتاب الصيام، باب في صيام يوم عاشوراء* ٢/٢٢
- (١٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب رقم ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨ - ٢/٢٨٣-٢٨٦
- (١٩) شرح معانى الآثار: كتاب الصيام، باب صوم يوم عاشوراء* ٢/٧٣-٧٦
- (٢٠) السنن الكبرى: كتاب الصيام، باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجب ثم نسخ وجوبه ٤/٢٨٨-٢٨٩ (٢١) مسند أحمد: ٤/٤٠٩
- (٢٢) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب من اكل في عاشوراء* ٢/٢٩٨
- (٢٣) سنن النسائى: كتاب الصيام، باب اذا لم يجع من الليل ٢/١٦٢
- (٢٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب ١٥٢-١٥٤ ٣/٢٨٨-٢٩٠
- (٢٥) صحيح البخارى: كتاب الصوم، باب صوم الصبيان (فتح البارى ٤/٢٠٠)
- (٢٦) مسند أحمد: ٦/٣٥٩

وعن محمد بن صفي رضي الله عنه : أخرجه النسائي (٢٧) وابن ماجه (١٢)

وابن ابى شيبة (١٥) وأحمد (٢٨) وابن خزيمة (٢٤)

وعن اسما^{رضي الله عنه} بن حارث^{رضي الله عنه} : أخرجه أحمد (٢٩)

وعن هند بن اسما^{رضي الله عنه} / : أخرجه أحمد (٣٠)

والامر بصيام يوم عاشوراء على انه واجب منسوخ بصيام رمضان كما ورد في

حديث عائشة رضي الله عنها ولفظه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام

يوم عاشوراء ، فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر . "

أخرجه البخاري (٩) ومسلم (١٠) والترمذي (٣١) وأبو داود (١١) وابن

ماجه (١٢) ومالك (٣٢) والشافعي (٣٣) وعبد الرزاق (١٣) والحميدي (٣٤) وابن

ابى شيبة (١٥) وأحمد (٣٥) والدارمي (١٧) وابن خزيمة (١٨) والطحاوي (١٩)

والبيهقي (٢٠) .

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما كحديث عائشة رضي الله عنها .

أخرجه البخاري (٣٦) ومسلم (١٠) وأبو داود (١١) وابن ماجه (١٢)

والشافعي (٣٣) وعبد الرزاق (١٣) وابن ابى شيبة (١٥) وأحمد (٣٧) والدارمي (١٧)

وابن خزيمة (١٨) والطحاوي (١٩) والبيهقي (٢٠)

وحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه ولفظه : " كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان

لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده . أخرجه مسلم (١٠) وابن ابى شيبة (١٥)

وأحمد (٣٨) وابن خزيمة (١٨) والطحاوي (١٩) والبيهقي (٢٠)

وحديث قيس بن سعد رضي الله عنه نحو حديث عائشة رضي الله عنها : أخرجه

ابن ابى شيبة (١٥) وأحمد (٣٩) والطحاوي (١٩)

(٢٧) سنن النسائي : كتاب الصيام ، باب اذا ظهرت الحائض . . . ١٦٢/٤

(٢٨) مسند احمد : ٤١/٣٨٨ (٢٩) مسند احمد : ٤/٧٨ (٣٠) مسند احمد : ٣/٤٨٤

(٣١) جامع الترمذي : ابواب الصوم ، باب ما جاء في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء

(تحفة الاحوذى ٢/٥٦)

(٣٢) الموطن : كتاب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ٢٩٩/١

(٣٣) مسند الشافعي ١٦١-١٦٢ (٣٤) مسند الحميدي : ١/١٠٢ (٣٥) مسند احمد : ٣/٥٠٧

(٣٦) صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب وجوب صوم رمضان . . . (فتح الباري ٤/١٠٢)

(٣٧) مسند احمد : ٢/٤ (٣٨) مسند احمد : ٥/٩٦ (٣٩) مسند احمد : ٣/٤٢١-٢٢٢

(٣٢١) قال الامام أحمد : ثنا ابو عبد الرحمن ثنا سعيد حدثني عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها " (١)

(٣٢٢) وقال : ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب عن عمرو بن جابر الحضرمي عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من صام رمضان وستة ايام من شوال فكأنما صام السنة كلها " (٢)

(٣٢٣) وقال ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد يعني ابن ابي ايوب حدثني عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من صام رمضان وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها " (٣)

(٣٢٤) وقال : ثنا الحسن انا ابن لهيعة ثنا عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر معنى . (٣)

— رجال الحديث —

١ — عبد الله بن يزيد المكي ، أبو عبد الرحمن المقرئ ، مولى آل عمر ، أصله من البصرة او الأهواز ، ثقة فاضل اقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين وقد قارب المائة ، من كبار شيوخ البخاري روى له الستة . (٤)

(١) المسند : ٣٢٤/٣ (٢) المسند : ٣٤٤/٣ (٣) المسند : ٣٠٨/٣
(٤) راجع تقريب التهذيب : ٤٦٢/١ و تهذيب التهذيب : ٨٣/٦ - ٨٤ والجرح والتعديل : ٢٠١/٥ والتاريخ الكبير : ٢٢٨/٥ و شذرات الذهب : ٢٩/٢ والعقد الثمين : ٢٩٩/٥ - ٣٠٠ والطبقات الكبرى : ٥٠١/٥

٢ - سعيد بن أبي ايوب ، الخزاعي (٥) بالولاء ، المصري ، أبو يحيى بن مقلص ،
شقة ثبت ، من الطبقة السابعة مات سنة احدى وستين ومائة وقيل في ذلك
وكان مولده سنة مائة روى له السنة (٦)

٣ - عمرو بن جابر الحضرمي ، ابو زرعة المصري /^{ضعيف} شيعي ، من الطبقة الرابعة ، مات
بعد العشرين ومائة روى له الترمذي وابن ماجه . (٧)

٤ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٦ - محمد بن مسلم بن عمار ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تفريغ الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد والبزار والطبراني في الاوسط وفيه عمرو بن جابرو هو
ضعيف (٨) وقال ابن ابي حاتم : " سئل أبو زرعة عن حديث اختلف في الرواية على
بكر بن مضر فرواه قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر عن عمرو بن جابر عن جابر بن
عبدالله موقوفا قال بن صام رمضان ثم اتبعه بستة من شوال فذلك صيام الدهر ،
ورواه يحيى بن عبدالله بن بكير ويزيد بن موهب عن بكر بن مضر عن عمرو بن جابر
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا قال ابو زرعة العرفوع صحيح (٩) قال
ابن ابي حاتم ورواه سعيد بن ابي ايوب وابن لهيعة عن عمرو بن جابر عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم (٩)

قلت : الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه عمرو بن جابر وهو ضعيف . وتأبعه

عن جابر مجاهد عند الطبراني (١٠) وفي سنده محمد بن شبيب مجهول (١١) .

(٥) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وفي آخرها العين المهملة هذه النسبة الى خزاعة

الانساب : ١١٦/٥

(٦) راجع تقريب التهذيب : ٢٩٢/١ و تهذيب التهذيب : ٤١/٧-٨ والجرح والتعديل : ٤/

والطبقات الكبرى لابن سعد : ١٦٦/٢ وحسن المحاضرة : ٢٨٠/١ والتاريخ الكبير :

٤٥٨/٣ والكاشف : ٣٥٦/١

(٧) راجع تقريب التهذيب : ٦٦/٢ و تهذيب التهذيب : ١١/٨ والمغني في الضعفاء : ٢/

٤٨٢ والمجروحين لابن حبان : ٦٨/٢ والجرح والتعديل : ٢٢٣-٢٢٤ والمعرفة

والتاريخ : ٤٧٨/٣ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ٨٠

(٨) مجمع الزوائد : ١٨٣-١٨٤ (٩) علل الحديث لابن ابي حاتم : ٢٦٢-٢٦٣

(١٠) مجمع البحرين لوجه : ١٣٥ (١١) ميزان الاعتدال : ٥٧٧/٣

رواه عن عمرو مع سعيد وابن لهيعة ، بكر بن مضر عند البزار (١٢) والطحاوي (١٣)
والطبراني (١٠) وابن عدى (١٤) والبيهقي (١٥) ورواه عن عبدالله بن يزيد مع أحمد
عبد بن حميد (١٦) والسري بن خزيمة واحد بن منصور عند البيهقي (١٥) وعبدالله
بن أحمد بن ابي ميسرة عند العقيلي (١٧)

ورواه عن ابن لهيعة مع الحسن ابن وهب عند الطحاوي (١٢) والبيهقي (١٥)
ويحيى بن حسان عند الطحاوي (١٣)

وحدیث جابر أخرجه ابن زنجويه والحكيم (١٨)

لكن متن الحديث صحيح لشواهدده :

عن أبي ايوب الانصاري رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٩) والترمذى (٢٠)

وابوداود (٢١) وابن ماجه (٢٢) والطيالسى (٢٣) وعبد الرزاق (٢٤) والحميدى (٢٥)

واحد (٢٦) والدارمى (٢٧) وابن خزيمة (٢٨) والطحاوي (١٣) والطبرانى (٢٩)

والبيهقي (١٥) .

(١٢) كشف الاستار ١٤/٤٩٥ - ٤٩٦

(١٣) مشكل الآثار : ٣/١١٧ - ١٢٠

(١٤) الكامل لابن عدى ٦ / لوحة ٢٧

(١٥) السنن الكبرى كتاب الصيام باب في فضل صوم ستة ايام من شوال ٤/٢٩٩ وانظر
شعب الايمان ٢/ لوحة ٢٧

(١٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٠٨٣ (١٧) الضعفاء للعقيلي لوحة ٣٠٣

(١٨) كنز العمال : ٨/٥٢٠

(١٩) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب استحباب صوم ستة ايام من شوال اتعا لرمضان ٨٢٢/

(٢٠) جامع الترمذى : أبواب الصوم ، باب ما جاء في صيام ستة ايام من شوال (تحفة

الاحوذى ٢/٥٩)

(٢١) سنن ابي داود : كتاب الصيام ، باب في صوم ستة ايام من شوال (عون المعبود ٢/٣٠٠)

(٢٢) سنن ابن ماجه : كتاب الصيام ، باب صيام ستة ايام من شوال ١/٥٤٧

(٢٣) منحة المعبود : كتاب الصيام ، باب ما جاء في الصيام في شعبان وستة ايام من شوال ١٩٧/

(٢٤) المصنف : كتاب الصيام ، باب صوم الستة التي بعد رمضان ٤/٣١٥

(٢٥) مسند الحميدى : ١/١٨٨ (٢٦) مسند احمد : ٥/٤١٧

(٢٧) سنن الدارمى : كتاب الصيام ، باب صيام الستة من شوال ٢/٢١

(٢٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب رقم ١٧١-١٧٢ ٣/٢٩٧-٢٩٨

(٢٩) المعجم الصغير : ١/٢٣٨ والمعجم الكبير : ٤/١٥٩

- وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخرجه ابن ماجه (٢٢)
- وأحمد (٣٠) والدارمي (٢٧) وابن خزيمة (٢٨) والطحاوي (١٣) وابن حبان (٣١)
- والطبراني (٢٢) والبيهقي (١٥)
- وعن أوس بن أوس رضى الله عنه : أخرجه ابن ابى حاتم (٣٣)
- وعن عبد الرحمن بن فنام عن أبيه رضى الله عنه : أخرجه الطبراني (٨)
- وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه البزار (١٢)

(٣٠) مسند أحمد : ٥/٢٨٠

(٣١) موارد الظمان ٢٣٢

(٣٢) علل الحديث : ١/٢٥٣

(٣٢٥) قال الامام احمد : ثنا ابو معاوية ثنا عاصم الاحول عن ابي نضرة عن جابر بن عبد الله قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم منا الصائم ومنا المفطر فلم يكن يعيب بعضنا على بعض . (١)

رجال الحديث -

- ١ - محمد بن خازم ابو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عاصم بن سليمان الاحول (٢) ، ابو عبد الرحمن البصرى ، ثقة ، من الطبقة الرابعة ، لم يتكلم فيه الا القطان وكان سببه دخوله في الولاية ، مات بعد سنة اربعين ومائة روى له الستة . (٣)
- ٣ - ابو نضرة منذر بن مالك سبقت ترجمته في باب رقم ٥٩

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات .

رواه عن عاصم الاحول مع ابي معاوية مروان بن معاوية عند مسلم (٤) والنسائي (٥) وابن خزيمة (٦) والبيهقي (٧) وبشر بن منصور عند النسائي (٥) واسحق بن الربيع عند الطبري (٨)

(١) المسند : ٣١٦/٣

(٢) بفتح الالف وسكون الحاء المهملة هذا من الاحول في العين . الانساب : ١/١٢٨

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١/٣٨٤ وتهذيب التهذيب : ٥/٤٢-٤٣ والجرح والتعديل : ٦/٣٤٣-٣٤٤ وهدى السارى : ٢/١٧٥-١٧٦ والتاريخ الكبير : ٦/٤٨٥ والكشاف : ٢/٤٩

والثقات لا بن شاهين لوحة ٦٣ وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق لوحة ١٧

(٤) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر . ٠٠٠ ٢/٧٨٥-٧٨٧

(٥) سنن النسائي : كتاب الصيام ، باب الصيام في السفر ٤/١٥٥-١٥٩

(٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب رقم ١٠٣-١٠٤ ٣/٢٥٩-٢٦٠

(٧) السنن الكبرى : كتاب الصيام ، باب الرخصة في الصوم في السفر ٤/٤٣-٤٤

(٨) تهذيب الاثار لوحة ٣٠

ورواه عن أبي معاوية مع أحمد ابن أبي شيبة (٩) ومحمد بن عمرو بن

يونس عند الطحاوي (١٠) .

وله شواهد :

— عن عائشة رضي الله عنها : أخرجه البخاري (١١) ومسلم (١٢) والترمذي (١٣) وأبو داود (١٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (١٥) والشافعي (١٦) والحميدي (١٧) وابن أبي شيبة (١٨) وأحمد (١٩) والسنن (٢٠) وابن الجارود (٢١) وابن خزيمة (٦) والطحاوي (١٠) والطبراني (٢٢) والبيهقي (٧) .

— وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٣) ومسلم (٢٤) وأبو داود (١٤) والنسائي (٥) وابن ماجه (١٥) وأحمد (٢٥) والطحاوي (١٠) والبيهقي (٧)

-
- (٩) مصنف ابن أبي شيبة؛ كتاب الصيام، باب من قال مسافرون فيصوم بعض ويفطر بعض ١٧/٣
(١٠) شرح معاني الآثار؛ كتاب الصيام، باب الصيام في السفر ٦٥/٢-٦٦
(١١) صحيح البخاري؛ كتاب الصوم، باب الصوم في السفر والافطار (فتح الباري ١٧٩/٤)
(١٢) صحيح مسلم؛ كتاب الصيام، باب التخيير في الصوم والفطر في السفر ٧٨٩/٢-٧٩٠
(١٣) جامع الترمذي؛ ابواب الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الصوم في السفر (تحفة الاحوذى ٤١/٢)
(١٤) سنن ابن داود؛ كتاب الصيام، باب الصوم في السفر (عون المعبود ٢٩٠/٢)
(١٥) سنن ابن ماجه؛ كتاب الصيام، باب ما جاء في الصوم في السفر ٥٣١/١
(١٦) مسند الشافعي ١٠٥ والام ٨٧/٢
(١٧) مسند الحميدي؛ ١٠١/١
(١٨) مصنف ابن أبي شيبة؛ كتاب الصيام، باب من كان يصوم في السفر ١٦/٣
(١٩) مسند أحمد؛ ٤٦/٦
(٢٠) سنن الدارمي؛ كتاب الصيام، باب الصوم في السفر ٨/٢
(٢١) المنتقى؛ باب الصيام ١٤٣
(٢٢) المعجم الصغير؛ ٢٤٢/١
(٢٣) صحيح البخاري؛ كتاب الصوم، باب من افطر في السفر ١٨٦/٤ (فتح الباري ١٨٦/٤)
(٢٤) صحيح مسلم؛ كتاب الصيام، باب جواز الصوم في شهر رمضان ٧٨٦-٧٨٩/٢
(٢٥) مسند أحمد؛ ٢٩١/١

- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٦) ومسلم (٤) وأبو داود (١٤) ومالك (٢٧) والشافعي (١٦) والطحاوي (١٠) والبيهقي (٧)
- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٤) والترمذي (١٣) وأبو داود (١٤) والنسائي (٥) والطيالسي (٢٨) والشافعي (٢٩) وابن أبي شيبة (٩) وأحمد (٣٠) وابن خزيمة (٦) والطحاوي (١٠) والبيهقي (٧)
- وعن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٢) وأبو داود (١٤) والنسائي (٥) ومالك (٢٧) والطيالسي (٢٨) وأحمد (٣١) وابن خزيمة (٣٢) والطحاوي (١٠) والطبراني (٣٣) والدارقطني (٣٤) والحاكم (٣٥) والبيهقي (٧)
- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أخرجه أحمد (٣٦) والدارقطني (٣٤)

-
- (٢٦) صحيح البخاري؛ كتاب الصوم، باب لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم والافطار (فتح الباري ١٨٦/٤)
- (٢٧) الموطأ؛ كتاب الصيام، باب ما جاء في الصيام قسى السفر ٢٩٤/١ - ٢٩٥
- (٢٨) منحة المعبود؛ كتاب الصيام، باب الرخصة في الفطر للمسافر ١٨٩/١ - ١٩٠
- (٢٩) بدائع المنن؛ ٢٦٩/١
- (٣٠) مسند أحمد؛ ١٢/٣
- (٣١) مسند أحمد؛ ٤٩٤/٣
- (٣٢) صحيح ابن خزيمة؛ كتاب الصيام، باب رقم ١٠١ ٢٥٨/٣
- (٣٣) المعجم الكبير؛ ١٧٧/٣
- (٣٤) سنن الدارقطني؛ كتاب الصيام، باب القبلة للصائم ١٨٩/٢
- (٣٥) المستدرک؛ كتاب الصوم، باب ليس من البر الصيام في السفر ٤٣٣/١
- (٣٦) مسند أحمد؛ ١٧٩/٢

- (٣٢٦) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الله قال أبي قال أبو النضر يعني هاشما في سفر قال يزيد يعني ابن هارون بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه قالوا هذا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس البر أن تصوموا في السفر " (١)
- (٣٢٧) وقال : حدثنا عفان ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن حسن بن علي عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قد ظلل عليه قال : " ليس من البر أن يصوم في السفر " (٢)
- (٣٢٨) وقال : ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلا عليه زحام قد ظلل عليه فقال ما هذا ؟ قالوا : صائم قال : " ليس من البر الصيام أو البر الصائم في السفر " (٣)
- (٣٢٩) وقال : ثنا اسمعيل عن سعيد (٤) عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي أنه سمع جابر بن عبد الله يقول بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فسأل عنه فقالوا هذا صائم فقال : " ليس البر أن تصوموا في السفر " . (٥)

(٢) المسند : ٣٩٩/٣

(١) المسند : ٢٩٩/٣

(٣) المسند : ٣١٩/٣

(٤) هكذا في الاصل وصوابه " شعبه " كما في نسخة ب ٢١٢/٢ و ت ٥٦١/٢ والاطراف

المسند لوجه ٥٠

(٥) المسند : ٣١٧/٣

(٣٣٠) وقال : حدثنا أبو سلمة أنا بكر بن مضر حدثنا عارة بن غزية عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد^(٦) ابن زرارة^(٧) عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره رأى ناسا مجتمعين على رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا رجلا جيهده الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس البر الصيام في السفر " .^(٨)

(٣٣١) وقال : ثنا روح ثنا زكريا ثنا أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها في رمضان فصام رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فضعف ضعفا شديدا وكاد العطش أن يقتله وجعلت ناقته تدخل تحت العضة فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتنوني به فقال ألسنت في سبيل الله ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر فافطر^(٩)

(٣٣٢) وقال : ثنا محمد بن سابق ثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال صام رجل منا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فذكر معناه قال ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر فرفعه على يديه فشرب ليسرى الناس انه ليس بصائم^(٩)

(٣٣٣) وقال : ثنا زيد بن الحباب حدثني حسين بن واقد عن أبي الزبير قال سمعت جابرا يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يقلب ظهره لبطنه فقال عنه فقالوا صائم يا نبي الله فدعاه فأمره أن يفطر فقال : أما يكفيك في سبيل الله ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تصوم^(١٠)

(٦) هكذا في الاصل وصوابه " سعد " كما في بقية الطرق

(٧) هكذا في الاصل وصوابه " عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر " كما في بقية الطرق و طرف المسند (لوحه ٥٠) ولان التصريح باسم محمد بن عبد الرحمن بن سعد كاملا لا يدع مجال للشك في أنه غيره . قال ابن القطان : " هذا الحديث يرويه عن جابر رجلا ن كل منهما اسمه محمد بن عبد الرحمن ورواه عن كل منهما يحيى بن ابي كثير ه احدهما ابن ثوبان والآخر ابن سعد بن زرارة فابن ثوبان سمعه من جابر وابن سعد بن زرارة رواه بواسطة محمد بن عمرو بن حصن وهي رواية الصحيحين " تلخيص الحبير ٥/٢٠٥ اقلت حديث ابن ثوبان أخرجه النسائي والطبري والطحاوي كما سيأتي .

(٨) المسند: ٣/٣٥٢ (٩) المسند: ٣/٣٢٩ (١٠) المسند: ٣/٣٢٧

— غريب الحديث —

العضة : شجر ام غيلان — وكل شجر عظيم له شوك والواحدة عضه
بالتاء واصليها عضوه • وقيل واحده ته عضاه (١١)

— رجال الحديث —

١ — محمد بن جعفر غندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

٢ — شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

٣ — محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصاري وأبوه هو ابن عبد الله ، ويقال

محمد بن عبد الرحمن بن سعد ، فينسب ابوه الى جد أبيه هثقة من الطبقة

السادسة ، مات سنة أربع وعشرين ومائة روى له الستة (١٢)

٤ — محمد بن عمرو بن الحسن بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٣

٥ — أبو النضر هاشم بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ٢

٦ — يزيد بن هارون بن زاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣

٧ — عثان بن مسلم ابو عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٨ — يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٩ — اسماعيل بن ابراهيم بن عليه سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨

١٠ — منصور بن سلمة بن عبد العزيز أبو سلمة سبقت ترجمته في باب رقم ٦٣

١١ — بكر بن مضر بن محمد بن حكيم المصري ، ابو محمد او ابو عبد الله هثقة ثبت ،

من الطبقة الثامنة مات سنة ثلاث أو اربع وسبعين ومائة وله نيف وسبعون روى له الستة

الا ابن ماجه . (١٣)

(١١) النهاية : ٢٥٥ / ٣ وراجع تهذيب الصحاح : ٩٠٦ / ٣ والصباح المنير (١٥)

(١٢) راجع تقريب التهذيب : ١٨٣ / ٢ وتهذيب التهذيب : ٢٩٨ / ٩ والكشاف : ٦٧ / ٣ — ٦٨

والتاريخ الكبير : ١٤٨ / ١ — ١٥٠ وشذرات الذهب : ١ / ١٢٢

(١٣) راجع تقريب التهذيب : ١٠٧ / ١ وتهذيب التهذيب : ٤٨٧ / ١ — ٤٨٨ والجرح والتعديل :

٣٩٢ — ٣٩٣ وتذكرة الحفاظ : ١ / ٢٤٠ والثقات للعجلي لوحة ٨ والتاريخ الكبير :

٩٥ / ٢ وشذرات الذهب : ١ / ٢٨٤

١٢ - عمارة بن غزيرة - بفتح المعجمة وكسر الزاي بعدها تحتانية ثقيلة -

ابن الحارث بن عمرو بن غزيرة الانصاري المدني لا بأس به ، وروايته عن انيس
مرسلة ، من الطبقة السادسة مات سنة اربعين ومائة روى له البخاري تعليقا وروى
له مسلم وأهل السنن الاربعة (١٤)

١٣ - روح بن عباد بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥

١٤ - زكريا بن اسحق المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦

١٥ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

١٦ - محمد بن سابق التميمي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٢

١٧ - ابراهيم بن طهمان الخراساني سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٢

١٨ - زيد بن الحباب ابو الحسين العكلي سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥

١٩ - حسين بن واقد المروزي سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لأن رجال الطرق الخمسة الأولى ثقات الا عمارة بن غزيرة

في الطريق الخامس لا بأس به لكنه شاركه في رواية هذا الحديث عن محمد بن عبيد
الرحمن شعبة بن الحجاج ، وبقية الطرق فيها أبو الزبير صدوق يدينه لكنه صرح
بالسمع وبقية رجالها ثقات الا محمد بن سابق في الطريق السابع فهو صدوق وزيد بن
الحباب في الطريق الثامن وهو صدوق يخطيء فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير حسنا
لذاته .

رواه عن جابر مع محمد بن عمرو بن الحسن وأبي الزبير محمد بن علي عند

مسلم (١٥) والترمذي (١٦) والنسائي (١٧) والشافعي (١٨) وأبي يعلى (١٩) والطبري (٢٠)

(١٤) راجع تقريب التهذيب: ٥١/٢ وتهذيب التهذيب: ٤٢٢/٧-٤٢٣ والجرح والتعديل: ٦/

٣٦٨ والتاريخ الكبير: ٥٠٣/٦-٥٠٤ وهدى الساري: ٢٣٠/٢ وبيزان الاعتدال: ١٧٨/٣

(١٥) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان ٠٠ ٢٨٥-٢٨٦

(١٦) جامع الترمذي: ابواب الصوم، باب ما جاء في كراهية الصوم في السفر (تحفة الاحوذى: ٤٠/٢)

(١٧) سنن النسائي: كتاب الصيام، باب ما يكره من الصوم في السفر والعدة من اجلها قيل ذلك وذكر

الاختلاف على ٠٠٠ ٤/١٤٦-١٤٨ (١٨) مسند الشافعي ٨٥ ١٥٨٤ والام: ١٥٤/١

(١٩) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٨ ١١٧ (٢٠) تهذيب الآثار لوحه ٣٣-٣٣

وإبن خزيمة (٢١) والطحاوي (٢٢) وإبن حبان (٢٣) وأبو نعيم (٢٤) وأبو محمد البغوي (٢٥)
أخرجه إبن حبان من طريق إبي يعلى وإبن خزيمة وأخرجه أبو محمد البغوي من
طريق الشافعي . ولفظه :

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة في رمضان فصام
حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدر ماء فرفعه حتى نظر الناس اليه ثم شرب
فقليل له بعد ذلك ان بعض الناس قد صام فقال : اولئك العصاة اولئك العصاة "

ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عند النسائي (١٧) والطبري (٢٦) والطحاوي (٢٢)
ومحمد بن المنكدر عند عبد الرزاق (٢٧) والطبري (٢٠) وإبن عدي (٢٨) والخطيب (٢٩)
وذكر حديث إبن المنكدر إبن إبي حاتم في العلل (٣٠) بمن آخر ولفظه :
خياركم من قصر الصلاة في السفر واقطر .
وعطاء عند الطبري (٢٠)

رواه عن شعبة مع محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم ويزيد بن هارون وعفان
ويحيى بن سعيد وإسماعيل بن عليه ومنصور بن سلمة أبو سلمة آدم بن إبي إياس عند
البخاري (٣١) والبيهقي (٣٢) وأخرجه أبو محمد البغوي من طريق البخاري (٣٣)

(٢١) صحيح إبن خزيمة : كتاب الصوم ، باب ٩٤-٩٧ - ٢٥٤/٣ - ٢٥٦

(٢٢) شرح معاني الآثار ، كتاب الصوم ، باب الصوم في السفر ٦٢-٦٦

(٢٣) الاحسان في تقريب صحيح إبن حبان ٤/لوحه ١٦٥ ، ٥٤/لوحه ٢٠٢

(٢٤) المستخرج لوحه ٢٠٤ (٢٥) شرح السنة ٦/٣١١ وتفسير البغوي ١٠/١٥٦

(٢٦) تهذيب الآثار لوحه ٣٩

(٢٧) المصنف ، كتاب الصلاة ، باب صلاة المسافر ، باب الصوم في السفر ٦٢-٥٦٣

(٢٨) الكامل لا إبن عدي ٢/لوحه ١٢١ ترجمة إيب بن سيار الزهري ٦٦/٦٦ ترجمة علي بن غراب

أبو الحسن (٢٩) تاريخ بغداد ٥/٣٤١ ترجمة محمد بن سماعه أبو عبد الله

(٣٠) علل الحديث ١/٢٥٥

(٣١) صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظل عليه
(فتح الباري ٤/١٨٣)

(٣٢) السنن الكبرى : كتاب الصوم ، باب تأكيد الفطر في السفر ٤/٢٤٢

(٣٣) شرح السنة ٦/٣٠٨ وتفسير البغوي ١/١٥٥

- ومعاذ بن معاذ عند مسلم (١٥) وأبو الوليد الطيالسي عند أبي داود (٣٤) والدارمي (٣٥)
والطحاوي (٢٢) وخالد بن الحارث عند النسائي (١٧) ورواه عنه أيضا أبو داود الطيالسي (٣٦)
ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥) وأبو نعيم (٣٧) والبيهقي (٣٢) وروح عند
الطحاوي (٢٢) وعبد الرحمن بن مهدي عند ابن حبان (٣٨) وسليمان بن حرب وعمرو
بن مرزوق عند أبي نعيم (٢٤)
- ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد محمد بن المثنى عند مسلم (١٥) والطبري (٣٩)
وإبن خزيمة (٢١) وإبن بشار عند مسلم (١٥) وإبن حبان (٣٨) وأبو بكر بن أبي شيبة (٤٠)
ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥) وأبو نعيم (٢٤)
- ورواه عن يزيد بن هارون مع أحمد عبد بن حميد (٤١) - ورواه عن هاشم
بن القاسم مع أحمد الدارمي (٣٥)
- ورواه عن يحيى مع أحمد عمرو بن علي عند النسائي (١٧) وعبد الله بن هاشم
عند ابن الجارود (٤٢)
- ورواه عن عمارة مع بكر عبد العزيز بن محمد عند الشافعي (٤٣) وبشیر
بن المفضل عند ابن حبان (٣٨) ورواه عن بكر بن مضر مع أبي سلمة قتيبة عند
النسائي (١٧) وإبن حبان (٣٨)

-
- (٣٤) سنن أبي داود: كتاب الصيام، باب اختيار الفطر (عون المعبود ٢/٢٩١)
- (٣٥) سنن الدارمي: كتاب الصيام، باب الصوم في السفر ٩/٢
- (٣٦) منحة المعبود: كتاب الصيام، باب الرخصة في الفطر في السفر ١/١٨٩-١٩٠
- (٣٧) حلية الأولياء ١٥٩/٢٤، ترجمة شعبة بن الحجاج والمستخرج ٢٠٤
- (٣٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٥/لوحه ٢٠٣
- (٣٩) تفسير الطبري سورة البقرة آية ١٨٥: ١٥٥/٢
- (٤٠) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصيام، باب من كره صيام رمضان في السفر ٣/١٤
- (٤١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٧٢
- (٤٢) المنتقى: باب الصيام ١٤٣
- (٤٣) بدائع المنن: ١/٢٦٦-٢٦٧ وراجع اختلاف الحديث على حاشية الام ٧/٢٨-٢٩

ورواه عن ابي الزبير مع زكريا بن اسحق و ابراهيم بن طهمان وحسين بن
واقد حماد بن سلمة عند ابي يعلى (٤٤) والطبري (٤٥) وابن خزيمة (٢١) والطحاوي (٢٢)
والحاكم (٤٦) و ابراهيم بن يزيد عند ابي يعلى (٤٧)

ورواه عن روح مع احمد الحسن بن عرفة عند الطبري (٤٥)

وله شواهد :

- عن كعب بن عاصم رضى الله عنه : أخرجه النسائي (١٧) وابن ماجه (٤٨) والطيالسي (٣٦)
والشافعي (٤٣) وعبد الرزاق (٢٧) والحميدي (٤٩) وابن ابي شيبة (٤٠) واحمد (٥٠)
والدارمي (٣٥) وابن خزيمة (٢١) والطحاوي (٢٢) والحاكم (٥١) والبيهقي (٣٢)
- وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٤٨)
- وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البزار (٥٢)

(٤٤) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١٠٤

(٤٥) تهذيب الاثار لوحة ٤٠

(٤٦) المستدرک : كتاب الصوم ، باب اجازة الصوم في السفر ١ / ٤٣٣

(٤٧) مسند ابي يعلى ١ / لوحة ١٢٠ و ١٠٨

(٤٨) سنن ابن ماجه : كتاب الصيام ، باب ما جاء في الافطار في السفر ١ / ٥٣٢

(٤٩) مسند الحميدي : ٢ / ٣٨١

(٥٠) مسند احمد : ٥ / ٤٣٤

(٥١) المستدرک : كتاب الصوم ، باب ليس من البر الصيام في السفر ١ / ٤٣٣

(٥٢) كشف الاستار : ١ / ٤٦٨

(٣٣٤) قال الامام احمد : ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه سمع محمد بن عباد بن جعفر سألت جابرا انبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة فقال نعم ورب هذا البيت فقيل لسفيان وهو يطوف بالبيت قال نعم . (١)

(٣٣٥) وقال : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني عبد الحميد بن جبير انه أخبره محمد بن عباد بن جعفر انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري وهو يطوف بالبيت أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن صيام يوم الجمعة قال نعم ورب هذا البيت . (٢)

رجال الحديث -

- ١ - سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - عبد الحميد بن جبير بن شيبه بن عثمان بن أبي طلحة العبدري (٣) الحبيبي (٤) المكسي ، ثقة ، من الطبقة الخامسة روى له الستة . (٥)
- ٣ - محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعه بن أمية بن عائذ بن عبد الله ابن عمر بن مخزوم المخزومي المكي ، ثقة من الطبقة الثالثة روى له الستة . (٦)

-
- (١) المسند : ٣/٣١٢ (٢) المسند : ٣/٢٩٦
 - (٣) بفتح العين وسكون الباء وفتح الدال المهملة وفي آخرها راء - هذه النسبة الى عبد الدار بن قصي . اللباب في تهذيب الانساب : ٢/٣١٢
 - (٤) بفتح الحاء المهملة والجيم وكسر الباء المنقوطة ، هذه النسبة الى حجابة البيت المعظم وهم من جماعة من بني عبد الدار . الانساب : ٤/٧٠
 - (٥) راجع تقريب التهذيب : ١/٤٦٢ وتهذيب التهذيب : ٦/١١١ والجرح والتعديل : ٦/٩ والتاريخ الكبير : ٦/٤٦١ والعقد الثمين : ٥/٣٣٦ والكاشف : ٢/١٤٩
 - (٦) راجع تقريب التهذيب : ٢/١٧٤ وتهذيب التهذيب : ٩/٤٣ والجرح والتعديل : ٨/١٣ - ١٤ والتاريخ الكبير : ١/١٧٥ والثقات لابن حبان : ٥/٣٥٦ والخلاصة : ٣٤٣

- ٤ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 ٥ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات ، ورفع احتمال التدليس من ابن جريج
 في هذا الحديث تصريحه بالسمع .

رواه عن محمد بن عباد مع عبد الحميد ابن جريج عند النسائي في السنن
 الكبرى (٧) وابي يعلى (٨)

ورواه عن سفيان مع احمد عمرو الناقد عند مسلم (٩) وهشام بن عمار
 عند ابن ماجه (١٠) ورواه عن سفيان ايضا الشافعي (١١) والحميدي (١٢) وأخرجه
 أبو نعيم (١٣) من طريق الحميدي وقتيبة عند النسائي في السنن الكبرى (٧) وابي
 نعيم (١٣) وعباس بن الوليد عند ابى نعيم (١٣)

ورواه عن جريج مع عبد الرزاق ابو عاصم الضحاك ابن مخلد عند البخاري (١٤)
 والدارمي (١٥) وأبو نعيم (١٣) والبيهقي (١٦) وحجاج بن محمد عند النسائي في
 السنن الكبرى (٧) وابي نعيم (١٣)

(٧) تحفة الاشراف: ٢٦٧/٢ - ٢٦٨

(٨) مسند ابى يعلى ١/لوحه ١٢٠

(٩) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب كراهية صيام يوم الجمعة منفردا ٨٠١/٢

(١٠) سنن ابن ماجه: كتاب الصيام، باب في صيام يوم الجمعة ٥٤٩/١

(١١) بدائع السنن ١٠/٢٧٦

(١٢) مسند الحميدي : ٥١٤/٢

(١٣) المستخرج لوحه ٢١١

(١٤) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة . . . (فتح الباري ٤/٢٣٣)

(١٥) سنن الدارمي: كتاب الصيام، باب في النهي عن صيام يوم الجمعة ١٩/٢

(١٦) السنن الكبرى: كتاب الصيام، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم ٣٠١/٤ -

أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١٧) ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد

محمد بن رافع عند مسلم (٩)

وله شواهد :

— عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٤) ومسلم (٩) والترمذي (١٨)

وأبو داود (١٩) وابن ماجه (١٠) والشافعي (١١) وعبد الرزاق (١٧) والحميدي (٢٠)

وإبن أبي شيبة (٢١) وأحمد (٢٢) وإبن خزيمة (٢٣) والطحاوي (٢٤) والحاكم (٢٥) وأبو

نعيم (١٣) والبيهقي (١٦)

— وعن أبي أيوب عن جويرية رضي الله عنها : أخرجه البخاري (٧) وأبو

داود (٢٦) والطحاوي (٢٤) والبيهقي (١٦)

— وعن عبد الله بن عمرو عن جويرية رضي الله عنها : أخرجه ابن أبي شيبة (٢١) وإبن

خزيمة (٢٧) والطحاوي (٢٤) وإبن حبان (٢٨)

— وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه أحمد (٢٩)

— وعن أبي الدرداء رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٠)

— وعن بشير بن الخصاصة رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣١)

(١٧) المصنف: كتاب الصيام، باب صيام يوم الجمعة ٢٨٠-٢٨١/٤

(١٨) جامع الترمذي، أبواب الصوم، باب في كراهية يوم الجمعة وحده (تحفة الاحوذى ٥٤/٢)

(١٩) سنن أبي داود، كتاب الصيام، باب النسي أن يخص يوم الجمعة بصوم (عون المعبود

٢٩٥/٢) (٢٠) مسند الحميدي: ٤٤٣/٢

(٢١) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصيام، باب ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه ٤٣/٣

(٢٢) مسند أحمد: ٤٠٧/٢ (٢٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب ٢٠١ ٣١٥/٣

(٢٤) شرح معاني الآثار: كتاب الصيام، باب صوم يوم الجمعة ٧٩-٧٨/٢

(٢٥) المستدرک: كتاب الصوم، باب وجه النسي عن صوم يوم الجمعة ٤٣٧/١

(٢٦) سنن أبي داود: كتاب الصيام، باب الرخصة في ذلك (النسي أن يخص يوم السبت بصوم

(عون المعبود ٢٩٦/٢) (٢٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب رقم ٢٠٣ ٣١٦/٣

(٢٨) موارد الظمان ٢٣٨ (٢٩) مسند أحمد: ٢٨٨/١ (٣٠) مسند أحمد: ٤٤٤/٦

(٣١) مسند أحمد: ٢٢٥/٥

(٣٣٦) قال الامام أحمد : حدثنا ابراهيم يعنى ابن خالد حدثنا رباح عن معمر عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني رجل عن جابر ابن عبد الله قال جاء شاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتأذن لي في الخصاء فقال صم وصل الله من فضله . (١)

(٣٣٧) قال : ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير عن رجل عن جابر بن عبد الله ان رجلا شابا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الخصاء فقال صم وصل الله عز وجل من فضله . (٢)

رجال الحديث -

- ١ - ابراهيم بن خالد الصنعاني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ - رباح بن زيد القرشي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٣ - معمر بن راشد الازدي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٤ - يحيى بن ابي كثير الطائي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨
- ٥ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - الحسين بن ذكوان المعلم المكي (٣) ، العوزي (٤) ، البصري ، ثقة ربما وهم ، من الطبقة السادسة ، مات سنة خمس وأربعين وائة روى له الستة . (٥)

(١) المسند : ٣/٣٧٨ (٢) المسند : ٣/٣٨٢-٣٨٣

(٣) بضم الميم وسكون الكاف وكسر التاء فوقها نقطتان بعدها باء موحدة - هذا يقال

لمن يعلم الصبيان الخط والادب . اللباب في تهذيب الانساب ٣/٥١١

(٤) بفتح العين وسكون الواو وفي آخرها ذال معجمة - هذه النسبة الى عوز بن

سود بن الحجر بن عمران بطن من الأزد . راجع اللباب في تهذيب

الانساب : ٢/٣٦٣

(٥) راجع تقريب التهذيب : ١/١٧٥-١٧٦ وتهذيب التهذيب : ٢/٣٣٨-٣٣٩ والجرح والتعديل

٣/٥٢ والتاريخ الكبير : ٢/٣٨٧ وهدى الساري : ٢/١٥٩-١٦٠ وجزء فيمن تكلم فيه وهو

موشق للذهبي لوحة ٩ والطبقات الكبرى : ٧/٢٢٠

الحديث رجاله ثقات الا ان فيه من لم يسم فعلى هذا يكون ضعيفا .

رواه عن يحيى مع معمر وحسين هشام عند الحارث (٦) ورواه عن حسين

المعلم مع روح محمد بن أبي عدي عند ابن المبارك (٧) .

وله شاهدان :

— عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه أحمد (٨) والطبراني (٩) . قال

البيهقى : " رجاله ثقات كلهم وفي بعضهم كلام (٩) وذكر الحافظ العراقي :

ان اسناد أحمد والطبراني جيد (١٠) قلت فيه عند أحمد ابن لهيعة

خلط ويدلس .

— وعن عثمان بن مظعون رضى الله عنه : أخرجه الطبراني (٩) : قال البيهقى :

فسيه عبدالملك بن قدامة الجمحي وثقه ابن معين وغيره . (٩)

وحديث عبدالله بن عمرو وعثمان بن مظعون يقويان حديث الباب

فيكون بذلك حسنا لخبره .

وأمر الذى لا يستطيع الزواج بالصيام لانه وجاء ثابت من حديث ابن

مسعود رضى الله عنه .

أخرجه البخارى (١١) ومسلم (١٢) والترمذى (١٣) وأبو داود (١٤) والنسائى (١٥)

(٦) انظر التعليق على كتاب الزهد والرقائق لابن المبارك ٣٩١

(٧) الزهد والرقائق ٣٩١

(٨) مسند احمد : ١٧٣/٢ (٩) مجمع الزوائد : ٢٥٣/٤

(١٠) المغنى عن حمل الاسفار فى الاسفار (احياء علم الدين ٤٢/٣)

(١١) صحيح البخارى : كتاب الصوم ، باب الصم لمن خاف على نفسه العزبة (فتح البارى ٤/١٢٧)

(١٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح . . . ١٠١٨/٢

(١٣) جامع الترمذى : ابواب النكاح ، (تحفة الاحوذى ١٦٢/٢)

(١٤) سنن ابى داود : كتاب النكاح ، باب التحريض على النكاح (عون المعبود ١٧٣/٢)

(١٥) سنن النسائى : كتاب الصيام ، باب فضل الصائم . . . ١٤١/٤

وابن ماجه (١٦) والطيالسي (١٧) والشافعي (١٨) والحميدي (١٩) وأحمد (٢٠)
والدارمي (٢١) وابن الجارود (٢٢) والبيهقي (٢٣) .

-
- (١٦) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب ما جاء في فضل النكاح ٥٩٢ / ١
(١٧) منحة المعبود : كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح ٣٠٣ / ١
(١٨) بدائع المنن : ٣١٤ / ٢
(١٩) مسند الحميدي : ٦٣ / ١
(٢٠) مسند أحمد : ٣٢٨ / ١
(٢١) سنن الدارمي : كتاب النكاح ، باب من كان عنده . . . ١٣٢ / ٢
(٢٢) المنتقى : كتاب النكاح ٢٢٦
(٢٣) السنن الكبرى : كتاب الصيام ، باب ما جاء في فضل الصوم . . . ٢٩٦ / ٤

(٣٣٨) قال الامام أحمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير أخبرني عن جابر ان أميرالبعث كان غالباً الليثي وقطبة بن عامر الذي دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل وهو محرم ثم خرج من الباب وقد تمسور من قبل الجدار وعبدالله بن أنيس الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر وقد خلت اثنتان وعشرون ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في هذه السبع الاًواخر التي يقين من الشهر . (١)

رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٢ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس المكى سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي : " رواه أحمد واسناده حسن " (٢) قلت فيه ابو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث فحديثه حسن لذاته .
ولجابر حديث آخر أخرجه ابن خزيمة (٣) بسنده عن فضيل بن سليمان قال : حدثنا عبدالله بن عثمان بن خيثم عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى كنت أريت ليلة القدر ثم نسبتها وهى فى العشر الاًواخر من ط أخرجه

(١) المسند : ٣/٣٦٦

(٢) مجمع الزوائد : ٣/١٧٥

(٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب رقم ٢٢٤ - ٣/٣٣٠

ابن حبان (٤) وسنده ضعيف لان فيه ابا الزبير صدوق يدلس وروي بعن وفضيل
بن سليمان صدوق له خطأ كثير (٥) .

وللحديث شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره .

- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٦) ومسلم (٧) وأبو داود (٨)
ومالك (٩) والطيالسي (١٠) والشافعي (١١) والحميدي (١٢) واحمد (١٣) والدارقطني (١٤)
وابن خزيمة (١٥) والطحاوي (١٦) والبيهقي (١٧) .
- وعن أبي ذر رضي الله عنه : أخرجه أحمد (١٨) وابن خزيمة (١٩) والحاكم (٢٠)
— وعن علي رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٢١)

-
- (٤) موارد الظمان ٢٣١ (٥) تقريب التهذيب: ١١٢/٢ (٥٦٦/٤)
- (٦) صحيح البخاري: كتاب فضل ليلة القدر، باب التماس ليلة القدر في السبع الاوخر (فتح الباري
(٧) صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب فضل ليلة القدر ٠٠٠ ٨٢٢/٢ - ٨٢٣
- (٨) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، ابواب التطوع باب من روى في السبع الاوخر (عون المعبود
(٩) الموطأ: كتاب الاعتكاف، باب ما جاء في ليلة القدر ٣٢٠/١
- (١٠) منحة المعبود: كتاب الصيام، باب ما جاء في العشر الاوخر ٠٠٠ ١٩٩/١
- (١١) بدائع المنن: ٢٨٠/١ (١٢) مسند الحميدي: ٢٨٣/٢
- (١٣) مسند احمد: ٥/٢
- (١٤) سنن الدارمي: كتاب الصوم، باب في ليلة القدر ٢٨/٢
- (١٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب رقم ٢١٩ ٣٢٧/٣
- (١٦) شرح معاني الآثار: كتاب الطلاق، باب الرجل يقول لامرأته انت طالق ليلة القدر
متى يقع الطلاق ٤ ٨٤/٣
- (١٧) السنن الكبرى: كتاب الصيام، باب التروغيب في طلبها في السبع الاوخر من شهر
رمضان ٣١١/٤
- (١٨) مسند احمد: ١٧١/٥
- (١٩) صحيح ابن خزيمة: كتاب الصيام، باب رقم ٢١٠ - ٣١١/٣
- (٢٠) المستدر ك: كتاب الصوم، باب ليلة القدر ٤٣٧/١
- (٢١) مسند أحمد: ١٣٣/١

(٣٣٤) قال الامام احمد : ثنا عبد الصمد ثنا محمد بن ثابت ثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة قالوا يا نبي الله ما الحج المبرور ؟ قال : اطعام الطعام وانشاء السلام " (١)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - محمد بن ثابت بن اسلم البناني (٢) ، البصري ، ضعيف ، من الطبقة العابعة روى له الترمذي (٣)
- ٣ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

- تخریج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : رواه احمد وفيه محمد بن ثابت وهو ضعيف (٤) وليس اسناده العمري (٥) وقال البخاري : لا يصح فيه جابر (٦)

تابع محمد بن ثابت عن ابن المنكدر طلحة بن عمرو وسفيان بن حسين والاوزاعي واحاديثهم مختصرة اذ لم يرد فيها الا الجملة الاخيرة من الحديث ، فحديث طلحة بن عمرو أخرجه الطيالسي (٧) ومن طريقه أخرجه

(١) المسند: ٣/٣٢٥ و ٣٣٤

(٢) بضم الباء المنقوطة من تحتيها بنقطة والنون المفتوحة ، فهذه النسبة الى بنانة

بن سعد بن لوئى ، الانساب: ٢/٣٢٩-٣٣٠

(٣) راجع تقريب التهذيب: ٢/١٤٨ وتهذيب التهذيب: ٩/٨٢-٨٣ والجرح والتعديل :

٢١٧/٧ والتاريخ الكبير: ١/٥٠ وميزان الاعتدال: ٣/٤٩٥ والمجروحين لابن حبان :

٢/٢٥٢ وتاريخ ابن معين: ٤/٢٠٦ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي ٩٢ (١/٢٦٢)

(٤) مجمع الزوائد: ٣/٢٠٧-٢٠٨ (٥) المغنى عن حمل الاسفار فى الاسفار (احياء علم الدين

(٦) التاريخ الكبير: ١/١٣٣

(٧) منحة المعبود: كتب الايمان والاسلام ، باب ما جاء في فضليهما ١/٢٠

عبد بن حميد (٨) وأبو نعيم (٩) وطلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي متروك (١٠)
 وحديث سفيان بن حسين أخرجه البيهقي (١١) وهو ثقة (١٢) إلا ان في سنده يحيى
 بن اسماعيل الواسطي ضعيف (١٣) وحديث الاوزاعي أخرجه ابن عدي (١٤) والحاكم (١٥)
 وأبو نعيم (١٦) والبيهقي (١٧)

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه لانهما لم يحتجا
 بأيوب بن سويد (١٥) . ووافقه الذهبي على تصحيحه . (١٥)

قلت أيوب بن سويد صدوق يخطيء (١٨)

ذكر البيهقي بانه تفرد به أيوب بن سويد ^(١٢) قلت : لم يتفرد به عن

الاوزاعي موصولا كما ذكره البيهقي فقد رواه محمد بن مصعب عند ابن نعيم (١٦)

ومحمد بن مصعب هو القرقيساني صدوق كثير الغلط (١٩)

ورواه عن الاوزاعي عن ابن المنكدر موصلا الوليد بن مسلم ذكره ابن عدي (١٤)

وأخرجه البيهقي (١٧) من طريق ابن عدي .

رواه عن جابر مع ابن المنكدر عمرو بن دينار عند العقيلي (٢٠) والطبراني (٢١)

(٨) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٨٤

(٩) حلية الاولياء : ١٥٦/٣ ترجمة محمد بن المنكدر .

(١٠) تقريب التهذيب : ٣٧٩/١

(١١) شعب الايمان ٢/لوحه ٧٧

(١٢) تقريب التهذيب : ٣١٠/١

(١٣) تقريب التهذيب : ٣٤٢/٢ (١٤) الكامل لابن عدي ٢/لوحه ١٢٨ ترجمة أيوب بن سويد

(١٥) المستدرک : کتاب المناسک ، باب بر الحج اطعام الطعام وطيب الكلام ١/٤٨٣

(١٦) حلية الاولياء : ١٤٦/٦ ترجمة ابو عمرو الاوزاعي

(١٧) السنن الكبرى : کتاب الحج ، باب فضل الحج والعمرة ٥/٢٦١ - ٢٦٢

(١٨) تقريب التهذيب : ١٠/١ (١٩) تقريب التهذيب : ٢٠٨/٢

(٢٠) الضعفاء للعقيلي لوحه ٤٩ ترجمة بشر بن المنذر

(٢١) مجمع البحرين لوحه ١٤٥

ولفظه عند الطبراني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الحج المبرور ليس له جزء الا الجنة . قيل وما يبره قال : اطعام الطعام وطيب الكلام .
قال الهيثمي : رواه الطبراني واسناده حسن (٤)

وقال العقيلي بعدما ذكر هذا الحديث في ترجمة بشر بن المنذر : " ولا يتابع عليه من حديث عمرو بن دينار ، وقد روى بشر هذا غير حديث من هذا النحو (٢٠) .
وقال الطبراني : لم يروه عن عمرو الا محمد بن مسلم ولا عنه الا بشر تفرد به ابراهيم (٢١) .

وسئل ابو حاتم عن حديث بشر بن المنذر الرملي فقال " هذا حديث منكسر شبه الموضوع (٢٢) .

رواه عن محمد بن ثابت مع عبد الصمد بكر بن بكار ذكره البخاري (٦) واخرجه البيهقي (١١) .

لكن العواهد الآتية تدل على صحته :

— عن ابي هريرة رضى الله عنه : ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
" العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزء الا الجنة " .
اخرجه البخاري (٢٣) ومسلم (٢٤) والترمذي (٢٥) والنسائي (٢٦) وابن ماجه (٢٧) ومالك (٢٨) وعبد الرزاق (٢٩) والحميدي (٣٠) واحمد (٣١) .

(٢٢) غل الحديث : ٢٩٧/١

(٢٣) صحيح البخاري : كتاب العمرة ، باب وجوب العمرة وفضلها (فتح الباري ٥٩٧/٣)

(٢٤) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب فضل الحج والعمرة يوم عرفة ١٨٣/٢

(٢٥) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء في ذكر فضل العمرة (تحفة الاحوذى ١١٥/٢)

(٢٦) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب فضل الحج المبرور ٨٤/٥

(٢٧) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب فضل الحج والعمرة ١٦٤/٢

(٢٨) الموطأ : كتاب الحج ، باب جامع ما جاء في العمرة ٣٤٦/١

(٢٩) المصنف : كتاب المناسك ، باب فضل الحج ٣/٥ (مسند الحميدي : ٤٣٩/٢)

(٣١) مسند أحمد : ٢٤٦/٢

والدارمي (٣٢) وابن خزيمة (٣٣) والبيهقي (١٧)

— وعن ابن مسعود رضي الله عنه : ولقظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
”تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكبر خبث
الحديد والذهب والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة“^(٣٤) أخرجه الترمذي
والنسائي (٣٥) وأحمد (٣٦) وابن خزيمة (٣٣)

— وعن عبد الله بن عامر عن أبيه ولقظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العمرة
الى العمرة كفاة لما بينهما من الذنوب والخطايا والحج المبرور ليس له جزاء
الا الجنة“^(٣٧) أخرجه أحمد

— وعن ابن عباس رضي الله عنهما : ولقظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة“^(٤) أخرجه الطبراني في الكبير

(٣٢) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب فضل الحج والعمرة ٣١/٢

(٣٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب رقم ٤٦٤ ١٣٠/٤ — (١٣)

(٣٤) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة (تحفة

الاحوذى ٧٨/٢)

(٣٥) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة ٨٧/٥

(٣٦) مسند أحمد : ٣٨٧/١

(٣٧) مسند أحمد : ٤٤٧/٣

(٣٤٠) قال الامام أحمد : ثنا أحمد بن عبد الملك ثنا عبد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عمرة في رمضان تعدل حجة". (١)

(٣٤١) قال : ثنا عبد الجبار بن محمد الخطابي ثنا عبد الله يعني ابن عمرو الرقى عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عمرة في رمضان تعدل حجة". (٢)

(٣٤٢) قال : حدثنا زكريا بن عدى أنبأنا عبد الله يعني ابن عمرو الرقى عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عمرة في رمضان تعدل حجة". (٣)

رجال الحديث -

- ١ - أحمد بن عبد الملك الحراني سبقت ترجمته في باب رقم ١١
- ٢ - عبد الله بن عمرو الرقى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - عبد الكريم بن مالك الجزري سبقت ترجمته في باب رقم ٦٠
- ٤ - عطاء بن ابي رباح المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٥ - عبد الجبار بن محمد الخطابي سبقت ترجمته في باب رقم ٦٠
- ٦ - زكريا بن عدى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

تخريج الحديث وبيان درجته -

رجال طرق الحديث كلهم عن آخرهم ثقات الا ان عبد الكريم الجزري مع ثقته تكلم في احاديثه عن عطاء (٤) ومدار الحديث عن عطاء عليه لكن ابن حجر صححه منده هذا. (٥)

(١) المسند : ٣٩٧/٣ (٢) المسند : ٣٦١/٣ (٣) المسند : ٣٥٢/٣

(٤) انظر ترجمته في باب رقم ٦٠ (٥) تلخيص الحبير : ٢٢٧/٢

وأخرجه البخاري بسنده عن ابن جريج (٦) وحبیب المعلم (٧) عن عطاء

عن ابن عباس وأخرجه تعليقا عن عبدالله عن عبد الكرم عن عطاء عن جابر (٧)

وأراد البخاري بهذا بيان الاختلاف فيه على عطاء ليهين بذلك شذوذ رواية

عبد الكرم عن عطاء وصنيع البخاري يقتضي ترجيح رواية ابن جريج وحبیب المعلم

عن عطاء عن ابن عباس ويؤمى الى ان رواية عبد الكرم عن عطاء عن جابر ليست مطرحة

لاحتمال ان يكون لعطاء فيه شيخان ويؤمى بذلك ان رواية عبد الكرم خالصة

عن القصة التي ذكرت في حديث ابن عباس (٨)

رواه عن عبدالله مع أحمد بن عبد الملك وعبد الجبار بن محمد وذكريسا بن

عدى جندل بن والقي عند الخطيب (٩) وعمرو بن خالد عند علي بن الحسين الخلمي (١٠)

وعند أبي محمد البغوي (١١) وعبدالله بن جعفر عند أبي محمد البغوي (١١)

وله شواهد :

— عن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٧) ومسلم (١٢) وأبو داود (١٣)

والنسائي (١٤) وابن ماجه (١٥) وأحمد (١٦) والدارمي (١٧) والبيهقي (١٨)

(٦) صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب عمرة في رمضان (فتح الباري ٣/٦٠٢)

(٧) صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب حج النساء (فتح الباري ٤/٧٢-٧٣)

(٨) راجع فتح الباري ٤/٧٨ وعمدة القاري ١٠٠/٢٢٣

(٩) تاريخ بغداد ٥/١٦٩ ترجمة احمد بن ملاعب المخرمي الحافظ

(١٠) الخلميات لوحه ٢٥

(١١) شرح السنة ٧/٧

(١٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان ١١٧/٢

(١٣) سنن أبي داود : كتاب المناصك، باب العمرة (عون المعبود ٢/١٥٢)

(١٤) سنن النسائي : كتاب الصيام، باب السرخصة ان يقال شهر رمضان رمضان ٤/١٠٥

(١٥) سنن ابن ماجه : كتاب المناصك، باب العمرة في رمضان ٢/١٩٦

(١٦) مسند احمد : ١/٣٠٨

(١٧) سنن الدارمي : كتاب المناصك، باب فضل العمرة في رمضان ١/٥٢-٥١

(١٨) السنن الكبرى : كتاب الحج، باب العمرة في رمضان ٤/٣٤٦

— وعن ام معقل رضى الله عنهما : أخرجه الترمذى (١٩) وأبو داود (١٣) وأحمد (٢٠) والدارمى (١٧)

— وعن أبى معقل رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٥)

— وعن وهب بن خبيش رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٥) والحميدى (٢١) وأحمد (٢٢) والرامهرمى (٢٣)

— وعن على وأبى طليق رضى الله عنهما : أخرجه البزار (٢٤)

— وعن ابن الزبير رضى الله عنهما : أخرجه الطبرانى (٢٥)

— وحدث عصره^{في} رمضان تعدل حجة من الاحاديث المتواترة (٢٦)

(١٩) جامع الترمذى : ابواب الحج ، باب ما جاء في عمرة رمضان (تحفة الاحوذى ١١٦/٢)

(٢٠) مسند أحمد : ٤٠٦/٦

(٢١) مسند الحميدى : ٤١٧/٢

(٢٢) مسند أحمد : ١٧٧/٤

(٢٣) المحدث الفاصل : ٤٩٠

(٢٤) كشف الاستار : ٣٨/٢

(٢٥) مجمع الزوائد : ٢٨٠/٣

(٢٦) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٩١

(٣٤٣) قال الامام أحمد : ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال يا رسول الله أخبرني عن العمرة أواجبة هي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا وان تعتمر خير لك^(١).

(٣٤٤) وقال : ثنا يونس وعفان قالا ثنا معمر بن سليمان الرقي ثنا حجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله العمرة أواجبة هي فقال : لا^(٢).

— رجال الحديث —

- ١ - محمد بن خازم أبو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - الحجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - محمد بن المنكدر بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٤ - يونس بن محمد البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٥ - عفان بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٦ - معمر بن سليمان الرقي قال ابن معين ثقة. (٢)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث ضعيف لان فيه الحجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى
بعن وتابعه عن ابن المنكدر نوح بن ابي مريم أبو عصمة عند ابن عدى (٤)
لكنه كذبوه (٥)

(١) المسند : ٣١٦/٣ (٢) المسند : ٣٥٧/٣

(٣) الجرح والتعديل : ٣٧٢/٨ - ٣٧٣ وتاريخ ابن معين : ٤٣٠/٤

(٤) الكامل لابن عدى ٧/لوحه ١٢٩ ترجمة نوح بن ابي مريم أبو عصمة .

(٥) تقريب التهذيب : ٣٠٩/٢

وأخرجه الترمذى بسنده عن حجاج بن أرطاة (٦) وقال : " هذا

حديث حسن صحيح " (٦)

قال النووي : " أما قول الترمذى ان هذا حديث حسن صحيح فغير مقبول ولا يفتخر بكلام الترمذى في هذا فقد اتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف . . . ودليل ضعفه ان مداره على الحجاج بن أرطاة لا يعرف الا من جهته والترمذى انما رواه من جهته والحجاج ضعيف مدلس باتفاق الحفاظ " (٧) . وقد نقل الترمذى عن الشافعى قوله : العمرة سنة لا نعلم احدا رخص في تركها وليس فيها شيء ثابت بانهم تطوع (٦)

وأقرط ابن حزم فقال الحجاج بن أرطاة ساقط لا يحتج به (٨)

قلت : هذا القول منه فيه مغالاة لان حجاج بن أرطاة ضعيف وليس

بمردود الحديث .

رواه عن جابر مع ابن المنكدر أبو الزبير عند الدارقطنى (١٩) والبيهقى (١٠)

أخرجه البيهقى بسنده عن سعيد بن عفير الانصارى المصرى حدثنى يحيى بن ايوب عن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر انه قال قلت يا رسول الله العمرة واجبة وفريضة كفريضة الحج ؟ قال : " لا " . وان تعتمر خير لك " . كذا قال عن عبيد الله وهو بن المنيرة تفرد به عن ابي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان ومحمد بن عبيد الرحيم البرقى وغيرهما عن ابن عفير عن يحيى عن عبيد الله بن المنيرة (١٠) ورواه الباغندى عن جعفر بن مسافر عن ابن عفير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندى . وقد رواه ابن ابي داود عن جعفر كما رواه الناس (١٠)

(٦) جامع الترمذى : ابواب الحج ، باب ما جاء في العمرة واجبة هي ام لا (تحققا لحوذى

(١١٣/٢-١١٤)

(٧) المجموع : ٧/٢-٨ (٨) المحلى : ٦/٧

(٩) سنن الدارقطنى : كتاب الحج ٢٨٥/٢-٢٨٦

(١٠) السنن الكبرى كتاب الحج ، باب من قال العمرة تطوع ٣٤٩/٤

ورواه الطبراني بسنده عن سعيد بن عفير حدثنا يحيى بن أيوب عند

عبدالله ميملا ثم قال بعد ذلك عبدالله هذا هو ابن أبي جعفر (١١)

قال ابن حجر : " وليس كما قال بل هو عبدالله بن المنيرة وقد تفرد

به عن أبي الزبير وتفرد به عنه يحيى بن أيوب (١٢)

وأبو الزبير صدوق يدلس وقد هنعن فحديثه ضعيف .

قال البيهقي : وإنما يعرف هذا المتن بالحجاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر

عن جابر (١٠) وسبق الكلام عليه .

وأخرجه البيهقي بسنده عن حجاج وابن جريج عن محمد بن المنكدر

عن جابر مؤثقا . قال : هذا هو المحفوظ عن جابر مؤثقا غير مرفوع (١٠) ثم

ذكر بانه ضعيف (١٠)

وعارض هذا الحديث حديث آخر رواه عبدالله بن لهيعة عن عطاء بن أبي

ربيع عن جابر بن عبدالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الحج والعمرة

فريضة واجبتان " . أخرجه ابن عدى (١٣) والحاكم (١٤) وذكره البيهقي (١٥)

وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس (١٦) وروى بعن فحديثه ضعيف . وذكر ابن

عدى أنه غير محفوظ (١٣)

وحديث أبي الزبير الذي أخرجه ابن خزيمة (١٧) بسنده عنه عن

جابر مؤثقا ولفظه : ليس من خلق الله أحد الا وعليه عمرة واجب . حسنه

ابن حجر (١٨)

(١١) المعجم الصغير: ٨٩/٢ (١٢) تلخيص الحبير: ٢٢٦/٢

(١٣) الكامل لابن عدى ٥/لوحه ١٢٠ ترجمة عبدالله بن لهيعة

(١٤) معرفة علم الحديث ١٢٧-١٢٨

(١٥) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب من قال بوجوب العمرة ٣٥٠/٤

(١٦) انظر ترجمته في باب رقم واحد

(١٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب رقم ١٧٨-٣٥٦/٤-٣٥٧

(١٨) فتح الباري: ١٧/٣

- رواه عن الحجاج مع أبي معاوية ومعمربن سليمان عمرو بن علي عند
الترمذي (٦) وابن خزيمة (١٢) وعبدالله بن المبارك عند الطبري (١٩) وأبي نعيم (٢٠)
وعبد الواحد بن زياد عند الطبراني (١١) والحاكم (١٤) وحفص بن غياث عند الخطيب
وعبد الرحمن بن سليمان وسعد بن الصلت وعبدالله بن نمير عند الدارقطني (٩)
ورواه عن أبي معاوية مع أحمد أبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى (٢٢)
وأبو بكر بن أبي شيبة عند ابن حبان (٢٣) وعلي بن حرب عند الدارقطني (٩)
وحدِيث جابر أخرجه سعيد بن منصور (٢٤)

-
- (١٩) تفسير الطبري: سورة البقرة، آية ١٩٦ - ٢١٢/٢
(٢٠) حلية الأولياء: ١٨٠/٨٤ ترجمة عبدالله بن المبارك
(٢١) تاريخ بغداد: ٣٣/٨٠ ترجمة الحسين بن الحسن ابوالعلاء
(٢٢) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١١٠
(٢٣) المجروحين لابن حبان ٢٢٨/١
(٢٤) كنز العمال: ١١٨/٥

١٣٤ - باب فضل الاحرام .

(٣٤٥) قال الامام أحمد : ثنا حماد الخياط ثنا عاصم بن عمر عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اضحى يوماً محرماً ملبياً حتى غربت الشمس غربت بذنوبه كما ولدته أمه " (١)

- رجال الحديث -

- ١ - حماد بن خالد/القرشي ، أبو عبد الله البصرى ، نزل بغداد ، ثقة ، أمى ، من الطبقة التاسعة ، روى له مسلم واهل السنن الأربعة (٢)
- ٢ - عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري (٣) أبو عمر المدنى ضعيف ، من الطبقة السابعة ، وهو أخو عبد الله العمري روى له الترمذى وابن ماجه (٤)
- ٣ - عاصم بن عبد الله بن عاصم سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٤ - عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزى (٥) حليف بنى عدى ، أبو محمد المدنى ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولأبيه صحبة مشهورة ، ثقة مات سنة بضع وثمانين روى له الستة (٦)

(١) المسند: ٣/٣٧٣

(٢) راجع تقريب التهذيب: ١/١٩٦ وتهذيب التهذيب: ٣/٧-٨ تاريخ بغداد: ٨/١٤٩-

١٥١ والجرح والتعديل: ٣/١٣٦ والتاريخ الكبير: ٣/٢٦٦ وتاريخ ابن معين: ٣/١٥٧

والخلاصة ٩١-٩٢

(٣) بضم العين وفتح الميم في آخرها رآه . هذه النسبة الى عمر بن الخطاب رضى الله

عنه راجع الانساب: ٩/٣٧٢

(٤) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٨٥ وتهذيب التهذيب: ٥/١٠٥-٥٢ والجرح والتعديل: ٦/

٣٤٦-٣٤٧ والمغنى فى الضعفاء: ١/٣٢١ وتاريخ ابن معين: ٣/١٠٠ والمجروحين

لا بن حبان: ٢/١٢٧ وكتاب الضعفاء والمتروكين للنسائى: ٢٩ والتاريخ الكبير: ٦/٤٧٨-٤٧٩

(٥) بفتح العين وسكون النون فى آخرها زأى . هذه النسبة الى غزبن وائل ، أخو بكر بن

وائل . الانساب: ٩/٣٩٣

(٦) راجع تقريب التهذيب: ١/٤٢٥ وتهذيب التهذيب: ٥/٢٧٠-٢٧١ والجرح والتعديل:

٥/١٢٢ والثقات لا بن حبان: ٥/٦١

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث ضعيف لضعف عاصم بن عبد الله وعاصم بن عمر*

أخرجه ابن ماجه بسنده عن عاصم بن عمر (٧) قال البوصيري : " هذا

اسناد ضعيف لضعف عاصم بن عمر وعاصم بن عبد الله . (٨)

وأخرجه البيهقي عن عاصم بن عمر بن حفص وقال " اسناده ضعيف " (٩)

رواه عن عاصم بن عبد الله مع عاصم بن عمر بن حفص عبد الله بن عمر بن

حفص عند العقيلي (١٠) وابن عدي (١١) وعبد الله بن عمر بن حفص

ضعيف (١٢) .

ورواه عن عاصم بن عمر مع حماد الخياط عبد الله بن رافع عند ابن عدي (١٣)

ورواه عن حماد الخياط مع أحمد الحسن بن عرفة عند ابن عدي (١٣) وأبو

يحيى محمد بن سعيد بن غالب عند البيهقي (١٤) وعند علي بن الحسين

الخلعي (١٥)

وأخرجه أبو نعيم (١٦) من طريق أحمد .

حديث جابر أخرجه ابن زنجوية (١٧) .

وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه : أخرجه البيهقي (١٤) وفي

سنده عاصم بن عبد الله راوى حديث جابر وسبق الكلام عليه .

١٨٥

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب المناصك، باب الظلال للمحرم ٩٧٦/٢ (٨) مصباح الزجاجة لوحة

(٩) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب من استحب للمحرم أن يضحى للشمس ٧٠/٥

(١٠) الضعفاء للعقيلي لوحة ٣٦٤ ترجمة محمد بن عمرو لواقدي

(١١) الكامل لابن عدي ٥/لوحة ١١٧ ترجمة عبد الله بن عمر بن حفص (١٢) تقريب التهذيب :
٤٣٤/١ - ٤٣٥

(١٣) الكامل لابن عدي ٦/لوحة ٧٧ ترجمة عاصم بن عمر

(١٤) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب التلبية في كل حال وما يستحب من لزومها ٤٣/٥

(١٥) الخلفيات لوحة ٤٦ (١٦) حلية الاولية: ٩/٩: ٢٢ ترجمة أحمد بن حنبل

(١٧) كنز العمال: ١٨/٥

(٣٤٦) قال الامام أحمد : ثنا روح ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الميبل فقال سمعت ثم انتهى اراه يريد النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " ميبل اهل المدينة من ذى الحليفة والطريق الاخرى الجحفة وميبل اهل العراق من ذات عرق وميبل اهل نجد من قرن وميبل اهل اليمن من يلملم " (١)

(٣٤٧) قال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير قال سألت جابرا عن الميبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ميبل اهل المدينة من ذى الحليفة وميبل اهل الطريق الاخرى من الجحفة وميبل اهل العراق من ذات عرق وميبل اهل نجد من قرن وميبل اهل اليمن من يلملم " (٢)

- غريب الحديث -

الميبل - بضم الميم : موضع الالهلال وهو الميقات الذي يحرمون منه (٣)

ذى الحليفة - بضم الحاء المهملة وفتح اللام واسكان الياء المشاة من تحت وبالفاء : ميقات اهل المدينة وهو على نحو ستة أميال من المدينة وقيل سبعة وقيل اربعة (٤)

الجحفة - بضم الجيم واسكان الحاء : ميقات اهل الشام ومصر والمغرب وهي قرية كبيرة كانت عامرة وهي على طريق المدينة نحو سبع مراحل من المدينة ونحو ثلاث مراحل من مكة وهي قرية من البحر بينها وبينه نحو ستة أميال (٥)

ذات عرق - بكسر العين المهملة واسكان الراء بعدها قاف : ميقات اهل العراق وهو على مرحلتين من مكة (٦)

(١) المسند : ٣٣٣/٣ (٢) المسند : ٣٣٦/٣ (٣) النهاية : ٢٧١/٥

(٤) تهذيب الاسماء واللغات للنورى : ١١٤/١/٢ وراجع معجم البلدان : ٢٩٥/٢ والمغرب : ١٢٥

(٥) تهذيب الاسماء واللغات للنورى : ٥٨/١/٢ وراجع معجم البلدان : ١١١/٢ وفتح التهذيب : ١٤٨/٢

(٦) تهذيب الاسماء واللغات للنورى : ١١٤/١/٢ وراجع لسان العرب : ٢٤٩/١٠

قرن : اسم موضع يحرم منه أهل نجد (٧)

يللم - بفتح الياء واللامين واسكان الميم بينهما ويقال فيه يالملم بيمزة بعد الياء
ميقات أهل اليمن وهو على مرحلتين من مكة (٨)

رجال الحديث -

- ١ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٥ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن رجاله ثقات إلا أبا الزبير فهو صدوق يدلس لكنه صرح
بالسمع - وابن لهيعة في الطريق الثاني فهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث
ورواه عنه عبد الله بن وهب في مسنده (٩) ومن طريقه أخرجه البيهقي (١٠) وروايته
عنه صحيحة (١١)

تابع أبا الزبير عن جابر عطاء عند أحمد (١٢) وأبي يعلى (١٣) والطحاوي (١٤)
والدارقطني (١٥) والبيهقي (١٦) . وفي مسنده عندهم الحجاج بن أرطاة صدوق
كثير الخطأ والتدليس (١٦) وروى عن فحديشه ضعيف وحديثه عند الدارقطني
مختصر .

(٧) النهاية: ٤/٥٤ وراجع المصباح الزهير ٥٠١ ومعجم البلدان ٤٤/٣٣٢

(٨) تهذيب الاسماء واللغات للنوري: ٢/١٠٢/٢٠١ وراجع معجم البلدان: ٤٤١/٥

(٩) مسند عبد الله بن وهب لوحة ١١٥

(١٠) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب ميقات أهل العراق ٢٧/٥-٢٨

(١١) انظر ترجمته في باب رقم واحد (١٢) مسند أحمد: ١٨١/٢

(١٣) مسند أبي يعلى ١/لوحة ١٢ (١٤) معاني الآثار: كتاب الحج، باب المواقيت ٢٠٠٠/٢

١١٧-١١٩

(١٥) سنن الدارقطني: كتاب الحج، باب المواقيت ٢٠/٣٥-٢٣٧

(١٦) انظر ترجمته في باب رقم ٣٦

(١٠) وورد عن عطاء عند البيهقي من غير طريق الحجاج اذ رواه عن عطاء ابن جريج
 لكن البيهقي قال : " هذا هو الصحيح عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً .
 وقد رواه الحجاج (وضعفه ظاهر) عن عطاء وغيره فوصله " (١٠)
 رواه عن ابي الزبير مع ابن جريج وابن لبيبة ابراهيم بن يزيد الخوزي عند
 ابن ماجه (١٧)

قال البوصيري : اسناده ضعيف لضعف ابراهيم بن يزيد الخوزي قال فيه
 احمد وغيره متروك الحديث وقيل منكر الحديث (١٨) والحجاج عن ابي يعلى (١٣) وهو
 ضعيف كما سبق .

(٢٠) ورواه عن ابن جريج مع روح محمد بن بكر عند مسلم (١٩) وابن خزيمة
 والبيهقي (٢) ومسلم بن خالد وسعيد بن سالم القداح عند الشافعي (٢١) ومن طريقه
 اخرجه ابو محمد البغوي (٢٢) وعثمان بن الهيثم عند الطحاوي (١٤) وحجاج
 بن محمد عند الدارقطني (١٥) وأبي نعيم (٢٣) وهشام بن يوسف عند ابي
 نعيم (٢٣)

ورواه عن روح مع احمد اسحق بن ابراهيم عند مسلم (١٩) وأبي نعيم (٢٣)
 حديث جابر اخرجه ابن راهويه (٢٤) وابن ابي شيبة (٢٥)

(١٧) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب مواقيت اهل الآفاق ١٧٢/٢ - ١٧٣
 (١٨) راجع مصباح الزجاجة لوجه ١٨٤
 (١٩) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب مواقيت الحج والعمرة ٨٣٨/٢ - ٨٤١
 (٢٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب الحج باب ٥٢٦ - ٤/١٥٩
 (٢١) مسند الشافعي ١١٤ - ١١٦ والام، ١١٧/٢
 (٢٢) شرح السنة: ٣٧/٧
 (٢٣) المستخرج لوجه ٢٢١ - ٢٢٢
 (٢٤) مطالب العالمة: ٣/٣٢٣
 (٢٥) نصب الراية: ٣/١٢

ضعف الدارقطني هذا الحديث للشك في رفعه (٢٦) ولأن العسراق لم تكن فتحت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم (٢٧) ووافقته النووي (٢٨) والعراقي (٢٧) علي تضعيفه لكن تضعيفهما انما كان من أجل الشك في رفعه وعدم الجزم بذلك اذ قال في حديث ابن جريج في الطريق الاول قال " اخبرني ابو الزبير انه سمع جابراً بن عبدالله يسأل عن المهمل فقال سمعت ثم انتهى اراه يريد النبي صلى الله عليه وسلم . وعند مسلم (١٩) قال " أخبرني انه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنهما يسأل عن المهمل فقال سمعت (أحسبه رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم) .
والجواب على تضعيفه من جهة سنده ما يأتى :

أولاً :- الشك في رفعه زال للجزم بذلك في حديث ابن لهيعة كما فى الطريق الثانى وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالسمع ورواه عنه أيضاً عبدالله بن وهب كما سبق وهو أحد العبادة الذين روايتهم عنه صحيحه (١١) وأشار النووي الى الجزم برفعه في حديث جابر الذى رواه عطاء عنده أحد (١٢) لكنه قال فيه الحجاج (٢٨) قلت الجزم في حديث الحجاج في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص وأخرج حديث الحجاج أبو يعلى (١٣) والطحاوى (١٤) والدارقطنى (١٥) والبيهقى (١٠)
وورد الجزم أيضاً في حديث أبى الزبير عن جابر عند ابن ماجه (١٧) وفى سنده ابراهيم بن يزيد متروك . (١٨)

ثانياً :- قوله في الحديث أحسبه معناه اظنه والظن في باب الرواية يتنزل منزلة اليقين فليس ذلك قادحاً في رفعه أيضاً فلولم يصرح برفعه لا يقينا ولا ظناً فهو منزل منزلة المرفوع لأن هذا لا يقال من قبل الراى وانما يؤخذ توقيفاً

(٢٦) التبع ٤٢٠ (٢٧) راجع طرح التثريب: ١٢/٥-١٣

(٢٨) المجموع: ١٧٣/٧

من الشارع ولا سيما وقد ضمه جابر رضي الله عنه الى المواقيت المنصوص عليها يقينا
باتفاق. (٢٧)

ثالثا :- وعلى الفرض بان الشك في رفع الحديث لم يزل بما ذكر فان للحديث
شواهد تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي وقت ذلك وسيأتي ذكرها .
قال ابن الترمذاني : فقد روي توقيت النبي صلى الله عليه وسلم لاهل العراق
ذات عرق من وجوه كثيرة مسندة ومرسلة وبعضها في الصحيح (٢٩)

ولما ذكر ابن حجر أحاديث من ذكر ميقات اهل العراق من الصحابة قال :
وهذه الطرق تعضد مرسل عطاء (٣٠) يعني الذي سبق ذكره في المتابعات السدي
اخرجه البيهقي .
والجواب على تضعيف المتن بان العراق لم تكن فتحت في ذلك الوقت .
ان ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم تشريعا لامته الى قيام الساعة كيف لا وهو
خاتم النبيين وليس ضروريا ان تكون العراق قد فتحت في ذلك الوقت فهي في ذلك
كالشام التي لم تكن فتحت في ذلك الوقت (٢٧)

قال ابن عبد البر في التمهيد :

هذه غفلة من قائل هذا القول لانه عليه السلام هو الذي وقت لاهل العراق
ذات عرق والعقيق كما وقت لاهل الشام الجحفة والشام كلها يومئذ دار كفر كالعراق
فوقت المواقيت لاهل النواحي لانه علم ان الله عز وجل سيفتح على امته الشام
والعراق وغيرها . ولم يفتح الشام والعراق الا في عيد عمر بلا خلاف . (٢٩)

وتوقيت عمر لاهل العراق ذات عرق كما ورد عند البخاري (٣١) لا يتنافى صحة

هذا الحديث .

قال البيهقي : يمكن ان يكون عمر لم يبلغه توقيت النبي صلى الله عليه وسلم (٣٠)

فيكون من موافقات عمر رضي الله عنه .

(٢٩) الجوهر النقي على السنن الكبرى للبيهقي ٢٨/٥ وانظر طرح التثريب: ١٣/٥

(٣٠) تلخيص الحبير: ٢٦٩/٢

(٣١) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب ذات عرق لاهل العراق (فتح الباري ٣/٣٨٩)

وله شواهد :

- عن ابن عباس رضی اللہ عنہما : أخرجه البخاری (٣٢) ومسلم (١٩) وأبو داود (٣٣) والنسائي (٣٤) والطحاوي (٣٥) والشافعي (٢١) وأحمد (٣٦) والدارمي (٣٧) وابن الجارود (٣٨) وابن خزيمة (٣٩) والطحاوي (١٤) والدارقطني (١٥) وأبو نعیم (٢٣) والبيهقي (٤٠) ولم يرد في حديثه عندهم ذكر لميقات أهل العراق .
- وعن ابن عمر رضی اللہ عنہما : أخرجه البخاری (٤١) ومسلم (١٩) والترمذي (٤٢) وأبو داود (٣٣) والنسائي (٤٣) وابن ماجه (١٧) ومالك (٤٤) والطحاوي (٣٥) والشافعي (٢١) والحميدي (٤٥) وأحمد (٤٦) والدارمي (٣٧) وابن الجارود (٣٨) وابن خزيمة (٣٩) والطحاوي (١٤) والبيهقي (٤٧) ولم يرد في حديثه عندهم ذكر لميقات أهل اليمن والعراق وأخرجه أبو نعیم (٤٨) إلا أنه لم يذكر ميقات أهل العراق فقط .

- (٣٢) صحيح البخاری: كتاب الحج، باب مهل أهل مكة للحج والعمرة (فتح الباری ٣/٣٨٤)
- (٣٣) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب في المواقيت (عون المعبود ٢/٢٦٦-٢٨)
- (٣٤) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب ميقات أهل اليمن ١٤/٥
- (٣٥) منحة المعبود: كتاب الحج، باب مواقيت الاحرام ١٠٠٠/١-٢٠٨ (٣٦) مسند أحمد: ١/٢٣٨
- (٣٧) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب المواقيت في الحج ٢/٣٠
- (٣٨) المنتقى ١٤٧-١٤٨
- (٣٩) صحيح ابن خزيمة: كتاب الحج، باب ٣-٥٢٤-٥٢٤/٤
- (٤٠) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب المواقيت لأهلها ٥٠٠/٥
- (٤١) صحيح البخاری: كتاب الحج، باب ميقات أهل المدينة ٣/٣٨٢ (فتح الباری ٣/٣٨٢)
- (٤٢) جامع الترمذي: أبواب الحج، باب ما جاء في مواقيت الاحرام لأهل الآفاق (تحفة الاحوذی ٢/٨٥-٨٦)
- (٤٣) سنن النسائي: كتاب الحج، باب ميقات أهل المدينة ٥/١٣
- (٤٤) الموطأ: كتاب الحج، باب مواقيت الاهل ١/٣٣٠
- (٤٥) مسند الحميدي: ٢/٢٨٠ (٤٦) مسند أحمد: ٢/٤٦
- (٤٧) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب ميقات أهل المدينة ٥/٢٦
- (٤٨) حلية الاولياء ٢/٢٧٠-٢٦٧ ترجمة مسعربن كدام وانظر المستخرج للعلامة

— وعن عائشة رضی اللہ عنہما : أخرجه النسائي (٤٩) وابن جرير (٥٠) والطحاوي (١٤) والدارقطني (١٥) إلا أنه لم يرد عند الطحاوي والدارقطني ذكر ميقات أهل نجد . وأخرجه ابوداود (٣٣) وابن جرير (٥٠) ولم يرد فيه إلا ميقات أهل العراق . روى ابن عدي في الكامل ثم أسنده عن أحمد بن حنبل أنه كان ينكر على أفلح بن حميد هذا الحديث (٥١) وقال ابن حجر : تفرد به المعافي بن عمران عن أفلح عنه والمعافي ثقة (٣٠) وصححه أسناده النووي (٢٨) وصححه أبو العباس القرطبي وقال الذهبي هو صحيح غريب وقال العراقي أسناده جيد . (٢٢)

— وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما : قال وقت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لاهل المشرق العقيق . أخرجه الترمذي (٤٢) وابوداود (٣٣) وأحمد (٥٢) . قال الترمذي : هذا حديث حسن (٤٢) وقال النووي " وليس كما قال فإنه من روايته يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف باتفاق المحدثين (٢٨) قال ابن حجر في نقل الاتفاق نظر يعرف ذلك من ترجمته (٣٠) قال النووي : ومحمد بن علي بن عبد الله بن عمار يروي هذا الحديث عن جده . قال مسلم في كتاب التمييز " لا نعلم له سمعا من جده ولا أنه لقيه ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم أنه يروي عن جده وذكر أنه يروي عن أبيه (٥١) .

— وعن جرير بن عبد الله البجلي : أخرجه ابن راهويه (٥١) وفيه الحجاج ابن اربعة .

— وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه أحمد (٥٣) والدارقطني (١٥) والبيهقي (١٠) وحديثه مشتمل على جميع المواقيت إلا أنه لم يذكر في حديثه عند الدارقطني إلا ميقات أهل العراق .

(٤٩) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب ميقات أهل العراق ٩٥/٥

(٥٠) كنز العمال : ١٥٥/٥ (٥١) نصب الرأية : ١٣/٣ ١٤

(٥٢) مسند أحمد : ٣٤٤/١ (٥٣) مسند أحمد : ١٨١/٢

— وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه الطحاوي (٥٤) وأبو نعيم (٥٥) وفيه انه قال في آخره وحدثني اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق .

قال ابو نعيم هذا حديث صحيح ثابت من حديث ميمون لم نكتبه الا من حديث جعفر عنه .

— وعن انس رضي الله عنه أخرجه الطحاوي (١٤) ولم يرد فيه ذكر ميقات اهل اليمن .

— وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما : أخرجه احمد (٥٦) ولم يذكر فيه الا ميقات اهل العراق .

وعن الحارث بن عمرو رضي الله عنه : كحديث ابن الزبير أخرجه ابو داود (٣٣)

والدارقطني (١٥) والبيهقي (١٠) وفي حديثه زيادة ميقات اهل اليمن .

قال البيهقي : في اسناده من هو غير معروف (٢٧)

وقال العراقي : زارة بن كريم يفتح الكاف روى عنه جماعة وذكره ابن حبان

في الثقات والرازي عنه في سنن ابي داود عتبة بن عبد الملك كذلك وباقى رجاله

لا يحتاج الى الفحص عنهم فليس في اسناده من هو غير معروف فان كان فيهم من ليس

معروفا عند البيهقي فهو معروف عند غيره . (٢٧)

(٥٤) حجة النبي صلى الله عليه وسلم للالباني ٥٢

(٥٥) حلية الاولياء : ٩٣/٤ - ٩٤ ترجمة ميمون بن مهران

(٥٦) مسند احمد : ٥/٤

١٣٦ - باب جواز لبس إسراويل والخفين للمحرم عند

الحاجسة .

(٣٤٨) قال الامام أحمد : حدثنا موسى ويحيى بن آدم قال ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل. (١)

(٣٤٩) وقال : ثنا يحيى بن آدم وأبو النضر ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن لم يجد ازارا فليلبس سراويل. (٢)

رجال الحديث -

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - يحيى بن آدم بن سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - هاشم بن القاسم أبو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى عن لکن مسلماً (٣) أخرج له هذا الحديث فارتفع احتمال التدليس فيه ، وبقية رجاله ثقات الا موسى بن داود ^{فهو} صدوق لكنه شاركه يحيى وأبو النضر فعلى هذا يكون الحديث حسناً لذاته .
رواه عن جابر مع أبي الزبير عمرو بن دينار عند الطبراني (٤) والدارقطني (٥)

(١) المسند : ٣/٣٩٥ (٢) المسند : ٣/٣٢٣

(٣) صحيح مسلم بكتاب الحج ، باب ما يباح للمحرم ، ٥٠٠ ٨٣٤/٢ - ٨٣٦

(٤) مجمع البحرين لوجه ١٤٦

(٥) سنن الدارقطني ، كتاب الحج ٢٢٨/٢ - ٢٢٩

وفي سنده عندهما محمد بن مسلم الطائفي صدوق يخطئ (٦)

ورواه عن زهير مع موسى وحيى بن آدم وأبي النضر أحمد بن عبدالله بن يونس
عند مسلم (٣) والبيهقي (٧) ورواه عن زهير أيضا الطيالسي في مسنده (٨) والفضل بن
دكين عند ابن أبي شيبة (٩) والدارقطني (٥) وابن غيلان (١٠) والخطيب (١١) وعلى
بن الجعد عند أبي القاسم البغوي (١٢) ومن طريقه أخرجه أبو نعيم (١٣) والـ
بن اسماعيل أبو غسان عند الطحاوي (١٤) والدارقطني (٥).

وله شاهدان يقويانه فيكون صحيحا لغيره :

— عن ابن عباس رض الله عنهما : أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٣) والترمذي (١٦)
وابوداود (١٧) والنسائي (١٨) وابن ماجه (١٩) والطيالسي (٨) والشافعي (٢٠) وابن أبي
شيبه (٩) واحمد (٢١) والدارمي (٢٢) وابن الجارود (٢٣) والطحاوي (١٤) والدارقطني
وابونعيم (١٣) والبيهقي (٧) والخطيب (٢٤)

٥١٥٠/٥

- (٦) انظر ترجمته في باب رقم ١١٥ (٧) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب من لم يجد الازار ٠٠٠
(٨) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب ما يلبس المحرم ٢١٢/١
(٩) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الحج، باب في المحرم اذا لم يجد ازاره ٤/١٠٠-١٠١
(١٠) الفيلانيك لوحة ١٢٧ (١١) تاريخ بغداد، ٤/٣٢١ ترجمة احمد بن علي بن يزيد
القاضي
(١٢) الجعديك لوحة ٣٣٨ (١٣) المستخرج لوحة ٢٢٠
(١٤) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب ما يلبس المحرم من الثياب ١٣٣/٢-١٣٤
(١٥) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب السراويل (فتح الباري ١٠/٢٧٢)
(١٦) جامع الترمذي: ابواب الحج، باب ما جاء في لبس السراويل ٠٠٠ (تحفة الاحوذى ٨٧/٢)
(١٧) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم (عون المعبود ١/١٠١-١٠٢)
(١٨) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الرخصة في لبس السراويل لمن لا يجد الازار:
١٠١/٥
(١٩) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب السراويل والخفين للمحرم ٠٠٠ ١٧٧/٢
(٢٠) الام: ١٢٥/٢-١٢٦ (٢١) مسند احمد: ١/٢١٥
(٢٢) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم من الثياب ٢/٣٢
(٢٣) المنتقى: باب المناسك ١٤٩
(٢٤) تاريخ بغداد: ٨/٩٤ ترجمة الحسين بن محمد عبيد العجل

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٥) ومسلم (٣) والترمذي (٢٦)
 وأبو داود (٧) والنسائي (٢٧) وابن ماجه (٢٨) ومالك (٢٩) والطيالسي (٨) والشافعي (٢٠)
 ابن شيبه (٩) والحميدي (٣٠) واحمد (٣١) والدارمي (٢٢) وأبو امامه (٣٢)
 الجارود (٢٣) والظحاوي (١٤) والدارقطني (٥) وأبو نعيم والبيهقي (١٣) (٢٣)

-
- (٢٥) صحيح البخاري: كتاب الحج ، باب ما يلبس المحرم من الثياب (فتح الباري ٤٠١/٣)
 (٢٦) جامع الترمذي: ابواب الحج ، باب ما جاء في ما لا يجوز للمحرم ملبسه (تحفة
 الاحوذى ٨٦/٢)
 (٢٧) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج ، باب النبي عن لبس القميص للمحرم ١٠٠/٥
 (٢٨) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك ، باب ما يلبس المحرم من الثياب ١٧٧/٢
 (٢٩) الموطأ: كتاب الحج ، باب ما ينهى عنه من لبس الثياب في الاحرام ٣٢٤/١
 (٣٠) مسند الحميدي ٢٨١/٢
 (٣١) مسند احمد ٣/٢ (٣٢) مسند عبد الله بن عمر ٣٤
 (٣٣) السنن الكبرى: كتاب الحج ، باب ما يلبس المحرم من الثياب ٤٩/٥

٣٧) باب جواز دخول مكة بغير احرام

(٣٥٠) قال الامام أحمد : ثنا عفان ثنا حماد أنا أبو الزبير عن جابر أن النبي

صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء. (١)

(٣٥١) قال : حدثنا أبو سلمة الخزازي حدثنا شريك عن عمار الدهني عن أبي

الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل يوم الفتح مكة وعليه

عمامة سوداء. (٢)

— رجال الحديث —

١ — عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ — حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٣ — محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٤ — منصور بن سلمة أبو سلمة الخزازي سبقت ترجمته في باب رقم ٦٣

٥ — شريك بن عبد الله النخعي سبقت ترجمته في باب رقم ٧

٦ — عمار بن معاوية الدهني (٣) أبو معاوية البجلي (٤) الكوفي ، ثقة ، وكان يثني

من الطبقة الخامسة ، قال مطين مات سنة ثلاث وثلاثين وائة ، روى له مسلم

وأهل السنن الأربعة . (٥)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

أخرجه الترمذي بمنده عن حماد بن سلمة وقال : حديث جابر حديث

حسن صحيح (٦)

(١) المسند : ٣٦٣/٣ (٢) المسند : ٣٨٧/٣

(٣) يضم اوله وسكون الهاء بعدها نون هذه النسبة الى دهن وهي قبيلة من بجيلة .

راجع الانساب ٤٢٧-٤٢٧

(٤) بفتح الباء المنقوطة بواحدة والجيم هذه النسبة الى قبيلة بجيلة . الانساب : ٩١/٢

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٤٨/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٠٦/٧-٤٠٧ والجرح والتعديل : ٢/

٣٩٠ والكاشف : ٣٠٠/٢-٣٠١ وتاريخ ابن معين : ٣/٣٥٢ والثقات لابن حبان : ٥/٦٨

(٦) جامع الترمذي : ابواب اللباس ، باب ما جاء في العمامة السوداء (تحفة الاحوذى : ٣/٤٨)

وانظر الشمائل (لبواهب اللدنية : ٧٣)

قلت : الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير صدوق يدلس وقد عنعن لكن
 بسطما (٧) أخرج له هذا الحديث فارتفع احتمال التدليس فيه . وبقية رجاله ثقات
 الا شريك فهو صدوق يخطئ كثيرا لكن مسلما (٧) أخرج له هذا الحديث وتابعه
 عن عمار الدهني سفيان الثوري عند الطبراني (٨) الا ان في عنده معاوية
 بن هشام الراوي عن سفيان فهو صدوق له اوهام (٩) وتابع شريك أيضا قيس عند
 أبي الشيخ (١٠) فدل هذا على أن شريكاً لم يخطئ في هذا الحديث .

رواه عن أبي الزبير مع حماد وعمار الدهني ، معاوية بن عمار الدهني عند
 مسلم (٧) والنسائي (١١) والبيهقي (١٢) وشعبه ذكره ابن حبان (١٣) وقال وهذا
 من حديث شعبة باطل ، انما هو من حديث عمار الدهني عن أبي الزبير ولم يسمع
 شعبة من أبي الزبير الا حديثا واحدا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي (١٣)
 ورواه عن حماد مع عفان عبد الرحمن بن مهدي عند الترمذي (٦) وأبى
 يعلى (١٤) وابن عدي (١٥) وأبي نعيم (١٦) وأبو الوليد عند أبي داود (١٧) وابن
 حبان (١٨) وموسى بن اسماعيل ومسلم بن ابراهيم عند أبي داود (١٧) وكيع عند
 الترمذي (١٩) وابن أبي شيبة (٢٠) ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢١) ورواه عن

٢١٣/١
 (٧) صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب جواز دخول مكة بغير احرام ١٩٠/٢ (٨) المعجم الصغير
 (٩) تقريب التهذيب : ٢٦١/٢ (١٠) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه ١١٦
 (١١) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب دخول مكة بغير احرام ١٥٨/٥ - ١٥٩
 (١٢) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الرخصة لمن دخلها خائفا لحرب في ان يدخلها بغير
 احرام ١٧٧/٥ وانظر ٥٩/٧
 (١٣) المجروحين لا ابن حبان : ١٥١/١
 (١٤) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١١٨ (١٥) الكامل لابن عدي : ٣/٢٣٥ ترجمه حماد بن سلمة
 (١٦) خلية الاولياء : ١٩/٩ ترجمه عبد الرحمن بن مهدي
 (١٧) سنن أبي داود : كتاب اللباس ، باب في العمائم (عون المعبود ٩٥/٤)
 (١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ١٢
 (١٩) الشمائل (لهاهب اللدنية ٧٣) (٢٠) مصنف ابن أبي شيبة ٧٨/١/٢ ، ٣٠٩/٢/٢
 (٢١) سنن ابن ماجه : كتاب اللباس ، باب العمامة السوداء ١١٨٦/٢

حماد أيضا الطيالسي (٢٢) في مسنده ومن طريقه أخرجه الطحاوي (٢٣) ورواه عن حماد أيضا علي بن الجعد عند أبي القاسم البغوي (١٤) ومن طريقه أخرجه أبو محمد البغوي (٢٥) ويزيد بن زريع عند النسائي في السنن الكبرى (٢٦) وكثير بن هشام عند ابن سعد (٢٧) وشعبة عند الطبراني (٢٨) وابن عدى (١٥) والرازي عن شعبة عندهما عبد الرحمن بن زياد الرضا صي وروى عنه حرمله بن يحيى . وروى عبد الرحمن هذا الحديث عن حماد من غير واسطة شعبة عند ابن عدى (١٥) ورجح ابن عدى هذه الرواية لان الرازي عنه فيها دحيم وهواثب من حرمله بن يحيى . وغسان بن الربيع عند ابن عدى (١٥) والبيهقي بن جميل عند البيهقي (٢٩) ويحيى بن حمان عنده (١٢).

ورواه عن عفان مع احمد ابن سعد (٢٧)

ورواه عن شريك مع أبي سلمة علي بن حكيم الا وروى عنه مسلم (٧) والطحاوي (٢٣) وأبي نعم (٣٠) والفضل بن دكين عند ابن سعد (٢٧) والبيهقي (٢٩) ومعل بن منصور عند الطحاوي (٢٣) وغسان بن الربيع عند ابن عدى (٣١) والاسود بن عامر وعبدالله بن ابي امية ويحيى بن عبد الحميد الحماني عند ابي نعم (٣٠) ورواه عن أبي سلمة مع احمد الحارث بن ابي اسامة عند ابي نعم (٣٠)

-
- (٢٢) منحة المعبود: كتاب اللباس والزينة باب ما جاء في العمامة ٣٥١/١
 - (٢٣) شرح معاني الآثار، كتاب مناسك الحج، باب دخول الحرم هل يصلح بغير احرام ٢٥٨/٢
 - (٢٤) الجعديات لوحة ٤٣٦
 - (٢٥) شرح السنة: ٣٠٤/٧ - ٣٠٥
 - (٢٦) تحفة الاشراف، ٢٩٤/٢ (٢٧) الطبقات الكبرى: ١٣٩/٢ - ١٤٠
 - (٢٨) المعجم الصغير: ٢٢/١
 - (٢٩) السنن الكبرى: كتاب الجمعة، باب ما يستحب للامام من حسن الهيئة ٢٤٦/٣
 - (٣٠) المستخرج: لوحة ٢٦٣
 - (٣١) الكامل لا بن عدى: ٥/ لوحة ٧٦ ترجمة شريك بن عبدالله

وله شاهدان يقويانه فيكون صحيحا لغيره :

— عن انس رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣٢) ومسلم (٧) والنسائي (١١) ومالك (٣٣) والشافعي (٣٤) وأبو عبيد (٣٥) وابن سعد (٢٢) وأحمد (٣٦) والطحاوي (٢٣) والبيهقي (١٢) . الا انه جاء فيه بدل العمامة المغفر .

— وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٢١)

فائدة :-

قال ابن حبان رضي الله عنه في خبر انس بن مالك دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وعلى راسه المغفر وفي خبر جابر انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ولم يدخل صلى الله عليه وسلم مكة بغير احرام الا مرة واحدة وهو يوم الفتح ويشبه ان يكون المصطفى صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم كان على راسه المغفر وقد تعمم بعمامة سوداء وبه فاذا جابر ذكر العمامة التي رآها واذا انس ذكر المغفر الذي رآه من غير ان يكون بين الخبرين تضاد أو تهاتر (١٨)

(٣٢) صحيح البخاري: كتاب الجهاد، باب قتل الأسير وقتل الصبر (فتح الباري ١٦٥/٦)

(٣٣) الموطأ: كتاب الحج، باب جامع الحج ٤٢٣/١

(٣٤) بدائع المنن: ١٢٣/٢

(٣٥) الأمسوال: ١٥٩

(٣٦) مسند أحمد: ١٠٩/٣

١٣٨ - باب جواز اكل الصيد للمحرم ما لم يصده أو يصد له.

(٣٥٢) قال الامام أحمد : ثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قتيبة في حديثه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " صيد البر لكم حلال قال سعيد وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم." (١)

(٣٥٣) وقال : حدثنا الخزاعي ثنا عبد العزيز عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل من الانصار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كلوا لحم الصيد وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم." (٢)

(٣٥٤) وقال : ثنا سريج ثنا ابن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو أخبرني رجل ثقة من بني سلمة عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لحم الصيد حلال للمحرم ما لم يصده أو يصد له." (٣)

رجال الحديث

- ١ - سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة ، مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين وقيل بعدها ، من الطبقة العاشرة ، روى له العتة (٤)
- ٢ - قتيبة بن سعيد بن جميل - بفتح الجيم ابن طريف الثقفي ، أبو رجاء البغلاني (٥)

(١) المسند: ٣/٣٦٢ (٢) المسند: ٣/٣٨٧ (٣) المسند: ٣/٣٨٩
 (٤) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٠٦ وتهذيب التهذيب: ٤/٨٩-٩٠ والجرح والتعديل: ٤/٦٨ والتاريخ الكبير: ٣/٥١٦ وتذكرة الحفاظ: ٢/٤١٦-٤١٧ والعقد الثمين: ٤/٥٨٦-٥٨٧ ومذرات الذهب: ٢/٦٢
 (٥) بفتح الباء المنقوطة بواحدة وسكون العين المعجمة وفي آخرها النون ، هذه النسبة الى بغلان وهي بلدة بنواحي بلخ . الانساب: ٢/٢٧٦ وراجع معجم البلدان: ١/٤٦٨

يقال اسمه يحيى وقيل على هـ شقة ثبت من الطبقة العاشرة مات سنة أربع مائة
ومائتين عن تسعين سنة روى له الستة (٦)

٣ - يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القارى بتشديد التحتانية هـ
المدنى هـ نزيل الاسكندرية حليف بنى زهرة شقة من الطبقة الثامنة مات سنة
احدى وثمانين ومائة هـ روى له الستة الا ابن ماجه (٧)

٤ - عمرو بن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب هـ ابو عثمان المدنى هـ
شقة ربما وهم هـ من الطبقة الخامسة هـ مات بعد الخمسين ومائة
روى له الستة (٨)

٥ - المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومى هـ صدوق كثير
التدليس والارسال هـ من الطبقة الرابعة روى له اهل السنن الاربعة (٩) وانظر
تخريج الحديث لتبهايم الفائدة .

٦ - منصور بن سلمة الخزاعى سبقت ترجمته في باب رقم ٦٣

٧ - عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردى (١٠) ابو محمد الجينى بالولاء هـ المدنى
صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطى قال النسائى : حديثه عن عبيد الله
العمري منكر هـ من الطبقة الثامنة مات سنة ست اوسبع وثمانين ومائة روى له
الستة (١١)

٨ - سريج بن النعمان الجوهري سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٩ - عبد الرحمن بن ابي الزناد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩

(٦) راجع تقريب التهذيب: ١٢٣/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٥٨/٨-٣٦١ والكشاف: ٣٩٧/٢
والجرح والتعديل: ١٤٠/٧ والتاريخ الكبير: ١٩٥/٧ وترتيب المدارك: ١/١٠٢-٥٢٣
وطبقات الحنابلة: ١/٥٧٢-٢٥٨

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٧٦/٢ وتهذيب التهذيب: ٣٩١/١١-٣٩٢ والجرح والتعديل:
١٠/٢١٠ والكشاف: ٣/٢٩٢ وتاريخ ابن معين: ٣/١٧٢

(٨) راجع تقريب التهذيب: ٧٥/٢ وتهذيب التهذيب: ٨٢/٨-٨٤ والجرح والتعديل: ٦/٥٢٢
وميزان الاعتدال: ٣/٢٨١-٢٨٢ والخلاصة: ٢٩٢ وتاريخ ابن معين: ٣/١٩٤

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٢٥٤/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/١٧٨-١٧٩ والجرح والتعديل:
٨/٣٥٩ والمراسيل لا بن ابي حاتم: ٢٠٩-٢١٠ وجامع التحصيل في احكام المراسيل: ٣٤٧
والثقات لا بن حبان: ٥/٤٥٠ وسير اعلام النبلاء: ٥/١٨٣

(١٠) بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء الاخرى وكسر الدال الاخرى نسبة الى دار
بجرد فاستقلوه فقلبوه الى الدراوردى . راجع معجم البلدان: ٢/٤٤٧ والانساب: ٥/٣٣٠

(١١) راجع تقريب التهذيب: ١/٥١٢ وتهذيب التهذيب: ٦/٣٥٣-٣٥٥ والمعارف: ٤/٢٢٤
والجرح والتعديل: ٥/٣٩٥-٣٩٦ وترتيب المدارك: ١/٢٨٨-٢٩٠ وتذكرة الحفاظ: ١/٦٩
والطبقات الكبرى: ٥/٤٢٤ وذكر اخبار اصبهان: ٢/١٢٥

في الطريق الاول مطلب بن عبدالله صدوق كثير الارسال والتدليس وقد عنعن وهو في التهذيب من تلاميذ جابر لكنه اختلف في سماعه من جابر .

قال الترمذي : والمطلب لا نعرف له سماعا من جابر (١٢) قال في موضع

آخر " قال محمد (البخاري) " ولا اعرف للمطلب بن عبدالله بن حنطب سماعا من احد من الصحابة الا قوله حدثني من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت عبدالله بن عبد الرحمن (الدارمي) يقول لا نعرف للمطلب سماعا من احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . (١٣)

قال ابن ابي حاتم في المراسيل عن ابيه لم يسمع من جابر (١٤) ومثله ذلك قال النسائي (١٥) وقال النووي : قال ابن ابي حاتم وروى عن جابر قال ويشبه ان يكون أدركه ، وقال : فحصل الشك في ادراكه (١٦) ومذهب مسلم بن الحجاج الذي ادعى في مقدمة صحيحه (١٧) انه لا يشترط في اتصال الحديث اللقاء بل يكفي امكانه . والامكان حاصل قطعا ، ومذهب علي بن المديني والبخاري والاكثرين اشتراط ثبوت اللقاء فعلى مذهب مسلم الحديث متصل وعلى مذهب الاكثرين يكون مرسل (١٦) .

واخرج الحاكم هذا الحديث بسنده عن يعقوب وقال فيه : " هذا حديث

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه (٨) ووافقه الذهبي (٨)

وصح حديث المطلب ابن خزيمة وابن حبان اذ اخرجاه في صحيحيهما

كما سيأتي في التابعات وقال الشافعي " وهذا الحديث أحسن شيء في هذا الباب " (١٩) .

(١٢) جامع الترمذي ، ابواب الحج ، باب ما جاء في اكل الصيد للمحرم (تحفة الاخوندي ٩٠/٢)

(١٣) جامع الترمذي ، ابواب فضائل القرآن (تحفة الاخوندي ٥٥/٤)

(١٤) المراسيل لابن ابي حاتم ٢١٠ (١٥) راجع زاد المعاد ١٩٨/١

(١٦) راجع المجموع للنووي ٢٧٥/٧-٢٧٦ (١٧) مقدمة مسلم ٢٩-٣٠

(١٨) المستدرک ، کتاب المناسک ، باب حلة الصيد للمحرم ما لم يصدده او يصاد له ٥٢/١

وانظر ٤٢٦/١ (١٩) تلخيص الحبير ٢٧٦/٢

وسبب الاختلاف فيه يرجع الى ان المطلب يطلق على اكثر من رجل واحد لكن

الذي روى هذا الحديث عن جابر وروى عنه مولاة عمرو بن ابي عمرو هو من كبار التابعين
وعاصر كثيرا من الصحابة فعلى هذا يكون حديثه متصلا (٢٠)

وصرح المطلب بن عبد الله بالسامع من جابر في حديث آخر انظر باب رقم ١٧٧

وأما الطريق الثاني والثالث فضعيفان لان فيهما من لم يسم ، وفي الطريق

الثاني الدراوردي صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، وفي الثالث ابي
ابي الزناد صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد .

رواه عن عمرو مع يعقوب بن عبد الرحمن يحيى بن عبد الله عند الشافعي (٢١)

وابن الجارود (٢٢) وابن خزيمة (٢٣) والطحاوي (٢٤) والحاكم (١٨) والبيهقي (٢٥)

وأخرجه الدارقطني (٢٦) من طريق ابن خزيمة وسليمان بن بلال عند الشافعي (٢١)

والدارقطني (٢٦) والحاكم (١٨) والبيهقي (٢٥) ومالك بن انس عند الدارقطني (٢٦)

والحاكم (١٨) وابراهيم بن محمد عند الشافعي (٢١) ومن طريقه أخرجه الدارقطني (٢٦)

والخطيب (٢٧) وأبو محمد البغوي (٢٨)

ورواه عن يعقوب مع من في الباب ابن وهب عند ابن الجارود (٢٢) وابي

خزيمة (٢٣) والطحاوي (٢٤) والبيهقي (٢٥) وأخرجه الدارقطني (٢٦) من طريق

ابن خزيمة .

(٢٠) وجميع فصول احمد شاکر لرياسة الامام الشافعي ٩٧ ، ١٠٢

(٢١) الام : ١٧٦/٢ ومسند الشافعي ١٨٦ واختلاف الحديث بهامش الام ٩٣/٧ ٩٤-٢٩٤

(٢٢) المنتقى ؛ باب المناسك ١٥٤

(٢٣) صحيح ابن خزيمة ؛ كتاب المناسك ؛ باب ٥٦٤ ١٨٠/٤ - ١٨١

(٢٤) شرح معاني الآثار ؛ كتاب مناسك الحج ؛ باب الصيد يذبحه الحلال في الحل . ١٧١/٢٠٠
١٧٣

(٢٥) السنن الكبرى ؛ كتاب الحج ؛ باب ما لا يأكل المحرم من الصيد ١٩٠/٥

(٢٦) سنن الدارقطني ؛ كتاب الحج ٢٩٠/٢

(٢٧) النقيح والمتفق ؛ ١/٢٢٥

(٢٨) تفسير البغوي ؛ ٩٤/٢

ورواه عن قتيبة بن سعيد مع احمد الترمذى (١٢) وابوداود (٢٩) والنسائى (٣٠)
والحسن بن سفيان عند ابن حبان (٣١)
ورواه عن الدراوردي مع الخزازي الشافعي (٢١) وأسد بن موسى عند
الطحاوي (٢٤)

وله شواهد تفويده تشهد له بالصحة

— عن ابي قتادة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٢) ومسلم (٣٣) والترمذى (١٢)
وابوداود (٢٩) والنسائى (٣٤) وابن ماجه (٣٥) ومالك (٣٦) والشافعي (٢١) وعبد
الرزاق (٣٧) والحميدى (٣٨) واحمد (٣٩) وابن الجارود (٢٢) وابن خزيمة (٢٣) والطحاوي (٢٤)
والبيهقى (٤٠) والخطيب (٢٧)

— وعن طلحة بن عبيدالله رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٣٣) والنسائى (٣٤) وابي
ماجه (٣٥) والطيالسى (٤١) وعبد الرزاق (٣٧) واحمد (٤٢) وابن خزيمة (٤٣) والطحاوي (٢٤)
والبيهقى (٤٠)

— وعن رجل من بهز : أخرجه النسائى (٣٤) ومالك (٣٦) وعبد الرزاق (٣٧) واحمد (٤٤)
والطحاوي (٢٤) والبيهقى (٤٠)

— وعن زبير بن العوام رضى الله عنه : أخرجه البيهقى (٤٠)

— وعن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه : أخرجه الطحاوي (٢٤)

- (٢٩) سنن ابي داود: كتاب المناسك، باب لحم الصيد للمحرم (عون المعبود ١٠٩/٢)
(٣٠) سنن النسائى، كتاب مناسك الحج، باب اذا اشار المحرم الى الصيد فقتله الحلال ١٤٧/٥
(٣١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ١٠٠ وانظر موارد الظمان ٢٤٣
(٣٢) صحيح البخارى: كتاب جزاء الصيد، باب اذا صا والحلال فاهدى للمحرم الصيد اكله (فتح
البارى ٤/٢٢) (٣٣) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم ٨٥٢/٢-٨٥٥
(٣٤) سنن النسائى، كتاب مناسك الحج، باب ما يجوز للمحرم اكله من الصيد ١٤٢/٥-١٤٣
(٣٥) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب الرخصة في ذلك اذا لم يصد له ١٠٣٣/٢
(٣٦) الموطأ، كتاب الحج، باب ما يجوز للمحرم اكله من الصيد ٣٥٠/١-٣٥١
(٣٧) المصنف، كتاب المناسك، باب الرخصة للمحرم في اكل الصيد ٤٢٩/٤-٤٣١
(٣٨) مسند الحميدى، ٢٠٤/١ (٣٩) مسند احمد: ٣٠٧/٥
(٤٠) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب ما ياكل المحرم من الصيد ١٨٧/٥-١٨٩
(٤١) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب تحريم الصيد على المحرم ١٠٠٠/١-٢١٣
(٤٢) مسند احمد: ١٦١/١ (٤٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ١٧٨/٤٥٦٢
(٤٤) مسند احمد: ٤٥٢/٣

(٣٥٥) قال الامام احمد : ثنا عبد الوهاب ثنا هشام عن ابي الزبير عن جابر قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم من ألم كان بظهره اوبوركه .
شك هشام (١)

(٣٥٦) قال : ثنا عفان ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وشى كان به . (٢)

(٣٥٧) قال : ثنا ابوقطن وكثير بن هشام قالا ثنا هشام عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وشى كان بوركه اوظهره . (٣)

(٣٥٨) قال : ثنا ابوقطن وروح قالا ثنا هشام قال روح بن ابي عبد الله عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وشى كان بوركه اوظهره . (٤)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الوهاب بن عطاء الخفاف سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ٢ — هشام بن ابي عبد الله الدستوائي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ — عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ — يزيد بن ابراهيم التميمي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٩
- ٦ — عمرو بن الهيثم ابوقطن سبقت ترجمته في باب رقم ٨٣
- ٧ — كثير بن هشام الرقي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٨ — روح بن عباد القيسي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

(٢) المسند: ٣/٣٦٣

(١) المسند: ٣/٣٥٧

(٤) المسند: ٣/٣٥٥

(٣) المسند: ٣/٣٨٢

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابا الزبير فهو صدوق يدل على روى يعنى وبقيه رجال الطرق ثقات الا عبد الوهاب بن عطاء فهو صدوق ربما اخطأ لكنه تابعه عن هشام خالد بن الحارث عند النسائي في السنن الكبرى (٥) وعند ابن خزيمة (٦) والحارث بن عطية عند النسائي في الكبرى (٥) وتابعه أيضا الطيالسي في مسنده (٧) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٨) وبشر بن المفضل وعبد الاعلى عند ابن خزيمة (٦) روى عن أبي الزبير مع هشام ويزيد بن ابراهيم ابن خيثم عند ابن ماجه (٩) وابن خزيمة (٦)

وروى عن يزيد بن ابراهيم مع عفان أبو الوليد عند النسائي (١٠)
ولحديث الباب هو اهد صحة تشهد له بالصحة :

— عن ابن عباس رض الله عنهما : أخرجه البخارى (١١) ومسلم (١٢) والترمذى (١٣) وابو داود (١٤) والنسائي (١٥) وابن ماجه (٩) والطيالسي (١٦) والحميدى (١٧) واحمد (١٨)

-
- (٥) تحفة الاشراف، ١/٢١، ٣٥
- (٦) صحيح ابن خزيمة، كتاب المناسك، باب رقم ٥٧٩ — ١٨٧/٤ — ١٨٨
- (٧) منحة المعبود، كتاب الطب، باب الامر بالتداوى ٠٠٠ ٣٤٣/١
- (٨) السنن الكبرى، كتاب الضحايا، باب موضع الحجامة ٣٤٠/١
- (٩) سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الحجامة للمحرم ١٠٢٩/٢
- (١٠) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب حجامه المحرم من علة تكون به ١٥٢/٥
- (١١) صحيح البخارى، كتاب جزاء الصيد، باب الحجامة للمحرم (فتح البارى ٥٠/٤)
- (١٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز الحجامة للمحرم ٨٦٢/٢ — ٨٦٣
- (١٣) جامع الترمذى، ابواب الحج بمباب ما جاء في الحجامة للمحرم (تحفة الاحوذى ٨٨/٢)
- (١٤) سنن ابن داود، كتاب المناسك، باب المحرم يختجم (عون المعبود ١٠٥/٢)
- (١٥) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب الحجامة للمحرم ١٥٢/٥
- (١٦) منحة المعبود، كتاب الحج والعمرة، باب جواز الحجامة للمحرم ٠٠٠ ٢١٢/١
- (١٧) مسند الحميدى: ٢٣٣/١
- (١٨) مسند احمد، ١٥/١، ٢

والدارمي (١٩) وابن الجارود (٢٠) وابن خزيمة (٢١) والحاكم (٢٢) والبيهقي (٢٣)

— وعن ابن بريدة رضي الله عنه: أخرجه البخاري (١١) ومسلم (١٢) والنسائي (٢٤)

وابن ماجه (٢٥) واحمد (٢٦) والدارمي (١٩) والبيهقي (٢٣).

— وعن انحرين مالك رضي الله عنه: أخرجه ابو داود (١٤) والنسائي (٢٧) واحمد (٢٨)

وابن خزيمة (٢١) والحاكم (٢٢) والبيهقي (٨)

(١٩) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب الحجة للمحرم ٣٧/٢

(٢٠) المنتقى : باب المناسك ١٥٦

(٢١) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب ٥٧٦ - ٥٧٧ - ١٨٦/٤ - ١٨٧

(٢٢) المستدرک : کتاب المناسک ، باب الحجة للمحرم ٤٥٣/١

(٢٣) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الحجة للمحرم ٦٤/٥ - ٦٥

(٢٤) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب حجة المحرم وسط راسه ١٥٣/٥

(٢٥) سنن ابن ماجه : كتاب الطب ، باب موضع الحجة ١١٥٢/٢

(٢٦) مسند احمد : ٣٤٥/٥

(٢٧) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب حجة المحرم على ظهر القدم ١٥٢/٥

(٢٨) مسند احمد : ١٦٤/٣

(٣٥٩) قال الامام احمد : ثنا يحيى ثنا جعفر حدثني ابي قال اتينا جابر بن عبد الله وهو في بني سلمة فسالناه عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج ثم اذن في الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج هذا العام قال فنزل المدينة بشركبير كلهم يلتمه من ان ياتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويفعل مثل ما يفعل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم لعشريقين من ذى القعدة وخرجنا معه حتى اتى ذا الحليفة فغسلت أسما بنت عميس بمحمد بن أبي بكر فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسل ثم استذفري (١) بثوب ثم اهلى فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا استوت به ناقته على البيداء اهل بالتوحيد ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وليي الناس والناس يزيدون ذا المعارج ونحوه من الكلام والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع فلم يقل لهم شيئا فنظرت مد بصرى وبين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم من راكب وهاش ومن خلفه مثل ذلك وعن يمينه مثل ذلك وعن شماله مثل ذلك . قال جابر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء علنا به فخرجنا لا نتهي الا الحج حتى اتينا الكعبة فاستلم نبي الله صلى الله عليه وسلم الحجر الاسود ثم رمى ثلاثا ومشى اربعة حتى اذا فرغ عمد الى مقام ابراهيم صلى خلفه ركعتين ثم قرأ ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم ملى ﴾ (٢) قال ابي قال ابو عبد الله يعني جعفر فقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون ثم استلم الحجر وخرج الى الصفا ثم قرأ ﴿ ان الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ (٣) ثم قال نبدا بما بدأ الله (عز وجل) به فرقى على الصفا حتى اذا نظر الى البيت كبر قال

(١) هكذا في الاصل صحابه " استشفري " كما عند مسلم وغيره .

(٢) سورة البقرة: آية ١٢٥ (٣) سورة البقرة: آية ١٥٨

لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
 لا اله الا الله أنجز وعده وصدق وعده وغلب الأحزاب وحده ثم دعا ثم رجع
 الى هذا الكلام ثم نزل حتى اذا انصبت قدماء في الوادي رمل حتى اذا صعد
 مشى حتى أتى المروة فرقى عليها حتى نظر الى البيت فقال عليها كما قال علي
 الصفا فلما كان السابع عند المروة قال يا أيها الناس اني لو استقبلت من
 امرى ما استديرت لم أسق اليمدى ولجعلتها عمرة فمن لم يكن معه هدى فليحلل
 وليجعلها عمرة فحل الناس كلهم فقال سراق بن مالك بن جعشم وهو في أسفل
 المروة يا رسول الله ألعامنا هذا أم لا يد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أصابعه فقال لا يد ثلاث مرات ثم قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة
 قال وقدم على من اليمن فقدم بيدي وساق رسول الله صلى الله عليه وسلم معه من
 المدينة هديا فاذا فاطمة رضي الله عنها قد حلت ولبت ثيابها صبيفا واكحلت
 فانكر ذلك على رضي الله عنه عليها فقالت امرني به رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال قال علي بالكوفة قال جعفر قال اي هذا الحرف لم يذكره جابر فذهبت محرشا
 استفتي به النبي صلى الله عليه وسلم في الذي ذكرت فاطمة قلت ان فاطمة لبست
 ثيابها صبيفا واكحلت وقالت امرني به أبي قال صدقت صدقت صدقت أنا امرتها
 به . قال جابر قال لعلي بم اهلكت قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك
 قال ومعى اليمدى قال فلا تحل قال فكانت جماعة اليمدى الذي أتى به علي رضي
 الله تعالى عنه من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة فنحس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثا وستين ثم أعطى عليا فنحس ما غبس
 وأشركه في هديه ثم أمر من كل بدنه ببضعة فجعلت في قدر فاكلا من لحمها
 وشربا من مرقها ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم قد نحرنا هينا ومنى
 كليها منحر ووقف بعرفة فقال وقت هينا وعرفة كليها موقف ووقف بالمزدلفة
 فقال قد وقت هينا والمزدلفة كليها موقف. (٤)

غريب الحديث

- نفست - النفاس - بالكسر : ولادة المرأة فاذا وضعت فهي نفساء (٥)
- استغرى - الاستغفار : هو ان تشد المرأة فرجها بخزقة عريضة بعد ان تحتش قطناً ، وتوثق طرفيها في شيء تشده على وسطها ، فتتمنع بذلك سيل الدم وهو ماخوذ من شهر الدابة الذي يجعل تحت ذنبها (٦)
- اهلى - الاهلال : هو رفع الصوت بالتلبية (٧)
- البيداء : أرض مستوية قريبة من مسجد ذي الحليفة (٨)
- ذو المعارج - المعارج : الصاعد والدرج ، واحداها معرج ، يريد معارج الملائكة الى السماء وقيل المعارج : الفواضل العالية ، والمعرج : الصعود ، عرج يعرج عرجا (٩)
- رمل - بفتح الراء والميم : وهو اسراع المشى مع تقارب الخطا دون الوثوب والعدو وهو الخبب (١٠)
- انصبت - انحدرت (١١)
- الهدى - هو ما يهتدى الى البيت الحرام من النعم لتنحر (١٢)
- صبيفا - اي مصبوغة غريبيض وهو فعمل بمعنى مفعول (١٣)
- محرشا - اراد بالتحريش : هنا ذكر ما يوجب عتابه لها (١٤)
- ما غير ما بقي (١٥) مرق - المرق : الذي يؤء تدم به (١٦)

- (٥) القاموس المحيط : ٢٦٥/٢ وراجع النهاية ٩٥/٥ وتهذيب الاسماء واللغات ١٧٠/٢/٢
- (٦) النهاية ٢١٤/١ وراجع المصباح المنير ٨٢
- (٧) النهاية ٢٧١/٥ وراجع غريب الحديث لابن قتيبة ٢١٨/١
- (٨) المغرب ٥٥ وراجع معجم البلدان ٥٢٣/١ (٩) النهاية ٢٠٣/٣
- (١٠) تهذيب الاسماء واللغات ١٢٧/١/٢ - ١٢٨ وراجع غريب الحديث لابن قتيبة ٢٢١/١ والنهاية ٢٦٥/٢ (١١) النهاية ٣/٣ وراجع لسان العرب ٥١٧/١
- (١٢) النهاية ٢٥٤/٥ وراجع المصباح المنير ٦٣٦ وتهذيب الصحاح ١٠٩٢/٣
- (١٣) النهاية ١٠/٣ وراجع المصباح المنير ٣٣٢
- (١٤) النهاية ٣٦٨/١ ولسان العرب ٢٨٠/٦
- (١٥) راجع المصباح المنير ٤٤٢ والنهاية ٣٣٨/٣
- (١٦) لسان العرب ٣٤٠/١٠ وراجع تهذيب اللغة ١٤٤/٩

— رجال الحديث —

- ١ — يحيى بن سعيد بن فروخ سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
 ٢ — جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
 ٣ — محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه جعفر بن محمد وهو صدوق وبقيه رجاله ثقات .
 رواه عن جعفر بن محمد مع يحيى القطان حاتم بن اسماعيل عند مسلم (١٧)
 وأبي داود (١٨) والنسائي (١٩) وابن ماجه (٢٠) وابن أبي شيبة (٢١) وعبد بن
 حميد (٢٢) والدارمي (٢٣) وابن الجارود (٢٤) وابن خزيمة (٢٥) والطحاوي (٢٦)
 وابن حبان (٢٧) وأبي نعيم (٢٨) والبيهقي (٢٩) وأبي محمد البغوي (٣٠) أخرجه

(١٧) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٨٦/٢

(١٨) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم (عون

المعبود ١٢٢/٢)

(١٩) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الايضاع في وادي محسر ١٧/٥ وفي السنن

الكبرى (تحفة الاشراف ٢٨١/٢)

(٢٠) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٢٢/٢

(٢١) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الحج، باب في فسخ الحج أفعله النبي صلى الله عليه وسلم:

١٠٢/٤

(٢٢) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٢٢

(٢٣) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب في سنة الحاج ٤٤/٢

(٢٤) المنتقى: باب المناسك ١٦٥

(٢٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٠٦-٢٠٥/٤

(٢٦) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب من احرم بحجة ١٩٠/٢-١٩١

(٢٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحة ٨٨ = وانظر مشكل الآثار ٣/١٦٠

(٢٨) المستخرج: لوحة ٢٣٤

(٢٩) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم احرم احراما

مطلقا ٥٠٠ ٦/٥-٧

(٣٠) تفسير البغوي ١١/٢٢٦

عبد بن حميد وابن حبان وابو محمد البغوي من طريق ابن ابي شيبة ورواه عن جعفر
 ايضاً زهير بن خالد عند الطيالسي (٣١) واي بن يعلى (٣٢) وابن حبان (٣٣) والبيهقي (٣٤)
 أخرجه ابن حبان من طريق أبي يعلى والبيهقي من طريق الطيالسي وابن جرير
 عند الشافعي (٣٥) ومن طريقه أخرجه ابو محمد البغوي (٣٦) وعبد العزيز
 الدراوردي عند الشافعي (٣٥) والثوري (٣٧) وابن ابي حازم (٣٨) عند ابن خزيمة
 واسماعيل بن جعفر عند ابن خزيمة (٣٩) وأبي محمد البغوي (٤٠) وابن الهيثم
 عند الطحاوي (٢٦)

ورواه عن يحيى بن سعيد مع أحمد محمد بن المشي عند النسائي (٤١) وحديثه
 مختصر وأبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى (٣٢) وعبد الله بن هاشم عند
 ابن الجارود (٤٢) ومحمد بن بشار عند ابن خزيمة (٤٣) وعلى بن المديني عند
 ابن عدى (٤٤)

قال ابن عدى : وهذا الحديث حدث به عن جعفر جماعة من الائمة ولم يرو هذا
 الحديث عنه اطول مما رواه عنه حاتم بن اسماعيل وبعده يحيى بن سعيد القطان
 وروى عن الثوري عن جعفر وليس بالطويل وحدث عنه مالك في الموطأ باحرف من هذا
 الحديث وحدث عنه مقدار عشرين نفساً او أقل (٤٤)

-
- (٣١) منحة المعبود : كتاب الحج والعمرة، باب حديث جابر المضمن صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٢٠٥/١
 - (٣٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٣
 - (٣٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٦/لوحه ٨٦
 - (٣٤) السنن الكبرى: كتاب صلاة العيدين، باب كيف التكبير ٣١٥/٣
 - (٣٥) مسند الشافعي ١١٠ والام: ١٠٨/٢ واختلاف الحديث بيها من الام ٤٠٤/٧
 - (٣٦) شرح السنة: ٦٤/٧
 - (٣٧) صحيح ابن خزيمة بكتاب المناسك، باب رقم ٦٥٣ ٢٢٩/٤
 - (٣٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٥٥٠ ١٧٠/٤
 - (٣٩) صحيح ابن خزيمة بكتاب المناسك، باب رقم ٥٣٦ ١٦٤/٤
 - (٤٠) شرح السنة: ١٣٣/٧
 - (٤١) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الكراهية في الثياب المصبغة للمحرم ١١١/٥
 - (٤٢) المنتقى: باب المناسك ١٦٢
 - (٤٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٥٢ ٢٢٨/٤
 - (٤٤) الكامل لابن عدى: ٣/لوحه ٢٠٧ ترجمة جعفر بن محمد

١٤١ - باب متى يحل المعتمر ؟

(٣٦٠) قال الامام احمد : ثنا سفيان عن عمرو وذكروا الرجل يبذل بعمرة فيحل هل له ان يأتي قبل أن يطوف بالضا والمروة فسألت جابر بن عبدالله فقال لا حتى يطوف بين الضفا والمروة وسألت ابن عمر فقال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وسعى بين الضفا والمروة ثم قال : لقد كان لكم في رسول الله احوة حسنة (١) * (٢)

رجال الحديث -

١ - سفيان بن عيينه سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ - عمرو بن دينار الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجاله ثقات وحديث جابر موقوف اما حديث ابن عمر فمرفوع

وأخرج حديث جابر وابن عمر الحميدي (٣) ومن طريقه اخرجه البخاري (٤)

والبيهقي (٥) كما أخرجه احمد الا ان في متنه تقديم وتأخير .

وأخرجه مسلم (٦) والنسائي (٧) الا انه لم يرد فيه عندهما ذكر لجابر رضي

الله عنه .

وحديث الباب من ثلاثيات مسند احمد (٨)

(١) سورة الاحزاب : آية ٢١ (٢) المسند ٣٠٩/٣ وراجع ١٥/٢

(٣) مسند الحميدي ٢٩٤/٢٠

(٤) صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب متى يحل المعتمر ٠٠٠٢ (فتح الباري ٦١٥/٣)

(٥) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب المعتمر لا يقرب امراته ما بين ان يبذل الى ان يكمل ٠٠٠
١٢١/٥ - ١٢٢

(٦) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب ما يلزم من احرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعى ٩٠٦/٢

(٧) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب طواف من أهل بعمرة ١٢٨/٥

(٨) ثلاثيات مسند الامام احمد ٢٩٣/١

١٤٢ - باب التمتع في الحج .

(٣٦١) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن ابي نضرة قال حجاج في حديثه سمعت ابا نضرة قال فذكر (١) ذلك لجابر بن عبدالله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. (٢)

(٣٦٢) وقال : ثنا عفان ثنا حماد انا على بن زيد وعاصم الاحول عن ابي نضرة عن جابر بن عبدالله قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم متعتين الحج والنساء وقد قال حماد أيضا متعة الحج ومتعة النساء فلما كان عمرنا غمنا فانتبهنا. (٣)

(٣٦٣) وقال : حدثنا يونس ثنا حماد يعني ابن سلمة عن علي بن زيد وعاصم الاحول عن ابي نضرة عن جابر بن عبدالله قال تمتعنا ^{متعتين} على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والحج والنساء فنهانا عمر عنهما فانتبهنا. (٤)

(٣٦٤) وقال : ثنا عبد الصمد ثنا حماد عن عاصم عن ابي نضرة عن جابر قال متعتان كانتا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنهانا عنهما عمر رضي الله تعالى عنه فانتبهنا. (٥)

(٣٦٥) وقال : ثنا هشيم انا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال كنا تمتع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها. (٦)

(٣٦٦) وقال : ثنا يحيى عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال كنا تمتع مع النبي صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبع نشترك فيها. (٧)

(١) هكذا في الاصل وفي نسخة ا. ١٣٧/٤ * فذكرت ذلك *
(٢) المسند : ٢٩٨/٣ (٣) المسند : ٣٦٣/٣
(٤) المسند : ٣٥٦/٣ (٥) المسند : ٣٣٥/٣
(٦) المسند : ٣٠٤/٣ (٧) المسند : ٣١٨/٣

— غريب الحديث —

الشمس : يقال تمتع بالعمرة الى الحج اذا احرم بالعمرة في اشهر الحج
فعمل منها بعد تمامها ثم يحرم بالحج في اليوم الثامن من ذي الحجة ومن ثمسى منها لانه
بالفراغ من اعمال العمرة يحل له ما كان حرم عليه من قبل . (٨)

— رجال الحديث —

- ١ — محمد بن جعفر غزدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٢ — شعبة بن الحجاج الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٣ — الحجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٤ — قتادة بن دعامة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ — عفان بن مسلم ابو عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٦ — حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٧ — علي بن زيد بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٨ — عاصم بن سليمان الاحول سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٦
- ٩ — منذر بن مالك ابو نضرة سبقت ترجمته في باب رقم ٥٩
- ١٠ — يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١١ — عبد الصمد بن عبد الوارث سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١٢ — هشيم بن بشير الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ١٣ — عبد الملك بن ابي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ١٤ — عطاء بن ابي رباح المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ١٥ — يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

١٥ / المصباح النير ٥٦٢ و غريب الحديث لابن قتيبة : ٢١٣ / ١

والنهاية : ٢٩٢ / ٤

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعة الاولي ثقات الا على بن زيد فسوى الطريق الثاني والثالث فهو ضعيف لكنه قرن بعاصم الاحول وتابعه عن ابي نصره قتادة في الطريق الاول^٩ وعبد الصمد بن عبد الوارث في الطريق الرابع فهو صدوق لكنه رواه عن حماد معه عفان ويونس في الطريق الثاني والثالث .

وأما الطريق الخامس والسادس ففيهما عبد الملك بن أبي سليمان صدوق له اوهام لكن مسلماً^(٩) أخرج له هذا الحديث فارتفع احتمال الوهم منه في هذا الحديث .

رواه عن قتادة مع حجاج وشعبة همام عند احمد^(١٠) ومسلم^(١١) والطحاوي^(١٢) والبيهقي^(١٣)

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر خالد بن الحارث عند ابن حبان^(١٤)
ورواه عن محمد بن جعفر أحمد محمد بن المثنى وابن بشار عند مسلم^(١١)
ورواه عن عاصم الاحول مع حماد عبد الواحد بن زياد عند مسلم^(١٥)
والطحاوي^(١٢) وحماد بن زيد عند أبي نعيم^(١٦)

ورواه عن حماد مع من في الباب سليمان بن حرب عند الطحاوي^(١٢)

ورواه عن هشيم مع احمد يحيى بن يحيى عند مسلم^(٩) وزكريا بن يحيى عند أبي يعلى^(١٧) وأخرجه أبو داود والبيهقي^(١٨) من طريق أحمد^(١٩)

(٩) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدى ٠٠٠ ٩٥٦/٢

(١٠) مسند احمد، ٥٢/١١

(١١) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب في المتعة بالحج والعمرة ٨٨٦-٨٨٥/٢

(١٢) شرح معاني الآثار، كتاب مناسك الحج، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم به محرماً

(١٣) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب نكاح المتعة ٢٠٦/٧ في حجة الوداع ١٤٤/٢

(١٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ٨٥

(١٥) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب نكاح المتعة ٠٠٠ ١٠٢٣/٢

(١٦) المستخرج لوحه ٢٤١ (١٧) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٣

(١٨) سنن أبي داود: كتاب الضحايا، باب في البقر والجزور عن كم تجزى (عون المعبود ٣/٥٦)

(١٩) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدى ٢٣٤/٥

وله شواهد :

عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٠) ومسلم (٢١) وأبو داود (٢٢) والنسائي (٢٣) وأحمد (٢٤) والبيهقي (٢٥)

وعن عائشة رضي الله عنها : أخرجه البخاري (٢٠) ومسلم (٢١) والبيهقي (٢٥)

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٦) ومسلم (٢٧) والنسائي (٢٣) وأحمد (٢٨) والبيهقي (٢٥)

وعن عبدالله بن شقيق رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٢٧) وأحمد (٢٩)

وعن سعد رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٢٧) والترمذي (٣٠) والنسائي (٢٣)

وأحمد (٣١) وأحمد (٣٢) والبيهقي (٢٥)

سنيبه : المراد بالتمتع هنا العمرة في اشهر الحج سواء حل منها بعد قضاؤها أو

لونها بالحج كما وضع ذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهما سمعت عمر رضي الله

عنه يقول والله اني لانيهاكم عن المتعة وانها لفي كتاب الله ولقد فعلها رسول الله صلى

الله عليه وسلم يعني العمرة في الحج أخرجه النسائي (٢٣)

(٢٠) صحيح البخاري كتاب الحج باب من ساق البدن معه (فتح الباري ٥٣٩/٣)

(٢١) صحيح مسلم كتاب الحج باب وجوب الدم على المتمتع ٠٠٠ ٩٠١/٢ - ٩٠٢

(٢٢) سنن ابن داود كتاب المناسك باب القران (عون المعبود ٩٤/٢)

(٢٣) سنن النسائي كتاب مناسك الحج باب التمتع ١١٢/٥ - ١٢٠

(٢٤) مسند أحمد ١٣٩/٢

(٢٥) السنن الكبرى كتاب الحج باب من اختار التمتع بالعمرة الى الحج ٠٠٠ ١٢/٥ - ١٩

(٢٦) صحيح البخاري كتاب الحج باب التمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فتح الباري ٤٣٢/٣)

(٢٧) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع ٨٩٦/٢ - ٩٠٠

(٢٨) مسند أحمد ٤٢٩/٤ (٢٩) مسند أحمد ٦١/١

(٣٠) جامع الترمذي باب ما جاء في التمتع (تحفة الاحوذى ٨٢/٢)

(٣١) الموطأ كتاب الحج باب ما جاء في التمتع ٣٤٤/١

(٣٢) مسند أحمد ٦١/١

١٤٣ - باب الرمل في الطواف .

(٣٦٧) قال الامام احمد ثنا أبو سلمة الخزاعي ثنا مالك عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالحجر فرمل حتى عاد اليه ثلاثا ووشى أربعاً . (١)

(٣٦٨) وقال : ثنا حماد بن خالد عن مالك عن جعفر عن أبيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الى الحجر . (٢)

(٣٦٩) وقال : ثنا اسحق أخبرني مالك عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الاسود حتى انتهى اليه ثلاثاً طواف (٣)

(٣٧٠) وقال : ثنا موسى بن داود ثنا مالك عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر حتى عاد اليه . (٤)

(٣٧١) وقال : ثنا أبو سلمة الخزاعي أنا سليمان يعني ابن بلال أخبره أو حدّثه جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله سمعه منه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال فطاف سبعا ورمل ثلاثا ووشى أربعاً . (١)

(٣٧٢) وقال : حدثنا موسى بن داود حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم رمل ثلاثة أطواف من الحجر الى الحجر وصلى ركعتين ثم عاد الى الحجر ثم ذهب الى زمزم فشرب منها صب على رأسه ثم رجع فاستلم الركن ثم رجع الى الصفا فقال ابدوا بما بدأ الله عز وجل به . (٥)

- رجال الحديث -

١ - أبو سلمة منصور بن سلمة بن عبد العزيز الخزاعي سبقت ترجمته في باب رقم ٦٣ .

(١) المسند: ٣/٣٤٠ (٢) المسند: ٣/٣٧٣ (٣) المسند: ٣/٣٨٨

(٤) المسند: ٣/٣٩٧ (٥) المسند: ٣/٣٩٤

مالك بن انس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الاصبحي (٦) ، أبو عبد الله المدني ،
 الفقيه امام دار الهجرة ، راس المتقين وكبير المثبتين حتى قال البخاري أصح
 الامانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ، من الطبقة السابعة مات سنة تسع
 وسبعين ومائة وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي بلغ تسعين سنة
 روى له الستة (٧)

— جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

— محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر الباقر سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

— حماد بن خالد الخياط القرشي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣٤

— اسحق بن عيسى بن نجيج سبقت ترجمته في باب رقم ٧

— موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

— سليمان بن بلال ، مولى لآل أبي بكر الصديق ، أبو محمد أو أبو أيوب المدني ،
 ثقة من الطبقة الثامنة مات سنة سبع وسبعين ومائة روى له الستة (٨)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان مداره على جعفر بن محمد وهو صدوق وبقيّة رجال

عطرق ثقات الا اسحق بن عيسى في الطريق الثالث فهو صدوق ، وصححه الزركشي (٩)

رواه عن محمد بن علي مع جعفر محمد بن اسحق عند ابن خزيمة (١٠) و

(٦) بفتح الالف وسكون الصاد وفتح الباء المنقوطة بنقطة في آخرها حاء مهملة هذه

النسبة الى اصبح واسمه الحارث بن عوف . الأنساب: ٢٨١/١

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٢٢٣/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/٥٠-٩ وتذكرة الحفاظ: ١/٢٠٧-

٢١٣ والمعارف ٢١٨ ووفيات الاعيان: ٤/١٣٥-١٣٨ والجرح والتعديل: ٨/٢٠٤-٢٠٥

وتهذيب الاسماء للنوري: ١/٢٠٥-٧٩ وصفة المغوة ٢/١٧٢ والوفيات ١٤١

(٨) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٢٢ وتهذيب التهذيب: ٤/١٧٥ والجرح والتعديل: ٤/١٠٣

والتاريخ الكبير: ٤/٤ والطبقات الكبير: ٥٤/٤٢٠ وترتيب المدارك: ١/٩٧-٩٨

(٩) حاشية ابن حجر على الايضاح ١٣٥ (١٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب رقم ٢٢٠

٤/١٢-٢١٣

الحاكم (١١) والبيهقي (١٢) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (١١)

قلت وهم الحاكم في استدراكه وكذلك الذهبي في موافقته له لان مسلماً (١٣) اخرجه بعنده عن جعفر الا ان كان الحاكم اراد بذلك انه ساقه باطول من سياق مسلم، ومحمد بن اسحق صدوق يدلس (١٤) وروى بعن.

رواه عن جعفر بن محمد مع مالك وسليمان بن بلال يحيى بن سعيد عند احمد (١٥) وأبي يعلى (١٦) وابن الجارود (١٧) وابن خزيمة (١٨) وابن جرير عند مسلم (١٣) وأبي نعيم (١٩) وسفيان عند مسلم (٢٠) والترمذي (٢١) والنسائي (٢٢) وابن الجارود (٢٣) وابن خزيمة (٢٤) وأبو نعيم (٢٥) والبيهقي (٢٦) وأخرجه أبو محمد البغوي (٢٧) من طريق مسلم وحاتم بن اسماعيل عند مسلم وأبي داود وابن ماجه

(١١) المستدرک : کتاب المناسک ، باب استلام الحجر وتقبيله والبكاء ٤٥٤/١ - ٤٥٥

(١٢) السنن الكبرى : کتاب الحج ، باب تقبيل الحجر ٢٤/٥

(١٣) صحيح مسلم : کتاب الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف ٩٢ ١/٢

(١٤) انظر ترجمته في باب رقم ٢٠

(١٥) انظر باب رقم ١٤٠

(١٦) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٣ و ١١٧

(١٧) المنتقى : باب المناسک ١٦٢ - ١٦٣

(١٨) صحيح ابن خزيمة : کتاب المناسک ، باب رقم ٦١٨ - ٦١١/٤

(١٩) المستخرج لوحه ٢٤٢

(٢٠) صحيح مسلم : کتاب الحج ، باب ما جاء ان عرفه كلما وقف ٨٩٣/٢

(٢١) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء كيف الطواف (تحفة الاحوندى ٩١/٢)

(٢٢) سنن النسائي : کتاب المناسک الحج ، باب كيف يطوف اول ما يقدم ١٨١/٥

(٢٣) المنتقى : باب المناسک ١٥٩ - ١٦٠

(٢٤) صحيح ابن خزيمة : کتاب المناسک ، باب ٦٥٣ - ٦٢٩/٤ (٢٥) المستخرج لوحه ٢٣٥

(٢٦) السنن الكبرى : کتاب الحج ، باب الدليل على انه مضى في الطواف ٩٠/٥

(٢٧) شرح السنة : ١٠٦/٢

وعبد بن حميد والدارمي وابن الجارود وابن حبان وأبو نعيم كما سبق (٢٨) وحاتم
 أيضا عند الطبري (٢٩) والطحاوي (٣٠) والبيهقي (٢٦) ويزيد بن الهاد عند
 النسائي (٣١) والطحاوي (٣٠) وهيب بن خالد عند الطيالسي وأبي يعلى وابن حبان
 والبيهقي وعبد العزيز بن محمد عند الشافعي (٣٢) وابن حبان (٣٣) وأبو عاصم
 عند ابن خزيمة (٣٤) وإسماعيل بن جعفر عند المرزوي (٣٥) ومحمد بن جعفر عند
 أبي يعلى (٣٦) والطبراني (٣٧) والسهوي (٣٨)

ورواه عن مالك مع من في الباب عبد الله بن وهب عند مسلم (١٣) والترمذي (٣٩)
 وابن الجارود (٢٣) وابن خزيمة (٤٠) والطحاوي (٣٠) وأبو نعيم (١٩) وحي بن يحيى
 عند مسلم (١٣) وأبي نعيم (١٩) والبيهقي (٤١) وعبد الله بن مسلمة القعنبي عند

(٢٨) انظرباب ١٤٠

(٢٩) تفسير الطبري: سورة البقرة آية ١٢٥ ١٢٧/١

(٣٠) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب الرمل في الطواف ١٨٠/٢ - ١٨٢

(٣١) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الذكر والدعاء على الصفا ١٩٢/٥

(٣٢) الام: ١٥٢/٢ وبدائع المنن: ٣٩/٢ - ٤٠

(٣٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ٣٩

(٣٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب ٦٢٤ ٦٢٤/٤

(٣٥) كتاب السنة ٣٧

(٣٦) مسند أبي يعلى: ١٠٨/١ ^{لوحه} ١٢٠٤

(٣٧) المعجم الصغير: ١٤٧/٢

(٣٨) تاريخ جرجان ٣٥

(٣٩) جامع الترمذي: ابواب الحج، باب ما جناء في الرمل من الحجر الى

الحجر (تحفة الاحوذى ٩١/٢)

(٤٠) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٢٥ - ٦١٤/٤

(٤١) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الابتداء بالطواف من الحجر

الاسود ٨٣/٥

مسلم (١٣) وابن حبان (٤٢) وأبي نعيم (١٩) والبيهقي (٤١) وعبد الرحمن بن القاسم عند النسائي (٤٣) وزيد بن الحباب أبو الحسين عند ابن ماجه (٤٤) والبيهقي (٤١) وأحمد بن عبدالله عند الدارمي (٤٥) وعبد الاعلى عند أبي يعلى (٤٦) وإسماعيل بن موسى الفزاري عند ابن خزيمة (٤٠) وأبومصعب أحمد بن أبي بكر عند أبي محمد البغوي (٤٧) . ورواه عن مالك أيضا الشافعي (٣٢) وأخرجه مالك عن جعفر (٤٨) حديث جابر أخرجه ابن عساكر (٤٩)

تسببه :- ولا تعارض بين احاديث الباب التي فيها الرمل من الحجر الى الحجر وبين حديث ابن عباس الذي اخرجه الشيخان كما سيأتي وفيه الرمل من الحجر الى الركن اليماني لان حديث ابن عباس رضي الله عنه كان في عمرة القضاء سنة سبع وكان المشركون قد جلسوا على قميعان ليروا حالهم فأمرهم صلى الله عليه وسلم ان يتجلدوا في الثلاث جهات التي تقع عليها أعين المشركين وأمرهم ان يمشوا في غيرها مما لا تقع عليه أعين المشركين ، وأما الرمل في احاديث الباب ففي حجة الوداع وهي سنة مستقلة (٥٠)

- (٤٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/ لوحة ٤٠
- (٤٣) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج ، باب الرمل من الحجر الى الحجر ٥/ ١٨٣
- (٤٤) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب الرمل حول البيت ٢/ ٩٨٣
- (٤٥) سنن الدارمي ، كتاب المناسك ، باب من رمل ثلاثا وشي اربعا ٢/ ٤٢ - ٤٣
- (٤٦) مسند أبي يعلى : ١/ لوحة ١٠٥
- (٤٧) شرح السنة : ٧/ ١٠٤
- (٤٨) الموطن : كتاب الحج ، باب في الرمل في الطواف ١/ ٣٦٤ - ٣٦٥
- (٤٩) كنز العمال : ٥/ ١٨٢
- (٥٠) راجع فتح الباري : ٣/ ٤٧٢ وشرح صحيح مسلم للأبي : ٣/ ٣٨٥

- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٥١) ومسلم (١٣) وأبو داود (٥٢) والنسائي (٥٣) وابن ماجه (٤٤) ومالك (٤٨) والشافعي (٣٢) وأحمد (٥٤) والدارقطني (٤٥) وابن خزيمة (٥٥) والطحاوي (٣٠) وأبو نعيم (١٩) والبيهقي (٤١)
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٥٦) ومسلم (١٣) وأبو داود (٥٢) وأحمد (٥٧) وابن خزيمة (٥٨) والطحاوي (٣٠) وأبو نعيم (١٩)
- وعن أبي الطفيل رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٥٩)

-
- (٥١) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب الرمل في الحج والعمرة (فتح الباري ٤٧٠/٣)
- (٥٢) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب في الرمل (عون المعبود ١١٧/٢ - ١١٨)
- (٥٣) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الرمل في الحج والعمرة ١٨٣/٥
- (٥٤) مسند أحمد ٧٥/٢
- (٥٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٢٣ - ٢١٤/٤
- (٥٦) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب كيف كان بدء الرمل (فتح الباري ٤٦٩/٣)
- (٥٧) مسند أحمد: ٢٩٠/١
- (٥٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ١١٦ - ٢١١/٤
- (٥٩) مسند أحمد: ٤٥٥/٥

١٤٤ - باب القارن يطوف بالبیت طوافاً واحداً .

(٣٢٣) قال الامام أحمد : ثنا سهل بن يوسف عن حجاج عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حين قدموا لم يزيدوا على طواف واحد (١) .

(٣٢٤) قال : ثنا يحيى بن يمان عن المثنى عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف طوافاً واحداً (٢) .

رجال الحديث -

١ - سهل بن يوسف الانماطي (٣) البصري ، ثقة روى بالقدر من كبار الطبقة التاسعة مات سنة تسعين ومائة روى له البخاري واهل السنن الاربعة (٤) .

٢ - الحجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٣ - عطاء بن ابي رباح المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ١٢

٤ - يحيى بن يمان العجلي (٥) ، ابو زكريا الكوفي ، صدوق عابد يخطي كثيراً

وقد تغير ، من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة تسع وثمانين ومائة روى له البخاري في الادب المفرد / اهل السنن الاربعة (٦) .

(١) المسند : ٣/٣٢٣ (٢) المسند : ٣/٣٨١

(٣) بفتح الالف وسكون النون وفتح الميم وكسر الطاء الميمطة ، هذه النسبة الى بيوع الانماط وهي القرش التي تبسط . الانساب : ١/٣٢٨

(٤) راجع تقريب التهذيب : ١/٣٣٧ وتهذيب التهذيب : ٤/٢٥٩-٢٦٠ وتاريخ ابن معين : ٤/١٣٨ والجرح والتعديل : ٤/٢٠٥ والتاريخ الكبير : ٤/١٠٢ والخلاصة ١٥٨

(٥) بكسر العين وسكون الجيم وفي آخرها لام - هذه النسبة الى عجل بن لجييم بن صعب . اللباب في تهذيب الانساب : ١/٣٢٥

(٦) راجع تقريب التهذيب : ٢/٣٦١ وتهذيب التهذيب : ١١/٣٠٦-٣٠٧ والجرح والتعديل : ٩/١٩٩ والتاريخ الكبير : ٨/٣١٣ وميزان الاعتدال : ٤/٤١٦ والكواكب النيرات : ٣٠٣

وتاريخ بغداد : ١٤/١٢٠-١٢٤ والطبقات الكبرى : ٦/٣٩١

٥ - المشي بن الصباح - بالمهملة والموحدة الثقيلة، اليماني أبو يحيى وكان من أبناء
الفرس هانزيل مكة، ضعيف اختلط بأخوه وكان غابداً، من كبار الطبقة السابعة مات
سنة تسع وأربعين ومائة روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه (٧)
- تخريج الحديث وبيان درجته -

في الطريق الاوّل حجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن
وفي الثاني المشي ضعيف ويحيى بن يمان صدوق يخطئ كثيراً لكن حديث المشي
يقوى حديث الحجاج فيكون حسناً لغيره - وتابعهما عن عطاء الربيع بن صبيح
عند أحمد (٨) والطيالسي (٩) والدارقطني (١٠) وفيه * وكان طوافهم بالبيت
وبين الصفا والمروة طوافاً واحداً لحجهم وعمرتهم * والربيع بن صبيح صدوق سيئ
الحفظ (١١) وابن جريج عند الدارقطني (١٠) ولفظه قال : * جمع الرسول صلى
الله عليه وسلم الحج والعمرة فلم يطف لهما الا طوافاً واحداً - وابن جريج ثقة مدلس
لكنه روى عن عطاء وروايته عن عطاء صحيحة وان كانت بعن (١٢) وفي سنده أيضاً سهل
بن عثمان المحاربي مدلس وروى بعن (١٣).

ومحمد بن عبيد الله عند الدارقطني (١٠) قال : ما طاف رسول الله
صلى الله عليه وسلم للحج والعمرة الا طوافاً واحداً * ومحمد هو العزري متروك (١٤)
ورباح بن أبي معروف عند الطحاوي (١٥) والدارقطني (١٠) ولفظه
ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يزيدوا على طواف واحد يعني للحج والعمرة *
ورباح صدوق له اوهام (١٦).

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٢٢٨/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠/٣٧-٣٥ والجرح والتعديل:
٣٢٤/٨ والتاريخ الكبير: ٤١٩/٢ والعقد الثمين: ١٣١/٧-١٣٣ كتاب الضعفاء
والمتروكين للنسائي: ٩٩ وكتاب الضعفاء الصغير للبخاري: ١١٢

(٨) انظر باب رقم ١٥٢ (٩) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب فسخ الحج ١٧/١٠٠٠

(١٠) سنن الدارقطني: كتاب الحج ٢٥٩/٢-٢٦٢ (١١) انظر ترجمته في باب رقم ٦٣

(١٢) انظر ترجمته في باب رقم ٥ (١٣) راجع تقريب التهذيب: ٤٩٢/١

(١٤) راجع تقريب التهذيب: ١٨٢/٢

(١٥) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج بمباب القارن كم عليه من الطواف لعمرة ولحجته

٢٠٤/٢ (١٦) راجع تقريب التهذيب: ٢٤٢/١

رواه عن جابر مع عطاء ، أبو الزبير عند الترمذي (١٧) والطحاوي (١٥) ولفظه :

" ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة فطاف لهما طوافا واحدا ، وأبو الزبير صدوق يدلس (١٨) وعن وفيه الحجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس . وأخرجه أيضا ابن ماجه (١٩) والدارقطني (١٠) وفي سنده عندهما اشعث بن سوار ضعيف (٢٤) ورواه جابر أيضا مجاهد عند ابن ماجه (١٩) والدارقطني (١٠) ولفظه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو وأصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا الا طوافا واحدا . وفي سنده ليث بن ابي سليم .

قال البوصيري : هذا ضعيف ليث هو ابن ابي سليم ضعفه الجمهور (٢١)

وطاؤوس عند النسائي (٢٢) وأبي نعمان (٢٣) ولفظه " ان النبي صلى الله

عليه وسلم طاف طوافا واحدا " وفي سنده عندهما هاني بن أيوب ضعيف (٢٤) وبقية رجال النسائي ثقات .

وأخرجه ابن ماجه (١٩) والدارقطني (١٠) وفي سنده عندهما ليث بن ابي

سليم .

ومحمد بن علي عند ابن عدي (٢٥) والدارقطني (١٠) ولفظه : ان النبي

صلى الله عليه وسلم قرن العمرة والحج فطاف لهما طوافا واحدا . وفي سنده محمد بن ابان ضعيف ذكره ابن عدي (٢٥)

(١٧) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء ان القارن يطوف طوافا واحدا (تحفة

الاحوذى ١١٨/٢ - ١١٩)

(١٨) انظر ترجمته في باب رقم واحد

(١٩) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب طواف القارن ١٩٠/٢

(٢٠) انظر ترجمته في باب رقم ١٥٨ (٢١) مصباح الزجاجة لوحة ١٨٢

(٢٢) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب طواف القارن ١٢٩/٥

(٢٣) حلية الاولياء ٦٠/٩١ ترجمة عبدالرحمن بن مهدي

(٢٤) تقريب التهذيب : ٣١٤/٢

(٢٥) الكامل لا بن عدي : ٢/لوحه ٣٢ ترجمة محمد بن ابان

وعطاء بن نافع عند الدارقطني (١٠) ولفظه : ان النبي صلى الله عليه

وسلم انما طاف لحجته وعمرته طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا ثم قدم مكة فلم يسبح بينهما بعد الصدر . وفي سننه سليمان بن ابي داود الرازي عن عطاء لا يعرف . (٢٦)

ورواه عن الحجاج بن اربعة مع سويل بن يوسف شريك وحفص عند الدارقطني (١٠)

ورواه عن سويل بن يوسف مع احمد عمرو بن علي وحفص بن عمر عند الدارقطني (١٠)

ورواه عن يحيى مع احمد عثمان بن سعيد عند الدارقطني (١٠)

تنبيه :-

المراد في حديث الباب النبي صلى الله عليه وسلم ومن قرن معه .

قال الترمذي : والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم وغيرهم قالوا القارن يطوف طوافا واحدا وهو قول الشافعي واحمد واسحق (١٧)

ويدل على ذلك حديث عائشة التي ذكره في الشواهد قال ابن حجر * والحديثان -

(حديث ابن عمر وعائشة) ظاهران في ان القارن لا يجب عليه الا طواف واحد كالمفرد . (٢٧)

وللحديث شواهد تدل على صحته

- عن عائشة رضی الله عنها : وفيه فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر

بعد ان رجعوا من منى . واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا .

أخرجه البخاري (٢٨) ومسلم (٢٩) وابوداود (٣٠) ومالك (٣١) والشافعي (٣٢)

(٢٦) ميزان الاعتدال : ٢٠٧/٢ ولسان الميزان : ٩٠/٣

(٢٧) راجع فتح الباري ٤٩٤/٣

(٢٨) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب كيف تهيل الحائض والنفساء ؟ (فتح الباري -

(٤١٥/٣

(٢٩) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب بيان وجوه الاحرام ٨٢٠/٢

(٣٠) سنن ابي داود : كتاب المناسك ، باب في افراد الحج (عون المعبود ٨٧/٢)

(٣١) الموطن : كتاب الحج ، باب دخول الحائض مكة ٤١٠/١

(٣٢) بدائع المنن : ٢٩٥/١

واحمد (٣٣) وابن الجارود (٣٤) والطحاوي (٣٥) والبيهقي (٣٦) .

— وعن ابن عمر رضي الله عنهما : وفيه ان ابن عمر جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا لراى بذلك ان قضى حجه وعبثته وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم . أخرجه البخاري (٣٧) ومسلم (٣٨) والنسائي (٢٢) وابن ماجه (١٩) والبيهقي (٣٦)

وأخرجه الترمذي (١٧) وسعيد بن منصور (٢٧) وابن الجارود (٣٤) والطحاوي (٣٥)

والدارقطني (١٠) والبيهقي (٣٧) ولفظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحرم بالحج والعمرة اجزأ • طواف واحد وسعى واحد عنهما حتى يحل منهما جميعا • قال النووي : رواه البيهقي باسناد صحيح مرفوعا (٣٩)

— وعن ابن عباس رضي الله عنهما : وفيه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يطف هو واصحابه لعمرتهم وحجتهم حين قدموا الا طوافا واحدا • أخرجه ابن ماجه (١٩) وفي سنده ليث بن ابي سليم •

وأخرجه الدارقطني (١٠) ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف طوافا

واحدا لحجته وعبثته •

— وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه : ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما بالبيت طوافا واحدا وبالصفا والمروة سعيا واحدا أخرجه الدارقطني (١٠)

(٣٣) مسند احمد: ٣٥/٦

(٣٤) المنتقى باب المناسك ١٦٠-١٦١

(٣٥) شرح معاني الآثار، كتاب مناسك الحج، باب القارن ٠٠٠ ١٩٧/٢-١٩٩

(٣٦) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد ٠٠٠ ١٠٥/٥-١٠٧

(٣٧) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب طواف القارن (فتح الباري ٤٩٤/٣)

(٣٨) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان جواز التحلل ٠٠٠ ١٠٤/٢

(٣٩) المجموع: ٦٦/٨

(٣٧٥) قال الامام احمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير سالت جابر عن

الطواف بالكعبة فقال : كنا نطوف فنمسح الركن الفاتحة والخاتمة ولم تكن

نطوف بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب وقال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تطلع الشمس على قرني الشيطان .^(١)

(٣٧٦) وقال : ثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن ابن الزبير عن جابر قال سمعت

النبي صلى الله عليه وسلم يقول تطلع الشمس في قرن شيطان .^(٢)

- غريب الحديث -

قرني شيطان : اي ناحيتي رأسه وجانبيه - وقيل : القرن : القوة : اي حين

تطلع يتحرك الشيطان ويتمسك فيكون كالمعين لها .^(٣)

- رجال الحديث -

١ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٤ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخریج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه احمد وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وقد حسنا حديثه^(٤)

وقال ابن حجر " رواه احمد باسناد حسن عن ابن الزبير عن جابر " ^(٥) فذكر الحديث

قلت : فيه ابو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس

لكنه صرح بالتحديث فحديثه حسن لذاته + وتحسين ابن حجر لحديث ابن لهيعة

انما كان من اجل ذلك . ولم أره لغير الامام احمد .

(١) المسند: ٣/٣٩٣ (٢) المسند: ٣/٣٤٨ (٣) النهاية: ٤/٥٢

(٤) مجمع الزوائد: ٣/٢٤٥ (٥) فتح الباري: ٣/٤٨٩

لكنه عارض قول جابر في الحديث " ولم تكن تطوف بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب " حديث جبير بن مطعم الذي هو أصح منه ولفظه : ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بنى عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت صلى اية ساعة شاء من ليل أو نهار .
 أخرجه الترمذى (٦) وأبو داود (٧) والنسائى (٨) وابن ماجه (٩) والدارقنى (١٠) وأحمد (١١) وابن خزيمة (١٢) والحاكم (١٣) والبيهقى (١٤) من طريق أبى الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم وأبو الزبير صدوق يدلس (١٥) لكنه صرح بالسماع عند النسائى وأحمد وابن خزيمة .

وقال الترمذى " حديث جبير حديث حسن صحيح (٦) .
 وقال الحاكم " صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (١٣) ووافقه الذهبى (١٣) .

-
- (٦) جامع الترمذى : ابواب الحج باب ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد المغرب في الطواف لمن يطوف (تحفة الاحوذى ١٤٤/٢ - ١٤٥)
- (٧) سنن ابى داود : كتاب المناسك باب الطواف بعد العصر (عون المعبود ١١٩/٢)
- (٨) سنن النسائى كتاب الصلاة باب اباحة الصلاة في المساعات كلها بمكة ٢٢٨/١
- (٩) سنن ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت ٣٩٨/١
- (١٠) سنن الدارمى كتاب المناسك باب الطواف في غير وقت الصلاة ٧٠/٢
- (١١) مسند أحمد ٨٤/٤
- (١٢) صحيح ابن خزيمة كتاب المناسك باب رقم ٦٤٨ - ٢٢٥ - ٢٢٦ / ٤
- (١٣) المستدرک : كتاب المناسك باب لا يمنع احد اعن الطواف بالبيت ٤٤٨/١٠٠٠
- (١٤) السنن الكبرى : كتاب الصلاة باب ذكر البيان ان النهى مخصوص ببعض الامكنة دون بعض ٤٦١/٢
- (١٥) انظر ترجمته في باب رقم واحد

١٤٦ - باب جواز الطواف والسعي راكبا .

(٣٧٧) قال الامام احمد : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس وليشرف ويسأله فان الناس غشوه (١)

(٣٧٨) وقال : ثنا روح انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف ويسأله ان الناس غشوه (٢)

- غريب الحديث -

غشوه : اي ازدحموا عليه وكثروا (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥

- تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو مدني يدلس لكنه رفع احتمال التدليس منه ومن جريج في هذا الحديث تصريحهما بالسمع وبقية رجال الطريقين ثقات .
رواه عن جابر مع ابي الزبير عطاء عند ابن جرير (٤) وفي سنده الوليد بن

(١) المسند : ٣١٧/٣ (٢) المسند : ٣٣٣/٣ - ٣٣٤

(٣) النهاية : ٣٦٩/٣ (٤) تهذيب الآثار لوحة ١٩

مسلم ثقة كثير التدليس والتسوية (٥) وروى بعن - وعمرو بن دينار عند الخطيب (٦) وفي
سنده يحيى بن أبي الحجاج لين الحديث (٧)

رواه عن ابن جريج مع يحيى وروح عيسى بن يونس عند مسلم (٨) وأبو
خزيمة (٩) ومحمد بن بكر عند مسلم (٨) وابن خزيمة (٩) وأبو نعيم (١٠) والبيهقي (١١)
وشعيب بن اسحق عند النسائي (١٢) وسعيد بن سالم عند الشافعي (١٣) ومن طريقه
أخرجه أبو محمد البغوي (١٤) وابن المبارك عند الطبري (٤) وابن وهب عند
البيهقي (١١).

ورواه عن يحيى مع أحمد عمرو بن علي عند النسائي في السنن الكبرى (١٥)
وعبد الرحمن بن بشر عند ابن خزيمة (٩) وأخرجه من طريق أحمد أبو داود (١٦)
ذكر ابن حجر في التلخيص (١٧) أن حديث جابر متفق عليه لكنني لم أجده
في البخاري . وقد عزاه مرة أخرى في الفتح (١٨) إلى مسلم فقط .

-
- (٥) تقريب التهذيب ٣٣٦/٢
(٦) تاريخ بغداد: ٢٩٣/١٣ ترجمة نصر بن الحكم الأحمول
(٧) تقريب التهذيب: ٣٤٥/٢
(٨) صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب جواز الطواف على بعير وغيره ٠٠٠ ٦/٢ ٩٢٧-٩٢٦
(٩) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك ، باب رقم ٦٦٨ ٢٣٩/٤
(١٠) المستخرج: لوحة ٢٤٣
(١١) السنن الكبرى: كتاب الحج ، باب الطواف راكبا ١٠٠/٥-١٠١
(١٢) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج ، باب الطواف بين الصفا والمروة على
الراحلة ١٩٣/٥
(١٣) الام: ١٤٨/٢ ومسند الشافعي ١٢٧-١٢٨
(١٤) شرح السنة: ١١٨/٧
(١٥) تحفة الاشراف: ٣١٦/٢
(١٦) سنن أبي داود: كتاب المناسك ، باب الطواف الواجب (عون المعبود ١١٥/٢-
١١٦)
(١٧) تلخيص الحبير: ٢٤٥/٢
(١٨) فتح الباري: ٤٩٠/٣

وله شواهد تحويه فيكون صحيحا لغيره

— عن ابن الطفيل رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٨) وأبو داود (١٦) وابن ماجه (١٩) وأحمد (٢٠) وابن الجارود (٢١) وابن خزيمة (٢٢) والبيهقى (١١) ولم يرد في حديثه إلا الركوب في الطواف إلا عند ابن داود وابن الجارود والبيهقى فورد فيه عندهم الركوب في الطواف والسعى .

— وعن ابن عباس وأم سلمة وعائشة وأحاديث هؤلاء فيها الركوب في الطواف فقط فحديث ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٢٣) ومسلم (٨) والترمذى (٢٤) وأبو داود (١٦) والنسائى (٢٥) وابن ماجه (١٩) والشافعى (١٣) وأحمد (٢٦) والدارى (٢٧) وابن الجارود (٢١) وابن خزيمة (٢٢) والبيهقى (١١) وحديث أم سلمة رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٢٨) ومسلم (٨) وأبو داود (١٦) والنسائى (٢٩) وابن ماجه (٣٠) ومالك (٣١) وأحمد (٣٢) وابن الجارود (٢١) وابن خزيمة (٣٣) والبيهقى (١١)

-
- (١٩) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب من استلم الركن بمحجته ٩٨٢-٩٨٣
- (٢٠) مسند أحمد: ٤٥٤/٥ (٢١) المنتقى: باب المناسك ١٦١-١٦٢
- (٢٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٧٠-٦٧١ - ٤٠٤/٤-٤١٢
- (٢٣) صحيح البخارى: كتاب الحج، باب استلام الركن بالمحجن (فتح البارى ٣/٤٧٢)
- (٢٤) جامع الترمذى: ابواب الحج، باب ما جاء في الطواف راكبا (تحفة الاحوذى ٢/٩٤)
- (٢٥) سنن النسائى: كتاب مناسك الحج، باب استلام الركن بالمحجن ١٨٥/٥
- (٢٦) مسند أحمد: ٢١٤/١
- (٢٧) سنن الدارى: كتاب المناسك، باب الطواف على الراحلة ٤٣/٢
- (٢٨) صحيح البخارى: كتاب الحج، باب المريض يطوف راكبا (فتح البارى ٣/٤٩٠)
- (٢٩) سنن النسائى: كتاب مناسك الحج، باب كيف طواف المريض ١٧٦/٥-١٧٧
- (٣٠) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب المريض يطوف راكبا ١٨٧/٢
- (٣١) الموطأ: كتاب الحج، باب جامع الطواف ٣٧٠-٣٧١
- (٣٢) مسند أحمد: ٢٩٠/٦
- (٣٣) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٦٦ - ٢٣٨/٤

- وحديث عائشة رضي الله عنها : أخرجه مسلم (٨) والنسائي (٣٤) والبيهقي (١١)
- وعن صفية بنت شيبة رضي الله عنها : أخرجه ابو داود (١٦) وابن ماجه (١٩) والبيهقي (١١) .
- وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه ابن خزيمة (٢٢)
- وحديث صفية وابن عمر كان في الفتح
رضى الله عنه
- وعن قدامة بن عبدالله بن عمار / أخرجه أحمد (٣٥) والبيهقي (١١)
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه مسلم (٣٦)
- وحديثهما فيه الركوب في السعي دون الطواف .

(٣٤) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج ، باب الطواف بالبيت على الراحلة ١٧٧/٥

(٣٥) مسند احمد: ٤١٣/٣

(٣٦) صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب استحباب الرمل في الطواف ٠٠٠ ١/٢ ٩٢

(٣٧٩) قال الامام احمد : قرأت على عبد الرحمن مالك ح وثا اسحق أنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه ان جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا يقول : تبدأ بما بدأ الله عز وجل به .^(١)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرحمن بن مهدي بن حسان سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٢ - مالك بن انس بن مالك سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٣
- ٣ - اسحق بن عيسى بن نجيع البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٤ - جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٥ - محمد بن علي بن الحسين سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

تخريج الحديث وبطلان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه جعفر بن محمد وهو صدوق وبقية رجاله ثقلة الا

اسحق بن عيسى وهو صدوق لكن شاركه في رواية هذا الحديث عن مالك عبد الرحمن في الطريق نفسه .

رواه عن جعفر مع مالك حاتم بن اسماعيل عند مسلم وأبي داود وابن ماجه

وأحمد والدارقطني وابن الجارود وابن حبان وأبي نعيم^(٢) وأخرج حديث حاتم أيضا

الطبري^(٣) والدارقطني^(٤) والبيهقي^(٥) وهيب بن خالد عند الطيالسي وأبي

يعلى وابن حبان والبيهقي^(٢) وسفيان بن عيينه عنده

(١) المصنف: ٣/٣٨٨ (٢) انظر مواضع ذلك في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم / باب رقم .

(٣) تفسير الطبري: سورة البقرة الآية ١٥٨ - ٥٠/٢ (٤) سنن الدارقطني: كتاب الحج ٥٤/٢

(٥) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الخروج الى الصفا والمروة ٥٠٠ ٩٣/٥

- الترمذى (٦) وسفيان الثوري عند الدارقطني (٤) والبيهقي (٧) وعلى بن الحسين
الخلعي (٨) ويحيى بن سعيد عند احمد وابى يعلى وابن خزيمة وابن عدى (٩)
ويحيى ايضا عند النسائي (٩) وسليمان بن بلال عند احمد (١٠) وابن الهيثم عند
النسائي (١١) وابن ابن حازم عند ابن خزيمة (١٢) ومحمد بن على عند الدارقطني
والقاسم بن معن عند الطبراني (١٣)
ورواه عن مالك عبد الرحمن بن القاسم عند النسائي (٩) والقعني عند
البيهقي (٧) ويحيى بن بكير عنده (٥) وأبو مصعب عند أبي محمد البغوي (١٤)
وأخرجه مالك عن جعفر (١٥)

-
- (٦) جامع الترمذى: ابواب الحج، باب ما جاء انه يبدأ بالصفا قبل المروة (تحفة
الاحوذى ٩٣/٢)
(٧) السنن الكبرى: كتاب الطهارة، باب الترتيب في الوضوء ٨٥/١
(٨) الخلعيات لوحة ٤٨
(٩) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب ذكر الصفا والمروة ١٩١/٥
(١٠) انظر باب رقم ١٤٣
(١١) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الذكر والدعاء على الصفا ١٩٢/٥
(١٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب رقم ٥٥٠ ١٢٠/٤
(١٣) المعجم الصغير: ٦٩/١
(١٤) شرح السنة: ١٣٥/١ - ١٣٦ وتفسير البغوي: ١٣١/١
(١٥) الموطأ: كتاب الحج، باب البدء بالصفا في السعي ٣٢٢/١

(٣٨٠) قال الامام احمد : قرأت على عبد الرحمن مالك وثنا اسحق أنا مالك عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا وقف على الصفا يكبر ثلاثا ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . وفي حديث عبد الرحمن ي صنع ذلك ثلاث مرات ويدعو على المروة مثل ذلك (١)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرحمن بن مهدي بن حسان سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٢ - مالك بن انس بن مالك سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٣
- ٣ - اسحق بن عيسى بن نجيع سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٤ - جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٥ - محمد بن علي بن الحسين سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه جعفر بن محمد وهو صدوق وبقية رجاله ثقات

الا اسحق بن عيسى فهو صدوق وقد شاركه في الرواية عن مالك عبد الرحمن بن مهدي .

قال ابونعيم : " ثابت صحيح من حديث جعفر " (٢)

رواه عن جعفر مع مالك يحيى بن سعيد عند احمد و ابي يعلى وابن الجارود

وابن عدى (٣) وأخرجه من طريق احمد ابونعيم (٢) ويحيى أيضا عند النسائي (٤)

(١) المسند: ٣/٣٨٨ (٢) حلية الاولياء: ٩/٢٢٤ ترجمة احمد بن حنبل

(٣) انظر مواضع ذلك في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم باب ١٤٠

(٤) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج ٥ باب موضع القيام على الصفا ٥/١٩٢

وابن خزيمة (٥) وحاتم بن اسماعيل عنده مسلم وابي داود وابن ماجه وعبد بن حميد
والدارمي وابن الجارود وابن حبان وابي نعيم والبيهقي (٣) ووهيب بن خالد
عند الطيالسي وابي يعلى وابن حبان والبيهقي (٣) ويزيد بن الهاد عند النسائي (٦)
واسماعيل بن جعفر عند النسائي (٧)

ورواه عن مالك مع اسحق بن عيسى وعبد الرحمن بن مهدي عبد الرحمن
بن القاسم عند النسائي (٨) وأحمد بن أبي بكر ابو صعب عند ابن حبان (٩) وابي
محمد البغوي (١٠) ويحيى بن بكير عند البيهقي (١١)
وأخرجه مالك عن جعفر (١٢)

-
- (٥) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٦٥٥ - ٢٣٠/٤
(٦) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الذكر والدعا على الصفا ١٩٢/٥ - ١٩٣
(٧) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب التكبير عليها ١٩٦/٥
(٨) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب التكبير على الصفا ١٩٢/٥
(٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ٦١/لوحه ٥٠
(١٠) شرح السنة: ١٣٥/٧ - ١٣٦
(١١) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الخروج الى الصفا والمره ١٣/٥
(١٢) الموطا: كتاب الحج، باب البدء بالصفا في السعي ٣٧٢/١

(٣٨١) قال الامام احمد : ثنا روح أنا ابن جريج حدثني جعفر بن محمد انه سمع اباہ يحدث انه سمع جابر بن عبدالله يحدث عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم نزل عن الصفا حتى (١) انصبت قدماه في بطن الوادي سعي حتى اذا صعد الشق الاخر مشى. (٢)

(٣٨٢) وقال : قرأت على عبد الرحمن مالك ح وثنا اسحق انا مالك عن جعفر عن ابيه عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل من الصفا مشى حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى يخرج منه. (٣)

— رجال الحديث —

- ١ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٤ - محمد بن علي بن الحسين سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٥ - عبد الرحمن بن مهدي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٦ - مالك بن انس بن مالك سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٣
- ٧ - اسحق بن عيسى بن نجيع سبقت ترجمته في باب رقم ٧

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه جعفر بن محمد هو صدوق وبقية رجال الطريقين ثقات الا اسحق بن عيسى في الطريق الثاني هو صدوق لكن شاركه عبد الرحمن بن مهدي في الطريق نفسه ، وتدل على ابن جريج متف احتمالاً في هذا الحديث لانه

(١) هكذا في الاصل وصوابه " حتى اذا " كما في نسخة ١ / ٤ / ١٦٣ وفي الطريق الثاني

(٢) المسند: ٣ / ٣٣٣ (٣) المسند: ٣ / ٣٨٨

- رواه عن جعفر مع ابن جريج ومالك يحيى بن سعيد عند احمد (٤)
 والنسائي (٥) وأبي يعلى (٦) وابن الجارود (٦) وابن خزيمة (٧) وابن عدى (٨) وحاتم
 بن اسماعيل عند مسلم وأبي داود وابن ماجه وعبد بن حميد والدارمي وابن الجارود
 وابن حبان وابونعيم (٤) والبيهقي (٩) وهيب بن خالد عند الطيالسي وأبي يعلى
 وابن حبان والبيهقي (٤) وسفيان الثوري عند النسائي (٥) وابن خزيمة (١٠) وسفيان
 بن عيينه عند الحميدى (١١) ويزيد بن الهاد عند النسائي (١٢) واسماعيل بن جعفر
 عند النسائي (١٣) وأبي محمد البغوي (١٤)
 (١٥) رَوَاهُ عَنْ مَالِكٍ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَسْحَقَ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عِنْدَ النَّسَائِيِّ
 وَيَحْيَى بْنِ بَكْرِ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ (٩) وَأَبُو مَرْصَبٍ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيِّ (١٤)
 وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ عَنْ جَعْفَرٍ (١٦)

- (٤) انظر صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم باب رقم ١٤٠
 (٥) سنن النسائي؛ كتاب مناسك الحج، باب موضع الرمل ١٩٥/٥
 (٦) انظر "الرمل في الطواف" باب ١٤٣ و "صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم" باب ١٤٠
 (٧) صحيح ابن خزيمة؛ كتاب المناسك، باب رقم ٦٥٥ - ٢٣٠/٤
 (٨) الكامل لابن عدى: ٣/لوحه ٢٠٧ ترجمة محمد بن جعفر
 (٩) السنن الكبرى؛ كتاب الحج، باب الخروج الى الصفا والمروة ٠٠٠ ٩٣/٥ - ٩٤
 (١٠) صحيح ابن خزيمة؛ كتاب المناسك، باب رقم ٦٥٣ - ٢٢٩/٤
 (١١) مسند الحميدى: ٥٣٤/٢
 (١٢) سنن النسائي؛ كتاب مناسك الحج، باب الذكر والدخا على الصفا ١٩٢/٥
 (١٣) سنن النسائي؛ كتاب مناسك الحج، باب التكبير عليها ١٩٦/٥
 (١٤) شرح السنة: ١٣٣/٧ - ١٣٥
 (١٥) سنن النسائي؛ كتاب مناسك الحج، باب موضع المشى ١٩٥/٥
 (١٦) الموطأ؛ كتاب الحج، باب جامع السعى ٣٧٤/١

— عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه الترمذى (١٧) وأبو داود (١٨) والنسائي (١٩) وابن ماجه (٢٠) واحمد (٢١) والدارمى (٢٢) وابن خزيمة (٢٣) والبيهقى (٩) .

— وعن صفية بنت شيبة عن امرأة : أخرجه النسائي (٢٤) واحمد (٢٥) وابن خزيمة (٢٣) والبيهقى (٢٦)

— وعن صفية عن أم ولد شيبة : أخرجه ابن ماجه (٢٠) واحمد (٢٥) والبيهقى (٢٦)

— وعن صفية عن بنت ابي تجراء : أخرجه الدارقطنى (٢٧) والبيهقى (٢٦) وفي سنده

عند هما ابن المؤمل . قال البيهقى : " رواه يونس بن محمد ومعاذ بن هانى عن ابن المؤمل الا انهما قالا عبدالله بن محيىن وقالا عن حبيبة بنت ابي تجراء وزعم الواقدى عن على بن محمد العمري عن منصور بن صفية عن امه عن عزيزة بنت ابي تجراء . وقيل عن صفية عن تملك وكانها سمعته منها (٢٦) .

" واطله ابن عدى في الكامل بابن المؤمل . وأسنده تضعيفه عن احمد والنسائي وابن معين . ووافقهم (٢٨) . وعن صفية بنت ابي شيبة قالت كنت في خوخة/فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة ورأيت اذا أتى على بطن الوادى يسعى . أخرجه الدارقطنى (٢٧)

(١٧) جامع الترمذى : ابواب الحج ، باب ما جاء في السعى (تحفة الاحوذى ١٩٤/٢)

(١٨) سنن ابي داود : كتاب المناسك ، باب امر الصفا والمروة . (عون المعبود ١٢٢/٢)

(١٩) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب المشى بينهما ١٩٤/٥

(٢٠) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب السعى بين الصفا والمروة ٩٩٥/٢

(٢١) مسند احمد ، ١٢٠/٢٠

(٢٢) سنن الدارمى : كتاب المناسك ، باب من رمل ثلاثا وشى اربعاً ٤٢/٢

(٢٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب رقم ٦٥٩-٦٦٠-٦٦١-٦٦٢-٦٦٣

(٢٤) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب السعى في بطن المسويل ١٩٤/٥

(٢٥) مسند احمد ٤٠٤/٦ (٢٦) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب وجوب الطواف بين الصفا

والمروة ٢٥٦-٢٥٥/٢ ، سنن الدارقطنى : كتاب الحج ، ٢٥٦-٢٥٥/٥

(٢٨) المغنى على سنن الدارقطنى ، ٢٥٦-٢٥٥/٢

وركوبه صلى الله عليه وسلم في الطواف والسعى في باب ١٤٦ معارض فسي
ظاهره لرملة صلى الله عليه وسلم في الطواف والسعى اذ ورد في حديث جابر
الطويل في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم انه رمل في الطواف ثلاثا ومشى أربعاً
وفي السعى " اذا انصبت قدماء في الوادى رمل حتى اذا صعد مشى ومثل ذلك
ورد في باب الرمل في الطواف والرمل في السعى .

وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه لم يسمع بين الصفا والمروة الا سعياً
واحداً بعد الطواف عند القدم قبل الحج في الباب الذى يلى هذا الباب . فيجمع
بينهما بان رمله في الطواف انما كان في طواف القدم وركوبه كان في طواف الافاضة
أو الوداع . وأما السعى فانه سعى ماشياً فلما غشاه الناس وأزدحموا عليه ركب ويؤيد
ذلك ما ورد في حديث جابر قوله " ان الناس فشوه " وحديث ابن عباس
الذى صرح بمشيه اولاً ثم ركوبه بعد ذلك عند مسلم (٣٠)

(٢٩) راجع زاد المعاد: ١/٢٢٠

(٣٠) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب استحباب الرمل . . . ١/٢٢١ - ١٢٢

١٥٠ - باب الصعي مرة واحدة للقارن .

(٣٨٣) قال الامام أحمد : ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني ابو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه (١) بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا طوافه الاول (٢)

(٣٨٤) وقال : حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا ابو الزبير قال سألت جابرا كم طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة فقال مرة واحدة (٣)

رجال الحديث -

- ١ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدلس لكنه رفع

احتمال التدليس منه ومن ابن جريج التصريح بالسماع .

وابن لهيعة في الطريق الثاني فهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث

وتابعه عن ابن الزبير مع ابن جريج سليمان بن أبي داود عند الدارقطني (٤) لكنه

لا يعرف (٥) فثبت بهذا ان ابن لهيعة لم يخلط في هذا الحديث .

(١) هكذا في الاصل وفي نسخة ١٥١/٤ وب ٢١٣/٢ وب ٥٦٢/٢ ولا يصحاحه .

(٢) المسند : ٣١٧/٣ (٣) المسند : ٣٨٢/٣

(٤) سنن الدارقطني : كتاب الحج ٣٥٨/٢ - ٢٦٣

(٥) ميزان الاعتدال : ٢٠٢/٢ ولسان الميزان : ١٠/٣

رواه عن جابر مع أبي الزبير عطاء بن أبي رباح عند أحمد (٦) من طريقين
وعند أبي داود (٧) والطيالسي (٨) وابن سعد (٩) والطحاوي (١٠) والدارقطني (٤)
الا ان فيه عند أحمد في إحدى الطريقين وعند أبي داود وابن سعد والطحاوي
ان حماد بن سلمة يروي هذا الحديث عن قيس بن سعد وروايته عنه ليستبذاك (١١)
ورواه عن عطاء الربيع بن صبيح عند أحمد في الطريق الآخر والطيالسي والدارقطني (٤)
وهو صدوق يسيء الحفظ (١٢)
ورواه عن جابر أيضا عطاء بن نافع عند الدارقطني (٤) وفي سنده سليمان
بن أبي داود لا يعرف (٥)
رواه عن ابن جريج مع يحيى القطان محمد بن بكر عند مسلم (١٣) وأبي نعيم (١٤)
وشعيب بن اسحق عند النسائي في الكبرى (١٥) وهشام بن يوسف عند أبي يعلى (١٦)
ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١٧) وهشام أيضا عند أبي نعيم (١٨) وأبو عاصم
الضحاك بن مخلد عند ابن الجارود (١٩) والطحاوي (٢٠) وابن حبان (٢١) وحجاج بن

(٦) انظر فسخ الحج حديث عطاء باب رقم ١٥٢
(٧) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب في افراد الحج (عون المعبود ٨٩/٢)
(٨) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب فسخ الحج الى العمرة ٠٠٠ ٢١٧/١
(٩) الطبقات الكبرى: ١٢٥/٢
(١٠) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب من احرم بحجة فظاف ١٩١/٢٠٠٠
(١١) انظر ترجمته في باب رقم ٣٦
(١٢) انظر ترجمته في باب رقم ٦٣
(١٣) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان ان السعي لا يكرر ٩٣٠/٢-٩٣١
(١٤) المستخرج لوحة ٢٤٤
(١٥) تحفة الاشراف: ٣١٦/٢
(١٦) مسند أبي يعلى: ١/ لوحة ١١٢
(١٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٦/ لوحة ٤٢
(١٨) المستخرج لوحة ٢٣٣ (١٩) المنتقى: باب المناسك ١٦٠
(٢٠) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب القارن كم من الطوف لعمرة ولحجته؟
٢٠٤/٢
(٢١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/ لوحة ٧٢

محمد عند أبي نعيم (١٨) وعبد الوهاب بن عطاء عند البيهقي (٢٢)
ورواه عن يحيى مع احمد محمد بن حاتم عند مسلم (١٣) وعمر بن علي
عند النسائي (٢٣) وأخرجه أبو داود من طريق احمد (٢٤)

وله شواهد :

- عن عائشة رضی الله عنها : أخرجه مسلم (٢٥) وأبو داود (٢٤) والدارقطني (٤)
والبيهقي (٢٢)

- وعن ابن عمر وأبي سعيد الخدري وقد سبقت الإشارة الى مواضع ذلك كله في باب القارن
يطوف بالبيت طوافا واحدا فليُنظر

(٢٢) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب المفرد والقارن يكفيهما طواف واحد ١٠٦/٥ -

(٢٣) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب كم طواف القارن والمتع بين الصفا
والمروة ١٩٦/٥

(٢٤) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب طواف القارن (عون المعبود ١١٩/٢)

(٢٥) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام ٨٨٠/٢

١٥١ - باب السعى مرة واحدة للمتعم .

(٣٨٥) قال الامام احمد : ثنا سريج ثنا حماد يعني ابن زيد عن الحجاج بن ارقطاة عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قد منا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة فلما كان يوم النحر لم نقرب الصفا والمروة .^(١)

- رجال الحديث -

١ - سريج بن النعمان بن مروان سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٢ - حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٣ - الحجاج بن ارقطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٤ - عطاء بن ابي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه الحجاج بن ارقطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن . لكنه رواه عن جابر أبو الزبير عند احمد^(٢) ومسلم^(٣) وأبي القاسم البغوي^(٤) وابن حبان^(٥) وأبي نعيم^(٦) . وفي حديثه : فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة . وسنده حسن لذاته .

تنبيه :-

حديث جابر هذا معارض لحديث عائشة واللفظ لمسلم قالت : " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمره ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يهل حتى يهل

(١) المسند: ٣/٣٨٩ (٢) انظر حديث أبي الزبير في فسخ الحج باب رقم ١٥٢

(٣) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الاحرام ٠٠٠ / ٢ / ٨٨٢

(٤) الجعديات لوحة ٣٢٧ (٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ٦/ لوحة ٧٥

(٦) المستخرج لوحة ٢٣٣

منهما جميعا ٠٠٠ فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ،
ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة
فانما طافوا طوافا واحدا . أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود ومالك والشافعى وأحمد
وابن الجارود والطحاوى والبيهقى (٧)

وحدث ابن عباس رضى الله عنهما : الذى أخرجه البخارى تعليقا (٨) اذ
قال ، قال ابو كامل فضيل بن حسين البصرى حدثنا أبو معشر حدثنا عثمان بن غمات
عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن متعة الحج فقال " اهل المهاجرين
والانصار وازواج النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وأهلنا ، فلما قدمنا مكة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلا لكم بالحج عمرة الا من قلد الهدى فطفنا
بالبيت وبالصفا والمروة واتينا النساء^{وليسنا} الثياب وقال : من قلد الهدى فانه لا يحل له حتى
يبلغ الهدى محله ثم أمرنا عشية التروية ان نهمل بالحج فاذا فرغنا من المناسك
جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجنا وعلينا الهدى . . . (٨) ورواه مسلم
خارج الصحيح عن ابي كامل كما رواه البخارى ذكره ابو مسعود الدمشقى في الاطراف .
ورواه الاسماعيلي فقال حدثنا القاسم المطرز حدثنا احمد بن سنان حدثنا أبو
كامل فذكره الا انه ورد عنده عثمان بن سعد بدل عثمان بن غمات وكلاهما
بصرى وله روايته عن عكرمة الا ان عثمان بن غمات ثقة وعثمان بن سعد ضعيف (٩)
لكن الاسماعيلي اشار الى ان شيخه القاسم وهم في ذلك . اشار الى ذلك البيهقى (١٠)
وذكره ابن حجر (٩) ومن طريق الاسماعيلي أخرجه البيهقى (١٠) .

(٧) انظر مواضع ذلك في باب " القارن يطوف طوافا واحدا " رقم ١٤٤
(٨) صحيح البخارى : كتاب الحج ، باب قول الله تعالى ﴿ ذلك لمن لم يكن اهله حاضري
المسجد الحرام ﴾ (فتح البارى ٤٣٣/٣) .
(٩) راجع فتح البارى : ٤٣٤/٢
(١٠) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب هدى المتمتع بالعمرة الى الحج . . . ٢٣/٥

(١١)

قال الالباني: في حديث ابن عباس " اسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح
أما حديث ابن عباس فهو صحيح في المعارضة لحديث جابر وأما قول عائشة
في حديثها " ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى لحجهم " فيحتمل انها عنت
بذلك طواف الافاضة فقط ، ويحتمل انها عنت بذلك طواف الافاضة والسعي بعده
للحج واكتفت بهذا القول اشارة الى قولها المتقدم الفصل في الحديث . والاحتمال
الثاني هو الراجح ، لانها قالت في أول الحديث طافوا بالبيت وبين الصفا
والمروة ولم تقل وسعدوا بين الصفا والمروة ثم قالت بعد ذلك انهم طافوا طوافا آخر
للحج تعنى انهم فعلوا في الحج ما فعلوا في العمرة .

فيجمع بين حديث جابر وحديث عائشة وابن عباس بأن جابرا نفي السعي
مرة ثانية للمتعمق وعائشة وابن عباس اثباته . والمثبت مقدم على النافي . أو ان مراد
جابر في حديثه من كان قارنا لان القارن لا يجب عليه الا سعي واحد لحجه
وعمرته (١٢) أو يحتمل حديث جابر على وهم بعض الرواة (١٣)

وعلى كل حال فالسعي مرة ثانية للمتعمق ثابت بحديث عائشة وحديث ابن
عباس واجماع أئمة الأمة الا من شذ من لا يعتد بخلافه (١٣)

واعل ابن القيم حديث عائشة بان قولها " فطاف الخ مدرج في الحديث
من قول هشام (١٢)

قال الالباني : وتعليل حديث عائشة بالادراج ضعيف " لان تخطئة
الثقة بدون حجة لا تجوز ، لا سيما اذا كان مثل هشام . ثم استدركت فقلت ليس في
طريق الحديث هشام لانه من رواية مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عنها . فهذا
اسناد غاية في الصحة فهمن الخطأ والادراج ؟ " ثم ذكر بعد ذلك ان حديث عائشة
صحيح لا شك فيه وان له (١١) طريقا آخر في الموطأ (١٤) عن عبد الرحمن بن القاسم
عن أبيه عنها به . ثم ذكر بان سنده صحيح وأنه كالجبل ثبوتا . (١١)

(١١) حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٩٨-٩٩ (١٢) راجع زاد المعاد: ١/٣٣٣

(١٣) راجع بئذل المجهود: ٨/٣٩٩

(١٤) الموطأ: كتاب الحج، باب دخول الحائض مكة ١/٤١٠

حديث مجاهد

(٣٨٦) قال الامام احمد : ثنا يونس ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب قال سمعت مجاهدا يقول عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا فجعلناها عمرة (١)

(٣٨٧) قال : ثنا عفان ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب ثنا مجاهد عن جابر قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا فجعلناها عمرة (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٢ - حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٣ - ايوب بن اي تميمه السخيتاني سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥
- ٤ - عفان بن مسلم ابو عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ - مجاهد بن جبر سبقت ترجمته في باب رقم ٢٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رواه ثقات .
رواه عن مجاهد مع ايوب ابن اي نجيح عند ابن خزيمة (٣) والحاكم (٤)
والبيهقي (٥)

(١) المسند : ٣/٣٥٦

(٢) المسند : ٣/٣٦٥

(٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب ٢٨٣ - ٤/٢٩٨

(٤) المستدرک : كتاب المناسك ، باب خطبة النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ٣/١

(٥) المنن الكبرى : كتاب الحج ، باب هدى المنتع بالعمرة الى الحج وصومه ٥/٢٣

ورواه عن حماد غير يونس وعفان مسدد عند البخاري (٦) وأبي نعيم (٧)
وأبو الربيع عند مسلم (٨) والبيهقي (٩) وقتيبة بن سعيد عند مسلم (٨) وأبي
نعيم (٧) وخلف بن هشام عند مسلم (٨) ومحمد بن عبيد بن حساب وعبيد الله
ابن عمر بن ميسرة القواريري ومحمد بن أبي بكر القدمي عند أبي نعيم (٧).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب ليس بالحج وسماه (فتح الباري ٤٣٢/٣)

(٧) المستخرج لوحة ٢٣٤

(٨) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب في التمتع بالحج والعمرة ٨٨٦/٢

(٩) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب من قال يسى الحج او العمرة او هما عند

حديث عطاء

(٣٨٨) قال الامام أحمد : ثنا عفان ثنا حماد أنا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ربيع خلون من ذى الحجة فلما طفنا بالبيت وبين الصفا والمروة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها عمرة الا من كان معه الهدى فلما كان يوم الترويسة اهلوا بالحج فلما كان يوم النحر طافوا ولم يطوفوا بين الصفا والمروة . (١)

(٣٨٩) وقال : ثنا اسماعيل انا ابن جريج عن عطاء قال قال جابر بن عبد الله اهلنا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالحج خالفا ليس معه غيره خالفا وحده فقدمنا مكة صبح رابعة مضت من ذى الحجة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حلوا واجعلوها عمرة فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفه الا خمس امرنا ان نحل فيروح الى منى ناس منا وذاكرنا تقطرمنا فخطبنا فقال قد بلغنى الذى قلت وانى لا تقاكم وابركم ولولا الهدى لحتك ولو استقبلت من امرى ما استديرت ما اهديت حلوا واجعلوها عمرة . قال وقدم علي رضى الله عنه من اليمن قال يم اهلكت فقال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهده وامكث حراما كما انت . (٢)

(٣٩٠) وقال : ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا حبيب يعنى المعلم عن عطاء حدثنى جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل واصحابه بالحج وليس معه احد منهم يومئذ هدى الا النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وكان علي قدم من اليمن ومعه الهدى فقال اهلكت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وان النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو ابنى استقبل من امرى ما استديرت ما اهديت ولولا ان معى الهدى لاحتك وان عاتشة حاضت فنمكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت قالت يا رسول الله

انتطلقون بحج وعمرة وانطلق بالحج فامر عبدالرحمن أن يخرج معها الى التنعيم
فاعتمرت بعد الحج في ذى الحجة وان سراقه بن مالك بن جعشم لقسى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال لكم هذه خاصصة
يا رسول الله قال لا بل للآبد (٣)

(٣٩١) وقال : ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قدمنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ربيع مضمين من ذى الحجة ونحن محرمون بالحج
فأمرنا أن نجعلها عمرة فضاعت بذلك صدورنا وكبر علينا فبلغه ذلك فقال
يا أيها الناس أحلوا فلولا الهدى الذى معى لفعلت مثل ما تفعلون ففعلنا
حتى وطئنا النساء ما يفعل الحلال حتى اذا كان عشية التروية أو يوم
التروية وجعلنا مكة يظهر ولينا بالحج (٤)

(٣٩٢) وقال : ثنا اسحق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قدمنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم محرمين بالحج فذكر مثله وقال فلما كان يوم التروية
وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج (٤)

(٣٩٣) وقال : ثنا حسين بن محمد وخلف بن الوليد قالا ثنا الربيع يعنى ابن صبيح
عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صبح
أربع مضمين من ذى الحجة مهلين بالحج كلنا فامرنا النبي صلى الله
عليه وسلم فطفنا بالبیت وصلينا الركعتين وسعينا بين الصفا والمروة ثم أمرنا
فقصرنا ثم قال أحلوا قلنا يا رسول الله حل ما ذا قال حل ما يحل للحلال من
النساء والطيب قال فغشيت النساء وسطعت المجامر قال خلف وبلغه ان بعضهم
يقول ينطلق أحدنا الى منى وذكره يقطر منيا قال فخطبهم فحمد الله وأثنى
عليه ثم قال انى لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى ولو لم أسق
الهدى لاحتلت ألا فخذوا مناسككم قال فقام القم بحلهم حتى اذا كان يوم التروية
وأرادوا التوجه الى منى أهلوا بالحج قال فكان الهدى على من وجب

(٣) المسند ٣/٣٠٥

(٤) المسند ٣/٣٠٦

والصيام على من لم يجد وأشرك بينهم في هديهم الجزور بين سبعة والبقرة
 بين سبعة وكان طوافهم بالبيت وسعيهم بين الصفا والمروة لحجهم وعمرتهم
 طوافا واحدا وسعيا واحدا. (٥)

(٣٩٤) قال : ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله يعني الزبيرى ثنا معقل ابن عبد الله
 الجزرى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حجاجا لا نريد الا الحج ، ولا ننوى غيره حتى اذا بلغنا صوف
 حاض عائشة فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكى فقال
 مالك تبكين قالت يا رسول الله اصابنى الاذى قال انما أنت من بنات آدم
 يصيبك ما يصيبهن قال وقد منا الكعبة في أربع ماضون من ذى الحجة
 أياما أوليالي فطفنا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم امرنا فاحللنا الاحلال كله قال فتذاكرنا بيننا فقلنا خرجنا
 حجاجا لا نريد الا الحج ولا ننوى غيره حتى اذا لم يكن بيننا وبين
 عرفات الا اربعة أيام أوليال خرجنا الى عرفات وذاكرنا تقطر المنى من
 النساء قال فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال الا ان
 العمرة قد دخلت في الحج ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما سقت الهدى
 ولولا الهدى لاجللت فمن لم يكن معه هدى فليحل فقام سراقة بن مالك بن
 جعشم فقال يا رسول الله خبرنا خبر قوم كانا ولدوا اليوم العمانا هذا ام
 للابد قال لا بل للابد قال فاتينا عرفات وانصرفنا منها ثم ان عائشة
 قالت يا رسول الله انى اجد فى نفسى قد اعتمروا قال ان لك مثلما لهم
 قالت يا رسول الله انى اجد فى نفسى فوقف باعلى وادى مكة وأمرأها
 عبد الرحمن بن ابي بكر فاردفها حتى بلغت التنعيم ثم اقبلت (٥)

— غريب الحديث —

يوم التروية : بفتح التاء واسكان الراء : هو اليوم الثامن من ذى الحجة ، سمي يوم التروية لانهم كانوا يرتوون فيه الماء ويحملونه معهم في ذهابهم من مكة الى عرفات . (٦)

التنعيم : بفتح التاء : هو عند طرف حرم مكة من جهة المدينة والشام ، على ثلاثة اميال وقيل اربعة من مكة ، سمي بذلك لان عن يمينه جبلا يقال له نعيم وعن شماله جبلا يقال له ناعم والوادي نعيان . (٧)

غشيت النساء : كناية عن الجماع . يقال غشى المرأة اذا جامعها . (٨)

سطعت : الصطع : كل شيء انتشر او ارتفع من برق او غبار او نور او ريح
سطع يسطع سطعا وسطوعا . وسطعت الرائحة سطعا وسطوعا
فاحت وعلت وارتفعت . (٩)

المجامر : جمع يجمر ومجمر ، فالمجمر بكسر الميم هو الذي يوضع فيه النار للبخور والمجمر بالضم الذي يتبخر به واعد له الجمر . (١٠)

الجزور : البعير ذكرا كان او انثى والجمع جزر وجزائر . (١١)

— رجال الحديث —

١ — عفان بن مسلم بن عبدالله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ — حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

(٦) تهذيب الاسماء واللغات : ١٣٠ / ١ / ٢ وراجع النهاية : ٢٨٠ / ٢
٦١٤
(٧) تهذيب الاسماء واللغات : ٤٣ / ١ / ٢ وراجع معجم البلدان : ٤٩ / ٢ والمصباح المنير
(٨) راجع النهاية : ٣٦٩ / ٣ والمصباح المنير ٤٤٨
(٩) راجع لسان العرب : ١٥٤ / ٨ - ١٥٥
(١٠) النهاية : ٢٩٣ / ١ وراجع المصباح المنير ١٠٨
(١١) النهاية : ٢٦٦ / ١

- ٣ - قيس بن سعد المكى ثقة ، من الطبقة السادسة مات سنة بضع عشرة ومائة
روى له البخارى تعليقا وروى له مسلم وأهل السنن الا ربعة الا الترمذى (١٢)
- ٤ - عطاء بن أبى رباح المكى سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٥ - اسماويل بن ابراهيم المعروف بابن عليه سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨
- ٦ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٧ - عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٨ - حبيب المعلم أبو محمد البصرى مولى معقل بن يسار اختلف في اسم ابيه فقيل
زائده وقيل زيد ، صدوق ، من الطبقة السادسة مات سنة ثلاثين ومائة ،
روى له الستة الا ان البخارى لم يرو له الا ثلاثة احاديث واحدا منها تعليقا
وتابعه فيها عن عطاء ابن جريح عنده (١٣)
- ٩ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ١٠ - عبد الملك بن أبى سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ١١ - اسحق بن يوسف الازرق سبقت ترجمته في باب رقم ٧٨
- ١٢ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ١٣ - خلف بن الوليد سبقت ترجمته في باب رقم ٥٥
- ١٤ - الربيع بن صبيح السعدى سبقت ترجمته في باب رقم ٦٣
- ١٥ - محمد بن عبدالله أبو احمد الزبيرى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ١٦ - معقل بن عبيد الله الجزرى أبو عبد الله العيسى (١٤) بالولاء صدوق يخطى من
وما أخرجه له حديثه
الطبقة الثامنة مات سنة ست وستين ومائة روى له مسلم/عن أبى الزبير سألت جابرا عن
ثمان السنور وروى له أبو داود والنسائى. (١٥)

-
- (١٢) راجع تقريب التهذيب: ١٢٨/٢، وتهذيب التهذيب: ٣٩٧/٨، والكاشف: ٤٠٤/٢، والجرح
والتعديل: ٩٩/٧، والعقد الثمين: ٧٩/٧
- (١٣) راجع تقريب التهذيب: ١٥٢/١، وتهذيب التهذيب: ١٩٤/٢، والجرح والتعديل: ١/٣،
والتاريخ الكبير: ٣٢٣/٢، وهدى السارى: ١٥٧/٢، وجزء فيمن تكلم فيه وهو مشوق للذه
لوحه ٩، والخلاصة: ٧٢
- (١٤) بفتح العين وسكون اليا، الموحدة في آخرها سين ميمطة هذه النسبة الى عبرين
بغض بن ريث بن غطفان ، اللباب في تهذيب الانساب ٣١٥/٢
- (١٥) راجع تقريب التهذيب: ٢٦٤/٢، وتهذيب التهذيب: ٢٣٤/١، والجرح والتعديل: ٦/٨،
والتاريخ الكبير: ٣٩٣/٧، وميزان الاعتدال: ١٤٦/٤-١٤٧، وشدرات الذهب: ٢٦١/١

الحدیث صحیح لان رجال الطرق الخمسة الاولى ثقات الا ان حماد بن سلمة في الطريق الاول مع ثقته روى هذا الحدیث عن قيس بن سعد وروايته عنه ليست بذلك . وابن جريج ثقة يدلس لكنه صرح بالسماع عند مسلم (١٦) وأبي نعیم (١٧) وحبیب المعلم في الطريق الثالث صدوق الا ان البخاری (١٨) أخرج له هذا الحدیث وعبد الملك بن أبي سليمان في الطريق الرابع والخامس صدوق له اوهام لكن مسلماً (١٦) أخرج له هذا الحدیث فهو مما لم يهيم فيه .

وأما الطريق السادس ففيه الربيع بن صبيح صدوق يبي الحفظ ومعقل بن عبيد الله في الطريق السابع صدوق يخطئ لكنه تابعهما عن عطاء مع من فسى الباب أبو شهاب موسى بن نافع عند البخاری (١٩) وسلم (١٦) وأبي نعیم (١٧) وأبو بشر عند مسلم (١٦) والطيالسي (٢٠) وأخرجه أبو نعیم من طريق الطيالسي (١٧) والاوزاعي عند ابن ماجه (٢١) والطحاوي (٢٢) وابن حبان (٢٣) وابن أبي نجیح عند ابن خزيمة (٢٤) والحاكم (٢٥) وأخرجه البيهقي (٢٦) من طريق الحاكم وعمرو بن دينار وخصيف عند الطحاوي (٢٢) .

- (١٦) صحیح مسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الاحرام... ٨٨٣/٢-٨٨٥
- (١٧) المستخرج لوحة ٢٣٣
- (١٨) صحیح البخاری، كتاب الحج، باب تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت (فتح الباری ٣/٦٠٦)
- (١٩) صحیح البخاری، كتاب الحج، باب التمتع والقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى (فتح الباری ٣/٤٢٢)
- (٢٠) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب الاشتراط عند الاحرام والتخيير... ٢٠٩/١٠٠٠
- (٢١) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب فسخ الحج ٩٩٢/٢
- (٢٢) شرح معاني الآثار، كتاب مناسك الحج، باب من احرم بحجة فطاف لها قبل ان يقف بعرفة ١٩١/٢-١٩٢
- (٢٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٦/لوحه ٧٨
- (٢٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٧٨٣-٢٩٨/٤
- (٢٥) المستدرک: كتاب المناسك، باب خطبة النبي صلى اللط عليه وسلم في حجة الوداع ٤٧٣/١
- (٢٦) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب هدى التمتع بالعمرة... ٢٣/٥٠٠

- ورواه عن حماد مع عفان موسى بن اسماعيل عند أبي داود (٢٧) وحجاج
بن مهران عند الطحاوي (٢٢)
- ورواه عن عفان مع أحمد ابن سعد (٢٨)
- ورواه عن ابن جرير غير من في الباب حماد بن زيد عند البخاري (٢٩)
- والمكي بن ابراهيم عنده (٣٠) وحيبي بن سعيد عند مسلم (١٦) وأبي نعيم (١٧)
- والبيهقي (٣١) وسفيان عند الحميدي (٣٢) ومحمد بن بكر عند الاسماعيلي (٣٣)
- وابن خزيمة (٣٤) والليث عند الطحاوي (٢٢) وهشام بن يوسف وحجاج والوليد
بن مسلم عند ابن نعيم (١٧) وروح عند البيهقي (٣٥)
- ورواه عن اسماعيل مع أحمد أبو خيثمة زهير بن حرب عند ابن حبان (٣٦)
- وأبي نعيم (١٧) ويعقوب بن ابراهيم عند النسائي (٣٧) ورواه عن اسماعيل
ابن سعد (٣٨)

-
- (٢٧) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب في افراد الحج (عون المعبود ٨٩/٢)
- (٢٨) الطبقات الكبرى: ١٢٥/٢
- (٢٩) صحيح البخاري: كتاب الشركة، باب الاشتراك في الهدى والبدن -
(فتح الباري ١٣٧/٥)
- (٣٠) صحيح البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب نهي النبي
صلى الله عليه وسلم على التحريم ٠٠٠ (فتح الباري ٣٣٧/١٣)
- (٣١) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب من اختار التمتع بالعمرة الى الحج ٠٠٠ ١٨/٥
- (٣٢) مسند الحميدي: ٥٤١/٢
- (٣٣) فتح الباري: ٣٣٨/١٣
- (٣٤) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب ٦٢٢ - ٦٢٣ ٢٤١/٤ - ٢٤٢
- (٣٥) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب وجوب الحج مرة واحدة ٣٢٦/٤ وباب الرجل
يحرّم بالحج تطوعاً ٣٢٨/٤ وباب من اهل بما اهل به فلان ٠٠٠ ٤١/٥
- (٣٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٦/لوحه ٣٦
- (٣٧) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق
الهدى ١٤٠/٥
- (٣٨) الطبقات الكبرى: ١٨٧/٢

ورواه عن حبيب المعلم مع عبد الوهاب الثقفي يزيد بن زريع عند البخاري (٢٩) والبيهقي (٤٠).

(٣٤) ورواه عن عبد الوهاب مع أحمد محمد بن الوليد القرشي عند ابن خزيمة ومحمد بن المتي وخليفه عند البخاري (١٨).

ورواه عن عبد الوهاب الشافعي (٤١) ومن طريق أحمد أخرجه ابوداود (١٧) والبيهقي (٤٢).

ورواه عن عبد الملك غير اسحق عبدالله بن نمير عند مسلم (١٦) وأبى نعم (١٧) وخالد عند النسائي (٤٣) ويعلى عند أبي نعم (١٧) ورواه عن الربيع الطيالسي في مسنده (٤٤).

(٢٩) صحيح البخاري: كتاب التمني ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت (فتح الباري ١٣/٢١٨)

(٤٠) السنن الكبرى: كتاب الحج ، باب جواز السعي بين الصفا والمروة ٥٠٠ ٩٥/٥ (٤١) بدائع المنن : ٣٠٩/١

(٤٢) السنن الكبرى: كتاب الحج ، باب من اختار الافراد وراه افضل ٣/٥

(٤٣) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج ، باب التمتع من يهل بالحج ٢ ١٩٩/٥

(٤٤) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة ، باب فسح الحج الى العمرة ٠٠٠ ٢١٧/١

حديث أبي الزبير

(٣٩٥) قال الامام أحمد : ثنا حجيين بن المشي ويونس قالا ثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج مفردا فاقبلت عائشة مهلة بعمره حتى اذا كانت بسرى عركت حتى اذا قدمنا طفنا بالكعبة والصفا والمروة وأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقعنا النساء وتطيننا بالطيب وليس بيننا وبين عرفة الا أربع ليال ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدتها تبكي قال ما شأنك قالت شأني اني حضت وقد حل الناس ولم أحلل ولم أطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الا ان قال فان هذا امر كبه الله عز وجل على بنات آدم فاغتسلي ثم اهلي بالحج ففعلت ووقفت المواقف كلها حتى اذا ظهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله اني أجد في نفسي اني لم أطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن بن ابي بكر فاعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصة . (١)

(٣٩٦) وقال ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابري بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فامرنا بعد ما طفنا ان نحل قال واذا اردتم ان تنطلقوا الى منى فاهلوا فاهلنا من البطحاء (٢) .

(٣٩٧) وقال : ثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قالا ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج معنا النساء والولدان فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبالصفا

والمروة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدى فليحلل قلنا
 أي الحل قال الحل كله قال فاتينا النساء ولبسنا الثياب ومسنا الطيب
 فلما كان يوم التروية اهللنا بالحج وكفانا الطواف الاوّل بين الصفا والمروة
 وامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشترك في الايل والبقر كل سبعة منا
 في بدنة فجاء سراقه بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله بين لنا ديننا
 كانا خلقنا الآن ارايت عمرتنا هذه لعامنا هذا أم لا ايل فقال لا ايل
 لا ايل . قال يا رسول الله بين لنا ديننا كانا خلقنا الآن فيما العمل اليوم
 انبما جفت به الاقلام وجرت به المقادير أو فيما نستقبل (٣) قال لا ايل
 فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير قال ففهم العمل قال أبو النضر
 في حديثه فسمعت من سمع من أبي الزبير يقول اعلموا فكل ميسر قال
 حسن قال زهير فسألت ياسين (٤) ما قال قال ثم لم أفهم كلاما
 تكلم به أبو الزبير فسألت رجلا فقلت كيف قال أبو الزبير في هذا الموضع
 فقال سمعته يقول اعلموا فكل ميسر (٥)

(٣٩٨) وقال : ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا قطن (٦) عن أبي الزبير عن جابر قال
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نحسب الا اننا حجاجا فلما قدمنا
 مكة نودي فينا من كان منكم ليس معه هدى فليحل ومن كان معه هدى
 فليقم على احرامه قال فاحل الناس ميمرة الا من كان ساق الهدي قال وبقي
 النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مائة بدنة وقدم علي من اليمن فقال له

(٣) هكذا في الاصل وفي نسخة ١ ١٣٢ / ٤ وب ١٩٩ / ٢ وت ٥٣٦ / ٢ أو فيما
 يستقبل .

(٤) ياسين هو ابن معاذ الزيات الجرح والتعديل ٣١٢ / ٩

(٥) المسند : ٢٩٢ / ٣ - ٢٩٣

(٦) هكذا في جميع النسخ وصوابه مطر (الوراق) لان الامام أحمد لا يتركه هكذا غير
 منسوب وهو لم يشتهر من تلاميذ أبي الزبير ولا من شيخ أبي احمد الزبيري ولم
 اجد رجلا بهذا الاسم من طبقة تلاميذ أبي الزبير الا قطن بن وهب بن عويمر
 المدني وقطن بن كعب البصري لكنه لم يذكرهما صاحب التهذيب من تلاميذ
 أبي الزبير ولا من شيوخ أبي احمد الزبيري وروي مطر الوراق هذا الحديث عن
 أبي الزبير عند مسلم وأبي نعيم كما سيأتي في المتابعات .

بأى شيء أهلت قال قلت للبيهيم انى أهل بما أهل به نبيك صلى الله عليه وسلم
 قال فاعطاه نيفا على الثلاثين من البدن قال ثم بقيا على احرامهما حتى بلغ
 الهدى محله (٧)

(٣٩٩) وقال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج أنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد
 الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة وهي تبكى فقال مالك
 تبكين قالت ابكى ان الناس أحلوا ولم أحل وطافوا بالبيت ولم أطف وهذا
 الحج قد حضر قال ان هذا أمر كبه الله عز وجل على بنات آدم فاغتسلى
 وأهلى بالحج وحجى قالت ففعلت ذلك فلما طهرت قال طوفى بالبيت
 وبين الصفا والمروة ثم قد أحلت من حجك ومن عمرتك قالت يا رسول الله
 انى أجد فى نفسى من عمرتى انى لم أكن طفت حتى حججت
 قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التعميم. (٨)

(٤٠٠) وقال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر
 بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا بعد
 ما ظفنا ان نحل قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا أردتم ان تنطلقوا الى
 منى فاهلوا فأهللنا من البطحاء. (٩)

(٤٠١) وقال : ثنا مؤمل ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال خرجنا مع النبي
 صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فقدمنا مكة فظفنا بالبيت وبالصفا والمروة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلوا واجعلوها عمرة الا من ساق الهدى
 قال فسطعت المجامر ووقعت النساء فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج
 قال سراقه بن مالك بن جعشم يا رسول الله عمرتنا هذه ألعامنا أم للابد
 قال بل للابد (١٠)

(٧) المسند : ٣/٣٦٦ - ٣٦٧
 (٨) المسند : ٣/٣٠٩
 (٩) المسند : ٣/٣٧٨
 (١٠) المسند : ٣/٣٨٨

غريب الحديث -

تركت : حاضت. (١١)

يلة الحصية : التحصيب : النوم بالشعب الذي مخرجه الى الا بطح ساعة من الليل

وكان موضعاً نزله النبي صلى الله عليه وسلم من غير ان يسنه للناس. (١٢)

لبطحاء : مسيل ماء فيه رمل وحصى ومنها بطحاء مكة ، ويقال لها الا بطح أيضا

وهو من البطح البسط. (١٣)

رجال الحديث -

- ١ - حجيين بن المثنى اليمامى سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٢ - يونس بن محمد البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٣ - الليث بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - يحيى بن سعيد بن فروخ القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٦ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٧ - يحيى بن آدم بن سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٨ - هاشم بن القاسم أبو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٩ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١٠ - أبو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ١١ - مطر - بفتحتين - ابن طهمان الوراق (١٤) أبو رجاء السلي بالولاء الخراساني
سكن البصرى صدوق كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء ضعيف ، من الطبقة
السادسة مات سنة خمس وعشرين ومائة ويقال سنة تسع روى له البخارى تعليقا
وذكره الحاكم فيمن أخرج له مسلم في التابعات وروى له أهل السنن الاربعة. (١٥)

(١١) راجع النهاية: ٢٢٢/٣ وتهذيب الصحاح: ٦١٢/٢ (١٢) جامع الاصول: ١٣٨/٣ وراجع

المصباح المنير ١٣٨ (١٣) المغرب ٤٥ وراجع معجم البلدان: ٤٤٦/١

(١٤) بفتح الواو والراء المشددة بعد الالف قاف - هذا يقال لمن ينسخ الكتب ولمن يبيع

الكاغذ - اللباب في تهذيب الانساب: ٣٥٧/٣

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ٢٥٢/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠٠/١٦٧-١٦٩ والتاريخ الكبير:

٤٠٠/٧-٤٠١ والجرح والتعديل: ٢٨٧/٨-٢٨٨ والخلاصة: ٣٧٨ والثقات للمعالي

لوحه ٥٣ وجزء فيمن تكلم فيه وهو موثوق للذهبي لوحه ٢٩ والطبقات الكبرى: ٢٥٤/٧

والضعفاء والشركيين للنسائي ٩٨

١٢ - محمد بن بكر البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

١٣ - مؤمل بوزن محمد ، بهيمة ابن اسماعيل البصري ، ابو عبد الرحمن مولى آل

عمر بن الخطاب ، نزيل مكة صدوق سيى الحفظ ، من صفار الطبقة التاسعة

مات سنة ست ومائتين ، روى له البخارى تعليقا وروى له ابو داود في القدر

وروى له الترمذى والنسائى وابن ماجه (١٦)

١٤ - سفيان بن سعيد الثورى سبقت ترجمته في باب رقم ٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلن لكنه صرح بالسمع

وبقية رجال الطرق ثقات الا مطر الوراق في الطريق الرابع فهو صدوق كثير الخطا

لكن مسلما (١٧) اخرج له هذا الحديث وتابعه الليث وابن جريج وسفيان فسى

هذا الباب وزيد بن ابي انيسة عند ابن حبان (١٨) ثبت انه لم يخطى في هذا

الحديث ، ومحمد بن بكر في الطريق الخامس والسادس فهو صدوق يخطى لكن مسلما

اخرج له هذا الحديث (١٧)

ومول في الطريق السابع فهو صدوق سيى الحفظ .

رواه عن الليث مع حجين ويونس قتيبة بن سعيد عند مسلم (١٧) وابى

داود (١٩) وابى نعيم (٢٠) والبيهقى (٢١) ومحمد بن ربح عند مسلم (١٧)

وابى نعيم (٢٠) واحمد بن يونس عند ابي نعيم (٢٠) وعيسى بن حماد عند

البيهقى (٢١)

(١٦) راجع تقريب التهذيب : ٢٩٠/٢ وتهذيب التهذيب : ٣٨٠/١٠ - ٣٨١ والجرح

والتعديل : ٣٧٤/٨ والتاريخ الكبير : ٤٩/٨ والمننى في الضعفاء : ٦٨٩/٢ والخلاصة

٣٩٢ والعقد الثمين : ٣١٢/٧ - ٣١٣ والطبقات الكبرى : ٥٠١/٥

(١٧) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب بيان وجوه الاحرام ٠٠٠ ٨٨١/٢ - ٨٨٣

(١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ٧٩

(١٩) سنن ابي داود : كتاب المناسك ، باب في افراد الحج (عون المعبود ٨٨/٢)

(٢٠) المستخرج لوحه ٢٣٢ - ٢٣٣

(٢١) المنن الكبرى : كتاب الحج ، باب ادخال الحج على العمرة ٣٤٧/٤

ورواه عن يونس مع أحمد الحارث بن أبي أسامة عند أبي نعيم (٢٠)

ورواه عن ابن جريج مع من في الباب روح عند أحمد (٢٢) ومسلم بن

خالد عند الشافعي (٢٣) وحجاج عند أبي نعيم (٢٠) ومكي بن إبراهيم

عند الطحاوي (٢٤)

ورواه عن يحيى بن سعيد مع أحمد محمد بن حاتم عند مسلم (١٧)

ورواه عن زهير بن يحيى بن آدم وأبي الثضر أحمد بن يونس عند مسلم (١٧)

والبغوي (٢٥) ويحيى بن يحيى عند مسلم (١٧) وأبو الوليد الطيالسي عند أبي

نعيم (٢٠) والملائسي عند ابن حبان (٢٦)

ورواه عن يحيى بن آدم مع أحمد اسحق بن إبراهيم عند ابن حبان (٢٦)

ورواه عن مطر الوراق مع أبي أحمد الزبيري هشام عند مسلم (١٧) وأبي

نعيم (٢٠)

ورواه عن محمد بن بكر مع أحمد محمد بن حاتم وعبد بن حميد عند مسلم (١٧)

ومحمد بن معمر عند ابن خزيمة (٢٧) ومحمد بن يحيى القطعي عند ابن حبان (٢٨)

والفضل بن يعقوب وأحمد بن إبراهيم الدورقي عند أبي نعيم (٢٠)

وروي حديث محمد بن بكر أبو نعيم (٢٠) من طريق الإمام أحمد

(٢٢) انظر باب رقم ١٧٣

(٢٣) مسند الشافعي ٣٦٦

(٢٤) شرح معاني الآثار: كتاب المناسك الحج، باب من احرم بحجة فطاف لها قبل

ان يقف بعرفة ٢/ ١٩٢

(٢٥) الجعديك لوحة ٣٣٧

(٢٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/ لوحة ٧٥

(٢٧) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب رقم ٦٧٩ ٢٤٥/٤

(٢٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/ لوحة ٣٥

- (٤٠٢) قال الامام أحمد : حدثنا عفان ثنا عبد الواحد ثنا سليمان الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فطفنا بالبيت وسعينا بين الصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نحل قال فخرجنا الى البطحاء قال فجعل الرجل يقول عهدي باهلى اليم فقال الناس في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو استقبلت من أمرى ما استدبرت منه لاحتك ولم يحل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ساق الهدى فاحرمنا حين توجهنا الى منى. (١)
- (٤٠٣) وقال : ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن (٢) جابر قال أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته بالحج . (٣)

— رجال الحديث —

- ١ — عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — عبد الواحد بن واصل السدوسي سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٣ — سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٤ — طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٥ — محمد بن خازم أبو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث رجاله ثقات الا ابا سفيان فهو صدوق يدلس وروى عن فحديثه ضعيف

لكنه تابعه اضافة الى مجاهد وعطاء وأبي الزبير محمد بن علي عند أحمد ومسلم

(١) المسند : ٣/٣٦٤

(٢) هكذا في الاصل وصوابه عن أبي سفيان عن جابر كما في الاطراف لوحه ٤٥ وعند أبي يعلى ١/لوحه ١١٠

(٣) المسند : ٣/٣١٥

وابن داود والنسائي وابن ماجه والطبرسي والشافعي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد
والدارمي وأبي يعلى وابن الجارود وابن خزيمة والطحاوي وابن عدى وأبي
نعيم والبيهقي (٤)

رواه عن ابن معاوية مع احمد زهير بن حرب عند أبي يعلى (٥)

(٤) انظر مواضع ذلك في باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم رقم ١٤٠

(٥) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١١٠

شواهد باب فسخ الحج

- عن عائشة رضی اللہ عنہا : أخرجه البخاری (١) ومسلم (٢) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) والطيالسي (٦) والشافعي (٧) وأحمد (٨) والطحاوي (٩) والبيهقي (١٠)
- وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما : أخرجه البخاری (١) ومسلم (١١) وأبو داود (٣) والنسائي (٤) والطيالسي (١٢) وأحمد (١٣) والبيهقي (١٤)
- وعن ابن عمر رضی اللہ عنہما : أخرجه البخاری (١٥) ومسلم (١٦) وأبو داود (١٧) والنسائي (١٨) وأحمد (١٩) والطحاوي (٩) والبيهقي (١٤)

- (١) صحيح البخاری: كتاب الحج، باب التمتع والقران والافراد ٠٠٠ (فتح الباری ٣ / ٤٢١ - ٤٢٢)
- (٢) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الاحرام ٠٠٠ ٨٧٠ / ٢
- (٣) سنن ابی داود: كتاب المناسك، باب فی افراد الحج (عون المعبود ٨٨ / ٢ - ٩٠)
- (٤) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب فسخ الحج ١٣٩ / ٥
- (٥) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب فسخ الحج ٩٩٣ / ٢
- (٦) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب جواز العمرة في شهر الحج ٢٠٤ / ١
- (٧) بدائع المنن: ٣٠٤ / ١ (٨) مسند أحمد ٢٤٣ / ٤
- (٩) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب من احرم بحجة ٠٠٠ ١٩٠ / ٢ - ١٩٣
- (١٠) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب من اختار الافراد ورواه افضل ٣ / ٥
- (١١) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب جواز العمرة في اشهر الحج ٩١٠ / ٢
- (١٢) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب فسخ الحج ٢١٧ / ١٠٠٠
- (١٣) مسند أحمد: ٢٤١ / ١
- (١٤) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب من اختار التمتع بالعمرة الى الحج ٠٠٠ ١٧ / ٥ - ١٨
- (١٥) صحيح البخاری: كتاب الحج، باب من ساق البدن معه (فتح الباری ٣ / ٥٣٩)
- (١٦) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب وجوب الدم على التمتع ٠٠٠ ٩٠١ / ٢
- (١٧) سنن ابی داود: كتاب المناسك، باب فی القران (عون المعبود ٩٤ / ٢ - ٩٥)
- (١٨) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب التمتع ١١٧ / ٥ - ١١٩
- (١٩) مسند أحمد: ١٣٩ / ٢ - ١٤٠

- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٠) ومسلم (٢١) والنسائي (١٨) وأحمد (٢٢) والطحاوي (١٩) والبيهقي (٢٣)
- وعن انس رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٤) والنسائي (٢٥) وأحمد (٢٦) والطحاوي (١٩)
- وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها : أخرجه مسلم (٢٧) والنسائي (٢٨) وابن ماجه (٥) ومالك (٢٩) والشافعي (٣٠) وأحمد (٣١) والطحاوي (١٩) والبيهقي (٣٢)
- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٣٣) والطحاوي (٩)
- وعن البراء بن عازب رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٥) وأحمد (٣٤)
- وعن حفصة رضي الله عنها : أخرجه الشافعي (٣٠) والبيهقي (٣٥)

- (٢٠) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
... (فتح الباري ٤١٦/٣)
- (٢١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب فسخ التحلل ٨٩٥/٢ ...
- (٢٢) مسند أحمد : ٣٩٣/٤
- (٢٣) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب كراهية من كره القرآن والتتع ٢٠/٥ ...
- (٢٤) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب التحميد والتسبيح والتكبير ... (فتح الباري ٤١١/٣)
- (٢٥) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب كيف يفعل من اهل بالحج ١٧٨/٥ ...
- (٢٦) مسند أحمد : ١٤٢/٣
- (٢٧) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب ما يلزم من طاف بالبيت ٩٠٧/٢ ...
- (٢٨) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب ما يفعل من اهل بعمره وأهدى ؟ ١٩٨/٥
- (٢٩) الموطأ : كتاب الحج ، باب ما جاء في فسخ الحج الى العمرة ٣١٢/١
- (٣٠) بدائع المعنى : ٣١٢/١ مسند أحمد : ٣٥٠/٦
- (٣١) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ٣٣٩/٤
- (٣٢) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب التقصير في العمرة ١١٤/٢ (٣٤) مسند أحمد ٢٨٦/٤
- (٣٥) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب من اختار القرآن ١٣/٥ ...

وأمره صلى الله عليه وسلم أصحابه عام حجة الوداع بفتح الحج الى العمرة
من الاجاديث المتواترة (٣٦) قال ابن القيم : وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم
الامر بفتح الحج الى العمرة اربعة عشرة من اصحابه وأحاديثهم كلها صحاح
وهم عائشة وحفصة أم المؤمنين وعلى بن ابي طالب وفاطمة بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم واسماء بنت ابي بكر وجابر بن عبدالله وأبو سعيد الخدرى والبراء بن
عازب وعبدالله بن عمر وانس بن مالك وابوموسى الاشعري وعبدالله بن عباس وسيرة
بن معبد الجهني وسراقة بن مالك المدلجى رضى الله عنهم * (٣٧)

(٣٦) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٩٠

(٣٧) زاد المعاد ١/٢٠٣

١٥٣ - باب في السكينة والايضاع في وادي محسر

(٤٠٤) قال الامام أحمد : ثنا أبو احمد ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وأرضع في وادي محسر فاراهم مثل حصي الخذف وأمرهم بالسكينة وقال لتأخذ أمي منسكيا (١) فأنسى لأدري لعلى لا ألقاهم بعد عامهم هذا. (٢)

(٤٠٥) وقال : ثنا روح ثنا الثوري عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وأمرهم بالسكينة وأمرهم ان يرموا بمثل حصي الخذف وأرضع في وادي محسر. (٣)

(٤٠٦) قال : ثنا يونس حدثنا حماد يعني ابن زيد عن أيوب حدثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث أفاض من عرفة جعل يقول بيده السكينة عباد الله السكينة عباد الله. (٤)

(٤٠٧) قال : ثنا وكيع ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم أرضع في وادي محسر. (٥)

- غريب الحديث -

وادي محسر - بضم الميم وفتح الحاء المهملة وكسر السين المهملة المشددة وبالراء وهو موضع فاصل بين منى ومزدلفة سوى بذلك لان فيسل أصحاب الفيل حسرفيه ، اى اعسى وكل عن السير. (٦)

- رجال الحديث -

١ - أبو احمد محمد بن عبد الله بن الزبير سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤

٢ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

في موضع آخر

(١) هكذا في الاصل وصوابه " مناسكيا " كما في نسخة ١٦٢ / ٤ وعند أحمد / ٣٦٧ / ٣

(٢) المسند : ٣ / ٣٣٢ و ٣٦٧ (٣) المسند : ٣ / ٣٩١

(٤) المسند : ٣ / ٣٥٥ (٥) المسند : ٣ / ٣٠١

(٦) راجع المجموع للنووي : ١١٦ / ٨ ولسان العرب : ٤ / ١٩٠ والقاموس المحيط : ٩ / ٢

- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٥ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٦ - حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٧ - أيوب بن أبي تميمة سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥
- ٨ - وكيع بن الجراح بن ميسج سبقت ترجمته في باب رقم ٤

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلس وقد عظمنا الا انه تابعه عن جابر محمد بن علي عند مسلم (٧) وأبي داود (٨) والنسائي (٩) وابن ماجه (١٠) والدارمي (١١) والبيهقي (١٢) وحديثه حسن لذاته لانه رواه جعفر عن أبيه وهو صدوق في سنده حاتم بن اسماعيل صدوق بهم (١٣) لكن مسلما (٧) أخرجه له وتابع أبا الزبير أيضا عطاء عند أبي يعلى (١٤) ورجاله ثقات فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير صحيحا لغيره . وأخرجه الترمذي بسنده عن أبي الزبير قال : " حديث جابر حديث حسن صحيح . " (١٥)

وفي الطريق الاول ابو احمد الزبيرى يروى هذا الحديث عن الثورى ^{وهو} بخطى " في حديثه

لكه توبع كما سيأتي .

- (٧) صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٨٦/٢
- (٨) سنن أبي داود: كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم (عون المعبود ٢٢٢/٢)
- (٩) سنن النسائي ، كتاب مناسك الحج ، باب الايضاع في وادي محسر ٢١٢/٥
- (١٠) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٢٢/٢
- (١١) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب في سنة الحاج ٤٤/٢
- (١٢) السنن الكبرى: كتاب الحج ، باب ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم ٦/٥٠٠ - ٧
- (١٣) انظر ترجمته في باب رقم ١٢٠
- (١٤) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٠٦
- (١٥) جامع الترمذي ، ابواب الحج ، باب ما جاء في الافاضة من عرفات (تحفة الاحوذى ١٠٧٢)
- (١٦) حلية الاولياء ٢٢٦/٢٠ ترجمة مسعر بن كدام

- رواه عن أبي الزبير مع سفيان الثوري ابن عيينه عند الترمذي (١٥) وسياتي
التنبيه على الصواب في ذلك بعد ذكر القابعات ومعه عند أبي نعيم (١٦)
ورواه عن الثوري مع أبي أحمد ورجح ووکیع محمد بن كثير عند أبي داود (١٧)
والبيهقي (١٨) وأبو نعيم عند النسائي (١٩) ويحيى عنده (٢٠) وعبد
الرحمن بن مهدي عند النسائي في السنن الكبرى (٢١) وأبي يعلى (٢٢) وعبدالله
بن رجاء عند ابن ماجه (٢٣) وعبدالله بن موسى عند الدارمي (٢٤) وقبيصة
وأبو عامر عند ابن خزيمة (٢٥) ومحمد بن عمر الواقدي عند الخطيب (٢٦)
ورواه عن حماد بن زيد سليمان بن حرب عند النسائي (٢٩)
ورواه عن وكيع مع أحمد ابن أبي شعبة (٢٧) ومسلم بن جنادة عند ابن
خزيمة (٢٥)

وحديث جابر أخرجه ابن جرير (٢٨)

-
- (١٧) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب التعجيل من جمع (عون المعبود ١٣٩/٢)
(١٨) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب وقت الوقف لادراك الحج ١١٦/٥ وانظر باب
الايضاع في وادي محسر ١٢٥/٥
(١٩) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب الامر بالسكينة في الافاضة من عرفة ٥/
٢٠٨-٢٠٧
(٢٠) سنن النسائي، كتاب مناسك الحج، باب الايضاع في وادي محسر ٢١٧/٥
(٢١) تحفة الاشراف، ٣٠٣/٢١
(٢٢) مسند أبي يعلى، ١/لوحه ١١٨
(٢٣) سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الوقف بجمع ١٠٠٦/٢
(٢٤) سنن الدارمي، كتاب المناسك، باب في الرمي بمثل حص الخذف ٦٢/٤
(٢٥) صحيح ابن خزيمة، كتاب المناسك باب ٧٣٤ ٢٧٢/٤
(٢٦) تاريخ بغداد، ٤٣٠/١٢، ترجمة القاسم بن عاصم الصائغ
(٢٧) مصنف ابن أبي شعبة، كتاب الحج، باب في الايضاع في وادي محسر ٨١/٤
(٢٨) كنز العمال، ٢١٠/٥

روى هذا الحديث عن أبي الزبير سفيان الثوري عند احمد وأبي داود والنسائي وابن ماجه والدارمي والبيهقي والخطيب وسبقت الاشارة الى مواضع ذلك فــــى
الطابعات .

ورواه ابن عيينه عند الترمذى صرح بذلك في رواية وكيع وأبي نعيم وهشام
فتسكت : لا ادري هل رويها جميعا عن أبي الزبير أو احدهما ويكون التصريح
بالآخر وهما من بعض الرواة ويظهر لي والله اعلم ان التصريح بأنه ابن عيينه
عند الترمذى وهم من بعض الرواة أو خطأ من بعض النساخ والاحتمال الاخير هو
التراجع وما يدل على ذلك ما يلي :

أولا :- وكيع رواه عن الثوري عند أحمد وهو من رواه عن سفيان الذي نص عليه
بأنه ابن عيينه عند الترمذى .

ثانيا :- بشر بن العمري نص على انه يروي عن ابن عيينه عند الترمذى وليس من
تلاميذ ابن عيينه وانما هو من تلاميذ الثوري .

ثالثا :- والذي في الاطراف للمزي (٢٩) يروي هذا الحديث عن أبي الزبير عند
الترمذى هو سفيان الثوري وليس ابن عيينه .

وقد ورد امره صلى الله عليه وسلم بالسكينة في حديث :

— ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخارى (٣٠) وأبو داود (٣١) والنسائي (١٩)
وأحمد (٣٢) والبيهقي (٣٣)

(٢٩) تحفة الاشراف: ٣٠٤/٢

بالسكينة

(٣٠) صحيح البخارى: كتاب الحج، باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم / عند الافاضة . . .

(فتح البارى ٥٢٢/٣)

(٣١) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب الدفعة من عرفة (عون المعبود ١٣٤/٢ —

(١٣٥

(٣٢) مسند احمد : ٢٦٩/ ٢

- والفضل بن عباس رضى الله عنهما : أخرجه مسلم (٣٤) والنسائي (١٩) وابن سعد (٣٥) وأحمد (٣٦) والدارمي (٣٧) وابن خزيمة (٣٨) والبيهقي (٣٩)
- وعلى رضى الله عنه : أخرجه الترمذي (٤٠) وأبو داود (٣١) وأحمد (٤١)
- وإسامة بن زيد رضى الله عنهما : أخرجه أحمد (٤٢) وابن خزيمة (٣٨) والحاكم (٤٣)
- وإمام جندب الأزدي رضى الله عنها : أخرجه أحمد (٤٤)

وورد ذكر اهضاعه صلى الله عليه وسلم في وادي محسر في حديث :

- الفضل بن عباس رضى الله عنهما : أخرجه الدارمي (٣٧)
- وفي حديث ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البيهقي (٤٥)

-
- (٣٣) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب ما يفعل من دفع من عرفة ١١٨/٥-١١٩
- (٣٤) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب استحباب اقامة الحاج التلبية ٢٠٠ / ٢ / ٩٣٣
- (٣٥) الطبقات الكبرى: ١٨٠ / ٢
- (٣٦) مسند أحمد: ٢١٠ / ١ - ٢١١
- (٣٧) سنن الدارمي، كتاب المناسك، باب الوضع في وادي محسر ٦٠ / ٢
- (٣٨) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب ٧١٧ - ٧١٨ ٤ / ٢٦٥
- (٣٩) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب اخذ الحصى لربى الجمره ٥٠٠ / ٥ / ١٢٧
- (٤٠) جامع الترمذي: ابواب الحج، باب ما جاء ان عرفة كلها موقف (تحفة الاحوذى ١٠٠ / ٢)
- (٤١) مسند أحمد: ٨١ / ١
- (٤٢) مسند أحمد: ٥٠٢ / ٥
- (٤٣) المستدرک: كتاب المناسك، باب الافاضة من عرفة بالسكينة ١ / ٤٦٥
- (٤٤) مسند أحمد: ٣٧٩ / ٥
- (٤٥) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الايضاع في وادي محسر ٦ / ٥ / ١٢

(٤٠٨) قال الامام أحمد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بحصي الخذف . (١)

(٤٠٩) وقال : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا وابن الزبير (٢) يعني انه رمى الجمرة بمثل حصي الخذف . (٣)

(٤١٠) وقال ثنا (٤) ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رمى بمثل حصي الخذف . (٣)

(٤١١) وقال : ثنا سليمان بن حيان أبو خالد يعني الاحمر أنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حصي الخذف . (٥)

(٤١٢) وقال : ثنا وكيع ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال ^(٦) لتأخذ أمي مناسكها وأرموا بمثل حصي الخذف . (٧)

(٤١٣) وقال : ثنا أبو داود ثنا رباح الكشي عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يرموا الجمار مثل حصي الخذف . (٨)

— غريب الحديث —

الخذف : يقال خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها
بطرفي الابهام والسبابة والمراد به الحصى الصغار (٩)

— رجال الحديث —

١ - يحيى بن سعيد بن فروخ القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥

(١) المسند: ٣/٣١٩ (٢) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي صحابي ابن صحابي

(٣) المسند: ٣/٣١٣ ولد عام الهجرة الاصابة: ٢/٣٠١

(٤) هكذا في الاصل وصوابه " ثنا محمد بن بكر ثنا ابن جريج " كما في الاطراف لوجه ١٥

(٥) المسند: ٣/٣٥٦

(٦) هكذا في الاصل وصوابه " عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كما في

نسخة ب ٢/٢٠٤ وت ٢/٥٤٤ (٧) المسند: ٣/٣٠١

(٨) المسند: ٣/٣٧١ (٩) راجع النهاية: ٢/١٦ والمصباح المنير ١٦٥

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٤ - محمد بن بكر البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٥ - سليمان بن حيان الأزدي (١٠) أبو خالد الأحمر الكوفي، صدوق يخطي من

الطبقة الثامنة، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها وله بضع وسبعون سنة روى له
السة قال ابن حجر له عند البخاري نحو ثلاثة أحاديث من روايته عن حميد
وهشام بن عروة وعبدالله بن عبدالله بن عمر وكلها مما توضع عليه وعلق له
عن الأعمش حديثا واحدا في الصيام (١١)

٦ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٧ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٨ - سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي (١٢) البصري، ثقة

حافظ غلط في أحاديثه، من الطبقة التاسعة، مات سنة أربع ومائتين روى له
البخاري تعليقا وأهل السنن الأربعة (١٣)

٩ - رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي، صدوق له أو هام، من الطبقة

السابعة، روى له البخاري في الأدب المفرد وروى له مسلم والترمذي والنسائي (١٤)

(١٠) بفتح الالف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة هذه النسبة الى ازد شنوءة . راجع
الانساب: ١٨٠/١

(١١) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٢٣ وتهذيب التهذيب: ٤/١٨١-١٨٢ والمغني في

الضعفاء: ١/٢٧٨ والجرح والتعديل: ٤/١٠٦-١٠٧ وهدى الساري: ١٧١/٢

والطبقات الكبرى: ٦/٣٩١ وتاريخ ابن معين: ٤/٤٥٥ وطبقات الحفاظ: ١١٦

(١٢) بفتح الطاء والياء المثناة من تحتها وسكون الالف وكسر اللام وبعدها سين مهملة

هذه النسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمائم . اللباب في تهذيب الانساب

٢/٢٩٣

(١٣) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٢٣ وتهذيب التهذيب: ٤/١٨٢-١٨٦ والجرح والتعديل:

٤/١١١-١١٣ وتذكرة الحفاظ: ١/٣٥١-٣٥٢ وهدى الساري: ٢/٢٢٨ والتاريخ

الكبير: ٤/١٠ والثقات للعجلي لوحة ٢٣ وجزء فيمن تكلم فيه وهو موثوق

لوحة ١٥ وشذرات الذهب: ٢/١٢

(١٤) راجع تقريب التهذيب: ١/٢٤٢ وتهذيب التهذيب: ٣/٢٣٤-٢٣٥ والجرح والتعديل

٣/٤٨٩ والتاريخ الكبير: ٣/٣١٥ والعقد الثمين: ٤/٣٨٦-٣٨٧ وميزان

الاعتدال: ٢/٣٨

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير هو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في الطريق الاول وبقية رجاله ثقات الا محمد بن بكر وابو خالد الاحمر فهما صدوقان يخطان لكنه تابعهما مع يحيى القطان عن ابن جريج مسلم عند الشافعي (١٥) ومن طريقه اخرجه أبو محمد البغوي (١٦) وعبد الوهاب بن عطاء عند ابن سعد (١٧) وسعيد بن سالم القداح عند ابن عدي (١٨)

ورباح المكى في الطريق السادس فهو صدوق أو هام الا انه تابعه بالاضافة الى ابن جريج والثوري مجيد الله بن عمر عند النسائي (١٩) وأبي يعلى (٢٠) وابن خزيمة (٢١) .

رواه عن جابر مع أبي الزبير محمد بن علي عند مسلم (٢٢) وأبي داود (٢٣) وابن ماجه (٢٤) والدارمي (٢٥) والبيهقي (٢٦) وفي سننه عندهم جعفر بن محمد صدوق (٢٧) وحاتم بن اساعيل صدوق بهم (٢٨) لكن مسلما أخرجه له فيقول حديث أبي الزبير فيصير بذلك صحيحا لغيره .

-
- (١٥) مسند الشافعي ٣٧٣ وانظر الام ١٨١/٢
 (١٦) شرح السنة ١٨١/٢
 (١٧) الطبقات الكبرى ١٨٠/٢
 (١٨) الكامل لابن عدي ٥/لوحه ٤٩ ترجمة سعيد بن سالم القداح
 (١٩) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب المكان الذي ترمى منه جمره العقبة ٢٢٣/٥
 (٢٠) مسند أبي يعلى ١٤/لوحه ١١٦
 (٢١) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب ٧٤٣ — ٢٧٦/٤ — ٢٧٧
 (٢٢) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٨٦/٢
 (٢٣) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم (عن المعبد) ١٢٢/٢
 (٢٤) سنن ابن ماجه، كتاب المناسك، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٢٢/٢
 (٢٥) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب في سنة الحاج ٤٤/٢
 (٢٦) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم أحرم احراما مطلقا ٧/٥
 (٢٧) انظر ترجمته في باب رقم ٢٢ (٢٨) انظر ترجمته في باب رقم ١٧٠

ورواه عن أبي الزبير مع من في الباب المطعم بن المقدم عند الطبراني (٢٩)

وابن لربيعة عند احمد (٣٠)

ورواه عن يحيى مع احمد محمد بن بشار عند الترمذي (٣١) والنسائي (١٩)

ورواه عن سفيان مع وكيع ابواحمد وروح عند احمد وقد سبق ذلك في

الباب الذي قبله ومحمد بن كثير عند أبي داود (٣٢) والبيهقي (٣٣) وأبو

نعيم عند النسائي (٣٤) والبيهقي (٣٣) وعبدالله بن رجاء عند ابن ماجه (٣٥)

وعبدالله بن موسى عند الدارمي (٣٦) وقبيصة عند البيهقي (٣٣)

ورواه عن محمد بن بكر مع احمد محمد بن حاتم وعبد بن حميد عند مسلم (٣٧)

وهارون بن عبدالله عند البيهقي (٣٨)

وله شواهد

— عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما : أخرجه مسلم (٣٩) والنسائي (٣٤) والطيالسي (٤٠)

وأحمد (٤١) وابن خزيمة (٢١) والبيهقي (٣٨)

(٢٩) مسند الشاميين لوحة ١٨٠

(٣٠) التلويح في الجمار باب رقم ١٥٦

(٣١) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء في الجمار التي تسرى مثل حصي الخذف .

(تحفة الاحوذى ١٠٤/٢)

(٣٢) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب التعجيل من جمع (عون المعبود ١٣٩/٢)

(٣٣) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الايضاع في وادي محسر ١٢٥/٥

(٣٤) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب الامر بالسكينة في الافاضة من عرفة ٢٠٨/٥

(٣٥) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب الوقوف بجمع ١٠٠٦/٢

(٣٦) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب في الرمي بمثل حصي الخذف : ٦٢/٢

(٣٧) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب استحباب كون حصي الجمار بقدر حصي الخذف : ٩٤٤/٢

(٣٨) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب اخذ الحصى لرمي جمرة العقبة وكيفية ذلك

١٢٨-١٢٧/٥

(٣٩) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب استحباب اداة الحاج التلبية ٩٣٦/٢

(٤٠) منحة المعبود : كتاب الحج والعمرة ، باب الافاضة من عرفة الى مزدلفة ٠٠٠ ٢٢١/١

(٤١) مسند احمد : ٢١٠/١

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه النسائي (٤٢) وابن ماجه (٤٣) وأحمد (٤٤) وابن الجارود (٤٥) وابن حبان (٤٦) والحاكم (٤٧)
- وعن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن أمه رضي الله عنها : أخرجه ابوسو داود (٤٨) وابن ماجه (٤٣) والطيالسي (٤٩) والحميدي (٥٠) وأحمد (٥١) والبيهقي (٥٢)
- وعن عبدالرحمن بن معاذ رضي الله عنه : أخرجه الحميدي (٥٣) وأحمد (٥٤) والدارمي (٣٦) والبيهقي (٣٨)
- وعن عثمان التيمي رضي الله عنه : أخرجه الدارمي (٣٦)
- وعن حرملة بن عمرو رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٥٥) والبزار (٥٦) وابن خزيمة (٢١) والطبراني (٥٧) .

-
- (٤٢) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب قدر حصي الرمي ٢ ١٨ / ٥
- (٤٣) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب قدر حصي الرمي ١٠٠٨ / ٢
- (٤٤) مسند أحمد : ٢ ١٥ / ١
- (٤٥) المنتقى : باب المناسك ١٧١
- (٤٦) موارد الظمان : ٢ ٤٩
- (٤٧) المستدرک : كتاب المناسك ، باب رمي الجمار وقد ار الحصى ٤٦٦ / ١
- (٤٨) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب في رمي الجمار (عون المعبود ١٤٦ / ٢)
- (٤٩) منحة المعبود : كتاب الحج والعمرة ، باب وقت رمي جمره العقبة ٢٢٣ / ١٠٠٠
- (٥٠) مسند الحميدي : ١٧٤ / ١
- (٥١) مسند أحمد : ٢٧٠ / ٥
- (٥٢) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب رمي جمره العقبة راكبا ١٣٠ / ٥
- (٥٣) مسند الحميدي : ٣٧٧ / ٢
- (٥٤) مسند أحمد : ٣٧٤ / ٥
- (٥٥) مسند أحمد : ٣٤٣ / ٤١٣
- (٥٦) كشف الاستار : ٣٠ / ٢
- (٥٧) المعجم الكبير : ٥ / ٤

١٥٥ - باب وقت رمى الجمار .

(٤١٤) قال الامام احمد : ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير قال

سمعت جابر بن عبد الله يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يرمى يوم النحر ضحى وحده وأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس .
(١)

(٤١٥) قال : ثنا ابن ادريس أنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال

رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمره الاولى يوم النحر ضحى ورماها

بعد ذلك عند زوال الشمس . (٢)

(٤١٦) قال : حدثنا عفان حدثنا حماد يعني ابن سلمة أنا ابن جريج عن

ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمره العقبة

يوم النحر ضحى ورمى في سائر أيام التشريق بعد زوال الشمس . (٣)

(٤١٧) قال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير قال سألت جابرا متى

كان يرمى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اما اول يوم فضحى واما بعد

ذلك فعند زوال الشمس . (٤)

- غريب الحديث -

الجمرة : سميت الجمرات بهذا الاسم لانها ترمى بالجمار : وهو الحصى

الصفار . (٥)

- رجال الحديث -

١ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند : ٣ / ٣١٩ (٢) المسند : ٣ / ٣١٢ - ٣١٣

(٣) المسند : ٣ / ٣٩٩ - ٤٠٠ (٤) المسند : ٣ / ٣٤١

(٥) راجع النهاية : ١ / ٢٩٢ والمغرب : ٨٩

٤ - عبدالله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي (٦) أبو محمد الكوفى ه
ثقة فقيه عابد ه من الطبقة الثامنة مات سنة اثنتين وسمعين ومائة
روى له الستة (٧).

- ٥ - عفان بن مسلم بن عبدالله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
٦ - حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
٧ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
٨ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع وبقية
رجال ثقاة الا ابن لهيعة في الطريق الرابع فهو صدوق غلط يدلس لكن عبدالله بن
وهب روى عنه هذا الحديث عند البيهقي (٨) وروايته عنه صحيحة .
رواه عن جابر مع أبي الزبير عطاء عند ابن خزيمة (٩) والحاكم (١٠) قال
الحاكم : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي (١١) .
قلت : تصحيح الحديث مشكل لان في سنده حميد بن حماد بن خوارزمين
الحديث (١١)

ورواه عن ابن جريج مع من في الباب أبو خالد الأحمر عند مسلم (١٢)
وابن خزيمة (٩) والدارقطنى (١٣) وابن عمير (١٤) وأخرجه أبو محمد البغوي

- (٦) بفتح الالف وسكون الواو في آخرها الدال المهملة هذه النسبة الى اود بن صعب بن
سعد العشيرة من مذبح الانساب ٣٨٥/١
(٧) راجع تقريب التهذيب ٤٠١/١ وتهذيب التهذيب ١٤٤/٥١-١٤٦ والجزع والتعديل:
٨/٥ وتذكرة الحفاظ: ١/٢٨٢-٢٨٥ والخلاصة ١٩٠-١٩١ والطبقات الكبرى:
٢٨٩/٦
(٨) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الوقت المختار لرمى الجمرات العقبه ١٣١/٥-١٣٢
(٩) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب رقم ٨١٦ - ٣١٦/٤
(١٠) المستدرک: كتاب المناسك، باب طواف الافاضة ورمى الجمار ١/٤٧٧
(١١) تقريب التهذيب: ١/٢٠١ (١٢) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان وقت استحباب
الرمي ٤٤٥/٢
(١٣) سنن الدارقطنى: كتاب الحج ٢٧٣/٢-٢٧٥ (١٤) المستخرج لوجه ٢٤٩

من طريق مسلم (١٥) وعيسى بن يونس عند مسلم (١٢) والترمذي (١٦) واسحق
بن راهويه (١٧) وابن الجارود (١٨) وابن خزيمة (١٩) وأبي نعيم (١٤) وعبدالله
بن وهب عند ابن ماجه (١٩) والطحاوي (٢٠) والبيهقي (٨) ومحمد بن بكر
عند ابن سعد (٢١) وابن خزيمة (٩) وعبد الوهاب بن عطاء عند ابن سعد (٢١)
وعبد المجيد بن عبد العزيز عند الدارقطني (١٣) وعبدالله بن موسى عند الدارقطني
وعثمان بن عمر عند أبي نعيم (١٤) والبيهقي (٢٣)

ورواه عن يحيى مع أحمد عمر بن شنبه عند الدارقطني (١٣) وأخرجه

من طريق أحمد أبوداود (٢٤) وأبونعيم (١٤)

ورواه عن ابن ادريس مع أحمد ابوبكر بن أبي شيبة عند مسلم (١٢) والدارقطني
(١٣)

وأبي نعيم (١٤) ومحمد بن يحيى الثقفي عند النسائي (٢٥) وعبدالله بن سعيد

(١٥) شرح السنة: ٢٢٣/٢

(١٦) جامع الترمذي: ابواب الحج (تحفة الاحوذى ١٠٣/٢)

(١٧) فتح الباري: ٥٨٠/٣

(١٨) المنتقى: باب المناسك ١٧١

(١٩) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب رمى الجمار ايام التشريق ١٠١٤/٢

(٢٠) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج، باب رمى جمرة العقبة ٢٢٠/٢

(٢١) الطبقات الكبرى: ١٨١/٢

(٢٢) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب رمى جمرة العقبة اى ساعة

ترمى ٦١/٢

(٢٣) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الرجوع الى منى ايام

التشريق ١٤٩/٥

(٢٤) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب رمى الجمار (عمون

المعبود ١٤٢/٢)

(٢٥) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب وقت رمى جمرة

العقبة يوم النحر ٢١٩/٥

الاشج عند ابن خزيمة (٩) وأبو خيثمة زهير بن حرب عند ابن حبان (٢٦)

ورواه عن حماد بن سلمة حجاج وسليمان بن حرب عند الطحاوي (٢٠)

وحدِيث جابر أخرجه البخاري تعليقا (٢٧) وأخرجه أبو ذر الهروي في

مناسكه من حديث أبي الزبير (٢٨)

وله شاهدان يقويانه :

- عن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه الترمذي (٢٩) وابن ماجه (١٩) وأحمد (٣٠)

قال الترمذي : " هذا حديث حسن " (٢٩)

- وعن عائشة رضي الله عنها : أخرجه أبو داود (٢٤) وأحمد (٣١) والدارقطني (١٣)

والحاكم (١٠) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقاه

الذهبي^(٦) لكنه لم يرد في حديثهما المشار اليه وقت الرمي في يوم النحر

وورد الرمي في يوم النحر فقط .

- من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه الترمذي (١٦) وأبو داود (٣٢)

والنسائي (٣٣) وابن ماجه (٣٤) والحميدي (٣٥) وأحمد (٣٦) والطحاوي (٣٧)

والدارقطني (١٣) والبيهقي (٨)

(٢٦) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦: ٦٤/لوحه ٦٤

(٢٧) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب رمى الجمار (فتح الباري ٣/ ٥٢٩)

(٢٨) راجع تلخيص الحبير : ٢/ ٢٦٣

(٢٩) جامع الترمذي : أبواب الحج ، باب ما جاء في الرمي بعد زوال الشمس (تحفة الاخواني ١٠٤/٢)

(٣٠) مسند أحمد : ١/ ٢٤٨

(٣١) مسند أحمد : ٦/ ٩٠

(٣٢) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب التعجيل من جمع (عون المعبود ٢/ ١٣٨)

(٣٣) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب النهي عن رمي جمرة العقبة . . . ٥٠٠/ ٢٢٠

(٣٤) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب من تقدم من جمع الى رمي الجمار - ١٠٠٧/٢

(٣٥) مسند الحميدي : ١/ ٢٢١ (٣٦) مسند أحمد : ١/ ٢٣٤

(٣٧) شرح معاني الآثار : كتاب مناسك الحج ، باب وقت رمي جمرة العقبة . . . ٢١٢/٢

١٥٦ - باب رمى الجمار راکباً .

(٤١٨) قال الامام احمد : ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر يقول : " لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلى ان لا أحج بعد حجتى هذه (١) "

(٤١٩) قال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر يقول : " لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلى لا أحج بعد حجتى هذه : (٢) "

(٤٢٠) وقال : ثنا حسن بن موسى الاشيب ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر انه قال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجعرة على بعيره بحصى الخذف وهو يقول : " لتأخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلى لا أحج بعد حجتى هذه : (٣) "

— رجال الحديث —

- ١ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(٢) المسند : ٣٧٨/٣

(١) المسند : ٣١٨/٣

(٣) المسند : ٣٣٧/٣

تخریج الحدیث و بیان درجته -

- الحدیث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع .
 وبقية رجال الطرق ثقات الا محمد بن بكر في الطرق الثاني فهو صدوق يخطئ لكن
 تابعه عن ابن جريح مع يحيى عيسى عند مسلم (٤) وابن خزيمة (٥)
 والبيهقي (٦) وأبو عاصم عند البيهقي (٦) ومحمد بن عبدالله الانصاري عند ابن
 سعد (٧) لكنه كذب (٨) .
- وابن لهيعة في الطريق الثالث وهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث .
 رواه عن يحيى مع احمد عمرو بن علي عند النسائي (٩) وأخرجه من
 طريق احمد أبوداود (١٠) .
- ورواه عن محمد بن بكر مع أحمد محمد بن معمر عند ابن خزيمة (٥)
 قال ابن حجر : روى الشيخان من حديث جابر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يرمى على راحلته يوم النحر (١١) . قلت : لم أجده في البخاري وإنما
 أخرجه مسلم فقط .

-
- (٤) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر
 راجبا ٠٠٠ ٩٤٣/٢ - ٩٤٤
- (٥) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك باب رقم ٢٤٤ - ٢٧٧/٤
- (٦) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب رمي جمرة العقبة راجبا ١٣٠/٥
- (٧) الطبقات الكبرى ، ١٨١/٢
- (٨) تقريب التهذيب : ١٧٧/٢
- (٩) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب الركوب الى الجمار
 واستغلال المحرم ٢١٩/٥
- (١٠) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب في رمي الجمار (عون
 المعبود ١٤٦/٢) .
- (١١) تلخيص الحبير : ٢٥٩/٢

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

— عن أم الحصين رضى الله عنها : أخرجه مسلم (٤) وأبو داود (١٢) والنسائي (٩) وأحمد (١٣) والبيهقي (٦)

قال ابن حجر : ضعفه ابن الجوزي في التحقيق فاخطأ ، وقد أوضح ابن

عبد الهادي خطأه فيه فشفى وكفى (٤).

— وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه الترمذي (١٥) وابن ماجه (١٦) وأحمد (١٧)

قال الترمذي : حديث ابن عباس حديث حسن .

— وعن قدامة بن عبد الله العامري رضى الله عنه : أخرجه الترمذي (١٨) والنسائي (٩) وابن ماجه (١٦) وأحمد (١٩) والدارمي (٢٠) والحاكم (٢١) والبيهقي (٦)

قال الحاكم : وهذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقاه

الذهبي (٢١)

— وعن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه : أخرجه أبو داود (١٠) وابن ماجه (٢٢)

والبيهقي (٦) . وفي سنده يزيد بن أبي زياد متروك (٢٣)

— وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه أحمد (٢٤)

(١٢) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب في المحرم يظلل (عون المعبود ١٠٥/٢)

(١٣) مسند أحمد : ٤٠٢/٦ (١٤) تلخيص الحبير ٢٥٩/٢

(١٥) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء في رمى الجمار رابعا (تحفة الاحوذى

(١٦) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب رمى الجمار رابعا ١٠٩/٢ (١٠٤/٢)

(١٧) مسند أحمد : ٢٣٢/١

(١٨) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب ما جاء في كراهية طرد الناس عند رمى

الجمار (تحفة الاحوذى ١٠٥/٢) (١٩) مسند أحمد : ٤١٣/٣

(٢٠) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب في رمى الجمار يرميها رابعا ٦٢/٢

(٢١) المستدرک ، كتاب المناسك ، باب رمى الجمار ومقدار حصى ٤٦٦/١

(٢٢) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب قد رمى الرمي ١٠٠٨/٢

(٢٣) تقريب التهذيب : ٣٦٤/٢

(٢٤) مسند أحمد : ١١٤/٢

١٥٧ - باب عدد حصى الرمى *

- (٤٢١) قال الامام أحمد : ثنا سليمان بن حيان عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال لا ادري بكم رمى النبي صلى الله عليه وسلم (١)
- (٤٢٢) وقال : ثنا روح ثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا بن عبد الله يقول ولا ادري بكم رمى الجمره (٢)
- رجال الحديث -

- ١ - سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر سبقت ترجمته في باب رقم ١٥٤
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث لم اراه بهذا المتن لغير الامام احمد وسنده حسن لذاته . لكنه معارض لحديث جابر الآخر الذي رواه محمد بن علي عند مسلم (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) والدارمي (٦) والبيهقي (٧) وفيه " ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمره الكبرى حتى اتى الجمره التي عند الشجرة فرماها بها

(١) المسند : ٣ / ٣٥٦

(٢) المسند : ٣ / ٣٩١

(٣) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ٨٨٦ / ٢ - ٨٩٢

(٤) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب الايضاع في وادي محصر ١٢ / ٥

(٥) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٢٢ / ٢

(٦) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب في سنة الحاج ٤٤ / ٢

(٧) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب ما يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم . . .

ببيع حصيات وفي سنده عندهم حاتم بن اسماعيل صدوق يهيم (٨) لكن اخراج مسلم له هذا الحديث رفع احتمال الوهم منه فيه . فعلى هذا يكون حديث محمد بن عيسى محفوظا وحديث أبي الزبير شاذا

وأخرج مسلم بسنده عن أبي الزبير عن جابر ما لفظه : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمار تحريمى الجمار تو والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف تو واذا استجمرا حدكم فليستجمروا " (٩)

وتو معناه أنه يرمى الجمار في الحج فردا وهي سبع حصيات (١٠) وجابره ورواي حديث الباب وقد ثبت عنه خلافه فلعل الوهم فيسه من بعض الرواة .

وورد الشك في تحديد عددها في حديث ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه أبو داود (١١) والنسائي (١٢) . وذلك ان ابن عباس لما سئل عن شئ من امر الجمار فقال : " ما ادري وماها رسول الله صلى الله عليه وسلم يست أو يسبع " وفي حديث سعد بن مالك رضى الله عنه : أخرجه النسائي (١٢) وأحمد (١٣) قال رجعنا في الحجة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعضنا يقول رميت بسبع حصيات وبعضنا يقول رميت بست فلم يعب بعضهم على بعض .

(٨) انظر ترجمته في باب ١٢٠

(٩) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب بيان ان حصى الجمار سبع ٩٤٥/٢

(١٠) راجع النهاية ٢٠٠/١٠ - ٢٠١

(١١) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب في رمى الجمار (عيون

المعبود ١٤٧/٢ - ١٤٨)

(١٢) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب عدد الحصى التى يرمى

بها الجمار ٢٢٣/٥

(١٣) مسند احمد : ١٦٨/١

قلت : لكنه صح تحديدھا ببيع حصيات في حديث ابن مسعود وابن عمرو عائشة والفضل وفي حديث جابر الطويل الذي رواه خاتم بن اسماعيل وسبقت الاشارة الى مواضعه آنفا .

— فحديث ابن مسعود رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٤) ومسلم (١٥) والترمذي (١٦) وابوداود (١١) والنسائي (١٧) واحمد (١٨) والبيهقي (١٩)

— وحديث ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٠) والنسائي (٢١) واحمد (٢٢) والحاكم (٢٣) والبيهقي (٢٤)

— وحديث عائشة رضي الله عنها : أخرجه ابوداود (١١) واحمد (٢٤) وابن حبان (٢٥) والحاكم (٢٣)

— وحديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما : أخرجه النسائي (٢٦)

(١٤) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب رمى الجمار ببيع حصيات (فتح الباري ٥٨٠/٣)

(١٥) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب رمى جمرة العقبة ٠٠٠ ٩٤٢/٢

(١٦) جامع الترمذي : ابواب الحج ، باب كيف ترمى الجمار (تحفة الاحوذى ١٠٥/٢)

(١٧) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة ٢٢٢/٥

(١٨) مسند احمد ٤٢٧/١

(١٩) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب رمى الجمرة من بطن الوادي ٠٠٠ ١٢٩/٥

(٢٠) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب اذا رمى الجمرتين ٠٠٠ (فتح الباري ٥٨٢/٣)

(٢١) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب الدعاء بعد رمى الجمار ٢٢٥/٥

(٢٢) مسند احمد ١٥٢/٢

(٢٣) المستدرک : كتاب المناسك ، باب طواف الافاضة ورمى الجمار ٤٧٧/١

(٢٤) مسند احمد ٩٠/٦

(٢٥) موارد الظمان ٢٥٠

(٢٦) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب التكبير مع كل حصاة ٢٢٤/٥

قال العيني : والصحيح الذي عليه الجمهور ان الواجب سبع ، كما
صح من حديث ابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمرو وغيرهم وأجيب
عن حديث سعد بانه ليس بمسند وعن حديث ابن عباس انه ورد على الشك
من ابن عباس وشك الشاك لا يقدح في جزم الجازم (٢٧)

١٥٨ - باب الرقى عن الصبيان .

(٤٢٣) قال الامام أحمد : ثنا ابن نمير ثنا أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيان (١) وربنا عنهم (٢)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الله بن نمير ابو هشام الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - أشعث بن سوار الكندي (٣) النجار الاقرق الاشم (٤) ، مولى ثقف ، قاضي الاهواز ضعيف ، من الطبقة السادسة مات سنة ست وثلاثين ومائة روى له البخاري في الادب المفرد وروى له مسلم وأهل السنن الأربعة الا ابا داود . لكن ابن حجر قال انما روى له مسلم في المتابعات . (٥)
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

أخرجه الترمذي (٦) عن محمد بن اسمعيل الواسطي عن عبد الله بن

نمير قال : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه .

(١) هكذا في الاصل صوابه فلبينا عن الصبيان وربنا عنهم كما في نسخة P ١٤٩/٤

وب ٢١٠/٢ وت ٥٥٨/٢ (٢) المسند: ٣١٤/٣

(٣) بضم اولها وسكون النون في آخرها دال مهمله هذه النسبة الى كندی وهي من

قرى سمرقند . اللباب في تهذيب الانساب: ١١٥/٣

(٤) بفتح الالف وسكون الثاء المثناة وفتح الراء وفي آخرها الميم . هذه النسبة لمن

كانت منه مفتته . الانساب: ١١٢/١

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٧٩/١ وتهذيب التهذيب: ٣٥٢/١ - ٣٥٤ والجرح والتعديل

: ٢٧١/٢ - ٢٧٢ والتاريخ الكبير: ٤٣٠/١ والضعفاء والمتروكين للنسائي ٢٠ والمجروحين

لا بن حبان: ١٧١/١ والطبقات الكبرى: ٣٥٨/٦ والثقات لابن شاهين لوحة ٧

والثقات للعجلي لوحة ٧

(٦) جامع الترمذي: ابواب الحج ابواب ما جاء في حج الصبي (تحفة الاحوذى ١١٢/٢)

قلت : الحديث ضعيف لعننة أبي الزبير وفيه أشعث بن سوار ضعيف
وتابعه عن أبي الزبير أيمن بن نابل عند ابن عدى (٧) والبيهقي (٨) وأيمن
(٩)
صدوق بهم .

رواه عن أشعث مع ابن نمير منصور بن أبي الأسود عند البيهقي (٨)
ورواه عن ابن نمير مع أحمد أبو بكر بن أبي شيبه (١٠) ومن طريقه
أخرجه ابن ماجه (١١)

(٧) الكامل لابن عدى ٢/لوحه ١٥٤ ترجمة ايمن بن نابل

(٨) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب حج الصبي ١٥٦/٥

(٩) تقريب التهذيب : ١/٨٨

(١٠) تلخيص الحبير : ٢/٢٧٠

(١١) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب الرمي عن الصبيان ٢/١٠١٠

(٤٢٤) قال الامام احمد : ثنا حسن بن موسى وعفان قالا ثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رجلا قال يا رسول الله ذبحت قبل ان ارمى قال : " ارم ولا حرج " قال رجل يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح قال : " اذبح ولا حرج " . (١)

(٤٢٥) وقال : ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة عن عطاء عن جابر انه قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلق وجلس للناس فما سئل عن شئ الا قال لا حرج لا حرج حتى جاءه رجل فقال حلقت قبل ان انحر قال : " لا حرج " ثم جاءه آخر فقال يا رسول الله حلقت قبل ان ارمى قال : " لا حرج " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عرفنسة كلها موقف والمزدلفة كلها موقف ومنى كلها منحرو وكل فجاج مكة طريق ومنحصر " . (٢)

- غريب الحديث -

فجاج : الفج : شقة يكتنفها جبلان ويستعمل في الطريق الواسع وجمعه فجاج . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد .
- ٢ - عفان بن مسلم بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠ .
- ٣ - حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦ .
- ٤ - قيس بن سعد المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٥٢ .
- ٥ - عطاء بن ابي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧ .

(١) المسند ٣/٣٨٥ (٢) المسند ٣/٣٢٦

(٣) المفردات ٣٢٣ وراجع النهاية ٣/٤١٢

٦ - عثمان بن عمر بن فارس العبدى (٤) بصرى ، اصله من بخارى ، ثقة قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه من الطبقة التاسعة مات سنة تسع ومائتين روى له الستة (٥)

٧ - اسامة بن زيد اللبشى (٦) بالولاء ، ابوزيد المدني ، صدوق بهم ، من الطبقة السابعة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة وهو ابن بضع وسبعين ، روى له البخارى تعليقا وروى له مسلم واهل السنن الاربعة قال الحاكم روى له مسلم واستدللت بكثرة روايته له على انه عنده صحيح الكتاب على ان اكثر تلك الاحاديث مستشهد بها او مقرون في الاسناد (٧)

تخريج الحديث وبيان درجته -

الطريق الاصل رجاله ثقات الا ان حماد بن سلمة مع ثقته يروى هذا الحديث عن قيس بن سعد وروايته عنه ليستبذاك لكن حماد رواه عن عباد بن منصور أخرجه البخارى تعليقا (٨) ووصله الاسماعيلي (٩) ومن طريقه أخرجه البيهقي (١٠) وعباد بن منصور فيه ضعف ويدلس (١١) وروى يعنى .

(٤) بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفي آخرها دال مهملة هذه النسبة الى عبد القيس من ربيعة نزار . اللباب في تهذيب الانساب : ٢١٤ / ٢

(٥) راجع تقريب التهذيب : ١٣ / ٢٤ وتهذيب التهذيب : ٧ / ١٤٢ - ١٤٣ والجرح والتعديل :

١٥٩ / ٦ والتاريخ الكبير : ٦ / ٢٤٠ وهدى السارى : ٢٠ / ١٩٠ وتاريخ بغداد : ١١ /

٢٨٠ - ٢٨٢ والطبقات الكبرى : ٧ / ٢٩٦

(٦) بفتح اللام وسكون الباء وفي آخرها ثاء مثلثة هذه النسبة الى ليث بن كنانة ٣ / ١٣٧ .

(٧) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٥٣ وتهذيب التهذيب : ١ / ٢٠٨ - ٢١٠ والمغنى فى

الضعفاء : ١ / ٦٦ والجرح والتعديل : ٢ / ٢٨٤ - ٢٨٥ وهدى السارى : ٢ / ٢٢٧ والتاريخ

الكبير : ٢ / ٢٢ والثقات لابن شاهين لوحة ٩ وتاريخ ابن معين : ٣ / ١٥٧ والمعرفة

والتاريخ : ٣ / ١٨٠ - ١٨١

(٨) صحيح البخارى ، كتاب الحج ، باب الذبح قبل الحلق (فتح البارى ٣ / ٥٥٩)

(٩) عمدة القارى : ١٠ / ٦٠

(١٠) السنن الكبرى ، كتاب الحج ، باب التقديم والتأخير في عمل النحر ٥ / ١٤١ - ١٤٣

(١١) هدى السارى : ٢ / ٢٢٩

روى البخارى هذا الحديث تعليقا من طريق حماد عن عباد بن منصور وقيس بن سعد عن عطاء عن جابر وأخرجه بسنده عن عطاء عن ابن عباس (٨) . وقصد البخارى في هذا بيان الاختلاف فيه على عطاء هل شيخه فيه جابر أو ابن عباس . وأراد بهذا الضميمة ترجيح رواية عطاء عن ابن عباس وما عدا ذلك فشان (١٢) .

وأما الطريق الثانى ففيه اسامة بن زيد صدوق يهيم فحديثه ضعيف .

قال ابن معين في حديث اسامة كان يحيى بن سعيد القطان يكره لا سامه انه حدث بهذا الحديث عن عطاء عن جابر . . . وإنما هو عن عطاء مرسل (١٣) .

لكن الفسوى قال : وكان يحيى القطان أنكروا هذا الحديث وفتكلم في اسامة لهذا الحديث واسامة عند أهل بلده بالمدينة ثقة مأمون وكان يجب على يحيى غير ما قال لان قيس بن سعد قد روى بعض هذا عن عطاء عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم (١٤) .

قلت : وشارك قيس بن سعد في ذلك عباد بن منصور كما تقدم فطريق اسامة يقوى طريق حماد فيكون حسنا لغيره لكنه يشكل على هذا ترجيح البخارى رواية عطاء عن ابن عباس على رواية عطاء عن جابر كما سبق . لكن متن الحديث صحيح لان له شواهدا صحيحة سيأتى بيانها .

رواه عن حماد مع حمزة وعفان ابوداود الطيالسى في مسنده (١٥) وحجاج عند الطبرى (١٦) والطحاوى (١٧) والنضر بن شميل عند ابن حبان (١٨) .

(١٢) راجع فتح البارى ٣/٥٦٠

(١٣) تاريخ ابن معين ٤/١٦٦ وانظر الكامل لابن عدى ٢/١٣٩ ترجمة اسامة بن زيد والضعفاء للعقلى لوجه ٤

(١٤) المعرفة والتاريخ ٣/١٨٠-١٨١

(١٥) منحة المعبود، كتاب الحج والعمرة، باب النحر والحلق والتقصير ١٠٠٠/١ ٢٢٤

(١٦) تهذيب الآثار لوجه ٥٥

(١٧) شرح معانى الآثار، كتاب مناسك الحج، باب من قدم من حجه نسكا قبل نكته - ٢٣٥-٢٣٧

(١٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/٦ لوجه ٦١ وانظر موارد الظمان ٢٥٠

- (١٩) ورواه عن عفان مع أحمد أحمد بن سليمان عند النسائي في السنن الكبرى
 (٢٠) ورواه عن أسامة بن زيد مع عثمان بن عمر عبدالله بن وهب عند ابن ماجه
 والطحاوي (١٧) وعبدالله بن موسى عند عبد بن حميد (٢١) والدارمي (٢٢)
 والفسوي (١٤) وأخرجه البيهقي من طريق الفسوي (١٠) ووكيع وابن أبي شيبة
 عند العقيلي (٢٣) وحديث جابر أخرجه سعيد بن منصور (٢٤) وابن جرير (٢٥)

شواهد

- عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٦) ومسلم (٢٧)
 والترمذي (٢٨) وأبو داود (٢٩) وابن ماجه (٢٠) ومالك (٣٠) والطحاوي (١٥) والشافعي (٣١)
 والحميدي (٣٢) وأحمد (٣٣) والدارمي (٣٤) وابن الجارود (٣٥)

(١٩) تحفة الاشراف: ٢٤١/٢

(٢٠) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب من قدم نسكا قبل نساك ١٠١٣/٢ — ١٠١٤

(٢١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١

(٢٢) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب عرفة كلها موقف ٥٦/٢

(٢٣) الضعفاء للعقيلي لوحة ٥ ترجمة أسامة بن زيد الليثي

(٢٤) كز العمال، ٨٠/٥

(٢٥) كز العمال، ٢١٨/٥

(٢٦) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب الغنبا على الدابة عند الجمرة (فتح الباري ٣/٣)

(٢٧) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر، ٩٤٨/٢ — ٩٥٠ — ٥٦٩

(٢٨) جامع الترمذي، ابواب الحج، باب ما جاء في من حلق قبل ان يذبح ٠٠٠

(تحفة الاحوذى ١٠٩/٢)

(٢٩) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب في من قدم شيئا قبل شيء في حجه (عون

المعبود ١٥٩/٢ — ١٦٠)

(٣٠) الموطأ: كتاب الحج، باب جامع الحج ٤٢١/١ (٣١) الأم، ١٨٢/٢

(٣٢) مسند الحميدي: ٢٦٤/١ (٣٣) مسند أحمد: ١٥٩/٢

(٣٤) سنن الدارمي: كتاب المناسك، باب فيمن قدم نسكه شيئا قبل شيء ٦٤/٢

(٣٥) المنتقى: باب المناسك ١٢٤

وابن خزيمة (٣٦) والطحاوي (١٧) والدارقطني (٣٧) والبيهقي (١٠) .
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٨) ومسلم (٢٧) وأبو داود (٣٨) والنسائي (٣٩) وابن ماجه (٢٠) وأحمد (٤٠) وابن خزيمة (٣٦) والطحاوي (١٧) والدارقطني (٣٧) والبيهقي (١٠)

- وعن اسامة بن شريك رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (٢٩) والطحاوي (١٧) والدارقطني (٣٧)

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه الطحاوي (١٧)

- وعن علي رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٤١) وأحمد (٤٢) والطحاوي (١٧)

تنبيه :-

لم يرد في هذه الشواهد تقديم الحلق على الرمي كما في الطريق الثاني الا في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند مسلم والدارقطني والبيهقي . وحديث ابن عباس عند الدارقطني وأبي سعيد الخدري عند الطحاوي .

(٣٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب رقم ٨٠١ - ٣٠٨/٤ - ٣٠٩

(٣٧) سنن الدارقطني : كتاب الحج ٢٥١/٢ - ٢٥٢

(٣٨) سنن أبي داود : كتاب المناسك ، باب الحلق والتقصير (عون المعبود ٢/١٥٠)

(٣٩) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب الرمي بعد المساء ٢٢١/٥

(٤٠) مسند أحمد : ٢٥٨/١

(٤١) جامع الترمذي : أبواب الحج ، باب ما جاء ان عرفة كلها موقف (تحفة الاحوذى

(١٠٠/٢

(٤٢) مسند أحمد : ٢٦/١

١٦٠ - باب خطبته صلى الله عليه وسلم يوم النحر

(٤٢٦) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن عبيد ثنا الاعمش عن ابي صالح عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال : اي يوم اعظم حرمة ؟ فقالوا يومنا هذا ، قال فأي شهر اعظم حرمة ؟ قالوا : شهرنا هذا . قال فان دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد : (١)

(٤٢٧) وقال : ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابي صالح عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجه " اي يوم اعظم حرمة ؟ قالوا يومنا هذا قال فأي شهر اعظم حرمة ؟ قالوا شهرنا هذا قال فأي بلد اعظم حرمة ؟ قالوا بلدنا هذا قال فان دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا . " (٢)

رجال الحديث -

- ١ - محمد بن عبيد ابن ابي امية سبقت ترجمته في باب رقم ٦
- ٢ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ - ذكوان ابوصالح السمان ، الزيات ، المدنى ، شقة ثبت ، وكان يجلب الزيت الى الكوفة من الطبقة الثالثة مات سنة احدى وماية ه روى له الستة . (٣)
- ٤ - محمد بن خازم ابو معاوية الضرير سبقت ترجمته في باب رقم ٥

(١) المسند : ٣٧١/٣ وانظر : ٨٠/٣

(٢) المسند : ٣١٣/٣

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١/٣٨٢ وتهذيب التهذيب : ٣/١٩٠-٢٢٠ والجرح والتعديل : ٣/٤٥٠-٤٥١ والكاشف : ١/٢٩٧ والثقات لا بن شاهين لوحة ٢٩ والثقات للعجلي لوحة ١٦ والتاريخ الصغير للبخارى ١/٢٣٩ والطبقات الكبرى : ٥/٣٠١ والثقات لا بن حبان : ٤/٢٢١ وسير اعلام النبلاء : ٥/٢٥١

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات .

وأخرجه أبو يعلى بسنده عن حفص عن الاعمش عن أبي سفيان وأبي صالح
أو أحدهما عن جابر فذكره (٤) .

قال الهيثمي : " رواه أبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح " (٥)

رواه عن أبي معاوية مع أحمد أبو بكر بن أبي شيبة (٦)

وله شواهد عن عدد من الصحابة :

- عن أبي بكره رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٧) ومسلم (٨) وابن ماجه (٩)

وأحمد (١٠) والدارمي (١١) وابن خزيمة (١٢) والبيهقي (١٣)

- وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٧) وابن ماجه (١٤) والبيهقي (١٣)

- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٧)

(٤) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٦

(٥) مجمع الزوائد : ٢٦٨/٣

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ^{لجته} ٣١٩/٢/٢

(٧) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب الخطبة ايام منى (فتح الباري ٣/٥٧٣-٥٧٤)

(٨) صحيح مسلم : كتاب القسامه ، باب تغليظ تحريم الدماء ٠٠٠ ١٣٠٥/٣

(٩) سنن ابن ماجه ، المقدمة ، باب من بلغ علما ٨٥/١

(١٠) مسند احمد : ٣٧/٥

(١١) سنن الدارمي ، كتاب المناسك ، باب الخطبة يوم النحر ٦٧/٢

(١٢) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب ٨٠٢ ٣٠٩/٤

(١٣) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الخطبة يوم النحر ٠٠٠ ١٣٩/٥-١٤٠

(١٤) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب الخطبة يوم النحر

- وعن وابصة بن معبد رضى الله عنه : أخرجه ابويعلی (٧) وابن عساکر (١٥)
- وعن أبی سعید الخدری رضى الله عنه : أخرجه أحمد (١٦) وابن النجار (١٧)
- وعن ابن هريرة رضى الله عنه : أخرجه ابن النجار (١٧)

وورد ذكر خطبته صلى الله عليه وسلم في يوم النحر في حديث :

- عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (١٨) ومسلم (١٩) وابن الجارود (٢٠) وابن خزيمة (١٢) والبيهقى (١٣)
- وحديث أبى امامة رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٢١) والبيهقى (١٣)
- وحديث هرماس بن زياد رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٢١) وابسن خزيمة (٢٢) والبيهقى (١٣) وابن عساکر (٢٣)
- وحديث رافع بن عمرو رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٢٤) والبخارى (٢٥) والبيهقى (١٣)
- وحديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أخرجه أحمد (٢٦)

(١٥) كنز العمال: ٢٩٣/٥٠

(١٦) مسند أحمد: ٨٠/٣

(١٧) كنز العمال: ٢٩٧/٥٠

(١٨) صحيح البخارى: كتاب الحج، باب الفتيا على الدابة عند الجمره (فتح البارى ٥٦٩/٣)

(١٩) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر ٠٠٠ ٩٤٩/٢

(٢٠) المنتقى: باب المناسك ١٧٥

(٢١) سنن أبى داود: كتاب المناسك، باب من قال خطب يوم النحر (عون المعبود ١٤٣/٢)

(٢٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب ٨٠٣ - ٣١٠/٤

(٢٣) كنز العمال: ٢٣٩/٥٠

(٢٤) سنن أبى داود: كتاب المناسك، باب أى وقت يخطب يوم النحر (عون المعبود ١٤٣/٢)

(٢٥) التاريخ الكبير: ٣٠٢/٣ (٢٦) مسند أحمد: ٤٧٣/٣

(٤٢٨) قال الامام أحمد ثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن أشعث بن سوار عن الحسن بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل مسجدنا هذا مشرك بعد عامنا هذا غير أهل الكتاب وخدمهم " (١)

(٤٢٩) وقال : ثنا حسين ثنا شريك عن الأشعث يعني ابن سوار عن الحسن بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يدخل مسجدنا هذا بعد عامنا هذا مشرك الا أهل العبيد وخدمهم " (٢) (٣)

— رجال الحديث —

- ١ - أسود بن عامر الشامي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٢ - شريك بن عبد الله النخعي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٣ - أشعث بن سوار الكندي سبقت ترجمته في باب رقم ١٥٨
- ٤ - الحسن بن أبي الحسن البصري سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٥ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

— تخريج الحديث وبيان درجته —

قال الهيثمي : " رواه أحمد وفيه أشعث بن سوار وفيه ضعف وقد وثق " (٤)

قلت : فيه أيضا الحسن البصري اختلف في سماعه من جابر والصحيح عدمه وشريك صدوق يخطئ فقل هذا يكون الحديث ضعيفا وتفرد به الامام احمد مرفوعا وأخرجه عبد الرزاق (٥) والطبري (٦) مقوفا على جابر واللفظ لعبد

الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول في هذه الآية : " انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام " (٧) الا ان يكون عبدا هـ او احدا من اهل الجزية . وسنده حسن لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع .

وذكر ابن كثير ان الموقوف على جابر اصح اسنادا من المرفوع (٨) لكن ابن العربي ضعف اسناد الموقوف وولى تقديم صحته فان الموقوف ليس بحجة على الراجح من قول الشافعي (٩)

(١) المسند: ٣/ ٣٣٩ (٢) هكذا في الاصل وصوابه " وخدمكم " كما في نسخة ب/ ٢٥٩/٢
 وت ٦٣٨/٢ و غاية المقصد لوحة ١٣٥ والاطراف لوحة ٤٣ (٣) المسند: ٢/ ٣٩٢
 (٤) مجمع الزوائد ٤٤/ ١٠ (٥) المصنف: كتاب اهل الكتاب باب لا يدخل الحرم مشرك
 ٥٣/٦ وأنظر تفسير عبد الرزاق لوحة ٥٠ (٦) تفسير الطبري: سورة التوبة آية ٢٨
 ١٠٨/١٠ (٧) سورة التوبة آية ٢٨ (٨) راجع تفسير ابن كثير: ٣٤٦/٢
 (٩) احكام القرآن ١٠١/٢ (١٠) راجع مقدمة النووي على شرحه لصحيح مسلم ٤٥

١٦٢ - باب مكة يتركها أهلها .

(٤٣٠) قال الامام أحمد : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر انه أخبره ان عمر بن الخطاب أخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " سيخرج اهل مكة منها ثم لا يعمرها اولا تعمر الا قليلا ثم تعمر وتملى " وتبنى ثم يخرجون منها فلا يعودون اليها أبدا . " (١)

- رجال الحديث -

١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد وأبو يعلى وفيه ابن لهيعة وحدثه حسن وبقيته رجاله رجال الصحيح . " (٢)
وضعه السيوطي (٣) ووافقه الالباني (٤)

قلت : وهو كما قال لان فيه ابا الزبير وهو مدني يدلس وروي بعن . وابن

لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس وروي بعن .

تسنيبه :- هذا الحديث من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكنني ذكرته

لان الامام احمد ذكره في مسند جابر .

(١) المسند : ٣٤٧/٣ وانظر ٢٣/٢

(٢) مجمع الزوائد : ٢٩٨/٣

(٣) الجامع الصغير (فيض القدير ٤/١١٨)

(٤) ضعيف الجامع الصغير وزيادته للالباني : ٢٢٦/٣

(٤٣١) قال الامام احمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة انا ابو الزبير قال واخبرني جابر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "مثل المدينة كالكبير وحرم ابراهيم مكة وانا احرم المدينة وهي ككعبة حرام ما بين حرتيها وحماها كلها لا يقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل منها ولا يقربها ان شاء الله الطاعون ولا الدجال والملائكة يحرمونها على انقابها وابوابها قال واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ولا يحل لاحد يحمل فيها سلاحا لقتال" (١)

(٤٣٢) قال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم ما بين حرتي المدينة لا يقطع منها شجرة الا ان يعلف الرجل بعيره (٢)

غريب الحديث -

الكبير - بالكسر : كبير الحداد وهو المبنى من الطين . وقيل : الزق الذي ينفخ به النار والمبنى الكور (٣)

يعلف : يقال علفت الدابة علفا من باب ضرب واسم المعلوف علف بفتحين والجمع علاف مثل جبل وجبال (٤)

الطاعون : مرض معروف هو بثور وورم مؤلم جدا يخرج مع لبيب ويسود ما حوله او يخضر او يحمز حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقي ويخرج في المراق والابطاط غالبا والأيدي والأصابع وسائر الجسد (٥)

(١) المسند : ٣/٣٩٣ (٢) المسند : ٣/٣٢٦

(٣) النهاية : ٤/٢١٧ وراجع الفائق : ٣/٢٩٠

(٤) المصباح المنير : ٤٢٥ وراجع النهاية : ٣/٢٨٧

(٥) تهذيب الاسماء واللفات : ١/١٨٧ وراجع النهاية : ٣/١٢٧

— رجال الحديث —

- ١ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٢ — عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخریج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع وابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس وصرح بالتحديث وتابعه عن أبي الزبير سفيان الثوري عند مسلم (٦) والنسائي في السنن الكبرى (٧) وعبد بن حميد (٨) وأبي يعلى (٩) والطبري (١٠) والطحاوي (١١) وأبي نعيم (١٢) والبيهقي (١٣) فثبت بهذا أن ابن لهيعة لم يخلط في هذا الحديث .

رواه عن جابر مع أبي الزبير أبو بكر الفضل بن مبشر عند عبد بن حميد (١٤) والبخاري (١٥) قال عبد بن حميد ثنا يعلى ثنا أبو بكر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المدينة حرام كحرام مكة والذي انزل على محمد أن على انقابها ملائكة يحرسونها من العجائب. والفضل بن مبشر فيه لين (١٦)

(٦) صحيح مسلم: كتاب الحج ، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة ٠٠٠ ٩٩١/٢ - ١٠٠٠

(٧) تحفة الاشراف، ٣٠٤/٢، (٨) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦٩

(٩) مسند أبي يعلى ، ١/ لوحة ١١٨

(١٠) تفسير الطبري، سورة البقرة آية ١٢٦ ١٢٦ / ١ - ٥٤٢ - ٥٤٣

(١١) شرح معاني الآثار: كتاب الصيد والذبائح والاضاحي ، باب صيد المدينة / ٤ ١٩١-١٩٣

(١٢) المستخرج لوحة ٢٦٢ - ٢٦٤

(١٣) السنن الكبرى، كتاب الحج ، باب ما جاء في حرم المدينة ١٩٦/٥ - ١٩٨

(١٤) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٢٣

(١٥) كشف الاستار، ٥٤/٢، (١٦) تقريب التهذيب: ١١١/٢

ولحديث الباب شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره .

منها ما هو في حرم المدينة :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (٦) والترمذي (١٨)
 وابن ماجه (١٩) ومالك (٢٠) وابن الجارود (٢١) والطبري (١٠) والطحاوي (١١) وأبو
 نعيم (١٢) والبيهقي (١٣)
- وعن علي رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (٦) والترمذي (٢٢) وأبو
 داود (٢٣) والطيالسي (٢٤) وأحمد (٢٥) والطحاوي (١١) وأبو نعيم (١٢) والبيهقي (١٣)
- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (٦) والترمذي (١٨)
 ومالك (٢٠) وأحمد (٢٦) والطحاوي (١١) والبيهقي (١٣)
- وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٧) ومسلم (٦) وأحمد (٢٨)
 والطحاوي (١١) وأبو نعيم (١٢) والبيهقي (١٣)

-
- (١٧) صحيح البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب في حرم المدينة (فتح الباري ٨١/٤)
- (١٨) جامع الترمذي: ابواب المناقب، باب ما جاء في فضل المدينة (تحفة الاحوذى ٤/٤
 ٣٧٢ - ٣٧٤)
- (١٩) سنن ابن ماجه: كتاب المناسك، باب فضل المدينة ١٠٣٩/٢
- (٢٠) الموطأ: كتاب الجامع، باب ما جاء في تحريم المدينة ٨٨٩/٢
- (٢١) المنتقى: باب المناسك ١٨١ - ١٨٢
- (٢٢) جامع الترمذي: ابواب الولاء والهيبة، باب ما جاء في تولي غرمواليه . . . (تحفة
 الاحوذى ١٩٢/٣)
- (٢٣) سنن أبي داود: كتاب المناسك، باب في تحريم المدينة (عون المعبود ١٦٦/٢ -
 ١٦٨)
- (٢٤) منحة المعبود: كتاب الفضائل، باب فضائل المدينة المنورة ٢٠٣/٢
- (٢٥) مسند احمد: ١١٩/١ (٢٦) مسند احمد: ١٤٩/٣
- (٢٧) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم . . .
 (فتح الباري ٣٤٦/٤)
- (٢٨) مسند أحمد: ٤٠/٤

- وعن رافع بن خديج رضى الله عنه: أخرجه مسلم (٦) وأحمد (٢٩) والطبري (١٠) والطحاوي (١١) والطبراني (٣٠) وأبو نعيم (١٢) والبيهقي (١٣)
- وعن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه: أخرجه مسلم (٦) وأبو داود (٢٣) والطحاوي (٢٤) وأحمد (٣١) والطحاوي (١١) والبيهقي (١٣)
- وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه: أخرجه مسلم (٣٢) وأحمد (٣٣) والبيهقي (١٣)
- وعن سهيل بن حنيف رضى الله عنه: أخرجه مسلم (٣٢) والطحاوي (١١) والبيهقي (١٣)
- وعن ابن عباس رضى الله عنه: أخرجه مسلم (٣٤) وابن الجارود (٢١) وأبو نعيم (١٢)
- وعن أبي قتادة رضى الله عنه: أخرجه أحمد (٣٥)
- وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه: أخرجه أحمد (٣٦) والطحاوي (١١)
- وعن عباد بن الصامت رضى الله عنه: أخرجه أحمد (٣٧)
- وعن عدى بن زيد رضى الله عنه: أخرجه أبو داود (٢٣)

(٢٩) مسند أحمد: ١٤١/٤

(٣٠) المعجم الكبير: ٣٠٦/٤

(٣١) مسند أحمد: ١٨٥/١ وانظر كتاب السنن لعبدالله بن أحمد ١٩٠

(٣٢) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على

لاؤها ١٠٠١/٢ - ١٠٠٣

(٣٣) مسند أحمد: ٢٣/٣

(٣٤) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب تحريم مكة ٩٨٦/٢

(٣٥) مسند أحمد: ٣٠٩/٥

(٣٦) مسند أحمد: ١٨١/٥

(٣٧) مسند أحمد: ٣١٧/٥ - ٣١٨

ومنها ما هو في عدم دخول الدجال والطاعون فيها :

— عن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٨) ومسلم (٣٩) ومالك (٤٠) وأحمد (٤١)

— وعن أنس رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٨) ومسلم (٤٢) وأحمد (٤٣) وابن حبان (٤٤)

— وعن أبي بكر رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٣٨)

— وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه أحمد (٤٥)

— وعن محجن بن الأدرع رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٦)

— وعن سعد بن مالك رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٧)

— وعن رجل : أخرجه أحمد (٤٨)

” هذا الحديث من الأحاديث المتواترة ” (٤٩)

(٣٨) صحيح البخارى ، كتاب فضائل المدينة ، باب لا يدخل الدجال المدينة (فتح البارى ٩٥/٤)

(٣٩) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال اليها ١٠٠٥/٢

(٤٠) الموطأ ، كتاب الجامع ، باب ما جاء في وياها المدينة ٨٩٢/٢

(٤١) مسند أحمد : ٤٨٣/٢

(٤٢) صحيح مسلم ، كتاب الفتن ، وأشراف الساعة ، باب قصة الجساسة ٢٢٦٥/٤

(٤٣) مسند أحمد : ١٩١/٣

(٤٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٨٥/٨ لوحة

(٤٥) مسند أحمد : ٢٤١/٦

(٤٦) مسند أحمد : ٣٣٨/٤

(٤٧) مسند أحمد : ١٨٣/١ — ١٨٤

(٤٨) مسند أحمد : ٤٣٤/٥ — ٤٣٥

(٤٩) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ١٢٨

١٦٤ - باب النبي عن حمل السلاح في المدينة .

(٤٣٣) قال الامام أحمد : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير ان جابرا أخبره انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : * لا يحمل لاحد يحمل فيها السلاح لقتال * فقال قتبية (١) يعني المدينة (٢)

— رجال الحديث —

- ١ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٢ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخریج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع .
 وابن لهيعة وهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث في الباب الذي قبله .
 وله شاهدان يقويانه فيكون صحيحا لغيره :

— عن أبي سعيد الخدري رضی الله عنه : أخرجه مسلم (٣) والبيهقي (٤)
 وعن علي رضی الله عنه : أخرجه أبو داود (٥) واحمد (٦) والبيهقي (٤)

-
- (١) يعني بن سعيد وقد شارك موسى بن داود في رواية الحديث الذي يقع قبل هذا الحديث في المسند والحديث المذكور يأتي في باب * المدينة يتركها أهلها *
 - (٢) المسند : ٣٤٧/٣
 - (٣) صحيح مسلم كتاب الحج ، باب الترغيب في سكنى المدينة ٠٠٠ ١٠٠١/٢
 - (٤) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب جواز الرعي في الحرم ٢٠١/٥
 - (٥) سنن ابي داود : كتاب المناسك ، باب تحريم المدينة (عون المعبود ١٦٧/٢ - ١٦٨)
 - (٦) مسند احمد : ١١٩/١

١٦٥- باب وعيد من أخاف أهل المدينة .

(٤٣٤) قال الامام أحمد : ثنا حسين حدثنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي . (١)

(٤٣٥) وقال : حدثنا علي بن عياش حدثنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن جابر بن عبد الله أن اميرا من امراء الفتنة قدم المدينة وكان قد ذهب بصر جابر فقيل لجابر لوتنحيت عنه فخرج يمشي بين ابنيه فنكب فقال تعس من أخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابناه أوأحدهما يا أبت وكيف أخاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مات قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي . " (٢)

- غريب الحديث -

نكب - نكبت الحجارة رجلاه : لثمتها أو أصابتها فهو منكوب ونكب . (٣)
تعس : يقال تعس يتعس ، اذا عثر وانكب لوجهه وقد تفتح العين وهو دعاء عليه بالهلاك . (٤)

- رجال الحديث -

- ١ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٢ - محمد بن مطرف بن داود سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - زيد بن اسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٤ - علي بن عياش سبقت ترجمته في باب رقم ٤١

(١) المسند ٣/٣٩٣ (٢) المسند ٣/٣٥٤

(٣) راجع القاموس المحيط ١/١٣٩ والنهية: ٥/١١٣

(٤) النهاية: ١/١٩٠ وراجع المصباح الضير ٧٥

تخريج الحديث وبيان درجته -

ذكر المنذرى والهيثمى من الطريق الثانى ثم قال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٥)

قلت : الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات وقد روى بعضهم عن بعض .
رواه عن جابر مع زيد بن أسلم عبد الرحمن بن جابر عند الطيالسى (٦) ومحمد بن جابر عند ابن حبان (٧) ولفظ حديث محمد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخاف اهل المدينة أخافه الله وعبد الله بن بسطام عند ابن ابي شيبة (٨) ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخاف اهل المدينة فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وعلى بن عبد الرحمن عند البخارى (٩) وفيه من أخاف اهل المدينة فعليه لعنة الله ومحمد بن المنكدر ذكره الدارقطنى (١٠) وقال : يرويه هشام بن عروة واختلف عنه فرواه ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر ورواه جويرية بن عبدالله الزبيرى عن عائشة بنت الزبير عن هشام بن عروة عن هشام عن موسى بن عقبة عن عطاء بن يسار عن السائب بن خالد وهو أصح .

وحديث جابر أخرجه الشاشى وسعيد بن منصور وابن عساكر (١١) وله شواهد :

— عن سائب بن خالد رضى الله عنه : أخرجه أحمد (١٢)

(٥) الترمذى والترهيب : ٢٢٢ / ٢٠ ومجمع الزوائد : ٣٤٦ / ٣

(٦) منحة المعبود : كتاب مناقب الصحابة ، باب ما جاء في حب الانصار ٠٠٠ / ٢١٣٨

(٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦ / لوحة ١٦ وانظر موارد الظمآن ٢٥٧

(٨) مصنف ابن ابي شيبة ٢ / ٢ / لوحة ٢١١

(٩) التاريخ الكبير ١٠ / ١١٢

(١٠) العلل للدارقطنى ٤ / لوحة ٢٩

(١١) كنز العمال : ٢٤٦ / ١٢ (١٢) مسند احمد : ٥٥ / ٤

- وعن عباد بن الصامت رض الله عنه : رواه الطبراني في الاوسط ورجاله رجال الصحيح (١٣)

- وعن سعد رض الله عنه : أخرجه البخاري (١٤) ومسلم (١٥) واللفظ للبخاري .

قال : " لا يكيد اهل المدينة أحد الا انماح كما ينماح الملح في الماء " .

(١٣) مجمع الزوائد : ٣٠٦/٣

(١٤) صحيح البخاري : كتاب فضائل المدينة ، باب اثم من كاد اهل المدينة (فتع الباري ٩٤/٤)

(١٥) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب فضل المدينة ٠٠٠ ٩٩٢/٢ - ٩٩٣

١٦٦ - باب المدينة تنفي خبيثها .

(٤٣٦) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرحمن ثنا مالك عن محمد بن المنكدر سمعت جابر بن عبد الله يقول جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الاسلام فوعك فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقلني فابى ثم اتاه فابى فقال اقلني فابى فقالوا خرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان المدينة كالكبر تنفي خبيثها وتنصح طيبها " (١)

(٤٣٧) وقال : ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابرا يقول جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الاعراب فأسلم فبايعه على الهجرة فلم يلبث (٢) ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقلني فقال لا أقيلك ثم اتاه فقال اقلني فقال لا أقيلك ثم اتاه فقال اقلني فقال لا ففر فقال : " المدينة كالكبر تنفي خبيثها وتنصح طيبها " (٣)

(٤٣٨) وقال : ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بايعني على الاسلام فبايعه على الاسلام ثم جاء من الغد محموا فقال يا رسول الله اقلني فابى ثم جاء من الغد محموا فقال اقلني فابى فلما ولي قال : " المدينة كالكبر تنفي خبيثها وتنصح طيبها " (٤)

(٤٣٩) وقال : ثنا عبد الرزاق انا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الاسلام فجاء من الغد محموا فقال يا رسول الله اقلني فابى فجاءه ثلاثة أيام متوالية كل ذلك يقول يا رسول الله اقلني فبايعني صلى الله عليه وسلم فلما ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم : " ان المدينة كالكبر تنفي خبيثها وتنصح طيبها " (٥)

(١) المسند : ٣٠٦/٣

(٢) هكذا في الاصل وصوابه : فلم يلبث ان حم جاء كما في نسخة ١٤٤/٤ وب

٢٠٧/٢ وت ٢٥١/٢

(٣) المسند : ٣٠٧/٣ (٤) المسند : ٣٦٥/٣ (٥) المسند : ٣٩٢/٣

(٤٤٠) قال : ثنا حسين بن محمد ثنا الفضل يعني ابن سليمان (٦) ثنا محمد

بن ابي يحيى عن الحرث بن ابي يزيد عن جابر بن عبد الله الانصاري
ان قوما قدموا المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبها مرض فنهاهم النبي
صلى الله عليه وسلم ان يخرجوا حتى ياذن لهم فخرجوا بخير اذنه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكبير تنفى الخبيث كما ينفى
الكبير خبيث الحديد . (٧)

— غريب الحديث —

وعك — الوعك : صرعة الحوي . يقال وعكته الحوي فهو موعوك (٨)
أقلنى — يقال اقاله يقيله اقالة وتقايلا اذا فسحا البيع ، وعاد البيع الى مالكه
والثمن الى المشتري ، اذا كان قد ندم أحدهما او كلاهما وتكون الاقالة
في البيعة والعهد . (٩)

تنصع : اى تخلصه . وشى : ناصع : خالص ونصع الشئ اذا وضع وبان . (١٠)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الرحمن بن مهدي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٢ — مالك بن انس سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٣
- ٣ — محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ٤ — سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٥ — الفضل بن دكين أبو نعيم سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٦ — سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ — عبد الرزاق بن همام سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٨ — حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

(٦) هكذا في الاصل صوابه " فضيل " كما في نسخة P ٢٠٣/٤٠٠ والاطراف لوحة ٤٣

(٧) المسند : ٣٨٥/٣ (٨) تهذيب الصحاح : ٦٢٣/٢ وراجع النهاية : ٥١/٢٠٧

(٩) النهاية : ٤/١٣٤ وراجع لسان العرب : ١١/٥٧٩ — ٥٨٠

(١٠) النهاية : ٥/٦٥ وراجع تهذيب الاسماء واللغات : ٢/١٦٨

٩ - فضيل بن سليمان النميري (١١) أبو سليمان البصري صدوق له خطأ كثير من الطبقة الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل غير ذلك روى له العشرة وليس له في البخاري سوى احاديث توبع عليها (١٢)

١٠ - محمد بن أبي يحيى الاسلي والمدني واسم أبي يحيى ه سيمان صدوق من الطبقة الخامسة مات سنة سبع وأربعين ومائة روى له أبو داود والترمذي في الشمائل وروى له النسائي وابن ماجه (١٣).

١١ - الحارث بن يزيد ويقال ابن أبي يزيد سبقت ترجمته في باب رقم ٩١
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعة الاطى ثقات .

وأما الطريق الخامس ففيه فضيل بن سليمان صدوق له خطأ كثير لكنه تابعه

عن محمد بن أبي يحيى يحيى بن سعيد عند ابن أبي شيبة (١٤) فدل هذا على أن فضيلا لم يخطئ في هذا الحديث فعلى هذا يكون حسنا لذاته .

رواه عن جابر مع ابن المنكدر والحارث بن أبي يزيد أبو الزبير عند احمد (١٥) وأبي يعلى (١٦).

ورواه عن ابن المنكدر مع مالك وسفيان بن عيينه والثوري عبد العزيز بن ابي سلمة عند الطيالسي (١٧).

ورواه عن مالك مع عبد الرحمن عبدالله بن يوسف عند البخاري (١٨) وعبدالله

بن مسلمة عند البخاري (١٩) والنسائي (٢٠) وأبي نعيم (٢١) واسماعيل بن

(١١) بضم النون وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفي آخرها را - هذه النسبة الى

نمير بن عامر بن صعصعة بن معاوية . اللباب في تهذيب الانساب ٣٢٧/٣

(١٢) راجع تقريب التهذيب: ١١٢/٢ و تهذيب التهذيب: ٩١/٨ - ٩٢ والجرح والتعديل

٧٢/٧ والتاريخ الكبير: ١٢٣/٧ وهدى الساري: ٢٠٦/٢ و ميزان الاعتدال:

٣٦١/٣ وتاريخ ابن معين: ٢٩٦/٤

(١٣) راجع تقريب التهذيب: ١٨/٢ و تهذيب التهذيب: ٥٢٢/٩ - ٥٢٣ والكاشف: ١٠٨/٣

(١٤) مصنف ابن أبي شيبة: ٢/١١/٢ (١٥) انظر باب رقم ١٦٣ (١٦) مسند ابن يعلى: ١/

(١٧) منحة المعبود، كتاب الفضائل، باب فضل سكنى المدينة ٢٠٠٠/٢٠٤/٢ لوجه ١١٩

(١٨) صحيح البخاري، كتاب الاحكام، باب من بايع ثم استقال البيعة (فتح الباري: ١٣/١٠١)

(١٩) صحيح البخاري، كتاب الاحكام، باب بيعة الاعراب (فتح الباري: ١٣/٢٠٠)

(٢٠) المعرفة والتاريخ: ١٠/٣٤٧ - ٣٤٨ (٢١) المستخرج لوجه: ٢٦٨

ابن اويس عند البخارى (٢٢) ويحيى بن يحيى عند مسلم (٢٣) وقتيبة بن سعيد
عند الترمذى (٢٤) والنسائى (٢٥) ومعن بن عيسى عند الترمذى (٢٤) ويحيى بن
بن عبد الله بن بكير عند النسوى (٢٠) واحمد بن ابي بكر ابو مصعب عند ابن حبان (٢٦)
وابي محمد البغوى (٢٧) وعبد العزيز بن يحيى عند ابي نعيم (٢١) واخرجه
مالك عن ابن المنكدر (٢٨) .

ورواه عن ابن عيينة مع احمد الحميدى (٢٩) ومن طريقه اخرجه النسوى (٢٠)
واسحق بن ابي اسرائيل عند ابي يعلى (٣٠) وحدث ابن عيينة من ثلاثيات مسند
احمد (٣١)

ورواه عن سفيان الثورى مع ابي نعيم وعبد الرزاق عبد الرحمن بن مهدي عند
البخارى (٢٢) والنسائى فى السنن الكبرى (٣٣) وقبيصة عند النسوى (٢٠)
ورواه عن ابي نعيم مع احمد البخارى (٣٤) وابن ابي شيبة (١٤) وابويوسف
عند النسوى (٢٠)

واخرجه عبد الرزاق عن سفيان الثورى (٣٥)

(٢٢) صحيح البخارى : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ذكر النبى صلى الله عليه

وسلم وخص على اتفاق العلم (فتح البارى ٣٠٣/١٣)

(٢٣) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب المدينة تنفى شرارها ١٠٠٦/٢ - ١٠٠٧

(٢٤) جامع الترمذى : ابواب المناقب ، باب ما جاء فى فضل المدينة (تحفة

الاحوذى ٣٧٣/٤)

(٢٥) سنن النسائى : كتاب البيعة ، باب استقالة البيعة ١٣٥/٧

(٢٦) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ١٥ (٢٧) شرح السنة : ٣١٨/٧

(٢٨) الموطا : كتاب الجامع ، باب ما جاء فى سكنى المدينة والخروج منها ٨٨٦/٢ - ٨٨٧

(٢٩) مسند الحميدى : ٥٢١/٢ (٣٠) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٣

(٣١) ثلاثيات مسند الامام احمد : ٢٢١/٨

(٣٢) صحيح البخارى : كتاب فضائل المدينة ، باب المدينة تنفى الخبث (فتح البارى ٩٦/٤)

(٣٣) تحفة الاشراف : ٣٦١/٢ (٣٤) صحيح البخارى : كتاب الاحكام ، باب من نكث بيعة . . .

(٣٥) المصنف : كتاب الاشربة ، باب سكنى المدينة : (فتح البارى ١٣/٢٠٥)

روى هذا الحديث عن ابن المنكدر سفيان بن عيينه والثوري كما رأينا ورواه
مثل ذلك عند النسوي (٢٠)
وله شاهدان :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٣٦) ومسلم (٢٣) ومالك (٢٨)
وعبد الرزاق (٣٥) والنسوي (٢٠) وأبو نعيم (٢١) والخطيب (٣٧)

- وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٣٢) ومسلم (٢٣) والنسوي (٢٠)
وأبو نعيم (٢١)

(٣٦) صحيح البخاري: كتاب فضائل المدينة ، باب فضل المدينة وانها تسقى الناس

(فتح الباري ٨٧/٤)

(٣٧) النقيه والشفقه: ١٠٤/١

١٦٧ - باب قوله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي

وخبري روضة من رياض الجنة .

(٤٤٤) قال الامام احمد : ثنا سريج ثنا هشيم انا علي بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان ما بين خبري الى حجرتي روضة من رياض الجنة وان خبري على ترعة من ترع الجنة . " (١)

- غريب الحديث -

ترعة - الترع : الروضة تكون على المكان المرتفع خاصة فاذا كان في المكان المطئن فهي روضة . (٢)

- رجال الحديث -

١ - سريج بن النعمان الجوهري سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٢ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

٣ - علي بن زيد بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

٤ - محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : رواه احمد وابويعلی والبزار وفيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وثق (٣)

وقال الدارقطني : ويرويه هشيم عن علي بن زيد عن ابن المنكدر عن

جابر وخالفه ابو عظمة الفروي رواه عن ابن المنكدر قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال . . . والمرسل اشبه بالصواب . (٤)

(١) المسند : ٣ / ٣٨٩

(٢) غريب الحديث لا بي عبید : ٥ / ١ وراجع غريب الحديث للحريي لوحة ٤٢ والمجموع المغيب في غريب القرآن والحديث لوحة ٤٩

(٣) مجمع الزوائد : ٤ / ٩٨ (٤) العلل للدارقطني ٤ / لوحة ٧٨

قلت : على بن زيد ضعيف لكنه تابعه عن ابن المنكدر في وصل هذا

الحديث يونس بن عبيد عن أبي نعيم (٥) والخطيب (٦)

قال أبو نعيم حدثنا أحمد بن إبراهيم بن جعفر قال ثنا محمد بن يونس

الكديمي قال ثنا عبدالله بن يونس بن عبيد قال حدثني أبي عن محمد بن

المنكدر عن جابر فذكره . ويونس بن عبيد البصري ثقة ثبت (٧) لكن في

سنده عندهما محمد بن يونس الكديمي ضعيف (٨) وتفرد بهذا الحديث عن

عبدالله بن يونس .

قال أبو نعيم : غريب من حديث يونس تفرد به الكديمي عن عبدالله

عن أبيه . (٥)

وورد الحديث عن جابر من طريق آخر أخرجه الخطيب (٩) بسنده عن

محمد بن حفص بن عمر قال حدثنا محمد بن كثير الكوفي حدثنا مفيان الثوري عن

أبي الزبير عن جابر فذكره إلا أنه ورد فيه قبرى بدل حجرتي فابوالزبير

تابع لابن المنكدر في وصل هذا الحديث لكن أبا الزبير صدوق يدلس وروى

يعن وفي سنده أيضا محمد بن كثير الكوفي ضعيف (١٠)

قال البرقاني قال الدارقطني : تفرد به محمد بن كثير ولم يحدث به

غير محمد بن حفص البصري (٩) .

وأصل الحديث صحيح لو رده من غير طريق جابر كما سيأتي

(٥) حلية الاولياء : ٢٦/٣ ترجمة يونس بن عبيد

(٦) تاريخ بغداد : ٣٩٠/١١ ترجمة على بن الحسن ابن النخالي

(٧) تقريب التهذيب : ٣٨٥/٢

(٨) تقريب التهذيب : ٢٢٢/٢

(٩) تاريخ بغداد : ٢٢٨/١١ ترجمة عمر بن ابراهيم أبو حفص

(١٠) تقريب التهذيب : ٢٠٣/٢

رواه عن هشيم مع سريج أبو الربيع عند أبي يعلى (١١) وذكر يا عنده (١٢)
ومحمد بن هشام عند البزار (١٣) والخطيب (١٤) وسعيد بن سليمان الواسطي عند
الطحاوي (١٥).

وحديث جابر أخرجه سعيد بن منصور والشاشي وابن عساكر والبيهقي فسي
شعب الايمان (١٦)

ذكر المناوي ان السيوطي قال بأن هذا الحديث متواتر (١٧) وهو كما
قال لكثرة من رواه من الصحابة .

شواهد :

— عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (١٩) والترمذي (٢٠)
ومالك (٢١) وابن سعد (٢٢) واحمد (٢٣) والطحاوي (١٥) والطبري (٢٤) والبيهقي (٢٥)

(١١) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٤

(١٢) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١١

(١٣) كشف الاستار ٦/٢٤٥-٥٧

(١٤) تاريخ بغداد ٣/٣٦٠ ترجمة محمد بن هشام أبو عبد الله القصير المروزي

(١٥) مشكل الآثار ٤٤/٦٨-٧٠

(١٦) كنز العمال ١٢/٢٦٠

(١٧) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٥/٤٣٣ وراجع نظم المتناثر من الحديث

التواتر ١٢٨

(١٨) صحيح البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل ما بين القبر

والمنبر (فتح الباري ٣/٧٠)

(١٩) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ٢٠/١٠١٠-١٠١١

(٢٠) جامع الترمذي: ابواب المناقب، باب ما جاء في فضل المدينة (تحفة الاحوذى ٤/٣٧٢)

(٢١) الموطأ: كتاب القبلة، باب ما جاء في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ١/١٩٧

(٢٢) الطبقات الكبرى ١/٢٥٣ (٢٣) مسند احمد ٢/٢٣٦ (٢٤) المعجم الصغير ٢/١٢٢

(٢٥) السنن الكبرى: كتاب الحج باب في الروضة ٥/٢٤٦-٢٤٧

— وعن عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (١٩) والنسائي (٢٦) ومالك (٢١) وأحمد (٢٢)

— وعن علي رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٢٤)

— وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أخرجه البزار (١٣) والطبراني (٣) وابن عساكر (١٦)

— وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه الطحاوي (١٥) وأبو نعيم (٢٨)

— وعن سهل بن سعد رضي الله عنه : أخرجه البيهقي (٢٩)

— وعن أم سلمة رضي الله عنها : أخرجه الحميدي (٣٠) والطحاوي (١٥) والبيهقي (٣١)

— وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٢) والطحاوي (١٥)

— وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أخرجه أبو بكر المروزي (٣٣)

تنبیه : — والاحاديث التي ورد فيها قبري بدل حجرتي أو بيتي خطأ .

قال ابن تيمية بعد ما ذكر حديث ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة : هذا هو الثابت في الصحيح ولكن بعضهم رواه بالمعنى فقال (قبري) ، وهو صلى الله عليه وسلم حين قال : هذا القول لم يكن قد قبر بعد صلوات الله وسلامه عليه وليس هذا لم يحتج بهذا أحد من الصحابة إنما تنازعوا في موضع دفنه ، ولو كان هذا عندهم لكان نصا في محل النزاع ، ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه بأبى هوامسى صلوات عليه وسلامه (٣٤)

(٢٦) سنن النسائي : كتاب المساجد ، باب فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

والصلاة فيه ٢٩/٢ (٢٢) مسند أحمد : ٣٩/٤

(٢٨) حلية الأولياء : ٤٢٣/٩ ترجمة القاسم بن عثمان .

(٢٩) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٢/٥

(٣٠) مسند الحميدي : ١٣٩/١ (٣١) دلائل النبوة للبيهقي ٢٨٢/٢

(٣٢) مسند أحمد : ٦٤/٣ (٣٣) مسند أبي بكر الصديق ١٥٣

(٣٤) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ٢٢-٢٣

١٦٨ - باب الترغيب في سكنى المدينة •

(٤٤٢) قال الامام أحمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا ابو الزبير اخبرني
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليأتين على
المدينة زمان ينطلق الناس فيها الى الآفاق يلتمسون الرخاء فيجدون
رخاء ثم يأتون فيحتملون بأهلهم الى الرخاء والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون . (١)

- غريب الحديث -

الآفاق : النواحي - والواحد أفق وأفق (٢)
الرخاء : سعة العيش (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه ابو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع وابن لهيعة صدوق
خلط ويدلس الا انه صرح بالتخديث فحديثه حسن لذاته •
وروى عن جابر من طريق آخر أخرجه البزار (٤) قال حدثنا محمد بن
المتقى وعروبن علي قالنا ثنا عبد الوهاب عن الجريري عن أبي نضرة عن جابر

(١) المسند : ٣/٣٤١ - ٣٤٢

(٢) المفردات ١٩ وراجع النهاية : ٥٦/١

(٣) النهاية : ٢/١٢٢ وراجع المصباح المنير ٢٢٤

(٤) كشف الاستار : ٥٢/٢

بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يخرج رجل من المدينة
 رغبة عنها الا أبدلها الله به خيرا منه والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون " ورجاله
 ثقات وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وقد روى عن الجريري قبل
 الاختلاط (٥)

وقال الهيثمي فيه رجاله رجال الصحيح (٦) فعلى هذا يكون حديث ابن الزبير
 صحيحا لغيره .

وأخرجه الحاكم (٧) بسنده عن عبد الوهاب بن عطاء عن الجريري من
 حديث طويل وفيه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يخرج رجل من المدينة
 رغبة عنها الا أبدلها الله خيرا منه وليسمن ناس برخص من اسعار ورسف
 فيتبعونه والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون " (٧)

قال الحاكم فيه على شرط مسلم (٧) وسكت عنه الذهبي (٧)

ولحديث الباب شواهد :

— عن سفیان بن أبي زهير رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٨) ومسلم (٩)
 ومالك (١٠) والحميدى (١١)

— وعن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٢) والبيهقى (١٣)

— وعن ابن اسيد السعدي رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى (٦)

— وعن أبي ايوب رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى (٦)

— وعن زيد بن ثابت رضى الله عنه أخرجه الطبرانى (٦)

(٥) انظر ترجمته في باب رقم ٥٩ (٦) مجمع الزوائد ٣٠٠/٣

(٧) المستدرک : کتاب الفتن والملاحم ، باب ليعودن الامر ٠٠٠ ٤٥٤/٤

(٨) صحيح البخارى : كتاب فضائل المدينة ، باب من رغب عن المدينة (فتح البارى ٩٠/٤)

(٩) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الترغيب في المدينة عن فتح الامصار ١٠٠٨/٢

(١٠) الموطأ ، كتاب الجامع ، باب ما جاء في سكنى المدينة ٠٠٠ ٨٨٧/٢-٨٨٨

(١١) مسند الحميدى ٣٨١/٢٤

(١٢) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب فضل المدينة ٠٠٠ ٩٩٢/٢

(١٣) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب ما جاء في حرم المدينة ١٩٢/٥

١٦٩ - باب المدينة يتركها أهلها .

(٤٤٣) قال الامام احمد : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير قال اخبرني

جابر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ليركنها أهلها

مرطبة . قالوا فمن يأكلها يا رسول الله قال عافية الطير والسباع . " (١)

(٤٤٤) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال ليسيرن راكب في جنب وادي المدينة ليقولن (٢)

لقد كان في هذه مرة حاضرة من المؤمنين كثير . (١)

(٤٤٥) وقال : حدثنا موسى وقتيبة قال حدثنا ابن لهيعة عن ابن الزبير

عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليسيرن راكب في جهة

المدينة قال قتيبة في جانب المدينة فيقولن لقد كان في هذه مرة حاضرة

من المؤمنين كثير . (٣)

(٤٤٦) وقال : ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن

قيس عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " المدينة

يتركها أهلها وهي مرطبة " قالوا فمن يأكلها يا رسول الله ؟ قال : السباع

والعائف . قال أبو عوانة فحدثت أن أبا بشر قال كان في كتاب سليمان

بن قيس (٤)

- غريب الحديث -

عافيه - العافية والعافى : كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر .

وجمعها العوافى (٥)

(١) المسند : ٣٤١/٣

(٢) هكذا في الاصل وفي ١٧٠/٤ وب ٢٢٨/٢ وت ٥٨٦/٢ وغاية المقصد

لوحة ١٣٤ " فليقولن "

(٣) المسند : ٣٤٧/٣ (٤) المسند : ٣٣٢/٣

(٥) النهاية : ٢٦٦/٣ وراجع تهذيب الصحاح : ١٠٢٩/٢

رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن ثدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - قتيبة بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ١٣٨
- ٦ - يحيى بن حماد بن أبي زياد الشيباني (٦) بالولاء ، ختن ابو عوانة
وكان من أروى الناس عنه ، ثقة عابد ، من صفار الطبقة التاسعة مات سنة
خمس عشرة ومائتين روى له البخاري ومسلم وابو داود في النسخ والخصوخ وروى
له الترمذي والنسائي وابن ماجه (٧)
- ٧ - ابو عوانة وضاح بن عبدالله سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
- ٨ - أبو بشر جعفر بن اياس سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٩ - سليمان بن قيس اليشكري سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥

تخريج الحديث وبيان درجته -

في الطرق الثلاثة الاولى ابو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع
وابن لهيعة صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث فعلى هذا يكون
الحديث حسنا لذاته .

-
- (٦) بفتح الشين وسكون الياء المعجمة باثنتين من تحتها وفتح الباء
الموحدة ومد الالف نون هذه النسبة الى شيبان بن ذهل بن
ثعلبة . اللباب في تهذيب الانساب : ٢ / ١٩٩
 - (٧) راجع تقريب التهذيب : ٢ / ٣٤٦ و تهذيب التهذيب : ١١ / ١٩٩ - ٢٠٠ والجرح
والتعديل : ٩ / ١٣٢ والتاريخ الكبير : ٨ / ٢٦٢ والكشاف : ٣ / ٢٥٣ وشذرات
الذهب : ٢ / ٣٥

وأما الطريق الرابع فرجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا فابو بشر لم

يلق سليمان اليشكري وانما حدث عنه من كتابه .

وله شاهد صحيح يقويه فيكون صحيحا لغيره :

- من أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٨) ومسلم (٩) ومالك (١٠)
والطحايسى (١١) وأحمد (١٢)

(٨) صحيح البخارى : كتاب فضائل المدينة ، باب من رغب عن المدينة (فتح البارى
٨٩/٤) .

(٩) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب في المدينة حين يتركها اهلها ١٠٠٩/٢

(١٠) الموطا : كتاب الجامع ، باب ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها ٨٨٨/٢

(١١) منحة المعبود ، كتاب الفضائل ، باب فضل سكنى المدينة وكراهية الخروج منها

٢٠٤/٢ :

(١٢) مسند احمد : ٤٠٣/٢

١٢٠- باب مرسل الهدى الى مكة يكون محرما اذا قلده هديه

(٤٤٧) قال الامام احمد : حدثنا علي بن بحر ثنا حاتم بن اسماعيل قراءة علينا من كتابه عن عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملك بن جابر عن جابر بن عبد الله قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فقد قميصه من جيبه حتى اخرجه من رجليه فنظر القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى امرت ببدينى التى بعثت بها ان تقلد اليوم وتشعر اليوم على ماء كذا وكذا فلبست قميصا ونسيت فلم اكن اخرج قميصى من رأسى وكان قد بعث ببدينه من المدينة واقام بالمدينة . (١)

(٤٤٨) وقال : ثنا عبدالرزاق ثنا داود بن قيس عن عبد الرحمن بن عطاء انه سمع ابني جابر يحدثان عن أبيهما قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم جالس مع اصحابه شق قميصه حتى خرج منه فقيل له فقال واعدتهم يقلدون هديا اليوم فنسيت (٢)

- غريب الحديث -

تقلد : تقليد الهدى هو ان يعلق بعنق البعير قطعة من جلد ليعلم انه هدى فيكف الناس عنه . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - علي بن بحر بن بري سبقت ترجمته في باب رقم ٢٥
- ٢ - حاتم بن اسماعيل المدني ، أبو اسماعيل ، الحارثي بالولاء ، أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب صدوق بهم ، قال ابن المديني روى عن جعفر عن أبيه احاديث مراسيل اسندها من الطبقة الثامنة مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة روى له

(١) المسند : ٤٠٠ / ٣ (٢) المسند : ٢٩٤ / ٣

(٣) المصباح المنير ٥١٢ وراجع التاموس المحيط : ٣٢٢ / ١

- المسته لكن لم يكثر له البخارى ولا أخرج له من روايته عن جعفر شيئا بل أخرج ما توبع عليه من روايته عن غير جعفر . (٤)
- ٣ عبد الرحمن بن عطاء القرشى بالولاء ، ابو محمد الذراع (٥) ، والمدنى ، ويقال ابن ابى لبيبة - بموحدتين الاولى مكسورة بينهما تحتانية ساكنة ، صدوق فيسه لين ، من الطبقة السادسة مات سنة ثلاث واربعين ومائة روى له أبو داود والترمذى (٦)
- ٤ عبد الملك بن جابر بن عتيك الانصارى ، المدنى ثقة ، من الطبقة الرابعة روى له أبو داود والترمذى (٧)
- ٥ عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ داود بن قيس الفراء الدباغ (٨) ابو سليمان القرشى بالولاء ، المدنى ثقة فاضل من الطبقة الخامسة مات في خلافة أبى جعفر روى له البخارى تعليقا / مسلم وأهل السنن الاربعة . (٩)
- ٧ عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصارى سبقت ترجمته في باب رقم ١٠١
- ٨ محمد بن جابر بن عبد الله الانصارى سبقت ترجمته في باب رقم ١٠١

- (١) راجع تقريب التهذيب: ١٣٧/١ وتهذيب التهذيب: ١٢٨/٢ - ١٢٩ والجرح والتعديل: ٢٥٨/٣ - ٢٥٩ والتاريخ الكبير: ٧٧/٣ وميزان الاعتدال: ٤٢٨/١
- وهدى السارى: ١٥٧/٢ والطبقات الكبرى: ٤٢٥/٥ والثقات للمعجل لوحة ١٠
- (٢) يفتح الذال المشددة المنقوطة والراء المهملة بعد الالف وفي آخرها العين المهملة هذه النسبة الى الذرع للثياب والارض . الانساب: ١/٦٤
- (٣) راجع تقريب التهذيب: ٤٩١/١ وتهذيب التهذيب: ٢٣٠/٦ - ٢٣١ والجرح والتعديل: ٢٦٩/٥ والمغنى في الضعفاء: ٣٨٣/٢ وكتاب الضعفاء الصغير للبخارى ٢٠
- (٤) راجع تقريب التهذيب: ٥١٨/١ وتهذيب التهذيب: ٣٨٨/٦ والجرح والتعديل: ٣٤٥/٥ والثقات لابن حبان: ١٢٠/٥ والكاشف: ٢٠٨/٢ والتاريخ الكبير: ٤٠٩/٥
- (٥) يفتح الدال وتشديد الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها العين المعجمة ، هذه النسبة الى دباغة الجلد . الانساب: ٣٠٠/٥
- (٦) راجع تقريب التهذيب: ٢٣٤/١ وتقريب التهذيب: ١٩٨/٣ والتاريخ الكبير: ٢٤٠/٣ وتاريخ ابن معين: ١٩٥/٣ والكاشف: ٢٩١/١

تخریج الحدیث و بیان در جته -

قال الهیثمی : " رواه أحمد والبزار باختصار ورجال أحمد ثقات " (١٠)

وقال العینی : اسنادہ حسن (١١)

وضعف اسنادہ ابن حجر (١٢)

قلت : وهو كما قال ابن حجر لان مداره على عبد الرحمن بن عطاء وهو

صدوق فيه لين .

رواه عن حاتم بن اسماعيل مع علي بن بخر أسد بن موسى عند

الطحاوي (١٣) .

ورواه عن داود بن قيس مع عبد الرزاق عثمان بن اليمان عند البزار (١٤)

(١٠) مجمع الزوائد: ٢٢٢/٣

(١١) عمدة القاری: ٤١/١٠٠

(١٢) فتح الباری: ٥٤٦/٣

(١٣) شرح معانی الآثار: کتاب مناسک الحج ، باب الرجل یوجه الی مکتب

و یقیم فی أهلہ ٠٠٠ ٢٦٤/٢

(١٤) کشف الاستار: ٢٠/٢٠

١٧١- باب يخير مرسل الهدى الى مكة بين الاحرام وعدمه

(٤٤٦) قال الامام أحمد : حدثنا حجيب ويونس قالا حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر انهم كانوا اذا حضروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فبعث بالهدى فمن شاء منا أحرم ومن شاء ترك (١)

رجال الحديث-

- ١ - حجيب بن المشنى سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
 - ٢ - يونس بن محمد البغدادي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
 - ٣ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
 - ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق بدلس وروى عنه

لكن الليث روى عنه هذا الحديث .

رواه عن الليث مع حجيب ويونس قتيبة عند النسائي (٢) وكامل بن

طلحة عند أبي يعلى (٣) ويزيد بن موهب عند ابن حبان (٤).

تنبيه :-

حديث الباب معارض لحديث الباب الذي قبله لانه ورد فيه ان باع الهدى

الى الحرم يجتنب ما يجتنبه المحرم اذ ان النبي صلى الله عليه وسلم " شق قميصه " وشق القميص اتلاف للمال ، واتلاف المال لا يكون في الامر المباح . وفي هذا الحديث تخيير باع الهدى بالتزام ذلك وعدمه .

(١) المسند: ٣/٣٥٠ (٢) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب هل يحرم اذا قلد؟

١٣٦/٥

(٣) مسند الامام أبي يعلى: ١/لوحه ١٢٣

(٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ١١١

وعارض الحديثين أيضا حديث عائشة الذي هو أصح منهما قالت :
" فتلت قلادة هدى النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها أو قلدها
ثم بعث بها الى البيت وأقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حله " أخرجه
البخارى (٥) ومسلم (٦) والترمذى (٧) وأبو داود (٨) والنسائى (٩) وابن ماجه (١٠)
وأحمد (١١) والطحاوى (١٢) والبيهقى (١٣) .

قلت : تحمل هذه الأحاديث على أن الاحرام بسبب ارسال الهدى جائز من شاء ، فاعلمون
ومن شاء لم يفعله كما دل على ذلك حديث الباب الثانى وان النهى صلى الله
عليه وسلم فعله مرة واحدة لبيان الجواز دل على ذلك حديث الباب الاول ثم
تركه كما فى حديث عائشة والترك افضل وهو أكثر احواله صلى الله عليه وسلم فان لم
يمكن حملها على ما ذكر فان حديث عائشة الكففى عليه يرجح عليهما (١٤).

(٥) صحيح البخارى كتاب الحج باب اشعار البدن (فتح البارى ٥٤٤/٣)

(٦) صحيح مسلم كتاب الحج باب استحباب بعث الهدى ١٥٧/٢

(٧) جامع الترمذى ابواب الحج باب ما جاء فى تقليد الهدى للمقيم (تحفة الاحوذى : ٧/٢)

(٨) سنن ابى داود : كتاب المناسك باب من بعث هدية وأقام (عون المعبود ٨١/٢)

(٩) سنن النسائى كتاب مناسك الحج باب قتل القلائد ١٢٣/٥

(١٠) سنن ابن ماجه كتاب المناسك باب تقليد البدن ١٠٣٣/٢

(١١) مسند احمد ٢٢٤/٦

(١٢) شرح معانى الآثار كتاب مناسك الحج باب الرجل يسوجه بالهدى الى مكة ٢٦٥/٢

(١٣) السنن الكبرى كتاب الحج باب لا يصير الانسان بتقليد الهدى ٢٣٣/٥

(١٤) راجع بلوغ الامانى من اسرار الفتح الرابى ٣٤/١٣ ٢٣٣/٥

١٧٢ - باب استحباب بعث الهدى الى البيت .

(٤٥٠) قال الامام أحمد : ثنا سليمان بن داود الهاشمي انا عبثر بن القاسم
ابو زبيد عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال اهدى رسول الله
صلو الله عليه وسلم الى البيت غنما. (١)

رجال الحديث -

- ١ - سليمان بن داود الهاشمي سبقت ترجمته في باب رقم ٥٨
- ٢ - عبثر - بفتح اوله وسكون الموحدة وفتح المثناة - ابن القاسم ، الزبيدي (٢)
- ابوزبيد ، الكوفى ، شقة من الطبقة الثامنة مات سنة تسع وسبعين ومائة
روى له العتة (٣)

٣ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٤ - طلحة بن نافع ابو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثبي : " روى احمد البزار ورجال أحمد ثقات " (٤)

قلت : الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابا سفيان وهو صدوق يدلس وروى بعين

قال البزار : لا نعلمه عن جابر الا من هذا الوجه ، انما يرويه

اصحاب الاعمش عنه عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة ولم يتابع عبثر على قوله
عن جابر . (٥)

(١) المسند ٣/٣٦١

(٢) بضم الزاى وفتح الباء المنقوطة بواحدة بعدها ياء معجمة بنقطتين من تحتها وفي
آخرها دال مهملة - هذه النسبة الى زبيد وهي قبيلة من مذحج اصلهم من اليمن
نزلوا الكوفة . الانساب ٦/٢٦٣

(٣) راجع تقريب التهذيب : ١/٤٠٠ و تهذيب التهذيب : ٥/١٣٦-١٣٧ والجرح والتعديل :
٤٣/٧-٤٤ والتاريخ الكبير : ٧/٩٤ والطبقات الكبرى : ٦/٣٨٢ وتاريخ ابن معين

٢٧٣/٣ والثقات لابن شاهين لوحة ٨١

(٤) مجمع الزوائد : ٣/٢٢٥ (٥) كشف الاستار : ٢٠/٢٠

رواه عن عثرب بن القاسم مع سليمان بن داود الحسن بن الربيع عند

البزار (٥)

ومتسن الحديث صحيح لوروده من غير حديث جابر

— عن عائشة رضی الله عنها : أخرجه البخاری (٦) ومسلم (٧) والترمذی (٨) وأبو

داود (٩) والنسائي (١٠) وابن ماجه (١١) والحمیدی (١٢) وأحمد (١٣) وأبو

الجارود (١٤) والبيهقي (١٥)

واللفظ لمسلم قالت : * أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة غنما الى

البيت فقلدها *

(٦) صحيح البخاری : كتاب الحج ، باب تقليد الغنم (فتح الباری ٥٤٧/٣)

(٧) صحيح مسلم : كتاب الحج ، باب استحباب بعث الهدى الى الحرم ١٥٨/٢

(٨) جامع الترمذی : ابواب الحج ، باب ما جاء في تقليد الغنم (تحفة الاحوذی ١٠٧/٢)

(٩) سنن أبي داود ، كتاب المناسك ، باب في هدى البقر (عون المعبود ٨٠/٢)

(١٠) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب هل يوجب تقليد الهدى احراما ؟ ١٣٧/٥

(١١) سنن ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب تقليد الغنم ١٠٣٤/٢

(١٢) مسند الحمیدی : ١٠٦/١

(١٣) مسند احمد : ٢٠٨/٦

(١٤) المنتقى : باب المناسك ١٥١

(١٥) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب الاختيار في تقليد الغنم دون الاشعار ٢٣٢/٥

- (٤٥١) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن بكر وروح قالا ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم اذا أحللتنا أن نهدي ويجمع نفرنا في البدنة وذلك حين أمرهم أن يخلوا من حجتهم. (١)
- (٤٥٢) وقال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج وروح ثنا ابن جريج حدثني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة فنحرننا سبعين بدنة يومئذ. (١)
- (٤٥٣) وقال : ثنا عبد الرزاق وروح قالا ثنا مالك عن أبي الزبير عن جابر قال نحرننا بالحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة. (٢)
- (٤٥٤) وقال : ثنا وكيع ثنا عذرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحرننا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة. (٣)
- (٤٥٥) وقال : ثنا عفان ثنا حماد أنا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر بن عبد الله الانصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة. (٤)
- (٤٥٦) وقال : حدثنا عفان ثنا أبو عوانة حدثنا أبو بشر عن سليمان بن قيس عن جابر بن عبد الله قال نحرننا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية سبعين بدنة البدنة عن سبعة. (٥)
- (٤٥٧) وقال : ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي صفيان عن جابر قال ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية سبعين بدنة قال فححر البدنة عن سبعة. (٦)
- (٤٥٨) وقال : ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الواحد ثنا مجالد بن سعيد حدثني الشعبي حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجزور والبقرة عن سبعة. (٧)

(١) المسند: ٣/٣٧٨ (٢) المسند: ٣/٢٩٣-٢٩٤ (٣) المسند: ٣/٣٠١-٣٠٢

(٤) المسند: ٣/٣٦٣ (٥) المسند: ٣/٣٥٣-٣٦٤ (٦) المسند: ٣/٣١٦

(٧) المسند: ٣/٣٣٥

رجال الحديث

- ١ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٦ - مالك بن أنس سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٢
- ٧ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٨ - عزرة بن ثابت بن أبي زيد بن أخطب الانصاري ، بصرى شقة ، من الطبقة السابعة ، روى له البخاري ومسلم وأبو داود في القدر روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه (٨)
- ٩ - عفان بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١٠ - حماد بن سلمة سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١١ - قيس بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ١٥٢
- ١٢ - عطاء بن أبي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ١٣ - وضاح بن عبد الله ابو عوانة سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
- ١٤ - جعفر بن اياس أبو بشر سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ١٥ - سليمان بن قيس اليشكري سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
- ١٦ - محمد بن خازم أبو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١٧ - سليمان بن مهران الاعشى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٨ - طلحة بن نافع أبو سفيان سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٩ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٢٠ - عبد الواحد بن زياد سبقت ترجمته في باب رقم ٨١

(٨) راجع تقريب التهذيب : ٢٠ / ٢ و تهذيب التهذيب : ١٩٢ / ٧ والجرح والتعديل :

٢٢ / ٧ والتاريخ الكبير : ٦٦ / ٧ والكاشف : ٢٦٤ / ٢

٢١ - مجالد بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٢٢ - ظمر بن شراحيل الشعبي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

- تخريج الحديث وبيان درجته -

في الطرق الاربعة الاولى أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع
 في الطريق الاول والثاني وبقية رجالها ثقات الا محمد بن بكر في الطريق الاول والثاني
 فهو صدوق يخطئ لكن مسلما (٩) اخرج له هذا الحديث وشاركه عن ابن جريج
 روح في الطريق نفسه وتابعه يحيى بن سعيد عن معلم (٩) وابن الجارود (*)
 وابي خزيمة (١٠) وابي نعيم (١١) والبيهقي (١٢) وسعيد بن سالم
 عند الطحاوي (١٣) فدل هذا على انه لم يخطئ في هذا الحديث فيكون حديث
 أبي الزبير حسنا لذاته .

وأما الطريق الخامس ففيه حماد بن سلمة يروي هذا الحديث عن قيس
 بن سعد وروايته عنه ليست بذلك . لكم رواء عن عطاء عبد الملك بن أبي سليمان
 عند أحمد (١٤) ومعلم (٩) وأبي داود (١٥) والنسائي (١٦) وأبي

-
- (٩) صحيح مسلم كتاب الحج ، باب الاشتراك في الهدى ١٥٥/٢ - ١٥٦
 (١٠) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب رقم ٧٦٣ - ٧٦٤ - ٢٨٧ / ٤ -
 ٢٨٨
 (١١) المستخرج لوحة ٢٥٢
 (١٢) السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب الاشتراك في الهدى والأضحية
 ٢٩٤/٩ - ٢٩٥
 (١٣) مشكل الآثار : ٢٤٥/٣ - ٢٤٢
 (١٤) انظر باب التمتع في الحج رقم ١٤٢
 (١٥) سنن أبي داود ، كتاب الضحايا ، باب البقرة والجزور عن كم تجزى (عون
 المعبود ٥٦/٣)
 (١٦) سنن النسائي : كتاب الضحايا ، باب ما تجزى عنه البقرة في الضحايا ١٩٥/٧
 والسنن الكبرى (تحفة الاشراف : ٢٢٩/٢)

(*) المنتقى ١٢٢

يعلى (١٧) وابن خزيمة (١٠) وأبى عوانة (١٨) وأبى نعيم (١١) والبيهقي (١٩)
أخرجه ابوداود والبيهقي من طريق أحمد . وعبد الملك بن ابى سليمان صدوق
له اوهام (٢٠) لكن مسلما أخرج له هذا الحديث (٢١) فارتفع احتمال الوهم منه
فيه فيقويه حديث أبى الزبير فيصير بذلك صحيحا لغيره .
وبقية الطرق ضعيفة لان في السامى أبو بشر يروى عن سليمان بن قيس
وأبو بشر لم يلق سليمان اليشكري وإنما حدث عنه من كتابه .
وأبوسفيان طلحة بن نافع في الطريق السابع صدوق يدلس وروى عن
ومجالد بن سعيد في الطريق الثامن ليس بالقوى .
رواه عن جابر مع أبى الزبير وعطاء وسليمان بن قيس وأبى سفيان
والشعبي مجاهد عند ابن خزيمة (٢١) وسنده حسن لان فيه احمد بسنن
المقدام صدوق (٢٢) ومحمد بن اسحق صدوق يدلس (٢٣) لكنه صرح بالتحديث .
وهب بن خبه عند ابن سعد (٢٤) وسنده حسن لان رجاله كلهم من وصف
بصدق سوى وهب بن خبه / ثقة (٢٥) وقناة عند ابن سعد (٢٤) وسنده
ضعيف لان قناة لم يسمع من جابر وإنما حدث عنه من صحيفته (٢٦) وعمرو
بن دينار عند الطحاوي (٢٧) وحديثه ضعيف لان فيه عننة ابن جريج وفيه
يحيى بن أيوب صدوق ربما أخطأ (٢٨) وعبدالله بن صالح صدوق كثير الغلط (٢٩)

-
- (١٧) مسند أبى يعلى: ١١٣/١ لوجه
(١٨) مسند أبى عوانة: ٢٤٧/٥
(١٩) السنن الكبرى: كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدى ٢٣٤/٥
(٢٠) انظر ترجمته في باب رقم ٦٤
(٢١) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك باب ٢٨٤ - ٢٩٨/٤
(٢٢) تقريب التهذيب: ٢٧/١ (٢٣) انظر ترجمته في باب ٢٠
(٢٤) الطبقات الكبرى: ١٠٠/٢ - ١٠٣ (٢٥) انظر ترجمته في باب رقم ٣٥
(٢٦) انظر ترجمته في باب رقم ٢٠
(٢٧) شرح معانى الآثار: كتاب الصيد والذبائح والاضاحى، باب البدنة عن كم تجزى
في الضحايا والهدايا ١٢٤/٤ - ١٢٥
(٢٨) تقريب التهذيب: ٣٤٣/٢ (٢٩) تقريب التهذيب: ٤٢٣/١

- رواه عن أبي الزبير مع ابن جريس ومالك وعزرة بن ثابت موسى بن
عقبة عند أحمد (٣٠) وزهير بن معاوية عند مسلم (٩) وأبي القاسم البغوي (٣١)
وأبي نعيم (١١) والبيهقي (١٩) وأخرجه أبو محمد البغوي (٣٢) من طريق أبي
القاسم البغوي وسفيان الثوري عند ابن سعد (٢٤) والدارمي (٣٣) وأبي يعلى (٣٤)
وابن حبان (٣٥) وابن عدي (٣٦) والدارقطني (٣٧) والحاكم (٣٨) والبيهقي (٣٩)
لكنه ورد في حديثه عند الحاكم فقط ان البدنة تجزى عن عشرة قال الذهبي
في ذلك "خالفه ابن جريس ومالك وزهير عن أبي الزبير فقالوا البدنة عن سبعة
وجاء عن سفيان أيضا كذلك (٣٨) .
- رواه عن أبي الزبير أيضا عمرو بن الحارث عند ابن سعد (٢٤) وأبي
خزيمة (١٠) والبيهقي (١٩) وابن أبي ليلى عند الطحاوي (٢٧)
- رواه عن محمد بن بكر مع أحمد محمد بن حاتم عند مسلم (٩) ومحمد بن
معمر القيس عند ابن خزيمة (١٠) وأخرجه مالك عن أبي الزبير (٤٠)

-
- (٣٠) انظر باب المباح في القتال على الصبر وعدم الفرار رقم ٢٥٩
(٣١) الجعديات لوحة ٣٢٢
(٣٢) شرح السنة: ٣٥٤/٤ - ٣٥٥
(٣٣) سنن الدارمي: كتاب الاضاحي، باب البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة ٧٨/٢
(٣٤) مسند أبي يعلى: ١/ لوحة ١١٨
(٣٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ٦/ لوحة ١١٢-١١٣ وانظر موارد الظمان ٢٤٣
(٣٦) الكامل لابن عدي: ٧/ لوحة ٣٥-٣٦ ترجمة ابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس
(٣٧) سنن الدارقطني: كتاب الحج ٢/ ٢٤٣-٢٤٤
(٣٨) المستدرک: كتاب الاضاحي، باب البقرة عن سبعة ٢٣٠/٤
(٣٩) السنن الكبرى: كتاب الشركة، باب الاشتراك في الاموال والهدايا ٧٨/٦
(٤٠) الموطن: كتاب الضحايا، باب الشركة في الضحايا ٤٨٦/٢

ورواه عن مالك مع عبد الرزاق ورجح قتيبة بن سعيد عند مسلم (٩) والترمذي (٤١)
والنسائي في الكبرى (٤٢) والبيهقي (١١) ويحيى بن يحيى عند مسلم (٩) والقاسمي عند
أبي داود (١٥) وأبي نعيم (١١) وإسحاق بن عيسى عند ابن سعد (٢٤) ورواه عن
مالك الشافعي (٤٣) وخالد بن مخلد عند الدارمي (٣٣) وابن وهب عند أبي
عوانة (١٨) وابن خزيمة (١٠) والطحاوي (١٣) والبيهقي (١١) وأبو عامر العقدي
عند الطحاوي (١٣) وأحمد بن أبي بكر أبو مصعب عند ابن حبان (٣٥) وأبي محمد
البنوي (٣٢) وأحمد بن منصور عند أبي نعيم (١١) وإسحاق بن سليمان عند
البيهقي (١٣) ويحيى بن أيوب عند أبي نعيم (٤٤) وعثمان بن عمرو بن
فارس عند الخطيب (٤٥)

ورواه عن روح مع أحمد أبو أمية عند أبي نعيم (١١)
ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد محمد بن يحيى عند ابن ماجه (٤٦)
ورواه عن وكيع عن عزرة مع أحمد محمد بن حاتم عند مسلم (٩) ويحيى
الحماني وأبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي نعيم (١١)
ورواه عن عطاء مع قيس بن سعد الربيع بن صبيح عند أحمد (٤٧)
والطيالسي (٤٨) وابن أبي نجیح عند ابن خزيمة (٢١)

(٤١) الجامع الترمذي: أبواب الحج، باب ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة

(تحفة الاحوذى ١٠٥/٢)

(٤٢) تحفة الاشراف: ٣٤٢/٢

(٤٣) مسند الشافعي ٢١٧ و ٣٦٢

(٤٤) حلية الاولياء: ٦/٣٣٥ ترجمة مالك بن انس

(٤٥) تاريخ بغداد: ١٢/٧٠ ترجمة علي بن محمد ابوالحسن

(٤٦) سنن ابن ماجه: كتاب الاضاحي، باب عن كم تجزي البدنة والبقرة ١٠٤٧/٢

(٤٧) انظر باب فسخ الحج طريق عطاء رقم ١٥٢

(٤٨) منحة المعبود: كتاب الحج والعمرة، باب فسخ الحج ٢١٧/١٠٠٠

ورواه عن حماد مع عفان موسى بن اسماعيل عند أبي داود (١٥)

والطحاوي (١٣) ومحمد بن عبدالله بن محمد عند الطحاوي (١٣)

ورواه عن عفان عن حماد اسحق بن الحسن بن ميمون عند البيهقي (١٢)

ورواه عن أبي عوانة عن أبي بشر الطيالسي في مسنده (٤٩) ومن طريقه

أخرجه الطحاوي (٢٧) وأبو الوليد الطيالسي عند عبد بن حميد (٥٠) وأبو

كامل الجحدي عند الطحاوي (١٣)

ورواه عن عفان مع أحمد ابن سعد (٢٤)

ورواه عن الاعمش مع أبي معاوية محمد بن عبيد عند ابن سعد (٢٤)

ورواه ابن معاوية مع أحمد ابن سعد (٢٤)

وله شاهدان :

— عن ابن عباس رضي الله عنه : أخرجه البزار (٥١)

— وعن ابن مسعود رضي الله عنه : أخرجه الطبراني (٥٢)

(٤٩) منحة المعبود : كتاب الهدايا والضحايا ، باب الاشتراك في الهدى ٠٠٠ ٢٢٩/١

(٥٠) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٩٠

(٥١) كشف الاستار : ٦٣/٢

(٥٢) المعجم الصغير : ٣٦/٢

١٧٤ - باب نحره صلى الله عليه وسلم بعض هديه بيده.

(٤٥٩) قال الامام أحمد : ثنا اسحق انا مالك عن جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله

(١) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده وبعضه نحره غيره.

(٤٦٠) وقال : ثنا محمد بن ميمون حدثني جعفر عن أبيه عن جابر ان البسطن

التي نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت مائة بدنة نحر بيده ثلاثا

وستين ونحر على ما غبر وأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كل بدنة

بيضة فجعلت في قدر ثم شربا من مرقها . (٢)

رجال الحديث -

١ - اسحق بن عيسى سبقت ترجمته في باب رقم ٧

٢ - مالك بن ادس بن مالك سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٣

٣ - جعفر بن محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٤ - محمد بن علي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٥ - محمد بن ميمون الزغراني سبقت ترجمته في باب رقم ٧٢

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان مداره على جعفر بن محمد وهو صدوق ورواه محمد

بن ميمون عن جعفر في الطريق الثاني وهو صدوق له او هام لكنه تابعه

عن جعفر مع مالك يحيى بن سعيد القطان عند احمد (٣) وأبي يعلى (٤) وابن

الجارود (٥) وابن خزيمة (٦) وابن عدي (٧) وحاتم بن اسماعيل عند مسلم

(١) المسند ٣/٣٨٨ (٢) المسند ٣/٣٣١

(٣) انظر باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ١٤٠ (٤) مسند أبي يعلى ١/لوحة ١٣٣

(٥) المنتقى ، باب الخاصك ١٦٢

(٦) صحيح ابن خزيمة : كتاب الخاصك ، باب ٧٥٧ - ٢٨٤/٤

(٧) الكامل لابن عدي : ٣/لوحة ٢٠٧ ترجمة جعفر بن محمد بن علي

- (٨) وأبي داود وابن ماجه وعبد بن حميد والدارمي وابن الجارود وأبي نعيم والبيهقي
وعند الطحاوي (٩) وابن حبان (١٠) وابن جريج عند عبد بن حميد (١١) وسفيان
عند الحميدي (١٢) واسماعيل بن جعفر عند ابن خزيمة (١٣) وأبي محمد البغوي (١٤)
وابن السناد عند الطحاوي (١٤) وهيب بن خالد عند الطيالسي وأبي يعلى
وابن حبان والبيهقي (٨) وحسين بن زيد عند ابن عدي (١٥)
ورواه عن مالك مع اسحق عبد الرحمن بن القاسم عند النسائي (١٦) وابن
وهب عند البيهقي (١٧) ورواه عن مالك الشافعي (١٨)
وأخرجه من طريق احمد أبو نعيم (١٩)
حديث جابر أخرجه ابن نجار (٢٠)
وله شاهد من حديث علي رضي الله عنه: أخرجه مالك (٢١)

-
- (٨) انظر مواضع ذلك في باب " صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم " رقم ١٤٠
(٩) مشكل الآثار: ١/٣٤٦
(١٠) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ١١٦
(١١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٢٥
(١٢) مسند الحميدي: ٢/٣٤٥
(١٣) تفسير البغوي: ٥/١٤
(١٤) شرح معاني الآثار، كتاب مناسك الحج، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم به
محرمًا في حجة الوداع ٢/١٥٩
(١٥) الكامل لا بن عدي: ٣/لوحه ٢٦٦ ترجمة الحسين بن زيد بن علي
(١٦) سنن النسائي: كتاب الضحايا، باب ذب الرجل غير اضحيته ٢/٢٠٤
(١٧) السنن الكبرى: كتاب الضحايا، باب النسبكة يذبحها غير ما لكها ١/٢٨٤
(١٨) بدائع المنن: ٢/٦٥ (١٩) حلية الاولياء: ١/٢٢٩ ترجمة أحمد بن حنبل
(٢٠) كنز العمال ٥/٢٣٣ (٢١) الموطن: كتاب الحج، باب العمل في النحر ١/٣٩٤

١٢٥ - باب جواز ركوب الهدي عند الحاجة •

- (٤٦٤) قال الامام أحمد : ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا يسئل عن ركوب الهدي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها حتى تجد ظهرا * (١)
- (٤٦٢) قال : ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير سمع جابر بن عبد الله يسئل عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها حتى تجد ظهرا * (٢)
- (٤٦٣) قال : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج ح وحجاج عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها حتى تجد ظهرا * (٣)
- (٤٦٤) قال : ثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير قال سألت جابرا عن ركوب الهدي قال جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
اركبها بالمعروف حتى تجد ظهرا * (٤)

— رجال الحديث —

- ١ - حجاج بن محمد سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٥ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٦ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٧ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند: ٣/ ٣٢٥ (٢) المسند: ٣/ ٣١٧ (٣) المسند: ٣/ ٣٢٤ (٤) المسند: ٣/ ٣٤٨

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع .
 وبقية رجاله ثقات الا محمد بن بكر في الطريق الثالث فهو صدوق يخطئ لكنه شاركه
 حجاج في الطريق نفسه وابن لهيعة في الطريق الرابع فهو صدوق خلط ويدلس وروى
 يعن لكنه تابعه عن ابي الزبير مع ابن جريج معقل بن عبد الله عند مسلم (٥)
 وابي نعيم (٦) والبيهقي (٧)

رواه عن جابر مع ابي الزبير عطاء عند ابن الجارود (٨) قال حدثنا
 عبد الله بن هاشم قال ثنا يحيى بن سعيد - عن ابن جريج قال سئ عطاء قال
 سمعت جابرا فذكره ورجالهم ثقات فيقوى حديث ابي الزبير فيكون صحيحا لغيره .
 ورواه عن ابن جريج مع حجاج ويحيى ومحمد بن بكر ابو خالد
 الأحمر عند ابي يعلى (٩) والطحاوي (١٠) وابن حبان (١١)

ورواه عن يحيى بن سعيد مع أحمد محمد بن حاتم عند مسلم (٥) ومن طريقه
 أخرجه ابو محمد البغوي (١٢) وعمر بن علي عند النسائي (١٣) ومحمد بن بشار
 عند ابن خزيمة (١٤) وابي نعيم (٦) ومحمد بن ابي بكر عند البيهقي (٧)
 وأخرجه ابو داود من طريق أحمد (١٥)

-
- (٥) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز ركوب البدنة ٠٠٠ ١٦٠/٢ - ١٦١
 - (٦) المستخرج لوحة ٢٥٣
 - (٧) السنن الكبرى كتاب الحج باب ركوب البدنة ٠٠٠ ٢٣٦/٥
 - (٨) المنتقى : باب المناسك ١٥٢ (٩) مسند ابي يعلى : ١/ لوحة ١٠٥
 - (١٠) شرح معاني الآثار : كتاب مناسك الحج باب الهدى يساق لثقة ٠٠٠ ١٦٠/٢ - ١٦٢
 - (١١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١١٥/٦ لوحة ١١٥
 - (١٢) شرح السنة : ١٩٦/٧
 - (١٣) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج باب ركوب البدنة بالمعروف ١٣٩/٥
 - (١٤) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك باب رقم ٥٨١ ١٨٩/٤
 - (١٥) سنن ابي داود : كتاب المناسك باب في ركوب البدن (عون المعبود ٨١/٢)

ورواه عن محمد بن بكر مع أحمد سفيان بن وكيع عند أبي يعلى (١٦) ومحمد بن معمر عند ابن خزيمة (١٤)

ورواه عن ابن لهيعة مع موسى بن داود عبدالله بن صالح وسعيد بن أبي مريم عند الطحاوي (١٠)

وله شواهد :

- عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (٥) وأبو داود (١٥) والنسائي (١٨) وابن ماجه (١٩) ومالك (٢٠) والطيالسي (٢١) والحميدي (٢٢) وأحمد (٢٣) وابن الجارود (٨) والطحاوي (١٠) والبيهقي (٧) والخطيب (٢٤)
- وعن أنس رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٧) ومسلم (٥) والترمذي (٢٥) والنسائي (١٨) وابن ماجه (١٩) والطيالسي (٢١) وأحمد (٢٦) والدارمي (٢٧) وابن خزيمة (٢٨) والطحاوي (١٠) وأبو نعيم (٢٩) والبيهقي (٧)
- وعن علي رضي الله عنه أخرجه أحمد (٣٠)

(١٦) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٠

(١٧) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب ركوب البدن (فتح الباري ٣/٥٣٦)

(١٨) سنن النسائي : كتاب مناسك الحج ، باب ركوب البدنة ١٣٨/٥

(١٩) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك ، باب ركوب البدن ١٠٣٦/٢

(٢٠) الموطأ : كتاب الحج ، باب ما يجوز من الهدى ٣٧٧/١

(٢١) منحة المعبود ، كتاب الهدايا والضحايا ، باب ما جاء في ركوب البدن الصبغة ٢٢٩/١

(٢٢) مسند الحميدي : ٤٣٩/٢ (٢٣) مسند أحمد : ٢٤٥/٢

(٢٤) الفقيه والمتفقه : ١٥٠/٢

(٢٥) جامع الترمذي : أبواب الحج ، باب ما جاء في ركوب البدنة (تحفة الاحوذى ٢/١٠٨)

(٢٦) مسند أحمد : ٩٩/٣

(٢٧) سنن الدارمي : كتاب المناسك ، باب في ركوب البدنة ٦٦/٢

(٢٨) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب رقم ٥٨٠ ١٨٨/٤

(٢٩) حلية الاولياء : ٢٦٥/٢ ترجمة مسعر بن كدام (٣٠) مسند أحمد ١٠/١٢١

١٧٦ - باب ذبحه صلى الله عليه وسلم عن عائشة

بقرة

(٤٦٥) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن بكر وروح قالانا ابن جريج أخبرنى أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم نحر (١) عن عائشة بقرة في حجته (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - محمد بن بكر البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
 - ٢ - روح بن عبادة سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٣ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

مسند الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس الا انه رفع احتمال التدليس منه ومن ابن جريج . في هذا الحديث التصريح بالساع . لكنه معارض لحديث عائشة وحديث أبي هريرة .

فحديث عائشة أخرجه ابوداود (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (٥) من طريق يونس عن الزهري ولغظه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة (٥)

(١) هكذا في الاصل وصوابه : " نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة في حجته . كما في المستخرج لابن نعيم لوحة ٢٥٢ اذ أخرجه من طريق أحمد

(٢) المسند ٣/٣٢٨

(٣) سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب في هدى البقر (عون المعبود ٢/٢٩١)

(٤) راجع فتح الباري ٣/٥٥١

(٥) سنن ابن ماجه : كتاب الاضاحي ، باب عن كم تجزى البدنة والبقرة ٢/١٠٤٧

ويونس ثقة حافظ (٤) وتابعه معمر عند النسائي (٦) وحديثه اوضح من
حديث يونس وفيه ما ذبح عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا
بقرة (٤) .
وحديث أبي هريرة أخرجه أبو داود (٣) وابن ماجه (٥) من طريق يحيى
بن أبي كثير عن أبي سلمة وفيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عن اعتمر
من نسائه بقرة بينهن : وفيه الوليد بن مسلم القوشي ثقة لكنه بدل (٧)
قال ابن حجر : قال البيهقي تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر ساعسه
فيه ويقال انه أخذه عن يوسف بن السفر وهو ضعيف ثم رواه من وجه آخر مصححا
بساع الوليد فيه وقال ان كان محفوظا فهو حديث جيد (٨)
وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة (٩) وقال
فيه : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وواقعه الذهبي (١٠)
قال ابن حجر وهو شاهد قوى لرواية الزهري (٤)

(٦) حديث يونس ومعمر لم اجدهما في السنن الصغرى فلعلهما في الكبرى

(٧) انظر ترجمته في باب رقم ٧٦

(٨) تلخيص الخبير: ٢٣٤/٢

(٩) وقع في النسخة المطبوعة في حيدرآباد الدكن والتي نشرها مكتب
المطبوعات الاسلامية في "حلب" نشر "محمد بن أبي كثير عن سلمة"
وهو ايه ما ذكر كما ورد في تلخيص المستدرک للذهبي في الطبعة
المذكورة

(١٠) المستدرک : كتاب الفاسك ، باب ذبح البقرة عن نسائه في

الحج ٤٦٧/١

وورد عن عائشة حديث آخر من طريق عمار الدهني عن عبدالرحمن

ابن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : ذبح عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حجنا بقرة بقرة . أخرجه النسائي (٤)

فقوله في حديث عمار الدهني بقرة بقرة يشهد لحديث جابر وذلك

انه ذبح عن عائشة بقرة وفعل مثل ذلك مع باقي زوجاته صلى الله عليه وسلم لكن الحافظ ابن حجر حكم على رواية عمار الدهني بالشذوذ لمخالفتها الاحاديث الاخرى التي سبق ذكرها فعلى هذا يكون حديث جابر شاذاً ايضاً لمخالفتها تلك الاحاديث والله اعلم (٤)

ولو نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة ونحر عن باقي زوجاته بقرة

واحدة لكان ذلك منافياً لعدله صلى الله عليه وسلم بين زوجاته وحاشا أن يكون ذلك منه صلى الله عليه وسلم

(١١)

رواه عن ابن جريج مع محمد بن بكر وروح يحيى بن زكريا عند مسلم

والبيهقي (١٢) ويحيى الاموي عند مسلم (١١) وابوعاصم الضحاك بن مخلد عند ابن

نعم (١٣) ورواه عن محمد بن بكر مع أحمد محمد بن حاتم عند مسلم (١١)

(١١) صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الاشتراك في الهدي ٠٠٠ ١٥٦/٢

(١٢) السنن الكبرى : كتاب الحج ، باب نحر الابل وذبح البقر والغنم ٢٣٨/٥

(١٣) المستخرج لائحة ٢٥٢

١٧٧ - باب أضحيتہ صلى الله عليه وسلم عن أمته .

(٤٦٦) قال الامام أحمد : ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابي عمرو عن المطلب بن عبد الله عن جابر بن عبد الله قال شهدت الاضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته اتى بكبش فذبحه بيده وقال : " بسم الله وبالله اللهم ان هذا عنى وعن من لم يضح من امتى . " (١)

(٤٦٧) وقال : ثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عمرو عن المطلب بن جابر بن عبد الله قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الاضحى بالمصلى فلما قضى خطبته نزل من منبره واتى بكبش فذبحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال : " بسم الله والله اكبر هذا عنى وعن من لم يضح من امتى . " (١)

(٤٦٨) وقال : ثنا ابراهيم بن ابي العباس ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عمرو بن ابي عمرو اخبرنى مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب ان جابر بن عبد الله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيد الاضحى فلما انصرف اتى بكبش فذبحه فقال : " بسم الله والله اكبر اللهم ان هذا عنى وعن من لم يضح من امتى . " (٢)

(٤٦٩) وقال : حدثنا يعقوب حدثنا ابي عن ابن اسحق حدثنى يزيد بن ابي حبيب المصرى عن خالد بن ابي عمران عن ابي عمار عن جابر بن عبد الله الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح يوم العيد كبشين ثم قال حين وجهيهما اتى وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين * ٠٠٠ ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وذلك امرت وانا اول المسلمين * بسم الله الله اكبر اللهم شك ولك عن محمد وأمه . (٣)

(١) المسند : ٣ / ٣٦٢ (٢) المسند : ٣ / ٣٥٦

(٣) المسند : ٣ / ٣٧٥

(*) سورة الانعام آية ١٦٢-١٦٣

— رجال الحديث —

- ١ — سعيد بن منصور سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٨
- ٢ — يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٨
- ٣ — عمرو بن أبي عمرو بن ميسرة سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٨
- ٤ — المطلب بن عبدالله سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٨
- ٥ — قتيبة بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٨
- ٦ — ابراهيم بن أبي العباس السامري (٤) ثقة وكان قد اختلط في آخر عمره فحجبه اهله فلم يحدث حتى مات من الطبقة العاشرة روى له النسائي (٥)
- ٧ — عبد الرحمن بن ابي الزناد سبقت ترجمته في باب رقم ٢١
- ٨ — يعقوب بن ابراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٩ — ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١٠ — محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١١ — يزيد بن أبي حبيب المصري ، ابروجا ، واسم ابيه سويد ، واختلف في ولاءه ثقة فقيه وكان يرسل ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة ، وقد قارب الثمانين روى له الستة (٦)
- ١٢ — خالد بن ابي عمران التجيبسي (٧) ، ابو عمرو قاضي افريقية و فقيه صدوق ،

(٤) يفتح السين وسكون الالف وفتح الميم وفي آخرها راه مشددة هذه النسبة الى

مدينة سرمن رأى بالعراق فوق بغداد ، اللباب في تهذيب الانساب: ١٤/٢

(٥) راجع تقريب التهذيب: ٣٧/١ وتهذيب التهذيب: ١٣١/١-١٣٢ وميزان الاعتدال:

٣٩/١ والطبقات الكبرى: ٣٤٦/٢ والخلاصة: ١٨ والكواكب النيرات: ١٧٤ وتاريخ

بغداد: ١١٦/٦

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٣٦٣/٢ وتهذيب التهذيب: ٣١٨/١-٣١٩ والتاريخ الكبير:

٣٣٦/٨ ويامع التحصيل في احكام المراسيل ٣٧٢ والكاشف: ٢٧٥/٣ وشذرات الذهب

١٧٥/١

(٧) يضم التاء المعجمة بنقطتين من فوق وكسر الجيم وسكون اليا الضقوطة باشتين

من تحت في آخرها باء منقوطة بواحدة — هذه النسبة الى تجيب وهي قبيلة وهو

اسم امرأة وهي أم عدى وسعد ابني اشرب بن شبيب بن السكون ، الانساب: ٣/

من الطبقة الخامسة ، مات سنة خمس ويقال تسع وعشرين ومائة ، روى له مسلم
وابوداود والترمذى والنسائى. (٨)

١٣ - أبو عياش بن النعمان المغانى ، المصرى لا يعرف اسمه ، اعتبره ابن حجر من
الضعفاء ، من الطبقة الثالثة روى له ابوداود وابن ماجه. (٩)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

فى الطرق الثلاثة الاولى المطلب بن عبدالله صدوق كثير التدليس والارسال .
أخرجه الترمذى بسنده عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبى عمرو عنه
وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . . . والمطلب بن عبدالله بن حنطب
يقال أنه لم يسمع من جابر (١٠)

قلت : اختلف فى سماعه من جابر فعلى قول الذين قالوا بأنه لم يسمع من جابر
الحديث ضعيف للانقطاع وعلى قول الذين قالوا بأنه سمع منه ، الحديث متصل
الاسناد - وعندى ان هذا هو الراجح لانه لا يشترط فى اتصال السند
اللقى بل يكفى إمكانه كما هو مذهب مسلم (١١) ولا سيما ان المطلب صرح
بالسمع من جابر عند الحاكم (١٢) ومن طريقه أخرجه البيهقى (١٣) وبقيّة
رجالها ثقات الا عبد الرحمن بن أبى الزناد فى الطريق الثالث وهو صدوق تغير حفظه
لما قدم بغداد والراوى عنه ابراهيم من اهل العراق لكنه تابعه عن عمرو يعقوب بن
عبد الرحمن فى الطريق الاول والثانى فدل هذا على ان عبد الرحمن بن أبى الزناد قد
حفظ هذا الحديث فعلى هذا يكون الحديث حسنا لذاته .

(٨) راجع تقريب التهذيب: ١/١٧٢ و تهذيب التهذيب: ٣/١١٠-١١١ والجرح والتعديل:
٣/٣٤٥ والتاريخ الكبير: ٣/١٦٣ والطبقات الكبرى: ٢/٥٢

(٩) راجع تقريب التهذيب: ٤/٤٥٨ و تهذيب التهذيب: ١٢/١٩٤ والكشاف: ٣/٣٦٤
وحسن الحاضرة: ١/٢٦٤

(١٠) جامع الترمذى: ابواب الاضاحى (تحفة الاحوذى ٢/٣٦٥) (١١) انظر باب رقم ١٣٩

(١٢) المستدرک: كتاب الاضاحى، باب الدعا عند الذبح ٤/٢٢٩

(١٣) السنن الكبرى: كتاب الضحايا، باب الاضحية سنة ثحب لزومها ونكره تركها ١/٢٦٤

وأما الطريق الرابع فاخرجه الحاكم بسنده عن يعقوب وقال : هذا حديث

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (١٤) ووافقه الذهبي .

قلت : فيه أبو عياش المعافى اعتبره ابن حجر من الضعفاء .

قال ابن حجر في التلخيص أبو عياش لا يعرف (١٥) لكن الحديث صح عن

جابر من غير طريقه كما سبق .

رواه عن جابر مع المطلب بن عبدالله وأبي عياش المعافى ، عبد الرحمن بن

جابر عند ابن أبي شيبة (١٦) وابن راهويه (١٦) وعبد بن حميد (١٧) وأبي

يعلى (١٨) والطحاوي (١٩) والبيهقي (٢٠)

قال البيهقي : رواه أبو يعلى واسناده حسن (٢١)

قلت : وهو كما قال لان فيه عبدالله بن محمد بن عقيل صدوق تكلم فيه

من جهة حفظه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن (٢٢)

قال البيهقي في " المعرفة " قال الشافعي رضي الله عنه وقد روى عن

النبي صلى الله عليه وسلم من وجهه لا يثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال في احدهما :

اللهم عن محمد وآل محمد وقال في الآخر اللهم عن محمد وأمة محمد . فمراد الشافعي

رحمه الله من هذا القول بيان الضعف لاسناد ابن عقيل خاصة . (٢٣)

(١٤) المستدرک : کتاب المناسک ، باب ضحى النبي صلى الله عليه وسلم عن امته ٤٦٧/١

(١٥) تلخيص الحبير : ١٤٣/٤

(١٦) نصب الراية : ١٥٢/٣ - ١٥٤

(١٧) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٣٨ (١٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٤

(١٩) شرح معاني الآثار ، كتاب الصيد والذبائح والاضاحي ، باب الشاة عن كم تجزى أن

يضحى بها ١٧٧/٤ - ١٧٨

(٢٠) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته ٢٦٨/٩

(٢١) مجمع الزوائد : ٢٣١/٤ - (٢٢) انظر ترجمته في باب رقم ٧

(٢٣) راجع نصب الراية : ١٥٤/٣ وغنية الالمى الملحق بالمعجم الصغير للطبراني ٧/٢

وقال البيهقي : وهذا إنما رواه عبدالله بن محمد بن عقيل واختلف عليه فيه فرواه عنه الثوري عن أبي سلمة عن عائشة ، أو أبي هريرة وقال مرة عن أبي هريرة ولم يقل أو عائشة ورواه عنه حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه ورواه عنه زهير بن محمد عن علي بن الحسين عن أبي رافع . (١٦) لكن البخاري أجاب عن هذا الاضطراب بقوله ولعله سمعه من هؤلاء (٢٣) وسأل ابن أبي حاتم عن ذلك أبا زرعة فقال ما أدري ما عندي في ذلك شيء قلت لا بلى ما الصحيح قاله أبي ابن عقيل لا يضبط حديثه قلت فإيهما أشبه عندك قال الله اعلم . وقال أبو زرعة هذا من ابن عقيل الذين رووا عن ابن عقيل كلهم شكا . (٢٤)

ورواه عن جابر أيضا رجل من بني سلمة أخرجه الحاكم (١٢) ومن طريقه أخرجه البيهقي (١٣) . وهذا الرجل مبهم لا يعلم من هو .

وورد عند ابن ماجه (٢٥) ان أبا عياش الزرقى يروى هذا الحديث عن جابر وهو صدوق (٢٦) لكنه لم يذكر من تلاميذ جابر ولا من شيوخ يزيد الراوى عنه/ ولعله هو أبو عياش بن النعمان المعافى/ الذى روى هذا الحديث عن جابر عند أحمد . ونسبته الى الزرقى عند ابن ماجه خطأ من بعض الرواة وما يدل على ذلك ان يزيد بن أبي حبيب من تلاميذ المعافى ولم يكن من تلاميذ الزرقى وذكر في تهذيب التهذيب على أن المعافى روى عن جابر حديث الأضحية . ونص المزي في الاطراف على ان أبا عياش عند ابن ماجه هو المصرى (٢٧) ، وكذلك الزيلعي (١٦)

(٢٤) ظل الحديث: ٤٠/٢

(٢٥) سنن ابن ماجه: كتاب الاضاحى ، باب اضاخى رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٠٤٣/٢ - ١٠٤٤

(٢٦) تقريب التهذيب: ٢٧٦/١

(٢٧) تحفة الاشراف: ٤٠٠/٢

رواه عن عمرو مع يعقوب بن عبد الرحمن يحيى بن عبد الله بن سالم

عند الطحاوي (١٩) والحاكم (١٢)

ورواه عن يعقوب مع سعيد بن منصور قتيبة عند الترمذي (١٠) ويحيى

بن عبد الله بن بكر عند الدارقطني (٢٨)

ورواه عن سعيد بن منصور مع أحمد محمد بن عبد الحكم القطري عند البيهقي (٢٩)

ورواه عن محمد بن اسحق مع ابراهيم عيسى عند ابي داود (٣٠) ومن

طريقه اخرجه البيهقي (٢٩) وأحمد بن خالد عند الدارمي (٣١) والطحاوي (١٩)

والبيهقي (٢٩)

ورواه عن يعقوب مع أحمد بن الأزهري عند ابن خزيمة (٣٢)

وله شواهد تفويده :

— عن عائشة وأبي هريرة رضی الله عنهما : أخرجه ابن ماجه (٢٥) والحاكم (٣٣)

بسنديهما عن سفيان بن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي سلمة عن عائشة

وعن أبي هريرة وعن عائشة أو ابي هريرة وأخرجه أحمد (٣٤) والطحاوي (١٩)

والبيهقي (٢٩)

وأخرجه أحمد (٣٥) مرة اخرى عن ابي هريرة ان عائشة قالت فذكره .

وفي سنده عندهم عبد الله بن محمد بن عقيل صدوق تكلم فيمن جهة حفظه / رجحة الحسن (٣٢) لكن حديثه لا ينزل عن

وأخرجه عن عائشة مسلم (٣٦) وأبو داود (٣٠) وأحمد (٣٧) والطحاوي (١٩)

والبيهقي (٢٩) . الا انه ورد فيه ان الذي ضحى به النبي صلى الله عليه وسلم كبشا واحدا

وقال فيه : اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد *

(٢٨) سنن الدارقطني: ٢٨٤/٤ - ٢٨٥

(٢٩) السنن الكبرى: كتاب الضحايا ، باب قول المضحى اللهم منك واليك ١٠٠٠/٩ - ٢٨٦ - ٢٨٧

(٣٠) سنن ابي داود: كتاب الضحايا ، باب ما يستحب من الضحايا (عون المعبود ١/٣ - ٥٢ - ٥٢)

(٣١) سنن الدارمي: كتاب الاضاحي ، باب السنة في الاضحية ٢٥/٢

(٣٢) صحيح ابن خزيمة: كتاب المناسك، باب رقم ٢٦٢ - ٢٨٧/٤

(٣٣) المستدرک: كتاب الاضاحي ٢٢٧/٤ (٣٤) مسند احمد: ٢٢٥/٦

(٣٥) مسند احمد: ٢٢٠/٦ (٣٦) صحيح مسلم: كتاب الاضاحي، باب استحباب الضحية ٠٠٠

١٥٥٧/٣

(٣٧) مسند احمد: ٧٨/٦

— وعن أبي رافع رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٨) وإسحق بن راهوية (١٦) من طريق شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسن عن أبي رافع .
وأخرجه أحمد (٣٩) والبزار (٤٠) والطبراني (٢١) والحاكم (٤١) من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل
قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال بعد أن صححه زهير ذو مناكور وابن عقيل ليس بقوي . وحسن أسناد أحمد والبزار الهيثمي (٢١)

قلت : فيه ابن عقيل وسبق الكلام عليه .

— وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه الطبراني في الأوسط والكبير (٢١) وحسن أسناده الهيثمي (٢١)
قلت : فيه ابن عقيل .

سوعن انس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه ابن أبي شيبة (١٦) في مسنده قال : حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين قرب أحدهما فقال بسم الله اللهم منك ولك ، هذا عن محمد وأهل بيته ثم قرب الآخر فقال بسم الله اللهم منك ولك هذا عن وحدك من أمي .

قال أبو الطيب محمد شمس الحق رجال هذا الحديث رجال الصحيح وجعل من يروى عن قتادة حجاج بن حجاج الباهلي (٤٣)
لكن ابن حبان قال هو الحجاج بن ارطاة وقال : وهذا خبر باطل إذ أن شعبة وأبان وسعيد ومعمروا عن قتادة عن انس بن النسي صلى الله عليه وسلم : ضحى بكبشين أملحين أقرنين وضع رجله على صفاحهما وصلى الله عز وجل وكبر (٤٣)

(٣٨) مسند أحمد: ٨/٦ (٣٩) مسند أحمد: ٣٩١/٦ (٤٠) كشف الاستار: ٢٢/٢٢

(٤١) المستدرك: كتاب التفسير ٣٩١/٢

(٤٢) غنية اللمعي الملحق بالمعجم الصغير للطبراني ١٦٨/٢

(٤٣) المجروحين لابن حبان ٢٢٨/١٠

- وعن أبي طلحة رضى الله عنه : أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (١٦) قال حدثنا عبدالله بن بكير عن حميد عن ثابت عن اسحق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أبي طلحة الانصارى واسمه زيد بن سهل أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين فقال عند الأول عن محمد وآل محمد وقال عند الثانى عن

آمن بن صدقى من أمى .

وأخرجه أبو يعلى والطبرانى (١٦) (١٦) من طريق ابن أبي شيبة .

قال الهيثمى : رواه أبو يعلى والطبرانى فى الكبير والاسط من رواية اسحق

بن عبدالله بن أبي طلحة عن جده ولم يدركه ورجال الصحيح (٢١)

- وعن حذيفة الغفارى رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤٤)

والحاكم (٤٥)

قال الهيثمى فيه يحيى بن نصر بن حاجب وثقه ابن عدى وضعفه

جماعة (٢١)

- وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٦) والبزار (٤٠)

والطحاوى (١٩) والدارقطنى (٢٨)

وفى مسنده ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد مقبول (٤٧)

(٤٤) المعجم الكبير: ٢٠٣/٣

(٤٥) المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، ذکر حذيفة بن اسيد الغفارى رضى الله عنه

٥٩٤/٣

(٤٧) تقريب التهذيب: ٢٤٣/١

(٤٦) مسند احمد: ٨/٣

١٧٨ - باب النهي عن الذبح قبل الصلاة .

(٤٧٠) قال الامام أحمد : ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله ان رجلا ذبح قبل ان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم عتودا جذعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تجزئ " عن أحد بعدك ونهى ان يذبحوا حتى يصلوا " (١)

- غريب الحديث -

عتود : هو الصغير من أولاد المعز اذا قوي ورعى وأتى عليه حول .
والجمع اعتدة (٢)

جذع : الجذع من اسنان الدواب وهو ما كان منها غابا فتيا فهو من الايسل ما دخل في السنة الخامسة ، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية ، وقيل البقر في الثالثة ومن الغن ما تبت له سنة وقيل أقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا في التقدير . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - عفان بن مسلم بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - حماد بن سلمة سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعن لكنه صرح بالسماع عند أحمد في الباب الذي يليه وعند مسلم (٤) فعلى هذا يكون الحديث حسنا لذاته .

(١) المسند ٣/٣٦٤ (٢) النهاية ٣/١٧٧ وراجع المغرب ٣٠٢ والمصباح الضمير ٣١١

(٣) النهاية ١٠/٢٥٠ والمجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لوجه ٦٤ والمصباح

الضمير ٦٤

(٤) صحيح مسلم، كتاب الاضاحي، باب سنن الاضحية ٣/١٥٥٥

وصححه ابن حبان (٥) اذ أخرجه في صحيحه من طريق أبي يعلى (٦)
 رواه عن حماد مع عفان عبد الاعلى عند أبي يعلى (٦) ومن طريقه أخرجه
 ابن حبان (٥) وحجاج بن منهال عند الطحاوي (٧)
 وورد النهي عن النحر قبل الصلاة عن عدد من الصحابة وأحاديثهم تقوى
 حديث الباب فيكون صحيحا لغيره .

— عن البراء بن عازب رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٨) ومسلم (٩) والترمذى (١٠)
 وأبو داود (١١) والنسائى (١٢) والطيالسى (١٣) وأحمد (١٤) والدارى (١٥) وأبو
 الجارود (١٦) والطحاوي (٧) وابن حبان (٥) والطبرانى (١٧) وأبو نعيم (١٨) والبيهقى (١٩)

-
- (٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٢٩/٧ لوحة ٢٢٩ وانظر موارد الظمآن ٢٥٩-٢٦٠
 (٦) مسند أبي يعلى ١٠٤/١ لوحة ١٠٤
 (٧) شرح معانى الآثار كتاب الصيد والذبايح والاضاحى ، باب من نحر قبل ان
 ينحر الامام ١٧٢/٤ - ١٧٣
 (٨) صحيح البخارى : كتاب الاضاحى ، باب سنة الاضحية (فتح البارى ٣/١٠)
 (٩) صحيح مسلم : كتاب الاضاحى ، باب وقتها ١٥٥١/٣ - ١٥٥٤
 (١٠) جامع الترمذى : ابواب الاضاحى ، باب في الذبح بعد الصلاة (تحفة الاحوذى ٣٥٩/٢)
 (١١) سنن ابي داود : كتاب الضحايا بماب ما يجسوز في الضحايا من السن (عون المعبود
 ٥٤/٣)
 (١٢) سنن النسائى : كتاب الضحايا ، باب ذبح الضحية قبل الامام ١١٦٦/٧٠ - ١١٧٢
 (١٣) منحة المعبود : كتاب الهدايا والضحايا ، باب وقت الذبح ١٠٠٠/١ - ٢٣٠
 (١٤) مسند احمد : ٢٨٢/٤
 (١٥) سنن الدارمى : كتاب الاضاحى ، باب في الذبح قبل الامام ٨٠/٢
 (١٦) المنتقى ، ما جاء في الضحايا ٣٠٤
 (١٧) المعجم الصغير : ١١٢/١
 (١٨) حلية الاولياء ٣٣٧/٤٠ ترجمة عامر بن شراحيل الشعبي
 (١٩) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب وقت الاضحية ٢٧٦/١ - ٢٧٧

- وعن انس رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٨) ومسلم (٩) والنسائي (١٢) وابن ماجه (٢٠) وأحمد (٢١) والطحاوي (٧) والبيهقي (١٩)
- (١٢) - وعن جندب بن سفيان رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٢) ومسلم (٩) والنسائي وابن ماجه (٢٠) والطحاوي (١٣) والحميدي (٢٣) وأحمد (٢٤) والطحاوي (٧) والبيهقي (١٩)
- وعن ابن بريدة رضي الله عنه : أخرجه النسائي (١٢) وأحمد (٢٥) والداري (١٥)
- وعن عويمر بن اشقر رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٠) ومالك (٢٦) وأحمد (٢٧) وابن حبان (٥)
- وعن أبي زيد الانصاري رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٠) وأحمد (٢٨)
- وعن أبي جحيفة رضي الله عنه : أخرجه العموي (٢٩)

(٢٠) سنن ابن ماجه، كتاب الاضاحي، باب النبي عن ذبح الاضحية قبل الصلاة

١٠٥٤-١٠٥٣/٢

(٢١) مسند احمد: ١١٣/٣

(٢٢) صحيح البخاري: كتاب الاضاحي، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد (فتح

الباري ٢٠/١٠)

(٢٣) مسند الحميدي: ٣٤١/٢

(٢٤) مسند احمد: ٣١٢/٤

(٢٥) مسند احمد: ٤٥/٤

(٢٦) الموطأ: كتاب الضحايا، باب النبي عن ذبح الضحية/انصراف الامام ٤٨٤/٢

(٢٧) مسند احمد: ٤٥٤/٣

(٢٨) مسند احمد: ٧٧/٥

(٢٩) المعرفة والتاريخ: ١٦٢/٢

(٤٢١) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم بنا يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال فنحروا وظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فأمر من كان قد نحر قبله ان يعيد بنحر آخر ولا ينحروا حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم (١)

(٤٢٢) وقال : ثنا محمد بن بكر انا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال (٢) فنحروا وظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان نحر قبله ان يعيد بنحر آخر ولا تنحروا (٣) حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم (٤)

(٤٢٣) وقال : ثنا موسى وحسن بن موسى قال ثنا ابن لبيبة عن أبي الزبير قال سألت جابرا عن النحر فقال جابر صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال فنحروا وظنوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان نحر ان يعيد نحر آخر ولا ينحروا حتى ينحر . (٥)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - محمد بن بكر بن عثمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

(١) المسند: ٢٩٤/٣ (٢) هكذا في الاصل وصوابه "رجال" وفي بقية الطرق وعدم مسلم انظر رقم ٦
 (٣) هكذا في الاصل وصوابه "ولا ينحروا" كما في نسخة ٢ ١٥٦/٤ وفي بقية الطريقين
 (٤) المسند: ٣٢٤/٣ (٥) المسند: ٣٤٩/٣

٥ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٦ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبيد وهو صدوق يدلن الا انه صرح بالسماع . وبقية رجال الطرق ثقات الا محمد بن بكر في الطريق الثاني فهو صدوق يخطئ . لكن مسلماً أخرج له هذا الحديث (٦) وتابعه مع عبد الرزاق حجاج بن محمد عند الطحاوي (٧) فدل هذا على ان محمد بن بكر لم يخطئ في هذا الحديث . رواه عن محمد بن بكر مع أحمد محمد بن حاتم عند مسلم (٦)

وشواهد هي شواهد الباب الذي قبله لانهما في الحقيقة يدلان على شيء واحد هو النحر قبل الصلاة . وقد جعلتهما بابين لظاهر الأحاديث . والمراد بقوله " ولا ينحروا حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم " يعني قبل أن يأتي وقت النحر ويؤيد ذلك أن صاحب القصة في الباب الذي قبله هو أبو بردة . وقد ورد في حديثه ما يوافق هذا الباب قال الامام أحمد ثنا يحيى بن سعيد (٨) عن يحيى بن سعيد (٩) عن بشير بن يسار (١٠) عن ابن بردة بن ينار أنه ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فامرء أن يعيد قال اني لا أجسد الا جذعة فامرء ان يذبح (١١)

ورجاله ثقات . وصححه ابن حبان اذا أخرجه في صحيحه (١٢)

-
- (٦) صحيح مسلم: كتاب الاضاحي ، باب من الاضحية ١٥٥٥/٣
 (٧) شرح معاني الآثار: كتاب الصيد والذبائح والاضاحي ، باب نحر يوم النحر قبل ان ينحر الامام ١٧١/٤ - ١٧٢
 (٨) يحيى بن سعيد القطان انظر ترجمته في باب ٢٢
 (٩) يحيى بن سعيد الأنصاري انظر ترجمته في باب ٨٥
 (١٠) ثقة فقيه تقريب التهذيب: ١٠٤/١
 (١١) مسند احمد: ٤٦٦/٣ (١٢) موارد الظمآن ٢٦٠

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم :

وادل على ذلك أيضا حديث البراء رضى الله عنه . ولفظه / " ان اول ما نبدا

به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر ، من فعله فقد اصاب سنتنا ومن ذبح

قبل فانما هولحم قدمه لاهله ليس من التمسك في شيء " أخرجه البخارى (١٣)

ومسلم (١٤) وأحمد (١٥)

فدل على ان وقت النحر يدخل بعد فعل الصلاة ولا يشترط التأخير الى

نحر الامام (١٦) . ويؤيد ذلك النظر قال ابن حجر : ان الامام لو لم ينحصر

لم يكن ذلك مسقطا عن النام مشروعية النحر ، ولو ان الامام ^{نحو} قبل ان يصلى لم يجزئ

نحره ، فدل على أنه هو والناس في وقت الاضحية سواء (١٦)

وقال الطحاوى : وهو لا يجوز ان ينهاهم عن الذبح قبل ان يصلى الا وهو

يريد بذلك اعلامهم اباحة الذبح لهم بعد ما يصلى والا لم يكن لذكر الصلاة

معنى . (٧)

(١٣) صحيح البخارى ، كتاب الاضاحى ، باب سنة الاضحية (فتح البارى ٣/١٠)

(١٤) صحيح مسلم ، كتاب الاضاحى ، باب وقتها ٣/١٥٥٣

(١٥) مسند احمد ٤١/٢٨٢

(١٦) راجع فتح البارى ١٠١/٢٢

١٨٠ - باب النهي عن الاضحية الا بالمسنة .

(٤٧٤) قال الامام أحمد : ثنا هاشم وحسن بن موسى قالا ثنا زهير ثنا أبو الزبير قال حسن عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تذبحوا الا مسنة الا ان تعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن " (١)

(٤٧٥) وقال : ثنا حسن ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تذبحوا الا مسنة الا ان تعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن " (٢)

- غريب الحديث -

مسنة : البقرة والشاة يقع عليها اسم المسن اذا اثنيا ، فاذا سقطت ثيتها بعد طلوعها فقد اسنت ، وليس معنى اسناتها كبرها كالرجل ، ولكن معناه طلوع ثيتها ، وتشنى البقرة في السنة الثالثة وكذلك المعزى تشنى في الثالثة (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - هاشم بن القاسم أبو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٢ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع عند أبي عوانة (٤)

(١) المسند : ٣/٣٢٧ (٢) المسند : ٣/٣١٢

(٣) تهذيب اللغة : ١٢/٢٩٩

(٤) مسند أبي عوانة : ٥/٢٢٧-٢٢٨

وأخرج له مسلم (٥) هذا الحديث فارتفع احتمال التدليس فيه وبقيت رجاله ثقات فعلى هذا يكون الحديث حسنا لذاته .

رواه عن أبي الزبير/ سليمان بن موسى عند أبي يعلى (٦) وابن جريج ذكره أبو عوانة (٤) وابن أبي ليلى عند ابن عدي (٧) وحديث سليمان مخالف لحديث زهير و ابن جريج وابن أبي ليلى وسياق لفظ حديث سليمان في أوخر الباب .
ورواه عن زهير مع هاشم بن القاسم وحسن بن موسى ، أحمد بن يونس عند مسلم (٥) وأبي عوانة (٤) والبيهقي (٨) وأحمد بن أبي شعيب الحراني عند أبي داود (٩) والحسن بن محمد بن أعين عند النسائي (١٠) وأبي عوانة (٤) وأبو جعفر عبدالله بن محمد النفيلي عند النسائي (١٠) وأبي عوانة (٤) وعبد الرحمن بن عبدالله عند ابن ماجه (١١) وهشام بن عبد الملك عند أبي يعلى (٦) وشبلان عند ابن الجارود (١٢) وأبو نعيم وستان بن مظاهر عند ابن خزيمة (١٣) وعلي بن الجعد عند أبي القاسم البغوي (١٤) ويونس بن محمد عند أبي عوانة (٤) وعبد السلام بن عبد الحميد عند ابن عدي (١٥) وعلي بن المديني عند البيهقي . (١٦)

(٥) صحيح مسلم : كتاب الاضاحي ، باب سنن الاضحية ١٥٥٥/٣

(٦) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١٢٥

(٧) الكامل لابن عدي : ٦٠/لوحه ٥٧ ترجمه علي بن هاشم البريد

(٨) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب لا يجزى الجذع . ٠٠٠ ٢٦٩/١ - ٢٧٠

(٩) سنن أبي داود ، كتاب الضحايا ، باب ما يجوز في الضحايا من السنن (عون

المعبود ٣/٥٢ - ٥٤)

(١٠) سنن النسائي : كتاب الضحايا ، باب المسنة والجذعة ١٩٢/٧ - ١٩٣

(١١) سنن ابن ماجه : كتاب الاضاحي ، باب ما تجزى من الاضاحي ١٠٤٩/٢

(١٢) المنتقى ٣٠٣

(١٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب المناسك ، باب رقم ٢٧٥ - ٢٧٥/٤

٢٩٤ - ٢٩٥

(١٤) الجعديات لوحه ٣٣

(١٥) الكامل لابن عدي : ٧/لوحه ٣٥ ترجمه ابو الزبير الكامل

(١٦) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب الذبيح في الغنم والبقر . ٠٠٠ ٢٧٩/١

ورواه عن هاشم مع احمد الحسن بن مكرم عند أبي محمد البغوي (١٧) .
ورواه عن حسن الصغاني عند أبي عوانه (٤)

تفسيه :-

ضعف ابن حزم (١٨) والالباني (١٩) حديث جابر هذا لضعف أبي الزبير ولمعارضته عند الالباني حديث مجاشع الذي أخرجه أبو داود (٩) قال حدثنا الحسن بن علي قال انا عبد الرزاق انا الثوري عن عاصم بن كليب عن أبيه قال كنا مع رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع من بني سليم فعزت الغنم فامر مناديا فنادى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يوفى بما يوفى منه الثني قال أبو داود وهو مجاشع بن مسعود (٩)

وأخرجه أيضا ابن ماجه (١١) من طريق عبد الرزاق وأخرجه الحاكم (٢٠) والبيهقي (٨) بسنديهما عن الثوري .

قلت : حديث مجاشع حسن لذاته لان فيه عاصم وكليب وهما صدوقان (٢١) وصححه الحاكم (٢٠) وابن حزم (٢٢)

وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه / أخرجه النسائي (١٠) الذي قال اخبرنا سليمان بن داود عن ابن وهب قال اخبرني عمرو بن بكير بن الاشج ، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب عن عقبة بن عامر قال : ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذع من الضان .

وقال ابن حزم فيه معاذ بن عبيد الله بن خبيب مجهول (٢٢)

(١٧) شرح السنة : ٣٣٠/٤

(١٨) المحلى : ١٩/٨

(١٩) الاحاديث الضعيفة والموضوعة ١/١١١ ورواه الغليل : ٣٥٨/٤

(٢٠) المستدرک : کتاب الاضاحی ، باب ان الجذع يوفى بما يوفى منه الثني ٤/٢٢٦

(٢١) راجع تقريب التهذيب : ٣٨٥/١٠٠ ، ١٣٦/٢

(٢٢) راجع المحلى : ٢٥٢/٨

قلت : لكنه ليس كذلك وقد حكم عليه ابن حجر بأنه صدوق ربما وهم (٢٣)

وقوى اسناد النسائي هَذَا فِي الْفَتْح (٢٤)

قلت : تضعيف حديث جابر من أجل عنعنة أبي الزبير مردود لان مسلما
أخرجه في صحيحه كما سبقت الاشارة اليه وقد صرح أبو الزبير بسماع هذا الحديث
من جابر عند أبي عوانة (٤)

وحديث مجاشع وعقبة بن عامر لا يعارضان هذا الحديث لا مكان الجمع بينهما

أولا :- _____ يحمل حديث مجاشع على ان المراد بالمسنة من المعز والجذع من

الضأن ويشكل عليه حديث جابر الذي أخرجه أبو يعلى (٦) ولفظه : " اذا عزر
عليك المسان من الضأن اجزأ الجذع من الضأن لكن في سنده سليمان بن
موسى صدوق في حديثه بعضلين (٢٥) وقد خالف في هذا زهير بن معاوية
وابن جرير وابن أبي ليلى وسبقت الاشارة الى مواضع ذلك وحديث عقبة
بن عامر يحمل على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم بذلك (٢٢)

ثانيا :- _____ أو يحتمل حديث جابر على ان الأولى والأفضل " الاضحية بالمسنة "

وان اجزأت الجذعة من الضأن وتقديره يستحب لكم ان لا تذبحوا الا مسنة فان
عجزتم فجزع من الضأن وليس في الحديث تصريح بان الجذع لا تجزى
بحال من الاحوال . وهذا الاحتمال أرجح (٢٦)

(٢٣) تقريب التهذيب : ٢٥٦/٢

(٢٤) فتح الباري : ١٥/١٠٠

(٢٥) انظر ترجمته في باب رقم ١٢

(٢٦) راجع شرح مسلم للنووي : ١٨١/٨

(٤٧٦) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن بكر أنا ابن جريج وحجاج عن ابن جريج أخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من البدن الا ثلاث منى فارخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كلوا وتزودوا " وقال حجاج : فأكلنا وتزودنا. (١)

(٤٧٧) وقال : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج أخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحم البدن الا ثلاث منى فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كلوا وتزودوا قال فأكلنا وتزودنا قلت لعطاء حتى جئنا المدينة قال لا. (٢)

(٤٧٨) وقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح يحدث عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نتزود لحوم الاضاحى الى المدينة. (٣)

(٤٧٩) وقال : ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن جابر كنا نتزود لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة. (٤)

(٤٨٠) وقال : ثنا اسحق بن عيسى أنا مالك عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث ثم قال بعد ذلك كلوا وتزودوا وادخروا. (٥)

(٤٨١) وقال : ثنا حسن بن موسى وموسى بن داود قالا ثنا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الاضاحى وتزودنا حتى بلغنا بها المدينة. (٦)

(٤٨٢) وقال : ثنا زيد بن الحباب أنا حسين بن واقد عن أبي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القديد بالمدينة من قديد الاضاحى. (٧)

(١) المسند: ٣/٣٧٨ (٢) المسند: ٣/٣١٧ (٣) المسند: ٣/٣٦٨ (٤) المسند: ٣/٣٩٧

(٥) المسند: ٣/٣٨٨ (٦) المسند: ٣/٣٨٦ (٧) المسند: ٣/٣٢٧

— غريب الحديث —

القديد : اللحم الملوّح المجفف في الشمس • فعيل بمعنى مفعول (٨)

— رجال الحديث —

- ١ — محمد بن بكر بن عثمان البرساني سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس الأُموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ — حجاج بن محمد المصيصي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٤ — عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٥ — يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٦ — محمد بن جعفر غندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٧ — شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٨ — عمرو بن دينار المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٩ — سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ١٠ — اسحق بن عيسى سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ١١ — مالك بن أنس سبقت ترجمته في باب رقم ١٤٣
- ١٢ — محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٣ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٤ — موسى بن داود الغبسي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٥ — زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١٦ — زيد بن الحباب سبقت ترجمته في باب رقم ١٥
- ١٧ — حسين بن واقد سبقت ترجمته في باب رقم ١٥

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعة الاولى ثقات الا محمد بن بكر في الطريق الثاني فهو صدوق يخطئ لكنه شاركه في الرواية عن ابن جريس حجاج وتدلّيس ابن جريس مرتفع احتمال له تصريحه بالسمع • وفي بقية الطرق أبو الزبير

صدوق يدلّس الا أنه صرح بالسماح في الطريق السابع وبقيّة رجالها ثقات الا اسحق بن عيسى في الطريق الخامس وزيد بن الحباب في الطريق السابع هما صدوقان . فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير حسنا لذاته .

رواه عن عطاء مع عمرو بن دينار وابن جريج زيد بن أبي انيسة عند مسلم (٩) وأبي عوانة (١٠) والطحاوي (١١) وعبد الرحمن بن عبد الله عند الطحاوي (١١) وعبد الملك بن أبي سليمان عند ابن أبي شيبة (١٢) وأبي عوانة (١٠) وبرد بن سنان عند الطبراني (١٣)

ورواه عن ابن جريج مع محمد بن بكر وحجاج ويحيى بن سعيد علي بن مسير عند مسلم (٩) وابن أبي شيبة وابن عليه عند مسلم (٩) وعثمان بن الهيثم عند أبي عوانة (١٠) وشعيب بن اسحق عند النسائي السنن الكبرى (١٤) وعبد المجيد وهشام عند الحازمي (١٥) .

ورواه عن يحيى بن سعيد مع أحمد مسدد عند البخاري (١٦) والبيهقي (١٧) وأخرجه أبو محمد البغوي (١٨) من طريق البخاري ومحمد بن حاتم عند مسلم (٩) وعمرو بن علي عند النسائي في الكبرى (١٤)

(٩) صحيح مسلم : كتاب الاضاحي ، باب بيان ما كان من النبي عن اكل لحم الاضاحي . . .
١٥٦١/٣ - ١٥٦٤

(١٠) مسند أبي عوانة : ٢٣٤/٥ - ٢٤١

(١١) شرح معاني الآثار ، كتاب الصيد والذبائح والاضاحي ، باب اكل لحم الاضاحي بعد ثلاثة ايام ١٨٥/٤ - ١٨٦

(١٢) صنف ابن أبي شيبة : كتاب الحج ، باب في لحم الاضاحي من كان يتزودها ٥٧/٤

(١٣) مسند الشاميين لوحة ٦٩

(١٤) تحفة الاشراف : ٢٣٥/٢ (١٥) كتاب الاعتبار ١٥٦

(١٦) صحيح البخاري : كتاب الحج ، باب ما يأكل من البدن . . . (فتح الباري ٥٥٧/٣)

(١٧) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب الرخصة في الاكل من لحم الاضاحي . . .

٢٩٠/١ - ٢٩٣

(١٨) شرح السنة : ١٨٩/٧

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر خالد بن الحارث عند النسائي في السنن الكبرى (١٩) وسعيد بن الربيع عند الدارمي (٢٠) .

ورواه عن محمد بن جعفر مع احمد عتبة بن مكرم عند ابن حبان (٢١) .
وأخرجه الحاكم من طريق الامام أحمد (٢٢)

ورواه عن سفیان مع احمد على بن عبدالله عند البخاري (٢٣) وعبدالله بن محمد عنده (٢٤) ورواه عن سفیان ابن ابی شيبة (١٢) ومن طريقه أخرجه مسلم (٩)

ورواه عن سفیان أيضا الحميدي (٢٥) ومحمد بن يحيى بن ابی عمر (٢٦) وقتيبة عند النسائي في الكبرى (١٩) وعبد الرحمن بن بشر عند ابی عوانة (١٠) . ويحيى بن الربيع عند البيهقي (١٢)

ورواه عن ابی الزبير مع من في الباب حرب عند الطيالسي (٢٧) وعمرو بن الحارث عند ابی عوانة (١٠) والطحاوي (١١) وخالد بن يزيد عند الطحاوي (١١)
وأخرجه مالك عن ابی الزبير (٢٨)

(١٩) تحفة الاشراف: ٢٤٠/٢

(٢٠) سنن الدارمي: كتاب الاضاحي، باب في لحم الاضاحي ٢٩١/٢ - ٨٠

(٢١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٢٣١/٧ - ٢٣٣

(٢٢) معرفة علم الحديث ٨٢

(٢٣) صحيح البخاري: كتاب الاضاحي، باب ما يوكل من لحم الاضاحي... (فتح

الباري ٢٣/١٠ - ٢٤) وكتاب الجهاد، باب حمل الزاد في الغزو (فتح

الباري ١٢٩/٦)

(٢٤) صحيح البخاري: كتاب الاطعمة، باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم... (فتح

الباري ٥٥٢/٩)

(٢٥) مسند الحميدي: ٥٣١/٢ (٢٦) راجع فتح الباري: ٥٥٣/٩

(٢٧) منحة المعبود: كتاب الهدايا والضحايا، باب النسي عن اكل لحم الاضاحي... ٢٣٠/١

(٢٨) الموطن: كتاب الضحايا، باب ادخار لحوم الاضاحي ٤٨٤/٢ - ٤٨٥

ورواه عن مالك مع اسحق بن عيسى يحيى بن يحيى عند مسلم (١) وأبي
عوانه (١٠) والبيهقي (١٧) ورواه عن مالك أيضا الشافعي (٢١) ومن طريقه أخرجه
البيهقي (١٧) وأبو صعب أحمد بن أبي بكر عبد ابن حبان (٢١) وأبي محمد
البنغوي (٣٠) وعبد الرحمن ابن القاسم عند النسائي (٣١) .
(١٠) ورواه عن زهير الحسن بن محمد وأبو جعفر وأحمد بن يونس عند أبي عوانه .
وعلى بن الجعد عند أبي القاسم البغوي (٣٢)
ورواه عن حسين بن واقد مع يزيد بن الحباب على بن الحسن بن شقيق عند
ابن حبان (٢١)

تنبيه :-

ورد في حديث ابن جريج في الطريق الثاني قوله " قلت لعطاء حتى جئنا
المدينة ؟ قال لا " ومثل ذلك ورد عند البخاري (١٦) والنسائي في السنن
الكبرى (١٤) والبيهقي (١٧)

وعارض في ذلك ما ورد في حديث ابن جريج عند مسلم (٩) " قلت لعطاء
قال جابر حتى جئنا المدينة ؟ قال نعم " فروي قول عطاء " لا " عن يحيى
بن سعيد عن ابن جريج ثلاثة من الحفاظ أحمد في مسنده (٢) ومسدود عند
البخاري (١٦) والبيهقي (١٧) وعمرو بن علي عند النسائي في السنن الكبرى (١٤)
وروي قول عطاء " نعم " عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج محمد
بن حاتم عند مسلم (١)

فرج ابن حجر الرواية التي فيها " لا " التي أخرجهما البخاري ومن وافقه
على رواية مسلم (٢٦) وترجيح الحفاظ هذا مقبول لولا انه ورد في رواية عمرو
بن دينار عن عطاء عن جابر في الطريق الثالث والرابع قوله ألي المدينة وأخرج

(٢١) مسند الشافعي ١٦٢-١٦٣ (٣٠) شرح السنة ٣٥٩/٤

(٣١) سنن النسائي: كتاب الضحايا، باب الاذن (في اكل لحوم الاضاحي...)

(٣٢) الجعديات لوحة ٢٠٦/٧ - ٢٠٧

رواية عمرو الخطيب (٣٣) وهذا يعضد رواية محمد بن حاتم التي أخرجها مسلم وقد انتبه ابن حجر الى ذلك فجمع بينهما بقوله : ثم ليس المراد بقوله " لا " نفى الحكم بل مراده ان جابرا لم يصرح باستمرار ذلك منهم حتى قدموا ، فيكون على هذا معنى قوله في رواية عمرو بن دينار عن عطاء " كنا نتزود لحم الهدى الى المدينة اى لتوجهنا الى المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها معهم حتى يصلوا المدينة والله أعلم " (٢٦)

وتعقبه الالبانى فقال : لكن هناك طرق أخرى عن عطاء تبطل هذا التأويل مع مخالفته للظاهر ، منها ما عند ابن ابي شيبة (١٢) نا على بن مسهر عن عبد الملك عن عطاء به بلفظ : كنا نبلغ المدينة بلحوم الاضاحى . واسناده صحيح على شرط مسلم وتابعه أبو الزبير عن جابر قال : اكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الاضاحى وتزودنا حتى بلغنا بها المدينة " أخرجه أحمد من طريق زهير (٦) والطحاوى (١١) من طريقين آخر بن ثلاثتهم عن ابي الزبير به وهو على شرط مسلم مع عنعنات ابي الزبير لكنه يتقوى برواية عبد الملك وهو ابن ابي سليمان وهو ثقة . وما يشهد لروايتيها رواية شعبة عن عمرو بن دينار عند الدارمى (٢٠) بلفظ ان كنا لتزود من مكة الى المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الاضاحى . واسناده على شرط الشيخين . قلت فهذا اللفظ عن عمرو بن دينار وتابعة عبد الملك وأبو الزبير على معناه المرححة بانهم بلغوا بما تزودوا به من الاضاحى او الهدى الى المدينة يبطل بكل وضوح ذلك المعنى الذى تقدم ذكره عن الحافظ في سبيل التوفيق بين رواية البخارى النافية (١٦) وروايته الاخرى عن عمرو المثبتة (٢٣) فتعين انه لا بد من الترجيح ، ولا يشك اى باحث ذى نظر ثاقب ان رواية عمرو هى الراجحة لما لها من الشواهد التى ذكرنا . ولانها مثبتة ومن المعلم في الاصول ان المثبت مقدم على النافي ، لا سيما ان للحديث شواهد عين غير جابر من الصحابة . . . وتبين بهذا التخريج ان رواية ابن جريس (الذى ورد فيها لا) غير محفوظة وهو ما اشار اليه الامام البيهقى . (٣٤)

(٣٣) تاريخ بغداد ٢٠/ ٢١٢ ترجمة عبد الرحمن بن العارث الفنوى
 (٣٤) الاحاديث الصحيحة ٢/ ٤٦٠ - ٤٦٣ رقم الحديث ٨٠٤

قال البيهقي : فالتزود الى المدينة حفظه عمرو بن دينار عن عطاء وحفظه
أيضا عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن ابي الزبير
عن جابر (١٢) .

قلت : وبوء يد حديث عمرو حديث ثوبان رضي الله عنه الذي أخرجه
مسلم (٩) والدارمي (٢٠) وابوعوانة (١٠) والطحاوي (١١) والبيهقي (١٢) واللفظ
لمسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع " اصح هذا
اللحم " قال فاصلحته فلم يزل ياكل منه حتى بلغ المدينة .
وورد الاذن في ادخار لحوم الاضاحي في حديث

— عائشة رضي الله عنها الذي أخرجه البخاري (٢٣) ومسلم (٩) والترمذي (٣٥)
وابوداود (٣٦) والنسائي (٣٧) وابن ماجه (٣٨) ومالك (٢٨) والطحاوي (٢٧) واحمد (٣٩)
والدارمي (٢٠) وابوعوانة (١٠) والطحاوي (١١) والبيهقي (١٢) والخطيب (٤٠)
— وسلمة بن الاكوع رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٣) ومسلم (٩) وابو
عوانة (١٠) والبيهقي (١٢)

— و ابي سعيد الخدري رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٩) والنسائي (٣١) ومالك (٢٨)
واحمد (٤١) وابوعوانة (١٠) والطحاوي (١١) والبيهقي (١٢)

(٣٥) جامع الترمذي : ابواب الاضاحي ، باب الرخصة في اكلها بعد ثلاث (تحفة

الاحوذى ٣٦٠/٢)

(٣٦) سنن ابي داود : كتاب الضحايا ، باب حبس لحوم الاضاحي (عون المعبود

٥٨/٣)

(٣٧) سنن النسائي ، كتاب الاضاحي ، باب ادخار من الاضاحي ٢٠٧/٢

(٣٨) سنن ابن ماجه : كتاب الاضاحي ، باب ادخار لحوم الاضاحي ١٠٥٥/٢

(٣٩) مسند احمد : ٥١/٦ (٤٠) الفقيه والمتفقه : ١٢٨/١

(٤١) مسند احمد : ٨٥/٣

- و بريدة رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٩) والترمذى (٣٥) وأبو داود (٤٢)
 والنسائى (٣١) واحمد (٤٣) وأبو عؤونة (١٠) والطحاوى (١١) والطبرنى (٤٤) والبيهقى (١٢)
 - و شيخة رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (٣٦) وابن ماجه (٣٨) والدارمى (٢٠)
 - و ابن مسعود رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٥) والطحاوى (١١)
 - و علي رضى الله عنه : أخرجه عبد الله بن أحمد (٤٦) والطحاوى (١١)

(٤٢) سنن أبى داود كتاب الاشارة باب الاوعية (عن المعبود ٣ / ٣٨٢)

(٤٣) مسند أحمد ٣٥٥ / ٥

(٤٤) المعجم الكبير ٤٣ / ٢

(٤٥) مسند أحمد ٤٥٢ / ١

(٤٦) مسند أحمد ١٤٥ / ١

(٤٨٣) قال الامام أحمد : ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني داود بن الحصين مولى عمرو بن عثمان عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن جابر بن عبد الله الانصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اذا خطب أحدكم المرأة فقد ر ان يرى منها بعض ما يدعوها اليها فليفعل " (١)

(٤٨٤) وقال : ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا خطب أحدكم المرأة فان استطاع أن ينظر منها الى ما يدعوها الى نكاحها فليفعل " قال فخطبت جارية من بنى سلمة فكنت أختي لها تحت الكرب حتى رأيت منها بعض ما دعاني الى نكاحها فتزوجتها . (٢)

— غريب الحديث —

الكرب : اصل السعف . وقيل ما سبق من اصوله في النخلة بعد القطع كالمراقى . (٣)

— رجال الحديث —

- ١ - يعقوب بن ابراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٣ - محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٤ - داود بن الحصين ، الاموي بالولاء ، ابوسليمان المدني ، ثقة الا في عكرمة ، ورمى برأى الخواج لكن ابن حبان قال لم يكن داعية ، من الطبقة السادسة مات سنة خمس وثلاثين ومائة ، روى له الستة لكن البخاري لم يروى له

(١) المسند: ٣/٣٦٠ (٢) المسند: ٣/٣٣٤

(٣) النهاية: ٤/١٦١ وراجع تهذيب الصحاح: ١/٨٨

الا حديثاً واحداً في العرايا وله شواهد . (٤)

٥ - واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري ، الأشعبي (٥) أبو عبد الله
المدني ، ثقة ، من الطبقة الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة روى له مسلم
وأبو داود والترمذي والنسائي . (٦)

٦ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٧ - عبد الواحد بن زياد العبدى سبقت ترجمته في باب رقم ٨١

٨ - واقد بن عبد الرحمن بن سعد ، مجهول ، من الطبقة الخامسة ، روى له
أبو داود . (٧)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

أخرجه الحاكم بسنده عن محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن واقد بن
عمرو وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ^{لل} ، ووافقه الذهبي (٨)
وذكر ابن حجر (٩) أنه رواه أحمد (٢) وأبو داود (١٠) والبزار (٩) من
طريق محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن واقد بن عبد الرحمن عن جابر .

(٤) راجع تقريب التهذيب: ٢٣١/١ وتهذيب التهذيب: ١٨١/٣ — ١٨٢ والجرح والتعديل:

٤٠٨/٣ — ٤٠٩ والخلاصة ١٠٩ وهدى الساري: ١٦٤/٢ وشذرات الذهب:

١٩٢/١ وتاريخ ابن معين: ١٩٤/٣

(٥) بفتح الالف وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء وفي آخرها اللام ، هذه النسبة الى

بني عبد الأشهل من الأنصار . الانساب: ٢٧٨/١

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٣٢٩/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠٧/١١ والجرح والتعديل: ٣٦/٩

والكشاف: ٢٣٣/٣

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٢٩/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠٦/١١ وميزان الاعتدال:

٣٣٠/٤ والثقات لابن حبان: ٤٩٥/٥

(٨) المستدرک: کتاب النکاح ، باب اذا خطب أحدكم امرأة فان استطاع ان ينظر ... ١٦٥/٨

(٩) تلخيص الحبير: ١٤٦/٣ — ١٤٧

(١٠) سنن أبي داود: کتاب النکاح ، باب في الرجل ينظر الى المرأة ... (عن المعبود

١٩٠/٢)

قلت وكذلك أخرجه ابن أبي شيبه (١١)

قال الزار : ما أسند واقد بن عبد الرحمن عن جابر الا هذا الحديث (١٢)

واعله ابن القطان بواقد بن عبد الرحمن . قال: المعروف واقد بن عمرو (٩)

قال ابن حجر (٩) : رواية الحاكم فيها عن واقد بن عمرو وكذا هو عند

الشافعي (٩) وعبدالرزاق (١٣)

(١٤) قلت : وأخرجه أيضا عن واقد بن عمرو أحمد في الطريق الاوّل والطحاوي

والبيهقي (١٥) ورجال حديث الباب ثقات الا محمد بن اسحق فهو صدوق يدلّس/صرح^{لكنه}

بالسمع وتابعه عن داود بن قيس يحيى بن العلاء عند عبد الرزاق (١٣) ولكنّه

رمى بالوضع (١٦) وواقد بن عبد الرحمن في الطريق الثاني مجهول لكن الحديث

ورد من طريق واقد بن عمرو فعلى هذا يكون الحديث حسنا لذاته .

وحسن اسناده ابن حجر (١٧) .

رواه عن محمد بن اسحق مع ابراهيم بن سعد أحمد بن خالد الوهبي عند

الطحاوي (١٤) والبيهقي (١٥) وعمر بن علي بن مقدم عند الحاكم (٨)

ورواه عن عبد الواحد مع يونس مسدد عند أبي داود (١٠)

ورواه عن يونس مع أحمد ابن أبي شيبه (١١)

(١١) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب النكاح ، باب من اراد ان يتزوج المرأة . . .

٣٥٥/٤ - ٣٥٦

(١٢) راجع تهذيب التهذيب ١١/ ١٠٦

(١٣) المصنف : كتاب النكاح ، باب ابراز الجوارى والنظر عند النكاح ١٥٦/٦ - ١٥٨

(١٤) شرح معاني الآثار : كتاب النكاح ، باب الرجل يريد تزوج المرأة يحل له النظر

اليها أم لا ؟ ٣/٣ - ١٤

(١٥) السنن الكبرى : كتاب النكاح ، باب النظر الى المرأة يريد أن يتزوجها ٨٤/٧ - ٨٥

(١٦) راجع تقريب التهذيب ، ٣٥٥/٢

(١٧) فتح الباري ، ٩/ ١٨١

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

— عن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٨) والنسائي (١٩) وسعيد بن منصور (٢٠) وأحمد (٢١) والطحاوي (١٤) والدارقطني (٢٢) والبيهقي (١٥).

— وعن مغيرة بن شعبة رضى الله عنه : أخرجه الترمذي (٢٣) والنسائي (١٩) وابن ماجه (٢٤) وعبد الرزاق (١٣) وسعيد بن منصور (٢٠) وابن ابي شيبة (١١) وأحمد (٢٥) والدارمي (٢٦) وابن الجارود (٢٧) والطحاوي (١٤) والدارقطني (٢٢) والبيهقي (١٥)

— وعن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٤) وابن الجارود (٢٧) وابن حبان (٢٨) والدارقطني (٢٢) والحاكم (٨) والبيهقي (١٥).

— عن محمد بن مسلمة رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٤) والطيالسي (٢٩) وعبد الرزاق (١٣) وسعيد بن منصور (٢٠) وابن ابي شيبة (١١) وأحمد (٣٠) والطحاوي (١٤) وابن حبان (٢٨) والبيهقي (١٥)

— وعن أبي حميد رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣١) والبزار (٣٢) والطحاوي (١٤) والطبراني (٣٣)

-
- (١٨) صحيح مسلم: كتاب النكاح ، باب ندب النظر الى وجه المرأة ٠٠٠ ١٠٤٠/٢
(١٩) سنن النسائي: كتاب الحج، باب النظر قبل التزويج ٥٧/٦
(٢٠) سنن سعيد بن منصور: كتاب النكاح ، باب النظر الى المرأة اذا اراد ان يتزوجها
١٢٩/١ (٢١) مسند أحمد: ٢٩٩/٢
(٢٢) سنن الدارقطني: كتاب النكاح ، باب المهر ٢٥٢/٣-٢٥٣
(٢٣) جامع الترمذي: ابواب النكاح ، باب في النظر الى المخطوبة (تحفة الاحوذى ١٦٩/٢)
(٢٤) سنن ابن ماجه: كتاب النكاح ، باب النظر الى المرأة اذا اراد ان يتزوجها ٥٩٩/١
(٢٥) مسند أحمد: ٢٤٥/٤
(٢٦) سنن الدارمي: كتاب النكاح ، باب الرخصة في النظر للمرأة عند الخطبة ١٣٤/٢
(٢٧) المنتقى: كتاب النكاح ٢٢٦-٢٢٧ (٢٨) موارد الظمان: ٣٠٣
(٢٩) فحة المعبود: كتاب النكاح ، باب استحباب النظر الى المرأة ٣٠٤/١
(٣٠) مسند أحمد: ٢٢٥/٤ (٣١) مسند أحمد: ٤٢٤/٥ (٣٢) مجمع الزوائد: ٢٧٦/٤

(٤٨٥) قال الامام أحمد : حدثنا يونس حدثنا صالح بن مسلم بن رومان اخبرني
ابو الزبير محمد بن مسلم عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم قال : " لو أن رجلا أعطى امرأة صداقا مل يديه طعاما
كانت له حلالا " (١)

رجسال الحديث -

- ١ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
 - ٢ - صالح بن مسلم بن رومان ، واختلف في اسمه فقيل صالح بن مسلم وقيل موسى
بن مسلم والاول أرجح جزم به البخاري وضعفه ابن معين وأبو حاتم
روى له أبو داود (٢)
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد .
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث بهذا السند ضعيف لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وروى به حسن

وصالح بن رومان وهو ضعيف .

رواه عن أبي الزبير موسى بن مسلم وعنه يزيد بن هارون أخرجه أبو داود
والدارقطني (٤) وأخرجه الخطيب (٥) من طريق أبي داود والبيهقي (٦) من

(١) المسند، ٣/٣٥٥

(٢) راجع تقريب التهذيب: ١/٢٦٢ وتهذيب التهذيب: ١٠٠/٣٧١-٣٧٢ وتعجيل النفعة

١٢٣ والتاريخ الكبير: ٤/٢٨٩ وميزان الاعتدال: ٢/٣٠١ والمجروحين لابن حبان

(٣) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب قلة المهر (عن المعبود ٢/٢٠٠-٢٠١) ٣٦٦/١

(٤) سنن الدارقطني: كتاب النكاح، باب المهر ٣/٤٣٢

(٥) تاريخ بغداد: ٦/٣٦٥ ترجمة اسحق بن جبريل البغدادي

(٦) السنن الكبرى، كتاب الصداق، باب ما يجوز ان يكون مهر ٢/٢٣٨

طريق الدارقطني موسى بن مسلم قال فيه ابو حاتم مجهول وضعفه
الازدي (٧) .

قلت : تسميته بموسى خطأ وصوابه صالح بن رومان كما سبق في ترجمته .
قال الآجوري عن أبي داود أخطأ يزيد بن هارون فقال موسى بن
رومان انتهى . (٨)

وعلق أبو داود بعد ما ذكر حديثه هذا قوله : " رواه عبد الرحمن بن
مهدي عن صالح بن رومان عن أبي الزبير عن جابر موقوفا (٣) .
وغرضه من هذا التعليق بيان ان يزيد أخطأ في ذلك فقال موسى
ابن مسلم . (٩)

وقد خالف يزيد في روايته عن موسى بن مسلم عبد الرحمن بن مهدي ويونس
بن محمد فقالا عن صالح بن مسلم بن رومان وهو الصواب .
وقد روي هذا الحديث موقوفا على جابر ذكره أبو داود تعليقا (٣) ووصله
الخطيب (٥)

ذكر ابن التركماني ان هذا الحديث مضطرب في سنده اذ انه رواه مرة عن أبي
الزبير صالح بن مسلم بن رومان ومرة موسى بن مسلم بن رومان .
قلت : سبق بيان الحق في ذلك .

وذكر بانه مضطرب في متنه اذ روي مرفوعا في رواية يونس ويزيد وهو موقوفها
في رواية عبد الرحمن بن مهدي (١٠)
ورجح عبد الحق في احكامه وقته قال : ولا يعول على من أسنده (١٠) وكذلك
ورجح وقته ابن حجر (١١) -

(٧) راجع تهذيب التهذيب : ٣٢٢ / ١٠ - وميزان الاعتدال : ٤ / ٢٢٢

(٨) راجع تهذيب التهذيب : ٣٢١ / ١٠

(٩) راجع بذل المجيود : ١٣٢ / ١٠

(١٠) راجع الجوهر النقي على السنن الكبرى للبيهقي ٢٣٨ / ٧

(١١) تلخيص الحبير : ١٩٠ / ٣

رواه عن يونس مع احمد عباس الدوري عند ابن معين (١٢) والدارقطني (٤)
والبيهقي (٦) واخرجه الحاكم (١٣) من طريق ابن معين والبيهقي (٩) واحمد بن
منصور عند الدارقطني (٤)

الا ان لحديث الباب شاهدا صحيحا

— عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه في قصة المرأة التي وهبت نفسها وفيه:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انظروا لولياتنا من حديد ٠٠ اخرج به البخاري (١٤)
وسلم (١٥) والترمذي (١٦) وابوداود (١٧) والنسائي (١٨) وابن ماجه (١٩) ومالك (٢٠)
والشافعي (٢١) واحمد (٢٢) والدارمي (٢٣) والطحاوي (٢٤)

(١٢) تاريخ ابن معين: ٢٠/٣

(١٣) معرفة علم الحديث ٧٢

(١٤) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب تزويج المعسر (فتح الباري ١٣١/٩)

(١٥) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب الصداق ٠٠٠ ١٠٤٠/٢ — ١٠٤١

(١٦) جامع الترمذي: ابواب النكاح، باب ما جاء في مهر النساء (تحفة الاخوذى ١٨٣/٢)

(١٧) سنن أبي داود: كتاب النكاح، باب في التزويج على العمل يعمل (عون المعبود ٢٠١/٢)

(١٨) سنن النسائي: كتاب النكاح ٤٥/٦

(١٩) سنن ابن ماجه: كتاب النكاح، باب صداق النساء ٦٠٨/١

(٢٠) الموطأ، كتاب النكاح، باب ما جاء في الصداق والحياء ٥٢٦/٢

(٢١) الام: ٢٤٧/٧

(٢٢) مسند احمد: ٣٣٠/٥

(٢٣) سنن الدارمي: كتاب النكاح، باب ما يجوز أن يكون مهرا ١٤٢/٢

(٢٤) شرح معاني الآثار: كتاب النكاح، باب التزويج على سورة من القرآن ١٧/٣

الله عندها .

(٤٨٦) قال الامام أحمد : ثنا روح ثنا ابن جريج أخبرنى زياد بن اسماعيل عن سليمان بن عتيق عن جابر بن عبدالله قال لما دخلت صفية بنت حمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسماطه حضرتها وحضرت معهم ليكون فيها قسم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال قوموا عن امكم فلما كان من العشى حضرتها فخرج النبي صلى الله عليه وسلم اليها في طرف رداءه نحو من مد ونصف من تمر عجوة فقال كلوا من وليمة امكم . (١)

- غريب الحديث -

(٢) فسماطه الفسماط - بضم الفاء وكسرهما : بيت من الشعر والجمع فساطيط
عجوة : نوع من تمر المدينة اكبر من الصيحاني يضرب الى السواد
من غرس النبي صلى الله عليه وسلم وهو من أجود التمر . (٣)
وليمة : الطعام الذى يصنع عند العرس . (٤)

- رجال الحديث -

- ١ - روح بن عبادة بن العلاء سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - زياد ويقال يزيد بن اسماعيل المخزومي أو السبيعي (٥) المكى ، صدوق

(١) المسند : ٣/٣٣٣

(٢) المصباح النير ٤٧٢ وراجع تهذيب الصحاح : ٤٦١/٢

(٣) راجع النهاية : ١٨٨/٣ والمغرب ٣٠٥

(٤) النهاية : ٢٢٦/٥ وراجع المصباح النير ٦٢٢

(٥) بفتح السين وسكون الهاء وفي آخرها هم - هذه النسبة الى سهم بن عمرو بن

هصيص - اللباب في تهذيب الانساب : ١٥٨/٢

سبيء الحفظ ، من الطبقة السادسة ، روى له البخارى في خلق افعال
العباد وروى له مسلم والترمذى وابن ماجه (٦)

٤ - سليمان بن عتيق المدنى ، صدوق ، من الطبقة الرابعة ، ومن قال فيه
ابن عتيق فقد وهم ، روى له مسلم وأهل السنن الاربعة الا الترمذى (٧)

تخريج الحديث وبيان درجته -

قال في مجمع الزوائد : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٨)

قلت : فيه زياد بن اسماعيل صدوق سبيء الحفظ ولم أره من غير طريقته فلى هذا يكون ضعيفا .

رواه عن ابن جريج مع روح أبو عاصم الضحاك بن مخلد عند ابن سعد (٩)

ورواه عن روح مع أحمد أبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى (١٠)

وعارض هذا الحديث حديث انس بن مالك رضى الله عنه الذى هو اصح منه .

أخرجه الشيخان (١١) وغيرهما ولفظه : أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر

والمدينة ثلاثا يبني عليه بصفية بنت جهى ، فدعوت المسلمين الى وليمة فما كان

فيها خبز ولا لحم ، أمر بالانطاع فالقى فيها من الثمر والاقط والسمن فكانت

وليته .

(٦) راجع تقريب التهذيب: ٢٦٥/١ وتهذيب التهذيب: ٣٥٤/٣ والعقد الثمين: ٤٥٢/٤

وميزان الاعتدال: ٥٢٥/٣ والجرح والتعديل: ٥٢٥/٣ والخلاصة ١٢٣

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٢٨/١ وتهذيب التهذيب: ٢١٠/٤ والكاشف: ٣٩٨/١ والتاريخ

الكبير: ٢٩/٤

(٨) مجمع الزوائد: ٢٥١/٩

(٩) الطبقات الكبرى: ١٢٤/٨

(١٠) مسند أبي يعلى: ١٢٢/١

(١١) صحيح البخارى: كتاب النكاح ، باب اتخاذ السراى ٠٠٠ (فتح البارى ١٢٦/٩)

وصحيح مسلم: كتاب النكاح ، باب فضيلة اعتاقه امة ثم يتزوجها ١٠٤٥/٢

(٤٨٧) قال الامام احمد : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دعى أحدكم فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك . (١)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو مدق يدلس لكنه صرح بالسماع عند الطحاوي (٢) فانفتت تهمة التدليس فيه .

رواه عن أبي الزبير مع سفيان ، ابن جريج عند مسلم (٣) وابن ماجه (٤) وأبي نعيم (٥) .

ورواه عن سفيان الثوري مع عبد الرزاق عبد الله بن نمير عند مسلم (٢) وعبد الرحمن بن مهدي عنده (٣) وعند أبي نعيم (٥) ومحمد بن كثير عند أبي داود (٦)

(١) المسند : ٣ / ٣٩٢

(٢) مشكل الآثار : ٤ / ١٤٨

(٣) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب الامر بإجابة الداعي الى دعوة ١٠٥٣ / ٢ - ١٠٥٤

(٤) سنن ابن ماجه : كتاب الصيام ، باب من دعى الى طعام وهو صائم ٥٥٧ / ١

(٥) المستخرج لوحة ٢٨٢

(٦) سنن أبي داود ، كتاب الاطعمة ، باب ما جاء في اجابة الدعوة (غون

المعبود ٣ / ٣٩٥ - ٣٩٦)

وإبن عدي (٧) وأبو الأحرص عند النسائي في السنن الكبرى (٨) وعمر بن محمد
 عند عبد حميد (٩) وأبو نعمان عند الطحاوي (٢) وأبي نعيم (٥) والبيهقي (١٠)
 وقبيصة بن عقبة عند الطحاوي (٢) وعلى بن القادح عند أبي محمد
 البغوي (١١)

وللحديث / شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٢) ومسلم (٣) والترمذي (١٣)
 وأبو داود (٦) وابن ماجه (١٤) وأحمد (١٥) والدارمي (١٦) والبيهقي (١٧)
- وعن أبي هريرة رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (٣) والترمذي (١٩)
 وأبو داود (٦) وابن ماجه (١٤) وأحمد (٢٠) والبيهقي (١٧) والخطيب (٢١)
- وعن البراء رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٢) والبيهقي (١٧)
- وعن أبي موسى رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٢)

(٧) الكامل لابن عدي ٢/لوحه ٣٥ ترجمة أبو الزبير

(٨) تحفة الاشراف : ٣٠٢/٨

(٩) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٥٩

(١٠) السنن الكبرى، كتاب الصداق، باب من خير الفطرين الاكل والترك ٢٦٤/٧

(١١) شرح السنة ١٤٠/٩١

(١٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح ، باب اجابة الداعي في العرس وغيره (فتح الباري

(١٣) جامع الترمذي، ابواب النكاح ، باب ما جاء في اجابة الداعي (تحفة الاحوذى ١٢٤/٢)

(١٤) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب اجابة الداعي ٦١٦/١

(١٥) مسند احمد : ٦٨/٢ (١٦) سنن الدارمي : كتاب النكاح ، باب في اجابة الوليمة ١٤٣/٢

(١٧) السنن الكبرى، كتاب الصداق، باب اتيان كل دعوة عرسا كان أو نحوه ٦٢/٧ ٦٢٣-٢

(١٨) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله (فتح الباري

(١٩) جامع الترمذي : ابواب الصيام ، باب في اجابة الصائم الدعوة (تحفة الاحوذى ٦٦/٢)

(٢٠) مسند احمد : ٥٠٧/٢ (٢١) تاريخ بغداد ١١١/٧ ترجمة بيان بن حمران المدائني

(٢٢) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب حق اجابة الوليمة والدعوة (فتح الباري ١/٩

ورد في حديث الباب قوله : اذا دعى احدكم فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك . وهذا في ظاهره معارض للامر بالاكل في حديث ابي هريرة عند مسلم ولفظه : اذا دعى احدكم فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفطرا فليطعم^(٣) . وحديث ابن عمر رضى الله عنهما عند ابي داود وفيه : فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليدع^(٤) . لكنه في الحقيقة لا معارضة بينهما لما يأتى :

اولا - قال ابو زرعة العراقي : ليس هذا صريحا في ايجاب الاكل فان صيغة الامر ترد للاستحباب . أما التخيير الذى في حديث جابر فانه صريح في عدم الوجوب فلا أخذ به وتأويل الامر متعين والله اعلم .^(٢٣)

ثانيا - التخيير صدر في شأن من كان صائما . ويؤيد الرواية الاخرى لحديث جابر التى أخرجها ابن ماجه^(٤) وهى : " من دعى الى طعام وهو صائم فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك " .^(٤) وهذا الاحتمال اقوى من الاول .^(٢٤)

وطعن ابن حزم في حديث جابر هذا لان فيه ابا الزبير ولم يصرح بصحاح هذا الحديث من جابر وليس من رواية الليث عنه . و ابا الزبير مدلس لا يقبل حديثه الا اذا صرح بالسمع أو كان من رواية الليث عنه .^(٢٥)

قلت : هذا القول مردود لان حديث جابر صحيح وتهمة التدليس من ابي الزبير فيه منتفية لانه صرح بالسمع عند الطحاوى كما سبق .
قال ابن حزم أيضا : ثم لو صح لكان الخبر الذى فيه ايجاب الاكل زائدا على هذا وزيادة العدل لا يحل تركها .^(٢٥)

قلت : الامر بالاكل ليس زيادة على الحديث الذى فيه التخيير لانه لو كان كذلك لكان الحديثون تعارض وقد بينت الحق في ذلك في هذا التنبيه والله اعلم .

(٢٣) طرح التثريب: ٨٠/٧ (٢٤) راجع شرح مسلم النووي ١٨٢/٦ وطرح التثريب

٨٠/٧

(٢٥) راجع المحلى: ٢٣/١١

١٨٦ - باب الغناء في النكاح .

(٤٨٨) قال الامام احمد : ثنا اسود بن عامر ثنا ابوبكر عن ابلح عن ابي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة " اهديتم الجارية الى بيتها ؟ " قالت نعم ، قال : " فهلا بعتم معهم (١) من يغبهم يقول : " اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم " فان الانصار قوم فيهم غزل : (٢)

رجال الحديث -

- ١ - اسود بن عامر الشامي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
 - ٢ - ابوبكر بن عياش سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٨
 - ٣ - ابلح بن عبدالله الكندي سبقت ترجمته في باب رقم ٦٨
 - ٤ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .
- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي : " رواه احمد والبزار وفيه ابلح الكندي وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات " (٣)

قلت : فيه أيضا ابوالزبير صدوق بدلس وروى يعن والمدلس اذا عنعن حديثه ضعيف . و ابوبكر بن عياش ثقة الا انه ما حفظه لما كبر لكنه تابعه عن ابلح عبد الرحيم بن سليمان عند ابن عدي (٤) و ابو عوانه عند البيهقي (٥) الا انه ورد في حديثهما عن جابر عن عائشة .

(١) هكذا في الاصل وفي غية المقصد لوحة ١٧٢ ومجمع الزوائد ٢٨٩/٤ معها .
(٢) المسند ٣٩١/٣ (٣) مجمع الزوائد ٢٨٩/٤
(٤) الكامل لابن عدي ١٥٢/٢ لوحة ١٥٢ وترجمة ابلح بن عبدالله
(٥) السنن الكبرى كتاب الصداق ، باب ما يحتج من اظهار النكاح ٢٨٨/٧ - ٢٨٩

قال ابن عدى : وهذا الحديث ما اقل من رواه عن أبي الزبير ويعرف عن
 الأجلح عن أبي الزبير وعزيز غريب من قال عن جابر عن عائشة (٤)
 وحديث جابر أخرجه حسين بن اسماعيل الحامل في أماليه (٦)
 الا ان معتن الحديث صحح لشواهده

- عن عائشة رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٧) والحاكم (٨) والبيهقى (٥)
- وعن ربيع بنت معوذ رضى الله عنها : أخرجه البخارى (٩) والترمذى (١٠)
 وابوداود (١١) وابن ماجه (١٢) وأحمد (١٣) والبيهقى (٥)
- وعن محمد بن حاطب رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (١٠) والنسائى (١٤)
 وابن ابى شيبة (١٥) وأحمد (١٦) والحاكم (٨) والبيهقى (٥)

(٦) فتح البارى ٢٢٦/٩

(٧) صحيح البخارى : كتاب النكاح ، باب النسوة التى يهدىهن المرأة الى زوجها ...
 (فتح البارى ٢٢٥/٩)

(٨) المستدرک : كتاب النكاح ، باب الأمر باعلان النكاح ١٨٤/٢

(٩) صحيح البخارى : كتاب النكاح ، باب ضرب الدف فى النكاح والوليمة
 (فتح البارى ٢٠٢/٩)

(١٠) جامع الترمذى : ابواب النكاح ، باب فى اعلان النكاح (تحفة الاحوذى
 ١٢٠/٢ - ١٢١)

(١١) سنن أبى داود : كتاب الأدب ، باب فى الغناء (عمون
 المعبود ٤٣٣/٤)

(١٢) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب الغناء والدف ٦١١/١ - ٦١٢

(١٣) مسند أحمد : ٣٥٩/٦

(١٤) سنن النسائى : كتاب النكاح ، باب اعلان النكاح بالصوت وضرب
 الدف ١٠٤/٦

(١٥) مصنف ابن أبى شيبة : كتاب النكاح ، باب ما قالوا فى اللهو ...
 ١٩٢/٤ - ١٩٣

(١٦) مسند أحمد : ٢٥٩/٤

- (١٧) - وعن قرظة بن كعب وأبو مسعود رضی اللہ عنہما : أخرجه النسائي وابن أبي شيبة (١٥) والحاكم (٨) والبيهقي (٥)
- وعن ابن عباس رضی اللہ عنہما : أخرجه ابن ماجه (١٢)
- وعن أبي حسن المازني رضی اللہ عنہ : أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في مسند أبيه (١٨)

(١٧) مسند النسائي ، كتاب النكاح ، باب اللہو والغناء عند

العرس ١٠٩/٦

(١٨) مسند أحمد : ٢٢/٤ - ٢٨

(٤٨٩) قال الامام أحمد : ثنا يونس ثنا حماد يعني ابن زيد عن عاصم عن الشعبي عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا المرأة على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها. " (١)

(٤٩٠) وقال : ثنا عبدة بن سليمان ثنا عاصم يعني الأحول عن عامر عن جابر قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها . (٢)

— رجال الحديث —

١ — يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٢ — حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٣ — طاصم بن سليمان الأحول سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٦

٤ — عامر بن سراويل الشعبي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٥ — عبدة بن سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث رجاله ثقات . وأخرجه البخارى في صحيحه بسنده عن عاصم (٣)

وصححه ابن حبان (٤) اذ أخرجه في صحيحه كذلك لكن الشافعى

ذكر ان هذا الحديث لم يرو من وجه يثبت اهل العلم بالحديث الا عن أبى هريرة

وقد روى من وجه آخر لا يثبت اهل الحديث (٥)

(١) المسند : ٣/٣٣٨ (٢) المسند : ٣/٣٨٢

(٣) صحيح البخارى : كتاب النكاح ، باب لا تنكح المرأة على عمتها (فتح البارى ٩/١٦٠)

(٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ١٥٠

(٥) راجع الام : ٤/٥٠ والرسالة ٢٢٨

قال البيهقي : والذي ذكر من انه يروي من غير جهة أبي هريرة شكها
قال (٦) ثم ذكر البيهقي اسما من رواه من الصحابة غير أبي هريرة الا انه قال
بانها ليست على شرط البخاري ومسلم (٦)
وقال قد أخرج البخاري (٣) رواية عاصم الأحملي عن الشعبي عن جابر بن عبد الله
الا انهم يروون انها خطأ وان الصواب رواية داود بن أبي هند وعبد الله بن عون عن
الشعبي عن أبي هريرة والله اعلم (٦)
قال ابن عبد البر كان بعض اهل الحديث يزعم انه لم يرو هذا الحديث غير أبي
هريرة يعني من وجه يصح - ولكنه لم يصح حديث الشعبي عن جابر وصححه عن أبي
هريرة والحديثان جميعا صحيحان (٧)
قال ابن التركماني : " قد اثبت اهل الحديث من رواية اثنين غير أبي هريرة فأخرجه
ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس وأخرجه الترمذي ايضا وقال حسن صحيح .
وأخرجه البخاري من حديث جابر كما ذكره البيهقي فيحمل على الشعبي سمعه
منهما اعنى ابا هريرة وجابرا وهذا أولى من تخطئة احد الطرفين اذ لو كان كذلك
لم يخرج البخاري في صحيحه على ان داود بن أبي هند اختلف عنه فيه فروى
عنه عن الشعبي (عن أبي هريرة) كما ذكر البيهقي وأخرجه مسلم من حديثه عن
أبن سيرين عن أبي هريرة (٨)
وعلق البخاري (٣) بعدما ذكر حديث جابر قوله : " وقال داود وابن عون
عن الشعبي عن أبي هريرة وقصد من ذلك بيان الاختلاف فيه على الشعبي فرواه / عنه
عن جابر ورواه داود وابن عون عنه عن أبي هريرة .
قال ابن حجر : وهذا الاختلاف لم يقدح فيه عند البخاري لان الشعبي أشبه
بجابر منه بأبي هريرة . وقال وكفى بتخریج البخاری له موصولا قوة . (٧)

(٦) السنن الكبرى : كتاب النكاح ، باب ما جاء في الجمع بين المرأة

١٦٦/٢-١٦٥

(٧) راجع فتح الباري : ١٦١/٩

(٨) الجوهر النقي على السنن الكبرى للبيهقي : ١٦٦/٢

وأخرجه النسائي من طريق آخر قال اخبرني ابراهيم بن الحسن قال
حدثنا حجاج عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر فذكره (٩) قلت :
فيه احتمال تدليس من ابن جريج وأبي الزبير .

ورجح ابوبكر عبدالله بن محمد النيسابوري كونه من حديث أبي الزبير
عن طاوس مرسل . (١٠)

رواه عن عاصم عبدالله بن المبارك عند البخاري (٣) والنسائي (٩) وابن ابي
شيبه (١١) وابن حبان (١٢) والبيهقي (٦) وشعبة بن الحجاج عند النسائي (٩)
والطيالسي (١٣) والمروزي (١٤) والثوري عند عبد الرزاق (١٥) وجريير بن حازم عند
أبي يعلى (١٦) والمروزي (١٤) وابن ادريس عند المروزي (١٤) ومحاضر بن المورع
عند البيهقي (٦)

وله شواهد :

— عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٣) ومسلم (١٧) والترمذي (١٨)
وابو داود (١٩) والنسائي (٢٠) وابن ماجه (٢١) ومالك (٢٢) والطيالسي (١٢)

-
- (٩) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، باب تحريم الجمع بين المرأة وخالتها ٨١/٦
(١٠) طبقات الشافعية : ٣١٢ / ٣
(١١) مصنف ابن ابي شيبه : كتاب النكاح ، باب في المرأة تنكح على عتيا ٢٤٥ / ٤
٢٤٦
(١٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦ / لوحة ١٥٠
(١٣) منحة المعبود ، كتاب النكاح ، باب تحريم الجمع بين المحارم ٣٠٨ / ١
(١٤) السنة : ٧٦
(١٥) المصنف ، كتاب النكاح . باب ما يكره ان يجمع بينهن من النساء ٦ / ٢٦٢
(١٦) مسند أبي يعلى ، ١٠ / لوحة ١٠٨
(١٧) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب تحريم الجمع ١٠٢٩ / ٢
(١٨) جامع الترمذي ، ابواب النكاح ، باب ما جاء لا تنكح المرأة على عتيا . . .
(تحفة الاحوذى ١٨٨ / ٢)
(١٩) سنن أبي داود : كتاب النكاح ، باب ما يكره ان يجمع بينهن من النساء (عون المعبود
(١٨٣ / ٢)
(٢٠) سنن النسائي : كتاب النكاح ، باب الجمع بين المرأة وعتيا ٧٩ / ٦
(٢١) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب لا تنكح المرأة . . . ١ / ١
(٢٢) الموطأ : كتاب النكاح ، باب ما لا يجمع بينه من النساء ٥٣٢ / ٢

- والشافعي (٥) وسعيد بن منصور (٢٣) وابن أبي شيبه (١١) وأحمد (٢٤) والدارمي (٢٥)
والنسفي (٢٦) وابن الجارود (٢٧) والبيهقي (٦) .
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه الترمذي (١٨) وأبو داود (١٩) وأحمد (٢٨)
- وعن علي رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٢٩) والبخاري (٣٠)
- وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أخرجه أحمد (٣١)
- وحدِيثُ لَا تَنْكُحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَشِيرَتِهَا مِنْ الْأَحَادِيثِ الْمَتَوَاتِرَةِ (٣٢)

(٢٣) سنن سعيد بن منصور ١/١٦٦

(٢٤) مسند أحمد ٢٠/٢٢٩

(٢٥) سنن الدارمي : كتاب النكاح ، باب الحال التي يجوز للرجل ان يخطب فيها ٢/١٣٦

(٢٦) المعرفة والتاريخ ١٠/٤٥

(٢٧) الفتى : كتاب النكاح ٢٣٠

(٢٨) مسند أحمد : ١/٣٧٢

(٢٩) مسند أحمد : ١/٧٨

(٣١) مسند أحمد ٢٠/١٧٩

(٣٠) كشف الاستار : ٢/١٦٤

(٣٢) نظم المتناثر من الحديث المتواتر ٩٧ .

١٨٨ - باب النسي عن الشغار .

(٤٩١) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريح أنا ابو الزبير انه سمع

جابر بن عبدالله يقول نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار . (١)

(٤٩٢) وقال : ثنا حجاج قال ابن جريح أخبرني ابو الزبير انه سمع جابراً

بن عبدالله يقول نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار . (٢)

- غريب الحديث -

الشغار : هو ان يزوج الرجل صاحبه حرثته على ان يضع كل واحدة منهما

صداق الاخرى ولا مهر سوى ذلك وكان سائفاً في الجاهلية (٣)

- رجال الحديث -

١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٤ - حجاج بن محمد الصميمي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان مداره على أبي الزبير وهو صدوق يدلن الا انه

صرح بالسمع وبقيته رجاله ثقات وتدلن ابن جريح مختلف لانه صرح بالسمع

رواه عن ابن جريح مع حجاج وعبد الرزاق عبد المجيد عند الشافعي (٤)

وعمر بن هارون عند ابن ابي شيبة (٥) وابن عدى (٦) والنضر بن

(٢) المسند : ٣٣٩/٣

(١) المسند : ٣٢١/٣

(٣) راجع الصباح الضير ٣١٦ والنهاية : ٤٨٢/٢٠

(٤) مسند الشافعي ٢٥٣ وانظر الام : ٦٨/٥

(٥) مصنف ابن ابي شيبة ، كتاب النكاح ، باب ما قالوا في نكاح الشغار ٢٨٠-٢٨١

(٦) الكامل لابن عدى ، ٥/لوحه ١٩٨ ترجمة عمر بن هارون البلخي

شميل عند الحاكم (٧) ورجع عند أبي نعيم (٨) ومسلم بن خالد عند الشافعي (٩)
 ورافع بن يزيد عند البيهقي (١٠) وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١١)
 وروى هذا الحديث عن عبد الرزاق مع أحمد اسحق بن ابراهيم عند مسلم (١٢)
 وأبي نعيم (٨) ومحمد بن رافع عند مسلم (١٢) والحسن بن علي الحلواني عند
 أبي نعيم (٨)

ورواه عن حجاج بن محمد مع أحمد هارون بن عبدالله عند مسلم (١٢) ومعلی
 بن منصور عند أبي نعيم (٨) ومحمد بن اسحق الصفاني عند البيهقي (١٠)
 وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

— عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٣) ومسلم (١٢) والترمذي (١٤)
 وابوداود (١٥) والنسائي (١٦) وابن ماجه (١٧) ومالك (١٨) والشافعي (٩) وعبد
 الرزاق (١١) وابن أبي شيبة (٥) وأحمد (١٩) والدارمي (٢٠) وابن الجارود (٢١)
 والبيهقي (١٠)

-
- (٧) معرفة علم الحديث ١٣٠ (٨) المستخرج لوحة ٢٧٦ (٩) مسند الشافعي ٣٧٤
 (١٠) السنن الكبرى : كتاب النكاح ، باب الشغار ١٩٩/٧ - ٢٠٠
 (١١) المصنف : كتاب النكاح ، باب الشغار ١٨٣/٦ - ١٨٤
 (١٢) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه ١٠٣٤/٢ - ١٠٣٥
 (١٣) صحيح البخاري : كتاب النكاح ، باب الشغار (فتح الباري ١/١٢٢)
 (١٤) جامع الترمذي : أبواب النكاح ، باب ما جاء من النبي عن نكاح الشغار (تحفة
 الاحوذى ١٨٢/٢ - ١٨٨)
 (١٥) سنن أبي داود : كتاب النكاح ، باب في الشغار (عون المعبود ١٨٢/٢)
 (١٦) سنن النسائي : كتاب النكاح ، باب الشغار ٩١/٦ - ٩٢
 (١٧) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب النبي عن الشغار ٦٠٦/١
 (١٨) الموطأ : كتاب النكاح ، باب جامع ما لا يجوز من النكاح ٣٥/٢
 (١٩) مسند أحمد : ٧/٢
 (٢٠) سنن الدارمي : كتاب النكاح ، باب في النبي عن الشغار ١٣٦/٢
 (٢١) المنتقى كتاب النكاح ٢٤١

- وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه مسلم (١٢) والنسائي (٢٢) وابن ماجه (١٢) وابن أبي شيبة (٥) واحمد (٢٣) والبيهقي (١٠)
- وعن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه النسائي (١٦) وابن ماجه (١٢) وعبد الرزاق (١١) واحمد (٢٤) والبيهقي (١٠)
- وعن عمران بن حصين رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (١٤) والنسائي (١٦) واحمد (٢٥)
- وعن معاوية رضى الله عنه : أخرجه ابو داود (١٥) والبيهقي (١٠)
- وعن وائل بن حجر رضى الله عنه : أخرجه البزار (٢٦)
- وعن سبرة بن جندب رضى الله عنه : أخرجه البزار (٢٦)

(٢٢) سنن النسائي : كتاب النكاح ، باب تفسير الشغار ١٢ / ٦

(٢٣) مسند احمد : ٢٨٦ / ٢١

(٢٤) مسند احمد : ١٦٢ / ٣

(٢٥) مسند احمد : ٤٣٩ / ٤

(٢٦) كشف الاستار : ١٦٦ / ٢

(٤٩٣) قال الامام أحمد : ثنا يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج اخبرني عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" أيما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر " (١)

(٤٩٤) وقال : ثنا وكيع ثنا حصين (٢) عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما عبد تزوج بغير اذن ماله أو أهله فهو عاهر (٣)

(٤٩٥) وقال : ثنا يزيد بن هارون أنا همام بن يحيى عن القاسم بن عبد الواحد بن عبد الله (٤) بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أيما عبد تزوج بغير اذن أهله فهو عاهر (٥)

- غريب الحديث -

عاهر : زانى (٦)

- رجال الحديث -

١ - يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي ، أبو ايوب الكوفي ، نزيل بغداد ، لقبه الجعل ، صدوق ، يخرّب ، من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة وله ثمانون سنة روى له العشرة الا انه ليس

(١) المسند ٣/٣٧٧

(٢) هكذا في الاصل وصوابه " حسن " كما في الاطراف لوحه ٤٧ وانظر من رواه عن وكيع مع أحمد

(٣) المسند ٢/٣٠١

(٤) هكذا في الاصل وصوابه القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد كما في نسخة

١ ٢٠٠/٤ وب ٢٥٢/٢ وت ٦٢٧/٢ (٥) المسند ٣/٣٨٢

(٦) النهاية : ٣/٣٦٦ وراجع القاموس : ١/١٠١

له عند البخارى الا اربعة احاديث توبع عليها. (٧)

- ١ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس الاموى سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٢ - عبد الله بن محمد بن عقيل سبقت ترجمته في باب رقم ٧
 - ٤ - وكيع بن الجراح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
 - ٥ - حسن بن صالح بن صالح سبقت ترجمته في باب رقم ٥٢
 - ٦ - يزيد بن هارون سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣
 - ٧ - همام بن يحيى بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
 - ٨ - القاسم / بن ^{عبدالواحد} ايمن المكي مولى بنى مخزوم * وثق لكن ليس له من الحديث الا القليل * من الطبقة السابعة ، روى له البخارى في الادب المفرد وروى له الترمذى والنسائى وابسن
- مراجعة (٨)

تخريج الحديث وبيان درجته -

أخرجه الترمذى من طريقين (٩) الاول من طريق زهير بن محمد التميمى عن ابن عقيل وقال فيه " حسن " والثانى من طريق يحيى بن سعيد الاموى عن ابن جريس عن ابن عقيل وقال فيه : " حسن صحيح " .

وأخرجه الحاكم من طريق القاسم بن عبد الواحد عن ابن عقيل وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى (١٠)

قلت : فيه ابن عقيل تكلم فيه من قبل حفظه لكن حديثه لا ينزل عن درجة الحسن .

(٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٤٨/٢، وتهذيب التهذيب: ١١/١٣-٢، ١٤، والجرح والتعديل: ١٥١/٩-١٥٢، والمعارف: ٢٢٤، والكاشف: ٢٥٦/٣، وهدى السارى: ٢٢١/٢، والثقات لابن شاهين لوحة ١١٧

(٨) راجع تقريب التهذيب: ١١٨/٢، وتهذيب التهذيب: ٨/٣٢٤-٣٢٥، والجرح والتعديل: ١١٤/٧، والتاريخ الكبير: ١٦٩/٧، والعقد الثمين: ٢٦/٧-٢٧

(٩) جامع الترمذى: ابواب النكاح، باب ما جاء في نكاح العبد بغير اذن سيده (تحفة الاحوذى ١٨١/٢-١٨٢)

(١٠) المستدرک: كتاب النكاح، باب اذا تزوج العبد بغير اذن سيده كان عاهر ١٩٤/٢

وفي الطريق الاول ايضا يحيى بن سعيد الاموي صدوق يغرب لكنه تابعه
 عبد الرزاق في مصنفه (١١) وخارجة بن مصعب عند ابن عدى (١٢) وهو متروك (١٣)
 والقاسم بن عبد الواحد في الطريق الثالث وثق وتابعه عن ابن عقيل ———
 ابن جريج زهير بن محمد عند الترمذى (٩) وابوبكر بن عياش عند
 الطيالسي (١٤)

رواه عن يحيى بن سعيد الاموي مع أحمد ابنه سعيد عند الترمذى (٩)
 ورواه عن الحسن مع وكيع ابونعيم عند الدارمي (١٥) والطحاوي (١٦) وابو
 عثمان وشجاع بن الوليد كلاهما عند الطحاوي (١٦) ومحمد بن يزيد عند ابن
 عدى (١٧) واسماعيل بن عمرو عند أبي نعيم (١٨) وابن رجا عن البيهقي (١٩) .
 وروى عن وكيع مع احمد عثمان بن ابي شيبة عند ابي داود (٢٠) وابوبكر
 بن ابي شيبة في مصنفه (٢١) ومحمد بن اسماعيل الاصبهسي عند ابن
 الجارود (٢٢)

(١١) المصنف بكتاب الطلاق، باب نكاح العبد ٢٤٣/٧ ٠٠٠
 (١٢) الكامل لابن عدى ٤٤/لوحه ٣١٩ ترجمة خارجة بن مصعب المرخسي
 (١٣) تقريب التهذيب ١٠/٢١٠
 (١٤) منحة المعبود، كتاب النكاح، باب ما جاء في نكاح العبد بغير اذن سيده
 ٣٠٨/١
 (١٥) سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب في العبد يتزوج بغير اذن من
 سيده ١٥٢/٢
 (١٦) مشكل الآثار ٣/٢٩٦-٢٩٧
 (١٧) الكامل لابن عدى ٣٤/لوحه ٢٥٤ ترجمة الحسن بن صالح بن يحيى
 (١٨) حلية الاولياء ٧٠/٣٣٣ ترجمة علي والحسن ابنا صالح بن يحيى
 (١٩) السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب نكاح العبد بغير اذن مالكه ١٢٧/٧
 (٢٠) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في نكاح العبد بغير اذن مواليه (عون
 المعبود ١٨٩/٢)
 (٢١) مصنف ابن ابي شيبة، كتاب النكاح، باب من كسر للعبد ٢٦١/٤ ٠٠٠
 (٢٢) المنتقى، كتاب النكاح ٢٣٠

ورواه عن القاسم مع همام عبد الوارث بن سعيد عند أبي يعلى (٢٣) والحاكم (١٠).
ورواه عن همام مع يزيد بن هارون حجاج بن الضيفال عند الطحاوي (١٦).
ورواه عن يزيد بن هارون مع أحمد ابن أبي شيبه (٢١) وعلى بن شيبه عند
الطحاوي (١٦) ومالك بن يحيى عند البيهقي (١٩).

وللحديث شاهد أخرجه أبو داود بسنده عن نافع/ ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : اذا نكح العبد بغير اذن مولاه فنكاحه باطل (٢٠) ومن
طريقه أخرجه البيهقي (١٩).

قال أبو داود : وهذا الحديث ضعيف وهو موقوف وهو قول ابن عمر رضي الله
عنهما (٢٠).

وأخرجه ابن ماجه قال : ثنا أزهري بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد
ثنا القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن سيده كان طاهرا . (٢٤)
قال الترمذي : روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح والصحيح عن عبد الله بن محمد بن
عقيل عن جابر بن عبد الله (٩).

قلت : وهو كما قال ولعل الخطأ فيه انما جاء من قبل أزهري بن مروان راويه
عن عبد الوارث .

قال ابن حجر فيه صدوق (٢٥) وقال ابن حبان : مستقيم الحديث (٢٦).

وقد خالفه عبد الصمد بن عبد الوارث اذ رواه عن أبيه عن القاسم بن عبد الواحد
عن ابن عقيل عن جابر عند أبي يعلى (٢٣) والحاكم (١٠) وأسحق بن أبي اسرائيل
عند أبي يعلى (٢٢).

(٢٣) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١٢٣

(٢٤) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب تزوج العبد بغير اذن سيده ١ / ٢٣٠

(٢٥) تقريب التهذيب : ١ / ٥٢ (٢٦) تهذيب التهذيب : ١ / ٢٠٦

(٢٢) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١١٢

وتابع عبد الوارث على ذلك همام بن يحيى كما سبق .

ورواه كذلك عن ابن عقيل عن جابر عند أحمد وغيره كما سبق في المتابعات

ابن جريج وحماد بن صالح وزهير بن محمد وابوبكر بن عمار .

واخرج حديثه ابن عمر (٢٤) والدارمي (١٥) من طريق آخر بلفظ قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو زان .

قال البصيري : في اسناده مندل ضعيف (٢٨)

وقال أحمد : هذا حديث منكر . وصوب الدارقطني في العلل وقف هذا المتن

على ابن عمر (٢٩)

(٢٨) صباح الزجاجة لوحة ١٢٤

(٢٩) تلخيص الحبير: ١٦٥/٣

١٩٠ - باب الاذن بالتتبع قبل النسخ .

(٤٩٦) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق قال أنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن حسن بن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهما قالا كنا في غزاة فجاؤنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " استمعوا " . (١)

(٤٩٧) وقال : ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا خرج علينا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم فاستمعوا يعني متعة النساء . (٢)

- غريب الحديث -

استمعوا المتعة : هو النكاح الى أجل معين وهو من التمتع بالشيء : الانتفاع به . يقال تمتعت به اتمتع تمتعاً . والاسم المتعة كأنه ينتفع بها الى أمد معلوم . (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - عمرو بن دينار المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٤ - الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٥ - محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٦ - شعبة بن الحجاج بن الورد سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

(١) المسند ٤٧/٤ (٢) المسند ٤١/٤

(٣) النهاية ٤٩٢/٤ وراجع الصباح الخير ٥٦٢

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجاله ثقات .

- رواه عن جابر مع حسن بن محمد أبو نضرة منذرين مالك عند أحمد (٤)
ومسلم (٥) والطحاوي (٦) وابن حبان (٧) وأبو نعيم (٨) والبيهقي (٩) وعطاء
عند مسلم (٥) وسعيد بن منصور (١٠) وأبي نعيم (٨) وأبو الزبير عند عبد
الرزاق (١١) ومن طريقه أخرجه مسلم (٥) وأبو نعيم (٨) والبيهقي (١٢)
ورواه عن عمرو شعبة وابن جريج سفيان عند البخاري (١٣) وروح بن
القاسم عند مسلم (٥) والطحاوي (١٤) وأبي نعيم (٨) .
وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١١)
ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد اسحق بن ابراهيم الدبري عند أبي نعيم (٨)
ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد محمد بن بشار عند مسلم (٥) والنسائي
في السنن الكبرى (١٥) وأبو نعيم (٨) . وأخرجه أبو نعيم من طريق أحمد (٨)
حديث جابر أخرجه ابن جرير (١٦)

(٤) انظر باب رقم ١٤٢ وانظر مسند احمد ١/ ٥٢

(٥) صحيح مسلم كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ٢/ ١٠٢٢ - ١٠٢٣

(٦) شرح معاني الآثار: كتاب مناسك الحج ، باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم به

محراما في حجة الوداع ٢/ ١٤٤

(٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/ لوحة ٨٥ (٨) المستخرج لوحة ٢٧٢

(٩) السنن الكبرى: كتاب النكاح ، باب المتعة ٢/ ٢٠٦

(١٠) سنن سعيد بن منصور: ١/ ١٠

(١١) المصنف: كتاب النكاح ، باب المتعة ٢/ ٤٩٨ - ٤٩٩

(١٢) السنن الكبرى: كتاب الصداق ، باب ما يجوز ان يكون مهرا ٢/ ٢٣٧

(١٣) صحيح البخاري: كتاب النكاح ، باب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة

أخيرا (فتح الباري ١/ ١٦٧)

(١٤) شرح معاني الآثار: كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ٣/ ٢٤

(١٥) تحفة الاشراف: ٢/ ١٢٠ (١٦) كنز العمال: ١٦/ ٥٢٠ - ٥٢١

وله شاهدان :

- عن ابن مسعود رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٧) ومسلم (٥) والثانعى (١٨) والبيهقى (١٩) والحا زمى (٢٠) .
- وعن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٣) ومسلم (٥)

(١٧) صحيح البخارى: كتاب التفسير، سورة المائدة باب ٩ * لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم * (فتح البارى ٢٧٦/٨)

(١٨) الام : ١٦١/٧

(١٩) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب النسي عن التبتل والاختصاص ٧٩/٧

(٢٠) الاعتبار فى بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار ١٧٧

١٩١ - ما ينهى عمر رضي الله عنه عن المتعة

(٤٩٨) قال الامام أحمد : ثنا عبدالرزاق أنا ابن جريج قال عطاء حين قدم جابر بن عبد الله معتبرا فجنناه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا له المتعة فقال نعم استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر حتى اذا كان آخر خلافة عمر رضي الله عنه . (١)

(٤٩٩) قال : ثنا اسحق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال كنا نتمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما حتى نهانا عمر رضي الله عنه أخيرا يعني النساء . (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - عطاء بن أبي رباح المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٤ - اسحق بن يوسف الازرق سبقت ترجمته في باب رقم ٧٨
- ٥ - عبد الملك بن أبي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤

- تخريج الحديث وبيان درجته -

سند الحديث صحيح لأن رجاله ثقات وكون ابن جريج . بدلس ورواه بعن لا يؤشر في هذا الحديث لأنه من روايته عن عطاء وقد سبق في ترجمته قوله اذا قلت قال عطاء فأننى سمعته منه وأن لم أكل سمعته وقد أخرج له مسلم (٣) هذا الحديث أيضا وعبد الملك بن أبي سليمان في الطريق الثاني صدوق له أو هام لكنه تابعه عن عطاء ابن جريج في الطريق الاول فثبت بهذا انه لم يهيم في هذا الحديث .

(١) المسند : ٣ / ٣٨٠ (٢) المسند : ٣ / ٣٠٤

(٣) صحيح مسلم : كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ٠٠٠ ١٠٢٣ / ٢ - ١٠٢٥

رواه عن جابر مع عطاء أبو نضرة منذر مالك عند أحمد (٤) ومسلم (٥) وابن

حبان (٦) والبيهقي (٧) وأبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس عند عبد الرزاق (٨)

ومن طريقه أخرجه مسلم (٣) وأبو نعيم (٩) والبيهقي (١٠) .

لكنه عارض هذا الحديث ما يأتي :

أولا : حديث سـبـرة بن معبد

رضي الله عنه إذ أنه ورد فيه أنها حُرمت في عام الفتح تحريما أبديا إلى قيام

العام .

أخرجه مسلم (٣) وأبو داود (١١) وابن ماجه (١٢) والشافعي (١٣) وعبد

الرزاق (٨) والحميدي (١٤) وسعيد بن منصور (١٥) وابن أبي شيبة (١٦) وأحمد (١٧)

والدارمي (١٨) وابن الجارود (١٩) والباغندي (٢٠) والطحاوي (٢١) والحاكم (٢٢)

وأبو نعيم (٢٣) والبيهقي (٧) والخطيب (٢٤)

(٤) انظر باب رقم ١٤٢ " التمتع في الحج "

(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب في التمتع بالحج والعمرة ٨٨٥/٢

(٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ٨٥

(٧) السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب نكاح التمتع ٢٠٧-٢٠٣/٧

(٨) المصنف، كتاب النكاح، باب التمتع ٤٩٦/٢-٥٠٤ (٩) المستخرج لوحه ٢٧٢

(١٠) السنن الكبرى، كتاب الصداق، باب ما يجوز ان يكون مهرا ٢٣٧/٧-٢٣٨

(١١) سنن ابن داود، كتاب النكاح، باب في نكاح التمتع (عون المعبود ١٨٦/٢)

(١٢) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب النبي عن نكاح التمتع ٢٣١/١

(١٣) الام، ٧١/٥ (١٤) مسند الحميدي، ٣٧٤/٢

(١٥) سنن سعيد بن منصور، ٢٠٩/١

(١٦) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب النكاح، باب في نكاح التمتع وحرصها ٢٩٢/٤

(١٧) مسند احمد، ٤٠٤/٣

(١٨) سنن الدارمي، كتاب النكاح، باب النبي عن متعة النساء ١٤٠/٢

(١٩) المتفق، كتاب النكاح ٢٣٤ (٢٠) مسند عمر بن عبد العزيز ٢٠٢

(٢١) شرح معاني الآثار، كتاب النكاح، باب نكاح التمتع ٢٥/٣

(٢٢) معرفة علم الحديث، ١٧٦

(٢٣) حلية الاولياء، ٣٦٣/٥٠، ترجمة عمر بن عبد العزيز

(٢٤) الفقيه والمتفقه، ١٢٣/١٠

وان كان ورد في بعض رواياته ان ذلك كان في عام حجة الوداع فيحمل على

احد أمرين :

الأول : ان يكون انتقل ذهن أحد رواة من فتح مكة الى حجة الوداع (٢٥)

والثاني : ان المراد بذكر ذلك في حجة الوداع مجرد النسي لاشاعته وتأكيد

التحريم لكثرة من حضرها من الخلائق ليلبغ الشاهد الغائب (٢٥)

قال ابن حجر : وأما حجة الوداع فهو اختلاف على الربيع بن سبرة والرواية

عنه بانها في الفتح أصح وأشهر ، فان كان حفظه فليس في سياق أبي داود

سوى مجرد النسي ، فلعله صلى الله عليه وسلم اراد اعادة النسي ليشيع ويسمعه

من لم يسمعه قبل ذلك (٢٦) ثم قال : " وأما حجة الوداع فالذي يظهر أنه

وقع فيها النسي مجردا ان ثبت الخبر في ذلك ، لان الصحابة حجوا فيها بنسائهم

بعد ان وصح عليهم فلم يكونوا في شدة ولا طول عزبة ، ولا فخرج حديث

سبرة رايه هو من طريق ابنه الربيع عنه ، وقد اختلف عليه في تعيينها ،

والحديث واحد في قصة واحدة فتعين الترجيح ، والطريق التي أخرجها

مسلم مصرحة بانها في زمن الفتح أرجح فتعين المصير اليها . والله اعلم (٢٦)

قال ابن حزم : ما حرم الى يوم القيامة فقد انا نسخه (٢٧)

ثانيا : ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خلاف هذا الحديث عند ابن ماجه (١٢)

قال ابن عمر رضي الله عنه : لما ولي عمر بن الخطاب ^{خطب} الناس فقال ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذن لنا في التعة ثلاثا ثم حرمها والله لا اعلم أحدا يتتبع وهو

محض الا رجته بالحجارة الا ان يأتي بأربعة يشهدون ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم أحلها بعد ان حرمها . ذكر البوصيري ان في اسناده مقال (٢٨) لكن

ابن حجر (٢٥) والشوكاني (٢٩) صححا اسناده .

(٢٥) راجع تلخيص الحبير، ٣/١٥٤ (٢٦) فتح الباري، ١/١٦٦-١٧٢

(٢٧) المحلى : ١١/١٤٢ (٢٨) مصباح الزجاجة لوجه ١٢٤

(٢٩) نيل الاوطار : ٦/١٥٦

الثالث : ورد عن جايـــــر في غزوة تبوك عند الحازمي (٣٠) مألطفه : " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة تبوك حتى اذا كنا عند العقبة ما يلى الشام جئنا نسوة قدكنا تمعننا وهن يجلن في رحالنا او قال يظفن في رحالنا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر اليهن فقال من هؤلاء النسوة ؟ فقلنا : يا رسول الله نسوة تمعننا فظن قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه وتمعر لونه واشتد غضبه وقام فينسا خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم نهى عن المتعة فتوادها يومئذ الرجال والنساء ولم تعد ولا تعود لها أبدا فيها سميت يومئذ شنية الوداع .

لكن ابن حجر قال لا يصح لانه من رواية عباد بن كثير وهو متروك . (٢٦)

ويشهد لمتته حديث أبي هريرة أخرجه ابن حبان (٣٦) من طريق ابن راهويه وأخرجه البيهقي (٧) من غير طريقه لكن ابن حجر قال فيه مقال فانه من رواية

مومل بن اسمعيل عن عكرمة بن عمار وفي كل منهما مقال .

قال البيهقي : ونحن لا نشك في كونها على عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم لكننا وجدناه نهى عن نكاح المتعة عام الفتح بعد الاذن فيه ثم لم نجده اذن فيه بعد النهي عنه حتى مضى لسبيله صلى الله عليه وسلم فكان نهى عمر بن الخطاب رضی الله عنه عن نكاح المتعة موافقة لعنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . (٧)

ومثل ذلك قال ابن حجر . (٢٦)

وهديث الباب محمول على ان الذى استمتع في عهد أبي بكر وعمر رضی الله

عنه لم يبلغه النسخ وقوله حتى نهانا عنه عمر يعنى حين بلغه النسخ . (٣٢)

(٣٠) كتاب الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار ١٢٩

(٣١) موارد الظمان ٣٠٩

(٣٢) شرح مسلم للنووي : ١٢٤/٦

١٩٢ - باب العزل .

(٥٠٠) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله وذكروا العزل فقال كنا نضعه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . (١)

(٥٠١) قال : ثنا يحيى بن سعيد الاموي أنا ابن جريج عن عطاء انه سمع جابرا وسئل عن العزل قال فقال قد كنا نضعه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . (٢)

(٥٠٢) قال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن الاعمش ومنصور عن سالم بن أبي سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وأنا أعزل عنها فقال له ما يقدر يكن فلم يلبسها ان حملت فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ألم تر أنها حملت فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ما قضى الله لنفسي أن تخرج الا هي كائنة . (٣)

(٥٠٣) قال : ثنا أبو معاوية ثنا الاعمش عن سالم عن جابر بن عبد الله قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من الانصار فقال ان لي خادما تسنى وقال مرة تسنوا على ناضح لي واني كنت أعزل عنها وأصيب منها فجاءت بولد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدر الله لنفسي أن يخلقها الا هي كائنة . (٤)

(٥٠٤) قال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني العزل قال قلت لعمرو أنت سمعته من جابر قال لا . (٥)

(٥٠٥) قال ثنا سفيان عن عمرو عن جابر كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل (٦)

(٣) المسند: ٣/٣٨٨

(٢) المسند: ٣/٣٧٧

(١) المسند: ٣/٣٨٠

(٦) المسند: ٣/٣٠٩

(٥) المسند: ٣/٣٦٨

(٤) المسند: ٣/٣١٣

(٥٠٦) وقال : ثنا هاشم ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وهي خادمنا وسانيتنا اطوف عليها وأنا أكره ان تحمل قال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها قال فلبث الرجل ثم أتاه فقال ان الجارية قد حملت قال قد أخبرتك ان سيأتيها ما قدر لها . (٧)

(٥٠٧) وقال : ثنا حسن ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لي جارية وهي خادمنا وسانيتنا أطوف عليها وأنا أكره ان تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها قال فلبث الرجل ثم أتاه فقال ان الجارية قد حملت قال أخبرتك ان سيأتيها ما قدر لها . (٨)

— غريب الحديث —

العزل : عزل الشيء يعزله عزلا اذا نجاه وصرفه ، والمراد به هنا عزل الماء عن النساء حذر الحمل ٥

سانيتنا : سبق معنى السانية في باب رقم ١١٤ . والمراد بها في هذا الباب في الطريق الرابع : التي تمسوق الناضج . وفي الطريق السابع والثامن : انها هي التي تسقى النخلة عوض البعير — انظر المصدر المذكورة في باب رقم ١١٤

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ — عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٤ — يحيى بن سعيد بن ابان الاموي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨٩

(٧) المسند : ٣ / ٣١٢ (٨) المسند : ٣ / ٣٨٦

(٩) راجع النهاية ٣ / ٢٣٠ والمصباح المنير ٤٠٨

- ٥ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
 - ٦ - سليمان بن مهران الاعمش سبقت ترجمته في باب رقم ٤
 - ٧ - منصور بن المعتمر سبقت ترجمته في باب رقم ٤٩
 - ٨ - سالم بن أبي الجعد سبقت ترجمته في باب رقم ١٩
 - ٩ - محمد بن خازم أبو معاوية الضرير سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ١٠ - محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
 - ١١ - شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
 - ١٢ - عمرو بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
 - ١٣ - سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
 - ١٤ - هاشم بن القاسم أبو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
 - ١٥ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
 - ١٦ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ١٧ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لان رجال الطرق الستة الاولى ثقات الا يحيى بن سعيد الاموي في الطريق الثاني هو صدوق يغرب لكنه تابعه عن ابن جريج يحيى القطان عند البخاري (١٠) وروح عند أبي يعلى (١١) .

وروي هذا الحديث عن جابر عمرو بن دينار في الطريق الخامس والسادس - ولما سئل في الطريق الخامس أسمعته من جابر؟ قال لا . والواسطة بينه وبين جابر في هذا الحديث هو عطاء كما ورد عند البخاري (١٠) ومسلم (١٢)

(١٠) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب العزل (فتح الباري ٣٠٥/٩)

(١١) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٠

(١٢) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب حكم العزل ١٠٦٤/٢ - ١٠٦٥

والترمذى (١٣) والنسائي في السنن الكبرى (١٤) وابن ماجه (١٥) والشافعى (١٦)
وابن ابى شيبه (١٧) والطحاوى (١٨) وأبو نعيم (١٩) والبيهقى (٢٠) .

قال ابن حجر : هذا مما نزل فيه عمرو بن دينار ، فانه سمع الكثير من جابر
نفسه ثم ادخل في هذا بينهما واسطة وقد تواردت الروايات من اصحاب سفيان على
ذلك الا ما وقع في مسند أحمد في النسخ المتأخرة فانه ليس في الاسناد عطاء لکنه
أخرجه أبو نعيم من طريق المسند باثباته وهو المعتمد . (٢١)

قال في هامش شرح ثلاثيات مسند احمد : ويحتمل أن يكون رواه عمرو أولاً بواسطة
عطاء ثم سمعه من جابر وبالعكس ، فحدث به مرة هكذا ومرة هكذا وعلى كل حال
هو من مزيد الأسانيد والله أعلم (٢٢)

قلت وقوله : ويحتمل الى آخره بعيد لما يأتى .

اولاً : يبعد ان يسمع عمرو بن دينار هذا الحديث من جابر فيحدث به كذلك
ثم يسمعه بعد ذلك من عطاء فيحدث به عنه وهو لم يذكر في حديثه بانه سمى
سماعه هذا الحديث من جابر .

ثانياً : وكونه سمعه من عطاء اولاً ثم سمعه بعد ذلك من جابر يبعده نفى
عمرو ذلك لما سأله شعبه قال أنت سمعته من جابر قال لا .

(١٣) جامع الترمذى: ابواب النكاح ، باب ما جاء في العزل (تحفة الأئمة ١٩٣/٢)

(١٤) تحفة الاشراف: ١٣٩/٢

(١٥) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب العزل ٦٢٠/١

(١٦) الامم : ١٦٠/٧

(١٧) مصنف ابن ابى شيبه : كتاب النكاح ، باب في العزل والرخصة فيه ١٧/٤٠ - ٢٢٠

(١٨) شرح معاني الآثار ، كتاب النكاح ، باب العزل ٣٥/٣ (١٩) المستخرج لعمدة

(٢٠) السنن الكبرى ، كتاب النكاح ، باب العزل ٢٢٨/٧ - ٢٢٩

(٢١) فتح الباري : ٣٠٥/٩ (٢٢) ٢٩٥/١

وأما الطريق السابع والثامن ففيهما أبو الزبير صدوق يدلان وقد عنعن لكن مسلماً (١٢) أخرج له هذا الحديث فانتفت تهمة التدليس فيه فيكون حديثه حسناً لذاته .
رواه عن جابر مع عطاء وسالم وعمرو بن دينار وأبي الزبير وعروة بن عياض عند مسلم (١٢) والنسائي في السنن الكبرى (٢٣) وابن المبارك (٢٤) والبخاري (٢٥) وأبي يعلى (٢٦) وأبي نعيم (١٩) ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عند الترمذي (١٣) وعبد الرزاق (٢٧) .

قال ابن أبي حاتم سئل أبي عن حديث اختلف هشام الدستوائي ومعمربروايتيهما عن يحيى بن أبي كثير فروى هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي رفاعة عن أبي سعيد الخدري قال جاء رجل ٠٠٠ وروي يزيد بن زريع عن معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبي حديث هشام الدستوائي أشبه من حديث معمر . (٢٨)

ورواه عن جابر أيضاً الحسن البصري عند ابن أبي شيبة^(١٧) وفي سماعه من جابر خلاف والصحيح عدمه (٢٩) .

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٣٠)

ورواه عن الأعمش مع سفيان يعلى بن عبيد عند ابن ماجه (٣١) وجريير بن حازم عند أبي يعلى (٣٢) ومعمر عند عبد الرزاق (٢٧) وأبو عوانه عند ابن حبان (٣٣) .

(٢٣) تحفة الأشراف: ٢/ ٢٢٠ (٢٤) مسند ابن المبارك لوحة ١٣

(٢٥) التاريخ الكبير: ٣/ ٤٦٤ ٣٢/ ٧٥ (٢٦) مسند أبي يعلى ١/ لوحة ٢٨٥

(٢٧) الصنف: كتاب النكاح ، باب العزل عن الإمام ٧/ ١٤٠

(٢٨) غل الحديث ١/ ٤٣٧

(٢٩) انظر ترجمته في باب رقم ٢

(٣٠) الصنف: كتاب النكاح ، باب العزل ٧/ ١٤٤ (٣١) سنن ابن ماجه المقدمة باب في

(٣٢) مسند أبي يعلى: ١/ لوحة ١٠٩ (٣٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/ لوحة

- ورواه عن سفیان مع عبد الرزاق مومل بن اسماعيل عند الطحاوي (١٨)
وأخرجه عبد الرزاق عن سفیان الثوري (٢٧)
ورواه عن أبي معاوية مع أحمد سعيد بن منصور (٣٤) وابن أبي شيبة (١٧) وأحمد
بن موسى عند الطحاوي (١٨) وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٥) من طريق ابن أبي شيبة
وقد ورد عند ابن أبي عاصم ابو سفیان بدل سالم وهو خطأ وصوابه سالم كما عند
ابن أبي شيبة .
ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر ابو داود الطيالسي (٣٦) ومن طريقه
أخرجه الطحاوي (١٨) وأبو القاسم البغوي (٣٧)
ورواه عن أبي الزبير مع زهير هشام الدستوائي عند مسلم (١٢) وأبي يعلى (١٨)
والطحاوي (١٨) والبيهقي (٢٠) وعبد الرحمن الرواسي عند الطحاوي (١٨)
ورواه عن زهير مع هاشم بن القاسم وحسن احمد بن عبدالله عند مسلم (١٢)
والبيهقي (٢٠) والفضل بن دكين عند ابن داود (٣٩) وأبي القاسم البغوي (٤٠)
ومن طريقه أخرجه أبو نعيم (١٩) وأبو محمد البغوي (٤١)

-
- (٣٤) سنن سعيد بن منصور: ١٠٦/٢
(٣٥) كتاب السنة لوحة ٣٠
(٣٦) منحة المعبود: كتاب النكاح، باب ٠٠٠ وما جاء في العزل ٣١٢ / ١
(٣٧) الجعديات لوحة ٢٠٥
(٣٨) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٢٣
(٣٩) سنن ابن داود: كتاب النكاح، باب ما جاء في العزل (عون المعبود ٢ / ١٨٨)
(٤٠) الجعديات لوحة ٣٣٩
(٤١) شرح السنة: ١٠٢ / ٩

١٩٣ - باب النبي عن الخلو بالاجنبية .

(٥٠٨) قال الامام أحمد : ثنا يحيى بن اسحق أنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بمئزر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يشرب عليها الخمر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس معها ذومحرم منها فان ثالثهما الشيطان . (١)

(٥٠٩) قال عبدالله بن الامام أحمد حدثني أبي قال وجدت في كتاب أبي ثنا الحكم بن موسى وسمعتة أنا من الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ثنا المجالد بن سعيد عن الشعبي عن جابر بن عبدالله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم قلنا ومنك يا رسول الله قال ومنى ولكن الله أعاننى عليه فاسلم . (٢)

(٥١٠) قال عبدالله : حدثني أبي ثنا عبدالله بن محمد قال عبدالله وسمعتة أنا من عبدالله بن محمد ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي عن جابر قال نهبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ندخل على المغيبات (٣)

رجال الحديث -

- ١ - يحيى بن اسحق السليحيسى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٢ - عبدالله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(٢) المسند : ٣/٣٠٩

(١) المسند : ٣/٣٢٩

(٣) المسند : ٣/٣٩٧

(٤) انظر عنى الوجادة وحكمها ص ٤٦٠

٤ - الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي ، أبو صالح القطري (٤) ، صدوق من الطبقة العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ، روى له البخاري تعليقا وروى له مسلم والنسائي وابن ماجه وروى له ابو داود في المراسيل (٥)

٥ - عيسى بن يونس بن ابي اسحق سبقت ترجمته في باب رقم ٢٥

٦ - مجالد بن سعيد بن عمير سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٧ - عامر بن شراحيل الشمسي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٨ - عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي الأصل ، أبو بكر

بن ابي شيبة الكوفي ، ثقة حافظ ، صاحب تصانيف ، من الطبقة العاشرة ،

مات سنة خمس وثلاثين ومائتين روى له الستة الا الترمذي (٦)

٩ - حفص بن غياث - بمعجمة مكسورة وها - ومثلثة - ابن طلق بن معاوية

النخعي ، ابو عمر الكوفي ، القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في

الآخر من الطبقة الثامنة ، مات سنة أربع وأخمس وتسعين ومائة وقد

قارب الثمانين روى له الستة (٧) .

(٤) يفتح القاف وسكون النون وفتح الطاء المهملة وفي آخرها را - هذه النسبة

الى القطر والى رأس القطرة والى عدة مواضع ببلاد مختلفة ومنها

قطرة البردان وهي محلة ببغداد ونسب الرازي اليها . اللباب في

تهذيب الانساب ٦٠/٣

(٥) راجع تقريب التهذيب ١٩٣/١ ، وتهذيب التهذيب ٤٣٩/٢ - ٤٤٠ والجرح

والتعديل ١٢٨/٣ - ١٢٩ ، وتاريخ بغداد ٢٢٦/٨ - ٢٢٩ وميزان

الاعتدال ٥٨٠/١

(٦) راجع تقريب التهذيب ٤٤٥/١ ، وتهذيب التهذيب ٤٢/٦ ، وتذكرة الحفاظ ٤٣٢/٢ -

٤٣٣ والجرح والتعديل ١٦٠/٥ ، وشدرات الذهب ٨٥/٢ ، والطبقات الكبرى

٤١٣/٦

(٧) راجع تقريب التهذيب ١٨٩/١ ، وتهذيب التهذيب ٤١٥/٢ - ٤١٨ والجرح والتعديل

١٨٥/٣ - ١٨٦ ، والتاريخ الكبير ٣٧٠/٢ ، وهدي الساري ١٦٠/٢ ، وخصائص

الاعيان ١٩٢/٢ - ٢٠١ ، والطبقات الكبرى ٣٨٩/٦ ، والثقات للعجلي لوحدة

تخریج الحدیث و بیان درجته -

فی الطریق الاول ابو الزبیر صدوق یدلس وروی بعن وابن لہبعتہ صدوق خلط

• ویدلس وروی بعن فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير ضعيفا •

• وفي الطريق الثاني والثالث مجالد بن سعيد ليس بالقوي •

أخرجه الترمذی بسنده عن عيسى بن يونس عن مجالد (٨) وقال : هذا حديث

غريب من هذا الوجه وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه (٨)

وقال ابن حجر : في حديث الترمذی رجاله موثقون لكن مجالد بن سعيد

مختلف فيه (٩)

قلت : مجالد ليس بالقوي كما سبق فحديثه ضعيف لكنه يقوى حديث أبي

الزبير فيكون حسنًا لغيره •

(١١) وأخرجه من طريق هشيم عن أبي الزبير عن جابر مسلم (١٠) وابن أبي شيبة

وعبد بن حميد (١٢) وأبي يعلى (١٣) والبيهقي (١٤) وأخرجه ابن حبان (١٥) من طريق

أبي يعلى واللفظ لمسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ألا لا يسيبتن رجل عند

امرأة شيب إلا ان يكون ناكحاً أو ذا محرم •

(٨) جامع الترمذی، ابواب الرضاع، الباب الذي يلي باب ما جاء في كراهية الدخول على

المغيبات (تحفة الاحوذى ٢/٢٠٧) (٩) فتح الباري: ٣٣١/٩

(١٠) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالاجنبية والدخول عليها :

١٢١٠/٤ - ١٢١١

(١١) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب النكاح، باب ما قالوا في الرجل يدخل على المغيبة

٤٠٨/٤ - ٤٠٩

(١٢) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦٦

(١٣) مسند أبي يعلى، ١/لوحه ١٠٦

(١٤) السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب الرجل يخلو بذات محرمه يسافر بها ٩٨/٧

(١٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٧/لوحه ١٨٢

رواه عن مجالد أبو اسامة عند الدارمي (١٦)

ورواه عن عيسى بن يونس نصرين علي عند الترمذي (٨) ومحمد بن سعيد

الاصمعي عند الطحاوي (١٧)

وأخرجه عن حفص ابن أبي شيبة (١١)

وأصل الحديث صحيح لشواهدة :

— عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (١٠) والترمذي (٨)

وإبن أبي شيبة (١١) وأحمد (١٩) والدارمي (٢٠) والبيهقي (٢١)

— وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (٢٢) والشافعي (٢٣)

والحميدي (٢٤) وابن أبي شيبة (١١) والبيهقي (٢١)

— وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أخرجه مسلم (١٠) وأحمد (٢٥)

— وعن عمر رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٢٦) وأحمد (٢٧) والحاكم (٢٨)

والبيهقي (٢١)

— وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٢٩)

٣٣٠/٢

(١٦) سنن الدارمي : كتاب الرقائق، باب الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم :

(١٧) مشكل الآثار، ٣٠/١٠

(١٨) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة... (فتح الباري

(٢٣٠/٩)

(١٩) مسند أحمد، ١٤٩/٤

(٢٠) سنن الدارمي : كتاب الاستئذان، باب في النهي عن الدخول على النساء، ٢٧٨/٢

(٢١) السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب لا يخلو رجل بامرأة اجنبية، ٩٠/٧-٩١

(٢٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره، ٢٧٨/٢

(٢٣) اختلاف الحديث، بهامش الأم، ١٦٨/٧

(٢٤) مسند الحميدي، ٢٢٢/١٠ (٢٥) مسند أحمد، ١٧١/٢

(٢٦) جامع الترمذي : ابواب الفتن، باب لزوم الجماعة (تحفة الاحوذى، ٢٠٧/٣)

(٢٧) مسند أحمد، ١٨/١٠

(٢٨) المستدرک، كتاب العلم، باب خطبة عمر رضي الله عنه بالجابية، ١١٤/١-١١٥

(٢٩) مسند أحمد، ٤٤٦/٣

١٩٤ - باب النبي عن رجال الشعر .

(٥١١) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول زجر النبي صلى الله عليه وسلم ان تصل المرأة برأسها شيئاً . (١)

(٥١٢) وقال : حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير عن جابر انه قال زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المرأة برأسها شيئاً . (٢)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٤ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٥ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان جميع رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع ، وابن لهيعة في الطريق الثاني فهو صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث وتابعه عن أبي الزبير ابن جريج في الطريق الاول فثبت بهذا انه لم يخلط في هذا الحديث .

رواه عن ابن جريج مع عبد الرزاق حجاج عند الطحاوي (٣)

ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع غديس (٤)

(١) المسند : ٢٩٦/٣ (٢) المسند : ٣٨٧/٣

(٣) مشكل الآثار : ٤١/٢ - ٤٢

(٤) صحيح مسلم : كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ...

وأحمد بن يوسف عند البيهقي (٥)

وأخرجه ابن حبان (٦) من طريق أحمد .

وحديث جابر أخرجه ابن جرير (٧) .

وله شواهد تقوية فيكون صحيحا لغيره

- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٨) ومسلم (٤) والترمذي (٩)

وأبو داود (١٠) والنسائي (١١) وابن ماجه (١٢) والطحاوي (١٣) وأحمد (١٤)

- وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٨) ومسلم (٤)

والنسائي (١٥) وابن ماجه (١٢) والشافعي (١٦) والحيدي (١٧) وأحمد (١٨)

والطحاوي (٣) والبيهقي (٥)

- وعن عائشة رضي الله عنها : أخرجه البخاري (٨) ومسلم (٤) والطحاوي (١٣)

وأحمد (١٩) والطحاوي (٣) والبيهقي (٥)

(٥) السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب لا تصل المرأة شعرها بشعر غيرها

٠٤٢٦/٢

(٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ١٧٢

(٧) كنز العمال : ٦٠٢ / ١٦

(٨) صحيح البخاري : كتاب اللباس ، باب وصل الشعر (فتح الباري ١٠ / ٣٧٤)

(٩) جامع الترمذي : ابواب الادب ، باب ما جاء في الواصلة والمستوصلة ٠٠٠ ١٦/٤

(١٠) سنن أبي داود : كتاب الترجل ، باب في صلة الشعر (عون

المعبود ١٢٦/٤ - ١٢٧)

(١١) سنن النسائي : كتاب الزينة ، باب لعن الواشعة والموشعة ١٦٤/٨

(١٢) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب الواصلة والواشعة ١٣٩/١

(١٣) منحة المعبود : كتاب اللباس والزينة ، باب ما جاء في خمر النساء ٠٠٠ ٣٥٧/١

(١٤) مسند احمد ٢١/٦

(١٥) سنن النسائي : كتاب الزينة ، باب لعن الواصلة والمستوصلة ١٦٣/٨

(١٦) الام ٤٧/١٤ (١٧) مسند الحيدى ١٥٣/١

(١٨) مسند احمد ٣٤٥/٦ (١٩) مسند احمد ١١٦/٦

- وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٨) وأحمد (٢٠) والبيهقي (٥)
- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢١) والطحاوي (٣)
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه أبو داود (١٠) وأحمد (٢٢)
- وعن معقل بن يسار رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٢٣)

(٢٠) مسند أحمد: ٣٣٩/٢

(٢١) صحيح البخاري: كتاب التفسير، سورة الحشر باب ٤ (فتح الباري ١٣٠/٨)

(٢٢) مسند أحمد: ٢٥١/١

(٢٣) مسند أحمد: ٢٥/٥

١٩٥ - باب النبي عن ان يطرق الرجل أهله ليلا .

(٥١٣) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا ثنا شعبة عن محارب بن دثار سمعت جابر بن عبد الله ح وحدثنا عفان ثنا شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره ان يأتي أهله طرقا أو قال كان يكره ان يأتي الرجل أهله طرقا. (١)

(٥١٤) وقال : ثنا وكيع ثنا سفيان عن محارب عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل أهله ليلا أن يخونهم أو يلبس عثراتهم. (٢)

(٥١٥) وقال : ثنا عتاب ثنا عبد الله بن عاصم بن سليمان عن الشعبي انه سمع جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أظلم أحدكم الغيبة فلا يطرقن أهله ليلا ". (٣)

(٥١٦) وقال : حدثنا هاشم حدثنا شعبة حدثنا سيار أبو الحكم قال سمعت الشعبي يحدث عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دخل أحدكم ليلا فلا يأت أهله طرقا كي تستعد الغيبة وتتشط الشعثة. (٤)

(٥١٧) وقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا دخلتم ليلا فلا ياتين أحدكم أهله طرورا فقال جابر فوالله لقد طرقتناهن بعد. (١)

(٥١٨) وقال : ثنا سفيان عن الاسود عن نبيح عن جابر نهبانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطرق النساء ثم طرقتاهن بعد. (٥)

(٢) المسند : ٣٠٢ / ٣

(٤) المسند : ٣٥٥ / ٣

(١) المسند : ٢٩٩ / ٣

(٣) المسند : ٣٩٦ / ٣

(٥) المسند : ٣٠٨ / ٣

(٥١٩) قال : ثنا عفان ثنا أبو عوانة عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزى عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يطرقن أحدكم أهله ليلاً " (٦)

(٥٢٠) قال : ثنا عفان ثنا شعبة أخبرني الأسود بن قيس عن نبيح العنزى عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دخل أحدكم ليلاً فلا يطرقن أهله طروقاً " (٧)

(٥٢١) قال : ثنا عبدة ثنا الأسود بن قيس عن نبيح العنزى عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أحدنا إذا جاء من سفر أن يطرق أهله قال فطرقناهن بعد . (٨)

(٥٢٢) قال : ثنا نصر بن باب عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل أهله ليلاً (٩)

— غريب الحديث —

طروقاً : أى ليلاً . وكل آت بالليل طارق . وقيل أصل الطروق : من الطرق وهو الدق . وسى الآتى بالليل طارقاً لحاجته الى دق الباب (١٠)
تستحد - الاستحداد : حلق العانة وهو استعمال من الحديد ، كانه استعمال الحديد على طريق الكناية والتورية (١١)

شعثة : البعيدة العهد بالغسل وتسريح الشعر والنظافة (١٢)

(٦) المسند : ٣٩١/٣ (٧) المسند : ٣٩٩/٣

(٨) المسند : ٣٥٨/٣ (٩) المسند : ٣١٠/٣

(١٠) النهاية : ١٢١/٣ وراجع تهذيب الصحاح : ٥٨٢/٢

(١١) جامع الأصول : ٣١/٥ وراجع غريب الحديث لا بن عبيد ٣٦/٢

(١٢) جامع الأصول : ٣١/٥٠ وراجع الصباح المنير ٣١٤

— رجال الحديث —

- ١ - محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٢ - حجاج بن محمد المصيصي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٣ - شعبة بن الحجاج بن الورد سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٤ - محارب بن دثار سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٥ - عفان بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٦ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٧ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٨ - عتاب بن زياد الخراساني سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٣
- ٩ - عبدالله بن المبارك المروزي سبقت ترجمته في باب رقم ٢١
- ١٠ - عاصم بن سليمان الأحملي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦
- ١١ - ظمربن شراحيل الشعبي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٢ - هاشم بن القاسم بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ١٣ - حيار أبو الحكم العنزي^(١٣) وأبوه يكنى أبا حيار ، واسمه وردان ، وقيل ورد ، وقيل غير ذلك وهو أخو مساور الوراق لأمه ، شقة ، ولمس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب ، من الطبقة السادسة مات سنة اثنتين وعشرين ومائة روى له العتة^(١٤)
- ١٤ - أسود بن قيس العبدي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٣
- ١٥ - نبيح بن عبدالله العنزي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٣

(١٣) بفتح العين والنون وفي آخرها زاي - هذه النسبة الى عنزة بن اسد بن

ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان حتى من ربيعة . اللباب في تهذيب الانساب : ٣٦١/٢ - ٣٦٢

(١٤) راجع تقريب التهذيب ١/ ٣٤٣ وتهذيب التهذيب ٤١/ ٢٩١ - ٢٩٢ وشذرات الذهب

١٦٠/١ والجرح والتعديل ٤٤/ ٢٥٤ - ٢٥٥ والكاشف ١/ ٤١٥

- ١٦- سفيان بن عيينه سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
١٧- وضاح بن عبدالله أبو عوانة سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
١٨- عبيد بن حميد الكوفى سبقت ترجمته في باب رقم ٥٧
١٩- نصر بن باب الخراسانى سبقت ترجمته في باب رقم ٥١
٢٠- حجاج بن أرطاة سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
٢١- محمد بن مسلم أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعة الاولى ثقات الا اعتباراً في الطريق الثالث فهو صدوق لكنه تابعه عن عبدالله بن المبارك محمد بن مقاتل عند البخارى (١٥) وأما بقية الطرق سوى العاشر ففيها نبيح العنزى مقبول لكنه صحيح حديثه (١٦) . وبقية رجالها ثقات الا عبيدة بن حميد في الطريق التاسع صدوق ربما اخطأ لكن الحديث روى عن الاسود من غير طريقه في بقية طرق حديث نبيح فدل هذا على انه لم يخطئ في هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث نبيح العنزى حسناً لذاته .

وفي الطريق العاشر أبو الزبير صدوق يدلس وروى بمن وحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ونصر بن باب ضعيف لكن الحديث روى مسند طريقين آخرين عن أبي الزبير اذ رواه موسى بن عقبة عند أحمد (١٧) وسفيان الثوري عند ابن نعيم (١٨) . لكن فيها عنقبة أبي الزبير .

رواه عن جابر مع محارب بن دثار وعامر الشعبي ونبيح العنزى وأبى الزبير سالم بن أبي الجعد عند أحمد (١٩) وأبى يعلى (٢٠)

(١٥) صحيح البخارى، كتاب النكاح ، باب لا يطرق أهله ليلاً . . . (فتح البارى ١/٣٣٩)

(١٦) انظر ترجمته في باب ١٠٣

(١٧) انظر باب رقم ١١٩ " النسبى عن مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة " .

(١٨) خلية الاولياء ٢٦/١٠ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

(١٩) انبساط باب ٣٧٦ " قصة جمل جابر "

(٢٠) مسند أبى يعلى ١/١٠٨

وابن حبان (٢١) والبيهقي (٢٢) وأبي محمد البغوي (٢٣)

ورواه عن شعبة عن محارب مع محمد بن جعفر وحجاج وعفان آدم بن أبي

أياس عند البخاري (١٥) والبيهقي (٢٤) ومسلم بن إبراهيم عند البخاري (٢٥)

وأبي داود (٢٦) ومعاذ عند مسلم (٢٧) وحفص بن عمرو عند أبي داود (٢٦)

ورواه عن شعبة أيضا الطيالسي في مسنده (٢٨) ومن طريقه أخرجه أبو عوانة (٢٩)

وعبد الصمد بن عبد الوارث والحسن بن موسى عند أبي عوانة (٢٩) وداود بن

أبي هند عند الطبراني (٣٠) ورواه عن شعبة علي بن الجعد (٣١)

ورواه عن محمد بن جعفر مع أحمد بن محمد بن المثنى عند مسلم (٢٧)

ورواه عن سفيان الثوري عن محارب بن دثار مع وكيع بن الجراح عبد الرحمن

بن مهدي عند مسلم (٢٧) وعمر بن سعد عند عبد بن حميد (٣٢) ومحمد بن

يوسف عند الدارمي (٣٣) وأبو نعيم الفضل بن دكين عند النسائي (٣٤) في

السنن الكبرى وأبي عوانة (٢٩) والفريابي والقاسم بن يزيد الجرسي وأبو داود الحفري

عند أبي عوانة (٢٩)

(٢١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٨/لوحه ١٥٤-١٥٥

(٢٢) السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب الرجل يقضيه خيرا منه ٥٠٠/٣٥١

(٢٣) شرح السنة ٨/١٥٦

(٢٤) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب لا يطرق أهله ليلا ٥٠٠/٢٦٠

(٢٥) صحيح البخاري، كتاب العمرة، باب لا يطرق أهله اذا بلغ المدينة (فتح الباري ٣/٢٢٠)

(٢٦) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الطروق (عون المعبود ٣/٤٥)

(٢٧) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب كراهية الطروق ٣٠٠/١٥٢٧-١٥٢٨

(٢٨) منحة المعبود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في سوق الدواب ١٠٠٠/١٢٤

(٢٩) مسند أبي عوانة، ٥/١١٣-١١٢ (٣٠) المعجم الصغير، ١/٢٤١

(٣١) الجعديات لوحه ٧٥ (٣٢) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٩٤

(٣٣) سنن الدارمي، كتاب الاستئذان، باب في النهي ان يطرق الرجل أهله ليلا ٢/٢٧٥

(٣٤) تحفة الاشراف، ٢٤/٢٦٥

ورواه عن وكيع مع احمد ابن ابي شيبة (٣٥) وروى طريقه أخرجه مسلم (٢٧) وأبو
خيثة زهير بن حرب عند ابن حبان (٣٦)

ورواه عن عاصم الأحول عن الشعبي مع ابن المبارك شعبة عند مسلم (٢٧)
والنسائي في الكبرى (٣٢) وأبي عوانة (٢٩) وروح عند مسلم (٢٧) وجرير عند
أبي يعلى (٢٠) وأبو معاوية محمد بن خازم عند أبي عوانة (٢٩) وأبو اسحق الفزاري
عند أبي نعيم (٣٨)

ورواه عن شعبة عن ميار مع هاشم بن القاسم ، عبد الصمد عند مسلم (٢٧)
وأبي عوانة (٢٩) وروح عند مسلم (٢٧) ورواه عن شعبة الطيالسي (٢٨) ومن طريقه
أخرجه أبو عوانة (٢٩) وأبو نعيم (٣٩) والبيهقي (٢٤) والاسود بن عامر
وزيد بن الحباب عند أبي عوانة (٢٩) ورواه عن شعبة أيضا علي بن الجعد
عند أبي القاسم البغوي (٤٠) ومن طريقه أخرجه أبو نعيم (٣٩)
ورواه عن شعبة عن نبيح العنزى مع من في الباب أبو داود الطيالسي في
مسنده (٢٨) ومحمد بن كثير عند ابن حبان (٤١)

ورواه عن محمد بن جعفر مع احمد ابن ابي شيبة (٣٥)
ورواه عن سفيان بن عيينه عن الاسود مع أحمد ، أحمد بن منيع عند الترمذي (٤٢)
وزهير بن حرب أبو خيثة عند أبي يعلى (٤٣)
ورواه عن عبيد بن حميد مع أحمد أبو علي الزغراني عند أبي عوانة (٢٩)

(٣٥) مصنف ابن ابي شيبة: ٢٠ / ٢ / ٢٣٤

(٣٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ٦ / لوحة ١٧٢ (٣٧) تحفة الاشراف: ٢٠٥ / ٢

(٣٨) حلية الاولياء: ٨٠ / ٢٦٢ ترجمة ابو اسحق الفزاري

(٣٩) حلية الاولياء: ٨٠ / ٣١٥ ترجمة ابو الحكم ميار (٤٠) الجعديات لوحة ٢٢٣

(٤١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤ / لوحة ١٦٧

(٤٢) جامع الترمذي، ابواب الاستئذان، باب كراهية طروق الرجل أهله ليلا (تحفة

الاحوزي ٣ / ٣٩١) (٤٣) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٠٦

وله شواهد :

- عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٤٤) ومسلم (٢٧) وأحمد (٤٥) وأبو عوانة (٢٩)

- وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه أحمد (٤٦) وأبو عوانة (٢٩)

- وعن سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٧)

- وعن عبد الله بن رواحة رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٤٨) والحاكم (٤٩)

(٤٤) صحيح البخارى : كتاب العمرة ، باب الدخول بالعشى (فتح البارى ٦١٩/٣)

(٤٥) مسند أحمد ، ١٢٥/٣

(٤٦) مسند أحمد ، ١٠٤/٢

(٤٧) مسند أحمد ، ١٢٥/١

(٤٨) مسند أحمد ، ٤٥١/٣

(٤٩) المستدرک ، کتاب الادب ، باب لا تطرقوا النساء ليلا ٢٩٣/٤

١٩٦ - باب تجمل المرأة لزوجها •

(٥٢٣) قال الامام أحمد : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ميار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وتمشط الشعثة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا دخلت فعليك الكيس الكيس " (١)

(٥٢٤) قال : ثنا هشيم أخبرنا ميار عن الشعبي عن جابر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلما رجعنا ذهبنا لندخل فقال : امهلوا حتى تدخل ليلاى عشاء لكي تمشط الشعثة وتستحد المغيبة " (٢)

- غريب الحديث -

الكيس : العقل • والكيس : الجماع طلبا للولد فجعل الجماع لطلب الولد عقلا (٣)

- رجال الحديث -

- ١ - محمد بن جعفر البجلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٢ - شعبة بن الحجاج الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٣ - ميار أبو الحكم العنزي سبقت ترجمته في باب رقم ١٩٥
- ٤ - عامر بن شراحيل الشعبي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٥ - هشيم بن بشير سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات •

(٤) رواه عن الشعبي مع ميار اسماعيل بن سالم عند الطبراني

(١) المسند : ٢٩٨/٣ (٢) المسند : ٣٠٣/٣

(٣) راجع تهذيب اللغة : ٣١٣/١٠ وجامع الاصول : ٣١/٥

(٤) المعجم الصغير : ١٠/٢

ومن طريقه أخرجه الخطيب (٥)

ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر هاشم بن القاسم عند أحمد (٦) وعبد

الصد بن عبد الوارث عند مسلم (٧) وأبى عوانة (٨) وروح عند مسلم (٧)

ورواه عن شعبة ابوداود الطيالسي (٩) وعلى بن الجعد عند أبى القاسم

البيهقي (١٠) وأخرجه أبو عوانة (٨) وأبونعيم (١١) والبيهقي (١٢) من

طريق الطيالسي وأبونعيم (١١) من طريق على بن الجعد وزيد بن الحباب

واسود بن عامر عند أبى عوانة (٨)

ورواه عن محمد بن محمد بن جعفر مع أحمد محمد بن الوليد عند البخاري (١٣) وأحمد

بن عبدالله بن الحكم عند النسائي (١٤) في السنن الكبرى .

(١٥) ورواه عن هشيم مع أحمد مسدد عند البخاري (١٣) وأبو النعمان عارم عنده

ومعقوب بن ابراهيم (١٦) عنده - ويحيى بن يحيى عند مسلم (١٧) والبيهقي (١٨)

(٥) تاريخ بغداد ٣٠٦/١ ترجمة محمد بن أحمد بن سفيان الترمذي

(٦) انظر باب رقم ١٩٥ باب انتهى عن ان يطرق الرجل أهله ليلا

(٧) صحيح مسلم، كتاب الامارة، باب كراهية الطروق وهو الدخول ليلا ٠٠ ١٥٢٧/٣

(٨) مسند أبى عوانة: ١١٤/٥

١٢٤/١

(٩) منحة المعبود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في سوق الدواب ٠٠٠ والنسائي عن الطروق

(١٠) الجعديات لوحة ٢٢٣ (١١) حلية الاولياء: ٣١٥/٨٠ ترجمة ابو الحكم سيار

(١٢) السنن الكبرى، كتاب الحج، باب لا يطرق اهله ليلا ٠٠٠ ٢٦٠/٥

(١٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب طلب الولد (فتح الباري ٣٤١/١)

(١٤) تحفة الاشراف: ٢٠٥/٢

(١٥) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج الثيات (فتح الباري ١٢١/١)

(١٦) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تستحد المغيبة وتمشط الشعثة ٣٤٢/١

(١٧) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر ١٠٨٨/٢

(١٨) السنن الكبرى، كتاب الصداق، باب المرأة تصلح امرها للدخول بها ٢٥٤/٧

واسماعيل بن سالم عند مسلم (٧) والحسن بن اسماعيل عند النسائي (١٤) فسي
السنن الكبرى ورواه ايضا عن هشيم سعيد بن منصور (١٩) وعبدالله بن مطيع عند
الدارمي (٢٠) وزهير عند أبي يعلى (٢١) وعبيد الله بن عمر القواريري عند أبي
عوانة (٨) والطبراني (٤) وأخرجه الخطيب (٥) من طريق الطبراني وسريج
بن النعمان عند أبي عوانة (٨) وسريج بن يونس عند ابن حبان (٢٢) وذكريا
بن يحيى وأبراهيم الهروي عند أبي نعم (٢٣) وأخرجه أبو داود (٢٤) وأبو
نعيم (١١) من طريق أحمد .

(١٩) سنن سعيد بن منصور: ١/١٢٦

(٢٠) سنن الدارمي: كتاب النكاح، باب في تزويج الابكار ١٤٦/٢

(٢١) مسند أبي يعلى، ١/لوحه ١٠٦

(٢٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/لوحه ١٦٢

(٢٣) المستخرج لوحه ٢٨٩-٢٩٠

(٢٤) سنن أبي داود: كتاب الجهاد، باب في الطروق (عون المعبود ٤٥/٣) .

١٩٢- باب الترفيب في نكاح الايتام

(٥٢٥) قال الامام احمد : ثنا سفيان قال عمرو سمعت جابرا يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل نكحت ؟ قلت نعم ، قال ابكرا أم ثيبا ؟ قلت : ثيبا . قال فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت يا رسول الله قتل ابي يوم أحد وترك سبع بنات وكرهت ان أجمع اليهن خرقاء مثلهن ولكن امرأة تمشطهن وتقيم عليهن قال : أصبت (١)

(٥٢٦) وقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابرا بن عبد الله يقول : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا جارية تلاعبها وتلاعبك . (٢)

(٥٢٧) وقال : ثنا هاشم بن القاسم ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري قال تزوجت فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم ماتزوجت ؟ قال قلت : تزوجت ثيبا فقال مالك وللعذاري ولعابها قال شعبة : فذكرت ذلك لعمر بن دينار فقال سمعت جابرا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أفهلا جارية تلاعبها وتلاعبك . قال عبد الله قال أبي حدثناهما أسود بن عامر يعني شاذان المعنى (٣)

(٥٢٨) وقال : ثنا حجاج قال سمعت شعبة يحدث غريرة عن محارب بن دثار قال سمعت جابرا بن عبد الله يقول تزوجت ثيبا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم مالك وللعذاري ولعابها (٤)

(٥٢٩) وقال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أتزوجت ؟ فقلت : نعم فقال : ابكرا أم ثيبا ؟ فقلت : لا بل ثيبا لي أخوات وعمات فكرهت ان أضرب اليهن خرقاء مثلهن قال أفلا بكرا تلاعبها قال لكم انما ط قلت يا رسول الله وأني فقال خف اما انها ستكون لكم انما ط فانا اليوم اقول لامر نسي

(١) المسند ٣٠٨/٣ (٢) المسند ٣٦٩/٣ (٣) المسند ٣٩٠/٣ (٤) المسند ٣/٣٧٢
٢٩٢

نحى عنى انماطك فتقول نعم ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم
انها ستكون لكم انماط فاتركها. (٥)

(٥٣٠) قال : ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك ح وأسحق بن يوسف الأزرق
ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال لما تزوجت امرأة على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر أتزوجت قال قلت نعم قال يكرا أو ثيبا
قال قلت ثيبا قال ألا يكرا تلاعبها قال قلت يا رسول الله كن لى أخوات
فخشيت ان تدخل بيثى وبينهن فقال : ان المرأة تنسك لدينها ومالهها
وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك. (٦)

(٥٣١) قال : ثنا أسود بن عامر أنا أبو بكر عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر
بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة قال فاستأذنت
أتعجل قلت انى تزوجت قال ثيبا أم بكرا قال قلت ثيبا قال فإلا كانت
بكرا تلاعبها وتلاعبك قال انطلق وأعمل عملا كرسا . قال أبو بكر يعنى
لا تطرقهن ليلا. (٧)

(٥٣٢) وقال ثنا عبده حدثنى الأسود عن نبيح العنزى عن جابر بن عبد الله قال قال
لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر ألك امرأة ^{قال} قلت نعم قال أثيبا نكحت
لم بكرا قال قلت له تزوجتها وهي ثيب قال فقال لى فهلا تزوجتها جويرة قال
قلت له قتل أبى معك يوم كذا وكذا وترك جوارى فكرهت أن أضم
اليهن جارية كأحداهن فتزوجت ثيبا تفصع قملة أحداهن وتخيط
درع أحداهن اذا تخرق قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانك نعم ما رأيت. (٨)

— غريب الحديث —

بكر : الجارية التى تفتض اى لم تنزل قضتها . اى عذرتها وكرتها .
وجمعها أبكار . والبكر من النساء التى لم يقربها رجل . (٩)

(٥) المسند ٢/ ٢٩٤ (٦) المسند ٣/ ٣٠٢ (٧) المسند ٣/ ٣٦٢ (٨) المسند ٣/ ٣٥٨
(٩) راجع تهذيب اللغة ١٠/ ٢٢٣-٢٢٤ والفردات ٥٨ ولسان العرب ٤/ ٧٨

- ثيب : هي التي ليس بيكر (١٠)
خرقاء : حقاء جاهلة وهي تأنيث الأخرق . (١١)
العداري - الابكار : والعدرة : ما للبر من الالتحام قبل الافتراض (١٢)
لعابها : ضبطه الاكثر بكسر اللام - وهو مصدر من الملاعبة ، وورد بضم اللام والمراد
به الرقيق ، وفيه اشارة الى مص لسانها ورشف شفتيها . (١٣)
أنماط : هي ضرب من البسط له خمل رقيق - واحدها نمط (١٤)
تقصع - القصع : قتل الصواب والقطة بين الظفرين (١٥)
الدرع : القميص (١٦)

رجال الحديث -

- ١ - سفيان بن عيينه سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - عمرو بن دينار المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٣ - محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٤ - شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٥ - هاشم بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٦ - محارب بن دثار سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٧ - اسود بن عامر شاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٨ - حجاج بن محمد المصيصي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٩ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١٠ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤

-
- (١٠) النهاية: ٢٣١/١ وراجع تهذيب الصحاح: ٤٣/١
(١١) النهاية: ٢٦/٢ ولسان العرب: ٧٥/١٠٥
(١٢) النهاية: ١٩٦/٣ وراجع المصباح المنير: ٣٩٩
(١٣) راجع فتح الباري: ١٢٢/٩ والنهاية: ٢٥٢/٤ (١٤) النهاية: ١١٩/٥ وراجع المصباح
(١٥) لسان العرب: ٢٧٤/٨ وراجع القاموس المحيط: ٧١/٣ المنير: ١٢٦
(١٦) راجع النهاية: ١١٤/٢ والمصباح المنير: ١٩٢

- ١١ - محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ١٢ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ١٣ - عبد الملك بن أبي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
- ١٤ - اسحق بن يوسف الأزرق سبقت ترجمته في باب رقم ٧٨
- ١٥ - عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ١٦ - أبو بكر بن عياش سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٨
- ١٧ - سليمان بن مهران الأعشى سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٨ - طلحة بن نافع أبو سفيان الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٩ - عبيد بن حميد سبقت ترجمته في باب رقم ٥٧
- ٢٠ - الأُسود بن قيس سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٣
- ٢١ - نبيح بن عبد الله العنزي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٣

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لأن رجال الطرق الستة الأولى ثقات إلا عبد الملك بن أبي سليمان في الطريق السادس فهو صدوق أو هام لكن مسلماً (١٧) أخرج له هذا الحديث وتابعه عن عطاء ابن جريح عند البخاري (١٨) والنسائي (١٩) فدل على أنه لم ييسم في هذا الحديث .

وأما الطريق السابع والثامن فضعيفان لأن في السابع أسباط سفيان صدوق يدلس وروى بعين ونبيح العنزي في الطريق الثامن مقبول لكن صح حديثه (٢٠) وفيه عبيد بن حميد صدوق ربما أخطأ .

(١٧) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين ١٠٨٢/٢
 (١٨) صحيح البخاري، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً أن يعطي شيئاً... (فتح الباري ٤/٤٨٥)
 (١٩) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب نكاح الأبتكار ٥١/٦
 (٢٠) انظر ترجمته في باب رقم ١٠٣

رواه عن جابر مع عمرو بن دينار ومحارب بن دثار ومحمد بن المنكدر وعطاء بن أبي رباح عامر الشعبي عند البخاري (٢١) ومسلم (٢٢) والنسائي (٢٣) وسعيد بن منصور (٢٤) والدارمي (٢٥) وأبي يعلى (٢٦) وأبي نعيم (٢٧) والبيهقي (٢٨) ووهب بن كيسان عند أحمد (٢٩) والبخاري (٣٠) ومسلم (١٧) وابن حبان (٣١) وأبي نعيم (٣٢) وسالم بن أبي الجعد عند أحمد (٢٩) وأبي داود (٣٣) وابن أبي شيبة (٣٤) وعبد بن حميد (٣٥) وأبي يعلى (٣٦) وابن حبان (٣٧) وابن عدي (٣٨)

(٢١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات (فتح الباري ١٢١/٩)
وانظر صحيح البخاري (فتح الباري ١٢١/٩، ٦٧/٥، ١٢١/٦، ١٢١/٩، ٣٤١/٩، ٣٤٢/٩)

- (٢٢) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر ١٠٨٧/٢ - ١٠٨٩
- (٢٣) سنن النسائي: كتاب البيوع، باب البيع يكون فيه الشرط ٢٦١/٧
- (٢٤) سنن سعيد بن منصور ١٢٦/١
- (٢٥) سنن الدارمي: كتاب النكاح، باب تزويج الابكار ١٤٦/٢
- (٢٦) مسند أبي يعلى: ١٠٦/١
- (٢٧) حلية الاولياء: ٣١٥/٨، ترجمة أبو الحكم سيار
- (٢٨) السنن الكبرى: كتاب الصداق، باب المرأة تصلح امرها للدخول بها ٢٥٤/٧
- (٢٩) انظر باب رقم ٣٧٦ قصة جمل جابر
- (٣٠) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب شراء الدواب والحمير (فتح الباري ٣٢٠/٤)
- (٣١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٥٦/٨، لوحة ١٣٦
- (٣٢) المستخرج لوحة ٢٨٩ - ٢٩٠
- (٣٣) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في تزويج الابكار (عون المعبود ١٧٥/٢)
- (٣٤) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب النكاح، باب ما قالوا في تزويج الابكار ٤١٧/٤
- (٣٥) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٠١
- (٣٦) مسند أبي يعلى: ١٠٨/١، لوحة ١٠٨
- (٣٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٥٤/٨، لوحة ١٥٤ - ١٥٥
- (٣٨) الكامل لابن عدي: ١٥١/٢، ترجمة اسرائيل بن يونس

- والبيهقي (٣٩) وأبي محمد البغوي (٤٠) وأبو نضرة منذرين مالك عند أحمد (٢٩)
 ومسلم (١٧) وابن السنن (٤١) وأبي نعيم (٣٢) وأبو الزبير عند أبي الشيخ (٤٢)
 ورواه عن عمرو بن دينار مع شعبة وسفيان حماد بن زيد عند البخاري (٤٣)
 ومسلم (١٧) والترمذي (٤٤) والنسائي (١٩) والطيالسي (٤٥) وأبي نعيم (٣٢) والبيهقي (٤٦)
 ومحمد بن مسلم الطائفي ذكره البخاري تعليقا (٤٧)
 ورواه عن سفيان بن عيينه مع أحمد قتيبة عند البخاري (٤٨) ومسلم (١٧)
 ورواه عن سفيان أيضا الطيالسي (٤٥) والحميدي (٤٩)
 وأخرجه أبو نعيم (٣٢) من طريق الحميدي وعمر والناقد عند أبي يعلى (٥٠)
 والقعني عند أبي نعيم (٣٢) وحديث ابن عيينه من ثلاثيات أحمد (٥١)

(٣٩) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب الرجل يقضيه خيرا منه ٠٠٠ ٣٥٢ / ٥
 (٤٠) شرح السنة : ١٥٦ / ٨
 (٤١) عمل اليوم والليلة ص ٢٢٨
 (٤٢) اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه ٧٥-٧٧
 (٤٣) صحيح البخاري : كتاب النفقات ، باب عون المرأة تزوجها في ولده (فتح
 الباري ٥١٣ / ٩)
 (٤٤) جامع الترمذي : ابواب النكاح ، باب ما جاء في تزويج الابكار . (تحفة
 الاحوذى ١٧٥ / ٢)
 (٤٥) منحة المعبود : كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح ٣٠٤ / ١
 (٤٦) السنن الكبرى : كتاب النكاح ، باب استحباب التزويج الابكار ٨٠ / ٧
 (٤٧) صحيح البخاري : كتاب الدعوات ، باب الدعاء للمتزوج (فتح
 الباري ١١٠ / ١١)
 (٤٨) صحيح البخاري : كتاب المغازي باب * اذ همت طاعتان منكم ان تفشلا
 والله وليهما ٠٠٠ * (فتح الباري ٣٥٧ / ٧)
 (٤٩) مسند الحميدي : ٥١٤ / ٢
 (٥٠) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١١١
 (٥١) ثلاثيات مسند الامام أحمد : ٢٣٩ / ١

- ورواه عن شعبة عن عمرو مع محمد بن جعفر وأسود بن عامر معاذ عند مسلم (١٧)
وآدم بن أبي إياس عند البيهقي (٤٦) وأبو داود عند البغوي (٥٢) وروى عن
محمد بن جعفر مع أحمد محمد بن عمرو الباهلي عند أبي القاسم البغوي (٥٢)
ورواه عن شعبة عن محارب مع هاشم بن القاسم وحجاج وأسود بن عامر آدم
بن أبي إياس عند البخاري (٢١) والبيهقي (٤٦) وأخرجه أبو محمد البغوي
من طريق البخاري (٥٣) ومعاذ عند مسلم (١٧) ورواه عن شعبة أيضا أبو داود
الطيالسي في مسنده (٤٥) ومن طريقه أخرجه أبو نعيم (٣٢) ويحيى بن أبي
بكر عند أبي نعيم (٣٢)
ورواه عن سفیان الثوري عن ابن الخنكدر سعيد بن منصور (٢٤)
(١٧) ورواه عن عبد الملك مع يحيى وإسحق الأزرق عبد الله بن سمير عند مسلم
وأبي نعيم (٣٢) وخالد بن الحارث عند النسائي (٥٤) وعبد بن سليمان عند ابن
ماجه (٥٥) ويزيد بن هارون عند أبي نعيم (٣٢)
ورواه عن إسحق الأزرق مع أحمد سعدان بن نصر عند البيهقي (٥٦)
ورواه عن عبيدة مع أحمد أبو بكر بن أبي شيبة (٣٤)
وحدیث جابر أخرجه ابن النجار (٥٧)

(٥٢) الجعديات لوحة ٢٠٤

(٥٣) شرح السنة: ١٤/٩

(٥٤) سنن النسائي: كتاب النكاح، باب على ما تنكح المرأة ٥٤/٦

(٥٥) سنن ابن ماجه: كتاب النكاح، باب تزويج الابكار ٥٩٨/١

(٥٦) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب استحباب التزويج بذات الدين ٨٠/٧

(٥٧) كنز العمال، ١٦، ٥٠٠-٥٠١

١٩٨ - باب ما جاء في الرجل يرى المرأة فتمجبه .

(٥٣٣) قال الامام أحمد : ثنا عبد الصمد حدثني حرب يعني ابن أبي العالية عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاعجبته فأتى زينب وهي تمعس نية فقضى منها حاجته وقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فاذا رأى أحدكم امرأة فاعجبته فليأت أهله فان ذلك يرد ما في نفسه . (١)

(٥٣٤) وقال : حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير قال أخبرني جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " اذا احدكم أعجبته المرأة فوقع في نفسه فليعمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد من نفسه " (٢)

(٥٣٥) وقال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذا أعجبت احدكم المرأة فليعمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد من نفسه " . (٣)

- غريب الحديث -

- (٤) تمعس : تدبغ . وأصل المعس : المعك والدلك
- نية - النية : الجلد ما كان في الدباغ (٥)

- رجال الحديث -

١ - عبد الصمد بن عبد الوارث سبقت ترجمته في باب رقم ٥

(١) المسند : ٣ / ٣٣٠ (٢) المسند : ٣٠ / ٣٤٨
 (٣) المسند : ٣ / ٣٤١
 (٤) النهاية : ٤ / ٣٤٢ وراجع غريب الحديث لا بن قتيبة : ١ / ٣١٤
 (٥) غريب الحديث لا بن قتيبة : ١ / ٣١٤ وتهذيب اللغة : ١٥ / ٥١٠

- ٢ - حرب بن أبي العالية ، أبو معاذ البصرى ، واسم أبي العالية مهران ، صدوق
يهم ، من الطبقة العابعة روى له مسلم والنسائي (٦)
 - ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٤ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٥ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
 - ٦ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث ومباني درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع
في الطريق الثاني وفي الطريق الاول حرب بن أبي العالية صدوق بهم لكن مسلما (٧)
أخرج له هذا الحديث .

وابن لهيعة في الطريق الثاني والثالث صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث
وتابعه وتابع حرب بن أبي العالية عن أبي الزبير هشام الدستوائي عند مسلم (٧)
والترمذى (٨) وأبي داود (٩) والنسائي (١٠) في السنن الكبرى وعبد بن حميد (١١)

(٦) راجع تقريب التهذيب: ١٥٧/١ وتهديب التهذيب: ٢٢٥/٢ والجرح والتعديل:
٢٥١/٣ والتاريخ الكبير: ٦٤/٣ - ٦٥ وميزان الاعتدال: ٤٧٠/١ والخلاصة
٨٤ والثقات لابن شاهين لوحة ٢٥

(٧) صحيح مسلم: كتاب النكاح ، باب ندب من رأى امرأة فوقع في نفسه . . .
١٠٢ ١/٢

(٨) جامع الترمذى : ابواب الرضاع ، باب ما جاء في الرجل يرى المرأة فتعجبه
(تحفة الاحوذى ٢٠٣/٢)

(٩) سنن أبي داود : كتاب النكاح ، باب في ما يؤمر به من غض البصر (عيون
المعبود ٢١٢/٢)

(١٠) تحفة الاشراف : ٣٥٠/٢

(١١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٥٤

وابن حبان (١٢) وابن نعيم (١٣) والبيهقي (١٤) ومقل عند مسلم (٧) وأبى نعيم (١٣) وموسى بن عقبة عند أحمد (١٥) وابن جريج عند ابن حبان (١٢) فدل هذا على أن حرب بن أبي العالية وابن لهيعة حفظا هذا الحديث .
 رواه عن حرب بن أبي العالية مع عبد الصمد مقل بن مهدي عند أبي نعيم (١٣) وقتيبة أخرج حديثه النسائي في السنن الكبرى مرسلًا . (١٠)
 ورواه عن عبد الصمد مع أحمد زهير بن حرب عند مسلم (٧) وأبى نعيم (١٣) وأحمد بن إبراهيم الدورقي عند أبي نعيم . (١٣)
 وأخرجه من طريق أحمد البيهقي (١٦)
 وله شواهد :

— عن أبي كيشة الأنباري رضي الله عنه : أخرجه أحمد (١٧) قال العراقي إسناده جيد (١٨) وقال البيهقي : رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات (١٩) وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أخرجه الدارمي (٢٠)

(١٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٧/لوحه ١٨٠

(١٣) المستخرج لوحه ٢٧٢

(١٤) السنن الكبرى : كتاب النكاح ، باب ما يفعل اذا رأى من اجنبية ما يعجبه ٩٠/٧

(١٥) انظر باب ١٩٩ النبي عن مباشرة . . .

(١٦) شعب الايمان : ٢٠/لوحه ٢٣٢

(١٧) مسند احمد : ٤١/٢٣١

(١٨) المغني عن حمل الاسفار في الاسفار (احياء علوم الدين ٢٩/٢)

(١٩) مجمع الزوائد : ٤٠/٢٩٢

(٢٠) سنن الدارمي : كتاب النكاح ، باب الرجل يراى المرأة فيخاف على نفسه ١٤٦/٢

قال ابن أبي حاتم : مثل أبي عن حديث رواه سفيان وإسرائيل عن أبي
إسحاق فاختلفا فقال سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام
عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . ورفع إسرائيل وأوقفه
سفيان ولم يرفعه فسمعت أبي يقول سفيان أحفظ من إسرائيل والحديث
موقوف (٢١)

— وعن أنس رضى الله عنه :

عند ابن أبي حاتم (٢٢) . قال سألت أبي عن حديث رواه محمد بن
بكار عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس . . . قال أبي هذا حديث منكسر
بهذا الإسناد (٢٢)

(٢١) ظل الحديث لابن أبي حاتم ٣٩٤/١

(٢٢) ظل الحديث لابن أبي حاتم ٤١٣/١

١٩٩ - باب النبي عن مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة

(٥٣٦) قال الامام أحمد : حدثنا سليمان بن داود ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي ان يياشر الرجل الرجل في ثوب واحد والمرأة المرأة في ثوب واحد وقال اذا اعجبت أحدكم المرأة فليقع على اهله فان ذلك يرد من نفسه وقال جابر : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطروق اذا جئنا من السفر (١)

(٥٣٧) وقال : ثنا ابراهيم بن أبي العباس ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يياشر الرجل الرجل في الثوب الواحد ولا تياشر المرأة المرأة في الثوب الواحد " (٢)

(٥٣٨) وقال : ثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يياشر الرجل فقال جابر زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك واسناده قال سألت جابرا عن المرأة تياشر المرأة قال زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك (٣)

رجال الحديث -

- ١ - سليمان بن داود الهاشمي سبقت ترجمته في باب رقم ٥٨
- ٢ - عبد الرحمن بن أبي الزناد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
- ٣ - موسى بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٩
- ٤ - محمد بن مسلم أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - ابراهيم بن أبي العباس سبقت ترجمته في باب رقم ١٢٢
- ٦ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٧ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

— تخريج الحديث وبيان درجته —

أورد البيهقي حديث ابن أبي الزناد ثم قال : " فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف " (٤)

قلت : الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في الطريق الثالث وابن أبي الزناد في الطريق الاول والثاني صدوق تغيير حفظه لما قدم بغداد لكنه رواه عنه في الطريق الاول سليمان بن داود الهاشمي وروايته عنه حسان سبق ذلك في ترجمته .

أخرجه الحاكم بسنده عن سليمان بن داود عن عبد الرحمن بن أبي الزناد وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٥) ووافقه الذهبي (٥)

وفي الطريق الثالث ابن لبيبة صدوق خلط ويدلس وروى عنه لكنه تابعه مع موسى بن عتبة عن أبي الزبير محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عند ابن ابي شيبة (٦) والحاكم (٥) وهو صدوق سييء الحفظ جدا (٧)

رواه عن عبد الرحمن بن أبي الزناد سريج بن النعمان عند أحمد (٨) وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

— عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٩) والترمذي (١٠) وأبو داود (١١) والطيالسي (١٢) وابن أبي شيبة (٦) وأحمد (١٣) والبيهقي (١٤)

(٤) مجمع الزوائد ١٠٢ / ٨٦

(٥) المستدرک، کتاب الادب، باب النهي عن مباشرة الرجل الرجل ٢٨٨—٢٨٧ / ٤ ٠٠٠

(٦) مصنف ابن أبي شيبة، کتاب النکاح، باب في مباشرة الرجل الرجل ٣٩٧—٣٩٨ / ٤ ٠٠٠

(٧) انظر ترجمته في باب رقم ٤ (٨) انظر باب رقم ٢٩ " وعيد تارك الصلاة "

(٩) صحيح البخاري، کتاب النکاح، باب لا تبأشر المرأة المرأة ٠٠ (فتح الباری ٣٣٨ / ٩)

(١٠) جامع الترمذي، ابواب الادب، باب ما جاء في كراهية مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة (تحفة الاحوذى ١٨ / ٤)

(١١) سنن أبي داود، کتاب النکاح، باب في ما هو مرببه من غنى البصر (عون المعبود ٢ / ١٢)

(١٢) منحة المعبود، کتاب الحدود، باب النهي عن الزنا ٢٩٢ / ١ ٠٠٠ (المستدرک ٣٨٠ / ١)

(١٤) السنن الكبرى، کتاب النکاح، باب ما جاء في الرجل ينظر عورة الرجل ٩٨ / ٧ ٠٠٠

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أخرجه مسلم (١٥) والترمذي (١٠) وابن
أبي شيبة (٦) والبيهقي (١٤) .
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه ابن أبي شيبة (٦) وابن حبان (١٦)
والبيهقي (١٤)
- وعن أبي ریحانة رضي الله عنه : أخرجه ابن أبي شيبة (٦) والدارمي (١٧)
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه ابن أبي شيبة (٦) وابن حبان (١٦)
والحاكم (٥)

(١٥) صحيح مسلم؛ كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات ٢٦٦/١

(١٦) موارد الظمان ٤٨٢ - ٤٨٣

(١٧) سنن الدارمي؛ كتاب الاستئذان، باب في النبي عن مكامة الرجل ...

٢٠٠ - باب سوأل امهات المؤمنين النبي صلى الله عليه وسلم النفقة .

(٥٣٩) قال الامام أحمد : ثنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر قال ثنا زكريا يعنى ابن اسحق عن أبي الزبير عن جابر قال أقبل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يبابه جلوس فلم يؤذن له ثم أقبل عرفاً ستأذن فلم يؤذن له ثم أذن لابي بكر وعمر فدخلوا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساء ه وهو ساكت فقال عمر رضى الله عنه لا كلمن النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رأيت بنت زيد امرأة عمر فسألتنى (١) النفقة آتفا فوجأت عنقها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا (٢) نواجذه قال : " هن حولي كما ترى بسألتنى النفقة فقام أبو بكر رضى الله عنه الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان تسألان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساء ه والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وأنزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة فقال : انى أريد أن اذكرك أمرا ما أحب أن تعجلى فيه حتى تستأمرى أيويك قالت : ما هو ؟ قال فتلا عليه ما : يا ايها النبي قل لازواجك (٣) الآية . قالت عائشة ما فيك استأمر أبوى بل أختار الله ورسوله وأسألك أن لا تذكر لامرأة من نسائك ما اخترت فقال : " ان الله عز وجل لم يبعثنى معنفا ولكن بعثنى معلما ميسرا لا تسألنى امرأة منهن عما اخترت الا أخبرتها " (٤)

(٥٤٠) وقال : ثنا روح ثنا زكريا ثنا أبو الزبير عن جابر فذكر نحوه الا أنه قال حوله نساء ه واجم وقال : " لم يبعثنى معنفا أو مفتنا " (٤)

(١) هكذا في الاصل صوابه " سألتنى النفقة " كما في نسخة رقم ١٥٩/٤ وب ٢١٩/٢

وت ٥٧٢/٢

(٢) هكذا في الاصل صوابه حتى بدت كما في الطريق الثاني

(٣) سورة الاحزاب آية ٢٨ (٤) المسند ٣٣٨/٣

(٥٤١) قال : ثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الزبير سمع جابر بن عبد الله أنه قال ان أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله النفقة فلم يوافق عنده شيء حتى أحجزته فاتاه أبو بكر فاستأذن عليه فلم يؤذن له ثم أتاه عمر فاستأذن عليه فلم يؤذن له ثم استأذنا بعد ذلك فاذن لهما ووجداهما بيضين فقال له عمر يا رسول الله ان ابنة زيد سألتني النفقة فوجأتها أونحو ذلك و اراد بذلك ان يضحك فضحك حتى بدت نواجذه وقال : " والذي نفسي بيده ما حبسنى غير ذلك " فقاما الى ابنتيهما فأخذتا بأيديهما فقالا أتسلان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فتباهمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فقالتا لا نعد فعند ذلك نزل التخيير (٥)

— غريب الحديث —

- وجأت : وجاء باليد والمكين كوضعه ضربه (٦)
نواجذه : قيل المراد بالنواجذ في هذا الحديث الانياب . وقيل الضحواك وقيل الاضراس والراجع الاول (٧)
تستأمرى : تستشيرى (٨)
معنفا = العنف - بضم العين واسكان النون : ضد الرفق (٩)
واجما : اى مهتما . والواجم : الذى اسكته الهم وعلته الكتابة وقد وجم بجم وجوماً وقيل الوجوم : الحزن (١٠)

(٥) المسند ٣٤٢ / ٣

(٦) القاموس المحيط: ٣٣ / ١ وراجع المجموع المفيد في غريب القرآن والحديث لوجه

١٣٢ وتهذيب الصحاح ٣٢ / ١٠

(٧) راجع تهذيب الاسماء واللغات للنوى ١٦٠ / ٢ / ٢ والنهية: ٢٠ / ٥

(٨) راجع النهاية: ٦٦ / ١ ولسان العرب: ٣٠ / ٤

(٩) تهذيب الاسماء واللغات للنوى ٤٥ / ٢ / ٢ وراجع النهاية ٣٠٩ / ٣ والمصباح الضير ٤٣٣

(١٠) النهاية: ١٥٧ / ٥ وراجع القاموس المحيط: ١٨٦ / ٤

معنى العنت : المشقة ، يقال اغتسه تغتته تغتتا : سألته عن شيء أراد
به اللبس عليه والمشقة (١١)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٢ — زكريا بن اسحق المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٦
- ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ — روح بن عبادة سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٥ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٦ — عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في
الطريق الثالث وبقية رجاله ثقات الا ابن لهيعة في الطريق الثالث فهو صدوق خلط
ويدلس لكنه صرح بالتحديث وتابعه عن أبي الزبير زكريا بن اسحق في الطريق
الاول والثاني .

رواه عن أبي عامر العقدي مع أحمد سليمان بن عبد الله الغيلاني عند
النسائي في السنن الكبرى (١٢) .

ورواه عن روح مع أحمد زهير بن حرب عند مسلم (١٣) وأبي يعلى (١٤)
وأخرجه أبو نعيم (١٥) من طريق أبي يعلى . وأبو محمد البغوي (١٦) من طريق مسلم .
ومحمد بن اسحق الصفاني والحسن بن مكرم كلاهما عند البيهقي (١٧)

(١١) راجع لسان العرب: ٦١/٣ والنهية: ٣٠٦/٣ (١٢) تحفة الاشراف: ٢٩٢/٢
 (١٣) صحيح مسلم: كتاب الطلاق، باب بيان ان تخيير امرأته لا يكون طلاقا الا بالنية ١١٠٤/٢
 (١٤) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٢٢ (١٥) المستخرج لوحه ٢٩٤
 (١٦) تفسير البغوي: ٥/٢٥٥
 (١٧) السنن الكبرى: كتاب النكاح، باب ما يجب عليه من تخيير النساء ٣٨/٧

٢٠١ - باب النهي عن طلاق الحائض .

(٥٤٢) قال الامام أحمد : حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير قال سألت جابرا عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض فقال طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض فأتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليراجعها فأنها امرأته " (١)

رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

تخریج الحديث ومیان درجته -

قال الهيثمي : رواه أحمد ورجال رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن (٢) .

قلت : ابن لهيعة من رجال مسلم الا انه صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث فحديثه حسن كما ذكر الهيثمي وتدل على أبي الزبير منتف احتماله لأنه صرح بالسماع .

وله شاهد يقويه فيكون صحيحا لغيره :

- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٣) ومسلم (٤) والترمذي (٥) وأبو داود (٦) والنسائي (٧) وابن ماجه (٨) ومالك (٩)

(١) المسند ٣٨٦/٣ (٢) مجمع الزوائد ٣٣٦/٤٠

(٣) صحيح البخاري : كتاب الطلاق ، باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء ﴾ (فتح الباري ٣٤٥/٩)

(٤) صحيح مسلم : كتاب الطلاق ، باب تحريم طلاق الحائض ١٠٩٣/٢ (٢٠٨/٢)

(٥) جامع الترمذي : ابواب الطلاق واللعمان ، باب ما جاء في طلاق السنة (تحفة الاحوذى

(٦) سنن أبي داود : كتاب الطلاق ، باب في طلاق السنة (عين المعبود ٢٢١/٢)

(٧) سنن النسائي : كتاب الطلاق ، باب وقت الطلاق ١١٢/٦

(٨) سنن ابن ماجه ، كتاب الطلاق ، باب طلاق السنة ٦٥١/١

(٩) الموطأ ، كتاب الطلاق ، باب ما جاء في الأفراد وعدة الطلاق وطلاق الحائض ٥٧٦/٢

والطيالسي (١٠) والشافعي (١١) وعبد الرزاق (١٢) وأحمد (١٣) والدارمي (١٤)
 وابن الجارود (١٥) والطبري (١٦) والطحاوي (١٧) والدارقطني (١٨) والبيهقي (١٩).

-
- (١٠) منحة المعبود: كتاب الطلاق، باب جواز للحاجة ٠٠٠ ٣١٣/١
 - (١١) مسند الشافعي ١٠١
 - (١٢) المصنف: كتاب الطلاق، باب طلاق الحائض والنفساء ٣٠٨/٦
 - (١٣) مسند أحمد: ٦/٢
 - (١٤) سنن الدارمي، كتاب الطلاق، باب السنة في الطلاق ١٦٠/٢
 - (١٥) المنتقى: كتاب الطلاق ٢٤٤
 - (١٦) تفسير الطبري، سورة الطلاق، ١٣١/٢٨
 - (١٧) شرح معاني الآثار: كتاب الطلاق، باب الرجل يطلق امرأته وهي حائض ٥١/٣٠٠
 - (١٨) سنن الدارقطني، كتاب الطلاق ١١/٤
 - (١٩) السنن الكبرى: كتاب الخلع والطلاق، باب الطلاق يقع على الحائض ٠٠٠
- ٣٢٥/٢.

٢٠٢ - باب جواز خروج المعتدة للحاجة .

(٥٤٣) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير
انه سمع جابر بن عبد الله يقول طلقت خالتي فارادت ان تجد نخلها فزجرها
رجل ان تخرج فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال " بلى فجدى نخلك
فانك عسى ان تصدقي أو تفعلني معروفا " (١)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
 - ٣ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان جميع رجاله ثقات الا أبا الزبير فهو صدوق يدلس

لكنه صرح بالسمع .

- رواه عن أبي الزبير مع ابن جريج ه ابن لهيعة عند الطحاوي (٢) والخطيب (٣)
ورواه عن ابن جريج مع عبد الرزاق يحيى بن سعيد عند مسلم (٤) وأبي
داود (٥) والطحاوي (٢) والحاكم (٦) والبيهقي (٧)

(١) المسند: ٣/١٣٢

(٢) شرح معاني الآثار: كتاب الطلاق، باب المتوفى عنها زوجها هل لها ان تصافر في
عدتها ٣/٧٤

(٣) تاريخ بغداد: ٩/٤٤٥ ترجمة عبدالله بن حماد الايلي

(٤) صحيح مسلم: كتاب الطلاق، باب خروج المعتدة البائن ٢/١١٢

(٥) سنن أبي داود: كتاب الطلاق، باب في المبتوتة تخرج بالنهار (عن المعبود ٢/٥٧٢)

(٦) المستدرک: كتاب الطلاق، باب خروج المطلقة ثلاثا لحوائجها ٢/٢٠٧

(٧) السنن الكبرى: كتاب العدد، باب كيفية سكنى المطلقة والمتوفى عنها ٧/٤٣٦

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه

الذهبي (٦) .

قلت : وهم في استدراكه على مسلم وكذلك الذهبي في موافقه اياه اذ ان مسلما

أخرجه في صحيحه من طريق يحيى ومن طريق عبد الرزاق .

ورواه عن ابن جريج أيضا حجاج عند مسلم (٤) وابن ماجه (٨) وأبي

نعيم (٩) ومخلد عند النسائي (١٠) وروح عند ابن ماجه (٨) وأبي يعلى (١١)

وأبو عاصم إضحاك بن مخلد عند الدارمي (١٢) والطحاوي (٢) وأبي نعيم (٩) .

وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (١٣)

ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد محمد بن رافع عند مسلم (٤) وإسحق عند أبي

نعيم (٩)

وأخرجه أبو نعيم من طريق أحمد (٩)

ذكر الذهبي بانه رواه أحمد في مسنده عن يحيى القطان عن ابن جريج لكنني

لم أجده في مسند جابر من رواية يحيى ولم يذكره ابن حجر في الاطراف (١٥)

(٨) سنن ابن ماجه : كتاب الطلاق ، باب هل تخرج المرأة في عدتها ٦٥٦/١

(٩) المستخرج لوحة ٣٠٠

(١٠) سنن النسائي ، كتاب الطلاق ، باب خروج التوفى عنها بالنهار ١٢٤/٦

(١١) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١٢٠

(١٢) سنن الدارمي : كتاب الطلاق ، باب خروج التوفى عنها زوجها ١٦٨/٢

(١٣) المصنف : كتاب الطلاق ، باب الكفيل في نفقة المرأة ٢٥/٧

(١٤) راجع تلخيص المستدرک للذهبي ٢٠٧/٢

(١٥) اطراف المسند لوحة ٥٤

كتاب العتق

٢٠٣ - باب من تولى غير مواليه .

(٥٤٤) قال الامام أحمد : ثنا أبو عامر ثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء ثنا خالد بن أبي حيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من تولى غير مواليه فقد خلع ريقه الايمان من عنقه " (١)

- غريب الحديث -

ريقه - الريقة في الأصل : عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها ، فاستعارها للإسلام يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الاسلام : أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
 - ٢ - يعقوب بن محمد بن طحلاء - بمهملتين الثانية ساكنة - أبو يوسف المدني ، ما به بأمر من كبار الطبقة السابعة ، مات سنة اثنتين وستين ومائة روي له مسلم حديثاً واحداً عن عمه عن عائشة " بيت لا تعرفيه جياح أهله " (٣)
 - ٣ - خالد بن أبي حيان مولى هزيمة امرأة من بنى دينار ، ولدت في بنى سلمة ، سئل أبو زرعة عنه فقال مدني ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات . (٤)
- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال البيهقي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن أبي حيان وهو شقة . (٥)

(١) المسند : ٣ / ٣٢٢ (٢) النهاية : ٢ / ١٩٠ وراجع القاموس المحيط : ٣ / ٢٤٢
 (٣) راجع تقريب التهذيب : ٢ / ٣٧٧ وتهذيب التهذيب : ١١ / ٣٩٥ - ٣٩٦ والجرح والتعديل : ٩ / ١٤٢ وتاريخ ابن معين : ٣ / ١٦٦ والخلاصة : ٤٣٧ والتاريخ الكبير : ٣٩٧ / ٨ - ٣٩٨
 (٤) راجع الجرح والتعديل : ٣ / ٤٢٢ والتاريخ الكبير : ٣ / ١٤٣ وجزء من الاكمال للحسين لوحة ٢٢ وتعجيل المنفعة : ٧٦ والثقات لابن حبان : ٤ / ١٩٩
 (٥) مجمع الزوائد : ٤ / ٢٣٢

صححه السيوطي (٦) وواقفه الالباني (٦)

قلت : الحديث حسن لذاته لان فيه يعقوب ما به بأس . والحديث متصل

الاسناد لان رجاله روى بعضهم عن بعض .

رواه عن جابر مع خالد بن ابي حيان طلحة بن نافع عند ابي يعلى (٧)

ولفظه : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادعا الي غير ابيه او اتسمى لغير مواليه فعليه لعنة الله "

ورواه عن يعقوب بن محمد مع ابي عامر اسماعيل بن ابي عياش عند البخاري

في التاريخ (٨)

وحديث جابر أخرجه الضياء المقدسي (٦)

وله شواهد :

— عن علي رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٩) ومسلم (١٠) والترمذي (١١) واحمد (١٢)

— وعن ابي هريرة رضي الله عنه : أخرجه مسلم (١٠) وأبوداود (١٣)

— وعن انس رضي الله عنه : أخرجه أبو داود (١٣)

(٦) صحيح الجامع الصغير للالباني : ٢٧٧/٥

(٧) مسند ابي يعلى : ١/لوحه ١١٥

(٨) التاريخ الكبير : ١٤٣/٣

(٩) صحيح البخاري : كتاب الجزية والموادعة ، باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة ...

(فتح الباري ٢٧٣/٦)

(١٠) صحيح مسلم : كتاب العتق ، باب تحريم تولي العتيق غير

مواليه ١١٤٦/٢ - ١١٤٧

(١١) جامع الترمذي : ابواب الولاء والهيبة ، باب ما جاء من تولي غير مواليه ...

(تحفة الاحوذى ١٩٢/٣)

(١٢) مسند أحمد : ٨١/١

(١٣) سنن ابي داود : كتاب الاداب ، باب في الرجل ينتهي الى غير مواليه

(عون المعبود ٤٩٢/٤)

- وعن عمرو بن خارجة رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٤) وأحمد (١٥)
- وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه ابن مساجه (١٦) وأحمد (١٧)
والدارمى (١٨)
- وعن سعيد بن زيد بن عمرو رضى الله عنه : أخرجه الطيالسى (١٩)

-
- (١٤) سنن ابن ماجه : كتاب الوصايا ، باب لا وصية لواثر ١٠٥/٢
(١٥) مسند أحمد : ١٨٦/٤
(١٦) سنن ابن ماجه : كتاب الحدود ، باب من ادعى الى غير أبيه أو تولسى
غير مواليه ٨٢٠/٢
(١٧) مسند أحمد : ٣٠٩/١
(١٨) سنن الدارمى : كتاب الفرائض ، باب من ادعى الى غير أبيه ٣٤٤/٢
(١٩) منحة المعسرود : كتاب العتق ، باب ما جاء في فضل الملوك ٢٤٤/١

٢٠٤ - باب في بيع امهات الاولاد .

(٥٤٥) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر انه سمعه يقول كنا نبيع سرارينا امهات اولادنا والنبي صلى الله عليه وسلم فينا حتى لا يرى بذلك بأسا . (١)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

أخرجه ابن ماجه (٢) من طريق عبد الرزاق قال البوصيري : " هذا اسناد صحيح رجاله ثقات (٣) وصححه ابن حزم (٤) وحسنه المنذرى (٥) .

قلت : وهو كما قال المنذرى لان فيه أبا الزبير فهو صدوق يدلس الا انه صرح بالسمع وبقية رجاله ثقات وهو متصل الاسناد لان رواه روى بعضهم عن بعض .

رواه عن جابر مع أبي الزبير عطاء عند أبي داود (٦) وابن حبان (٧)

(١) المسند ١/٣ : ٣٢

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب العتق ، باب امهات الاولاد ٨٤١/٢

(٣) مصباح الزجاجه لوجه ١٥٨

(٤) المحلى : ٢١/٨

(٥) مختصر سنن أبي داود : ٤١٢/٥

(٦) سنن أبي داود : كتاب العتق ، باب في عتق امهات الاولاد . (عون المعبود ٤٧/٤)

(٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٦/لوحه ٢٣٣ وانظر موارد الظمان ٢٩٦

والحاكم (٨) والبيهقي (٩) . وفيه قال جابر رضى الله عنه: وبعنا امهات
الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر فلما كان عمر نهانافانتهينا .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقوه

الذهبي (٨) وصححه ابن حبان (٧)

قلت : في سنده عند هؤلاء حماد بن سلمة ثقة لكنه رواه عن قيس بن

سعد وروايته عنه ليست بذاك (١٠)

رواه عن جابر ابوسلمة عند ابن ابى شيبة في مسنده (٣)

ورواه عن ابن جريج مع عبد الرزاق مكي بن ابراهيم عند التميمي في السنن

الكبرى (١١) وعبد المجيد عند الشافعي في سننه (١٢) وروح بن عباد عند ابى يعلى (١٣)

ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧)

(٢) ورواه عن عبد الرزاق مع احمد اسحق بن منصور ومحمد بن يحيى عند ابن ماجه

وعبد الرحمن بن بشر عند الدارقطني (١٤) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٩)

وله شاهد من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه .

أخرجه الطيالسي (١٥) وأحمد (١٦) والحاكم (٨) والبيهقي (٩)

صححه الحاكم ووافقوه الذهبي .

لكنه في سنده عندهم زيد العمى ليس بالقوى (١٧)

(٨) المستدرک، کتاب البيوع ١٨/٢-١٩

(٩) السنن الكبرى، کتاب عتق امهات الاولاد، باب الخلاف في امهات الاولاد ١٠/٣٤٧-٣٤٨

(١٠) انظر ترجمته في باب رقم ٣٦ (١١) تحفة الاشراف: ٢/٣٢٤

(١٢) بدائع المعنى: ٢/١٣٩ (١٣) مسند أبى يعلى: ١/لوحه ١٢٢

(١٤) سفن الدارقطني، کتاب المکاتب ٤/١٣٥-١٣٦

(١٥) منحة المعبود، کتاب العتق، باب ما جاء في المدبر والمکاتب وام الولد ١/٢٤٥

(١٦) مسند احمد: ٣/٢٢

(١٧) تقريب التهذيب: ١/٢٧٤

٢٠٥ - باب جواز بيع المدير عند الحاجة .

- (٥٤١) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أنا عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله يقول اعتق رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما له ليس له مال غيره على دبر منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يبتاعه مني ؟ فقال نعيم بن عبد الله أنا ابتاعه / فقال عمرو قال جابر غلام قبطي مات عام الاول زاد فيها أبو الزبير يقال لسه يعقوب (١)
- (٥٤٢) وقال : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابرا يحدث أن رجلا اعتق مملوكا له عن دبر منه فدعا به النبي صلى الله عليه وسلم فباعه . (٢)
- (٥٤٣) وقال : ثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا باع النبي صلى الله عليه وسلم عبدا مدبرا فاشتراه ابن النحام عبدا قبطيا مات عام الاول في امرة ابن الزبير دبره رجل من الأنصار ولم يكن له مال غيره . (٣)
- (٥٤٤) وقال : ثنا حسين أنا ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رجلا اعتق عبدا له ليس له غيره فرده عليه النبي صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن النحام . (٤)
- (٥٤٥) وقال : ثنا محمد بن عبيد ثنا اسماعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء بن أبي رباح عن جابر قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه أعتق عبدا له عن دبر ولم يكن له مال غيره فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم العبد بثمانمائة ودفعه الى مواليه . (٥)
- (٥٥١) وقال : ثنا وكيع ثنا ابن أبي خالد وسفيان عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم باع المدير . (٦)

(١) المسند : ٢٩٤ / ٣ (٢) المسند : ٣٦٨ - ٣٦٩ / ٣ (٣) المسند : ٣٠٨ / ٣

(٤) المسند : ٣٩٣ / ٣ (٥) المسند : ٣٧٠ / ٣ (٦) المسند : ٣٠١ / ٣

- (٥٥٢) قال : ثنا أسود ثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر أن رجلا
دبر عبداه وعليه دين فباعه النبي صلى الله عليه وسلم في دين مولاه . (٧)
- (٥٥٣) قال : حدثنا الفضل بن دكين ثنا شريك عن سلمة يعني ابن كهيل عن عطاء
وأبي الزبير عن جابر أن رجلا مات وترك مديرا وديننا فأمرهم النبي صلى الله
عليه وسلم أن يبيعوه في دينه فباعوه بثمانمائة . (٨)
- (٥٥٤) قال : ثنا عبد الرزاق أنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال اعتق أبو مذكور
غلاما له يقال له يعقوب القبطي من دبر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له مال غيره قالوا لا قال : من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن
النعام ختن عمر بن الخطاب بثمانمائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : انفقها
على نفسك فان كان فضل فعلى أهلك فان كان فضل فعلى أقاربك فان كان
فضل فبهينا وهينا وهينا . (٩)
- (٥٥٥) قال : ثنا اسماعيل أنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر أن رجلا من الانصار
يقال له أبو مذكور أعتق غلاما له يقال له يعقوب عن دبر لم يكن
له مال غيره فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " من يشتريه
من يشتريه ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله النخعي بثمانمائة درهم فدفعها
اليه وقال : " اذا كان أحدكم فقيرا فليبدأ بنفسه وان كان فضلا
فعلى عياله وان كان فضلا فعلى ذوى قرابته او قال ذوى رحمه وان كان فضلا
فبهينا وهينا . " (١٠)
- (٥٥٦) قال : ثنا علي بن حكيم الأودي وأبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا شريك
عن سلمة بن كهيل عن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
باع المدبر . (٦)

(٨) المسند : ٣/٣٦٥

(٧) المسند : ٣/٣٩٠

(١٠) المسند : ٣/٣٠٥

(٩) المسند : ٣/٣٦٩

(٥٥٧) قال : ثنا وكيع ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم باع المدبر (٦)

(٥٥٨) قال : ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن اسحق عن عبدالله بن أبي نجيب عن مجاهد عن جابر بن عبدالله الاصاري قال كان رجل من بني عذرة يقال له أبو مذكور وكان له عبد قبطي فاعتقه عن دبر منه وكان ذا حاجة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان أحدكم ذا حاجة فليبدأ بنفسه قال فأمره أن يستنفع به فباعه من نعيم بن عبدالله النحام العدوي بثمانمائة درهم (١١)

— غريب الحديث —

دبر : يقال دبر العبد اذا علق عنته بموته . (١٢)

— رجال الحديث —

- ١ — عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٣ — عمرو بن دينار المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦
- ٤ — محمد بن جعفر غندر سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٥ — شعبة بن الحجاج الواسطي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٦ — سفيان بن عيينة المكي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٧ — حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٨ — محمد بن عبدالرحمن بن ابي ذئب سبقت ترجمته في باب رقم ٣٤
- ٩ — محمد بن المنكدر سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
- ١٠ — محمد بن عبيد بن أبي امية سبقت ترجمته في باب رقم ٦

(١١) المسند ٣٧١/٣٠

(١٢) راجع غريب الحديث لا بن قتيبة ١/ ٢٢٥ والنساية ٢٠/ ٩٨ وتبذير الاسماء

واللغات ١٠٣/١/٤

- ١١ - اسماعيل بن أبي خالد ، أبو عبد الله الاحمسي (١٣) البجلي (١٤) بالولاء
ثقة ثبت ، من الطبقة الرابعة ، مات سنة ست وأربعين ومائة روى له الستة (١٥)
- ١٢ - سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ثقة ، من الطبقة
الرابعة مات سنة احدى وعشرين ومائة وقيل ثلاث وعشرة ومائة روى له
الستة (١٦)
- ١٣ - عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ١٤ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٥ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ١٦ - أسود بن عامر الشامي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ١٧ - شريك بن عبد الله النخعي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ١٨ - الفضل بن دكين الكوفي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١٩ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢٠ - اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن عليه سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨
- ٢١ - أيوب بن أبي تميمه السخثياني سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥

(١٣) يفتح الالف وسكون الحاء المهملة وفتح الميم وفي آخرها السين المهملة . هذه
النسبة الى احمس وهي طائفة من بجيلة نزلوا الكوفة - الانساب: ١/ ١٢٥

(١٤) يفتح الباء المنقوطة بواحدة والجيم هذه النسبة الى قبيلة بجيلة وهو ابن انمار
بن أراش بن عمرو وقيل ان بجيلة اسم امهم - الانساب: ٢٠/ ٩١

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ١/ ٦٨ و تهذيب التهذيب: ١/ ٢٩١ - ٢٩٢ وتذكرة
الحفاظ: ١/ ١٥٣ - ١٥٤ والتاريخ الكبير: ١/ ٣٥١ والثقات للمعجل: لوحة ٦
والمعارف ٢١١ والثقات لابن حبان: ٤/ ١٩

(١٦) راجع تقريب التهذيب: ١/ ٣١٨ و تهذيب التهذيب: ٤/ ١٥٥ - ١٥٧ والجرح والتعديل:
٤/ ١٢٠ - ١٢١ والخلاصة ١٤٩ والطبقات الكبرى: ٦/ ٣١٦ والثقات لابن حبان:

٣١٧/٤

٢٢ - علي بن حكيم بن ذبيان - بمعجمة بعدها موحدة ساكنة ثم تحتانية ، الأودي (١٧)
 أبو الحسن الكوفي ، شقة ، من الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ،
 روى له البخاري في الأدب المفرد وروى له معلم والنسائي (١٨)

٢٣ - عبد الله بن محمد أبو بكر بن أبي شيبة سبقت ترجمته في باب رقم ١٩٣

٢٤ - محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢٥ - عبد الله بن أبي نجيع ، يسار ، المكي ، أبو يسار الثقفي (١٩) بالولاء ، ثقة
 رمى بالقدر ، وكان ربما دلس ، من الطبقة السادسة ، مات سنة إحدى
 وثلاثين ومائة أو بعدها ، روى له المته (٢٠)

تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الثمانية الاولى ثقات الا شريك في الطريق
 السابع والثامن فهو صدوق يخطئ كثيرا لكنه تابعه عن سلمة بن كهيل اسماعيل بن
 ابي خالد وسفيان في الطريق الخامس والسادس والاعمش عند النسائي (٢١) فدل
 هذا على ان شريك لم يخطئ في هذا الحديث .

(١٧) يفتح الالف وسكون الواو في آخرها الدال المهملة - هذه النسبة الى أود بن صعب
 بن سعد العشيرة من مذحج - الانساب ٣٨٥/١

(١٨) راجع تقريب التهذيب: ٣٦/٢، وتهذيب التهذيب: ٣١١/٧-٣١٢ والجرح والتعديل:
 ١٨٣/٦ والتاريخ الكبير: ٢٧١/٦

(١٩) يفتح الثاء المثناة والقاف والفاء ، هذه النسبة الى ثقيف وهو ثقيف بن منبه بن بكر
 بن هوازن نزلت أكثر هذه القبيلة بالطائف وانتشرت منها - الانساب ١٣٩/٣

(٢٠) راجع تقريب التهذيب: ٤٥٦/١، وتهذيب التهذيب: ٥٤/٦-٥٥ والكاشف: ١٣٧/٢٠
 وهدى الساري: ١٨١/٢ والعقد الثمين: ٣٠٠/٥-٣٠١

(٢١) سنن النسائي: كتاب آداب القضاة، باب مع الحاكم رعيته من اتلاف أموالهم . . .
 ٢١٦-٢١٥/٨

وفي بقية الطرق سوى الاخير منها أبو الزبير صدوق يدلس الا انه صرح بالسماع
عند الشافعي (٢٢) والبيهقي (٢٣) وروى عنه هذا الحديث الليث بن سعد عند
مسلم (٢٤) والنسائي (٢٥) والشافعي (٢٢) وأبي نعيم (٢٦) والبيهقي في السنن (٢٣)
والشعب (٢٧) وبقيّة رجالها ثقات الا شريك في الطريق الحادي عشر فهو صدوق يخطئ
كثيرا لكن الحديث روى عن أبي الزبير من غير طريقه كما في بقية طرق حديث
أبي الزبير فعلى هذا يكون حديثه حسنا لذاته .
وأما الطريق الثالث عشر ففيه محمد بن اسحق صدوق يدلس وروى بعن
رواه عن جابر مع عمرو بن دينار وابن المنكدر وعطاء وأبي الزبير ومجاهد
طاووس عن ابن عدى (٢٨) وفي سننه عبد الغفار بن القاسم أبو مريم
الانصاري يضع الحديث (٢٩)
ورواه عن عمرو مع ابن جريج وشعبة وسفيان ، حماد بن زيد عبد البخاري
(٣٠)

(٢٢) مسند الشافعي ٣٢٧ - ٣٢٨ والام ٣٤٧/٧ - ٣٤٨

(٢٣) السنن الكبرى: كتاب المدير، باب المدير يجوز بيعه متى شاء

مالكه ٣٠٨/١٠ - ٣١١

(٢٤) صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم اهله ثم

القرابة ٦٩٢/٢ - ٦٩٣

(٢٥) سنن النسائي: كتاب البيوع، باب بيع المدير ٦٧/٧ - ٦٨

(٢٦) المستخرج لوحة ١٧٥

(٢٧) شعب الايمان: ١/ لوحة ٥٤١

(٢٨) الكامل لابن عدى: ٦/ لوحة ١١٣ ترجمة عبد الغفار بن القاسم

أبو مريم الانصاري .

(٢٩) راجع لسان الميزان: ٢/ ٦٤٠

(٣٠) صحيح البخاري: كتاب كفارات الايمان ، باب عتق المدير

وام الولد ٠٠٠ (فتح الباري ١١/ ٦٠٠)

ومسلم (٣١) والشافعي (٢٢) وأبو يعلى (٣٢) والبيهقي (٢٣) وأخرجه ابن حبان (٣٣) من طريق أبي يعلى ومطر الوراق عند مسلم (٣١) والبيهقي (٢٣) وحمام بن سلمة عند الشافعي (٢٢) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٢٣) وأخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج (٣٤)

ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد الحسن بن أبي الربيع عند ابن الجارود (٣٥) ورواه عن شعبة مع محمد بن جعفر آدم بن أبي إياس عند البخاري (٣٦) والبيهقي (٢٣) وأبو النضر هاشم بن القاسم عند الدارمي (٣٧) وأبي القاسم البغوي (٣٨) ورواه عن شعبة الطيالسي (٣٩) ومن طريقه أخرجه أبو القاسم البغوي (٣٨) ويزيد بن هارون عند النسائي في السنن الكبرى (٤٠) ورواه عن محمد بن جعفر هذا الحديث محمد بن بشار عند النسائي في السنن الكبرى (٤٠).

(٣١) صحيح مسلم: كتاب الايمان، باب جواز بيع المدير ١٢٨٩/٣ - ١٢٩٠

(٣٢) مسند أبي يعلى ١١٠/لوحه ١١١

(٣٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٧/لوحه ٨٩

(٣٤) المصنف: كتاب المدير، باب بيع المدير ١٣٩/٩ - ١٤٠

(٣٥) الختفي باب المكاتب والمدير ٣٢٨

(٣٦) صحيح البخاري: كتاب العتق، باب بيع المدير (فتح الباري

١٦٥/٥)

(٣٧) سنن الدارمي: كتاب البيوع، باب في بيع المدير ٢٥٦/٢

(٣٨) الجعديك لوحه ٢٠٥

(٣٩) منحة المعبود: كتاب العتق، باب ما جاء في المدير والمكاتب

وأم الولد ٢٤٥/١

(٤٠) تحفة الاشراف ٢٥٩/٢٠

- ورواه عن سفيان بن عيينه مع أحمد قتيبة عند البخاري (٤١) وأبو بكر
بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عند مسلم (٣١) وابن أبي عمير عند الترمذي (٤٢)
وهشام بن عمار عند ابن ماجه (٤٣) ورواه عن سفيان أيضا الشافعي (٢٢) وعبد
الرزاق (٣٤) وسعيد بن منصور (٤٤) وعمرو الناقد عند أبي يعلى (٤٥) وأبو خيثمة
زهير بن حرب عنده (٣٢) وابن المقرئ عند ابن الجارود (٣٥) والحسن بن محمد
الزعفراني عند البيهقي (٢٣) وأخرجه من طريق الشافعي البيهقي (٢٣) وأبو محمد
البغوي (٤٦)
- ورواه عن ابن أبي ذئب مع حسين كما في الطريق الرابع عاصم بن علي عند البخاري
والبيهقي (٢٣) ويعقوب بن إبراهيم وسعد بن إبراهيم عند النسائي في السنن
الكبرى (٤٨) ومسلم بن قتيبة وسعيد بن سلمة عند البيهقي (٢٣)
- روى هذا الحديث عن عطاء مع من في الباب حسين المعلم عند البخاري (٤٩)
ومسلم (٣١) والنسائي في السنن الكبرى (٥٠) وأبي يعلى (٥١) والبيهقي (٢٣)
وعبد المجيد بن سهيل عند مسلم (٣١) والبيهقي (٢٣) وأخرجه السيوطي (٥٢) من
طريق النسائي ومطر الوراق عند مسلم (٣١) والبيهقي (٢٣) وعبد الملك بن أبي سليمان
عند أبي داود (٥٣) إذ أخرجه من طريق أحمد وليس في المسند فلعله في غيره
أو أن أبا داود تحمله عنه ولم يكن في كتبه وأخرج حديث عبد الملك البيهقي (٢٣)

-
- (٤١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع المدير (فتح الباري ٤/٤٢٠-٤٢١)
- (٤٢) جامع الترمذي، أبواب البيوع، باب ما جاء في بيع المدير (تحفة الاحوذى ٢/٢٣٠)
- (٤٣) سنن ابن ماجه، كتاب العتق، باب المدير ٨٤٠/٢
- (٤٤) سنن سعيد بن منصور ١١١/١ (٤٥) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٦
- (٤٦) شرح السنة ٣٦٦/٩
- (٤٧) صحيح البخاري، كتاب الخصومات، باب من باع على الضعيف... (فتح الباري ٥/٧٢)
- (٤٨) تحفة الاشراف ٢٧٤/٢١
- (٤٩) صحيح البخاري، كتاب الاستقراض، باب من باع مال الفليس... (فتح الباري ٥/٦٥)
- (٥٠) تحفة الاشراف ٢٢٢/٢ (٥١) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٩
- (٥٢) تاريخ جرجان ٢٢٦-٢٢٧ (٥٣) سنن أبي داود، كتاب العتق، باب في بيع المدير
(عون المعبوه ٤/٤٨-٤٩)

والاوزاعي عند أبي داود (٥٣) والنسائي في السنن الكبرى (٥٤) وابن حبان (٥٥)
 والبيهقي (٢٣) وأبو عمرو بن العلاء عند ابن حبان (٣٣) وعبد الكريم بن مالك الجزري
 عند النسائي في الكبرى (٥٤) وعند عبد بن حميد (٥٦) وحبیب بن أبي ثابت
 عند الخطيب (٥٧)

ورواه عن اسماعيل بن ابي خالد مع من في الباب محمد بن بشر عند البخاري (٥٨)
 وهشام عند أبي داود (٥٣) وسعيد بن منصور (٤٤) والبيهقي (٢٣)
 ورواه عن محمد بن عبيد مع احمد أبو داود الحراني عند النسائي (٥٩) ويحيى
 بن جعفر عند البيهقي (٢٣)

ورواه عن وكيع مع أحمد في الطريق السادس محمد بن عبد الله ابن نمير عند
 البخاري (٤١) وابن ماجه (٤٣) ومحمد بن غيلان عند النسائي (٢٥) وعلى بن محمد
 عند ابن ماجه (٤٣)

ورواه عن شريك مع الفضل بن دكين أبو بكر بن أبي شيبة عند أبي يعلى (٦٠)
 وأبو نعيم عند الدارقطني (٦١).
 ورواه عن أبي نعيم مع احمد العباس بن محمد واحمد بن يوسف واهرام بن عبد / (٣١)
 ورواه عن أبي الزبير مع الثوري وأيوب وسلمة بن كهيل مطر الوراق عند مسلم
 والبيهقي (٢٣) وهشام عند الطيالسي (٣٩) وحمام بن سلمة عند الشافعي (٢٢)
 والبيهقي (٢٣) وزهير بن عدي القاسم البغوي (٦٢) ومن طريقه أخرجه أبو محمد البغوي (٤٦)

(٥٤) تحفة الاشراف: ٢/٢٢٧-٢٢٨

(٥٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٦/لوحه ١٩٨

(٥٦) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٢

(٥٧) تاريخ بغداد: ٥/٣٦١ ترجمة محمد بن صالح أبو جعفر العكبري

(٥٨) صحيح البخاري: كتاب الاحكام، باب بيع الامام على الناس... (فتح الباري ١٣/١٧٩)

(٥٩) تحفة الاشراف: ٢/٢٢٤

(٦٠) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١٠٩

(٦١) سنن الدارقطني: كتاب المكاتب ٤/١٣٩

(٦٢) الجعديات لوحه ٣٣٧

وعزرة بن ثابت عند ابن حبان (٦٣) والخطيب (٦٤) وابن جريج عند الشافعي (٢٢)
 والبيهقي (٢٣) وابن عيينه عند الشافعي (٢٢) والبيهقي (٢٣) وأبي محمد البغوي (٤٦)
 أخرجاه من طريق الشافعي

ورواه عن سفيان الثوري مع عبد الرزاق سعيد بن منصور (٤٤) ومحمد بن يوسف
 عند ابن حبان (٦٥) وأخرجه عبد الرزاق عن سفيان (٣٤)
 ورواه عن ايوب السختياني مع ابن علية عبد الوهاب الثقفي ومحمد بن عبد الرحمن
 الطفاوي عند ابن حبان (٣٣)

ورواه عن ابن علية مع أحمد يعقوب بن ابراهيم الدورقي عند مسلم (٢٤)
 والبيهقي (٢٣) وزيد بن ايوب عند النعائي (٢٥) وشجاع بن مخلد عند أبي
 نعيم (٢٦) وأحمد بن ابراهيم الدورقي عند البيهقي (٢٣)
 وأخرجه أبو داود (٥٣) والبيهقي (٢٣) من طريق الامام أحمد .
 ورواه عن مجاهد مع ابن جريج ابان بن صالح عند البيهقي (٢٣)
 ورواه عن محمد بن اسحق هذا الحديث ابراهيم بن محمد عند البيهقي (٢٣)

تنبیه :-

قال البيهقي : قال ابوبكر النيسابوري : وقول شريك ان رجلا مات خطأ
 منه لان في حديث الاعمش عن سلمة بن كهيل " ودفع ثمنه اليه وقال اقض دينك "
 وكذلك رواه عمرو بن دينار وابو الزبير عن جابر ان سيد المدبر كان حوا يوم يبيع
 المدبر (٦٦)

وقال ابن حجر . بعدما أشار الى بعض طرق حديث سلمة بن كهيل وحديث
 أبي الزبير : فاتفت هذه الروايات على ان يبيع المدبر كان في حواة الذي دبره ، الا
 ما رواه شريك عن سلمة بن كهيل بهذا الاسناد " ان رجلا مات وترك مديرا ودينسا
 فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم فباعه في دينه بشانمائة درهم أخرجها الدارقطني (٦٦)

(٦٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٥ / لوحة ١٢٥ - ١٢٦
 (٦٤) تاريخ بغداد : ٤٩ / ٧ ترجمة انسرين خالد أبو حمزة الانصاري
 (٦٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٧ / لوحة ٧٩
 (٦٦) السنن الكبرى للبيهقي : ٣١١ / ١٠ و سنن الدارقطني ١٣٩ / ٤

قال أيضا : قد رواه احمد عن اسود بن عامر عن شريك بلفظ ان رجلا دبر
عبدا له وعليه دين فباعه النبي صلى الله عليه وسلم في دين مولاة ، وهذا شبيه
برواية الأعمش ، وليس فيه للموت ذكر ، وشريك كان تغيير حفظه لما ولي القضاء وسامع
من حمله عنه قبل ذلك أصح ومنهم الاُسود المذكور (٦٢)

وأخرج البيهقي بسنده عن مطر عن أبي الزبير وعطاء وعمرو بن دينار عن جابر
بن عبد الله حدثهم ان رجلا من الانصار اعتق مملوكه ان حدث به حدث فمات
فدعا به النبي صلى الله عليه وسلم فباعه من نعم بن عبد الله أحد بني عدي بن كعب .
(٢٣)

قال البيهقي : قوله " ان حدث به حدث فمات " من شرط العتق وليس بأخبار عن
موت المعتق ومن هنا وقع الغلط لبعض الرواة في ذكر وفاة الرجل فيه عن
البيع وإنما ذكر وفاته في شرط العتق يوم التدبير وهو الذي تدل عليه رواية
الجمهور . (٢٣)

٢٠٦ - باب الحث على الساحة في المعاملات .

(٥٥٩) قال الامام احمد : ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أنا اسرائيل بن يونس عن زيد بن عطاء بن السائب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " غفر الله لرجل كان من قبلكم سيلا اذا باع سيلا اذا اشترى سيلا اذا قضى سيلا اذا اقتضى " . (١)

رجال الحديث -

- ١ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ٢ - اسرائيل بن يونس بن أبي اسحق سبقت ترجمته في باب رقم ١٨
- ٣ - زيد بن عطاء بن السائب الكوفي ، الثقفى ، اشتهر ابن حجر من الضعفاء لكنه في الثقات لابن حبان ، من الطبقة السابعة روى له الترمذى والنسائى . (٢)
- ٤ - محمد بن المنكدر بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث فيه زيد بن عطاء ، اشتهر ابن حجر من الضعفاء ، وعبد الوهاب بن عطاء صدوق ربما اخطأ ويدلس لكنه صرح بالسماع .
سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال : هو عندى منكر رواه بعض الثقات عن محمد بن المنكدر قال بلغنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ولم يذكر جابرا (٣)
قلت : لكن الترمذى رواه عن عباس بن محمد الدورى عن عبد الوهاب بن عطاء (٤) قال

(١) المسند : ٣ / ٣٤٠

(٢) راجع تقريب التهذيب : ١ / ٢٧٦ وتهذيب التهذيب : ٣ / ١٨٤ وميزان الاعتدال : ٢ / ١٠٥ والجرح والتعديل : ٣ / ٥٧٠

(٣) علل الحديث : ١ / ٣٨٤

(٤) الذى يلى باب جامع الترمذى : ابواب البيوع / الباب / ما جاء في استقراض البعير . . . (تحفة الأئمة : ٢ / ٢٧٣)

: هذا حديث غريب صحيح حسن من هذا الوجه .

وقال المناوي : ذكر الترمذي في العلل انه سأل عنه البخاري فقال حديث

حسن (٥) وصحح حديث احمد السيوطي (٦) ووافقه الالباني (٧)

رواه عن عبد الوهاب مع أحمد عباس بن محمد الدوري عند الترمذي (٤) وابن

أبي حاتم (٣) والبيهقي (٨) ويحيى بن جعفر بن الزبيران عند البيهقي (٨)

وروي عن جابر بن عبد الله بن جابر بن محمد البخاري (٩) بسنده عن أبي عثمان محمد

بن مطرف قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى " (٩)

وأخرجه من طريق أبي عثمان ابن ماجه (١٠) وابن حبان (١١) والطبراني (١٢)

والبيهقي (٨) وأخرجه من طريق البخاري أبو محمد البغوي (١٣)

وله شواهد :

— عن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (٤) والحاكم (١٤) وابن النجار (١٥)

(٥) فيض القدير : ٤٠٦/٤

(٦) الجامع الصغير : (فيض القدير ٤٠٦/٤)

(٧) صحيح الجامع الصغير للالباني : ٦٩/٤

(٨) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع . ٣٥٢/٥
٣٥٨

(٩) صحيح البخاري : كتاب البيوع ، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع .

(فتح الباري ٣٠٦/٤)

(١٠) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب السماحة في البيع ٢٤٢/٢

(١١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٧/لوحه ٨٥

(١٢) المعجم الصغير : ٢٤٠/١

(١٣) شرح السنة : ٣٥/٨

(١٤) المستدرک : كتاب البيوع ، باب ان الله يحب من باع واشترى . ٥٦/٢

(١٥) كز العمال : ٥٠/٤

— وعن عثمان بن عفان رضى الله عنه : أخرجه النسائي (١٦) وابن ماجه (١٠) وأحمد (١٢)

قال البوصيرى : هذا اسناد رجاله ثقات الا انه منقطع عطاء بن فروخ لم يلق عثمان بن عفان قاله على بن عيسى المدينى رواه النسائي في البيوع عن عبد الله بن محمد بن اسحق عن اسماعيل بن عتبة به ولم أره في رواية ابن السنن (١٨) وورد من طريق آخر عند الطيالسى (١٩) وفيه من لم يسم .

— وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه الطبرانى في الاوسط (٢٠) قال المنذر : رواه ثقات (٢٠)

— وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه أحمد (٢١)

(١٦) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب حسن المعاملة والرفق في المطالبة ٢٨٠/٧

(١٢) مسند أحمد : ٥٨/١

(١٨) مصباح الزجاجه لوجه ١٣٧

(١٩) منحة المعبود ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في التسامح ٢٦٢/١٠٠٠

(٢٠) الترغيب والترهيب : ٥٦٣/٢

(٢١) مسند أحمد : ٢١٠/٢

٢٠٧ - باب في حسن القضاء .

(٥٦٠) قال الامام أحمد : ثنا وكيع ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله

قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني (١)

رجال الحديث -

١ - وكيع بن الجراح سبقت ترجمته في باب رقم ٤

٢ - مسعر بن كدام سبقت ترجمته في باب رقم ٧١

٣ - محارب بن دثار سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجاله ثقات .

رواه عن جابر مع محارب بن دثار وهب بن كيسان عند احمد (٢) والبخاري (٣)

مسلم (٤) وابن حبان (٥) وابن نعيم (٦) وسالم بن أبي الجعد عند احمد (٢)

مسلم (٧) والنسائي (٨) وعبد بن حميد (٩) وابن يعلى (١٠) وابن حبان (٥) والبيهقي (١١)

(١) المسند ٣٠٢ / ٣٤

(٢) انظر باب رقم ٣٧٦ قصة جمل جابر

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب شراء الدواب والحمير (فتح الباري ٤ / ٣٢٠)

(٤) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر ١٠٨٩ / ٢

(٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٨ / لوحة ١٥٤ وانظر ١٣٦ / ٩

(٦) المستخرج لوحة ١١٨ وانظر لوحة ٢٩٠

(٧) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستثناء ركوبه ١٢٢٢ / ٣ - ١٢٢٢ / ٤

(٨) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب البيع يكون فيه الشرط ٧٠٠٠ / ٧٢٢ - ٧٢٣

(٩) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ١٠١

(١٠) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٠٨

(١١) السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب الرجل يقضيه خيرا منه ٣٥١ / ٥ - ٣٥٢

وأبي محمد البغوي (١٢) وعطاء عند البخاري (١٣) وابن أبي حاتم (١٤) وأبو الزبير
 عند مسلم (٧) وعبد بن حميد (١٥) وأبي الشيخ (١٦) ومحمد بن المنكدر عند أبي
 نعيم (١٧)

ورواه عن محارب بن دثار مع مسعر شعبة عند احمد (١٨) والبخاري (١٩)
 ومسلم (٧) والنسائي (٢٠) والطيالسي (٢١) وعبد بن حميد (٢٢) والدارمي (٢٣)
 وابن الجارود (٢٤) والبيهقي (٢٥) وسفيان عند مسلم (٢٦) وابن أبي حاتم (٢٧)
 وابن حبان (٢٨) وأبي نعيم (٢٩)

(١٢) شرح السنة: ١٥٦/٨

(١٣) صحيح البخاري: كتاب الوكالة باب اذا وكل رجل رجلا ان يعطى شيئا ٠٠٠ (فتح
 الباري ٤/٤٨٥)

(١٤) غل الحديث لابن أبي حاتم ٣٧٧/١

(١٥) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٦٢

(١٦) اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه ٢٥-٢٧

(١٧) حلية الاولياء ٥٤/٩٠ ترجمة عبد الرحمن بن مهدي

(١٨) انظرباب رقم ٧١ ركعتي القدم من السفر

(١٩) صحيح البخاري: كتاب الهبة، باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ٠٠٠ (فتح الباري
 ٥/٢٢٥)

(٢٠) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب الزيادة في الوزن /

٢٤٩/٧ - ٢٥٠

(٢١) منحة المعبود: كتاب البيوع، باب ما جاء في التسامح ٠٠٠ ١/٦٢ - ٢٦٣

(٢٢) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٩٣

(٢٣) سنن الدارمي، كتاب البيوع، باب في حسن القضاء ٢/٢٦٠

(٢٤) المنتقى باب في التجارات ٢٠٣

(٢٥) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب المعطى يرجع في الوزن ٠٠٠ ٦/٣٢ - ٣٣

(٢٦) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحية المسجد ٠٠٠
 ٤٩٥/١

(٢٧) غل الحديث لابن أبي حاتم ١/٩٩

(٢٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٤/٨٥ (٢٩) المستخرج لوحة ٩٩

ورواه مسعر مع وكيع خلاه بن يحيى عند البخارى (٣٠) والبيهقى (١١)
وثابت بن محمد عند البخارى (١٩) والبيهقى (١١) ويحيى عند احمد (١٨) ومن
طريقه أخرجه أبو داود (٣١) وسفيان بن عيينه عند النسائى (٢٠) وعبد
الرزاق (٣٢) ومحمد بن عبيد عند عبد بن حميد (٣٣) وعبيد الله بن موسى عند
البيهقى (١١)

ولجابر حديث آخر أخرجه ابن ماجه (٣٤) بسنده عن شعبة عن محارب
بن دثار عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا وزتم فأرجحوا "
ذكر البوصيرى أن سنده صحيح على شرط البخارى (٣٥)
وأورده الضياء المقدسى من طريق ابن ماجه (٣٦)
وأخرجه الطبرانى فى الاوسط من طريق محارب بن دثار عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم أحسنكم قضاء . (٣٧)
ولحديث الباب شاهدان :

عن سويد بن قيس رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٣٨) وأبو داود (٣٩)

-
- (٣٠) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب الصلاة إذا قدم من سفر (فتح البارى ١/٥٣٧)
وانظر فتح البارى ٥٩/٥
(٣١) سنن أبى داود : كتاب البيوع ، باب فى حسن القضاء (عون المعبود ٣/٢٥٣)
(٣٢) المصنف : كتاب البيوع ، باب مطلق الغنى ٣١٨/٨
(٣٣) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٩٢
(٣٤) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب الرجحان فى الوزن ٢٤٨/٢
(٣٥) صباح الزجاجه لوحة ١٣٨
(٣٦) المقاصد الحسنه ٤٥
(٣٧) مجمع البحرين لوحة ١٢٥
(٣٨) جامع الترمذى : ابواب البيوع ، باب ما جاء فى الرجحان فى الوزن (تحفة
الاحوزى ٢٦٨/٢)
(٣٩) سنن أبى داود : كتاب البيوع ، باب فى الرجحان فى الوزن ٠٠٠ (عون
المعبود ٣/٢٥٠)

والنسائي (٤٠) وابن ماجه (٣٤) وأحمد (٤١) والدارمي (٤٢) والبيهقي (٢٥)

- وعن مالك بن أبي صفوان بن عنبيرة رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٣٤)
والبيهقي (٢٥)

(٤٠) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب الرجحان في الوزن ٢٥٠ / ٧

(٤١) مسند أحمد : ٣٥٢ / ٤

(٤٢) سنن الدارمي : كتاب البيوع ، باب الرجحان في الوزن ٢٦٠ / ٧

(٥٦١) قال الامام أحمد : ثنا حجاج ثنا ليث حدثني يزيد بن أبي حبيب انه قال قال عطاء بن أبي رباح سمعت جابر بن عبد الله وهو بمكة وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح : ان الله عز وجل ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام " فقبل له عند ذلك يا رسول الله ارايت شحم الميتة فانه يدهن بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس قال : لا هو حرام " ثم قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم علم عند ذلك : " قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم الشحم جعلوها ثم باعوها وأكلوا ثمنها " (١)

(٥٦٢) وقال : ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن عبد الحميد بن جعفر قال أخبرني يزيد بن أبي حبيب ان عطاء كتب (٢) يذكر انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح : " ان الله عز وجل ورسوله حرم بيع الخنازير وبيع الميتة وبيع الخمر وبيع الاصنام . وقال رجل يا رسول الله ما ترى في شحم الميتة فانه يدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها فقال رسول صلى الله عليه وسلم : " قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أخذوه فجعلوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه . " (٣)

(٥٦٣) وقال : ثنا يحيى بن اسحق ثنا ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم فتح مكة اهراق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر وكسر جراره ونهى عن بيعه وبيع الاصنام . (٤)

(٥٦٤) وقال : ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله اليهود حرمت عليهم شحومها فأكلوا ثمنها . (٥)

(١) المسند : ٣/ ٣٢٤ (٢) هكذا في الاصل وصوابه " كتب الي " كما عند البخاري ومسلم .

(٣) المسند : ٣/ ٣٢٦ (٤) المسند : ٣/ ٣٤٠ (٥) المسند : ٣/ ٣٢٠

— غريب الحديث —

جملوها = جمعت الشحم وأجملته : اذا أذيتَه واستخرجت دهنه . وجمعت انصح
من أجمت . (٦)

جرار = الجر والجرار : جمع جرة ، وهو الاناء المعروف من الفخار . (٧)

— رجال الحديث —

١ — حجاج بن محمد المصيصي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦

٢ — ليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦

٣ — يزيد بن ابي حبيب المصري سبقت ترجمته في باب رقم ١٧٧

٤ — عطاء بن ابي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧

٥ — الضحاک بن مخلد بن الضحاک بن مسلم ، أبو عاصم النبيل مولى بني شيبان ،

البصري ، ثقة ثبت من الطبقة التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها

روى له الستة (٨)

٦ — عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم سبقت ترجمته في باب رقم ٩٢

٧ — يحيى بن اسحق السليحيني سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٨ — عبد الله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٩ — جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي (٩) أبو شرحبيل المصري ، ثقة ،

من الطبقة الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، روى له الستة (١٠)

(٦) النهاية ٢٩٨/١ وراجع القاموس المحيط ٣٦٢/٣ (٧) النهاية ٢٦٠/١

(٨) راجع تقريب التهذيب: ٣٧٣/١ وتهذيب التهذيب: ٤٥٠/٤-٤٥٣ وتذكرة الحفاظ:

٣٦٦/١-٣٦٧ والتاريخ الكبير: ٣٣٤/٤ والجرح والتعديل: ٤٦٣/٤ والطبقات

الكبرى ٢٩٥/٧

(٩) بكسر اولها وسكون النون وكسر الدال المهملة — هذه النسبة الى كندة ، وهي قبيلة

مشهورة من اليمن . اللباب في تهذيب الانساب ١١٥/٣

(١٠) راجع تقريب التهذيب: ١٣٠/١ وتهذيب التهذيب: ٩٠/٢ والجرح والتعديل: ٤٧٨/٢

والتاريخ الكبير: ١٩٠/٢ والطبقات الكبرى: ٥١٤/٧ وحسن المحاضرة: ٢٧٢/١

والكاشف: ١٨٤/١

١٠ - محمد بن سابق التميمي سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٢

١١ - ابراهيم بن طيمان سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٢

١٢ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لأن رجال الطريق الأول والثاني ثقات الا عبد الحميد بن جعفر في

الطريق الثاني فهو صدوق ولكنه رواه معه عن يزيد بن أبي حبيب الليث في الطريق الأول

قال أبو حاتم : ولا أعلم يزيد بن أبي حبيب سمع من عطاء شيئاً (١١)

قلت : ذكر أحمد في الطريق الثاني قول يزيد كتب اليّ عطاء ومثل ذلك

ذكر البخاري (١٢) تعليقا بعدما أخرج حديث جابر بمنده عن الليث موصولا . (١٢)

ووصل ما علقه البخاري مسلم (١٣) وأبو داود (١٤) والبيهقي (١٥) .

وقول يزيد كتب اليّ عطاء متصل على الصحيح المشهور عند المتقدمين والمتأخرين

من المحدثين والأصوليين (١٦) وتابع يزيد عن عطاء محمد بن اسحق كما أشار

اليه أبو حاتم (١١)

وأما الطريق الثالث والرابع فضعيفان لان في الثالث ابن لهيعة وهو صدوق

خطي ويدلس وروى بعن في الرابع أبو الزبير وهو صدوق يدلس وقد عنعن .

(١١) غل الحديث لا بن أبي حاتم ٣٨٢ / ١

(١٢) صحيح البخاري : كتاب البيوع ، باب بيع الميتة والاصنام (فتح

الباري ٤٢٤ / ٤)

(١٣) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب تحريم الخمر والميتة ١٢٠٧ / ٣

(١٤) سنن أبي داود : كتاب الاجارة ، باب في ثمن الخمر والميتة (عن

المعبود ٢٩٧ / ٣ - ٢٩٨)

(١٥) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب تحريم بيع الخمر والميتة والاصنام ١٢ / ٦

(١٦) راجع تقريب النور والتدريب الراوي ٢٢٧ وراجع توضيح الافكار ٣٣٨ / ٢

- رواه عن الليث مع حجاج قتيبة عند البخاري (١٢) ومسلم (١٣) والترمذي (١٧)
وأبي داود (١٤) والنسائي (١٨) والبيهقي (١٥) وأخرجه أبو محمد البغوي (١٩)
من طريق البخاري وعيسى بن حماد البصري عند ابن ماجه (٢٠) وأبو الوليد الطيالسي
عند ابن الجارود (٢١) ويحيى بن بكير عند البيهقي (١٥) وعمرو بن خالد
عند البخاري (٢٢)
- ورواه عن عبد الحميد مع أبي عاصم أبو اسامة حماد بن اسامة عند مسلم (١٣) وابن
ابن شيبه (٢٣) وأبي يعلى (٢٤) وأخرجه ابن حبان (٢٥) من طريق أبي يعلى .
ورواه عن أبي عاصم مع أحمد محمد بن المشي عند مسلم (١٣) والبيهقي (١٥)
ومحمد بن يشار عند أبي داود (١٤) وأبو قلابه عبد الملك بن محمد الرقاشي
عند البيهقي (١٥)
- ورواه عن أبي الزبير مع ابراهيم حماد بن سلمة عند أبي القاسم البغوي (٢٦)

-
- (١٧) جامع الترمذي، ابواب البيوع، باب ما جاء في بيع جلود الميتة والاصنام
(تحفة الاحوذى ٢٦٤/٢)
- (١٨) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب بيع الخنزير ٢٧٢/٧
- (١٩) شرح السنة ٢٦/٨٠ وانظر تفسير البغوي: ١٩٦/٢
- (٢٠) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب من لا يحل بيعه ٧٢٤/٤
- (٢١) المنتقى باب التجارات ٢٠٠
- (٢٢) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ٦ وعلى الذين هادوا حرمانا ...
(فتح الباري ٢٩٥/٨)
- (٢٣) مصنف ابن ابى شيبه: ١٩/١/٢ و ٣٠/١/٢
- (٢٤) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١٠٧
- (٢٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٧/لوحه ٩٠
- (٢٦) الجعديات لوحه: ٤٣٦

وله شاهدان :

— عن ابن هريرة رضى الله عنه : أخرجه أبو داود (١٤) والبيهقى (٢٧) .

— وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما : ذكره ابن أبي حاتم في العلل (١١) عن حاتم بن اسماعيل عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة عن عبد الله بن عمرو . قال أبو حاتم : لا أعلم أحدا من المصريين روى هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم يعنى متابعا لعبد الحميد ثم قال : " فان كان عبد الحميد سمعه وحفظه فان محله الصدق " (١١)

وذكر ابن حجر بانه اختلف فيه على عبد الحميد فرواه أبو عاصم عنه وأبو أسامة من حديث جابر ورأه حاتم بن اسماعيل عنه من حديث عبد الله بن عمرو فرجع ابن حجر رواية أبو عاصم لان عبد الحميد تابعه عن يزيد في ذلك الليث فعلى هذا تكون رواية حاتم بن اسماعيل شاذة (٢٨)

قلت : ولحديث عبد الله بن عمرو بن العاص طريق آخر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه أحمد (٢٩) والبيهقى (٣٠)

قال البيهقى : ورجال أحمد ثقات (٣١)

(٢٧) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب تحريم الخمر ٠٠٠ ١٢ / ٦

(٢٨) راجع فتح البارى ٤ / ٤٢٤

(٢٩) مسند احمد : ٢ / ٢١٣

(٣٠) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب من منع الانتفاع به ٣٥٥ / ٦

(٣١) مجمع الزوائد ٤١ / ٩١

٢٠٩ - باب النهي عن ثمن الكلب *

(٥٦٥) قال الامام أحمد : ثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير قال سألت جابرا عن ثمن الكلب والتسور فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم زجر عن ذلك (١)

(٥٦٦) قال : ثنا اسحق بن عيسى ثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر وعن خير بن نعم عن عطاء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ونهى عن ثمن التسور (٢)

(٥٦٧) قال : حدثنا حسين بن محمد حدثنا أبو اويس حدثنا شرحبيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ثمن الكلب وقال طعمة جاهلية (٣)

رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - عبد الله بن لهيعة بن عقبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - اسحق بن عيسى بن نجيع سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٥ - خير بن نعم بن نجيع بن مرة بن كريب الحضرمي البصري قاضي بركة صدوق فقيه من الطبقة السادسة مات سنة سبع وثلاثين ومائة روى له مسلم والنسائي وأبو داود في المراسيل له (٤)

- ٦ - عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٧ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٨ - عبد الله بن عبد الله بن اويس سبقت ترجمته في باب رقم ٥٦
- ٩ - شرحبيل بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٣٧

(١) المسند: ٣/٢٨٦ (٢) المسند: ٣/٣٣٩ (٣) المسند: ٣/٣٥٣

(٤) راجع تقريب التهذيب: ١/٢٣٠ وتهذيب التهذيب: ٣/١٢٩ والجرح والتعديل:

٣/٤٠٤ والتاريخ الكبير: ٣/٢٢٩

في الطريق الأول والثاني أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع في الطريق الأول وعند مسلم (٥) والبيهقي (٦) وابن لهيعة صدوق ويدلس لكنه صرح بالتحديث وتابعه عن أبي الزبير معقل عند مسلم (٥) وابن حبان (٧) والبيهقي (٦) فثبت بهذا أن ابن لهيعة لم يخلط في هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير ^{الزبير} لذاته .

وأما الطريق الثالث فضعيف لان فيه شرحبيل وهوضعيف وأبو أويس وهو صدوق بهم لكن الحديث روى عن جابر من غير هذا الطريق كما سبق .
وضعف الحديث الخطابي وابن المنذر لكن النووي قال هذا غلط منهما لان الحديث في صحيح مسلم باسناد صحيح (٨)

رواه عن جابر مع أبي الزبير وعطاء وشرحبيل أبو سفيان طلحة بن نافع عند الترمذي (٩) وأبي داود (١٠) وأبي يعلى (١١) وابن الجارود (١٢) والطحاوي (١٣) والمعقيلي (١٤) والدارقطني (١٥) والحاكم (١٦) والبيهقي (٦)

-
- (٥) صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب ١١٩٨/٣ - ١١٩٩
- (٦) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب ما جاء في ثمن النسور ١٠/٦ - ١١
- (٧) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٩٠
- (٨) المجموع للنووي ١٢/٩ - ٢
- (٩) جامع الترمذي، ابواب البيوع، باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والنسور (تحفة الاحوذى ٢٥٨/٢)
- (١٠) سنن أبي داود: كتاب الاجارة، باب في ثمن النسور (عون المعبود ٢٩٦/٣)
- (١١) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١٢٤
- (١٢) المنتقى: باب في التجارات ٢٠١
- (١٣) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع، باب ثمن الكلب ٥١/٤ - ٥٣ وراجع مشكل الآثار ٢٧٣/٣
- (١٤) الضعفاء للعقيلي لوحه ١٩٣ ترجمة ضحاك بن مخلد
- (١٥) سنن الدارقطني، كتاب البيوع ٢٢/٣
- (١٦) المستدرک: كتاب البيوع، باب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ٣٤ - ٣٣/٢

قال العقيلي : " هذا اسناد صالح " (١٤)

وقال الحاكم : على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (١٦)

لكن الترمذى قال : هذا حديث في اسناده اضطراب وقد روى هذا الحديث

عن الاعمش عن بعض أصحابه عن جابر واضطربوا على الاعمش في رواية هذا الحديث (٩)

وقال البيهقي : وهذا حديث صحيح على شرط مسلم بن الحجاج دون البخارى

فان البخارى لا يحتج برواية أبى الزبير ولا برواية أبى سفيان ولعل مسلما انما لم

يخرجه في الصحيح لان وكيع بن الجراح رواه عن الاعمش قال قال جابر بن عبد الله

فذكره ثم قال قال الاعمش ارى اباسفيان ذكره فالاعمش كان يشك في أصل الحديث

فصارت رواية أبى سفيان بذلك ضعيفة (٦)

وقال ابن وضاح في طريق الاعمش عن أبى سفيان عن جابر الاعمش يخلط فيسه

والصواب موقوف (١٧)

(١٣)

رواه ابن لهيعة مع حسن عبد الغفار بن داود وعمر بن خالد عند الطحاوى

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

— عن أبى مسعود رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٨) ومسلم (٥) والترمذى (١٩)

وأبو داود (٢٠) والنسائى (٢١) وابن ماجه (٢٢) ومالك (٢٣) والشافعى (٢٤)

(١٧) راجع تلخيص الحبير، ١٨/٣

(١٨) صحيح البخارى : كتاب البيوع ، باب ثمن الكلب (فتح البارى ٤٢٦/٤)

(١٩) جامع الترمذى : أبواب البيوع ، باب ما جاء في ثمن الكلب . (تحفة

الاحوذى ٢٥٢/٢)

(٢٠) سنن أبى داود : كتاب الاجارة ، باب في اثمان الكلاب . (عون

المعبود ٢٩٢/٣)

(٢١) سنن النسائى : كتاب الصيد والذبايح ، باب النهى عن ثمن الكلب ١٦٢/٢

(٢٢) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب النهى عن ثمن الكلب ومهر البغى . . .

٢٣٠/٢ — ٢٣١

(٢٣) الموطا : كتاب البيوع ، باب ما جاء في ثمن الكلب ٦٥٦/٢

(٢٤) بدائع الصن : ١٤٨/٢

والحميدى (٢٥) واحمد (٢٦) والدارمى (٢٧) وابن الجارود (١٢) والطحاوى (١٣) والبيهقى (٢٨)

- وعن ابن جحيصة عن ابيه رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٨) ، وأبوداود (٢٠) والطيالسى (٢٩) واحمد (٣٠) والطحاوى (١٣)

- وعن أبى هريرة رضى الله عنه : أخرجه ابوداود (٢٠) والنسائى (٢١) وابن ماجه (٢٢) والطحاوى (١٣) والحاكم (١٦) والبيهقى (٢٨)

- وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه أبوداود (٢٠) والنسائى (٣١) والطيالسى (٢٩) واحمد (٣٢) والطحاوى (١٣) والدارقطنى (٣٣) والبيهقى (٢٨)

- وعن على رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (١٣)

- وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه الطحاوى (١٣)

(٢٥) مسند الحميدى : ٢١٤/١

(٢٦) مسند احمد : ١١٨/٤

(٢٧) سنن الدارمى : كتاب البيوع ، باب فى النهى عن ثمن الكلب ٢٥٥/٢

(٢٨) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب النهى عن ثمن الكلب ٦/٦ - ٨

(٢٩) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب ما جاء فى النهى عن بيع الخمر ٠٠٠ ٢٦٣/١ - ٢٦٤

(٣٠) مسند أحمد : ٣٠٨/٤

(٣١) سنن النسائى : كتاب البيوع ، باب بيع الكلب ٢٧٢/٧

(٣٢) مسند احمد : ٢٨٩/١

(٣٣) سنن الدارقطنى : كتاب البيوع ٧/٣

٢١٠ - باب النبي عن ثمن الكلب الا الكلب المعلم .

(٥٦٨) قال الامام أحمد : ثنا عباد بن العوام عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب الا الكلب المعلم (١)

رجال الحديث -

١ - عباد بن العوام بن عمر الكلابي (٢) بالولاء ، أبو سهل الواسطي ، ثقة من الطبقة الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ومائة أو بعدها ، وله نحو من سبعين سنة روى له الستة (٣)

٢ - الحسن بن أبي جعفر الجفري (٤) البصري ، ضعيف الحديث ، مع عبادته وفضله ، من الطبقة السابعة ، مات سنة سبع وستين ومائة ، روى له الترمذي وابن ماجه (٥)

٣ - محمد بن مسلم بن تدرس المكي سبقت ترجمته في باب رقم واحد .

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صححه السيوطي (٦) وحسنه الألباني (٧)

(١) المسند: ٣١٢/٣

(٢) بكسر اولها وبعد اللام الف باء موحدة - هذه النسبة الى عدة قبائل اللباب في تهذيب الانساب: ١٢٢/٣

(٣) راجع تقريب التهذيب: ٣٩٣/١ وتهذيب التهذيب: ٩٩/٥-١٠٠ وتذكرة الحفاظ: ١/٢٦٢-٢٦١ والجرح والتعديل: ٦/٨٣ والتاريخ الكبير: ٦/٤١-٤٢ وشذراجه الذهب: ١٠/٣١٠

(٤) بضم الجيم وسكون الفاء في آخرها الراء والجفرة : الوهدة من الأرض وجمعها جفار وهي بناحية البصرة . الانساب: ٣/٢٩٦

(٥) راجع تقريب التهذيب: ١/١٦٤ وتهذيب التهذيب: ٢/٢٦٠-٢٦١ وميزان الاعتدال: ١/٤٨٢-٤٨٣ والمجروحين لابن حبان: ١/٢٣٦ وكتاب الضعفاء والتركيب للنسائي ٣٤ وكتاب الضعفاء الصغير للبخاري ٢٨ وتاريخ ابن معين: ٤/٢٤١

(٦) الجامع الصغير (فيض القدير: ٦/٣٠٩) (٧) صحيح الجامع الصغير: ٦/٦٤

قلت : فيه الحسن بن أبي جعفر ضعيف الحديث . وقد أخرجه الدارقطني (٨)
بسند من عباد بن العوام عن الحسن وقال : الحسن بن أبي جعفر ضعيف وقال البيهقي
فيه ليس بالقوي كما سيأتي وتابعه عن أبي الزبير حماد بن سلمة عند النسائي (٩)
قال ابن الترمذاني فيه هذا سند جيد (١٠) وقال ابن حجر فيه رجاله موثقون (١١)
ومثل ذلك /الشوكاني (١٢) لكن النسائي قال " وحديث حجاج عن حماد بن سلمة
ليس هو بصحيح (٩) وقال مرة أخرى " هذا منكر " (١٣)
وأخرجه البيهقي من طريق عبد الواحد عن حماد موقوفاً ثم قال : هكذا رواه
عبد الواحد وكذلك رواه سويد بن عمرو عن حماد ثم قال : ولم يذكر حماد عن
النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبدالله بن موسى عن حماد بالشك في ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم

ورواه الهيثم بن جميل عن حماد فقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه
الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس بالقوي .
والاحاديث الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم في النبي عن ثمن الكلب خالية عن
هذا الاستثناء وإنما الاستثناء في الاحاديث الصحاح في النبي عن الاقتناء ولعله شبه على
من ذكر في حديث النبي عن ثمنه من هؤلاء الرواة الذين هم دون الصحابة
والتابعين والله أعلم " (١٤)

ذكر النووي بان ابن النذر قال لم يروه عن أبي الزبير الاحماد ثم قال
هذا غلط فقد رواه مسلم في صحيحه من رواية معقل بن عبدالله عن أبي الزبير
فهذان ثقتان رواه عن أبي الزبير . (١٥)

(٨) سنن الدارقطني : كتاب البيوع ٣ / ٢٢٠-٢٢٣

(٩) سنن النسائي : كتاب الصيد والذبايح ، باب الرخصة في ثمن كلب الصيد ١٦٨ / ٧

(١٠) راجع الجوهر النقي على السنن الكبرى للبيهقي ٧ / ٦

(١١) الدراية : ١٦١ / ٢ ، وراجع تلخيص الحبير ٤ / ٣ (١٢) الدراري المضيئة ، ١٦١ / ٢

(١٣) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب ما استثنى (بيع الكلب) ٢٧٢ / ٧

(١٤) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب النبي عن ثمن الكلب ٦ / ٦-٧

(١٥) راجع المجموع للنووي ١٧٢ / ٩

قلت : يعنى بذلك حماد بن سلمة ومعقل لكن رواية معقل التي اخرجها مسلم (١٦) ليس فيها الاستثناء . وذكر ابن الترمذى ان الاستثناء روى من وجهين جيدين (١٠) من طريق الوليد بن عبد الله عن عطاء عن أبي هريرة عند الدارقطنى (٨) والبيهقى (١٤)

قلت لكن الدارقطنى (٨) والبيهقى (١٤) قالا الوليد بن عبد الله ضعيف . ثم قال ابن الترمذى : وروى من طريق الهيثم عن حماد عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا أخرجه الدارقطنى (٨) من طريق الهيثم ثم أخرجه من رواية سويد بن عمرو عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال نبي عن ثمن النثور والكلب الاكلب صيد قال سويد ولم يذكر حماد عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال الدارقطنى هذا أصح من الذى قبله (٨) . يعنى من طريق الهيثم (١٠)

وذكر ابن الترمذى أن حديث سويد في حكم المرفوع ثم قال : " تابع سويد الهيثم وتابعه أيضا عبد الواحد بن غياث كما ذكر البيهقى (١٤) وتابعهم أيضا حجاج بن محمد مع التصريح بالرفع فقال النسائى أخبرنى ابراهيم بن محمد المصيصى ثنا حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نبي عن ثمن النثور والكلب الاكلب صيد . وهذا سند جيد فظهر أن الحديث بهذا الاستثناء صحيح والاستثناء زيادة على احاديث النبي عن ثمن الكلب فوجب قبولها والله أعلم " (١٠)

قلت : لم يكن حديث عبد الواحد وسويد مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك البيهقى (١٤) وضعف النسائى حديث حجاج بن محمد عن حماد كما سبق .

وذكر النووي : بان الاحاديث التي فيها الاستثناء ضعيفة باتفاق ائمة الحديث . (١٧)

(١٦) صحيح مسلم : كتاب المساقاة / باب تحريم ثمن الكلب . . . ١١٩٩ / ٣

(١٧) شرح مسلم للنووى ٤٤٦ / ٦

قلت : وهو كما قال في تضعيف الحديث لانه رواه عن أبي الزبير الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف . وحماد بن سلمة ثقة لكنه اختلف عليه في هذا الحديث فروى عنه موقوفا وروى مرفوعا وروى بالشك في رفعه كما سبق . وأبو الزبير صدوق يدلن ولم يصرح بالسمع .

قال ابن حبان بعدما ذكر الحديث : هذا خبر بهذا اللفظ لا أصل له ولا يجوز ثمن الكلب المعلم ولا غيره . (١٨)

وقال الترمذي : بعدما ذكر حديث أبي هريرة وضعفه (١٩) : روى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولا يصح (١٩)

وأخرج حديث حماد بن سلمة الطحاوي (٢٠) من طريق أبي نعيم موقوفا

على جابر .

ورواه عن عباد بن العوام مع أحمد أبو خيثمة عند أبي يعلى (٢١)

وله شاهد من حديث أبي هريرة رض الله عنه : أخرجه الترمذي (١٩) وقال :

" هذا حديث لا يصح من هذا الوجه وأبو المهزم اسمه يزيد بن سفيان وتكلم فيه شعبة بن الحجاج . (١٩) وضعف أبا المهزم بن حجر . (٢٢)

قلت : ورواه عن عطاء عن أبي هريرة الوليد بن عبيد الله عند الدارقطني (٨)

والبیهقي (١٤) وسبق الكلام عليه قبل قليل فليُنظر .

(١٨) المجروحين لابن حبان ٢٣٧/١

(١٩) جامع الترمذي : أبواب البيوع ، باب الذي بعد ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور

(تحفة الاحوذى ٢٥٨/٢ - ٢٥٩)

(٢٠) شرح معاني الآثار : كتاب البيوع ، باب ثمن الكلب ٥٨/٤

(٢١) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١٠٩

(٢٢) راجع تلخيص الحبير : ٤/٣

(٢٣) غل الحديث لابن أبي حاتم : ٣٨٦/٢

٢١١ - باب النبي عن ثمن الهمير .

(٦٩ هـ) قال عبدالله بن الامام أحمد : حدثني أبي ويحيى بن معين قال ثنا عبدالرزاق
ثنا عمر بن زيد الصنعاني انه سمع ابا الزبير المكسي عن جابر ان النبي صلى
الله عليه وسلم نسي عن ثمن الهمير. (١)

(٥٧٠ هـ) وقال الامام أحمد : حدثنا موسى حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن
جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي عن ثمن التسنور وهو القط (٢)

- رجال الحديث -

١ - يحيى بن معين بن عون بن زياد الغطفاني (٣) بالولاء ، أبو زكريا البغدادي
ثقة حافظ مشهور ، امام الجرح والتعديل من الطبقة العاشرة ، مات سنة
ثلاث وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية ، وله بضع وسبعون سنة روى له
الستة. (٤)

٢ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري سبقت ترجمته في باب رقم ٥
٣ - عمر بن زيد الصنعاني ، ضعيف ، من الطبقة السابعة ، روى له الترمذي وأبو
داود وابن ماجه. (٥)

٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٦ - عبدالله بن لهيعة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١) المسند : ٢٩٧/٣ (٢) المسند : ٣٤٩/٣

(٣) بفتح الغين والطاء المبهمة والفاء وبعد الالف نون هذه النسبة الى قبيلة كبيرة
من قيس عيلان . اللباب في تهذيب الانساب ٣٨٦/٤

(٤) راجع تقريب التهذيب : ٣٥٨/٢ وتهذيب التهذيب : ٢٨٠-٢٨٨ وتذكرة
الحفاظ : ٤٢٩/٢-٤٣١ وتاريخ بغداد : ١٤٠/١٧٧-١٨٧ وفيات الاعيان : ٦٠/
١٣٩-١٤٣ وطبقات الحنابلة : ٤٠٢/١-٤٠٧

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٥٥/٢ وتهذيب التهذيب : ٤٤٩/٧ وميزان الاعدال : ١٩٨/٣
والخلاصة : ٢٨٣-٢٨٢ والمجروحين لابن حبان : ٨٢-٨٣

الحديث فيه أبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسماع عند أحمد (٦)

ومسلم (٧) والبيهقي (٨)

وفي الطريق الاول عمر بن زيد الصنعاني ضعيف .

قال البخاري : فيه بعد ما ذكر حديثه هذا " فيه نظر " (٩)

وفي الطريق الثاني ابن لهيعة صدوق خلط ويدلس وروى عنه لكنه يعتمد

عمر بن زيد فيكون حديثه حسنا لغيره وتايح عمر بن زيد وابن لهيعة عن

أبي الزبير معقل عند مسلم (٧) والبيهقي (٨) وخير بن نعيم عند

الدارقطني (١٠)

رواه عن جابر مع أبي الزبير أبو سفيان طلحة بن نافع عند الترمذي (١١) وأبي

داود (١٢) وابن أبي شيبة (١٣) وأبي يعلى (١٤) وابن الجارود (١٥) والطحاوي (١٦)

والدارقطني (١٠) والحاكِم (١٧) والبيهقي (١٨)

(٦) انظر باب رقم ٢٠٩

(٧) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب تحريم ثمن الكلب ٠٠٠ ١١٩٩/٣

(٨) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب ما جاء في ثمن السنور ١١-١٠/٦

(٩) التاريخ الكبير : ١٥٢/٦

(١٠) سنن الدارقطني : كتاب البيوع ٢٢/٣

(١١) جامع الترمذي : أبواب البيوع ، باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور (تحفة

الاحوذى ٢٥٨/٢)

(١٢) سنن أبو داود : كتاب الاجارة ، باب في ثمن السنور (عون المعبود ٢٩٦/٣)

(١٣) مصنف ابن أبي شيبة : ١/٢٠ / لوحة ١٢

(١٤) مسند أبي يعلى : ١٠ / لوحة ١٢٤ (١٥) المنتقى : باب في التجارات ٢٠١

(١٦) شرح معاني الآثار : كتاب البيوع ، باب ثمن الكلب ٥٣-٥١/٤

(١٧) المستدرک : كتاب البيوع ، باب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ٠٠

٣٤-٣٣/٢

(١٨) انظر الكلام عليه في باب " النهي عن ثمن الكلب " رقم ٢٠٩

وحدیثه ضعیف كما سبق (١٨) ومحمد بن زیاد أبو سفیان عند الطبرانی (١٩) وفي
سنده محمد بن المتوكل العسقلانی المعروف بابن أبي العری صدوق له أوهام
كثیرة (٢٠)

أخرجه عبد الرزاق عن عمر بن زید (٢١)

رواه عن عبد الرزاق مع أحمد یحیی بن موسى عند الترمذی (١١) ومحمد بن

سهیل بن عسکر عند ابن حبان (٢٢) ومحمد بن عبد الملك بن زنجویة عند

الدارقطنی (٢٣) وصدقة بن الفضل عند الحاکم (١٧) ومن طریقہ أخرجه

البیهقی (٢٤) واسحق بن ابراهیم الدبیری عند البیهقی (٨) وأخرجه عن

عبد الرزاق عبد بن حمید (٢٥)

وأخرجه من طریق أحمد أبوداود (١٢)

ورواه عن ابن لیهعة مع موسى الطلید بن مسلم عند ابن ماجه (٢٦)

(١٨) انظر الكلام عليه في باب "النهي عن ثمن الكلب" رقم ٢٠٩

(١٩) مسند الشاميين لوحة ١٦٤

(٢٠) تقريب التهذيب: ٢٠٤/٢

(٢١) المصنف: كتاب المناسك، باب الهر والجراد والخفاش وأكل الجراد ٥٣٠/٤

(٢٢) كتاب المجروحين لابن حبان: ٨٣/٢

(٢٣) سنن الدارقطنی: ٢٩٠/٤

(٢٤) السنن الكبرى: كتاب الضحايا، باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل ٣١٧/٩٠٠٠

(٢٥) مسند عبد بن حمید رقم الحديث ٣٧

(٢٦) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي ٧٣١/٢٠٠٠

٢١٢ - باب في كسب الحجامة .

(٥٧١) قال الامام أحمد : ثنا سفيان عن أبي الزبير سمع جابرا يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن كسب الحجامة فقال اطفه ناضك (١)

رجال الحديث -

١ - سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : " رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح " (٢)

قلت : هو كما قال وأبو الزبير صدوق يدلس لكنه صرح بالسمع فعلى هذا يكون

حديثه هذا حسنا لذاته . وهو من ثلاثيات أحمد . (٣)

رواه عن أبو الزبير مع ابن عيينة ، الثوري عند العقيلي (٤) ، أخرجه من طريق

الهيثم بن الحسين العقيلي عن سفيان الثوري . وقال : ليس له من حديث الثوري

أصل ولا يتابع عليه . والضبير فيه قوله " عليه " يعود الى الهيثم . وهو من كسر

الحديث . (٤)

ورواه عن ابن عيينة مع أحمد محمد بن عباد المكي عند أبي يعلى (٥) والحميدي

عند الطحاوي (٦)

وحديث جابر أخرجه سعيد بن منصور (٧)

(١) المسند ٣/٣٨١ ٣٠٧٤ (٢) مجمع الزوائد ٤٤/٩٣-٩٤

(٣) ثلاثيات مسند الامام أحمد ١/١٥٨

(٤) الضعفاء للعقيلي لوحة ٤٥١ ترجمة الهيثم بن الحسين العقيلي

(٥) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٧

(٦) شرح معاني الآثار، كتاب الاجارات، باب الجعل على الحجامة على يطيب . . .

١٢٩/٤-١٣١

(٧) كنز العمال ٤/٣٨

وله شواهد :

عن محيصة بن مسعود رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٨) وأبو داود (٩) وابن ماجه (١٠) والشافعى (١١) والحميدى (١٢) وأحمد (١٣) والفسوى (١٤) وابن الجارود (١٥) والطحاوى (٦) والبيهقى (١٦)

وذلك انه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في اجارة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال اغلفه غاضك وأطعمه رقيقك . واللفظ للترمذى (٨) وورد نهيه صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام في حديث

أبى جحيفة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٧) والطيالسى (١٨) وأحمد (١٩) والطحاوى (٦) والبيهقى (١٦)

و رافع بن خديج رضى الله عنه : أخرجه مسلم (٢٠) والترمذى (٢١) =

(٨) جامع الترمذى : ابواب البيوع ، باب ما جاء في كسب الحجام (تحفة الاحوذى ٢/٢٥٧)

(٩) سنن ابى داود : كتاب الاجارة ، باب في كسب الحجام (عون المعبود ٣/٢٧٨)

(١٠) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب كسب الحجام ٢/٢٣٢

(١١) مسند الشافعى : ١٩٠-١٩١

(١٢) مسند الحميدى : ٢/٣٨٧

(١٣) مسند احمد : ٥/٤٣٥

(١٤) المعرفة والتاريخ : ١/٣٨٣

(١٥) المنتقى باب في التجارات ٢٠١

(١٦) السنن الكبرى : كتاب الضحايا ، باب التنزية عن كسب الحجام ٩/٣٣٦-٣٣٧

(١٧) صحيح البخارى : كتاب البيوع ، باب ثمن الكلب (فتح البارى ٤/٤٢٦)

(١٨) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب ما جاء في النبي عن بيع الخمر ١/٢٦٣

(١٩) مسند احمد : ٤/٣٠٨

(٢٠) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب تحريم ثمن الكلب ٣/١١٩٩

(٢١) جامع الترمذى : ابواب البيوع ، باب ما جاء في ثمن الكلب (تحفة الاحوذى ٢/٢٥٧)

وأبو داود (٩) والنسائي (٢٢) والطيالسي (٢٣) وأحمد (٢٤) والدارمي (٢٥)
والطحاوي (٦) والحاكم (٢٦) والبيهقي (١٦)

و ابن هريرة رضى الله عنه : أخرجه النسائي (٢٧) وأحمد (٢٨) والطحاوي (٦)
و عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما : أخرجه الحاكم (٢٩)
و عقبه بن عمرو رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (١٠)
و أنس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه الطحاوي (٦)

(٢٢) سنن النسائي : كتاب الصيد والذبائح ، باب النسي عن ثمن الكلب ١٦٢/٧

(٢٣) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب ما جاء في كسب الحجام ٢٦١/١

(٢٤) مسند أحمد : ٤٦٤/٣

(٢٥) سنن الدارمي : كتاب البيوع ، باب النسي عن كسب الحجام ٢٧٢/٢

(٢٦) المستدرک : كتاب البيوع ٤٢/٢

(٢٧) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب ضراب الجمل ٢٧٤/٧

(٢٨) مسند أحمد : ٢٩٩/٢

(٢٩) المستدرک : كتاب البيوع ، باب نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ...

٢١٣ - باب النهي عن بيع الماء .

(٥٧٢) قال الامام أحمد : ثنا الحسن ثنا / بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال نهي رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء. (١)

(٥٧٣) وقال : ثنا يونس وعفان قالا ثنا حماد قال عفان في حديثه أنا لأبو
الزبير عن جابر فيما أحسب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع الماء. (٢)

رجال الحديث -

- ١ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٢ - حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ٥ - عفان بن مسلم بن عبدالله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن جميع رجاله ثقات الا أبا الزبير فهو صدوق يدلن لكنه
صرح بالسماع عند مسلم (٣) والنسائي (٤) والبيهقي (٥)
رواه عن جابر مع أبي الزبير عطاء عند النسائي (٦) أخرجه بسنده عن حسين
بن واقد عن أيوب السخيتاني عن عطاء ورجالهم ثقات الا ان حسين بن واقد مع ثقته له

(١) المسند : ٣٢٨ / ٣ ، ٣٢٩ ، (٢) المسند : ٣٥٦ / ٣

(٣) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب تحريم فضل بيع الماء ، ٠٠٠ ١١٧ / ٣ - ١١٩٨

(٤) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب بيع ضرب الجمل ٢٧٣ / ٧

(٥) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب النهي عن عسب الفحل ٣٣٩ / ٥

(٦) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب بيع الماء ٢٧٠ / ٧

أوهام (٧) وأخرجه كذلك الحاكم (٨) وقال :

تفرد به حسين بن واقد عن أيوب السختياني وهو غريب صحيح (٨) ومثل ذلك قال الذهبي (٨) .

ورواه عن جابر أيضا سعيد بن ميناء عند أبي يعلى (٩) قال حدثنا أبو خيشة نا عبد الرحمن عن سليم بن حبان عن سعيد بن ميناء نا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له فضل ماء أو أرض فليزرعها أو يزرعها أخاه ولا تبيعوها ورجالها ثقات فهذا يكون حديث أبي الزبير صحيحا لغيره .

ورواه عن أبي الزبير مع حماد ابن جريح عند مسلم (٣) والنسائي (٤) وابن ماجه (١٠) وابن أبي شيبة (١١) وابن الجارود (١٢) والحاكم (٨) والبيهقي (١٣) وأخرجه من طريق ابن أبي شيبة مسلم (٣) وأبو يعلى (١٤) وابن حبان (١٥) والبيهقي (١٣) .
ورواه عن حماد غسان بن الربيع عند ابن عدى (١٦) ومسلم بن ابراهيم عند الحاكم (٨)

وله شواهد :

— عن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٧) ومسلم (٣) والترمذى (١٨)

(٧) تقريب التهذيب : ١٨٠ / ١

(٨) المستدرک : کتاب البيوع ، باب النهى عن بيع الماء ٤٤ / ٢

(٩) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١١٨

(١٠) سنن ابن ماجه : كتاب الرهون ، باب النهى عن بيع الماء ٨٢٨ / ٢

(١١) مصنف ابن أبي شيبة : ١ / ٢ / لوحة ٧

(١٢) المنتقى باب المبيعات المنهى عنها ٢٠٤

(١٣) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب النهى عن بيع فضل الماء ١٦ / ١٥ / ٦

(١٤) مسند أبي يعلى : ١ / لوحة ١٠٥ (١٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧ / لوحة ٩٢

(١٦) الكامل لابن عدى : ٧ / لوحة ٣٥ ترجمة أبو الزبير

(١٧) صحيح البخارى : كتاب المساقاة ، باب من قال ان صاحب الماء احق بالماء . . . (فتح

البارى ٣١ / ٥)

(١٨) جامع الترمذى : أبواب البيوع ، باب ما جاء في بيع فضل الماء (تحفة الاحوذى ٢ / ٥٥٥ - ٢٥٦)

وأبو داود (١٩) وابن ماجه (٢٠) ويحيى بن آدم (٢١) والشافعي (٢٢) والحميدي (٢٣)
وأبو عبيد (٢٤) وأحمد (٢٥) وابن الجارود (١٢) والبيهقي (١٣)

- وعن اياسين عبد العزيز رضي الله عنه : أخرجه الترمذي (١٨) وأبو داود (٢٦)
والنسائي (٢٧) وابن ماجه (١٠) والحميدي (٢٨) وأبو عبيد (٢٤) وأحمد (٢٩) والدارمي (٣٠)
وابن الجارود (١٢) والطبراني (٣١) والحاكم (٨) والبيهقي (١٣)
وعن عائشة رضي الله عنها : أخرجه ابن ماجه (٢٠)

- وعن عباد بن الصامت رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٣٢)

- وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما : أخرجه البيهقي (١٣)

-
- (١٩) سنن أبي داود، كتاب الاجارة، باب في منع الماء (عون المعبود ٢٩٥/٣)
(٢٠) سنن ابن ماجه : كتاب الرهون ، باب النبي عن منع فضل الماء ٠٠٠ ٨٢٨/٢
(٢١) الخراج ١٠٢
(٢٢) الام ٢٧٢/٣
(٢٣) مسند الحميدي : ٤٧٧/٢
(٢٤) الاموال ٤١٤-٤١٥
(٢٥) مسند أحمد : ٤٦٣/٢
(٢٦) سنن ابي داود : كتاب الاجارة، باب في بيع فضل الماء (عون المعبود ٢٩٦/٣)
(٢٧) سنن النسائي : كتاب البيوع، باب بيع فضل الماء ٢٧٠/٧
(٢٨) مسند الحميدي : ٤٠٥/٢
(٢٩) مسند أحمد : ٤١٧/٣
(٣٠) سنن الدارمي : كتاب البيوع، باب في النبي عن بيع الماء ٢٦٩/٢
(٣١) المعجم الكبير : ٢٤٤/١
(٣٢) مسند أحمد : ٣٢٧/٥

٢١٤ - باب النبي عن بيع الطعام قبل قبضه .

(٥٧٤) قال الامام أحمد : ثنا زيد بن الحباب أنا حسين بن واقد عن أبي الزبير قال

سمعت جابرا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا ابتعثتم

طعاما فلا تتبعوه حتى تقبضوه " (١)

(٥٧٥) وقال : ثنا أبو سعد الصغاني ثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى

يستوفيه " (٢)

— رجال الحديث —

١ - زيد بن الحباب أبو الحسين سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥

٢ - حسين بن واقد المرزوي سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥

٣ - محمد بن مسلم بن تدريس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٤ - محمد بن ميسر - بتحتانية ومهملة - وزن محمد ، الجعفي (٣) أبو سعد الصاغاني (٤)

البلخي ، الضير ، نزيل بغداد ويقال له محمد بن أبي زكريا ، ضعيف وروى

بالارجاء من الطبقة التاسعة ، روى له الترمذي (٥)

٥ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥

(١) المسند ٣/٣٧٧ (٢) المسند ٣/٣٩٢

(٣) بضم الجيم وسكون العين المهملة وفي آخرها الفاء هذه النسبة الى القبيلة وهي جعفي

بن سعد العشيرة وهو من مذحج - الانساب ٣/٢٩٠-٢٩١

(٤) بفتح الصاد والغين المعجمة وبعد الالف نون - هذه النسبة الى بلاد مجتمعة

وراء نهر جيحون يقال لها صغانيان - اللباب في تهذيب الانساب ٢/٢٤٢

(٥) راجع تقريب المتهذّب ٢/١٢ و تهذيب التهذيب ٩/٤٨٤ والتاريخ الكبير ١/٢٤٥

والجرح والتعديل ٨٠/١٠٥ وميزان الاعتدال ٤/٥٢ والمجروحين لابن حبان :

٢/٢٧١ وتاريخ بغداد ٣/٢٨١-٢٨٢

— تخریج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لان رجاله ثقات الا ابا الزبير فهو صدوق يدل على كونه صرح
بالسمع في الطريق الاول وعند مسلم (٦) وابوسعيد الصغاني في الطريق الثاني فهو
ضعيف الا انه تابعه عن ابن جريج روح عند مسلم (٦) والبيهقي (٧) وابن
وهب عند الطحاوي (٨) وابن حبان (٩) وابوعاصم الضحاك بن مخلد عند البيهقي (٧).
رواه عن ابي الزبير مع حسين بن واقد وابن جريج محمد بن عبد الرحمن بن ابي
ليلي عند ابن ماجه (١٠) وعبد بن حميد (١١) والدارقطني (١٢) وأخرجه البيهقي (١٣)
من طريق الدارقطني ومحمد بن عبد الرحمن صدوق يبي الحفظ جدا. (٤)
ولفظ حديثه : " نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يجرى
فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري "

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

— عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٦) وأبو داود (١٦)

-
- (٦) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض ١١٦٠/٣ - ١١٦٢
 - (٧) السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب النهي عن بيع الطعام قبل أن يستوفى ٣١٢/٥
 - (٨) شرح معاني الآثار، كتاب البيوع، باب ما نهى عن بيعه حتى يقبض ٣٧/٤ - ٣٩
 - (٩) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٩٥
 - (١٠) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات، باب النهي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض ٧٤٩/٢
 - (١١) مسند عبد بن حميد رقم الحديث ٥٢
 - (١٢) سنن الدارقطني : كتاب البيوع ٨/٣ - ٩
 - (١٣) السنن الكبرى : كتاب البيوع، باب الرجل يبتاع طعاما كيلا فلا يبيعه حتى
يكتاله ٣١٦/٥
 - (١٤) انظر ترجمته في باب رقم ٤
 - (١٥) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الطعام قبل ان يقبض ٥٥٠ (فتح الباري
٣٤٩/٤)
 - (١٦) سنن أبي داود، كتاب الأجاره، باب في بيع الطعام قبل ان
يستوفى (عون المعبود : ٢٩٩/٣ - ٣٠٠).

- والنسائي (١٧) وابن ماجه (١٠) ومالك (١٨) والطيالسي (١٩) والشافعي (٢٠)
- وأحمد (٢١) والدارمي (٢٢) وابن الجارود (٢٣) والطحاوي (٨) والبيهقي (٧)
- وعن ابن عباس رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٦) والترمذي (٢٤)
- وأبو داود (١٦) والنسائي (١٧) وابن ماجه (١٠) والشافعي (٢٠) وعبد الرزاق (٢٥)
- وأحمد (٢٦) وابن الجارود (٢٣) والطحاوي (٨) والبيهقي (٧)
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٦) وأحمد (٢٧) والطحاوي (٨)
- وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه : أخرجه النسائي (١٧) والطيالسي (١٩)
- وعبد الرزاق (٢٥) وأحمد (٢٨) والطحاوي (٨) والدارقطني (١٢) والبيهقي (٧)

- (١٧) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب بيع الطعام قبل ان يستوفي ٢٥٢-٢٥١/٧
- (١٨) الموطأ : كتاب البيوع ، باب العينة وما يشبهها ٢٤٠/٢
- (١٩) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب النسي عن بيع الولاء ٢٦٤/١٠٠٠
- (٢٠) مسند الشافعي ١٨٩ وراجع اختلاف الحديث بهامش الام ٣٣٨-٣٣٧/٧
- (٢١) مسند أحمد : ٢٢/٢
- (٢٢) سنن الدارمي : كتاب البيوع ، باب النسي عن بيع الطعام قبل القبض ٢٥٣/٢
- (٢٣) المنتقى : باب المبيعات المنهي عنها من الغرر وغيره ٢٠٧
- (٢٤) جامع الترمذي : ابواب البيوع ، باب ما جاء في كراهية بيع الطعام ٠٠٠ (تحفة الاحوذى ٢٦٢/٢
- (٢٥) المصنف : كتاب البيوع ، باب النسي عن بيع الطعام حتى يستوفي ٣٩-٣٨/٨
- (٢٦) مسند أحمد : ٢١٥/١
- (٢٧) مسند أحمد : ٣٣٧/٢
- (٢٨) مسند أحمد : ٤٠٢/٣

٢١٥ - باب لا يبيع حاضر لباد *

(٥٧٦) قال الامام أحمد : ثنا سفيان بن عيينه ثنا أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض " (١)

(٥٧٧) وقال : ثنا أسود بن عامر ثنا الحسن يعني ابن صالح عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض " (٢)

(٥٧٨) وقال : ثنا هاشم وحسن قالنا زهير قال هاشم في حديثه حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض " (٣)

(٥٧٩) وقال : حسن حسن ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر ^{قال} قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض " (٤)

(٥٨٠) وقال : ثله موسى بن داود ثنا زهير مثله باسناده (٤)

— رجال الحديث —

- ١ — سفيان بن عيينه بن أبي عمران سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ — أسود بن عامر الشامي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٤ — الحسن بن صالح بن حسي سبقت ترجمته في باب رقم ٥٢
- ٥ — هاشم بن القاسم بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٦ — حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٧ — زهير بن معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٨ — موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(٢) المسند : ٣ / ٣٩٢

(١) المسند : ٣ / ٣٠٧

(٤) المسند : ٣ / ٣٨٦

(٣) المسند : ٣ / ٣١٢

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث حسن لذاته لأن رجاله ثقات إلا أبا الزبير فهو صدوق يدلس لكنه صرح
 بالسماع في الطريق الأول وعند النسائي (٥)
 رواه عن أبي الزبير مع ابن عيينه والحسن بن صالح وزهير ابن جريح عند
 النسائي (٥) وسفيان الثوري عند ابن حبان (٦)
 حديث سفيان بن عيينه من ثلاثيات مسند أحمد (٧)
 ورواه عن سفيان بن عيينه مع أحمد عمرو الناقد عند مسلم (٨) وأبو بكر بن أبي
 شيبة في مصنفه (٩) ومن طريقه أخرجه مسلم (٨) وأحمد بن منيع ونصر بن عيسى
 عند الترمذي (١٠) وهشام بن عمار عند ابن ماجه (١١) وأبو خيثمة زهير
 بن حرب عند أبي يعلى (١٢) وابن المقرئ عند ابن الجارود (١٣) ويونس عند
 الطحاوي (١٤) وعبد الجبار بن العلاء عند ابن حبان (٦) وقيس بن الربيع عند ابن
 عدي (١٥) ورواه عن سفيان أيضا الشافعي (١٦)

-
- (٥) سنن النسائي: كتاب البيوع، باب بيع الحاضر للبادي ٢٢٤/٧-٢٢٥
- (٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٧/لوحه ٩٣
- (٧) ثلاثيات مسند الامام احمد: ١/١٦١
- (٨) صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي ١١٥٧/٣-١١٥٨
- (٩) مصنف ابن ابي شيبة: ٧/١/٢
- (١٠) جامع الترمذي: أبواب البيوع، باب ما جاء لا يبيع حاضر لباد (تحفة الاحوذى ٢٣١/٢)
- (١١) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب النبي أن يبيع حاضر لباد ٧٣٤/٢-٢٠٧٣٥
- (١٢) مسند ابي يعلى: ١/لوحه ١٠٦
- (١٣) المنتقى باب في التجارات ١٩٩
- (١٤) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع، باب بيع حاضر لبادي ١٠/٤-١١
- (١٥) الكامل لابن عدي: ٥/لوحه ٧ ترجمة قيس بن سعد
- (١٦) مسند الشافعي ١٧٣ وانظر اختلاف الحديث على حاشية الام ١٨٩/٧

ورواه عن الحسن بن صالح مع أسود عثمان بن سعيد المزني عند القاضي (١٧)
ورواه زهير اضافة الى هاشم وحسن وموسى أحمد بن يونس عند مسلم (٨) وأبي
يعلى (١٨) والبيهقي (١٩) ويحيى بن يحيى عند مسلم (٨) والبيهقي (١٩)
وعبدالله بن محمد النفيلي عند أبي داود (٢٠) وأبو الوليد الطيالسي عند ابن
حيان (٦) ورواه عن زهير أبو داود الطيالسي (٢١) وطلح بن الجعد عند أبي القاسم
البنفي (٢٢) وأخرجه أبو محمد البغوي (٢٣) من طريق أبي القاسم البغوي

وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره

- عن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٢٤) ومسلم (٨) وأبو داود (٢٠)
والنسائي (٢٥) وابن ماجه (١١) وعبد الرزاق (٢٦) وأحمد (٢٧) والبيهقي (١٩)
- وعن أبي هريرة رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٨) ومسلم (٨) والترمذى (١٠)
والنسائي (٥) وابن ماجه (١١) ومالك (٢٩) والشافعى (١٦) وعبد الرزاق (٢٦)

(١٧) مسند الشهاب لوحة ٨٤

(١٨) مسند أبي يعلى : ١/ لوحة ١١٩

(١٩) المعتن الكبرى : كتاب البيوع ، باب لا يبيع حاضر لباد ٣٤٦/٥

(٢٠) سنن أبي داود : كتاب البيوع ، باب في النهي ان يبيع حاضر لباد (عون المعبود

٢٨٢ / ٣ - ٢٨٣)

(٢١) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب النهي التصريفة والنجش ١٠٠٠ / ١ ٢٦٥

(٢٢) الجعديات لوحة ٣٣٨

(٢٣) شرح السنة : ٨ / ١٢٣

(٢٤) صحيح البخارى : كتاب البيوع ، باب هل يبيع حاضر لباد ٠٠٠ (فتح البارى ٤ / ٣٧٠)

(٢٥) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب التلقى ٢٢٥ / ٧

(٢٦) المصنف : كتاب البيوع ، باب لا يبيع حاضر لباد ١٩٨ / ٨ - ٢٠٠

(٢٧) مسند احمد : ١ / ٣٦٨

(٢٨) صحيح البخارى : كتاب البيوع ، باب لا يشتري حاضر لباد ٠٠ (فتح البارى ٤ / ٣٧٢)

(٢٩) الموطأ : كتاب البيوع ، باب ما ينهى عنه من المساومة والمبايعة ٢ / ٦٨٣

والحميدى (٣٠) واحمد (٣١) وابن الجارود (١٣) والطحاوى (١٤) والدارقطنى (٣٢)
والبيهقى (١٩)

— وعن انس بن مالك رضى الله عنه : أخرجه البخارى (٢٨) ومسلم (٨) وأبوداود (٢٠)
والنسائى (٥) وعبد الرزاق (٢٦) والطحاوى (١٤) وأبونعيم (٣٣) والبيهقى (١٩)

— وعن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخارى (٣٤) والنسائى (٥) والطيالسى (٣٥)
والشافعى (١٦) واحمد (٣٦) والطحاوى (١٤) والبيهقى (١٩)

— وعن طلحة بن عبيدالله رضى الله عنه : أخرجه أبوداود (٢٠) واحمد (٣٢)

— وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٣٨) والبخارى (٣٩)

— وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه الطحاوى (١٤)

(٣٠) مسند الحميدى: ٤٤٦/٢

(٣١) مسند أحمد: ٢٣٨/٢

(٣٢) سنن الدارقطنى، كتاب البيوع، ٢٥/٣

(٣٣) حلية الاولياء: ٢٧٠/٧، ترجمة مسعر بن كدام

(٣٤) صحيح البخارى: كتاب البيوع، باب من كره ان يبيع حاضر لباد بأجر (فتح

البارى ٤/٣٢٢)

(٣٥) منحة المعبود: كتاب النهى عن خصال من المعاصى معدودة باب ما جاء فى

الثلاثيات ٦٨/٢

(٣٦) مسند أحمد: ٤٢/٢

(٣٧) مسند أحمد: ١٦٣/١-١٦٤

(٣٨) مسند أحمد: ١١/٥

(٣٩) كشف الاستار: ٨٨/٢

٢١٦ - باب الشرط في البيع *

(٥٨١) قال الامام احمد : ثنا يحيى بن سعيد عن زكريا حدثني عامر عن جابر بن عبدالله قال كنت أسير على جبل لي فاعيا فاردت ان أسيبه قال فلحقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربه برجله ودعاه فصار سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية فكرهت ان ابيعه قال بعنيه فبعته منه واشترطت حملانه الى أهلي فلما قدمنا أتيت به بالجمل فقال ظننت حين ما كستك أن اذهب بجملك خذ جملك و ثمنه هما لك . (١)

(٥٨٢) قال : ثنا أبو نعيم ثنا زكريا سمعت الشعبي قال حدثني جابر بن عبدالله انه كان يسير على جبل وذكر (٢) معناه قال فاستثيت حملانه الى أهلي . (١)

(٥٨٣) قال : ثنا حسين ثنا شريك عن المغيرة عن عامر عن جابر بن عبدالله قال اشترى النبي صلى الله عليه وسلم مني بعيرا على ان يقرني ظهره سفره أو سفرى ذلك ثم أعطاني البعير والثلث . (٢)

(٥٨٤) قال : ثنا عبدالله بن محمد ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قد اخذت جملك بارية الدنانير ولك ظهره الى المدينة . (٤)

(٥٨٥) قال : ثنا هشيم انا سيار عن أبي هبيرة عن جابر بن عبدالله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاشترى مني بعيرا فجعل لي ظهره حتى أقدم المدينة فلما قدمت أتيت به بالبعير فدفعته اليه وأمر لي بالثلث ثم انصرف فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لحقني قال قلت بداله قال فلما أتيت به دفع الي البعير وقال هلك فمررت برجل من اليهود فاخبرته قال فجعل يعجب قال فقال اشترى منك البعير ودفع اليك الثمن ووهب لك قال قلت نعم ! (٥)

(١) المسند ٢٩٩/٣ (٢) هكذا في الاصل وفي نسخة ١٣٨/٤ * فذكر *

(٣) المسند ٣٩٢/٣ (٤) المسند ٣٩٧/٣ (٥) المسند ٣٠٣/٣

(٥٨٦) وقال : ثنا عبد الصمد ثنا حماد عن علي بن زيد عن أبي المتوكل عن جابر انه ابتاع بعيرا بثلاثة عشر دينارا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بكم أخذته قال بثلاثة عشر دينارا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه بما أخذته ولك ظهره الى المدينة (٦)

— غريب الحديث —

اعيا : كل (٧)

ماكستك : أصل الماكسة : انتقاص الثمن واستحطاطه (٨)

يفقرنى : يقال أفقره دابته : أى أعاره ظهرها (٩)

— رجال الحديث —

- ١ — يحيى بن سعيد بن فروح القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٢ — زكريا بن أبي زائدة خالد ، ويقال هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني ، الوداعي (١٠)
- أبو يحيى الكوفى ، شقة ويكثر التدليس عن الشعبي ذكر في المرتبة الثانية من المدلسين (١١) وسمع من أبي اسحق بعد اختلاطه من الطبقة السادسة مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين ومائة روى له الستة (١٢)
- ٣ — عامر بن شراحيل الشعبي سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

(٦) المسند ٣٠/٣٢٥

(٧) القاموس المحيط ٤/٣٢٠ ولسان العرب ١٥٠/١١٢

(٨) المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لوحة ١٠٨ وراجع النهاية ٤/٣٤٩ ولسان العرب ٦/٢٢٠

(٩) غريب الحديث للحريى لوحة ٧١ وراجع النهاية ٣/٤٦٢

(١٠) بفتح الواو وسكون الالف وكسر الدال المهملة وبعدها عين مهملة . هذه النسبة الى

وداعة بن عمرو بن عامر بطن من همدان راجع اللباب في تهذيب الانساب ٣/٣٤٤

(١١) انظر حكم هذه المرتبة في المقدمة ٢٠

(١٢) راجع تقريب التهذيب ١/٢٦١ و تهذيب التهذيب ٣/٣٢٩-٣٣٠ وهدى السارى،

١٦٥/٢ والجرح والتعديل ٣/٥٩٣-٥٩٤ والطبقات الكبرى ٦/٣٥٥ وطبقات

المدلسين ٩ والثقات لا بن شاهين لوحة ٣٥

- ٤ - الفضل بن دكين أبو نعيم سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٥ - حسين بن محمد بن بهرام سبقت ترجمته في باب رقم ١٢
- ٦ - شريك بن عبدالله النخعي سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٧ - المغيرة بن مقسم - بكسر الميم - الضبي (١٣) بالولاء، أبو هشام الكوفي، الأعمى شقة متقن و إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم النخعي ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين (١١) مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح روى له الستة. (١٤)
- ٨ - عبدالله بن محمد بن أبي شيبة سبقت ترجمته في باب رقم ١٩٣
- ٩ - يحيى بن زكريا بن أبي زائدة سبقت ترجمته في باب رقم ٢١
- ١٠ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١١ - عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٢
- ١٢ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٣ - سيار أبو الحكم الغنزي سبقت ترجمته في باب رقم ١٩٥
- ١٤ - يحيى بن عباد بن شيان الأنصاري، أبو هبيرة الكوفي، شقة، من الطبقة الرابعة، مات بعد العشرين ومائة روى له البخاري في الأدب المفرد وروى له مسلم وأهل السنن الأربعة. (١٥)
- ١٥ - عبد الصمد بن عبد الوارث سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ١٦ - حماد بن سلمة بن دينار سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١٧ - علي بن زيد بن عبدالله سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

(١٣) بفتح الضاد وتشديد الباء الموحدة هذه النسبة إلى ضبة بن أد بن طابخة

بن إلياس بن مضر عم تميم بن مر بن أد اللهاج في تهذيب الأنساب ٢٦١/٢

(١٤) راجع تقريب التهذيب ٢٧٠/٢ وتهذيب التهذيب ٦٩/١٠، ٢٧١-٢٧٢ والجرح والتعديل

٢٢٨/٨-٢٢٩ والتاريخ الكبير ٣٢٢/٧ وطبقات المدلسين ص ١٦ وتذكرة

الحفاظ ١٤٣/١٤

(١٥) راجع تقريب التهذيب ٣٥٠/٢ وتهذيب التهذيب ١١/٤٣ والجرح والتعديل

١٧٢/٩ والطبقات الكبرى ٣١١/٦

١٨ - علي بن داود ويقال ابن داود - بضم الدال بعدها واو بهمزة - أبو المتوكل
الناجي (١٦) البصري مشهور بكنيته، ثقة، من الطبقة الثالثة، مات سنة ثمان
مائة وقيل قبل ذلك روى له الستة (١٧)

— تخريج الحديث وبيان درجته —

الحديث صحيح لأن جميع رجاله ثقات الا شريكاً في الطريق الثالث فهو ضد وخطي
لكنه تابعه عن المغيرة جرير عند البخاري (١٨) ومسلم (١٩) والبيهقي (٢٠) وأبو
عوانة عند البخاري (٢١) والنسائي (٢٢) وهشيم عند أبي يعلى (٢٣) وشعبة
أخرجه البخاري تعليقا (٢٤) ووصله البيهقي (٢٥) فدل هذا على ان هريرا لم
يخطئ في هذا الحديث وكون ابن جرير يدلس وروى بعن لا يؤثر في هذا الحديث
لانه رواه عن عطاء وقد قال اذا قلت قال عطاء فأننى سمعته منه ولو لم اقل سمعت سبق
بيان ذلك في ترجمته وأخرج له البخاري (٢٥) ومسلم (١٩) هذا الحديث وعلى بن
زيد في الطريق السادس ضعيف لكنه تابعه عن أبي المتوكل بشير بن عتبة عند
أحمد (٢٦) ومسلم (١٩) وصح حديث أبي هبيرة أبو حاتم (٢٧)

(١٦) بفتح النون وبعد الالف جيم - نسبة الى بنى ناجية بن سامة بن لوئى . اللباب
في تهذيب الانساب ٢٨٢/٣

(١٧) راجع تقريب التهذيب: ٣٥٠/٢ وتهذيب التهذيب: ٣١٨/٧ والتاريخ الكبير: ٢٧٣/٦
والعلل لعلى المدني ٦٩

(١٨) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب استئذان الرجل الامام . . . (فتح الباري ١٢١/٦)

(١٩) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستثناء ركوبه (١٢٢ ١/٣ - ١٢٢ ٤)

(٢٠) السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب من باع حيوانا او غيره واستثنى منافعة مدة ٣٣٧/٥

(٢١) صحيح البخاري، كتاب الاستقراض، باب الشفاعة في وضع الدين (فتح الباري ٦٧/٥)

(٢٢) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب البيع يكون فيه الشرط . . . ٢٦١/٧ - ٢٦٣

(٢٣) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٧

(٢٤) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب اذا اشترط البائع . . . (فتح الباري ٣١٤/٥)

(٢٥) صحيح البخاري، كتاب الوكالة، باب اذا وكل رجل رجلا . . . (فتح الباري ٤٨٥/٤)

(٢٦) انظر الانبياء، باب قصة جمل جابر ٣٧٦

(٢٧) غل الحديث لا بن أبي حاتم ٣٧٧/١

رواه عن جابر مع عامر الشعبي وعطاء وأبي هبيرة وأبي المتوكل سالم بن أبي الجعد
عند أحمد (٢٦) وأخرج حديثه البخاري تعليقا ووصله مسلم (١٩) والنسائي (٢٢) وابن
الجارود (٢٨) والبيهقي (٢٠) وأبو محمد البغوي (٢٩) وأبو الزبير أخرجه
البخاري تعليقا (٢٤) ووصله مسلم (١٩) والنسائي (٢٢) والبيهقي (٢٠) ومحمد بن
المنكدر أخرجه البخاري تعليقا (٢٤) ووصله الطبراني (٣٠) والبيهقي (٢٠) وزيد
بن أسلم أخرجه البخاري تعليقا (٢٤) ووصله الطبراني (٣٠) والبيهقي (٢٠).

ورواه عن عامر الشعبي مع زكريا والمغيرة سيار عند أبي يعلى (٣١)
ورواه عن زكريا مع يحيى بن سعيد وأبي نعيم عيسى بن يونس عند مسلم (١٩)
وابن حبان (٣٢) وعبد الله بن نمير عند مسلم (١٩) ووكيع عند الترمذي (٣٣) وأبي
يعلى (٣١) وابن الجارود (٢٨) وسعدان بن يحيى عند النسائي (٢٢) ويحيى
بن زكريا بن أبي زائدة عند ابن أبي شيبة (٣٤) ويزيد بن هارون عند النسائي
في السنن الكبرى (٣٥) والطحاوي (٣٦)

ورواه عن يحيى القطان مع أحمد مسدد عند أبي داود (٣٧)
ورواه عن أبي نعيم مع أحمد البخاري (٢٤) ومن طريقه أخرجه أبو محمد
البغوي (٢٩) وموسى بن الحسب بن عباد عند البيهقي (٢٠)

(٢٨) المنتقى ابواب القضاء في البيوع ٢١٥

(٢٩) شرح السنة: ١٥٦/٨ - ١٥٨

(٣٠) راجع فتح الباري: ٣١٨/٥

(٣١) مسند أبي يعلى: ١/لوحه ١١٢

(٣٢) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٥٦/٨ لوحه ١٥٦

(٣٣) جامع الترمذي: ابواب البيوع بماب ما جاء في اشتراط ظهر الدابة عند البيع

(تحفة الاحوذى ٢/٢٤٦)

(٣٤) مصنف ابن أبي شيبة: ١/٢/لوحه ١٢

(٣٥) تحفة الاشراف: ٢/٢٠٤

(٣٦) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع بماب البيع يشترط فيه شرط ليس منه ٤١/٤

(٣٧) سنن أبي داود: كتاب الاجارة، باب في شرط في بيع (عون المعبود ٣/٣٠٣)

ورواه عن شريك مع حسين الطيالسي في مسنده (٢٨) وعاصم بن علي عند

الحرابي (٢٩)

ورواه عن ابن جريج مع يحيى بن زكريا المكي بن ابراهيم عند البخاري (٢٥)

ورواه عن عبد الله بن محمد مع احمد مسلم بن الحجاج (١٩) والحسن بن سفيان

عند البيهقي (٢٠)

ورواه عن ههيم مع أحمد اسحق بن ابي اسرائيل عند ابي يعلى (٣١)

ورواه عن حماد بن سلمة مع عبد الصمد عفان عند أحمد (٢٦)

تنبيه :

اختلف الرواة عن جابر في هذا الحديث هل وقع الشرط في العقد عند البيع

او كان ركوبه للجمل بعد تمام بيعه تكريماً من النبي صلى الله عليه وسلم على طريق

العارية . والراجح انه اشترطه جابر على النبي صلى الله عليه وسلم قبل ايقاع البيع

وما يدل على ذلك حديث ابي الزبير عند مسلم (١٩) وفيه " فبعته منه بخمس اواق

قال قلت على ان لي ظهروه الى المدينة قال : " ولك ظهروه الى المدينة " .

وحديث عامر الشعبي وفيه " فبعته منه واشترطت حملانه الى اهلي ، وفي

رواية أخرى " فاستتيت "

قال البخاري : الاشتراط اكثر اوضح عندى " (٢٤)

قال ابن حجر : يعنى اكثر طرقاً وأصح مخرجاً (٣٠)

وليت رواية من لم يذكر الاشتراط منافية لرواية من ذكره لان قوله لك ظهروه

و " افقرناك ظهروه " و " تبلغ عليه " لا يمنع وقوع الاشتراط قبل ذلك (٣٠) والله

أعلم .

(٢٨) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب ما جاء في الشروط ١٠٠٠ / ١ ٢٦٦

(٣٩) غريب الحديث للحرابي لوجه ٧١

٢١٧ - باب من باع عبدا وله مال أو نخلا مؤبرا .

(٥٨٧) قال عبدالله وجدت في كتاب أبي أنا الحكم بن موسى قال عبدالله وثناه الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن أبي وهب عن سليمان بن موسى ان نافعاً (١) حدثه عن عبدالله بن عمر وعطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من باع عبدا وله مال فليس له عليه دينه الا ان يشترط المبتاع (٢) قال عبدالله الى ههنا وجدت في كتاب أبي (٣) والباقي سماع (٣) "

(٥٨٨) وقال الامام أحمد : ثنا وكيع وعبد الرحمن عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سمع قال عبد الرحمن حدثني من سمع جابر بن عبدالله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من باع عبدا وله مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع (٤) "

رجال الحديث -

١ - الحكم بن موسى بن أبي زهير سبقت ترجمته في باب رقم ١٩٣

٢ - يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي ، أبو عبد الرحمن الدمشقي ، القاضي ، شقة رمى بالقدر من الطبقة الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة على الصحيح وله ثمانون سنة روى له الستة (٥)

(١) هو أبو عبد الله / ابن عمر شقة ثبت إقريب : ٢٩٦/٢

(٢) هكذا في الاصل وفي الحديث سقط تمامه " ومن أبر نخلا فباعه بعد توبيخه فله ثمرته الا ان يشترط المبتاع . كما في نسخة ا : ١٤٥/٤ وغاية المقصد لوحة ١٤٩ ومجمع الزوائد ١٠٧/٤

(٣) المسند : ٣٠٩/٣ - ٣١٠

(٤) المسند : ٣٠١/٣

(٥) راجع تقريب التهذيب : ٣٤٦/٢ وتهذيب التهذيب : ١١ / ٢٠٠ - ٢٠١ وتذكرة الحفاظ :

٢٨٦/١ - ٢٨٧ والجرح والتعديل : ١٣٦/٩ - ١٣٧ والتاريخ الكبير : ٢٦٨/٨

(٦) يعني هذا الحديث وحديثين يقعان قبله في المسند وهما في باب رقم

٨٨ و ١٩٣ . وقد سبق معنى الوجدادة وحكمها في ص ٤٦٠

- ٣ - عبد الله بن عبيد ، أبو وهب الكلاعي (٦) صدوق ، من الطبقة السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة روى له أبو داود وابن ماجه . (٧)
- ٤ - سليمان بن موسى الأُموي سبقت ترجمته في باب رقم ١٢
- ٥ - وكيع بن الجراح بن مليح سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٦ - عبد الرحمن بن مهدي بن حسان سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٧ - سفيان بن سعيد الثوري سبقت ترجمته في باب رقم ٤
- ٨ - سلمة بن كهيل الحضرمي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠٥
- تخريج الحديث وبيان درجته -

ذكر البيهقي حديث سليمان بن موسى ثم قال : رواه احمد وفيه سليمان بن موسى وهو ثقة وفيه كلام . (٨)

قلت : سليمان بن موسى صدوق في حديثه بعض لين فحديثه ضعيف .
وأما الطريق الثاني ففيه من لم يسم . ذكر الدارقطني بانه اختلف فيـه
على الثوري فرواه عنه يزيد بن أبي حكيم عن سلمة عن عطاء عن جابر ، ورواه عنه وكيع
وابن مهدي وعبد الله بن الوليد العدني ويحيى بن عيسى الرملي عن سلمة بن
كهيل عن سمع جابر ولم يقل احد منهم عن عطاء وهو الصواب . (٩)
قلت : ورواه كذلك عن سفيان يحيى القطان عند أبي داود (١٠) والاشجعي
عبد الله بن عبد الرحمن عند البيهقي (١١) .
قال البيهقي فيه وهو " مرسل حسن " (١١)

- (٦) بفتح الكاف وبعد اللام الف عين مهملة . هذه النسبة الى الكلاع وهي قبيلة كبيرة
نزلت حمص من الشام . اللباب في تهذيب الانساب : ١٢٣/٣
- (٧) راجع تقريب التهذيب : ٥٣٦/١ وتهذيب التهذيب : ٣٥/٧ والجرح والتعديل : ٣٢٦/٥
والخلاصة : ٢٥٢
- (٨) مجمع الزوائد : ١٠٧/٤ (٩) راجع غل الحديث للدارقطني ٤/لوحه ١٣٠
- (١٠) سنن أبي داود : كتاب الاجارة ، باب في العبد يباع وله مال (عون المعبود : ٢٨٠/٣
(٢٨١)
- (١١) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في مال العبد ٤/٥ - ٣٢٦ - ٣٢٤

- رواه عن جابر أبو الزبير محمد بن مسلم عند البيهقي (١١) والخطيب (١٢) إلا
ان فيه عنفة أين الزبير ولم اقف على تصريح له بالسماع لكن الحديث بمجموع طرقه
حسن لغيره . صحح ابن حبان (١٣) حديث سليمان اذ أخرجه في صحيحه .
رواه عن سليمان بن موسى حفص بن غيلان عند ابن حبان (١٤) والطبراني (١٤)
وابن عدى (١٥) وأخرجه البيهقي (١١) من طريق ابن عدى .
ورواه عن الحكم بن موسى مع أحمد محمد بن اسحق الصغاني عند البيهقي (١٦)
وأحمد بن الحسن عند ابن عدى (١٥) ومن طريقه أخرجه البيهقي (١١) .
ورواه عن وكيع مع أحمد ابن أبي شعبة (١٧)

ولحديث الباب ما يشهد له بالصحة

- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (١٨) ومسلم (١٩) والترمذي (٢٠)
وأبو داود (١٠) والنسائي (٢١) وابن ماجه (٢٢) ومالك (٢٣) والشافعي (٢٤) والحميدي (٢٥)

- (١٢) تاريخ بغداد ٤٦٨/٥: ترجمة محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحريري
(١٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٨٨
(١٤) مسند الشاميين لوحه ٣١٠
(١٥) الكامل لابن عدى ٤/لوحه ٣٨٨ ترجمة سليمان بن موسى
(١٦) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب ما جاء في مداينة العيد ٥/٦
(١٧) مصنف ابن أبي شعبة: ٣٥/١/٢
(١٨) صحيح البخاري: كتاب المساقاة، باب الرجل يكون له مراء وشرب ... (فتح الباري
٤٩/٥)
(١٩) صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب من باع نخلا عليها ثمر ١١٧٣/٣
(٢٠) جامع الترمذي: ابواب البيوع، باب ما جاء في ابتياع النخل ... (تحفة
الاحوذى ٢٤١/٢)
(٢١) سنن النسائي: كتاب البيوع، باب العبد يباع ويستثنى المشتري ماله ٢٦١/٧
(٢٢) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب ما جاء فيمن باع نخلا مؤبرا او عبد له مال
٧٤٦/٢
(٢٣) الموطأ: كتاب البيوع، باب ما جاء في مال المملوك ٦١١/٢
(٢٤) الام: ٣/٤
(٢٥) مسند الحميدي: ٢٧٧/٢

- وأبو عبيد (٢٦) وأحمد (٢٧) والدارمي (٢٨) وابن الجارود (٢٩) والبيهقي (١١) -
وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٢) وأحمد (٣٠)
قال البوصيري : هذا اسناد ضعيف لضعف اسحق بن يحيى بن الوليد
وايضا لم يدرك عبادة بن الصامت " (٣١)

(٢٦) الأموال ص ٢٢٢ - ٢٢٣

(٢٧) مسند أحمد: ٩/٢

(٢٨) سنن الدارمي: كتاب البيوع، باب فيمن باع عبدا وله مال ٢٥٣/٢

(٢٩) المنتقى: أبواب القضا، في البيوع ٢١٣

(٣٠) مسند أحمد: ٣٢٦/٥

(٣١) مصباح الزجاجية لوحة ١٣٨

٢١٨ - باب النهي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه .

- (٥٨٩) قال الامام أحمد : حدثني بهزثنا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تشقح قال قلت لسعيد ما تشقح قال تحمار وتصفار ووبؤ كل منها .^(١)
- (٥٩٠) وقال : ثنا يحيى ثنا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء سمعت جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تشقح قلت متى تشقح قال تحمار أو تصفار ووبؤ كل منها .^(٢)
- (٥٩١) وقال : ثنا عبد الله بن الحرث حدثني شبل قال سمعت عمرو بن دينار يقول عن جابر بن عبد الله وابن عمرو بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه .^(٣)
- (٥٩٢) وقال : حدثنا يحيى بن غيلان ثنا المفضل عن خالد بن يزيد انه سمع عطاء ان ابن الزبير باع ثمر ارض له ثلاث سنين فسمع بذلك جابر بن عبد الله الانصاري فخرج الى المسجد في ناس فقال في المسجد منعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نبيع الثمرة حتى تطيب .^(٤)
- (٥٩٣) وقال : ثنا يحيى بن زكريا أنا حجاج بن عطاء وعن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يباع ما في رؤس النخل بتمركيلا وبه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع الثمار حتى يبدو صلاحها وان تباع سنتين أو ثلاثا .^(٥)
- (٥٩٤) وقال : ثنا أبو النضر ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر قال نهى أونها نارسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تطيب .^(٦)
- (٥٩٥) وقال : ثنا حسين ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى تطيب .^(٧)

(١) المسند : ٣ / ٣٦١ (٢) المسند : ٣ / ٣١٩ - ٣٢٠ (٣) المسند : ٣ / ٣٧٢

(٤) المسند : ٣ / ٣٩٥ (٥) المسند : ٣ / ٣٨١ (٦) المسند : ٣ / ٣٢٣

(٧) المسند : ٣ / ٣١٢

(٥٩٦) قال :حدثنا موسى بن داود حدثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب قال ابن حدثناه أبو النضر (٤) .

(٥٩٧) قال : ثنا أزهر بن القاسم الراسبي بمكة وكثير بن هشام قال ثنا هشام عن ابن الزبير عن جابر قال نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يطعم . (٣)

(٥٩٨) قال : ثنا عبد الوهاب انا هشام عن أبي الزبير عن جابر قال نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يطعم . (٨)

رجال الحديث -

١ - بهز بن أسد القمي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ - سليم بن حيان الهمدلي سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٣ - سعيد بن مينا سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٥

٤ - يحيى بن سعيد القطان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢

٥ - عبد الله بن الحرث بن عبد الملك سبقت ترجمته في باب رقم ٣٢

٦ - شبل بن عباد المكي القاري ثقة روى بالقدر ، من الطبقة الخامسة ، قيل

مات سنة ثمان وأربعين ومائة وقيل بعد ذلك ، روى له البخاري وأبو داود والنسائي

وابن ماجه (٩)

٧ - عمرو بن دينار المكسي سبقت ترجمته في باب رقم ٤٦

٨ - يحيى بن غيلان بن عبد الله بن اسما الخزاعي ، أو الأسلي ، البغدادي أبو الفضل

ثقة ، من الطبقة العاشرة ، مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح ، روى له مسلم

والترمذي والنسائي . (١٠)

(٨) المسند : ٣٥٧/٣

(٩) راجع تقريب التهذيب : ١/٣٤٦ وتهذيب التهذيب : ٤/٣٠٥-٣٠٦ والجرح والتعديل :

٤/٣٨٠-٣٨١ والعقد الثمين : ٤/٥٤-٥٥

(١٠) راجع تقريب التهذيب : ٢/٣٥٥ وتهذيب التهذيب : ١١/٢٦٣-٢٦٤ وتاريخ بغداد :

١٤/١٥٨-١٥٩ والتاريخ الكبير : ٨/٢٩٨ والخلاصة : ٤٢٧

- ٩ - الفضل بن فضالة بن عبيد بن ثامة القتباني (١١) المصري ، أبو معاوية القاضي ،
ثقة فاضل ، عابد ، اخطأ ابن سعد في تضعيفه ، من الطبقة الثامنة ، مات سنة
احدى وثمانين ومائة روى له الستة (١٢)
- ١٠ - خالد بن يزيد الجعفي (١٣) ويقال السكسكي (١٤) ابو عبد الرحيم المصري ،
ثقة فقيه ، من الطبقة السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة روى له الستة .
(١٥)
- ١١ - عطاء بن أبي رباح المكي سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ١٢ - يحيى بن زكريا بن ابي زائدة سبقت ترجمته في باب رقم ٧١
- ١٣ - حجاج بن أرطاة سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١٤ - محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٥ - هاشم بن القاسم ابو النضر سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ١٦ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ١٧ - حسن بن موسى الأشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١٨ - موسى بن داود الضبي سبقت ترجمته في باب رقم واحد

(١١) بكسر القاف وسكون التاء فوقها نقطتان وبعدها باء موحدة وبعد الالف نون هذه
النسبة الى قتيان ، وهو بطن من رعين نزلوا مصر . اللباب في تهذيب الانساب

١٤/٣:

(١٢) راجع تقريب التهذيب: ٢٧١/٢ وتهذيب التهذيب: ١٠٠/٢٧٣-٢٧٤ والجرح والتعديل

٣١٧/٨ والطبقات الكبرى: ١٧/٧٥ وحسن المحاضرة: ١/٣٠٢ والكشاف: ٣/١٧٠-

١٧١ وترتيب المدارك: ١١/٤٥٥-٤٥٦ و سير اعلام النبلاء: ٣/٣٧٦

(١٣) بضم الجيم وفتح الميم وفي آخرها الحاء المهملة هذع النسبة الى بنى جمح

وهم بطن من قريش . اللباب في تهذيب الانساب: ١/٢٩١

(١٤) يفتح السين وسكون الكاف وفتح السين الثانية وفي آخرها كاف اخرى هذه النسبة الى

السكاسك وهو بطن من كنفه . اللباب في تهذيب الانساب: ٢/١٢٣

(١٥) راجع تقريب التهذيب: ١/٢٢٠ وتهذيب التهذيب: ٣/١٢٩ وشذرات الذهب: ١/٢٠٧

والجرح والتعديل: ٣/٣٥٨

١٩ - أزهر بن القاسم الراسبي (١٦) أبو بكر البصري، نزيل مكة، صدوق من الطبقة

التاسعة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه (١٧)

٢٠ - كثير بن هشام الكلابي، نسبت ترجمته في باب رقم ٦

٢١ - هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، نسبت ترجمته في باب رقم ٦

٢٢ - عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، نسبت ترجمته في باب رقم ٧٦

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعه الاولى ثقات . واما بقية الطرق ففيها

(١٨)

أبو الزبير صدوق يدل من وروى بعن لكن البخاري أخرج له هذا الحديث مقرونا بعطاء

وأخرجه مسلم مرة مقرونا بعطاء (١٩) ومرة غير مقرون (٢٠) وبقية رجالها ثقات

الا حجاج بن ارطاة في الطريق الخامس صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن لكن

تابعه عن عطاء وأبي الزبير مجتمعين ابن جريج عند أحمد (٢١) والبخاري (١٨)

ومسلم (١٩) والنسائي (٢٢) والطحاوي (٢٣) والبيهقي (٢٤) وعبد الوهاب بن عطاء

في الطريق العاشر صدوق ربما أخطأ لكنه تابعه مع أزهر بن القاسم وكثير بن هشام

خالد بن الحارث عند النسائي (٢٥) ومسلم بن إبراهيم عند الطحاوي (٢٢) فدل هذا

على أن عبدالوهاب لم يخطئ في هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث أبي الزبير

حسنا لذاته .

٣٧-٣٦/٦

(١٦) بكسر السين والياء الموحدة منسوب الى بنى راسب وهي قبيلة نزلت البصرة الانساب:

(١٧) راجع تقريب التهذيب ٥٢ / ٦ وتهذيب التهذيب ٢٠٥ / ٢ والجرح والتعديل: ٣١٤ / ٢ -

٣١٥ والتاريخ الكبير: ٤٦٠ / ١ والعقد الثمين: ٢٨٤ / ٣

(١٨) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الثمر على رؤس النخل، ٠٠ (فتح الباري ٤ / ٢٨٧)

(١٩) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب النبي عن المحاقلة والمزابنة ... ١١٢٤ / ٣ - ١١٢٦

(٢٠) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب النبي عن بيع الثمار قبل أن يبدوا صلاحها ... ١١٦٥ / ٣ - ١١٢٧

(٢١) انظر باب النبي عن المزابنة والمحاقلة رقم ٢٢٠ (٢٢) سنن النسائي، كتاب المزارعة ٣٤ / ٧ - ٣٥

(٢٣) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع، باب النبي عن بيع السنين ٢٥ / ٤

(٢٤) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب بيع العرايا ٣٠٩ / ٥

(٢٥) سنن النسائي: كتاب البيوع، باب بيع الثمر قبل أن يبدوا صلاحه ٣١ / ٧ - ٣٢

- رواه عن جابر مع سعيد بن ميناء وعمر بن دينار وعطاء بن ابي رباح وأبي الزبير
ابوسلمة عند النسائي (٢٢) وقد رواه عنه عن جابر يحيى بن ابي كثير.
- قال النسائي : خالفه عمرو بن أبي سلمة فقال عن أبيه عن ابي هريرة (٢٢)
- رواه عن سعيد بن ميناء مع سليم بن حبان زيد بن ابي انيسة عند مسلم (١٩)
وابن حبان (٢٦) والبيهقي (٢٧)
- ورواه/سليم بن حبان مع بهز ويحيى أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٨) ومن
طريقه أخرجه الطحاوي (٢٩) وعبد الرحمن عند ابي يعلى (٣٠)
- ورواه عن بهز مع احمد عبدالله بن هاشم عند مسلم (١٩) وعبد الرحمن بن بشر
بن الحكم العبدى عند البيهقي (٢٧)
- ورواه عن يحيى بن سعيد مع احمد مسدد عند البخاري (٣١) وأبو بكر
محمد بن خالد الباهلي عند ابي داود (٣٢) وعبد الرحمن بن بشر عند البيهقي (٢٧)
- ورواه عن عمرو مع شبل زكريا بن اسحق عند مسلم (٢٠) والطحاوي (٢٩) والبيهقي
وسفيان بن عيينه عند النسائي (٣٣)
- ورواه عن عطاء مع خالد بن يزيد ابن جريح عند البخاري (١٨) ومسلم (١٩)
وأبو داود (٣٢) والنسائي (٢٥) وابن ماجه (٣٤) والشافعي (٣٥) وأبي يعلى (٣٦)
-
- (٢٦) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٩٢ ٧٤/لوحه ١٢٧
- (٢٧) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب الوقت الذي يحل فيه بيع الثمار ١٩٩/٥-٢٠٢
- (٢٨) منحة المعبود: كتاب البيوع، باب النهي عن بيع الثمر حتى ١٠٠٠ ١/٢٦٥
- (٢٩) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع، باب بيع الثمار قبل ان تثنى ٣/٤-٢٤
- (٣٠) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١١٨
- (٣١) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع الثمار قبل ان يبد وصلاحها (فتح الباري ٣٩٤/٤)
- (٣٢) سنن ابي داود: كتاب البيوع، باب في بيع الثمار قبل ان يبد وصلاحها ٠٠ (عون المعبود ٢٥٩/٣-٢٦١)
- (٣٣) سنن النسائي: كتاب المزارة ٧/٤٥
- (٣٤) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب النهي عن بيع الثمار قبل ان يبد وصلاحها ٢/٧٤٦-٧٤٧
- (٣٥) مسند الشافعي ١٤٢-١٤٣ وراجع الام ٣/٤١
- (٣٦) مسند ابي يعلى ١/لوحه ١٠٦

والطحاوي (٣٧) والبيهقي (٢٤) ورباح بن ابي معروف عند مسلم (١٩)

ورواه عن خالد بن يزيد مع الفضل الليث عند البخاري (٣٨) والسهلي (٣٩).

ورواه عن حجاج بن ارطاة مع يحيى بن زكريا عبد الرحيم بن سليمان عند ابي يعلى (٤٠)

ورواه عن يحيى بن زكريا مع أحمد ابن ابي شيبة (٤١) وزيايد بن أيوب عند

الخطيب (٤٢)

ورواه عن أبي الزبير مع حجاج وزهير وهشام ابن جريح عند أحمد (٢١)

والبخاري (١٨) ومسلم (١٩) والنسائي (٢٥) والطحاوي (٣٧) والبيهقي (٢٤)

وقد رواه ابن جريج عند هؤلاء عن عطاء وأبي الزبير وروى عن أبي الزبير سفيان

بن عيينه عند ابي يعلى (٣٦)

ورواه عن زهير مع ابي النضر وموسى بن داود احمد بن يونس عند مسلم (١٩)

وأبي يعلى (٤٣) والبيهقي (٢٧) ويحيى بن يحيى عند مسلم (١٩) والبيهقي (٢٧)

وأبو نعيم عند ابي القاسم البغوي (٤٤)

ورواه عن ابي النضر مع احمد أبو عبيد (٤٥) وأبو موسى عند ابي القاسم

البغوي (٤٤).

وله شواهد :

- عن ابن عمر رضى الله عنهما : أخرجه البخاري (٣١) ومسلم (٢٠) والترمذي (٤٦) =

(٣٧) شرح معاني الآثار، كتاب البيوع، باب العرايا ٢٩/٤

(٣٨) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب من باع ثماره او نخله ... (فتح الباري ٣/٣٥١)

(٣٩) تاريخ جرجان ٣٨٨

(٤٠) مسند ابي يعلى : ١/لوحه ١٠٨

(٤١) مصنف ابن ابي شيبة : ٢/١/٢٢

(٤٢) تاريخ بغداد : ١١٤-١١٥ ترجمة يحيى بن زكريا بن ابي زائدة

(٤٣) مسند ابي يعلى : ١/لوحه ١١٩

(٤٤) الجفدييات لوحه ٣٤١

(٤٥) الاموال : ١٠٧-١٠٨

(٤٦) جامع الترمذي، ابواب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع الثمرة قبل ان يبدو صلاحها

(تحفة الاحوذى ٢/٢٣٣)

وابوداود (٣٢) والنسائي (٢٥) وابن ماجه (٣٤) ومالك (٤٧) والطيالسي (٢٨) والشافعي (٣٥)
وعبد الرزاق (٤٨) وابوعبيد (٤٥) واحمد (٤٩) والدارمي (٥٠) وابن الجارود (٥١)
والطحاوي (٢٩) والبيهقي (٢٧)

- وعن انس بن مالك رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣١) ومسلم (٥٢) والنسائي (٥٣)
وابن ماجه (٣٤) ومالك (٤٧) والشافعي (٣٥) وعبد الرزاق (٤٨) وابوعبيد (٤٥)
واحمد (٥٤) وابن الجارود (٥١) والطحاوي (٢٩) والحاكم (٥٥) والبيهقي (٢٧)

- وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٣١) وابوداود (٣٢) واحمد (٥٦)
والطحاوي (٢٩) والدارقطني (٥٧) والبيهقي (٢٧)

- وعن ابي هريرة رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٢٠) والنسائي (٢٥) وابن ماجه (٣٤)
وابوعبيد (٤٥) واحمد (٥٨) والطحاوي (٢٩) والدارقطني (٥٩) والبيهقي (٢٧)

(٤٧) الموطأ : كتاب البيوع، باب النسي عن بيع الثمار ٦١٨/٢ ٠٠٠

(٤٨) المصنف : كتاب البيوع، باب بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ٦٣-٦٢ / ٨

(٤٩) مسند احمد : ٧/٢

(٥٠) سنن الدارمي : كتاب البيوع، باب في النسي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

٢٥١/٢ - ٢٥٢

(٥١) المنتقى : باب البياعات النسي عنها من الغرر وغيره ٢٠٦

(٥٢) صحيح مسلم : كتاب المساقاة، باب وضع الحوائج ١١٩٠/٣

(٥٣) سنن النسائي : كتاب البيوع، باب شراء الثمار قبل ان يبدو صلاحها ٢٣٢/٧٠٠٠

(٥٤) مسند احمد : ١١٥/٣

(٥٥) المستدرک : كتاب البيوع، باب النسي عن بيع الحب حتى يشتد ١٩/٢٠٠٠

(٥٦) مسند احمد : ١٨٥/٥

(٥٧) سنن الدارقطني : كتاب البيوع ١٤/٣

(٥٨) مسند احمد : ٢٦٢/٢

(٥٩) سنن الدارقطني : كتاب البيوع ٤٩/٣

- وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أخرجه مسلم (٢٠) والطحاوى (٢٨) وأحمد (٦٠) والطحاوى (٢٣) والدارقطنى (٥٩) والبيهقى (٢٧)
- وعن عائشة رضى الله عنها : أخرجه أحمد (٦١) والطحاوى (٢٩)
- وعن على رضى الله عنه : أخرجه أحمد (٦٢)
- وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه : أخرجه البزار (٦٣)

(٦٠) مسند أحمد: ٢٤٩/١
 (٦١) مسند أحمد: ٧٠/٦
 (٦٢) مسند أحمد: ١١٦/١
 (٦٣) كشف الاستار: ٩٢/٢

٢١٩ - باب النبي / بيع السنين والامر بوضع الجوائح .

(٥٩٩) قال الامام أحمد : ثنا عفان ثنا حماد بن زيد أنا أيوب عن أبي الزبير وسعيد

بن ميناء عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن المحاقلة
والمزابنة والمعاومة فقال أحدهما وبيع السنين وعن بيع الثنيا ورخص فـ
العرايا (١)

(٦٠٠) وقال : ثنا أبو معاوية ثنا حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال نهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن تبايع النخل السنيتين والثلاث . (٢)

(٦٠١) وقال : ثنا سفيان عن حميد الاعرج عن سليمان بن عتيق مكي عن جابر
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع السنين ووضع الجوائح . (٣)

- غريب الحديث -

المحاقلة : هي بيع الزرع القائم بالحب كيلا . (٤)

المزابنة : هي بيع الرطب في النخل بالتمر كيلا . (٥)

المعاومة : بيع النخل أو الشجر سنتين أو ثلاثا فما فوق ذلك (٦)

الثنيا : هي ان يستثنى في عقد البيع شيء مجهول فيفسد . وقيل هو ان يباع

شيء جزافا فلا يجوز ان يستثنى منه شيء قل اوكثره وتكون الثنيا

في المزارعة ان يستثنى بعد النصف او الثلث كيل معلوم (٧)

(٢) المسند : ٣١٤/٣

(١) المسند : ٣٦٤/٣

(٣) المسند : ٣٠٩/٣

(٤) صحيح مسلم : ١١٢٤/٣ وراجع غريب الحديث لا بن قتيبة : ١٩٤/١ والنهاية : ٤١٦/١

(٥) صحيح مسلم : ١١٢٤/٣ وراجع غريب الحديث لا بن عبيد : ٢٣٠/١

(٦) غريب الحديث لا بن قتيبة : ١٩٥/١ وراجع النهاية : ٣٢٣/٣

(٧) النهاية : ٢٢٤/١

العرايا - العريفة : فعيلة بمعنى مفعولة . من عراه يعروه اذا قصدوه .

ويحتمل ان تكون فعيلة بمعنى فاعلة من عرى يعرى اذا خلص

ثوبه ، كأنها عريت من جملة التحريم : أى خرجت : وهى ان

يشترى المحتاج الذى يدركه الرطب ولا نقد بيده نخلة أو

نخلتين بخرصها من التمر أقل من خمسة اوسق . (٨)

(٩) الجوائح : جمع جائحة : وهى الآفة التى تهلك الثمار والاموال وتتأصلها .

رجال الحديث -

١ - عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلى سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٢ - حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣

٣ - أيوب بن أبي تيممة السخيتاني سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥

٤ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

٥ - سعيد بن ميناء سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٥

٦ - محمد بن خازم أبو معاوية سبقت ترجمته في باب رقم ٥

٧ - حجاج بن أرطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

٨ - سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

٩ - حميد بن قيس المكي الأعرج ، أبو صفوان ، القارى ، ليس به بأس ، قاله في

التقريب وقال في هدى السارى ثقة وإنما يجىء الانكار من جهة من يروى عنه

مات سنة ثلاثين ومائة وقيل بعدها روى له الستة . (١٠)

(٨) راجع النهاية : ٢٢٤/٣ - ٢٢٥ والفائق : ١/٢٩٨ - ٢٩٩ ولسان العرب :

٥٠/١٥٠

(٩) راجع النهاية : ١/٣١٢ وتهذيب الاسماء واللغات : ٢/١/٥٧

(١٠) راجع تقريب التهذيب : ١/٢٠٣ وتهذيب التهذيب : ٢/٤٦ - ٤٧ والجرح والتعديل :

٣/٢٢٧ - ٢٢٨ والكشاف : ١/٢٥٧ وهدى السارى : ٢/١٦٢ والثقات لابن

شاهين لوحة ٢٣ ومعرفة القراء الكبار للذهبي : ١/٨٠ - ٨١ والعقود

الشمين : ٤/٢٣١

تخریج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان جميع رجاله ثقات الا ابا الزبير في الطريق الاول والثاني فهو صدوق يدلس وروى بعن لكثفه شاركه سعيد بن ميناء وحجاج بن أرطاة في الطريق الثاني وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن لكنه تابعه سفيان عند النسائي (١١) والشافعي (١٢) واخرجه الطحاوي (١٣) من طريق الشافعي .

رواه عن جابر مع أبي الزبير وسعيد بن ميناء وسليمان بن عتيق عطاء بن أبي رباح عند أحمد (١٤) وأبي يعلى (١٥) والطبراني (١٦)

ورواه عن حماد بن زيد مع عفان عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبيري عند مسلم (١٧) ومسدد عند أبي داود (١٨) وابن الجارود (١٩) وأبو النعمان عامر عند ابن الجارود (١٩) وأبي محمد البيهقي (٢٠) وسليمان بن حرب ومحمد بن أبي بكر المقدسي عند الطحاوي (٢١)

ورواه عن عفان مع أحمد اسحق بن الحسن الحرابي عند البيهقي (٢٢)

(١١) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب بيع السنين ٢٥٨ / ٧

(١٢) مسند الشافعي ١٤٤ - ١٤٥ والام : ٤١ / ٣

(١٣) شرح معاني الآثار : كتاب البيوع ، باب الرجل يشتري الثمرة ٣٤ / ٤

(١٤) انظر باب النبي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه رقم ٢١٨

(١٥) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٠٨

(١٦) مسند الشاميين لوحة ١٣٢

(١٧) صحيح مسلم : كتاب البيوع ، باب النبي عن المحاقلة والمزابنة ١١٧٥ / ٣

(١٨) سنن أبي داود : كتاب البيوع ، باب في بيع السنين (عون المعبود ٢٦١ / ٣ - ٢٦٢)

وانظر ٢٧٢ / ٢

(١٩) المنتقى ٢٠٥ باب المبيعات المنهي عنها من الغرر وغيره

(٢٠) شرح السنة : ٨٤ / ٨

(٢١) مشكل الآثار : ٤٢ - ٤٣ / ١

(٢٢) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب من باع ثمر حائطه ٣٠٤ / ٥

ورواه عن سفیان مع أحمد یحیی بن معین غدای داود (١٨) وابن حبان (٢٣)
والدارقطنی (٢٤) ورواه عن سفیان الشافعی (١٢) ومن طريقه أخرجه الطحاوی (١٣)
والبيهقي (٢٥) وأبو محمد البغوی (٢٦)

ورواه عن سفیان مع أحمد مقتصر " على النهی عن بيع السنین *
(٢٨) ابن ابی شیبة (٢٧) ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨) وزهير بن حرب عند مسلم
وأبي يعلى (٢٩) وسعيد بن منصور وعمرو الناقد عند مسلم (٢٨) وقتيبة عند النسائي (٣٠)
واسحق بن منصور عنده (١١) ومحمد بن الصباح وهشام بن عمار عند ابن ماجه (٣١)
والحسن بن محمد الزغرائی عند ابن الجارود (١٩) ويونس عند الطحاوی (٣٢).
ورواه مقتصرا على وضع الحوائج

بشر بن الحكم وأبراهيم بن دينار وعبد الجبار بن العلاء عند مسلم (٣٣) وأبراهيم
بن أبي الوزير عند الطحاوی (١٣) وعلى بن عبدالله غد الحاکم (٣٤) ومن طريقه
أخرجه البيهقي (٢٥).

-
- (٢٣) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٩٨ ، ٧/لوحه ١٠٢
(٢٤) سنن الدارقطنی : كتاب البيوع ٣/٣١
(٢٥) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب ما جاء في وضع الحوائج ٥/٣٠٦
(٢٦) شرح السنة : ٨/٩٩
(٢٧) صنف ابن ابی شیبة : ٢/١/لوحه ٣٦
(٢٨) صحيح مسلم : كتاب البيوع ، باب كراء الارض ٣/١١٧٨
(٢٩) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١٠٦
(٣٠) سنن النسائي ، كتاب البيوع ، باب بيع الثمر سنين ٧/٢٣٣
(٣١) سنن ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب بيع الثمار سنين والجائحه ٢/٢٤٢
(٣٢) شرح معاني الآثار ، كتاب البيوع ، باب النهی عن بيع السنين ٤/٢٥
(٣٣) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب وضع الجوائج ٣/١١٩٠-١١٩١
(٣٤) المستدرک : كتاب البيوع ٨/٤٠

وأخرجه أبو داود من طريق الامام احمد (١٨)

وأخرج مسلم (٣٣) بسنده عن أبي الزبير عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" لو بيعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم

تاخذ مال أخيك بغير حق " ؟ وأخرجه كذلك أبو داود (٣٥) والنسائي (٣٦)

وابن ماجه (٣١) وابن عدى (٣٧) وابن حبان (٣٨) والطبراني (٣٩) والذارقطني (٢٤)

والحاكم (٤٠) وابن عساكر (٤١)

وله شاهد من حديث سمرة رضى الله عنه : أخرجه الطحاوي ولفظه ان النبي

صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين (٣٢)

(٣٥) سنن أبي داود : كتاب الاجارة ، باب في وضع الجائحة (عون المعبود ٢٩٤/٣)

(٣٦) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب وضع الجوائح ٢٣٣ / ٧

(٣٧) الكامل لابن عدى : ٢ / لوحة ١٠٣ ترجمة اسماعيل بن عياش

(٣٨) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ٧ / لوحة ١٠٣

(٣٩) مسند الشاميين لوحة ٩٤

(٤٠) المستدرک ، كتاب البيوع ، باب بم يستحل احدكم مال أخيه ٣٦ / ٢

(٤١) كنز العمال : ٧١ / ٤ - ٧٢

٢٢٠ - باب النبي عن المزانية والمحاولة والمخابرة .

- (٦٠٢) قال الامام أحمد : ثنا عفان حدثنا سليم بن حيان حدثنا سعيد بن مينا
 عن جابر قال نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزانية والمحاولة والمخابرة .
 (١)
- (٦٠٣) وقال : ثنا قتيبة ثنا الفضل بن فضالة (٢) عن ابن جريج عن عطية
 وأبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نسي عن المخابرة
 والمزانية والمحاولة وبيع الثمر حتى يطعم الا العرايا . (٣)
- (٦٠٤) وقال : ثنا يونس (٤) ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه نسي عن المزانية والمحاولة والمخابرة والثيا والمعاومة . (٥)
- (٦٠٥) قال : ثنا اسمعيل ثنا أيوب عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نسي عن المحاولة والمزانية والمخابرة والمعاومة والثيا ورخص
 في العرايا . (٦)
- (٦٠٦) قال : ثنا أبو سعد الصفاني محمد بن ميسرة (٧) ثنا ابن جريج عن
 أبي الزبير عن جابر قال نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاولة والمزانية
 والمخابرة وان يباع الثمر حتى يطعم الا بدنانير أودراهم الا العرايا . (٨)
- (٦٠٧) قال : حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير عن جابر أنه سمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخرص وقال أرايتم ان هلك التمر
 أحب أحدكم ان يأكل مال أخيه بالباطل . (٩)

(١) المسند : ٣/٣٩١

(٢) هكذا في الاصل وصوابه "الفضل بن فضالة" كما في الاطراف لوحة ٤٩ وعند

النسائي : ٣٤/٧ اذ أخرجه من طريق قتيبة ولانه من تلاميذ ابن جريج ومن

شيوخ قتيبة . (٣) المسند : ٣/٣٦٠

(٤) هكذا في الاصل وفي الاطراف "يونس وحسن عن حماد" لوحة ٥٥

(٥) المسند : ٣/٣٥٦ (٦) المسند : ٣/٣١٣

(٧) هكذا في الاصل وصوابه "محمد بن ميسر"

(٨) المسند : ٣/٣٩٢ (٩) المسند : ٣/٣٩٤

(٦٠٨) قال : ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ثنا حجاج عن عطاء وعن ابي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع ما في رؤس النخل بتمر مكبل . (١٠)

— غريب الحديث —

المخابرة : الأرض البيضاء يدفعها الرجل الى الرجل فينفق فيها ثم يأخذ من الثمر . (١١)

(١٢) الخوص : يقال خوص النخلة يخرصها خرصا اذا حصر ما عليها من الرطب تمرا

— رجال الحديث —

- ١ — عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ — سليم بن حيان البصرى سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ — سعيد بن ميناء سبقت ترجمته في باب رقم ١٠٥
- ٤ — قتيبة بن سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ١٣٨
- ٥ — الفضل بن فضالة سبقت ترجمته في باب رقم ٢١٨
- ٦ — عبد الملك بن عبد العزيز بن جرير سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٧ — عطاء بن ابي رباح المكى سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- ٨ — محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٩ — يونس بن محمد بن مسلم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٠ — حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ١١ — حماد بن زيد بن درهم سبقت ترجمته في باب رقم ١٣
- ١٢ — اسماعيل بن ابراهيم بن عليه سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨
- ١٣ — ايوب بن ابي تميمة السخيتاني سبقت ترجمته في باب رقم ٩٥
- ١٤ — محمد بن ميسر أبو سعد الصفاني سبقت ترجمته في باب رقم ٢١٤

(١٠) المسند : ٣٨١/٣ (١١) صحيح مسلم : ١١٧٤/٣ وراجع غريب الحديث لا يبي عبيد

١٩٦/١ و٢٣٢-٢٣٣ و غريب الحديث لا يبي قتيبة ١٩٦/١

(١٢) راجع النهاية : ٢٢/٢٥ والصبح المنير ١٦٦

١٥ - عبدالله بن لهيعة بن عتبة سبقت ترجمته في باب رقم واحد

١٦ - يحيى بن زكريا بن ابي زائدة سبقت ترجمته في باب رقم ٧١

١٧ - حجاج بن أرطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطرق الاربعه الاولى ثقاة الا ابا الزبير فهو صدوق وقد روى
وروى بعن لكن مسلماً أخرج له هذا الحديث (١٣) وشاركه في رواية هذا الحديث
عن جابر عطاء بن ابي رباح في هذا الباب وسعيد بن ميناء في الباب الذي قبله .
وتدليس ابن جريج متنف احتمالاً لأنه رواه عن عطاء وكل ما كان كذلك فانسه
سمعه منه ولو لم يصرح بالسماع كما سبق في ترجمته ولان البخاري (١٤) ومسلم (١٣)
أخرجوا له هذا الحديث .

وأما الطريق الخامس ففيه أبو سعد الصفحاني ضعيف وابن لهيعة في الطريق
السادس صدوق خلط ويدلس لكنه صرح بالتحديث فحديثه حسن . والحجاج بن
أرطاة في الطريق السابع صدوق كثير الخطأ والتدليس وروى بعن .
رواه عن جابر مع سعيد بن ميناء وعطاء وأبي الزبير يزيد بن نعيم ولفظه
" ... أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يشي عن المزانة والحقول ... " أخرجه
مسلم (٥) والنسائي (١٦)

وأبوسلمة بن عبد الرحمن ولفظه : " أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن
المزانة والمخاضرة " . أخرجه النسائي (١٧) بسنده عن يحيى بن ابي كثير عن أبي
سلمة ثم قال : " خالفه عمرو بن أبي سلمة فقال عن ابيه عن أبي هريرة " .

(١٣) صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب النبي عن المحاقلة والمزانة والمخاضرة ٣٠٤/١١٧٤-١١٧٥

(١٤) صحيح البخاري: كتاب المساقاة والشراب، باب الرجل يكون له ممر أو شرب ... (فتح
الباري ٥٠/٥)

(١٥) صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب كراه الأرض ٣/١١٧٧-١١٧٩

(١٦) سنن النسائي: كتاب المزارعة ٤٥/٧

(١٧) سنن النسائي: كتاب المزارعة، ذكر الاحاديث المختلفة في النبي عن كراه الأرض ...

وعمر بن دينار ولفظه : ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن المخابرة * أخرجه مسلم (١٥) والبيهقي (١٨) وأخرجه النسائي (١٦) والطحاوي (١٩) بلفظ: " نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمزابنة والمحاولة " .

ورواه عن جابر أيضا واسع بن حبان ولفظه : نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاولة والمزابنة أخرجه الطحاوي (٢٠) والبيهقي (٢١)

ورواه عن سعيد بن ميناء مع سليم بن حبان أيوب السختياني عند أحمد ومسلم وابن الجارود والطحاوي والبيهقي وأبي محمد البغوي (٢٢) وعند أبي داود (٢٣) وابن ماجه (٢٤) وعلى بن الحسين الخلمي (٢٥) وزيد بن أبي أنيسة / عند ابن حبان والبيهقي (٢٢)

ورواه عن سليم بن حبان مع عفان بن يزيد بن أسد / مسلم (١٣) والبيهقي (٢٦) ورواه عن سليم أيضا الطيالسي (٢٧) ومن طريقه أخرجه الطحاوي (٢٠)

(١٨) السنن الكبرى: كتاب المزارعة، باب ما جاء في النهي عن المخابرة والمزارعة ١٢٨/٦

(١٩) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع، باب العرايا ٢٩/٤ - ٣٣

(٢٠) شرح معاني الآثار: كتاب المزارعة والمساقاة ١١١/٤ - ١١٢ وراجع مشكل الآثار ٢٩٠/٣

(٢١) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب ما يجوز من بيع العرايا ٣١١/٥

(٢٢) انظر مواضع ذلك في الباب الذي قبله رقم ٢١٩

(٢٣) سنن أبي داود: كتاب البيوع، باب في المخابرة (عون المعبود ٢٧٢/٣)

(٢٤) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب المزابنة والمحاولة

٢٦١/٢ - ٢٦٢

(٢٥) الخلعيات لوحة ١٠٥

(٢٦) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب الوقت الذي يحل فيه بيع

الثار ٣٠١/٥

(٢٧) منحة المعبود: كتاب البيوع، باب النهي عن بيع الولاء والمحاولة

والمزابنة ٢٦٤/١

- ورواه عن عطاء مع ابن جريج يونس بن عبيد عند الترمذى (٢٨) وأبى داود (٢٣) والنسائى (٢٩) والدارقطنى (٣٠) وابن عدى (٣١) والبيهقى (٣٢) (١٣)
- ورواه عن ابن جريج عن عطاء وأبى الزبير أبو عاصم الضحاك بن مخلد عند مسلم ويحيى بن أيوب عند الطحاوى (٢٠)
- ورواه عن ابن جريج عن عطاء سفيان بن عيينه عند البخارى (١٤) ومسلم (١٣) والنسائى (٣٣) والشافعى (٣٤) وابن أبى شيبة (٣٥) وأبى يعلى (٣٦) والطحاوى (١٩) والبيهقى (٣٧) وأبى محمد البغوى (٣٨) أخرجه الطحاوى والبغوى من طريق الشافعى ومخلد بن يزيد عند مسلم (١٣) والنسائى (٣٩)
- ورواه عن قتبية مع أحمد النسائى (٣٣)
- ورواه عن أبى الزبير مع من فى الباب جابر الجعفى عند أبى نعيم (٤٠) وورقاه عند ابن فضال (٤١) وداود بن أبى هند ذكره الدارقطنى (٤٢)

(٢٨) جامع الترمذى ؛ ابواب البيوع، باب ما جاء فى النسي عن الثنيا (تحفة الاحوذى ٢/٢٦١)

(٢٩) سنن النسائى ؛ كتاب البيوع، باب النسي عن بيع الثنيا حتى تعلم ٢٦٠/٧

(٣٠) سنن الدارقطنى ؛ كتاب البيوع ٤٨/٣-٤٩

(٣١) الكامل لابن عدى ؛ ٢/لوحه ١٦٣ ترجمه بشار بن موسى الخفاف

(٣٢) السنن الكبرى ؛ كتاب البيوع، باب من باع ثمر حائطه واستثنى منه ٣٠٤/٥

(٣٣) سنن النسائى ؛ كتاب البيوع، باب بيع الثمر قبل ان يسبد وصلحه ٢٣١/٧ وراجع باب بيع الزرع بالطعام ؛ ٢٣٧/٧

(٣٤) مسند الشافعى ؛ ١٤٤-١٤٥ وراجع الام ؛ ٥٥/٣ ، ٤٧

(٣٥) مصنف ابن أبى شيبة ؛ ٣٦/١/٢

(٣٦) مسند أبى يعلى ؛ ١/لوحه ١٠٦

(٣٧) السنن الكبرى ؛ كتاب البيوع، باب المزبنة والمحاقله ٣٠٧/٥-٣٠٨

(٣٨) شرح السنه ؛ ٨٢/٨

(٣٩) سنن النسائى ؛ كتاب البيوع، باب الزرع بالطعام ٢٣٧/٧

(٤٠) حليه الاولياء ؛ ٣٣٤/٧ ترجمه على والحسن ابنا صالح

(٤١) الغيلانيات لوحه ١٠٧

(٤٢) علل الحديث ؛ ٨١/٤

ورواه عن أيوب مع ابن علية عبد الوهاب الثقفي عند الترمذي (٤٣) وابن
حبان (٤٤) وحماد بن زيد عند أبي داود (٢٣) وأبي يعلى (٤٥) وعلى بن
الحسين (٢٥) وعبد الوارث عند أبي داود (٢٣)
ورواه عن ابن علية مع أحمد علي بن حجر عند مسلم (١٣) والنسائي (٢٩) ورواه
عن ابن علية أيضا أبو بكر بن أبي شيبة (٣٥) ومن طريقه أخرجه مسلم (١٣) وزيد
بن أيوب عند النسائي (٢٩)
وأخرجه أبو داود من طريق أحمد (٢٣)
ورواه عن ابن لهيعة أسد بن موسى عند الطحاوي (٤٦)
وله شواهد بلفظ

" ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن المزانبة والمحاكمة " روى ذلك
أبو سعيد الخدري وابن عباس وأبو هريرة ورافع بن خديج وزيد بن ثابت وأنس رضي
الله عنهم .

فحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أخرجه البخاري (٤٧) ومسلم (١٥)
وأبو داود (٤٨) والنسائي (١٢) ومالك (٤٩) وأحمد (٥٠) والدارمي (٥١) والطحاوي
والبيهقي (٣٧) .

(٤٣) جامع الترمذي ، أبواب البيوع ، باب ما جاء في المخابرة . . . (تحفة الاحوذى

(٢٧١/٢

(٤٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧/لوحه ٩٨

(٤٥) مسند أبي يعلى : ١/لوحه ١٠٥

(٤٦) شرح معاني الآثار ، كتاب الزكاة ، باب الخرص ٤١/٢

(٤٧) صحيح البخاري ، كتاب البيوع ، باب بيع المزانبة . . . (فتح الباري ٤/٣٨٤)

(٤٨) سنن أبي داود ، كتاب البيوع ، باب في بيع الغرر (عون المعبود ٣/٢٦٢)

(٤٩) الموطأ ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في المزانبة والمحاكمة ٦٢٤/٢ - ٦٢٥

(٥٠) مسند أحمد : ٦/٣

(٥١) سنن الدارمي ، كتاب البيوع ، باب في المحاكمة والمزانبة ٢٥٢/٢

(٥٢) مشكل الآثار ، ٣٠/٢٩٠

وحدیث ابن عباس رضی اللہ عنہما : أخرجه البخاری (٤٧) وأحمد (٥٣) والبیہقی (٣٢) .

وحدیث أبی ہریرة رضی اللہ عنہ : أخرجه مسلم (١٥) والترمذی (٥٤) والنسائی (١٢) وأحمد (٥٥) والطحاوی (٦٠) والبیہقی (٣٢)

وحدیث رافع بن خدیج رضی اللہ عنہ : أخرجه النسائی (٥٦) وابن ماجه (٢٤) وحدیث زید بن ثابت رضی اللہ عنہ : أخرجه الترمذی (٥٧) والطحاوی (٢٠) وحدیث انس بن مالك رضی اللہ عنہ : أخرجه الطحاوی (٢٠)

ورواه ابن عمرو وسهل بن أبی حشمة رضی اللہ عنہما بلفظ : أن رسول

اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن المزانة .

فحدیث ابن عمر رضی اللہ عنہما : أخرجه البخاری (٤٧) ومسلم (٥٨) وأبو داود (٥٩) والنسائی (٥٦) وابن ماجه (٢٤) ومالك (٤٩) والشافعی (٣٤) وأحمد (٦٠) والطحاوی (١٩) والدارقطنی (٣٠) والبیہقی (٣٢)

وحدیث سهل بن أبی حشمة رضی اللہ عنہ : أخرجه البخاری (١٤) ومسلم (٥٨) والترمذی (٥٧) وأبو داود (٦١) والنسائی (٦٢) والطحاوی (٥٢) والبیہقی (٦٣)

(٥٣) مسند أحمد : ٢٢٤/١

(٥٤) جامع الترمذی : أبواب البيوع ، باب في النهي عن المحاقلة والمزانة (تحفة الاحوذی ٢٣٢/٢)

(٥٥) مسند أحمد : ٣٩٢/٢

(٥٦) سنن النسائی : كتاب البيوع ، باب بيع الكرم بالزبيب ٢٣٤/٧

(٥٧) جامع الترمذی : أبواب البيوع ، باب ما جاء في العرايا والرخصة في ذلك (تحفة الاحوذی ٢٦٦/٢)

(٥٨) صحيح مسلم : كتاب البيوع ، باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا العرايا ١١٧٠/٣ - ١١٧١

(٥٩) سنن أبی داود : كتاب البيوع ، باب في المزانة (عون المعبود ٢٥٨/٣)

(٦٠) مسند أحمد : ٥/٢

(٦١) سنن أبی داود : كتاب البيوع ، باب في بيع العرايا (عون المعبود ٢٥٨/٣)

(٦٢) سنن النسائی : كتاب البيوع ، باب العرايا بالرطب ٢٣٦/٧

(٦٣) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب بيع العرايا ٣٠٩/٥

٢٢١ - باب القدر المرخص به في العرايا .

(٦٠٩) قال الامام أحمد : ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن اسحق حدثني محمد بن يحيى بن حبان (١) عن عمه واسع بن حبان (١) عن جابر بن عبد الله الانصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أذن لأصحاب العرايا أن يبيعوها بخرصها يقول الوسق والوسقين والثلاثة والأربعة (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - يعقوب بن ابراهيم بن سعد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - ابراهيم بن سعد بن ابراهيم سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٣ - محمد بن اسحق بن يسار سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٤ - محمد بن يحيى بن حبان سبقت ترجمته في باب رقم ١١٧
- ٥ - واسع بن حبان سبقت ترجمته في باب رقم ١١٧

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه محمد بن اسحاق وهو صدوق / يدلس لكنه صرح بالتحديث وبقية رجاله ثقات وهو متصل الاسناد لان رجاله روى بعضهم عن بعض وصححه ابن خزيمة (٣) وابن حبان (٤) والحاكم (٥)

رواه عن جابر مع واسع بن حبان عطاء عند الطبراني (٦) وقد رواه عن ابنه .

(١) هكذا في الأصل وصوابه " ابن حبان " كما في نسخة ٢ / ٤ - ١٨٣ - ١٨٤ وب

٢٣٩ / ٢ وت ٦٠٤ / ٢ وعند من رواه من طريق ابن اسحق .

(٢) المسند : ٣ / ٣٦٠ (٣) صحيح ابن خزيمة : كتاب الزكاة باب رقم ٤٣٢ - ٤ / ١١٠

(٤) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧ / لوحة ٩٩ وراجع موارد الظمان ٢٧٤

(٥) المستدرک : كتاب الزكاة ، باب تأكيد الاعطاء للسائل ١ / ٤١٧

(٦) المعجم الكبير : ٢ / ١٩٩

قال الهيثمي: فيه ان كان المراد بابن عطاء يعقوب بن عطاء فهو ضعيف

وقد وثقه ابن حبان وان كان غيره لم أعرفه (٧)

ورواه عن محمد بن اسحاق مع ابراهيم حماد بن سلمة عند أبي يعلى (٨) وابن

خزيمة (٣) والطحاوي (٩) وابن حبان (٤) والحاكم (٥) واحمد بن خالد الوهبي عند

الطحاوي (٩) والبيهقي (١٠)

ورواه عن يعقوب مع احمد أبو خيثمة زهير بن حرب عند ابن حبان (٤)

ورود ترخيصه صلى الله عليه وسلم في العرايا من غير ذكر للمقدار الذي تجوز

فيه من حديث جابر رضي الله عنه وقد سبق في باب "النهي عن بيع السنين" ومن

حديث زيد بن ثابت وسهل بن أبي حشمة ورافع بن خديج فأما .

حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه فأخرجه البخاري (١١) ومسلم (١٢)

والترمذي (١٣) وابوداود (١٤) والنسائي (١٥) وابن ماجه (١٦) ومالك (١٧)

(٧) راجع مجمع الزوائد: ١٠٣/٤

(٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٤

(٩) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع، باب العرايا ٢٩/٤-٣٠

(١٠) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب ما يجوز من بيع العرايا ٣١١/٥

(١١) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع المزبنة (فتح الباري ٣٨٤/٤)

(١٢) صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرطب ١١٦٨/٣-١١٧١

(١٣) جامع الترمذي: ابواب البيوع، باب ما جاء في العرايا... (تحفة

الأحوذى ٢٦٧/٢)

(١٤) سنن أبي داود: كتاب البيوع، باب في بيع العرايا (عون المعبود ٢٥٨/٣)

(١٥) سنن النسائي: كتاب البيوع، باب بيع العرايا بالرطب -

٢٣٥/٧-٢٣٦

(١٦) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب بيع العرايا بخرصها

تمر ٧٦٢/٢

(١٧) العوطا: كتاب البيوع، باب ما جاء في بيع العريية ٦١٩/٢ -

والشافعي (١٨) والحميدي (١٩) واحمد (٢٠) والطحاوي (٩) والبيهقي (٢١).

وحديث سهل بن أبي حشمة رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٢٢)

ومسلم (١٢) والترمذي (١٣) وأبو داود (١٤) والنسائي (١٥) والشافعي (١٨)

واحمد (٢٣) والطحاوي (٩) والبيهقي (٢١).

وحديث رافع بن خديج رضي الله عنه: أخرجه البخاري (٢٤) ومسلم (١٢)

والترمذي (١٣) والنسائي (١٥) واحمد (٢٥) والبيهقي (٢١)

وورد ذكر المقداد رقي حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال " رخص النبي

صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا بخرصها من الثمر فما دون خمسة أوسق أو فسي

خمس أوسق "

أخرجه البخاري (٢٤) ومسلم (١٢) والترمذي (١٣) وأبو داود (٢٦) والنسائي (١٥)

ومالك (١٧) والشافعي (١٨) واحمد (٢٧) والطحاوي (٩)

وفي حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص

في العرايا فيما دون خمسة أوسق "

أخرجه الترمذي (١٣)

بهاش

(١٨) الام ٤٦/٣-٤٧ وراجع اختلاف الحديث / الام ٣١٩/٧

(١٩) مسند الحميدي: ١٩٥/١

(٢٠) مسند أحمد: ١٨٦/٥

(٢١) السنن الكبرى: كتاب البيوع، باب بيع العرايا ٣٠٩/٥

(٢٢) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع الثمر على روس النخل ٠٠٠ (فتح الباري ٢٨٧/٤)

(٢٣) مسند أحمد: ٢/٤

(٢٤) صحيح البخاري: كتاب المساقاة والشراة، باب الرجل يكون له ممر ٠٠ (فتح الباري

٥٠/٥

(٢٥) مسند أحمد: ١٤٠/٤

(٢٦) سنن أبي داود: كتاب البيوع، باب في مقدار العريسة (عون المعبود ٢٥٩/٣)

(٢٧) مسند أحمد: ٢٣٧/٢

٢٢٢ - باب تحريم الربا .

(٦١٠) قال الامام أحمد : ثنا هشيم عن أبي الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه (١)

- غريب الحديث -

الربا : الزيادة على رأس المال لكن خص في الشرع بالزيادة على وجه دون وجه (٢)

- رجال الحديث -

١ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠

٢ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه ابا الزبير وهو صدوق يدلس وقد عمن لكن مسلما (٣)
أخرج له هذا الحديث وتدلس هشيم منتف لانه صرح بالصاع عند مسلم (٢) وابن الجارود (٤) والبيهقي (٥)
والحديث من ثلاثيات احمد (٦)

(١) المسند: ٣/٣٠٤

(٢) المفردات ١٨٢ وراجع النهاية: ٢/١٩١ - ١٩٢ والمصباح المنير ٢١٧

(٣) صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا وموكله ١٨/٣ ٤٢ - ١٩ ١٢

(٤) المنتقى باب ما جاء في الربا ٢١٧

(٥) المسنن الكبرى: كتاب البيوع، باب ما جاء من التشديد في تحريم الربا

٢٧٥/٥

(٦) ثلاثيات مسند الامام أحمد: ١٥١/١٠

رواه عن هشيم مع أحمد عثمان بن أبي شيبة عند مسلم (٣) والبيهقي (٥)
وأخرجه البخاري (٧) من طريق مسلم وزهير بن حرب عند مسلم (٣) وأبي يعلى (٨)
ومحمد بن الصباح عند مسلم (٣) وزكريا بن يحيى الواسطي عند أبي يعلى (٩)
وزياد بن أيوب عند ابن الجارود (٤) وعاصم بن علي عند البيهقي (٥) ومحمد
ابن كثير عنده (١٠)

وحدیث جابر أخرجه ابن جریر (١١) وابن النجار (١٢) وابن عساکر (١٢)
وله شواهد تقويه فيكون صحيحا لغيره :

- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أخرجه مسلم (٣) والترمذي (١٣) وأبو
داود (١٤) والنسائي (١٥) وابن ماجه (١٦) والطيالسي (١٧) وعبد الرزاق (١٨)
وأحمد (١٩) والدارمي (٢٠) والطحاوي (٢١) والبيهقي (٥)
- وعن أبي جحيفة رضي الله عنه : أخرجه البخاري (٢٢)
- وعن علي رضي الله عنه : أخرجه النسائي (١٥) وأحمد (٢٣)

-
- (٧) شرح السنة : ٥٤/٨ وتفسير البخاري ٣٠٠/١ (٨) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٦
(٩) مسند أبي يعلى ١٠/لوحه ١١١ (١٠) شعب الايمان ٢/لوحه ٢٤٣
(١١) كنز العمال : ٤/١٩٢ (١٢) كنز العمال : ٤/٢٠٠
(١٣) جامع الترمذي : ابواب البيوع ، باب ما جاء في آكل الربوا (تحفة الاحوذى ٢/٢٢٦)
(١٤) سنن أبي داود : كتاب البيوع ، باب في آكل الربوا وموكله (عون المعبود ٣/٢٤٩)
(١٥) سنن النسائي : كتاب الزينة ، باب المؤشحات ٨٠٠/١٢٦-١٢٧
(١٦) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب التغليظ في الربا ٢/٢٦٤
(١٧) منحة المعبود : كتاب البيوع ، باب التشديد فيه والاصناف التي يجري فيها الربا ١/٢٦٨
(١٨) المصنف : كتاب البيوع ، باب ما جاء في الربا ٨/٣١٥ (١٩) مسند احمد : ١/٣٩٣
(٢٠) سنن الدارمي : كتاب البيوع ، باب في لعن آكل الربوا وموكله ٢/٢٤٦
(٢١) مشكل الآثار : ٢/٢٩٧
(٢٢) صحيح البخاري : كتاب اللباس ، باب من لعن الصور (فتح الباري ١٠/٣٩٣)
(٢٣) مسند احمد : ١/٨٣

٢٢٣ - باب النسي عن الصرف .

(٦١١) قال الامام أحمد : ثنا عبد الوهاب (١) ثنا سعيد عن مطر عن محمد بن سيرين ان ذكوان ابا صالح واشنف عليه خيرا يحدث عن جابر بن عبد الله وابسى سعيد وابى هريرة انهم نهوا عن الصرف رفعه رجلان منهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . (٢)

(٦١٢) قال : ثنا محمد بن جعفر ثنا سعيد ان محمدا حدث ان ذكوان ابا صالح حدث عن ابي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وابى هريرة انهم نهوا عن الصرف ورفع رجلا منهم . (٣)

- غريب الحديث -

الصرف : بفتح المهملة - دفع ذهب وأخذ فضة وعكسه وله شرطان منع النسيئة مع اتفاق النوع واختلافه وهو المجمع عليه ومنع التفاضل في النوع الواحد منهما وهو قول الجمهور (٤) والصرف المنهى عنه ما كان فيه نساء. كما دل عليه حديث البراء بن عازب وزيد بن ارقم وعمرو بن لحي وعادة بن الصامت وسأني الاشارة الى مواضع ذلك .

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الوهاب بن عطاء الخفاف سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ٢ - سعيد بن ابي عروة سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦
- ٣ - مطر - بفتححتين - ابن طهمان الوراق سبقت ترجمته في باب رقم ١٥٢

(١) هكذا في الاصل وفي غيبة المقصد * عبد الوهاب الخفاف * لوحة ١٥٠

(٢) المسند ٢٩٨/٣٠

(٣) المسند ٢٩٢/٣٠

(٤) فتح الباري ٣٨٢/٤١ وراجع لسان العرب ١٩٠/٩

٤ - محمد بن سيرين الانصارى، ابوبكر بن ابي عمرة، البصرى، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الطبقة الثالثة، مات سنة عشرة ومائة، روى له الستة (٥)

٥ - ذكوان ابوصالح السمان سبقت ترجمته في باب رقم ١٦٠

٦ - محمد بن جعفر الهذلي سبقت ترجمته في باب رقم ١٨

- تخريج الحديث وبيان درجته -

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى ورجال الصحيح (٦) .

وقال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث مطر تفرد به عنه سعيد بن أبي عروبة ما كنبناه عاليا الا من حديث عبد الوهاب بن عطاء (٧)

قلت : فيه مطر الوراق من رجال الصحيح الا أنه صدوق كثير الخطأ الكنبه تابعه عن محمد بن سيرين اشعث عند ابن عدى (٨) وسنده هكذا قال :

حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان قال ثنا أشعث عن محمد بن سيرين عن أبي صالح فذكره .

قلت : وجميع رجاله ثقات فعبد الله بن محمد بن ناجية ثقة ثبت (٩) وعمرو ابن علي الفلاس ثقة حافظ (١٠) ويحيى بن سعيد القطان ثقة متقن حافظ (١١)

(٥) راجع تقريب التهذيب: ١٦٩/٢، وتهذيب التهذيب: ١٤/٩، ١٧-٢، ١٧-٢، والمعارف: ١٩٥-

١٩٦ وتذكرة الحفاظ: ١٠/٢٧-٢٨، ووفيات الأعيان: ٤/١٨١-١٨٢ والجرح والتعديل

٢٨٠/٧ والثقات لابن حبان: ٣٤٨/٥

(٦) مجمع الزوائد: ٤/١١٤-١١٦

(٧) حلية الأولياء: ٣/٧٨، ترجمة مطر الوراق

(٨) الكامل لابن عدى: ٢/١٢٩، ترجمة أشعث بن عبد الملك

(٩) تذكرة الحفاظ: ٢/٦٩٦ (١٠) تقريب التهذيب: ٢/٧٥

(١١) أنظر ترجمته في باب رقم ٢٢

وأشعث بن عبد الملك ثقة فقيه (١٢) ومحمد بن سوزن وذكوان من رجال البصاب
 فثبت بهذا ان مطر الوراق لم يخطى في هذا الحديث وفيه عند أحمد سعيد
 بن أبي عروبة ثقة حافظ وكان كثير التدليس واختلط وعاش زمتنا بعد الاختلاط
 لكنه رواه عنه في الطريق الاول عبد الوهاب بن عطاء وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط
 الا انه صدوق ربما اخطأ لكنه تابعه عن سعيد بن أبي عروبة يحيى القطان
 عند ابن عدى (٨) وهو ممن روى عن سعيد قبل الاختلاط أيضا فذلك متبعة يحيى
 على ان عبد الوهاب لم يخطى في هذا الحديث .

ورود عند ابن عدى (٨) في حديث سعيد بن أبي عروبة ان ابن سيرين
 قال " عن رجل أتى عليه خيرا "

قلت : وهذا الرجل هو أبو صالح لانه صرح به في حديث أشعث المذكور
 قبله عنده (٩)

فعلى هذا يكون الحديث صحيحا

ورواه في الطريق الثاني عن سعيد بن أبي عروبة محمد بن جعفر وهو ثقة
 لكنه جعل سعيد بن أبي عروبة يروى هذا الحديث عن ابن سيرين مباشرة
 وأسقط الوساطة التي هي مطر الوراق وقد ظننت بادي الامر ان ذلك
 سقط من المطبوعة لكنني وجدته هكذا في اطراف المسند (١٣) وفي غاية المقصد
 (١٤) فظهر لي بذلك ان اسقاط الوساطة انما اتى من قبل سعيد بن أبي عروبة لانه
 اختلط كما سبق وروى عنه محمد بن جعفر بعد الاختلاط وما يدل على ذلك
 ان يحيى القطان وعبد الوهاب خالفا محمد بن جعفر فروياه عن سعيد باثبات
 الوساطة وهما ممن روى عنه قبل الاختلاط .

رواه عن عبد الوهاب بن عطاء مع أحمد الحارث بن أبي اسامة عند أبي
 نعيم (٧) .

(١٢) تقريب التهذيب ١/٨٠

(١٣) اطراف المسند لوحة ٤٣

(١٤) غاية المقصد لوحة ١٥٠

وله شواهد تقويته أيضا :

- عن ابن عمر رضى الله عنه : أخرجه البخارى (١٥) ومسلم (١٦) والترمذى (١٧) وابوداود (١٨) والنسائى (١٩) وابن ماجه (٢٠) ومالك (٢١)
- وعن زيد والبراء رضى الله عنهما : أخرجه مسلم (٢٢)
- وعن على رضى الله عنه : أخرجه ابن ماجه (٢٠)
- وعن عبادة بن الصامت / ^{رضى الله عنه} : أخرجه ابوداود (١٩)

(١٥) صحيح البخارى : كتاب البيوع ، باب ما يذكر في بيع الطعام ، والحكرة (فتح البارى ٣٤٧/٤)

(١٦) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا ١٢٠٩/٣

(١٧) جامع الترمذى ، ابواب البيوع ، باب ما جاء في الصرف (تحفة الاحقافى ٢٤١/٢)

(١٨) سنن أبى داود : كتاب البيوع ، باب في الصرف (عون المعبود ٢٥٤/٣)

(١٩) سنن النسائى : كتاب البيوع ، باب بيع التمر بالتمر متفاضلا ٢٤٠/٧

(٢٠) سنن ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب صرف الذهب بالورق ٧٥٩/٢ - ٧٦٠

(٢١) الموطأ : كتاب البيوع ، باب ما جاء في الصرف ٦٣٦/٢ - ٦٣٧

(٢٢) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب النسي عن بيع الورق بالذهب دينا ١٢/٣ - ١٢

٢٢٤ - باب جواز بيع العبد بالعبدين .

(٦١٣) قال الامام أحمد : حدثنا حجين حدثنا ليث عن أبي الزبير واسحق بن عيسى حدثنا ليث حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال جاء عبد فبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عبد فجاه سيده يريد ان يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فاشتراه بعبدين سوديين ثم لم يبايع أحدا بعد حتى يسأله أعبده هو. (١)

(٦١٤) قال : ثنا أبو سعيد ثنا ليث ثنا أبو الزبير عن جابر قال اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا بعبدين. (٢)

(٦١٥) قال : ثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم ثنا ليث ثنا أبو الزبير عن جابر قال جاء عبد الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه فجاه مولا فعرفه فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاعتقه ثم لم يكن يبايع أحدا بعد ذلك حتى يسأله حراً أو عبداً. (٢)

- رجال الحديث -

- ١ - حجين بن المشي اليمامي سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٢ - ليث بن سعد بن عبد الرحمن سبقت ترجمته في باب رقم ١٦
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - اسحق بن عيسى بن نجیح سبقت ترجمته في باب رقم ٧
- ٥ - عبد الرحمن بن عبد الله أبو سعيد سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لان فيه أبا الزبير وهو صدوق يدل على وريه عن ان الحديث من رواية الليث عنه وأبو سعيد في الطريق الثاني والثالث وهو / ربما أخطأ الا انه صدوق

(١) المسند ٣/ ٣٤٩ - ٣٥٠

(٢) المسند ٣/ ٣٧٢

تابعه عن الليث مع حجيين واسحق بن عيسى قتيبة بن سعيد عند مسلم (٣) والترمذي (٤) وأبي داود (٥) والنسائي (٦) والبيهقي (٧) ومحمد بن ربح عند مسلم (٣) وابن ماجه (٨) ويحيى بن يحيى التميمي عند مسلم (٣) والبيهقي (٩) ويزيد بن خالد عند أبي داود (٥) وسعيد بن سليمان عند ابن الجارود (١٠) وأبو الوليد الطيالسي عند ابن حبان (١١) وأخرجه الشافعي (١٢) فقال أخبرني ثقة عن الليث ومن طريقه أخرجه أبو محمد البغوي (١٣) فثبت بهذا ان ابا سعيد لم يخطئ في هذا الحديث .

رواه عن أبي الزبير مع الليث شعبة بن الحجاج عند أبي نعيم (١٤) والخطيب (١٥) وقد رواه عن شعبة عندهما عاصم بن علي .

قال أبو نعيم : غريب من حديث شعبة لم نكتبه الا من حديث عاصم بن علي (١٤)

وقال الخطيب : كذا رواه أحمد بن عبد الرحيم عن عاصم عن شعبة وهم فيه وصوابه عن عاصم عن الليث بن سعد عن أبي الزبير (١٥)

(٣) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب جواز بيع الحيوان بالحيوان ١٢٢٥ / ٣

(٤) جامع الترمذي ، ابواب البيوع ، باب ما جاء في شراء العبد بالعبدين (تحفة

الاحوذى ٢٣٩ / ٢)

(٥) سنن أبي داود : كتاب البيوع ، باب في ذلك اذا كان يدا بيد (عون المعبود ٢٥٧ / ٣)

(٦) سنن النسائي ، كتاب البيوع ، باب بيع الحيوان بالحيوان يدا بيد مفاضلا ٢٥٧ / ٧

(٧) السنن الكبرى ، كتاب الجزية ، باب ما يستدل به على انه انما اتفقهم باسلام ٢٣٠ / ٩٠٠

(٨) سنن ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب البيعة ٩٥٨ / ٢

(٩) السنن الكبرى : كتاب البيوع ، باب لا ربا فيما خرج من الماكول والمشروب والذهب

والفضة ٢٨٦ / ٥

(١٠) المنتقى : باب المبايعات المنهي عنها من الغرر وغيره ٢٠٨

(١١) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ٧ / لوحة ١٧

(١٢) مسند الشافعي ١٤٠ وراجع الام ٣١ / ٣ (١٣) شرح السنة : ٢٣ / ٨

(١٤) حلية الاولياء : ١٦١ / ٧ ترجمة شعبة بن الحجاج

(١٥) تاريخ بغداد : ٢٦٨ / ٤ ترجمة أحمد بن عبد الرحيم أبو العباس البغدادي

وذكر ابن حبان بان شعبة لم يسمع من أبي الزبير الا حديثا واحدا حديثه

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي (١٦)

وله شاهد صحيح يقويه فيكون صحيحا لغيره . أخرجه مسلم (١٧) بعنده عن أنس

رضي الله عنه : فيه " وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول

الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أروس " . وأخرجه أبو داود (١٨) وابن ماجه (١٩)

وأحمد (٢٠) والحاكم (٢١) والبيهقي (٩)

(١٦) المجروحين: ١٥١/١

(١٧) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب فضيلة اعتاقه أمة ثم يتزوجها ١٠٤٥/٢ -

١٠٤٦

(١٨) سنن أبي داود: كتاب الخراج والفسى والامارة ، باب ما جاء في سهم الصفي

رضي الله عنها (عون المعبود ١١٢/٣)

(١٩) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب الحيوان بالحيوان مفاضلا بدأ بهد -

٢٦٣/٢

(٢٠) مسند أحمد: ١٢٣/٣ (٢١) المستدرک: كتاب البيوع ٢١/٢

٢٢٥ - باب النبي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة.

(٦١٦) قال الامام أحمد : ثنا يزيد أنا الحجاج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحيوان اثنان بواحد لا بأس به يدا بيد ولا يصلح نساء. (١)

(٦١٧) قال : ثنا نصر بن باب عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري انه قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة اثنين بواحد ولا بأس به يدا بيد. (٢)

غريب الحديث -

نساء : بيع الشيء بالشيء الى اجل . يقال النسيئة التأخير . يقال نساءت الشيء نساءه وانسأته انساء اذا أخرته والنساء الاسم (٣)

رجال الحديث -

- ١ - يزيد بن هارون بن زاذان سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣
- ٢ - الحجاج بن ارطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٤ - نصر بن باب الخراساني سبقت ترجمته في باب رقم ٥١

تخريج الحديث ومكان درجته -

أخرجه الترمذي بسنده عن حجاج عن أبي الزبير وقال فيه " حسن " (٤)
وذكر ابن حجر بأنه رواه الترمذي وغيره ثم قال ابن حجر " اسناده لين " (٥)

(١) المسند : ٣٨٠/٣ ، ٣٨٢ ، (٢) المسند : ٣١٠/٣ (٣) راجع النهاية ٤٤/٥ - ٤٥

(٤) جامع الترمذي ، ابواب البيوع ، باب ما جاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة (تحفة الاحوذى ٢٣٨/٢ - ٢٣٩)

(٥) راجع فتح الباري : ٤١٩/٤

قلت : فيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعن ولم أر له تصريحا بسماع هذا الحديث من جابر لكن رواه عنه الليث بن سعد ذكره أحمد (٦) . ولم أقسّف على حديث يرويه الليث عن أبي الزبير بهذا اللفظ إلا ان كان الامام أحمد اراد بذلك حديث الليث عن أبي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى عبدا بعبدين وقد سبق في الباب الذي قبله والله أعلم .

(٧) وحجاج بن ارطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس الا انه تابعه أشعث عند الطحاوي وهو ضعيف (٨) وبحر السقاء عند ابن عدي (٩) وهو ضعيف ايضا (١٠) وفيه عند أحمد ايضا نصر بن باب ضعيف لكنه تابعه مع يزيد بن هارون عبدالله بن نمير عند الترمذي (٤) وحفص بن غياث عند ابن ماجه (١١) وابن أبي شيبة (١٢) وابو خالد عند ابن ماجه (١١) وابن أبي زائدة عند ابن أبي شيبة (١٢) وعبادة بن العوام عند أبي يعلى (١٣) فعلى هذا يكون الحديث حسنا لغيره . رواه عن يزيد بن هارون مع أحمد أبو خيثمة زهير بن حرب عند أبي يعلى (١٤) .

-
- (٦) تهذيب سنن أبي داود لا بن القيم ٣١/٥١
 (٧) شرح معاني الآثار: كتاب البيوع باب استقراض الحيوان ٦٠/٤
 (٨) انظر ترجمته في باب رقم ١٥٨
 (٩) الكامل لا بن عدي: ١٧٤/٢ ترجمة بحر السقا
 (١٠) تقريب التهذيب: ٩٣/٨
 (١١) سنن ابن ماجه: كتاب التجارات، باب الحيوان بالحيوان
 نسخة ٧٦٣/٢
 (١٢) مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢١٦/٢
 (١٣) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١١٣
 (١٤) مسند أبي يعلى ١ / لوحة ١٢١

ولله شواهد :

— عن سمرة بن جندب رضى الله عنه : أخرجه الترمذى (٤) ولفظه : " ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة " وقال : حديث سمرة حديث حسن صحيح وسامع الحسن من سمرة صحيح هكذا قال على بن المدينسى وغيره (٤)

وقال البيهقى اكثر الحفاظ لا يشتون سماعهم من سمرة في غير حديث العقيقة (١٥)

وقال ابن حجر : ورجاله ثقات الا انه اختلف في سماع الحسن من سمرة (٥) وأخرجه

ايضا ابو داود (١٦) والنسائى (١٧) وابن ماجه (١١) وأحمد (١٨) والدارمى (١٩) وابن الجارود (٢٠) والطحاوى (٧) والبيهقى (٢١)

— وعن ابن عباس رضى الله عنهما : بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع

الحيوان بالحيوان نسيئة .

أخرجه عبد الرزاق (٢٢) والبزار (٥) وابن الجارود (٢٠) والطحاوى (٥) والطبرانى (٢٣) والدارقطنى (٢٤) والبيهقى (٢١)

قال ابن حجر : رجال البزار والطحاوى ثقات (٥)

وقال البزار ليس فى الباب أجل اسنادا من هذا (٢٥)

واختلف فى وصله وارساله فرجع البخارى وغير واحد ارساله (٥)

(١٥) تهذيب سنن أبى داود ٢٧/٥ بالحيوان

(١٦) سنن أبى داود : كتاب البيوع ، باب فى الحيوان / نسيئة (عون المعبود ٢٥٦/٣)

(١٧) سنن النسائى : كتاب البيوع ، باب الحيوان بالحيوان نسيئة ٢٥٧/٧

(١٨) مسند أحمد : ١٢/٥٠

(١٩) سنن الدارمى : كتاب البيوع ، باب فى النبي عن بيع الحيوان بالحيوان ٢٠٤/٢

(٢٠) المنتقى ، باب المبيعات المنهى عنها من الغرر وغيره ٢٠٨

(٢١) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب ما جاء فى النبي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة

٢٨٨/٥ - ٢٨٩

(٢٢) المصنف ، كتاب البيوع ، باب بيع الحيوان بالحيوان ٢٠/٨ - ٢٢

(٢٣) مجمع الزوائد : ١٠٥/٤ (٢٤) سنن الدارقطنى : كتاب البيوع ٦٩/٣ - ٧١

(٢٥) الجوهر النقى على السنن الكبرى للبيهقى ٢٨٩/٥ - ٢٩٠

قال محمد بن اسماعيل البخارى حديث الثوبى عن بيع الحيوان نسبة من طريق
عكرمة عن ابن عباس رواه الثقات عن ابن عباس موقفاً أو عكرمة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسل (٢٦)

وقال ابن أبى حاتم سألت أبى عن حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن
ابى داود عن معمر عن يحيى بن أبى كثير عن عكرمة عن ابن عباس ... قال
ابى الصحيح عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (٢٧)

وقال البيهقى فى المعرفة : الصحيح فى هذا الحديث عن عكرمة مرسل هكذا
رواه غير واحد عن معمر

وكذلك رواه على بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير انتهى (٢٨)

قال ابن التركمانى : " حاصله انه اختلف على الثورى فيه فرواه عنه الفريابى مرسل
ورواه عنه الزبيرى والذمارى متصلاً واثنان اولى من واحد كيف وقد تابعهما ابوداود
الحضرى فرواه عن سفيان موصلاً

كذا أخرجه عنه أبو حاتم بن حبان فى صحيحه فظهر بهذا ان رواية من رواه

عن الثورى موصلاً اولى من رواية من رواه عنه مرسل . واختلف ايضا على معمر فبسه

فرواه عنه عبد الرزاق وعبد الاعلى مرسل على ان عبد الرزاق رواه ايضا عنه متصلاً كذا

رايت فى نسخة جيدة من نسخ المصنف (٢٩) له ورواه عن معمر ابن طيمان والمطار

موصلاً وتأيدت روايتهما بالرواية المذكورة عن عبد الرزاق وبما رجح من روايته

الثورى فظهر ان رواية من رواه عن معمر موصلاً اولى ومعمر احفظ من على بن المبارك

فروايته عنه يحيى موصلاً اولى من رواية ابن المبارك مرسل وبالجملة فمن وصل حفظ

وزاد فلا يكون من قصر حجة عليه " (٢٥)

(٢٦) راجع معالم السنن للخطابى : ٢٥٣/٣ ومختصر المنذرى ٢٩-٢٨/٥

(٢٧) العتل : ٣٨٥/١

(٢٨) المغنى على الدارقطنى : ٧١/٣

(٢٩) وهو فى النسخة المطبوعة (الطبعة الاولى) كما ذكر

— وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . أخرجه الطحاوي (٧) والطبراني في الكبير (٢٣) من طريق محمد بن دينار الطاحسي عن يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عنه ومحمد بن دينار صدوق سيئ الحفظ ، رمى بالقدر وتغير قبل موته (٣٠)

قال البخاري : حديث زياد بن جبير عن ابن عمر إنما هو زياد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (٢٦)

— وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه : أخرجه عبد الله بن أحمد (٣١) في مسند أبيه والطبراني (٢٣) ولفظه : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة .

قال البيهقي : رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو عمرو والمقرئ فان كان هو الدوري فقد وثق والحديث صحيح وان كان غيره فلم اعرفه واسناد الطبراني ضعيف (٢٣) قال الحسيني في أبي عمرو المقرئ مجهول (٣٢) وأنكر ابن حجر على الحسيني فقال هو معروف اسمه حفص بن سليمان الكوفي الاسدي (٣٢) لكنه قال في التقرين متروك الحديث (٣٣)

— وعن زياد بن أبي مريم مولى عثمان بن عفان أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث صدقاه فجاءه بظهير مسان ، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال هلكت واهلكت فقال يا رسول الله كنت أبيع البكرين والثلاثة بالبعير المسن يدا بيد وعلقت من حاجة النبي صلى الله عليه وسلم الى الظهير فقال النبي صلى الله عليه وسلم فذاك اذا " (٣٤)

وذكر الشافعي بان النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣٥) وعلل أحمد احاديث المنع كلها وقال : ليس فيها حديث يعتمد عليه ويعجبني ان يتوقاه . (٦)

(٣١) مسند أحمد : ٩٩/٥

(٣٢) تقريب التهذيب : ١٨٦/١

(٣٥) مختصر سنن أبي داود للمنذري ٢٧/٥

(٣٠) تقريب التهذيب : ١٦٠/٢

(٣٢) تعجيل المنفعة ٣٣٣

(٣٤) بدائع المنن : ١٨٤/٢

ولا يعارض حديث الباب حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما / أخرجه
 أبو داود (٣٦) قال حدثنا حفص بن عمرنا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن يزيد
 بن أبي حبيب عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان عن عمرو بن حريش عن عبد الله
 بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ان يجهز جيشا فنفتت الابل فامرهم
 ان يأخذ في قلاص الصدقة فكان يأخذ البعير بالبعيرين الى ابل الصدقة . وأخرجه
 الدارقطني (٢٤) والبيهقي (٣٢)

قال البندري في اسناده محمد بن اسحق وقد اختلف ايضا على محمد بن
 اسحق في هذا الحديث ذكر ذلك البخاري وغيره (٣٨)

وقال ابن القطان " هذا حديث ضعيف مضطرب الاسناد فرواه حماد بن
 سلمة عن ابن اسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان عن عمرو
 بن حريش عن ابن عمرو ، هكذا رواه أبو داود .

ورواه جرير بن حازم عن ابن اسحق فاسقط يزيد بن أبي حبيب وقدم ابا سفيان
 على مسلم بن جبير فقال فيه عن ابن اسحق عن أبي سفيان عن مسلم بن جبير عن عمرو بن
 حريش ، ذكر هذه الرواية الدارقطني ورواه عفان عن حماد بن سلمة فقال فيه عن
 ابن اسحق عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلم بن أبي سفيان عن عمرو بن حريش ، ورواه
 عبد الاعلى عن ابن اسحق عن أبي سفيان عن مسلم بن كثير عن عمرو بن الحريش فذكره ،
 ورواه عبد الاعلى بن أبي شيبه فاسقط يزيد بن أبي حبيب وقدم ابا سفيان كما
 فعل جرير بن حازم الا انه قال في مسلم بن جبير مسلم بن كثير ومع هذا الاضطراب فعمر
 بن حريش مجهول الحال ومسلم بن جبير لم أجد له ذكرا ولا اعلمه في غير هذا
 الاسناد وكذلك مسلم مجهول الحال أيضا اذا كان عن أبي سفيان وأبو سفيان فيه
 نظر انتهى كلامه (٣٩)

(٣٦) سنن أبي داود : كتاب البيوع ، باب الرخصة في ذلك يعني بيع الحيوان بالحيوان
 نسخة (عون المعبود ٢٥٦/٣)
 (٣٧) السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب بيع الحيوان وغيره مما لا ربا فيه ٢٨٧/٥٠٠
 ٢٨٨
 (٣٨) مختصر سنن أبي داود ٢٩/٥
 (٣٩) نصب النراية : ٤٧/٤ وراجع المغنى على الدارقطني ٢٠/٣-٢١

وأخرجه الحاكم بسنده عن أبي عمرو الحوضي عن حماد بن سلمة كما رواه حفص عند أبي داود إلا أنه اسقط عمرو بن حريش (٤٠)

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي (٤٠)
وورد من طريق آخر أخرجه الدارقطني بسنده (٢٤) عن عمرو بن شعيب أخيه
عن أبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص فذكر الحديث وأخرجه البيهقي من طريق
الدارقطني وصححه (٣٧)

قال ابن حجر أخرجه الدارقطني وغيره وأسنداه قوي (٥)

لا ~~كان الجمع بينهما~~ وذلك بأن يحمل

النهي في الحديث على النسبة من الطرفين فيكون من باب بيع الكالي بالكالي .

٢٢٦ - باب الشفعة فيما لم يقسم

(٦١٨) قال الامام أحمد : ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال انما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة (١)

(٦١٩) وقال محدثا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة (٢)

(٦٢٠) وقال : ثنا أزهر بن القاسم حدثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة ما لم تقسم أو يوقف حدودها (٣)

- غريب الحديث -

الشفعة : شفعت الشيء : شفعا من باب نفع ضمه الى الفرد ومن هنا اشتقت الشفعة وهي مثال غوفة لان صاحبها يشفع ما له بها وهي اسم للملك المشفوع مثل اللقمة اسم للشيء الملقوم وتستعمل بمعنى التملك لذلك الملك (٤)

- رجال الحديث -

- ١ - عبد الرزاق بن همام بن نافع سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٢ - معمر بن راشد الأزدي سبقت ترجمته في باب رقم ٢٢
- ٣ - محمد بن مسلم بن عبد الله الزهري سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

(٢) المسند : ٣/٣٩٩

(١) المسند : ٣/٢٩٦

(٣) المسند : ٣/٣٧٢

(٤) الصباح النير : ٣١٧ وراجع النهاية : ٢/٤٨٥ والقاموس المحيط : ٣/٤٢

- ٤ - ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥
 ٥ - عفان بن مسلم بن عبد الله سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
 ٦ - عبد الواحد بن زياد العبدى سبقت ترجمته في باب رقم ٨١
 ٧ - أزهر بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ٢١٨
 ٨ - صالح بن أبي الأخضر اليمامى ، مولى هشام بن عبد الملك ، نزل البصرة
 ضعيف يعتبره من الطبقة السابعة ، مات بعد الاربعين ومائة ، روى له أبو داود
 والترمذى في الشمائل (٥)

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث صحيح لان رجال الطريق الاول والثانى ثقاة ، وأما الطريق الثالث ففيه
 صالح بن أبي الأخضر ضعيف لكنه تابعه معمر في الطريق الاول والثانى وعبد
 الرحمن بن اسحق ذكره البيهقي (٦)
 رواه عن جابر مع أبي سلمة أبو الزبير عند احمد (٧) ومسلم (٨) والنسائي (٩)
 والشافعى (١٠) والدارمى (١١) وابن الجارود (١٢) والدارقطنى (١٣) والبيهقى (٦)
 وأخرجه أبو داود (١٤) من طريق أحمد وأبونعيم (١٥) وأبو محمد البغوى (١٦) من
 طريق الشافعى .

- (٥) راجع تقريب التهذيب: ١/٣٥٨ وتهذيب التهذيب: ٤/٣٨٠-٣٨١ والجرح والتعديل :
 ٤/٣٩٤-٣٩٥ والتاريخ الكبير: ٤/٢٧٣ وكتاب الضعفاء والشركيين للنسائي ٥٨ وتاريخ
 ابن معين: ٣/٦٢ والمجروحين لابن حبان: ١/٣٦٨-٣٦٩
 (٦) السنن الكبرى، كتاب الشفعة، باب الشفعة فيما لم يقسم ٦/١٠٢-١٠٥
 (٧) انظر باب رقم ٢٢٨ (٨) صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب الشفعة ٣/١٢٢٩
 (٩) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب الشركة في الرباع ٧/٢٨١
 (١٠) مسند الشافعى: ١٨١-١٨٢
 (١١) سنن الدارمى: كتاب البيوع، باب الشفعة ٢/٢٧٣
 (١٢) المنتقى: باب ما جاء في الشفعة ٢١٦ (١٣) سنن الدارقطنى: ٤/٢٢٤
 (١٤) سنن أبي داود: كتاب الاجارة، باب في الشفعة (عون المعبود ٣/٣٠٦-٣٠٧)
 (١٥) حلية الاولياء: ٩/١٥٨ ترجمة الامام الشافعى
 (١٦) شرح السنة: ٨/٢٣٩-٢٤٠

- ورواه عن أبي سلمة مع الزهري يحيى بن أبي كثير عند البيهقي (٦)
ورواه عن معمر مع عبد الرزاق هشام بن يوسف عند البخاري (١٧)
وأخرجه عبد الرزاق عن معمر (١٨)
ورواه عن عبد الرزاق مع أحمد محمود بن غلان عند البخاري (١٩) ومحمد بن
يحيى عند ابن ماجه (٢٠) وابن الجارود (١٢)
ورواه عن عبد الرزاق أيضا عبد بن حميد (٢١) ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٢)
ويعقوب بن حميد عند الطحاوي (٢٣) وأحمد بن منصور الرمادي عند الدارقطني (٢٤)
فوح بن حبيب عند ابن حبان (٢٥) وأحمد بن يوسف واسحق بن ابراهيم
الحنظلي عند البيهقي (٦)
وأخرجه ابوداود من طريق أحمد (١٣)
ورواه عن عبد الواحد مع عفان مسدد عند البخاري (٢٦) والطحاوي (٢٣) والبيهقي (٦)
وأخرجه ابو محمد البغوي (١٦) من طريق البخاري ومحمد بن محبوب عند
البخاري (٢٧) وبشر العبدى عند ابن حبان (٢٥)
ورواه عن صالح مع أزهر ابوداود الطيالسي (٢٨) ومن طريقه أخرجه البيهقي (٦)
وعبد العزيز بن المختار عند ابن عدى (٢٩) والبيهقي (٦) والخطيب (٣٠)

-
- (١٧) صحيح البخاري: كتاب الشركة، باب الشركة في الأرضين وغيرها (فتح الباري ٥/١٣٣)
وكتاب الحيل باب في الهبة والشفعة (فتح الباري ١٢/٣٤٥).
(١٨) المصنف: كتاب البيوع، باب اذا ضربت الحدود فلاشفعة ٧٩/٨
(١٩) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع الشريك من شركه (فتح الباري ٤/٤٠٧)
(٢٠) سنن ابن ماجه: كتاب الشفعة، باب اذا وقعت الحدود فلاشفعة ٨٣٤/٢-٨٣٥
(٢١) مسند عبد بن حميد: رقم الحديث ٧٣
(٢٢) جامع الترمذي: أبواب الاحكام، باب اذا حدث الحدود... (تحفة الاحوذى ٢/٢٩٣)
(٢٣) شرح معاني الآثار: كتاب الشفعة، باب الشفعة بالجوار ١٢١/٤-١٢٢
(٢٤) سنن الدارقطني: كتاب الاقضية والاحكام وغير ذلك ٢٣٣/٤
(٢٥) الاحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٢٦-١٢٧/٧
(٢٦) صحيح البخاري: كتاب الشفعة، باب الشفعة فيما لم يقسم... (فتح الباري ٤/٤٣٦)
وانظر كتاب الشركة باب اذا قسم الشركاء والدور... (فتح الباري ٥/١٣٤)
(٢٧) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع الارض... (فتح الباري ٤/٤٠٨)
(٢٨) منحة المعبود، كتاب الشفعة واللقط، باب الجار أحق بشفعة جاره ٢٧٨/١
(٢٩) الكامل لابن عدى ٩٣/٥ ترجمة صالح بن أبي الاخير
(٣٠) الكفاية في علم الرواية ٣٧٦

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال انما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فاذا قسم ووقعت الحدود فلا شفعة قال ابي عندي ان كلام النبي صلى الله عليه وسلم هذا القدر انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة فيما لم يقسم فقط ويشبه ان يكون بقية الكلام هو كلام جابر فاذا قسم ووقعت الحدود فلا شفعة والله اعلم (٣١)

قال ابن حجر : " فيه نظر لان الاصل ان كل ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الادراج بدليل وقد نقل صالح بن أحمد عن أبيه انه رجح رفعها (٣٢)

قلت : وهذه الزيادة ليست في حديث جابر فقط بل وردت في حديث أبي هريرة ولفظه " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة " أخرجه ابوداود (١٤) وابن ماجه (٢٠) والطحاوي (٢٣) .
ورجال ابن ماجه ثقات .

ولحديث جابر شاهدان الأول حديث أبي هريرة المشار اليه آنفا والثاني حديث عبادة بن الصامت أخرجه البيهقي (٣٣) الا أنه لم ترد فيه الزيادة التي وردت في حديث جابر وأبي هريرة .

(٣١) غل الحديث ٤٧٨/١

(٣٢) فتح الباري ٤٠/٤٣٧

(٣٣) السنن الكبرى: كتاب الشفعة، باب لا شفعة فيما ينقل ويحول ١٠٩/٦

٢٢٧ - باب ثبوت الشفعة بالجوار اذا كان الطريق واحداً .

(٦٢١) قال الامام أحمد : ثنا هشيم أنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وان كان غائباً اذا كان طريقهما واحداً " (١)

رجال الحديث -

- ١ - هشيم بن بشير بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ١٠
 - ٢ - عبد الملك بن أبي سليمان سبقت ترجمته في باب رقم ٦٤
 - ٣ - عطاء بن أبي رباح سبقت ترجمته في باب رقم ١٧
- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث رجاله ثقات الا عبد الملك بن أبي سليمان فهو صدوق له اوهام قال الشافعي : سمعنا بعض اهل العلم بالحديث يقول نخاف ان لا يكون هذا الحديث محفوظاً قيل له ومن اين قلت ؟ قال : انما رواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله وقد رواه ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر مفسراً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة " وابو سلمة من الحفاظ وروى أبو الزبير وهو من الحفاظ عن جابر ما يوافق قول أبي سلمة ويخالف ما روى عبد الملك (٢)

قال الترمذي : " سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا أعلم أحداً رواه عن عطاء غير عبد الملك فغرد به ويروي عن جابر خلاف هذا (٣) وقال شعبة : لوجاء عبد الملك بأخر مثل هذا الحديث لرميت بحديثه (٤)

(١) المسند: ٣/٣٠٣

(٢) راجع كتاب اختلاف الحديث واختلاف العراقيين الام: ٣/٢٤٣ (٣) نصب الراية: ١٧٤/٤

(٤) راجع تاريخ بغداد ١٠٤/٣٩٥ ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان ، والسنن الكبرى للبيهقي ٦/١٠٧-١٠٨ وسائل الامام أحمد لأبي داود ٣٠٦

قال يحيى بن سعيد " انكره الناس عليه ويقال انه رأى عطاء أدرجه عبد الملك
وروى عن الامام أحمد أنه قال فيه " هذا حديث منكر " (٤)

وقال الترمذى : " هذا حديث حسن غريب ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث
غير عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر . وعبد الملك وهو ثقة مأمون عند اهل
الحديث لا نعلم أحدا تكلم فيه غير شعبة من أجل هذا الحديث وقد روى وكيع
عن شعبة عن عبد الملك هذا الحديث وروى عن ابن المبارك عن سفیان الثوري
قال عبد الملك بن أبي سليمان ميزان يعنى فى العلم . (٦)

وسئل أبو زكريا يحيى بن معين عن حديث عطاء عن جابر عن النبي صلى الله
عليه وسلم فى الشفعة قال هو حديث لم يحدث به الا عبد الملك بن أبي سليمان عن
عطاء وقد انكره عليه الناس ولكن عبد الملك ثقة صدوق لا يرد على مثله . (٧)

قال ابن القيم : وعبد الملك أحد الثقات المشهورين احتج به مسلم وأصحاب
السنن وكان يقال له الميزان ولا يتكلم فيه بضعف ولا جرح وانما انكر عليه حديث
الشفعة وتلك شكاة ظاهر عنه عارها . (٨)

وقال فى حديث عبد الملك " وهذا حديث صحيح فلا يرد " (٩)

وأجاب ابن التركمانى عن تفرد عبد الملك بهذا الحديث بأنه ثبت عنه صلى
الله عليه وسلم قوله : " صرفت الطرق " فى حديث أبي سلمة (وتسبق فى الباب
الذى قبله) فانتفاء الشفعة انما يكون باقامة الحدود وبتصريف الطرق فيكون مقتضى
حديث عبد الملك انه اذا وقعت الحدود وكان الطريق مشتركا تثبت الشفعة فثبت
بذلك ان حديث عبد الملك لا يخالف حديث أبي سلمة وأبى الزبير . (١٠)

(٥) الدراية : ٢٠٢ / ٢

(٦) جامع الترمذى : ابواب الاحكام ، باب ما جاء فى الشفعة للغائب (تحفة الاحوذى

٢٩٢ / ٢ - ٢٩٣) (٧) تاريخ بغداد ، ١٠ / ٣٩٤ - ٣٩٥ ترجمة عبد الملك

بن أبي سليمان

(٨) زاد المعاد : ١ / ١٩٢ (٩) اعلام الموقعين : ٢ / ١٢٥

(١٠) راجع الجوهر النقى على السنن الكبرى للبيهقى ١ / ٦ - ١٠٦ - ١٠٧

قال ابن القيم : فمفهوم حديث عبد الملك هو بعينه منطوق حديث أبي سلمة فاحدهما يصدق الاخر ويوافقه لا يعارضه ويناقضه ، وجابر روى اللفظين ، فالذى دل عليه حديث أبي سلمة عنه من اسقاط الشفعة عند تعريف الطرق وتمييز الحدود هو بعينه الذى دل عليه حديث عبد الملك عن عطاء عنه بمفهومه والذى دل عليه حديث عبد الملك بمنطوقه هو الذى دلت عليه سائر احاديث جابر بمفهومها فتوافقت السنن بحمد الله واختلفت ، وزال عنها ما يظن بها من التعارض (١١)

وكل معنى اقتضى ثبوت الشفعة للشريك فمثله في حق الجار فان قيل قوله صلى الله عليه وسلم " فاذا وقعت الحدود فلا شفعة " اسقط الشفعة بمجرد وقوع الحدود فجوابه ان يقال

" ان تعريف الطرق داخل في وقوع الحدود فان الطريق اذا كانت مشتركة لم تكن الحدود كلها واقعة بل بعضها حاصل وبعضها منتف فوقع الحدود من كل وجه يستلزم أو يتضمن تعريف الطرق (١١)

قال ابن التركمانى روى النسائى عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة عن الفضل بن موسى عن حرب بن أبى العالية عن أبى الزبير عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة بالجار . (١٠)

قال ابن التركمانى : " سنده صحيح " . (١٠)

قلت : لم يخرج به النسائى من طريق حرب بن أبى العالية لانه لم أجده في السنن الصغرى ولم يذكر المزى ان النسائى أخرجه في الكبرى وانما أخرجه النسائى في الصغرى (١٢) وفي الكبرى (١٣) بنفس السند الذى ذكره ابن التركمانى لكنه ورد فيه بدل حرب ابن أبى العالية حسين بن واقد وهو ثقة له أوهام (١٤) وذكر ابن القيم انه على شرط مسلم (١٥)

قلت : فيه أبو الزبير صدوق يدلس وروى بعنه .

(١١) اعلام الموقعين : ١٣١/٢ - ١٣٢

(١٢) سنن النسائى : كتاب البيوع ، باب ذكر الشفعة واحكامها ٢٨١/٢ - ٢٨٢

(١٣) تحفة الاشراف ، ٢٩٣/٢

(١٤) انظر ترجمته في باب رقم ٩٥ (١٥) اعلام الموقعين : ١٢٦/٢ - ١٢٧

وحدث جابر أخرجه الخرائطي في مقام الاخلاق ولفظه " من كان له

جار في حائط أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه. (١٦)

وقال ابن القيم : قال شعيب بن أيوب الصيرفي عن أبيه قال حدثنا أبو أسامة

عن سعيد بن أبي عروبة ثنا قتادة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال من كان له جار في حائط أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه

عليه وهو لاء ثقات كلهم (١٥)

قلت : شعيب صدوق يدل (١٧) لكنه صرح بالتحديث وقاتادة لم يدرك

سليمان اليشكري لانه مات في حياة جابر وانما حدث عنه من كتابه (١٨)

وثبت الشفعة بالجوار ثابت عنه صلى الله عليه وسلم من غير حديث جابر كما

سيأتي في الشواهد

رواه عن عبد الملك بن أبي سليمان مع هشيم خالد بن عبد الله الواسطي عند

الترمذي (٦) ويحيى بن سعيد عند النسائي (١٩) وهشام عند الطيالسي (٢٠) وعلى

بن مسهر عند ابن أبي شيبة (٢١) ويعلى بن عبيد عند الدارمي (٢٢) وعده

بن سليمان عند الرامهرمزي (٢٣) واسحق بن يوسف الازرق عند البيهقي (٢٤) وشجاع

بن الوليد عند الطحاوي (٢٥) وشعبة وعمر بن عبيد الطنافسي وعبد الله بن ادريس كلهم

عند ابن عدى. (٢٦)

وأخرجه عبد الرزاق عن عبد الملك (٢٧)

(١٦) المغني عن الاسفار في حمل الاسفار (احياء علم الدين ٢/١٤٠٢)

(١٧) تقريب التهذيب ١/٣٥١

(١٨) انظر ترجمته في باب رقم ٢٠

(١٩) تحفة الاشراف: ٢/٢٢٩

(٢٠) منحة المعبود: كتاب الشفعة واللقط، باب قوله صلى الله عليه وسلم الجار أحق

بشفعة جاره ١/٢٧٨-٢٧٩

(٢١) مصنف ابن أبي شيبة، ١/٢٠١/١٣ (٢٢) سنن الدارمي: كتاب البيوع، باب في

(٢٣) المحدث الفاضل ٣٣٩ (٢٤) السنن الكبرى: كتاب الشفعة، باب الشفعة بالجوار

(٢٥) شرح معاني الآثار: كتاب الشفعة، باب الشفعة بالجوار ٤/١٢٠-١٢٢-١٠٥/٦-١٠٦

(٢٦) الكامل لابن عدى، ٦/١٠٥ ترجمة عبد الملك بن أبي سليمان

(٢٧) المصنف، كتاب البيوع، باب الشفعة للغائب ٨/٨١

رواه عن هشيم مع أحمد عثمان بن أبي شيبة عند ابن ماجه (٢٧) وسعيد بن منصور واسماعيل بن سالم عند الطحاوي (٢٥) وأخرجه من طريق أحمد أبو داود (٢٨) وله شواهد :

— عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع رضي الله عنه وهو قوله صلى الله عليه وسلم " الجار أحق بسقبة " .

أخرجه البخاري (٣٠) وأبو داود (٢٩) والنسائي (١٢) وابن ماجه (٢٨) والطيالسي (٢٠) وأحمد (٣١) والطبراني (٣٢) والدارقطني (٣٣) والبيهقي (٢٤) .

— وعن عمرو بن الشريد بن سويد عن أبيه أن رجلا قال يا رسول الله أرضى ليس لاحد فيها شركة ولا قسمة الا الجوار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الجار أحق بسقبة " أخرجه النسائي (١٢) وابن ماجه (٢٨) والدارقطني (٣٣) والبيهقي (٢٤) .

قال البخاري : في حديث عمرو بن الشريد عن أبي رافع وعن عمرو بن الشريد عن أبيه كلاهما عندي صحيح . (٦)

وقال ابن القيم في حديث عمرو بن شريد عن أبيه " اسناده صحيح " . (٩)

— وعن انس بن مالك رضي الله عنه : وهو قوله صلى الله عليه وسلم " جـار الدار أحق بالدار " أخرجه الطحاوي (٢٥) وابن حبان (٣٤)

— وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه : نحو حديث انس أخرجه الترمذي (٦) وأبو داود (٢٩) والطيالسي (٢٠) وأحمد (٣٥) والطحاوي (٢٥) والبيهقي (٢٤)

(٢٨) سنن ابن ماجه : كتاب الشفعة ، باب الشفعة بالجوار ٨٣٣/٢ - ٨٣٤
 (٢٩) سنن أبي داود : كتاب الاجارة ، باب في الشفعة (عون المعبود ٣٠٦/٣ - ٣٠٧)
 (٣٠) صحيح البخاري : كتاب الشفعة ، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع (فتح الباري ٤/٤٣٧) (٣١) مسند أحمد : ١٠/٦
 (٣٢) المعجم الكبير : ٣٠٨/١ (٣٣) سنن الدارقطني : ٢٢٤/٤
 (٣٤) موارد الظمآن : ٢٨١ (٣٥) مسند أحمد : ٨/٥

قال الترمذى : حديث سمرة حديث حسن صحيح " (٦)

وقال الحاكم في حديث الحسن عن سمرة " وقد احتج البخارى بالحسن عن سمرة .

ووافق الذهبى (٣٦)

(٣٧)

قلت : واحتجاج البخارى بالحسن عن سمرة انما كان في حديث العقيقة فقط .

— وعن على وعبدالله بن مسعود رضى الله عنهما عند ابن ابي شيبة في مصنفه

في كتاب افضيته عليه السلام " قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجوار "

رواه جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الحكم عن على وعبدالله (١٠)

قال ابن القيم : هذا وان كان منقطعا فان الثورى رواه عن منصور عن الحكم عن

سمع عليا وعبدالله فهو يصلح للاستشهاد وان لم يكن عليه وحده الاعتماد (١٥)

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كانت له

أرض فاراد بيعها فليعرضها على جاره .

أخرجه ابن ماجه (٣٨)

قال العراقى : رجاله رجال الصحيح (١٦) ومثله قال ابن القيم (١٥)

قلت : واذا ثبتت الشفعة بالجوار فثبوتها اذا كان الطريق مشتركا أولى .

(٣٦) المستدرک : ٣٥/٢

(٣٧) راجع صحيح البخارى ، كتاب العقيقة ، باب امانة الاذى عن الصبي . . . (فتح

البارى ٥٩٠/٩) وتهذيب التهذيب ، ٢٦٩/٢ وعدة القارى : ١٨٧/٢

(٣٨) سنن ابن ماجه : كتاب الشفعة ، باب من باع رباعا فليوزن شريكه : ٨٣٣/٢

٢٢٨ - باب عرض المبيع على الشريك قبل البيع .

- (٦٢٢) قال الامام أحمد : ثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم " أيكم كانت له أرض فلا يبيعهما حتى يعرضها على شريكه " (١)
- (٦٢٣) وقال : ثنا هاشم وحسن بن موسى قالا ثنا زهير قال هاشم في حديثه ثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان له شريك في ربة أو نخل فليس (٢) ان يبيع حتى يوزن شريكه فان رضى أخذه وان كره تركه " (٣)
- (٦٢٤) وقال : ثنا يحيى بن بكير (٤) حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان له شريكا في ربة أو نخل فليس له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان رضى أخذ وان كره ترك " (٥)
- (٦٢٥) وقال : ثنا اسمعيل عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشفعة في كل شرك ربة أو حائط لا يصلح له ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان باع فهو أحق به حتى يؤذنه " (٦)
- (٦٢٦) وقال : ثنا زياد بن عبد الله البكاري (٧) ثنا الحجاج بن أرطاة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيما قوم كانت بينهم ربة أو دار فاراد أحدهم ان يبيع نصيبه فليعرضه على شركائه فان أخذوه فهم أحق به بالثمن " (٨)

(١) المسند : ٣٠٧/٣

(٢) هكذا في الاصل وصوابه " فليس له " كما في نسخة ب ٢٠٩/٢ وت ٥٥٥/٢ وفي الطريق الثالث .

(٣) المسند : ٣١٢/٣

(٤) هكذا في الاصل وصوابه " يحيى بن أبي بكير " كما في اطراف المسند لوحة ٥٢ وانظر ترجمته .

(٥) المسند : ٣٩٧/٣ (٦) المسند : ٣١٦/٣

(٧) هكذا في الاصل وصوابه " البكائي " (٨) المسند : ٣١٠/٣

(٦٢٧) وقال : أنا الحجاج بن أرطاة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان بينه وبين أخيه مزارعة فاراد ان يبيعها فليعرضها على صاحبه فهو أحق بها بالثمن^(١٠) .

(٦٢٨) وقال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : من كان له شريك في حائط فلا يبيعه حتى يعرضه عليه^(١١) .

— غريب الحديث —

ربعة - الربيع : الدار بعينها حيث كانت ، وجمعها ربيع وربوع^(١٢) .

— رجال الحديث —

- ١ - سفيان بن عيينة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠
- ٢ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٣ - هاشم بن القاسم سبقت ترجمته في باب رقم ٢
- ٤ - حسن بن موسى الاشيب سبقت ترجمته في باب رقم واحد
- ٥ - زهير بن معاوية بن خديج سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦
- ٦ - يحيى بن ابي بكير سبقت ترجمته في باب رقم ٥٦
- ٧ - اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم سبقت ترجمته في باب رقم ٣٨
- ٨ - عبد الملك بن عبد العزيز بن جريس سبقت ترجمته في باب رقم ٥
- ٩ - زياد بن عبد الله بن الطويل العامري ، البكائي^(١٣) ، أبو محمد الكوفى ،

(٩) هكذا في الأصل وصوابه ثنا " يزيد بن هارون انا الحجاج " كما في نسخة

٢٠٠/٤ والاطراف لوحة ٥٥

(١٠) المسند : ٣/٣٨٢ (١١) المسند : ٣/٣٥٧

(١٢) تهذيب الصحاح : ٢/٤٨٢ وراجع لسان العرب : ٨/١٠٢

(١٣) بفتح الباء المنقوطة بواحدة وتشديد الكاف وفي آخرها الباء المنقوطة باثنتين

هذه النسبة الى بنى البكاء وهم من بنى عامر بن صعصعة . الانساب : ٢/٢٨٩ -

صدوق ، ثبت في المغازي ، وفي حديثه من غير ابن اسحق لين ، من الطبقة الثامنة ، ولم يثبت أن وكيعا كذبه ، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة روى له البخاري في موضع واحد مقرونا وروى له مسلم والترمذي وابن ماجه (١٤)

١٠ - الحجاج بن أرطاة بن ثور سبقت ترجمته في باب رقم ٣٦

١١ - يزيد بن هارون سبقت ترجمته في باب رقم ٢٣

١٢ - عبد الوهاب بن عطاء سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦

١٣ - سعيد بن أبي عروبة سبقت ترجمته في باب رقم ٧٦

١٤ - قتادة بن دعامة سبقت ترجمته في باب رقم ٢٠

١٥ - سليمان اليشكري سبقت ترجمته في باب رقم ٦٥

- تخريج الحديث وبيان درجته -

الحديث حسن لذاته لأن في الطرق الستة الأولى ابا الزبير وهو صدوق يدلس الا أنه صرح بالسمع عند مسلم (١٥) وبقية رجالها ثقات الا زياد بن عبدالله في الطريق الخامس فهو صدوق في حديثه من غير ابن اسحاق لين وروى الحديث عن غيره وحجاج بن ارطاة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس الا أنه تابعه عن أبي الزبير اضافة الى من في الباب سفيان الثوري عند عبد الرزاق (١٦) والاوزاعي عند الطبراني (١٧) .
وأما الطريق السابع ففيه قتادة لم يدرك سليمان اليشكري لانه مات في حياة جابر وانما حدث عنه من كتابه وأخرجه الترمذي (١٨) والحاكم (١٩) من طريق قتادة .

(١٤) راجع تقريب التهذيب: ١/ ٢٦٨ وتهذيب التهذيب: ٣/ ٣٧٥ - ٣٧٧ والتاريخ

الكبير، ٣/ ٣٦٠ والجرح والتعديل، ٣/ ٣٧٠-٣٨٥ والمجروحين لابن حبان،

١/ ٣٠٦-٣٠٧ والطبقات الكبرى: ٦/ ٣٩٦

(١٥) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الشفعة، ٣/ ١٢٢٩

(١٦) المصنف، كتاب البيوع، باب الشفيع يأذن ٠٠ ٨/ ٨٢ (١٧) المعجم الصغير، ١٧/

(١٨) جامع الترمذي، أبواب البيوع، باب ما جاء في ارض المشترك... (تحفة

الاحوذى ٢/ ٢٧١) (١٩) المستدرک للبيوع: ٢/ ٥٦

قال الترمذى : " هذا حديث ليس اسناده متصل " (١٨) ومكت عنه الحاكم
 لكن الذهبي صححه (١٩) وفيه عند أحمد سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ
 وكان كثير التدليس وروى بعن ، واختلط وعاش زمنا بعد الاختلاط لكن عبد الوهاب
 ابن عطاء رآه عنه من روى عنه قبل الاختلاط وهو صدوق ربما أخطأ لكنه
 تابعه عيسى بن يونس عند الترمذى (١٨) والحاكم (١٩)
 وحديث سفيان بن عيينه من ثلاثيات أحمد (٢٠) رواه عن سفيان بن عيينه مع
 أحمد قتيبة عند النسائي (٢١) وهشام بن عمار ومحمد بن الصباح عند
 ابن ماجه (٢٢) ومحمود بن آدم عند ابن الجارود (٢٣) وأبو خيثمة زهير بن حرب
 عند أبي يعلى (٢٤)

ورواه عن زهير بن معاوية مع هاشم وحسن ويحيى بن أبي بكير أحمد
 بن يونس عند مسلم (١٥) وأبي يعلى (٢٥) ويحيى بن يحيى عند مسلم (١٥)
 ورواه عن زهير أيضا يحيى بن آدم (٢٦) وعلي بن الجعد (٢٧) عند ابن القاسم
 البغوي وأخرجه أبو محمد البغوي (٢٨) من طريق علي بن الجعد .
 ورواه عن ابن جريج مع اسماعيل بن علية عبد الله بن ادريس عند
 مسلم (١٥) والنسائي (٢٩) وابن أبي شيبة (٣٠) والدارمي (٣١) وابن الجارود (٢٣)

(٢٠) ثلاثيات مسند الامام أحمد : ١٦٣/١
 (٢١) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب التركة في النفل ٢٨١/٧
 (٢٢) سنن ابن ماجه : كتاب الشفعة ، باب من باع رباعا فليؤذن شريكه ٨٣٣/٢
 (٢٣) المنتقى باب ما جاء في الشفعة ٢١٦
 (٢٤) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١٠٦
 (٢٥) مسند أبي يعلى ١/لوحه ١١٩
 (٢٦) كتاب الخراج ٨٠
 (٢٧) الجعديات لوحه ٣٣٥ : (٢٨) شرح السنة : ٢٤٤/٨
 (٢٩) سنن النسائي : كتاب البيوع ، باب الشركة في الرباع ٢٨١/٧
 (٣٠) مصنف ابن أبي شيبة : ١٣٨/١/٢
 (٣١) سنن الدارمي : كتاب البيوع ، باب في الشفعة ٢٧٤/٢

- والدارقطني (٣٢) والبيهقي (٣٣) وابن وهب عند مسلم (١٥) والطحاوي (٣٤)
ورواه عن اسماعيل بن علية مع أحمد عمرو بن زارة عند النسائي (٣٥)
وأبو خيثمة زهير بن حرب عند البيهقي (٣٣)
وأخرجه أبو داود (٣٦) والبيهقي (٣٧) من طريق أحمد .

(٣٢) سنن الدارقطني : ٢٢٤/٤

(٣٣) السنن الكبرى : كتاب الشفعة، باب الشفعة. فيما لم يقسم ١٠٥-١٠٢/٦

(٣٤) شرح معاني الآثار : كتاب الشفعة، باب الشفعة بالجوار ١٢٠/٤

(٣٥) سنن النسائي : كتاب البيوع، باب بيع المشاع ٢٦٥/٧

(٣٦) سنن أبي داود : كتاب الاجارة، باب في الشفعة (عون المعبود ٣٠٦/٣)

(٣٧) السنن الكبرى : كتاب الشفعة، باب لا شفعة فيما ينقل ويحول ١٠٩/٦

فهرس الموضوعات

صفحة

١	القدمة	—
٣	الباعث على اختيار الموضوع	—
٤	عملى فى الرسالة	—
١٣	نبذة فى مصطلح الحديث	—
	بب تمهيدى بشتمل على فصلين :	—
٤٢	الاول : فى خصائص السند	
٤٤	والثانى : ترجمة جابر بن عبد الله	
	(١) كتاب الايمان والقدر :	
٤٩	بب مثل المؤمن من	١
٥٤	بب فى بيان ان كل مولود يولد على الفطرة	٢
٥٩	بب غيبة الايمان عند الوقوع فى المعاصى	٣
٦٢	بب اى الاسلام افضل	٤
٦٩	بب حسن الظن بالله عز وجل	٥
٧٧	بب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة	٦
٨٥	بب امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله	٧
٩٢	بب لا يدخل الجنة الا مؤمن	٨
٩٤	بب سؤال النعمان بن قوقل النبى صلى الله عليه وسلم عن الاعمال التى تدخل الجنة	٩
٩٧	بب كل ميسر لما خلق له	١٠
١٠٢	بب تقدير ما يجرى على الانسان قبل الولادة	١١
	(٢) كتاب العلم	
١٠٥	بب وعيد من كذب على النبى صلى الله عليه وسلم	١٢
١١٢	بب النبى عن سؤال أهل الكتاب	١٣
١١٧	بب دعائه صلى الله عليه وسلم عند موته بصحيفة	١٤

(٣) كتاب الطهارة :

١١٩	باب ما جاء في ماء البحر	١٥
١٢٥	باب النسي عن البول في الماء الراكد	١٦
١٢٩	باب حكم آنية المشركين	١٧
١٣٥	باب ويل للاعقب من النار	١٨
١٤٣	باب ما يجزئ من الماء للوضوء والغسل	١٩
١٤٨	باب ترك الوضوء مما مسته النار	٢٠
١٦٤	باب عدم انتقاض الوضوء من سيلان الدم	٢١
١٧٠	باب صفة الغسل	٢٢
١٨١	باب النسي عن قضاء الحاجة على قارة الطريق	٢٣
١٨٧	باب النسي عن استقبال القبلة عند قضاء الحاجة	٢٤
١٩٤	باب الاستجمار ثلاثا	٢٥
١٩٩	باب النسي عن الامتنعاه بالعظم ونحوه	٢٦

(٤) كتاب الصلاة :

٢٠٣	باب افتتاح الجبة الصلاة	٢٧
٢٠٧	باب مثل الصلوات الخمس	٢٨
٢١٢	باب وعيد تارك الصلاة	٢٩
٢١٨	باب استئذان ابن ام مكتوم النبي صلى الله عليه وسلم في التخلف ^{عن الجماعة}	٣٠
٢٢١	باب امامة جبرئيل بالنبي صلى الله عليه وسلم	٣١
٢٢٥	باب في بيان اول وقت الصلاة وآخره	٣٢
٢٢٨	باب مواقيت الصلاة	٣٣
٢٣٣	باب تعجيل الصلاة المغرب	٣٤
٢٣٦	باب وقت العشاء الى نصف الليل	٣٥
٢٤٠	باب الصلاة في ثوب واحد	٣٦
٢٥٤	باب التعطف بالثوب الواحد ^{في} الصلاة	٣٧
٢٥٧	باب وجوب استقبال القبلة للصلاة المكوبة	٣٨
٢٦٠	باب عدم وجوب استقبال القبلة للمتفل اذا كان على الراحة	٣٩
٢٧٠	باب ما جاء ان الشيطان يهرب حين يسمع النداء	٤٠

٢٧٣	باب الدعاء بعد الاذان	٤١
٢٧٧	باب اذا ثوب بالصلاة فتحت ابواب السماء واستجيب الدعاء	٤٢
٢٧٨	باب ما جاء في تسوية الصفوف	٤٣
٢٨٠	باب خير صفوف الرجال القدم ...	٤٤
٢٨٣	باب التخفيف في الصلاة	٤٥
٢٨٧	باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم معاذ عن اطالة الصلاة	٤٦
٢٩٣	باب امامة المتفل بالمفترض	٤٧
٢٩٦	باب موقف الرجل والرجلان من الامام	٤٨
٣٠١	باب انما جعل الامام ليوه تم به	٤٩
٣٠٧	باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة	٥٠
٣١٠	باب رفع اليدين في كل تكبيرة من الصلاة	٥١
٣١٥	باب من كان له امام فقرأه له قراءة	٥٢
٣٢٥	باب النسي عن افتراش الذراعين في السجود	٥٣
٣٢٩	باب في مجافاة اليدين في السجود	٥٤
٣٣٣	باب تبريد الخصى للمسجود عليه	٥٥
٣٣٦	باب مسح الخصى في الصلاة	٥٦
٣٤٠	باب التسبيح للرجال والتصفيق للنساء	٥٧
٣٤٤	باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن البصاق امامه وعن يمينه	٥٨

ابواب المساجد :

٣٤٧	باب فضل الخطا الى المساجد	٥٩
٣٥٤	باب فضل الصلاة في المسجد الحرام والمسجد النبوي صلى الله عليه وسلم	٦٠
٣٥٧	باب فيما تشد له الرجال	٦١
٣٦٠	باب من كان معه سهام في المسجد فليأخذ بنصولها	٦٢
٣٦٣	باب النسي عن اكل الثوم والبصل والكرث	٦٣

ابواب صلاة الخوف :

٣٧٠	باب الركعتين للامام والمأموم	٦٤
٣٧٦	باب للامام اربع ركعات والقوم ركعتين	٦٥
٣٨٢	باب للامام ركعتان والقوم ركعة واحدة	٦٦

٣٨٢	باب متى شرعت صلاة الخوف	٦٧
	<u>ابواب صلاة المسافر</u>	
٣٩٠	باب الجمع في السفر	٦٨
٣٩٥	باب قصر الصلاة في السفر	٦٩
٣٩٧	باب الصلاة في الرحال حين المطر	٧٠
٤٠٠	باب ركعتي القدم من السفر	٧١
	<u>ابواب صلاة الجمعة :</u>	
٤٠٤	باب وقت صلاة الجمعة	٧٢
٤٠٧	باب وعيد من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر	٧٣
٤١١	باب في غسل يوم الجمعة	٧٤
٤١٥	باب كيفية خطبة صلى الله عليه وسلم	٧٥
٤١٨	باب الركعتين لمن دخل والامام يخطب	٧٦
٤٢٦	باب النهي عن اقامة الرجل والجلوس في مكانه	٧٧
	<u>ابواب صلاة العيدين :</u>	
٤٢٨	باب الصلاة قبل الخطبة	٧٨
٤٣٢	باب ترك الاذان والاقامة للعيدين	٧٩
٤٣٥	باب وعظ الامام النساء في العيدين	٨٠
٤٣٩	باب خروج النساء في العيدين	٨١
	<u>ابواب صلاة الكسوف :</u>	
٤٤١	باب الامر بالصلاة حتى ينجلي الكسوف	٨٢
٤٤٤	باب صلاة الكسوف اربع ركعات واربع سجعات	٨٣
٤٤٨	باب صلاة الكسوف ست ركعات واربع سجعات	٨٤
	<u>ابواب صلاة التطوع والوتر :</u>	
٤٥١	باب صلاة الليل	٨٥
٤٥٣	باب عقد الشيطان على رأس الانسان اذا لم يصل في الليل	٨٦
٤٥٦	باب فضل طول القنوت	٨٧

٤٥٩	باب وقت الوتر افضل	٨٨
٤٦٤	باب افضلية صلاة النافلة في البيت	٨٩
٤٦٨	باب صلاة الاستخارة	٩٤
<u>(٥) كتاب الجنائز :</u>		
٤٧٢	باب النهي عن تغيب الموت	٩١
٤٧٦	باب فضل عمادة المريض	٩٢
٤٧٩	باب من مات وعليه دين	٩٣
٤٨٣	باب كشف الغطاء ^{جواز} عن وجه الميت	٩٤
٤٨٦	باب تحسين الكفن	٩٥
٤٩٠	باب استحباب التكفين في ثوب جرة	٩٦
٤٩١	باب كيفسية كفن حمزة رض الله عنه	٩٧
٤٩٣	باب الباسه صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي قميصة	٩٨
٤٩٦	باب اعمار الميت	٩٩
٤٩٨	باب يدعى للميت في صلاة الجنائز	١٠٠
٤٩٩	باب عدم غسل الشهيد والصلاة عليه	١٠١
٥٠٢	باب دفن الشهيد في ثيابه	١٠٢
٥٠٤	باب دفن الشهيد في مكانه	١٠٣
٥٠٨	باب القيام للجنائز	١٠٤
٥١٣	باب التكبير على الجنائز اربع تكبيرات	١٠٥
٥١٧	باب الصلاة على النجاشي	١٠٦
٥٢٣	باب كراهية دفن الموتى بالليل	١٠٧
٥٢٧	باب في سؤال القبر	١٠٨
٥٣١	باب ما جاء في عذاب القبر	١٠٩
٥٣٤	باب النهي عن تجصيص القبر والبناء والقعود عليه	١١٠
٥٣٩	باب من مات له ثلاثة او اثنان من الولد	١١١

(٦) كتاب الزكاة :

٥٤٢	باب وعيد مانع الزكاة	١١٢
٥٤٧	باب ما جاء في افضل الصدقة	١١٣
٥٥٠	باب مقدار زكاة ما يحقى بشقة وبدونها	١١٤
٥٥٣	باب فيما تجب فيه الزكاة	١١٥
٥٥٨	باب ما جاء في الركاز	١١٦
٥٦٢	باب الصدقة بالقبض	١١٧
٥٦٤	باب ذم المال	١١٨

(٧) كتاب الصوم :

٥٦٦	باب صوموا لروءيته وافطروا لروءيته	١١٩
٥٧٠	باب الشهر يكون تسعا وعشرين	١٢٠
٥٧٤	باب فضل الصوم	١٢١
٥٧٧	باب الامر بالسحور	١٢٢
٥٨٠	باب الرجل يسمع النداء والانه على يده	١٢٣
٥٨١	باب صوم يوم عاشوراء	١٢٤
٥٨٤	باب فضل صوم ست ايام من شوال	١٢٥
٥٨٨	باب المسافرين شاء صام وان شاء افطر	١٢٦
٥٩١	باب في فضل الفطر في السفر	١٢٧
٥٩٨	باب النهي عن الصيام يوم الجمعة	١٢٨
٦٠١	باب الترغيب في الصوم لمن خاف على نفسه	١٢٩
٦٠٤	باب ليلة القدر	١٣٠

(٨) كتاب الحج :

٦٠٦	باب فضل الحج	١٣١
٦١٠	باب فضل العمرة في رمضان	١٣٢
٦١٣	باب العمرة هل هي واجبة ام لا	١٣٣
٦١٧	باب فضل الاحرام	١٣٤
٦١٩	باب في المواقيت	١٣٥

٦٢٧	باب جواز لبس اسراويل والخفين للمحرم عند الحاجة	١٣٦
٦٣٠	باب جواز دخول مكة بغير احرام	١٣٧
٦٣٤	باب جواز اكل الصيد للمحرم ما لم يصد له او يصد له	١٣٨
٦٣٩	باب الحجامة للمحرم	١٣٩
٦٤٢	باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم	١٤٠
٦٤٧	باب من يحل المعتمر	١٤١
٦٤٨	باب التمتع في الحج	١٤٢
٦٥٢	باب الرمل في الطواف	١٤٣
٦٥٨	باب القارن يطوف بالبيت طوافا واحدا	١٤٤
٦٦٣	باب الاوقات التي يكره الطواف فيها	١٤٥
٦٦٥	باب جواز الطواف والسعي راكبا	١٤٦
٦٦٩	باب البداء بالصفة في السعي	١٤٧
٦٧١	باب التكبير على الصفا والمروة	١٤٨
٦٧٣	باب الرمل في السعي	١٤٩
٦٧٧	باب السعي مرة واحدة للقارن	١٥٠
٦٨٠	باب السعي مرة واحدة للمتع	١٥١
٦٨٣	باب فسح الحج الى العمرة	١٥٢
٧٠٤	باب في السكنة والابضاع في وادي محسر	١٥٣
٧٠٩	باب الرمي بمثل حصي الخوف	١٥٤
٧١٤	باب وقت رمي الجمار	١٥٥
٧١٨	باب رمي الجمار راكبا	١٥٦
٧٢١	باب عدد حصي الرمي	١٥٧
٧٢٥	باب الرمي عن الصبيان	١٥٨
٧٢٧	باب من قدم فصكا على نسك	١٥٩
٧٣٢	باب خطبته صلى الله عليه وسلم يوم النحر	١٦٠

ابواب في حرم مكة والمدينة :

٧٣٥	باب النهي عن دخول المشرك الحرم	١٦١
٧٣٦	باب مكة يتركها اهليها	١٦٢
٧٣٧	ما جاء في حرم المدينة	١٦٣
٧٤٢	باب النهي عن حمل السلاح في المدينة	١٦٤
٧٤٣	باب وعيد من أخاف اهل المدينة	١٦٥
٧٤٦	باب المدينة تنفي خبيثها	١٦٦
٧٥١	باب قوله صلى الله عليه وسلم " ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة "	١٦٧
٧٥٥	باب الترغيب في سكنى المدينة	١٦٨
٧٥٧	باب المدينة يتركها اهليها	١٦٩

(٩) كتاب الهدى والاضاحي :

٧٦٠	باب مرسل الهدى الى مكة يكون محرما اذا قلده هديه	١٧٠
٧٦٣	باب يخير مرسل الهدى الى مكة بين الاحرام وهدمه	١٧١
٧٦٥	باب استحباب بعث الهدى الى البيت	١٧٢
٧٦٧	باب الاشتراك في البقر والابل	١٧٣
٧٧٤	باب نحوه صلى الله عليه وسلم بعض هديه بيده	١٧٤
٧٧٦	باب جواز ركوب الهدى عند الحاجة	١٧٥
٧٧٩	باب ذبحه صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة	١٧٦
٧٨٢	باب اضحيته صلى الله عليه وسلم عن امته	١٧٧
٧٩٠	باب النسي عن الذبح قبل الصلاة	١٧٨
٧٩٣	باب النسي عن النحر قبل الامام	١٧٩
٧٩٦	باب النسي عن الاضحية الا بالمسنة	١٨٠
٨٠٠	باب جواز ادخار لحم الهدى والاضاحي	١٨١

(١٠) كتاب النكاح والطلاق :

٨٠٨	باب جواز النظر الى المخطوبة	١٨٢
٨١٢	باب ما جاء في الصداق	١٨٣
٨١٥	باب وليمة صفة بنت حميى رض الله عنها	١٨٤

٨١٧	باب الامر باجابة الدعوة	١٨٥
٨٢٠	باب الغناء في النكاح	١٨٦
٨٢٣	باب لا تتكح المرأة على عتيها ولا على خالتيها	١٨٧
٨٢٧	باب النسي عن الشغار	١٨٨
٨٣٠	باب ما جاء في نكاح العبد بغير اذن سيده	١٨٩
٨٣٥	باب الاذن بالتمتع قبل النسخ	١٩٠
٨٣٨	باب نهي عمر رضي الله عنه عن المسعة	١٩١
٨٤٢	باب العزل	١٩٢
٨٤٨	باب النسي عن الغلو بالاجبية	١٩٣
٨٥٢	باب النسي عن وصال الشعر	١٩٤
٨٥٥	باب النسي عن ان يطرق اهله ليلا	١٩٥
٨٦٢	باب تجعل المرأة لزوجها	١٩٦
٨٦٥	باب الترغيب في نكاح الايتام	١٩٧
٨٧٢	باب ما جاء في الرجل يرى المرأة فتعجبه	١٩٨
٨٧٦	باب النسي عن مباشرة الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة <small>النفقة</small>	١٩٩
٨٧٩	باب سؤال امهات المؤمنين النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٠
٨٨٢	باب النسي عن طلاق الخائف	٢٠١
٨٨٤	باب جواز خروج المعتدة للحاجة	٢٠٢
<u>١١) كتاب العتق :</u>		
٨٨٦	باب من تولى غير ماله	٢٠٣
٨٨٩	باب في بيع امهات الاولاد	٢٠٤
٨٩١	باب جواز بيع المدبر عند الحاجة	٢٠٥
<u>١٢) كتاب البيوع :</u>		
٩٠٢	باب الحث على السماحة في المعاملات	٢٠٦
٩٠٥	باب في حسن القضاء	٢٠٧
٩٠٩	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير	٢٠٨
٩١٤	باب النسي عن ثمن الكلب	٢٠٩

١١٨	باب النسي عن تمن الطلب في الطلب المعلم	٢١٩
١٢٢	باب النسي عن ثمن البهر	٢١١
١٢٥	باب في كسب الحجام	٢١٢
١٢٨	باب النسي عن بيع الماء	٢١٣
١٣١	باب النسي عن بيع الطعام قبل قبضه	٢١٤
١٣٤	باب لا يبيع حاضر لباد	٢١٥
١٣٨	باب الشرط في البيع	٢١٦
١٤٤	باب من باع عبدا وله مال أو خلا موه برا	٢١٧
١٤٨	باب النسي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه	٢١٨
١٥٦	باب النسي عن بيع السنون والامر بوضع الجوائح	٢١٩
١٦١	باب النسي عن المزينة والمحاولة والمخابرة	٢٢٠
١٦٨	باب القدر المرخص فيه في العرايا	٢٢١
١٧١	باب تحريم الربا	٢٢٢
١٧٣	باب النسي عن الصرف	٢٢٣
١٧٧	باب جواز بيع العبد بالعبدین	٢٢٤
١٨٠	باب النسي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة	٢٢٥
	<u>ابواب الشفعة :</u>	
١٨٧	باب الشفعة فيما لم يقسم	٢٢٦
١٩١	باب ثبوت الشفعة بالجوار اذا كان الطريق واحد	٢٢٧
١٩٧	باب عرض البيع على الشريك قبل البيع	٢٢٨